التكفير

مفهومه، وأسبابه، وضوابطه، وأحكامه

تأليف
د. علي بن محمد بن حسن زمل العطيف
الأستاذ المشارك بكلية الشريعة وأصول الدين
في جامعة الملك خالد

المجلد الأول

ح مكتبة الرشد ١٤٣٠ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العطيف ، علي محمد
التكفير مفهومه واسبابه وضوابطه واحكامه / علي محمد
العطيف - الرياض ١٤٣٠ هـ
..ص؛ ..سم
ردمك ٤-٨٣٢-٠١-٩٩٦٠-٩٧٨
١- التكفير ٢- العقيدة الاسلامية أ. العنوان
ديوي ٢٤٠ رقم الايداع ٦٧٦٢/ ١٤٣٠

ردمك: ٤-٨٣٢-٠١-٩٩٦٠-٩٧٨ رقم الايداع ٦٧٦٢/ ١٤٣٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

التكفير

مفهومه، وأسبابه، وضوابطه، وأحكامه

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إنَّ الْحَمْدَ للَّهِ نَحمدهُ، ونَستعينهُ، ونَستغفرهُ، ونَعوذُ باللَّهِ مِن شُرورِ أنْفُسِنَا، ومن سَيئاتِ أَعْمَالِنَا، من يهدهِ اللَّهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، وَمن يُضْلِلْ فلا هَاديَ لَهُ، وَأَشْهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدهُ ورسولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[(١)].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾[(٢)].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[(٣)].

---

(١) سورة آل عمران: الآية رقم (١٠٢).

(٢) سورة النساء: الآية (١).

(٣) سورة الأحزاب، الآية(٧١، ٧٠)، وهذه خطبة الحاجة التي كان نبينا ﷺ يُعلِّمها أصحابه الكرام رضي اللَّه عنهم أجمعين، والحديث أخرجه:

أحمد في مسنده (٣٩١/١، ٣٩٢)، والترمذي في سننه (٤٠٤/٣) ح(١١٠٥) وقال: حديث حسن، وأشار إلى الاختلاف في سنده، ثم قال: وكلا الحديثين صحيح، وأبو داود في سننه (٤٠٨/٢) ح(٢١١٨)، والنسائي في سننه (٣٩٧/٦) ح(٣٢٢٧)، وابن ماجة في سننه (٤٣٤/٢) ح(١٨٩٢)، جميعهم من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

وورد أول هذه الخطبة من حديث ابن عباس رضي اللَّه عنهما في: مسند أحمد (٣٠١/١). صحيح مسلم ح (٨٦٨).

وقد جمع طرق حديث خطبة الحاجة، وحققها وصححها، فضيلة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين اللألباني - رحمه اللَّه - في جزء صغير، طبع مراراً.

أما بعـدُ:

فمن رَحمةِ اللَّهِ تَعالى بعبادهِ أنْ أَرْسَلَ إليهمُ الرسلَ، وَأَنْزَلَ عَلَيهمُ الكُتُبَ، لِيُخْرِجهم مِن الظُّلماتِ إلى النُّورِ، وَخَتَمَ اللَّهُ تعالى رُسُلَهُ الكِرامَ بخيرِ الأَنَامِ نبيِّنَا محمدٍ - عليهم جميعًا أتمُ صلاةٍ وأزكى سلامٍ - وأنزلَ عليهِ خَاتمةَ الكُتبِ، وَأَحكمَها، وأجْمَعَهَا، القرآنَ الكريمَ المحفوظَ في الصُّدورِ والسُّطورِ، الذي لا يأتيهِ الباطلُ من بينِ يديهِ ولَا من خَلفهِ تنزيلٌ من حكيمٍ حميدٍ.

وقد قامَ رَسُولُنَا ﷺ بالدَّعوةِ إلى اللَّهِ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ وبَلَّغَ الرِّسالةَ وأدَّى الأمانةَ وَنَصَحَ الأمةَ، فَهَدى اللَّهُ بهِ مِنَ الضَّلالةِ، وأنقذَ بهِ من الجَهَالةِ، وَشَرحَ بهِ الصُّدورَ، وأنارَ به العقولَ، وتركَ النَّاسَ على الْمَحجَّةِ البيضاءِ، ليلُها كنهَارِهَا لا يزيغُ عَنْهَا إلا هَالِكٌ.

ومن هنا فالمسؤولية ضخمة، والأمانة جسيمة، فالأُمَّةُ مُمزقة، وثرواتُها ضائعة، وممتلكاتها مغصوبة، وأغلب أفرادها جهلة بحقيقة دينهم، وكثيرٌ من شعوبها يلاقون صنوف الأذى والعذاب، والملتزمون بشيء من شريعتها مستضعفون مختلفون، تتنازعهم التحزباتُ الطائشة، والمناهج البدعية الفاشلة، فإلى اللَّه المشتكى، لا منه.

أتكفير الحكَّام، واغتيالُ المسؤولين، والخروج عن الجماعة، هو المخرج من هذه الرزايا، وتلك المحن، كم أضرَّ هذا الطريق أُمَّتنا، وصدَّها عن دينها، وخوَّف شبابها من التزام الشريعة، والتمسك بالسنة، ماذا قدَّمَ للأمَّة، ما هي ثماره؟؛ خوفٌ، وقلقٌ، وحيرة، ونفرةٌ من دين اللَّه، ونكوصٌ، ورجوعٌ، ومعتقلاتٌ، وفتن، ودماء، واستباحة للأموال والأعراض، فإنا للَّه وإنا إليه راجعون.

وغفل هؤلاء، وأولئك، وغيرهم ممن يسيحون في الأرض جهْلًا بغير علم، عن تربية المسلمين على دينهم الحق، ودعوتهم إلى العمل بأحكامه، والتحلي بفضائله وآدابه، والتي تكفُل لهم رضوان اللَّه، وتحقق لهم السَّعَادة والسِّيَادة، وأعرضوا جميعًا عن تصفية ما عَلِق بحياة المسلمين من الشِّرك على اختلاف مظاهره وألوانه، وتحذيرهم من البدع المنكرة، والأفكار الدخيلة الباطلة، وإزالة الجمود المذهبي والتعصب الحزبي، الذي زاد في تصدع الأمة وانقسامها، فأنَّى لهؤلاء ما يؤَمِّلون!

رَاحتْ مُشَرِّقَةً، ورُحْتُ مُغرِّبًا ... فمتى لِقَاءُ مُشَرِّقٍ بِمُغَرِّب

فَلَوْلا الذي رأيتُ مِن سُوءِ صَنِيع كَثيرٍ مِّمن نَصَّبَ نفسَه كاتبًا، أو مُوَجِّهًا، أو داعيةً إلى اللَّه، أو مفتيًا، مِن رَميهم الحكَّامَ بالكفر بإطلاق، مُجانبينَ للتفصيل الذي كان عليه أئمةُ السَّلفِ وأهل السُّنة، وما ينجُمُ عن ذلك من خروج وفِتن ودماء، ونكبات وأرزاء، واستباحةٍ للأموال والأعراض، وغير ذلك مِمَّا هو بشعُ الثمرات، مُرُّ المذاق، واتهامهم مَنْ يخالفهم بالمداهنة والإرجاء.

ولولا الذي رأيتُ من تسرع البعض في التكفير، واستطالتهم في أعراض المسلمين، وما ينتجُ عن ذلك من التفرق والتمزُّق تحت كل كوكب، لَما سَهُلَ عليَّ الانتصابُ لهذه المسائل الخطيرة التي يتعثرُ في ساحتِها كلُّ مُحقق، ويَتبلدُ عند تشعُب طرائقها كُلُّ مدقق ولا يهتدي إلى ما هو الصواب فيها إلا أفرادٌ من أهل الورع والبصيرة، ممن هم على منهج السَّلف حقيقة، الذين لا يُقدِّمون على كلمات اللَّه ورسوله ﷺ بفهم السلف والأئمة، ما تُمليه عقولهم، أو تستملحه أذواقهم، ولا يكترثون لمخالفة مذهبٍ أو جماعة، ولا يخافون لومة راميهم بجبن أو عمالة، بل يدورون مع النصوص حيث دراتْ، ويقفون معها حيث وقفتْ، فللَّه دَرُّ هؤلاء!

لقد أساء - وللأسف الشديد - كثير من إخواننا العاملين في حقل الإسلام وما أحسنوا وقدَّموا البديلَ الإسلامي في صورة هزيلة فضلًا عن كونها منفرة غير مبشرة، وكان المفروض عليهم - إنْ لم يُحسنوا إلى الإسلام العظيم أن لا يُسيئوا إليه، وشُغلوا بتكفير الحكام وبيان عوارهم، وتتبع مسائل الخلاف وفتنوا الناس في دينهم...

إنَّ مسألةَ تكفير المسلم مسألةٌ جليلةُ القدر، عظيمةُ الخطَر، زلَّت فيها أقدامٌ، واضطربت فيها أفهامٌ، واللَّهُ المستعان على توضيحها والكشف عن صريحها؛ من كلام الأئمّة الأعلام، وأكابر علماء الإسلام، ممّن لهم باعٌ في بيان المشكِلات وتوضيح المشتبهات.

وما كتبتُ هذه الأُصولَ ولا نقلتُ هذه النُّقولَ إلاّ بعد أن رأيتُ من المسلمين مَن زَلَّ لسانهُ في هذه المسألة مغترًّا بسطور أو وريقات كُتبت هنا أو هناك في أيام الغرور والتعالُم والعُجْب الذي هو أحد المهلكات!

وغَبَرْتُ دهرًا متتبِّعًا لعلِّي أجد مصنَّفًا يَشْفَى به الصدرُ، وتُطْمَس به هذه الفتنةُ، فلم أرَ بعد تطويلِ انتظارٍ إلاّ رسائلَ تزيدُ البلاءَ، وتنشرُ الباطل بهَوَجٍ وتعالم!.

نعم لقد أدرك العلماء أبعاد هذا البلاء فهبوا للتصدي له وبيان عواره وخذلانه، فتكلموا، ونصحوا، وكتبوا، ولكنه مع حجم البلاء - أرى - أنه قليل.

لقد رأيتُ مَنْ غرق في الآثام إلى أذنيه فكفَّر وشَتَم وسفَّه ولَطَم على غير شيء، وخاض في مشكلات المسائل والنهايات، وهو - بَعْدُ - لم يتحقق بالمقُدّمات، وغرّهم ثُلّةٌ من الثُّول والصبيان حولَهم يتداولون تحقيقاتهم الكاشفَة للغوامض كما يدَّعون ويزعُمون!!

مُسَلَّمٌ أنَّ للعلم أساسًا لا يقومُ على غيره، وله أدواتٌ لا يصلُح إلاّ بها، فللأصولِ مُصَنَّفاتٌ ومتُونٌ معروفةٌ، وللفقهِ والخلاف والإجماع كتبٌ مُسَطَّرة، وللحديث وعلومه أسفارٌ مُشتهرة، وللعربية بفروعها وفنونها مُدْمِنون عرفوا مراميَها، ولا يَضُرُّها شيئًا أنَّ أُولئك! لم يسمعوا بها!!

ومع ذلك كلِّه - أيضًا - فطنةٌ ونباهةٌ يشهدُ بها لصاحبها العدول.

ولكلِّ علم وفنٍّ أهلُه.

ومع هذا وذاك طولُ المراجعات والمباحثات.

فَحِدَاثُ الأسنان هؤلاء - وإنْ حفظوا ما لُقِّنوا أَو لَقَّنُوا ما حَفِظوا - فما يزالون أَغرارًا! فالعلم شيء زائدٌ على الحفظ، فافْقَهُوا.

واتِّباعُ قولِ أهل العلم المشهورين المشهود لهم بالدِّينِ، فإنّ خطأهم أفضلُ من صواب الأَحداثِ؛ لأن خطأَهم مأجورون فيه بالأجر الواحدِ الوافر، وأولئك صوابُهم نادرٌ، ووِزْرُهم في ذلك الصواب حاضرٌ.

ويا طالبَ العلم اِحْذَر الأَحداثَ، فمنهم غالبًا الإحداث! فالعلم يحتاج إلى المِراس، وطول المراجعات، والمعاناة، وليس إلى مُعْجِبٍ نَتَشَ سطرًا من هنا وجملة من هناك، وجمعها ثم تصّدر وتصدّى! وأنىّ له ذلك!! فقد أصبح مؤلفًا!

ولا يَبْعُدُ أَنْ يَكونَ كلُّ مشتغل بمسائل المشكلات والخلافيات قبلَ نُضوج أداته مخذولًا أو صاحبَ فتنة:

فالخذلانُ: لأنه اشتغل بما لا يعنيه.

والفتنةُ: باعتبار ما ستجني عليه اجتهاداتُه الفاشلة، ودعاويه الباطلة.

وهذا الكتابُ نصيحة للأُمة، وبراءة للذمة، أَكللتُ في تحرير مسائله قلمي، واستفرغتُ في تنقيح مباحثه وسْعي، مع النظر المتجرد، والبصر

المتعمّق، مما يدفعُ كثيرًا من الإشكالات، ويدرأ جُمَلًا من الشبهات، فَصَرَّحَ الحقُّ عن مَحْضِهِ، لا تلابسُه غُمَّة، ولا تعتريه لُبْسَه، فللَّه الحمدُ والمنة، على الإسلام والسُّنة.

* * * *

وفيما يلي استعراض لخطة البحث وموضوعاته، وفصوله ومباحثه:

- **المقدمة**
- **خطة البحث**
- **شكر وثناء**
- **الباب الأول: العقيدة الصحيحة أمن وأمان**

الفصل الأول: أهمية العقيدة الصحيحة

١- مفهوم العقيدة في اللغة، والاصطلاح

٢- موضوع علم العقيدة

٣- الأمن والحياة السعيدة المطمأنة مطلب ضروري

٤- كلمة حكيمة للمؤسس الأول الملك عبد العزيز آل سعود

٥- كلمة لخادم الحرمين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله

الفصل الثاني: أثر الفتن في انتشار الخوف وانعدام الأمن

الفصل الثالث: أهمية العقيدة الصحيحة وفضلها وحاجة البشرية لها

- من ثمار كلمة التوحيد

الفصل الرابع: من خصائص العقيدة الإسلامية واتباعها

١ - سلامة الصدر:

٢- أنها تقوم على التسليم للّه تعالى ولرسوله ﷺ.

٣ - موافقتها للفطرة القويمة والعقل السَّليم:

٤ - اتصال سندها بالرسول ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة الهدى قولًا وعملًا وعلمًا واعتقادًا.

٥ - الوضوح والبيان:

٦ - سلامتها من الاضطراب والتَّنَاقُض واللَّبْس:

٧ - أنها سبب الظهور والنصر والفلاح في الدارين:
٨ - هي عقيدة الجماعة والاجتماع:
٩ - البقاء والثبات والاستقرار:
❑ **الباب الثاني : التوحيد فطرة وتاريخًا**
تمهيد:
• **الفصل الأول: فضل التوحيد:**
- التوحيد: هو دعوة الرسل:
- أسباب نمو التوحيد في القلب:
• **الفصل الثاني: أنواع التوحيد:**
المبحث الأول: توحيد الربوبية:
- معناه الإجمالي:
- أدلة توحيد الربوبية:
- من الدلالات على ربوبية اللَّه على خلقه
- أنواع ربوبية اللَّه على خلقه:
- توحيد الربوبية ليس هو الغاية:
- آثار توحيد الربوبية وثمراته
- الفِرق التي أشركت بالربوبية
المبحث الثاني: توحيد الألوهية
- تعريفه
- أسماؤه الأخرى
- أهميته:
- أدلة توحيد الألوهية:

- أركان توحيد الألوهية
- عبودية الخلق لله
- عبودية عامة:
- خاصة:
- خاصة الخاصة:
- فضائل توحيد الألوهية
- علاقة توحيد الألوهية بتوحيد الربوبية
- الفرق التي أشركت في توحيد الألوهية:

المبحث الثالث: توحيد الأسماء والصفات:

- تعريفه:
- أهميته:
- ثمرات الإيمان بتوحيد الأسماء والصفات
- طريقة أهل السنة والجماعة في أسماء اللّٰه وصفاته
- الأسس التي قام عليها معتقد أهل السنة في باب الأسماء والصفات
- أسماء اللّٰه تعالى:
- الفِرَق التي ضلت في باب الأسماء والصفات
- حكم من نفى صفة من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة

❑ **الباب الثالث: انحراف العبيد عن منهج التوحيد**

- الانحراف عن منهج التوحيد الصحيح

● **تمهيد:**

- أسباب الإنحراف

● **الفصل الأول: أولًا: الغلو:**

المبحث الأول: تعريفه
- أدلة تحريم الغلو
- هل الغلو مُشكلة محلية في بلد واحد أو بلدين... أو عالمية ؟
- أمريكا تصدر الإرهاب إلى العالم:
المبحث الثاني: علاج ظاهرة الغلو:
- الوصية الأولى:
- الوصية الثانية:
- الوصية الثالثة:
- الوصية الرابعة:
- الوصية الخامسة:
- وهناك طرقًا أخرى للعِلَاجِ، منها:
- أولًا: الدُّعَاءُ والتَّضَرُّعُ إلى اللَّهِ برفع البأس واستنزال النَّصر
- ثانيًا: المبادرة إلى العبادة قبل الفتن وأثنائها
- ثالثًا: ترك الذنوب والإقلاع عن المعاصي
- رابعًا: إعلان العفو الشامل عمن تاب وأقلع-ما لم يحصل منه عدوان-
- خامسًا: نشر العلم الشرعي
- سادسًا: الرجوع إلى العلماء الراسخين
- سابعًا: نشر الكتب التي تناقش هذه الأفكار بأسلوب دعوي
- ثامنًا: نشر الكتب التي تناقش هذا الفكر بأسلوب علمي مؤصل
- تاسعًا: التمكين للمحاكمات العادلة
- **الفصل الثاني: ثانيًا: ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد:**
- المؤثرات السلبية، سواء كانت داخلية أو خارجية:

المبحث الأول: أولًا: المؤثرات الداخلية.

- وأهمها فتنة الافتراق والاختلاف
- الافتراق في اللغة والاصطلاح:
- الآيات والأحاديث والآثار في الافتراق
- الفرق بين الاختلاف وبين الافتراق

المبحث الثاني: تعريف الخلاف:

- وقوع الخلاف:
- أنواع الخلاف:
- أولًا: الخلاف المذموم:
- وله صور كثيرة منها:
- ثانيًا: الخلاف الممدوح، وما المقصود به.
- ثالثًا: الخلاف السائغ.
- ومنه اختلاف التنوع.

المبحث الثالث: القصور والخلل أثناء الخلاف:

أ- قلة الإخلاص:

ب- الغضب:

ج- الدخول في النِّيَّات:

د- الهجر والصرم:

هـ- قلة الإنصاف:

و- قلة العلم بمادة الحوار:

المبحث الرابع: ذكر بعض مَظاهر الفتنة النَّاجِمَةِ عن الاختلاف:

١- تلوث القلوب بالحسد و الأحقاد و الشحناء والغيبة والنميمة:

٢- تلوث الألسنة بالكذب والقول بلا علم ولا عدل

٣- فتنة الانشغال في الخلاف والفرقة عن الدعوة، والجهاد، وطلب العلم، وتربية النفوس

٤- ذهاب الريح وشماتة الأعداء وتسلطهم على المسلمين:

٥- ظهور التحزب وغلبة الهوى واضطراب العقول:

٦- الحيرة والاضطراب التي تصيب العامة من جراء الخلاف:

المبحث الخامس: أسباب التفرق والاختلاف:

- السبب الأول: الاختلاف في أصل النِّحْلَة

- السبب الثاني: أهل الأهواء الذين يجدون مصالح شخصية أو شعوبية في الافتراق.

- السبب الثالث: الجهل.

- الخلل في منهج التلقي

١- أخذ العلم عن غير أهله:

٢- من مظاهر الخلل في منهج التلقي: الاستقلالية عن العلماء والأئمة:

٣ - ومن مظاهر الخلل في منهج التلقي عند بعض المتعالمين والدُّعاة: ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم.

٤- ومن مظاهر الخلل في منهج التلقي: تتلمذ الأحداث بعضهم على بعض.

٥- ومن مظاهر الخلل في منهج التَّلقي: عدم التفريق بين العلماء، وبين من قد يشتبه بهم.

- أولًا: التفريق بين العلماء والقراء.

- ثانيًا: التفريق بين العلماء والمثقفين (المفكرين):

- ثالثًا: التفريق بين العلماء والخطباء والوعاظ:

- السبب الخامس من أسباب الاختلاف: اعتبار إتباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليدًا.

- هناك فرقٌ بين التقليد وبين الإتباع والاهتداء.

- ظاهرة التمشيُخ

- السبب السادس: التَّقْصِيْرُ فِي فَهْمِ فِقْهِ الْخِلَافِ

- السبب السابع: البغي والتنافس على الدنيا.

- علاج التنافس على الدنيا

١- قوة الإيمان والإخلاص في المقصد:

٢- ومن علاج التنافس على الدنيا: لزوم التقوى والورع

٣- أهمية التنافس على الآخرة:

- السبب الثامن من أسباب الافتراق: الابتداع.

- مُحاولات التقريب بين « السنة » و « الشيعة »

- الدعوة بتوحيد الأديان

- وَالرَّدُّ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الأَقوَالِ والدَّعوات وَتَوْجِيْهِها

- السبب التاسع: العصبيات والحزبيات بشتى أنواعها.

- السبب العاشر: دَعَوىُ التَّجديد في الدِّين.

- السبب الحادي عشر: التساهل في مقاومة ومحاربة مظاهر البدع في المسلمين.

- السبب الثاني عشر: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- المبحث السادس: تَنْبِيْهٌ عَلَى بَعْضِ الأَخْطَاءِ فِي التَّفَرُّقِ وَالاخْتِلَافِ:

- الخطأ الأول: (إنكار أن يكون في الأُمة افتراق)

- الخطأ الثاني : الرضى والتسليم التام لواقع الأمة من حيث الفرقة والاختلاف
- الخطأ الثالث: عدم التعاون والتناصر والتناصح بين المختلفين.
- الخطأ الرابع: خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج، أو المفارقة أو المروق من الدين
- الخطأ الخامس: الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع
- الخطأ السادس: وهو الخلط المزعج في المسائل الكبيرة والصغيرة، وبين المسائل التي لا يستقل بفهمها إلَّا من ذوي العلم والبصيرة والفهم والاستدلال والاستنباط، وبين المسائل العادية التي يمكن أن تكون أمرًا عامًا يمكن للعوام من الخوض فيه.

الفصل الثالث: ثانيًا : المؤثرات الأجنبية أو الخارجية.

- عرض أبرز أهداف العدو المرحلية
- تأثير هذه الدَّعوات الخارجية على الإسلام وأهله، فيبرز ذلك في مجالات شتى

المبحث الأول: أَوَّلًا : فِي مَجَالِ الْعَقِيْدَةِ:

- ضعف الولاء والبراء:
- وَمِن عَلَامَاتِ ضَعْفِ هَذَا الْجَانِبِ

المبحث الثاني: ثانيًا : فِي مَجَالِ التَّشْرِيْعِ وَالتَّنْظِيْمِ

المبحث الثالث: ثَالِثًا : فِي مَجَالِ الْفِكْرِ وَالثَّقَافَةِ

المبحث الرابع: رابعًا : الآثارُ فِي مَجَالِ الأَخْلَاقِ وَالآدَابِ الاجْتِمَاعِيَّة

- جزيرة العرب، ومدى جواز دخول الكفار فيها

المبحث الخامس: خَامِسًا : التَّأْثِيْرُ فِي مَجَالِ السِّيَاسَةِ

- من مظاهر هذا التأثر

المبحث السادس: وقفات

- الوقفة الأولى: موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية.
- الوقفة الثانية: حسم موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية
- الوقفة الثالثة: التَّوحيد نقيض العلمانية
- الوقفة الرابعة: الجاهلية تتعدد صورها وأشكالها
- الوقفة الخامسة: بَيَانُ حُكِمِ اللَّهِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ العلمانيّ.
- الوقفة السادسة: العلمانية نظام طاغوتي جاهلي كافر
- الوقفة السابعة: لِمَاذا تتمسح الأنظمة العلمانية بالدِّين وتدَّعِي الإسلام ؟
- الوقفة الثامنة: شعارات العلمانيين وراياتهم
- الوقفة التاسعة: مذهب العلمانية عدم إظهار العداء السَّافر للإسلام.
- الوقفة العاشرة: حصون أهل السنة مهددة من الداخل

المبحث السابع: قضيتان مهمتان:

- القضية الأولى: فِي مَدى كُفْرِ الْحُكَّامِ وَالوُلَاةِ:
- أهمية الاعتبار بالتاريخ:
- ذكر محاولات للخروج على الحكام، قديمًا
- الحوادث المعاصرة
- بعض كلام العلماء عن تكفير الحكام:
- وقفة مع من قال بأن جمهورالصحابة ومن بعدهم من التابعين يرون وجوب الخروج على الحكام الظلمة:
- القضية الثانية: في كفر الشعوب المسلمة

وَمُلَخَّصُ القَوْلِ فِي مَسْأَلَةِ الْحُكْمِ عَلَى النَّاسِ

المبحث الثامن: سادسًا: ومن تأثير المؤثرات الخارجية على المسلمين في

مَجالِ: الْمَالِ وَالاقْتِصَادِ.

- بعض المنطلقات الأساسية للتنمية الاقتصادية
- أولًا: الاعتماد على الذات:
- ثانيًا: التصنيع عصب التنمية الحديثة:
- ثالثًا: الحد من الهدر والاستهلاك:
- أَسْبَابُ ظَاهِرَةِ الإِسْرَافِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ:
- رابعًا: أهمية التخطيط الشمولي التكاملي للتنمية:
- آثار التخلف الإقتصادي
- سَابِعًا: الآثَارُ فِي مَجَالِ مَصَالِحِ الأُمَّةِ الْعَامَّةِ:

❑ **الفصل: الرابع:**

- ثالثًا: ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد:
- اتباع الهوى، وَتأثيرُهُ فِي النَّفْسِ وَالسُّلُوكِ

المبحث الأول: تعريف الهوى لغة واصطلاحًا:

- سببُ التَّسمية:
- مَجيء التَّسْمِيَةِ بِمَعْنى آخر (وهو البدعة):
- أَمَّا مُجَالَسَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ:
- مدى استعمالات الْهوى فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:
- طبيعة التركيب الأصلي في الإنسان:

المبحث الثاني: أسباب الهوى

١- الجهل بالعلم الشرعي وهو علم الكتاب والسنة:

٢- التَّقْلِيْدُ وَالتَّعَصُّب الأعمى لقول معين أو شخص معين دون معرفة الدليل الذي يبنى عليه احتجاجه وانتصاره لهذا القول أو هذا المذهب.

٣- اتباع العَادات التي لم يُقرها الشَّرع:

٤- تقديم العقل على النقل وجعل الميزان القائم لتقبل الأشياء واستحسانها أو دفعها واستقباحها فهو ميزان العقل والفلسفة الساذجة وما مذهب المعتزلة عنا ببعيد.

٥- تعريب كتب الفلاسفة

٦- الكِبْرُ:

٧- الغلو:

المبحث الثالث: التحذير من الهوى وما يؤول إليه

- تَحْذِيْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِرُسُلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِم أَجْمَعِيْنَ مِن اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالرُّكونِ إليهِ

- نَهْيُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِرَسُوْلِهِ ﷺ عَن طَاعَةِ الْغَافِلِيْنَ الْمُتَّبِعِيْنَ للهَوَى

- مَدْحُهُ وَثَنَائُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا ﷺ لِعَدَمِ نُطْقِهِ بِالْهَوَى

- إِخْبَارُهُ تَعَالَى أَنَّ مَن جَانَبَ هَوَاهُ وَابْتَعَدَ عَنْهُ فَإِنَّ جَزَاءهُ الْفَلَاحَ فِي الْدُّنيَا، وَرِضَا اللَّهَ وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

- بَيَانُهُ تَعَالَى أَنَّ مَن اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا دَلِيْلٍ: فَإِنَّهُ مِن أَضَلِّ الضَّالين

- أَنَّ الْهَوَى قَد يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى الانْسِلَاخِ التَّامِّ مِنَ الدِّيْنِ وَالْخُلُودِ إِلَى الأَرْضِ.

- قَد يَحْمِلُ اتِّبَاعَ الْهَوَى عَلَى الْكُفْرِ بِالرُّسُلِ وَتَكْذِيْبِهِم وَقَتْلِهِم

- بَيَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ للنَّاسِ بِأَنَّهُم لَو سَارُوا مَعَ مُرَادِ أَنْفُسِهِم الأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَائَهُم الْمُتَعَلِّقَةِ بِالظُّلْم، وَالْكُفْرِ وَالْفَسَادِ فِي الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ وَالْعَقَائِدِ لأَدَّى ذَلِكَ إِلَى نَتَائِجَ كَوْنِيَّةٍ وَأَرْضِيَّةٍ خَطِيْرَةٍ

- تَلَقُّفُ الشَّيَاطِيْنِ لِمَن ضَلَّ بِاتِّبَاعِهِ لِلهَوَى

- يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِ صَاحِبِ الْهَوَى فَيَعْمَى عَنِ الْحَقِّ وَيَخْرَس عَن النُّطْقِ بِهِ

وَيُشَلّ عَنِ السَّعْيِ إِلَيْهِ إِعْدَادُهُ مِنَ الثَّلَاثِ الْمُهْلِكَات.. قَالَ ﷺ: « **ثلاث مهلكات شح مطاع وهوىً متبع وإعجاب كل ذي رأي برأيه** »

- أن اتباع الهوى يصد عن الحق
- أن اتباع الهوى مُبطل للأعمالِ الصَّالِحَة
- نفي التَّقوى عَن مُتَّبِعِ الهوى
- يؤدي إلى التنازع بين الأخوة.
- يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ الاعْتِرَافِ بِالْخَطَأ:
- تنبيه مهم
- أنَّ اتباع الهوى يؤدي إلى عدم قبول النصيحة
- أن اتباع الهوى يحرم التوفيق في أمور الدنيا والآخرة
- أن اتباع الهوى قد يؤدي إلى سوء الخاتمة

المبحث الرابع: كيف يكون الهوى إلهًا مُتَّبعًا ومعبودًا يعبد من دون اللَّه تعالى؟

- اتباع الهوى من رواسب الجاهلية:
- حياتنا المعاصرة وبعض صور التقليد المذمومة:

المبحث الخامس: صور الهوى وأشكالـه:

- أَوَّلًا: فِي مَجَالِ الْعَقَائِدِ:
- ثانيًا: فِي مَجَالِ العِبَادَاتِ:
- ثَالِثًا: فِي مَجَالِ الْمُعَامَلَاتِ:
- أولًا: كيفية معاملة الإنسان لربه عز وجل:
- ثانيًا: كيفية معاملة الإنسان لرسوله محمد ﷺ:
- أهمية معرفة ثمة أمور لتحقيق المقصد الصحيح من هذه المعاملة:

- الأمر الأول: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ
- الأمر الثاني: عصمته ﷺ:
- الأمر الثالث: عموم رسالته:
- الأمر الرابع: ختم النبوة:
- المنهج الصحيح من غير هوى ولا غلو في شخصه الكريم أو تفريط في مدى المعاملة معه ﷺ:
- الإيمان به ﷺ.
- طاعتُهُ ﷺ وَالتَّحذير من معصيته
-اتباعه والاقتداء بسنته
- محبته الصادقة بالقلب والقالب، بل تقديمها على ما سواه
- احترامه ﷺ وتوقيره وتعزيره
- وجوب التحاكم إليه والرضا بحكمه، ومنع الاعتراض عليه
- عدم الغلو في حقه ﷺ ووجوب التوسط في ذلك
- ثالثًا: كيفية المعاملة مع الناس وكيف يدخل الهوى في هذه المعاملة
- قاعدة مهمة:
- ضابط الحب والبغض:
- والناس في التعامل معهم على أنواع:
- أولًا: المخلصون الصادقون، أهل الخير والصلاح الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، والحافظون لحدود اللَّه، والقائمون بكتاب اللَّه والعاملون بسنة رسول اللَّه ﷺ.
- ثانيًا: «وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا ...».

بَعْضَ أَسَالِيْبِ التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ

١- الناس يكرهون النصيحة في العلن، ويعدون ذلك نوعًا من التعيير والتوبيخ:

- النَّصِيْحَةُ للَّهِ تَعَالَى:

- النَّصِيْحَةُ لِكِتَابِهِ:

- النَّصِيْحَةُ لِرَسُوْلِهِ ﷺ.

- النَّصِيْحَةُ لأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ:

- النَّصِيْحَةُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ (الأُمَّة):

٢- لا تكن غليظ الطبع فتُكثر من لوم الناس ومواجهتهم بما يكرهون:

٣- من الحكمة أن تُسلم بخطئك حين تخطيء:

٤- البعد عن تفخيم النفس وتعظيمها:

٥ - لا تُركِّز على السلبيات دون الحسنات:

٦- النَّاسُ يكرهون من لا ينسى الزَّلَّات:

٧- احذر من النقد المباشر:

- صور النقد المباشر

٨- الفت النظر إلى الأخطاء تلميحًا وبكُلِّ لباقةٍ:

٩- تكلَّم عن أخطائك أولًا ، وقدِّم اقتراحات مهذبة:

١٠- لا تعامل الناس باستعلاء:

- يعكس مديح النفس والمبالغة بإطرائها مجموعة من أمراض القلوب، منها:

- الرياء وحب الجاه والرئاسة:

- الكِبْر:

- العُجْب:

- الغرور:

- الحقد والحسد:

- احترم آراء الآخرين، ولا تقُل لأحدٍ: أنت مخطئ:

١١- احترم آراء الآخرين، ولا تقُل لأحدٍ: أنت مخطئ:

١٢- الناس يحبون من يُصحح أخطائهم دون جرح مشاعرهم:

١٣- اكسب الجدال بتجنبه:

١٤- اظْهِر للناس اهتمامك بهم أكثر من اهتمامك بنفسك:

١٥- كُن في خدمة الناس وقضاء حوائجهم:

١٦- قدِّم خدماتٍ للآخرين قبل أن يأمروك:

١٧- نادِ الناس بأحب أسمائهم، وتعرَّف على أنسابهم:

١٨- أخلق في الآخر رغبةً جامحةً في أن يفعل ما تريد منه:

١٩- البراعة في الحديث:

٢٠- قدّر غيرك تفز بتقديره لك، ولا تظهر الملالة منه:

٢١- تكلم فيما تظن أنه يسر محدثك:

٢٢- امتدحِ النَّاسَ فِيْمَا يُجِيْدُونَهُ:

٢٣- الناس يحبون الشكر والتشجيع:

٢٤- ابتسم للناس، يبتسمون لك:

٢٥- تهادوا تحابوا:

٢٦- دع الغير يظنُ أن الفكرة هي فكرته:

٢٧- تفهَّم عواطف الآخرين، واستثر عواطفهم النبيلة وارض لهم ما ترضى لنفسك:

- رابعًا: كيفية المعاملة مع العدو الأول: الشيطان الرجيم:

- وللشيطان سلاحان في الإضلال وهما :
- السلاح الأول : التزيين.
- السلاح الثاني : الغواية.
- طرق الشيطان في الإضلال والغواية
- الطريق الأول : تزيين الباطل.
- الطريق الثاني : تسمية الأشياء بغير اسمها :
- الطريق الثالث : الإفراط والتفريط :
- الطريق الرابع : تثبيطه للعباد عن العمل وذلك بالتسويف والكسل :
- الطريق الخامس : التحريش بين المسلمين بالنزاع والجدال بينهم :
- الطرق الصحيحة والكفيلة برد كيده في نحره والخلوص من شركه
- أولًا : التعوذ باللَّه من الشيطان
- ثانيًا : الوضوء والصلاة
- ثالثًا : التعوذ حين قراءة القرآن
- رابعًا : قراءة القرآن
- خامسًا : قراءة سورة البقرة
- سادسًا : قراءة آية الكرسي
- سابعًا : قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة
- ثامنًا : قراءة المعوذتين
- تاسعًا : المداومة على ذكر اللَّه في كل الأحوال
- عاشرًا : ذكر خاص قد ورد في الصحيحين
- الحادي عشر : لو تفتح عمل الشيطان.
- الثاني عشر : ذكر خاص، من قاله فإن الشيطان يتنحى عنه .

- خامسًا: كيفية معاملة الدنيا:

- رابعًا: دخول الهوى في الأخلاق والآداب:

- خامسًا: دخول الهوى في مجال الحدود والعقوبات:

- المبحث السادس: علاج الهوى:

❑ **الباب الرابع: كلمة التوحيد:**

- **تمهيد:**
- **الفصل الأول: معنى لا إله إلا اللّه وحقيقتها**

المبحث الأول: معناها:

- ثُمَّ هِيَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ: تنفي أربعة أمور، وتثبت أربعة أمور:

المبحث الثاني: حقيقتها

المبحث الثالث: أركان لا إله إلا الله

المبحث الرابع: شروط لا إله إلا الله

- هُنَاكَ شُبْهَتَانِ يَحْتَجُّ بِهِمَا بَعْضُ النَّاسِ

- الشُّبْهَةُ الأُوْلَى: فِي الْكَفِّ عَمَن قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه وَعَمِلَ مَايَشَاءُ.

- الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ: وَهِيَ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يومَ القِيَامَةِ يستغيثون بآدم، ثم بنوح ثم بإبراهيم، ثم بموسى، وكلهم يعتذرون حتى ينتهوا إلى رسول اللّه محمد ﷺ.

- **المبحث الخامس: آثار كلمة التوحيد:**

المبحث السادس: كون لا إله إلا اللّه محمد رسول اللّه أول واجب على المكلف

- ملاحظة عدة قواعد مهمة

- القاعدة الأولى: أنَّ الدخول في الإسلام إنما يكون بالشهادتين

- القاعدة الثانية: من مات على التوحيد استوجب الجنة:

- القاعدة الثالثة: أنَّ الإنسان بعد أن يدخل في الإسلام بالإقرار بالشهادتين، يصبح - بِمُقتضى إسلامه- ملتزمًا بجميع أحكام الإسلام
- القاعدة الرابعة: كبائر المعاصي تنقص الإيمان ولكنها لا تهدمه:
- القاعدة الخامسة: مَا عَدا الشِّرْك فهو تَحت المغفرة:
- المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل:
- الشبهة الأولى: جَهْلُ النَّاسِ بِمَدْلُولِ الشَّهَادَتَيْنِ:
- أصل هذه الشبهة:
- ملاحظات مجملة
- الشبهة الثانية: اشتراط حد أدنى للإسلام
- شبهات أصحاب فكرة الحد الأدنى للإسلام:
- أثر هذا القول على ثوابت وصف الإسلام للمعين:

❑ **الباب الخامس: نواقض التوحيد**

• **الفصل الأول: ١-الكفر:**

المبحث الأول: الكفر في اللغة والاصطلاح:

- أَسْبَابُ الْخُرُوْجِ مِنَ الإسْلَامِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيْهِ كَثِيْرَةٌ وَيَصْعُبُ حَصْرُهَا. وَيُقَسِّمُ بَعضُ العُلَمَاءِ الكُفْرَ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يُخرِجُ مِنَ الإسْلَامِ، وَقِسْمٌ لَا يُخْرِجُ مِنَ الإسْلَامِ.

- فَأَمَّا القِسْمُ الْمُخْرِج مِن الْمِلَّةِ فَهُو: الكُفْرُ الأَكْبَرُ وَيَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَنْوَاع:

- كُفْرُ التَّكْذِيْبِ
- كُفْرُ الإِبَاءِ وَالاسْتِكْبَارِ مَعَ التَّصْدِيْقِ
-كُفْرُ الشَّكِّ وَهُو: كُفْرُ الظَّنِّ

- كُفْرُ الإِعْرَاضِ
- كُفْرُ النِّفَاقِ وَهُوَ: الَّذِي يُظْهِرُ الإِسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ
- وَأَمَّا القِسْمُ الَّذِي لَا يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلَامِ فَهُو: الْكُفْرُ الأَصْغَرِ «وَهُوَ كُفْرُ النِّعْمَةِ».

المبحث الثاني: أصول النقائض الكفرية، التي تَنقض عُرى الإيمان إلى ثلاثة أقسام رئيسية:

أولًا: المكفرات الإعتقادية:

أ - أمور تتعلق بالتوحيد:

ب - أمور تتصل بالنبوات:

جـ- ومنها أمور تتصل بالسمعيات المتعلقة بالإخبار عن بعض الأمور الغيب الثابتة بدليل قاطع.

د - أمور تتصل بالأحكام الشَّرعية الثَّابتة بدليل قطعي والمعلومة من الدين بالضرورة.

- ثانيًا: المكفرات القولية:
- الاستهزاء بالدين، أو بعقائده، أو حكم من أحكام اللَّه تعالى أو برسوله ﷺ أو أي نص من نصوص الشريعة، وهذا كله كفر.
- سَبُّ الْخَالِقِ، وسب الدِّين أو كل ما يتعلق بالشَّريعة، ومنه الاعتراض على قضاء اللَّه وقدره واتهامه بالجور وعدم العدل
- ثالثًا: المكفرات العملية:

- **الفصل الثاني: ٢- الناقض الثاني: الشرك:**

المبحث الأول: الشرك في اللغة واصطلاحًا:

- الفرق بين الشرك والكفر:

المبحث الثاني: أنواع الشرك:

- أولا: الشرك الأكبر:
- ثانيا: الشرك الأصغر:
- ثالثًا: الشرك الخفي:

١- النوع الأول من أنواع الشرك: الشرك الأكبر

- من أنواع الشرك الأكبر:
- الشرك في الربوبية:

أ- شرك التعطيل:

ب- شرك الأنداد:

- خُلَاصَةُ هَذَا النَّوع:
- الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأُلُوْهِيَّةِ:
- أنواع الشرك في الألوهية:

١- شِرْكُ الْدُّعَاء: ٢- شرك النية والإرادة والقصد

- تنبيه:

٣- شرك الطاعة ٤- شرك المحبة

٥- شِرْكُ الْخَوْفِ ٦- الشِّرْكُ فِي التَّوْكُلِ

- وَأَمَّا التَّوَكُّلُ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ قِسْمَانِ:
- وَمِن أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ:
- الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

أ- شِرْكُ التَّعْطِيْلِ: ب- شِرْكُ الأَنْدَادِ:

المبحث الثالث: ٢- الشِّرْكُ الأَصْغَر:

١- تعريفه: ٢- مَصْدَرُ تَسْمِيَتِهِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَر:

- أَنْوَاعُ الشِّرْكِ الأَصْغَر:

أ- قَوْلِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَ بِاللسَانِ:

ب- فِعْلِيٌّ: وهو ما كان بأعمال الجوارح:

ج- قَلْبِيٌّ:

- ومن أمثلته الرِّيَاء:

- والرياء له صور متعددة، وأبواب خفية وكثيرة:

- حكم العمل إذا خالطه الرياء:

المبحث الرابع: ٣- الشِّرْكُ الخَفِي:

- ومن أمثلة الشرك الخفي:

- الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر:

المبحث الخامس: أضرار الشرك وآثاره:

• الفصل الثالث: ٣- وَمِن نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ (التَّوْحِيد): البِدْعَة

المبحث الأول: البِدْعَةُ فِي اللُّغَةِ والاصطلاح:

- الحث على اتباع السنة والتحذير من البدعة:

- أولًا: الآيات الكريمات التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع:

- ثانيًا: الأحاديث النبوية التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع:

- ثالثًا: الآثار الواردة عن السلف في لزوم السنة وذم البدعة:

المبحث الثاني: أقسام البدع:

- القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية:

- القسم الثاني: البدعة الفعلية والتَّركية:

- القسم الثالث: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية:

المبحث الثالث: أسباب البدع:

- أولًا: الجهل
- ثانيًا: إتباع الهوى
- ثالثًا: التعلق بالشبهات
- رابعًا: الاعتماد على العقل المجرد.
- خامسًا: التقليد والتعصب
- سادسًا: مخالطة أهل الشر ومجالستهم
- سابعًا: سكوت العلماء وكتم العلم
- ثامنًا: التشبه بالكفار وتقليدهم
- تاسعًا: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة
- عاشرًا: الغلو
- الْمُبْتَدِعُ الْمُقَلِّد

المبحث الرابع: حكم البدعة:

- المبتدع ليس على رتبة واحدة، بل هو على مراتب مختلفة واختلافها يقع من جهات
- البدع تنقسم على حسب مراتبها في الإثم إلى ثلاثة أقسام:

المبحث الخامس: آثار البدع على الأُمة

- أولًا: الافتراق العلمي العقدي:
- الضلال
- الخلل المنهجي
- خفوت السنة وضياعها
- بغض الحديث والتفريط فيه
- هدم الإسلام

- التلبس بالنفاق
- حبوط الإيمان
- مرض القلب وقسوته

ثانيًا: الافتراق العملي الحسي:

-التفرق والتشرذم والخروج عن الجماعة
- استحلال السيف في رقاب المسلمين
- استباحة الأعراض والأموال المحرمة
- امتحان المسلمين

• الفصل الرابع: ٤- ومن نواقض الإسلام: النفاق

المبحث الأول: النِّفَاقُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: نِفَاقٌ أَكْبَر، وَنِفَاقٌ أَصْغَر.

- القِسْمُ الأَوَّلُ: النِّفَاقُ الأَكْبَر
- القِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ النِّفَاقُ الَّذِي لَا يَخْرَجُ صَاحِبُهُ مِنَ الْمِلَّةِ.
- مسألة مهمة ينبغي الحذر منها
- العلمانيون في واقعنا المعاصر يشتركون مع المنافقين في الأهداف والوسائل
- المنافقون هم خفافيش المجتمع
- خطورة النفاق البالغة على الوضع السياسي في الأُمة الإسلامية
- لا يجوز أن يترتب على عمل المنافق جزاءٌ، إلا إذا عمل المنافق عملًا يراد به زعزعة الدعوة وإفسادها
- **المبحث الثاني: وَأَمَّا الْمُنَافِقُ نِفَاقًا أَصْغَرَ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ:**
- النفاق باق إلى يوم القيامة:

المبحث الثالث: الصِّفات القولية والفعلية للمنافقين:

- الأول: خُلف العهد:
- الثَّاني: التَّكَاسُلُ عَن أداءِ الصَّلَاةِ وَحُضورِهَا مَعَ الْجَماعَةِ:
- الثَّالِث: الاعْتِمَادُ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ دُوْنَ تَقْدِيْمِ العَمَلِ الصَّالِح:
- الرابع: الإِعْرَاضُ عَنِ الاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ:
- الْخَامِسُ: قِلَّةُ ذِكْرِهِم للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:
- السادس: عَدَمُ فَهْمِهِم للقُرْآنِ، وَعَدَمُ تَدبُّرِهِم لَهُ:
- السابع: عَدَمُ إِيْمَانِهِم بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ وَسُقُوْطِهِم عِنْدَ الْمِحَن:
- الثامن: السُّخْرِيَّةُ وَالاسْتِهْزَاءُ بِالْمُؤمِنِيْنَ:
- التاسع: الأَمْرُ بِالْمَنْكَرِ وَالنَّهْي عَنِ الْمَعْرُوف:
- العَاشِر: مُوَالَاةُ الْكُفَارِ مِن دُوْنِ الْمُؤمِنِيْنَ:
- الحادي عشر: حِرْصُهُم عَلَى الْمَكَاسِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ العَاجِلَة، وَزُهْدُهُم فِي مَكَاسِبِ الآخِرَةِ:
- الثَّاني عَشَر: التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى:
- الثالث عشر: التَّشْكِيْكُ فِي طَهَارَةِ الْمُجتَمَعِ الإِسْلَامِيّ، وَاتِّهَامِ الْمُؤمِنِيْنَ بِالْفَاحِشَةِ:
- الرَّابع عشر: حُبُّهُم للتَّرَفِ وَالدَّعَةِ، وَالرِّيَاءِ؛ وَكَرَاهِيَّةُ الإِنْفَاقِ فِي سَبِيْلِ اللهِ:
- الخامس عشر: سهولة الكذب والحلف المغلظ، والحنث فيه:
- السَّادِس عَشَر: الْخَوْفُ مِنَ الْمَوْتِ أَو الْقَتْلِ وَكَرَاهِيَّةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
- السَّابع عَشَر: نَشْرُ التَّشْكِيْك وَالأَرَاجِيْف عَن ضَعْفِ الْمُسْلِمِيْنَ:
- الشخصية الأولى في خِيانة الأُمة: عبد اللَّه بن سبأ:
- مَوْقِعَةُ الْجَمَل:
- مَعْرَكَةُ صِفِّيْن:

- رَفْعُ الْمَصَاحِفِ:
- الشخصية الثانية في خِيانة الأُمة:
- ابن العلقمي الرافضي الخبيث.
- الشخصية الثالثة في خِيانة الأُمة:
- مصطفى كمال أتاتورك (الصِّربي، أو البُلْغَارِي).
- الثامن عشر: حَسَدُهُم للمُؤمِنِيْنَ الْمُلْتَزِمِيْنَ بِشَرْعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:
- التَّاسِع عَشَر: عَدَمُ القَنَاعَةِ بِرِزْقِ اللهِ:
- العشرون: سُهُوْلَةُ التَّلَفُّظِ بِكَلَمَاتِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوْقِ:

- **الفصل الخامس: ٥- الـرِّدَّةُ**

المبحث الأول: الرِّدَّةُ فِي اللُّغَةِ والاصطلاح:

- الأَصْلُ فِي مُعَامَلَةِ الْمُرْتَدِ فِي الدَّوْلَةِ الإسْلَامِيَّةِ:
- الْمُرَادُ بِمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ:
- الارتداد الجماعي:

المبحث الثاني: حَدُّ الشَّرِيْعَةِ فِي الْمُرْتَدِ بين الخيانة للأُمة والخروج عن الجماعة:

- الرِّدَّةُ بِالْمَعْنَى العَام:
- والنصوص في ذلك على قسمين:
- قِسْمٌ مَكيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ الدَّعوَةِ.
- وَقِسْمٌ مَدَنِيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ التَّشْرِيْعِ.
- القِسْمُ الأَوَّلُ: يُقَرِّرُ، فِي جُمْلَتِهِ، حُرِّيَّةَ الاعْتِقَاد.
- من أسمى أنواع السَّماحة والحرية الدينية.

المبحث الثالث: يجب التنبيه لعدة أمور:

- **الأول**: أهمية الاعتقاد بأنَّ العلمانية غرس خبيث ودخيل على الأُمة،

وهي كفر بواح وردة ظاهرة عن الدين

- **الثاني**: وكذلك الديمقراطية.. فتنة هذا العصر.. التي تُكرس ألوهية المخلوق وحاكميته.. وترد له خاصية الحكم والتشريع من دون الله

- **الثالث**: أن نعتقد أن اللَّه تعالى لا يغفر الردة والكفر والشرك، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

- **الرَّابع**: نعذر بالجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه.. وبالتأويل المعتبر.

- **الْخَامس**: ونفرق بين الردة العامة وردة المعين، فلا نطلق الردة على المعين إلا إذا توفرت بحقه شروط الردة، وانتفت عنه موانعه.

- **السَّادِس**: لا نشهد على معين من أهل القبلة بجنة ولا نار.. إلا من ورد بحقه نص شرعي.

- **السَّابع**: وَنبرأ إلى اللَّه تعالى من ضلالات وغلو الخوارج ومن تابعهم من غلاة التَّكفير في هذا الزَّمان.

- **الثَّامن**: كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعِرضه

- **الفصل السادس: ٦- وَمِن نَوَاقِضِ التَّوْحِيْدِ: الزَّنْدَقَةُ**

- كَلِمَةٌ فِي أَهَمِّيَّةِ الْمَوْضُوعِ:

المبحث الأول: أَصْلُ هَذِه الْكَلِمَة:

المبحث الثاني: إِطْلَاقَاتُ الزَّنَدِقَةِ وَمَعَانِيْهَا فِي الإِسْلَامِ:

المبحث الثالث: عَقَائِدُهُم:

المبحث الرابع: آثَارُهُم:

المبحث الخامس: مِن جُهُودِ الْخُلَفَاءِ فِي مُحَارَبَةِ الزَّنَادِقَةِ:

- **الفصل السابع: ٧- ومن نواقض الإسلام: الإلحاد**

المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحًا

- الإلحاد اليوم

المبحث الثاني: أَسْبَابُ مُشْكِلَةِ الإِلْحَاد.

١- الكنيسة الأوربية:

٢- مظالم العالم الرأسمالي

٣- ظهور المذاهب الاقتصادية الإلحادية:

٤- اقتران الإلحادية بالقوة المادية:

٥- هزيمة العالم الإسلامي أمام الهجمة الأوربية:

٦- الحياة الجديدة ومباهج الحضارة:

٧- دوامة الحياة:

المبحث الثالث: آثَارُ الإِلْحَادِ فِي حَيَاةِ الإِنْسَانِ:

١- القلق والصراع النفسي:

٢- الأنانية والفردية:

٣- فقد الوازع والنزوع إلى الإجرام:

٤- هدم النظام الأسري:

٥- تخريب المجتمعات:

٦- الإجرام السياسي:

رابعًا: كيف نعالج ظاهرة الإلحاد:

١- الدعوة إلى توحيد اللَّه سبحانه:

٢- العناية بالتربية الخلقية:

٣- التصدي لشبهات الملاحدة:

❑ **الباب السادس: أهل الذمة مفاهيم وضوابط:**

• **الفصل الأول: المراد بأهل الذمة في اللغة والاصطلاح:**

- العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين :
- خُلَاصَةُ عَلَاقَةِ الْمُسْلِمِيْنَ بِالذِّمّيين :

• الفصل الثاني : الرفق بأهل الذمة.

- هَل تَسْمِيَتُهُم بِأَهْلِ الذِّمَّةِ اسْتِنْقَاصٌ لَهُم :
- البَعْض لَم يَفْهَم مَعْنَى الْذِّمَّةَ وَالْعَهْد :
- حُكْمُ الإسْلَامِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمُعَاهَدَات :

• الفصل الثالث : موقف الإسلام من غير المسلمين داخل المجتمع الإسلامي :

أ - تأمين الحماية من العدوان الخارجي :

ب- تأمين الحماية الداخلية :

١) - حِمايةُ الدِّمَاءِ وَالأبدَانِ :

٢) - حماية الأعراض :

٣) - حماية الأموال :

٤) - كفالة بيت المال :

ج- الحريات العامة :

وتشتمل هذه الحريات :

١) - حرية المعتقد، وممارسة الشعائر، وصون أماكن العبادة :

٢) - حرية الفكر والتعلم :

٣) - حرية التنقل :

٤) - حرية العمل والكسب وتولي مناصب الدولة :

٥) - الحرية الاجتماعية :

الفصل الرابع : موقف الإسلام من غير المسلمين خارج المجتمع الإسلامي :

أ- المحايدون :

ب- المعاهدون:

جـ- المحاربون:

❑ الباب السابع: ظاهرة التكفير

• الفصل الأول: نبذة تاريخية عن ظاهرة التكفير

قال الحافظ ابن حَجَر رحمه اللَّهُ وهو يتكلم عن أصل منشأ الخوارج:

وَمِن تُرَّهَات الْخَوَارِجِ الَّتِي أَخَذُوهَا عَلَى الإمَامِ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ:

- أنه حَكَّمَ الرِّجَالَ وَلَا حُكْمَ إِلَّا للهِ.

- وأنه مَحَا عن نَفسِهِ إِمْرَة المؤمنين.

- وَأنهُ قَاتلَ وَلم يَسْب، يعني السيدة عائشة رضي اللَّه عنه في وقعة الجمل !.

التحايل والاستخفاء:

• الفصل الثاني: فكر التكفير وأثره في إثارة الفتنة بين المسلمين

- الأحاديث الواردة في بيان حالهم:

- هل انتهى أمر الخوارج بعد تلك المعارك والحروب ؟

- من أقول أهل السنة في الخوارج:

• الفصل الثالث: خطورة التكفير

١- ما ورد في التحذير من التكفير والتفسيق وتشديد التنكير في ذلك:

بعض الأدلة التي نهت وحذرت من إطلاق لفظ الكفر والشرك عَلَى مسلم:

لَقَد نَهَى الإسْلَامُ عَنِ السَّبِّ وَالَّلعْنِ وَالشَّتْمِ، فَكَيْفَ بِالْكُفْرِ ؟.

أَقْوَالُ العُلَمَاءِ فِي النَّهْي وَالتَّحْذِيرِ مِن التَّكْفِيْرِ:

٢- التغليظ على الخوارج والرافضة بسبب التكفير:

• الفصل الرابع: ما يخرج المسلم من الْمِلَّة الإسلاميَّةِ:

• الفصل الخامس: عدم التكفير بالمعاصي والذنوب

- أَقْوَالُ أَهْلِ العِلْمِ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَدَمِ التَّكْفِيْرِ بِالْمَعَاصِي:

- حكم من كفَّر مُسلمًا:

- **الفصل السادس: مذهب أهل السُّنَّة في:**

أ) تَكْفِيْرُ الْمُعَيَّن:

- الْحُجَّةُ:

- الْفَهْمُ:

- تلخيص ما سبق:

- الأول: التكفير من أخطر وأدق المسائل

- الثاني: التكفير لا يكون إلا بأمر ظاهر جلي واضح

- الثالث: التكفير مزلق خطير وقع بسببه كثير من الجهلة وأنصاف المتعلمين

- الرابع: ينبني على التكفير أحكام دنيوية وأخروية كثيرة حرجة للغاية

- الخامس: من أهم ضوابط التكفير: الاحتياط في تكفير المعين، وأن لا يحكم إلا بالظاهر، وأمَّا امتحان المسلمين لمعرفة دخائلهم فهو بدعة

- السادس: أجمع العلماء على وجوب قيام الحجة، وفهمها.

- السابع: الجهل الذي يعذر صاحبه به يَختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأفراد.

- الثامن: حديث العهد بالإسلام، ومن عاش في بادية بعيدًا عن العلم والعلماء، إذا وقع في مكفر ولم يكن قد بلغته الحجة يعذر بجهله.

التاسع: الحجة تختلف من بلد إلى آخر، ومن زمن إلى آخر، ومن فرد إلى آخر.

- العاشر: الفهم يكون فهم دلالة

- الصَّلاة خلف أهل القبلة الموحدين:

- الأدلة على جواز الصلاة خلف كل مسلم:
- أقوال العلماء في ذلك:
- إذا صلى خلف الفاجر والمبتدع لا يعيد:
- وَمُلَخَّصُ القَوْلِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَة:

الفصل السابع: أهم الأسباب التي تؤدي إلى فتنة التكفير:

١-الْجَهْلُ بِالسُّنَّةِ، وَعَدَمُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ:
- فَضْلُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ
- يلاحظ على كثير من أرباب فكر التكفير أمور:
- الأول: عدم الأخذ عن العلماء الراسخين
- الثاني: تطبيق فتاوى صدرت لملابسات معينة من بعض العلماء وجعلها قواعد مطردة
- الثالث: ادعاء أن الجهاد مصلحة مطلقًا
- الرابع: عدم التفريق بين التكفير العام وتكفير المعين

٢- التَّحَاكُمُ للأَنْظِمَةِ وَالقَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ:
- حكم رد شرع اللّه والرضا بالأحكام والقوانين الوضعية:

٣- الكبت والاضطهاد:

٤- الفساد العقدي:
- مِن أَسْبَابِ التَّخَلُّفِ العَقَدِي لَدَى الْمُسْلِمِيْنَ:
- ومن أسباب التخلف العقدي أيضًا:
- الاستعمار الذي اجتاح الأُمة وما خلف بعده من دمار وفقر ومرض:

٥- انتِشَارُ الفَسَادِ الْخُلُقِيّ:
- مِما ساعد في انتشار الفساد الخلقي بين المسلمين:

٦- اعتزال المجتمع ومقاطعة المساجد والجماعات:

٧- عدم وجود المشايخ الأكفاء وأخذ العلم الشرعي من الكتب مباشرة:

٨- عدم تزكية النفوس بسبب الضعف التربوي:

٩- احتلال بلدان المسلمين:

- بعض الاتجاهات الأساسية في التغيير

- أولًا: من يرى التغيير من خلال الانتخابات البرلمانية

- ثانيًا: من يرى حتمية المواجهة العسكرية:

- ثالثًا: من يرى التركيز على العمل الفردي في الدعوة والتربية

- منهج الدعوة السلفية

١٠- الجهل باللغة العربية:

- حث السلف الصالح على تعلم اللغة العربية، وعلى تجنب الخطأ فيها.

● **الفصل الثامن: أهم أسباب تفادي حدوث هذه الظاهرة، وعلاجها:**

- الاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ:

- النَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالتَّحَزُّبِ:

- تَفَهم الخلاف في الأمور الفقهية والاجتهادية:

- مَضَارُ الاخْتِلَافِ:

٤- الاشْتِغَالُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيّ، وَمُحَاوَلَةُ تَلَقِّيْهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ:

- ومن أخطر مظاهر الفتنة بالعلم وآفاته ما يلي:

١- ضعف العمل بالعلم ومناقضة القول والعمل:

- الآيات الواردة في ذلك

- الأحاديث الواردة في ذلك

- الآثار الواردة عن السلف رحمهم الله تعالى، في التحذير من فتنة العلم بلا عمل

٢- فتنة العجب والكبر والرياء:

٣- التلبيس وكتم الحق:

- منشئ هذه الفتنة في الغالب:

- بعض الوقفات السريعة حول فتنة التلبيس وكتم الحق

٤-الدنيا والتحاسد عليها:

- إجمال أهم مظاهر الفتنة بالأموال والأولاد

٥- البغي والتكبر على الناس:

٦- هناك من الناس من يعذب بماله وولده في الدنيا قبل الآخرة:

٥- ومن فتن الدنيا أيضًا: فتنة الجاه والشُّهرة وحب الرِّئاسة.

٦-فتنة التحاسد بين أهل العلم:

٧- فتنة أهل الجاه وأصحاب الرئاسات على أهل العلم:

٨- ومن فتن العلم: الجدال والمراء والخصومات

- والفتن التي تنشأ من الجدال والمراء متنوعة من أهمها:

- فتنة التقليد الأعمى والتعصب

- ومن فتن العلم: التعصب لآراء الرجال والتقليد الأعمى

- ومن فتن العلم: قلة المعرفة بأحوال الناس وواقعهم والابتعاد عن قيادتهم وتوجيههم.

١١- التَّعَالُمُ: وَهُو التَّصَدُّر والفتوى بلا علم

٥- العمل للاستفادة من طاقات الشباب:

- ضرورة استغلال طاقات الشباب

❑ **الباب الثامن: جماعات التكفير القديمة والحديثة**

• **الفصل الأول: جماعات التكفير الحديثة**

المبحث الأول: الأَفْكَارُ وَالْمُعْتَقَدَات:

المبحث الثاني: القيادة عندهم:

المبحث الثالث: متى يبدأ دور هذه الجماعة:

المبحث الرابع: أهم شخصياتهم:

المبحث الخامس: كيف تفجرت بدعة التكفير

المبحث السادس: أماكن انتشار هذه الجماعة:

• الفصل الثاني: الآثار الناجمة عن مزاجية القائد

• الفصل الثالث: أحداث فتنة التكفير والقتل في تاريخ الإسلام

المبحث الأول: الحكمة من إخباره ﷺ بوقوعها

المبحث الثاني: الصَّحَابَةُ يُحَذِّرُونَ مِن الْفِتَنِ:

• الفصل الرابع: موقف الصّحابة مّما وقع بينهم من الدماء والفتن والحروب

المبحث الأول: إجماعهم على كراهية الدخول فيها ابتداء لولا المصلحة.

- أولًا: ما بذله الصحابة للحيلولة دون وقوعها.

- الأمر الثاني: موقف أهل السنة من القتال الذي كان بين الصحابة.

- ومما سبق تتضح عدة معالم:

• الفصل الخامس: أحاديث تعظم حرمة النفس المؤمنة والنهي عن حمل السلاح في وجه المسلم، وسفك دمه:

- بعض ما دلّت عليه هذه الأحاديث من المعاني:

• الفصل السادس: أحاديث ترشد إلى أهمية العزلة عن الفتن التي تقع بين المسلمين.

• الفصل السابع: الفهم الخطأ، والتفسير غير السليم لنصوص القرآن والسنة

المبحث الأول: نماذج من سوء الفهم في الكتاب والسنة:

- أولًا: الخلط بين مراتب الأشياء والأعمال.

- ثانيًا: الجهل بفقه الموازنات وترتيب الأولويات.
- فعل النبي ﷺ مع ابن أبي سلول:

المبحث الثاني: قضيّة الخروج على أئمة الجور:

- أحكام الخروج عليهم:

١- الخروج على الحاكم المسلم، العادل:

٢- الخروج على الحاكم الكافر:

٣- الخروج على الحاكم الفاسق أو الظالم:

- أدلّة القائلين بعدم الخروج على أئمة الجور والظلم:
- **المذهب الثاني**: من يدعو إلى الخروج والثورة على الحاكم الذي أخلّ بشيء من شريعة الله، وعطّل حقوق الناس، وسار فيهم سيرة الظلمة، ولا يشترط أن يصل انحرافه إلى درجة الكفر
- أدلة المذهب الثاني:
- الترجيح:
- آراء الفقهاء المعاصرين
- قراءة في أحاديث الأمر بالخروج على الحاكم الكافر

❑ **الباب التاسع: أخطاء في المنهج والسلوك**

- **الفصل الأول: الخطأ في فهم المصطلحات الشرعية واستعمالها وتوظيفها توظيفًا غير صحيح:**

- دار الحرب ودار الإسلام:
- فدار الإسلام:
- ودار الكفر:
- دار الحرب:

- ألفاظ الكفر، وما في معناها:
- « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر »
- « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »
- ومن أقوال العلماء في ذلك:
- « اثنتان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النّسب، والنّياحة على الميت »
- « لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضُكم رقابُ بعض »

- **الفصل الثاني: العفوية في التعامل مع المتغيرات في المجتمع الإسلامي**
- **الفصل الثالث: أثر فتنة التكفير في كسر البيضة**
- **الفصل الرابع: تحقيق موقف أهل السُّنَّة من فتنة التكفير والإقتتال التي تقع في المجتمع الإسلامي**

المبحث الأول: بيان لأنواع القتال الذي يحدث بين المسلمين

- النّوع الأوّل: قتال المحاربين وقطاع الطرق
- أوّلا: من خصّ هذا الوصف بالمسلمين.
- ثانيًا: من جعله عامّا في المسلمين وغير المسلمين.
- **الترجيح:**
- **أحكامهم:**
- النّوع الثاني: دفع الصّائل
- النوع الثالث: قتال الطائفة الباغية
- النّوع الرّابع: قتال البغاة
- شروط اعتبارهم بغاة:
- أحكامهم وكيفية التعامل معهم:
- ومن خلال التعاريف التي وضعها العلماء للبغي تتضح مسألتان:

- النوع الخامس: قتال الفتنة

المبحث الثالث: بيان الفرق بين هذه الأنواع وبين الجهاد في سبيل الله

المبحث الرابع: موقع أنواع القتال التي ذكرناها من الجهاد في سبيل الله

* المرتدّون:
* قتال البغاة:
* قتال المحاربين وقطاع الطرق:
* دفع الصائل:
* قتال الفتنة:

• **الفصل الخامس: موقف المسلم و واجبه وقت الفتنة:**

- ضوابط ذلك:
- الضابط الأول: التثبيت
- الضابط الثاني: لزوم العدل والإنصاف في الأمر كلّه
- الضابط الثالث: الحلم والأناة
- الضابط الخامس: لزوم الصّمت، والحذر من كثرة الكلام
- الضابط السادس: لزوم مجالس العلماء الرّبّانيين
- الضابط السّابع: الحذر من الخطأ في التعامل مع أحاديث الفتن

مجموعة من الأحاديث في إرشاد المسلم إلى نوع العزلة التي ينبغي أن يمارسها أيّام الفتن:

- الخاتمة.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس الموضوعات.

هَذَا وَإنني لَا أدعِي الكمالَ فِي عملِي هذَا، ولَا كدتُ، وإنمَا هوَ جُهْدُ المُقِلِ لَا دعوَى المستقلِ، ألتمسُ الحقَّ وأرفعُ بهِ رَأسًا، فمَا كانَ من صَوابٍ فمنَ اللَّهِ وَحْدَهُ، فَلَهُ الحمْدُ والشُّكرُ، وَمَا كانَ منْ خطأ أوْ خللٍ، أو زيادةٍ أو نقصانٍ، فهوَ منِّي ومنَ الشيطانِ، وأستغفرُ اللَّهَ تعالَى من ذلكَ وأتوبُ إليهِ.

وحسبِي أنِّي بذلتُ وسعِي وطَوْقِي، ولم آلُ جُهدًا، ولم أدَّخِرُ وسْعًا، وَصَرفتُ فيهِ منَ الجُهدِ والوقتِ والمالِ مَا لا يعلمُهُ إلَّا اللهُ، وأحتسبُ ذلكَ عندَ اللَّهِ تعالَى، ولهُ الْحَمدُ و الشكرُ والفضلُ والثناءُ أولًا، وآخرًا، ظاهرًا، وباطنًا، وأسألهُ سبحانهُ وتعالَى أن يرزقَنِي العلمَ النَّافعَ والعملَ الصَّالِحَ، وصلاحَ النيةِ، و حسنَ العملِ بِمَا أمرنِي بهِ، وأن يجعلَ هذَا العملَ حجةً لِي يومَ القيامةِ، لَا حجةً عَلَيَّ، إنه سميع قريب.

ولَا يسعنِي إلَّا أنْ أتقدمَ بالشكرِ الجزيلِ لولاةِ الأمرِ عَلَى جُهودهم المتواصِلَةِ لِخِدْمَةِ العِلمِ وَأهلهِ، سَائلًا المولى عز وجل لهم التوفيقَ وَالسَّدَادَ لِمَا فيهِ خيرُ البِلَادِ والعبادِ، وَأن يجعلَ ذلكَ في ميزانِ حَسَناتهم، وأن يَرزقَهُم البِطَانَةَ الصَّالِحَةَ النَّاصِحَةَ التي تُعِيْنُهُم عَلى الخيرِ وتَدُلُّهم عَليهِ.

كما أتقدمُ بالشُّكرِ والعِرفانِ، والدُّعاءِ والامتنانِ لصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود حفظه اللَّه، على جهوده المتواصلة، والمؤصلة، في خدمة الإسلام والمسلمين، والرَّفع من شأن العلم وأهله.

أسأل اللَّه عز وجل أن يجزيه خير الجزاء وأن يجعل ما قدمه في ميزان حسناته.

والشكرُ موصولٌ لكلِ منْ أفادني بتوجيهٍ أو مشورةٍ، أو إعانةٍ، أو إعارةٍ، أو إبداءِ نُصْحٍ، أو إهداءِ عيبٍ فالعلمُ رَحِمٌ بين أَهْلِهِ.

أسأَلُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أَنْ يتقبلَ منِّي هذَا العملَ اليسيرَ، وأن ينفعَنِي بهِ فِي الدنيَا

والآخرةِ، وأن ينفعَ بهِ من قرأهُ أو نظرَ فيهِ، وأن يعفوَ عنِ الجهلِ و التقصيرِ، والخطأ والزللِ.

اللهمَّ اجعلْ سرِي خيرًا منْ علني، و أرني الحقَّ حقًّا وارزقني اتباعَهُ، وأرِني الباطلَ باطلًا وارزقني اجتنابَهُ.

ورحمَ اللَّهُ الإمامَ الْمُزَني حيثُ قال: «لو عُورِضَ كتابٌ سبعينَ مَرَّةً لَوجِدَ فيه خطأ، أبى اللَّهُ أنْ يكونَ كتابٌ صَحيحًا غَيْرَ كِتَابهِ»(١).

وقالَ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ: «عارضْتُ بكتابٍ لأبِي ثلاثَ عشرةَ مرةً، فلَمَّا كانَ فِي الرابعةِ خَرَجَ فيهِ خطأٌ، فوضعَهُ من يَدهِ - أيْ الإمام أحْمَد -، ثُمَّ قالَ: قدْ أنكرْتُ أن يَصِحَّ غيرُ كتابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أن لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِيْنَ، وَمَن تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ.

وَكَتَبَهُ

د . أبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَسَنٍ زُمَلُ الغُطَيفُ
جامعة الملك خالد كُلِّيَّةِ الشَّرِيْعَةِ وَأُصُولِ الدِّيْنِ
الْجُمُعَة ١٩/٨/١٤٢٦هـ
Almhzao @yahoo.com

(١) و (٢) - موضح أوهام الجمع والتفريق (١/١٤).

البَابُ الأَوَّلُ

العقيدة الصحيحة أمن وأمان

الفصل الأول :

أهمية العقيدة الصحيحة

المبحث الأول:

الأمن والحياة السعيدة في ظل العقيدة الصحيحة

أولًا : مفهوم العقيدة في اللغة :

كلمة « عقيدة » مأخوذة من العقد والربط والشّدِّ بقوة، ومنه الإحكام والإبرامُ، والتماسك والمراصة، يقال: عقد الحبل يعقده: شدّه، ويقال: عقد العهدَ والبيعَ: شدّه، وعقد الإزارَ: شده بإحكام، والعقدُ: أهلِ ضد الحل(١).

وأما مفهوم العقيدة في الاصطلاح:

فالعقيدة تطلق على الإيمان الجازم والحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه شكٌّ، وهي ما يؤمن به الإنسانُ ويعقد عليه قلبَه وضميرَه، ويتخذه مذهبًا ودينًا يدين به؛ فإذا كان هذا الإيمان الجازم والحكم القاطع صحيحًا كانت العقيدة صحيحة، كاعتقاد أهل السنة والجماعة، وإن كان باطلًا كانت العقيدةُ باطلة كاعتقاد فرق الضلال(٢).

موضوع علم العقيدة:

العقيدة من حيث كونها علمًا - بمفهوم أهل السنة والجماعة - تشمل: موضوعات:

---

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور، بال الدال، فصل العين، ٢٩٦/٣، والقاموس المحيط للفيروز آبادي، باب الدال، فصل العين، ص٣٨٣، ومعجم المقاييس في اللغة لابن فارس، كتاب العين، ص٦٧٩.

(٢) انظر: مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، للشيخ الدكتور ناصر العقل، ص٩-١٠.

التوحيد[١]، والإيمان، والإسلام، والغيبيات، والنبوات، والقدر، والأخبار، وأصول الأحكام القطعية، وسائر أصول الدين والاعتقاد، ويتبعه الرد على أهل الأهواء والبدع وسائر الملل والنحل الضالة، والموقف منهم.

وعلم العقيدة له أسماء أخرى ترادفه، وتختلف هذه الأسماء بين أهل السنة وغيرهم، فمن مسميات هذا العلم عند أهل السنة:

١- العقيدة: (والاعتقاد والعقائد)، فيقال: عقيدة السلف وعقيدة أهل الأثر ونحوه.[٢]

٢- التَّوحيد:[٣] لأنَّه يدور على توحيد اللَّه بالألوهية والربوبية والأسماء والصفات، فالتوحيد هو أشرف مباحث علم العقيدة وهو غايتها، فسمي به هذا العلم عند السلف تغليبًا.

٣- السُّنَّة:[٤] والسنة الطريقة، فأطلق على عقيدة السلف **السُّنة** لاتباعهم طريقة الرسول ﷺ وأصحابه في ذلك.

وهذا الإطلاق هو السائد في القرون الثلاثة الفاضلة.

٤ - أصول الدين:[٥] وأصول الديانة، والأصول هي أركان الإيمان وأركان

---

(١) يشمل ذلك توحيد الربوبية والإلوهية والأسماء والصفات.

(٢) من ذلك: كتاب عقيدة السلف أصحاب الحديث - للصابوني - ت: ٤٤٩. وشرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة - للالكائي، ت: ٤١٨. والاعتقاد للبيهقي، ت: ٤٥٨.

(٣) من ذلك: كتاب التوحيد في الجامع الصحيح - للبخاري- ت: ٢٥٦ وكتاب التوحيد وإثبات صفات الرب، لابن خزيمة، ت: ٣١١. وكتاب اعتقاد التوحيد، لأبي عبداللَّه محمد بن خفيف، ت: ٣٧١. وكتاب التوحيد، لابن منده، ت:٣٥٩. وكتاب التوحيد للإمام محمد بن عبدالوهاب.

(٤) من ذلك: كتاب السنة، للإمام أحمد، ت:٢٤١. وكتاب السنة، لعبداللَّه بن أحمد بن حنبل، ت: ٢٩٠. والسنة، للخلال، ت: ٣١١. والسنة، للعسال، ت: ٣٤٩. والسنة، للأثرم، ت: ٢٧٣. والسنة، لأبي داود، ت: ٢٧٥.

(٥) من ذلك: كتاب أصول الدين، للبغدادي، ت: ٤٢٩. والشرح والإبانة عن أصول الديانة، =

الإسلام، والمسائل القطعية وما أجمع عليه الأئمة.

٥ - **الفقه الأكبر**:[١] وهو يرادف أصول الدين، مقابل الفقه الأصغر وهو الأحكام الاجتهادية.

٦ - **الشَّريعة**:[٢] أي ما شرعه اللَّه ورسوله من سنن الهدى وأعظمها أصول الدين.

٧ - **الإيمان**: ويشمل سائر الأمور الاعتقادية.

هذه هي أشهر إطلاقات أهل السنة على علم العقيدة، وقد يشركهم غيرهم في إطلاقها بالتبع، كبعض الأشاعرة وأهل الحديث منهم بخاصة.

وبعد هذا فمن المسلمات في كل زمان ومكان، أن هناك تلازم حتمي وقوي بين تطبيق الشريعة (العقيدة الصحيحة) وتحقيق الأمن، يشهد لذلك حقب التأريخ في كل عصر ومِصر.

إذ الإيمانُ ضاعَ فلا أمانٌ ولا دُنيا لِمَن لَم يُحْيِ دِيْنا

وَمَعْلُومٌ بِالأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أنَّ الْمَرْءَ لَا يَسْعَدُ وَلَا تُدْرِكُهُ الطَّمَأْنِيْنَةُ وَالسَّكِيْنَةُ إِلَّا فِي ظِلِّ العَقِيْدَةِ الصَّحِيْحَةِ، إِنَّ الأَمْنَ وَالْحَيَاةَ السَّعِيْدَةَ مَعْنَىً شَامِلٌ فِي حَيَاةِ الإنْسَانِ، وَلا يَتَوَفَّرُ ذَلِكَ لِلإنْسَانِ بِمُجَرَّدِ ضَمَانِ أَمْنِهِ عَلَى حَيَاتِهِ فَحَسْب، فَهُوَ كَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى الأَمْنِ عَلَى عَقِيْدَتِهِ الَّتِي يُؤمِنُ بِهَا، وَعَلَى هَوِيَّتِهِ الفِكْرِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ، وَعَلَى مَوَارِدِ حَيَاتِهِ الْمَادِّيَّةِ.

وَالشُّعُوبُ وَالدُّوَلُ تَحْتَاجُ - فَضْلًا عَنِ الحِفَاظِ عَلَى أَمْنِهَا الْخَارِجِيّ - إِلَى ضَمَانِ أَمْنِهَا السِّيَاسِي وَالاجتمَاعِي وَالاقْتِصَادِي، وَدُونَ أَنْ يَتَحَقَّقَ لَهَا ذَلِك، لا

= لابن بطة، ت: ٣٧٨. والإبانة عن أصول الديانة، للأشعري، ت: ٣٢٤.

(١) من ذلك: كتاب الفقه الأكبر المنسوب لأبي حنيفة، ت: ١٥٠.

(٢) من ذلك: كتاب الشريعة، للآجري، ت: ٣٦٠. والإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، لابن بطة، ت: ٣٧٨.

تتمكنُ مِنَ النُّهُوضِ وَالتَّطَلُّعِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ، بَل يَظَلُّ الْخَوْفُ مُهيمنًا عَلَى خُطُوَاتِهَا، وَمُقيِّدًا لِتَطَلُّعَاتِهَا.

إنَّ حَاجَةَ النَّاسِ إلى الأَمنِ وَالطمأنينةِ ضَروريَّةٌ، لَا تَقِلُّ عَن حَاجَتِهِم إلى الْمَاءِ وَالطَّعَامِ، كَيْفَ لَا وَقَد قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى الإطْعَام وَالأمن معًا فقَال سُبحانَهُ: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ۝٤﴾[1].

وَتظهرُ مَكَانة الأمن وأثره في استقرار المجتمعات ورقيها في دعوة إبراهيم عليه السلام، ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا﴾[2].

وَامْتَنَّ اللَّهُ سُبحانَهُ عَلَى عِبَادِهِ بِهَذَا الأمِن، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٥٧﴾[3].

فالأمن والحياة السعيدة المطمأنة مطلب ضروري، ودون ذلك فلن يهنأ إنسان بحياة، ولن يسكن قلب في صدر، ولن ينعم شعب بتقدم ورخاء، ولا دولة باستقرار.

إن أُمة من الأُمم مهما بلغت وعلت، لا تدرك معنى الأمن والحياة السعيدة فلن تستطيع البقاء والنماء ولو حاولت، بل هي لا تستحق البقاء لأنها في الحقيقة تخلت عن الشريان الرئيس في حياتها، وليس بين اللَّه وعباده نسب فمن أطاعه وطبق شرعه الحكيم فله الفوز والسعادة في الدارين، ومن أعرض عن دين اللَّه تعلمًا وتعليمًا فهو على خطر عظيم، ولن يذوق من الحياة إلا النصب والتعب.

---

(١) سورة قريش ٣-٤.

(٢) سورة البقرة الآية ١٢٦.

(٣) سورة القصص الآية ٥٧.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾﴾(٢).

وفي السنة النبوية، ما يؤكد أهمية أمن الإنسان في الجماعة التي يعيش فيها، قال ﷺ: «**مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِى سِرْبِهِ مُعَافًى فِى جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا**»(٣).

ولقد نهى الرسول ﷺ عن ترويع المسلم أخاه المسلم، فقال: «**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَن يُرَوِّعَ مُسْلِمًا**»(٤).

كما نهى عن إشهار السلاح عليه، حتى ولو كان مازحًا، فقال: «**لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِى حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ**»(٥).

ونهى أن يَخفي الإنسان مالًا لأخيه، ولو لم يكن بقصد الاستيلاء عليه، ولكن أراد بذلك أن يُفزعه عليه، أو يَمزح معه، فقال ﷺ: «**لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ**

---

(١) سورة النحل، الآية ٧٩.

(٢) سورة النحل، الآية ١١٢.

(٣) أخرجه الحميدي في مسنده، برقم (٤٣٩)، والبخاري في الأدب المفرد، برقم (٣٠٠)، والترمذي في سننه برقم (٢٥١٧)، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. وَحِيزَتْ جُمِعَتْ، وابن ماجة، برقم (٤٢٨٠)، وحسنه الألباني، وانظر السلسلة الصحيحة (٥/٤٠٨) (٢٣١٨).

(٤) رواه أحمد (٥/٣٦٢)، وأبو داود (٥٠٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٦٥٨).

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة، البخاري برقم (٧٠٧٢)، ومسلم برقم (٦٨٣٤)..

يَأْخُذَ مَتَاعَ أَخِيهِ لَاعِبًا وَلَا جَادًّا فَإِنْ أَخَذَهُ فَلْيَرُدَّهُ عَلَيْهِ»(١).

وكان من دعاء النبي ﷺ ربه أن يؤمِّن روعاته، حيث كان يقول: « **اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي** »(٢).

فالخوف والروع، نقيض الأمن الذي يطلبه المسلم في دنياه وآخرته.

ويظهر اهتمام الإسلام بالأمن حتى في وقت القتال، فلا يصح إرهاب أو قتال من لا يحارب، كالنساء والصبيان، وكبار السن، الذين لا مدخل لهم في القتال ضد المسلمين. فقد نهى الرسول ﷺ عن قتل النساء في الحرب، وقال حين شاهد امرأة مقتولة في إحدى المغازي: « **ما كانت هذه لتقاتل** »(٣).

وكانت الوصية للمجاهدين المسلمين بحقن دماء الشيوخ والنساء والمنقطعين للعبادة، وأهل الفلاحة والزراعة الذين لا مدخل لهم في قتال المسلمين بعمل أو تحريض أو معونة.

ولهذا فإن تكامل عناصر الأمن في مجتمع معين، هو البداية الحقيقية للمستقبل الأفضل، وتوفر عناصر الأمن الديني والاجتماعي والاقتصادي

---

(١) رواه الإمام أحمد(٣/٥٧٧)، والبخاري في الأدب برقم (٢٤١) وأبو داود برقم (٥٠٠٥)، والترمذي برقم (٢١٦٠)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه: أحمد ٢٥/٢٥ برقم (٤٨٨٩)، وأبو داود برقم (٥٠٧٤)، والنسائي ٣٨٢/٨، وفي « الكبرى »، له (١٠٤٠١) وفي « عمل اليوم والليلة »، له (٥٦٦).
وأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٢٧٨)، وعبد بن حميد (٨٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٨) و(١٢٠٠)، وابن ماجه (٣٨٧١)، وابن حبان (٩٦١)، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٣٢٩٦)، والحاكم في المستدرك ٥١٧/١، وصححه، ووافقه الذهبي. وهو حديث صحيح.
وانظر: الأذكار للنووي ١ / ٦٦، وبلوغ المرام لابن حجر (٣١٢/١).

(٣) أخرجه أحمد (٣ / ٤٨٨)، وأبو داود(٢٦٦٩)، والنسائي(٤٤ / ١ - ٢) والطحاوي (٢ / ١٢٧) والحاكم (٢ / ١٢٢) وقال الحاكم: « صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٠/٢) برقم (٧٠١): و هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

والثقافي، وبقاؤه في المجتمع، ضمان له لاستعادة أمنه الخارجي، حتى لو فقده بصفة مؤقتة أو عارضة.

ويشير ابن خلدون في مقدمته[(١)] إلى أنَّ الدول الثابتة عظيمة الملك، أصلها الدين، إما من نبوة، أو دعوة حق، ثم علل ذلك بقوله: «وذلك لأن الملك إنما يحصل بالتغلُّبِ، والتغلُّبُ إنما يكون بالعصبية واتفاق الأهواء على المطالبة، وجمعُ القلوب وتأليفها إنما يكون بِمَعُونة من اللّه في إقامة دينه، قال تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[(٢)].

وسِرُّهُ أنَّ القلوبَ إذا تداعت إلى أهواء الباطل، والميل إلى الدنيا حصل التنافس وفشا الخلاف، وإذا انصرفت إلى الحق ورفضت الدنيا والباطل وأقبلت على اللّه اتحدت وجهتها فذهب التنافس، وقل الخلاف وحسن التعاون والتعاضد، واتسع نطاق الكلمة لذلك، فعظمت الدولة»

ويمثل التزام الإسلام، عقيدة وشريعة وقيمًا وأصولًا اجتماعية، أهم عناصر الأمن في المجتمعات الإسلامية.

يقول الكاتب الأمريكي برنارد لويس: «إنَّ الدول الإسلامية، قد تسقط أو تزول كدولة بالغزو العسكري، ولكن المجتمع يظل في حياته، محكومًا بقوانينه الإسلامية في معاملاته وعلاقاته ربما عشرات السنين، حتى تقوم الدولة من جديد، وهي تجربة مرت بها الدول الإسلامية التي خضعت للاستعمار عشرات السنين».

والأمن يعتبر من أهم مطالب الحياة، بل لا تتحقق أهم مطالبها إلا بتوفره،

---

(١) ص ١٥٧.

(٢) الأنفال، الآية٦٣.

حيث يعتبر ضرورة لكل جهد بشري، فردي أو جماعي، لتحقيق مصالح الأفراد والشعوب.

والتاريخ الإنساني، يدل على أن تحقيق الأمن للأفراد والجماعات الإنسانية، كان غاية بعيدة المنال في فترات طويلة من التاريخ، وأن الأمن لم ينبسط على الناس في المعمورة إلا خلال فترات قليلة.

ويعتبر الإسلام ومن خلال عقيدته الصحيحة مثالًا حيًّا وباقيًا على هذه القاعدة، فلم يكن الإسلام في بدايته، وحتى بعد تأسيس دولته الأولى، أقوى عدة وعتادا وسلاحًا من قوى الإمبراطوريتين الرومانية أو الفارسية، اللتين عاصرتا بدء الإسلام.

وخلال فترة قليلة من الزمن، وفي القرن الأول الهجري، بدأ المنهج الإسلامي بصفاء عقيدته ووضوح أحكامه يَخْلُفُ - على المستوى العالمي - النظام الروماني القديم، واستطاعت قيم الإسلام ومفاهيمه، أن تسيطر على شعوب وأجزاء كبيرة من المعمورة، وأن تؤثر على بلاد وشعوب لم يصلها الإسلام، وهو أمر لا ينكره المنصفون من العلماء والمؤرخين.

إنَّ تحقيق الأمن والحياة السعيدة في ظل العقيدة الصحيحة لا يتم في مجتمع مضطرب أو بيئة قلقة، وإنَّ العمل لا يتم والحضارة لا تزدهر والرخاء لا يسود إلا بمطلب لا بد منه ألا وهو الأمن والإيمان.

وفي العصر الحديث، ونتيجة للنهضة الأوروبية التي صاحبها تقدم علمي وفكري كبير، أصبحت الحضارة الأوروبية، أو حضارة الغرب بوجه عام، هي الظاهرة والسائدة في القيم والمفاهيم على أجزاء كثيرة من المعمورة، لا سيما بعد أن واكبت النهضة الأوروبية، حركة كبرى للغزو والتوسع، شمل قارتي إفريقيا وآسيا، وشمل العديد من البلاد الإسلامية، مع ما تعيشه هذه النهضة

من قلق وحيرة واضطراب وصراع نفسي أودى ببعضهم إلى الانتحار، وإلى النزوع إلى الإجرام(١).

وسبق المد الحضاري غزوًا عسكريًا مهد له، وتدل الشواهد على أن هذا التمهيد، كان مقصودًا ومدروسًا.

إنَّ السيطرة على الشعوب لا يمكن استدامتها عن طريق القهر لمدد طويلة، ولكن التأثير الحضاري، يمكن أن يمتد لمئات السنين، ويضمن بقاء النفوذ والسيطرة حضاريًا وثقافيًا، وربما كان ذلك هو الأخطر والأشد ضررًا على أمن البلاد الإسلامية في العصر الحديث.

ولا بد لنا ونحن نتناول أهمية الأمن في الإسلام، أن نتحدث عن الأمن بمفهومه الشامل الذي يحتاج إليه الفرد والمجتمع، وعن أمن غير المسلمين في المجتمع المسلم، وأن نشير إلى أظهر الأسباب التي تخل بالأمن في المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

ولا بد كذلك أن نشير إلى ما تعيشه المملكة العربية السعودية، من أمن وطمأنينة واستقرار وحياة كريمة وتعاون وتضامن بين أبنائها، وتكاتف والتفاف حول ولاة أمرهم.

وذلك كله، بفضل اللَّه، ثم بسبب تطبيقها لشريعة اللَّه، وتحاكمها إليها، والتزامها بتوجيهات الإسلام، بدءًا من عقيدة التوحيد، وصرف جميع أنواع العبادة إلى اللَّه وحده، وانتهاءً بكل خلق فاضل دعانا إليه ربنا في كتابه الكريم،

---

(١) ولعل حادثة انقطاع الكهرباء المشهور عام ١٩٧٧م عن مدينة نيويورك مثال واضح لذلك حيث اكتشف الناس في الصباح أن آلاف المحلات التجارية والمخازن والبيوت قد نهبت عن آخرها، وأنه اشترك في هذه السرقة معظم الناس على اختلاف درجاتهم وطبقاتهم وأعمارهم حتى رجال الشرطة أنفسهم المكلفون بالحراسة شاركوا في ذلك؛ ناهيك عن جرائم الجنس والشذوذ، وغير ذلك كثير.

وسنة رسوله ﷺ.

إنَّ أثر تطبيق الشَّريعة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى اللَّه، على أمن واستقرار المملكة العربية السعودية، يدركه كل ذي بصيرة، وينعم في ظله الجميع.

لقد قامت هذه الدولة المباركة على أساس الدين ونشر العقيدة الصحيحة في أرجاء المعمورة ويظهر ذلك جليًّا في الحوار التاريخي بين الإمام محمد بن سعود رحمه اللَّه والشيخ محمد بن عبد الوهاب في أول لقاء بينهما حيث قال الإمام محمد بن سعود: أبشر ببلاد خير من بلادك وأبشر بالعز والمنعة، فقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأنا أُبشرك بالعز والتمكين، وهذه كلمة (لا إله إلا اللَّه) من تمسك بها وعمل بها ونصرها ملك بها البلاد والعباد، وهي كلمة التوحيد، وأول ما دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم[(١)].

قال ابن بشر رحمه اللَّه تعالى: « ثم إنَّ محمدًا بسط يده وبايع الشيخ على دين اللَّه ورسوله ﷺ، والجهاد في سبيل اللَّه، وإقامة شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[(٢)].

وعلى هذه المفاهيم العظيمة، والأحكام الجليلة قامت هذه الدولة فنصرها اللَّه، وكتب لها الحب والتمكين في الأرض، وما زالت ولن تزال بإذن اللَّه على ما كانت عليه.

وقد تحدث عن هذا الأمر وجَلَّاهُ المؤسس الأول الملك عبد العزيز آل سعود في خطبة له في الطائف، فقال: « أما نحن فلا عز لنا إلا بالإسلام، ولا سلاح لنا إلا بالتمسك به، وإذا حافظنا عليه حافظنا على عزنا وسلاحنا، وإذا

---

(١) عنوان المجد في تاريخ نجد: ابن بشر ١/١٥.

(٢) المرجع السابق ١/١٦.

أضعناه ضيعنا أنفسنا وبؤنا بغضب من اللَّه، وإنَّ الذي أريده وأطلبه منكم هو ما ذكرته لكم من التمسك بدين اللَّه، وهذه طريقتي التي أسير عليها والتي لا يمكن أن أحيد عنها مهما تكلفت ...»[١].

وَقَالَ أَيْضًا: «... وإني أرى كثيرًا من الناس ينقِمون على ابنِ سُعود، والحقيقة ما نقموا علينا إلا لا تباعنا كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، ومنهم من عاب علينا التمسك بالدين وعدم الأخذ بالأعمال العصرية، فأما الدين فو اللَّه لا أغير شيئًا مما أنزل اللَّه على لسان رسوله ﷺ، ولا أتبع إلا ما جاء به، وليغضب علينا من شاء وأراد، وأما الأمور العصرية التي تعنينا وتفيدنا ويبيحها دين الإسلام، فنحن نأخذها ونعمل بها، ونسعى في تعميمها، أما المنافي منها للإسلام فإننا ننبذه، ونسعى جهدنا في مقاومته، لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولا مَدنِيَّةَ أفضل وأحسن من مَدنِيَّةِ الإسلام، ولا عِزَّ لنا إلا بالتمسك به »[٢].

وما أشبه اليوم بالبارحة فقد حاول ثلة قليلة من المارقين آنذاك العبث بأمن البلاد والتشكيك في أنظمته وقيادته، وحاولوا ربط قضايا الأُمة جميعًا بهذه البلاد، وأنه مادام الشاب الفلسطيني لا ينعم بالأمن، وكذا الشاب الأفغاني، والجزائري،... فكذلك يجب على الشاب السعودي أن لا ينعم بالأمن والإيمان حتى ينعم به إخوانه من أولئك وغيرهم، وهم يريدون بذلك أن يجعلوا الأرض الإسلامية والعربية مسرحًا للدم والإرهاب والقتل والجريمة، هذه طائفة من الشباب.

وطائفة أخرى من الشباب أُرسلوا من قِبلِ الدَّولة للدراسة وغير ذلك،

---

(١) انظر: كتاب المصحف والسيف، جمع وإعداد مُحيي الدين القابسي، ص ١٠١.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٢.

فجاءوا – وللأسف الشديد – نُذر شؤم على بلادهم قد امتلأت عقولهم وقلوبهم بحضارة الغرب وأنظمته، وأرادوا أن يُطبقوا ذلك كله بحذافيره، فماذا كان من المؤسس الأول رحمه اللَّه تعالى، اجتمع بهؤلاء وغيرهم من الشباب، وقال لهم كلامًا رائعًا حكيمًا يكتب بماء الذهب، قال: « إنَّ الذي دعاني لجمعكم في هذا المكان هو النصح لكم، حتى لا يغتر السفيه بالحلم، ولا يسترسل في غوايته، وأحذركم من أمرين:

الأول: الإلحاد في الدِّين، والخروج عن الإسلام في هذه البلاد المقدسة، فو اللَّه لا أتساهل في هذا الأمر أبدًا، ومن رأيتُ منه زيغًا عن العقيدة الإسلامية فليس له من الجزاء إلا أشده، ومن العقوبة إلا أعظمها.

الثاني: السفهاء الذين يسول لهم الشيطان بعض الأمور المخلة بأمن البلاد وراحتها، فهؤلاء شأني معهم شأن الدِّيناميت مع النار »(١).

وهكذا سلك أبنائه من بعده على هذا المنهج القويم، فكان أبنائه من بعده سعود، وفيصل، وخالد، وفهد: يعلنون ذلك في كل محفل، ويطبقون الشريعة، ويلتزمون بأحكام الدين، وينفذون الحدود بكل قوة وحزم، ولا يأبهون بنقد الحاقدين، ولا دعاة الحضارة الزائفة، ولا المنظمات المريبة، لأنهم يدركون أن هذه الأحكام ربانية لا مساومة في تطبيقها، ولا مجال لمناقشتها أو تفضيل المذاهب البشرية عليها.

ودرج على ذلك خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده الأمين، الأمير عبد اللَّه بن عبد العزيز آل سعود، اللذين جندا أنفسهما، ورجالهما، وبذلا جهودًا كبيرة في سبيل استمرار مسيرة هذه الدولة المباركة على نهج الآباء

(١) كتاب المصحف والسيف لمحيي الدين القابسي، ص ١٠٤.

والأجداد، في إقامة الدين، وتطبيق الشرع، والدعوة إلى اللَّه، وتوقير العلماء، وإكرامهم، وعون المسلمين أينما كانوا. فكان استمرار الأمن والاطمئنان، وعاش الناس حياة سعيدة مستقرة، إخوانًا في اللَّه متحابين، في ظل حكم عادل منصف.

وأما خادم الحرمين الشريفين فقد بَيَّنَ ذلك وفصله في خطابه التاريخي بمناسبة صدور النظام الأساسي للحكم ونظام مجلس الشورى ونظام المناطق حيث قال - وفقه اللَّه وألبسه لباس الصحة والعافية[١]:

« ... فقد سَعُدَ المسلمون بشريعة الإسلام حين حكموها في حياتهم وشؤونهم جميعًا، وفي التاريخ الحديث قامت الدولة السعودية الأولى منذ أكثر من قرنين ونصف على الإسلام، حينما تعاهد على ذلك رجلان صَالحان مُصلحان هما الإمام محمد بن سعود، والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهما اللَّه »[٢].

ولأنَّ العقيدة والشريعة هي الأصول الكلية التي نهضت عليها هذه الدَّولة، فإنَّ تطبيق هذه الأصول يتمثل في التزام المنهج الإسلامي الصحيح في العقيدة والفقه والدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي القضاء، وفي العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

وبذلك كانت الدَّولة السعودية نَموذجًا متميزًا، في السياسة والحكم في التاريخ السياسي الحديث.

---

(١) قلت ذلك، حيث كانت كتابة هذه الأسطر قبل وفاته ننعم بعدله ووافر ظله رحمه اللَّه وأسكنه فسيح جناته، وعزائنا بخليفته خادم الحرمين الشريفين/ الملك عبد اللَّه بن عبد العزيز آل سعود، وفقه اللَّه وسدد خطاه، ونبايعه على السمع والطاعة في المنشط والمكره وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله.

(٢) المملكة العربية السعودية مسيرة وبناء: وزارة الإعلام، ص ٤٨.

وقد استمر الأخذ بهذا المنهج في المراحل التالية جميعًا، حيث ثبت الحكام المتعاقبون على شريعة الإسلام، وذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء[١].

قال جير الردي غوري: « لو أَنَّ قافلةً أَسْقَطَت كِيسًا في الصَّحراء فلا بد من العثور عليه بعد ستة أشهر في الموضع نفسه... فالأمن في المملكة العربية السعودية مدهش، وهو أكثر شمولًا من أي بلد أوربي »[٢].

وقال جورج أنطونيوس: « ولا نبالغ إذا قلنا إنَّ المملكة العربية السعودية قد بلغت في ضبط الأمن العام درجة قد تفوق جميع دول العالم، ولا يستثنى من ذلك أعرقها في الحضارة »[٣].

وما كان ذلك ليتحقق للملك عبد العزيز لولا أنه حرص كل الحرص على تطبيق الشريعة وإقامة العدل. وكان إذا سئل عن دستور بلاده أجاب: دستورنا القرآن[٤].

كذلك كان لتطبيق الحدود وفق الشريعة في المملكة أثره الحاسم في منع تكرار الجريمة، وإجبار المجرم على التفكير مئات المرات قبل أن يقدم على فعله، لأنه يعلم مقدَّمًا الحكم الذي سينزل به ومدى فاعليته[٥].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) المملكة العربية السعودية، مسيرة وبناء: وزارة الإعلام، ص٤٩.
(٢) الملك عبد العزيز، رؤية عالمية، د: سعد الحارثي، ص ٢٧٠.
(٣) المرجع السابق، ص ٢٧٢
(٤) شبه الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز، خير الدين الزركلي، ٣٥٣/١.
(٥) حالة الأمن في عهد اللملك عبد العزيز، ص ١٢٥- ١٢٦.

الفصل الثاني :

أثر الفتن في انتشار الخوف وانعدام الأمن

لقد امتنّ اللّه عزّ وجلّ على أهل مكّة إذ جعل بلادهم آمنة، مطمئنّة، يجد فيها العائذ والخائف أمانًا لنفسه وماله وأهله، وكانت دعوة إبراهيم عليه السلام في القرآن أن يجعل اللّه هذا البلد آمنا.

وعندما نفكّر في هذا الأمر يتبين لنا العلّة في ذلك، إنّ الأمن يعني الحرّية، وهذا هو الشرط الأوّل والأساس الذي تقوم عليه العبادة، وبدون هذا الجوّ الآمن المفعم بالحريّة، لا يمكن للنّاس أن يمارسوا عبادتهم على الوجه الأكمل.

وقد أدرك النّبيّ ﷺ قيمة أن يكون النّاس أحرارًا، بعيدين عن أيّ ضغط، وهو يعرض عليهم الإسلام، ويدعوهم إليه، فسعى إلى توفير الجوّ الذي يمكنّهم من ذلك، فرضي بأن يصالح قريشًا صلح الحديبية، ومن أجل تحقيق هذا الصلح تنازل النّبيّ ﷺ عن قضايا كبيرة، فحذف البسملة - شعار الإسلام - من وثيقة الصلح، وحذف صفته النّبوية والرّسالية، وأمر أن يُكتب: محمد بن عبد اللّه، وشروط أخرى ضجّ منها الصّحابة، وكادوا أن يهلكوا بذلك، ثمّ تبيّن لهم عاقبة ذلك كلّه، وأدركوا أنّ هذا الصّلح قد حقق لهم أمرًا عظيمًا، حتى سمّاه اللّه تعالى: الفتح المبين.

لقد مَكّنَ هذا الصُّلح من توفير الأمن لجميع العرب، ورفع عنهم أيّ ضغط كانت قريش تمارسه عليهم، فأصبحوا يقبلون إلى المدينة المنورة- مركز الدّعوة الإسلامية- ويجلسون إلى النّبيّ ﷺ يسمعون منه آيات اللّه عزّ وجلّ،

وأحاديثه النّبويّة، فينساب الإيمان في قلوبهم، ويندفعون إلى هذا الدّين بقوّة وعزيمة، حتى سجّل المؤرّخون أنّ الذين دخلوا في الإسلام خلال سنتين من عمر وثيقة الصّلح بلغ اثني عشرة ألف رجل وامرأة، وهو أضعاف مضاعفة لمن دخلوا الإسلام خلال الفترة الطويلة الماضية.

وهكذا الدّعوة الإسلامية في كلّ زمان، لا تنمو وتترعرع ويشتدّ عودها وتصل إلى قلوب النّاس إلاّ في ظلّ أوضاع الهدوء والبعد عن أيّ ضغط أو إكراه، وليس تشريع الجهاد إلاّ مظهرًا من مظاهر توفير الحرية وتحقيق الأمن للشعوب لتقترب من الإسلام، وتفكّر فيه بهدوء، وترى ما فيه من الخير لها في الدّنيا والآخرة.

❁ ❁ ❁ ❁

الفصل الثالث :

أهمية العقيدة الصحيحة وفضلها وحاجة البشرية لها

أما لماذا كان هذا الاهتمام بجانب العقيدة ؟ ولماذا كانت هي صَمَّام الأَمان لحياة الإنسان والأوطان ؟ ولماذا ربطت بها سائر الأحكام ؟... فهذا ما يجب أن نقف عنده وقفة نستجلي فيها الإجابة.

- بعث اللَّه تعالى محمدًا ﷺ، على حين فترة من الرسل، وبعد أن انحرفت البشرية عن دين اللَّه تعالى ومنهجه، فضربت في بيداء التيه والضلال، وتجرعت مرارة الضياع، فكانت بعثة محمد ﷺ أمن وأمان، ونورًا وهدىً للناس لا غنى للبشرية عنها:

قال تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[1].

وَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْدَعُ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ وَيَهْتِفُ بِهَا فِي النَّاسِ قَائِلًا: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا**»[2].

- وظل القرآن الكريم في مكة المكرمة يتنزل على رسول اللَّه ﷺ ثلاثة عشر عامًا كاملة، يبين فيها قضية واحدة لا تتغير ولا تتبدل... لقد كان يعالج القضية الأولى، والقضية الكبرى... قضية العقيدة والتوحيد.

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٢٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٤٩٢، ٤ / ٣٤١ والطبراني في المعجم الكبير ٥ / ٥٦ والدارقطني في سننه ٣ / ٤٥ والبيهقي في دلائل النبوة ٥ / ٣٨٠ وابن حبان في صحيحه (١٦٨٢) والعقيلي في الضعفاء ١ / ١٠٦. قلت وهو حديث صحيح لغيره.

- وبعد أَنْ غَرَسَ النَّبِيُّ ﷺ تلك العقيدة في نفوس أصحابه، ورباهم عليها، وعرفهم بربهم سبحانه وتعالى، وأن شأنهم هو شأن العبد مع الإله الخالق المشرِّع، وأنه لا إله إلا هو، وأنه لا معبود بحق إلا اللَّه تعالى، وأنه ليس كمثله شيء، وعرفهم تكاليف هذه العقيدة وأعباءها، وصبروا على الطريق الطويل الشاق، وخلصت نفوسهم لله... حينئذ جاءت العناية بكل جوانب البناء الضخم لهذه الشريعة الخالدة، من عبادة وأخلاق وتشريع...

- إنَّ نظام هذا الدِّين يتناول الحياة كلها، ويتولى شؤون البشرية، كبيرها وصغيرها، وينظم حياة الإنسان، لا في الحياة الدنيا وحدها، ولكن كذلك في الدار الآخرة، ولا في عالم الشهادة وحده، ولكن كذلك في عالم الغيب، ولا في المعاملات المادية الظاهرة وحدها، ولكن كذلك في أعماق الضمير ودنيا السرائر والنوايا، فلا بد إذن من جذور وأعماق بهذه السعة والضخامة والعمق والانتشار أيضًا.

ومتى استقرت عقيدة « لا إله إلا اللَّه » في أعماقها الغائرة البعيدة استقرَّ معها في الوقت نفسه النظام الذي تتمثل فيه « لا إله إلا اللَّه » وتعين أنه النظام الوحيد الذي ترتضيه النفوس التي استقرت فيها العقيدة، واستسلمت هذه النفوس ابتداءً لهذا النظام(١).

- وَمِنَ الأَمْثِلَةِ الْكَثِيْرَةِ الرَّائِعَةِ، التي تدل على هذه الحقيقة، ما حدث عند نُزُولِ النَّهي عن شرب الخمر، ولم تكن الخمر قد حُرِّمت قبل ذلك أي في صَدْرِ الإسلام:

فعن ابن بريدة، عن أبيه قال: بينما نحن قعود على شراب لنا، ونحن

(١) معالم في الطريق، لسيد قطب ص ٣١، ٣٢.

نشرب الخمر حِلًّا، إذ قمتُ حتى آتي رسول اللّه ﷺ فسلَّمتُ عليه، وقد نزل تحريم الخمر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾[1].

فجئت إلى أصحابي فقرأتها عليهم إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ وبعض القوم شَرْبَتُهُ في يده، شرب منها بعضًا وبقي بعضٌ في الإناء، فقال بالإناء تحت شفته العليا كما يفعل الحجام، ثم صبوا ما في باطيتهم، وقالوا: انتهينا يا ربنا! انتهينا يا ربنا.

ولم يزل الرسول ﷺ، يربيهم تربية دقيقة عميقة، ولم يزل القرآن الكريم يسمو بنفوسهم ويذكي جمرة قلوبهم، ولم تزل مَجالس الرَّسول ﷺ تزيدهم ثباتًا وعلمًا وعملًا، بل ودعوة لهذا الدِّين وتبليغًا لرسالة اللّه تعالى، صابرين على كل ما يلاقيهم من أذى وقتل وتشريد.

نزلت الآيات بكثير مما لم يألفوه، ولم يتعودوا عليه، وبكل ما يشقُّ على النفس، ومع هذا كله خفوا لامتثال الأمر وطاعة الرب عز وجل.

- وانحلت العقدة الكبرى - عقدة الشرك والكفر - فانحلت العقد كلها، وجاهدهم الرسول ﷺ جهاده الأول، فلم يحتج إلى جهاد مستأنف لكل أمر ونهي، وانتصر الإسلام على الجاهلية في المعركة الأولى، فكان النصر حليفه في كل معركة...

رأينا كيف نزل تحريم الخمر، والكؤوس المتدفقة على راحاتهم، فحال أمر اللّه بينها وبين الشفاه المتلمِّظة والأكباد المتقدة، وكسرت دنان الخمر

(١) سورة المائدة، الآية ٩٠- ٩١.

فسالت في سكك المدينة[١].

وحاجة البشرية إلى هذه العقيدة السمحة عقيدة لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه، وكلمة التوحيد[٢] لا يمكن استقصاؤها.

ولكن نذكر بعض ما ورد فيها:

الأفعال الاختيارية: منها ما تُحمد عُقباه فيجمل بالعاقل فعله، والحرص عليه، ومنها ما تسوء مغبته فيجدر بالعاقل تركه والإعراض عن كل أسبابه، غير أَنَّ عَقلَهُ قد يَقْصُرُ في كثير من شئونه، عن التمييز بين حسن الأفعال وقبيحها، ونافعها وضارها، ومن هنا فلا بد له من مُعين يُساعده على ما قصر عنه إدراكه فبان بذلك حاجة النَّاس إلى عقيدة صحيحة تتناول كل أحوال الإنسان وتصوراته[٣].

١- خيرُ الدُّنيا وَالآخِرَةِ مِن فَضَائِل العقيدة الصَّحِيْحَة (التوحيد وثمراته)، وبالتالي فحاجة الناس إليها بِمَا لا يُقَدَّر بقدر، ولا يُوْصَف بوصف.

٢- براءة من الشرك والكفر والنفاق ونجاة هذا الأمر قال ﷺ: «**ثَلاثٌ مَن كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإِيْمَانِ. وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُوْدَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**»[٤].

٣- لِأَجْلِهَا خُلِقَ الْخَلْق. كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾[٥]. فَكَيْفَ لَكَ بِشَيْءٍ خُلِقْتَ مِن أَجْلِهِ، وَمَا مَدى حَاجَةُ البَشَرِ إِلَيْهِ ؟ !

---

(١) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، لأبي الحسن الندوي ص ٩٨، ٩٩.

(٢) انظر كتاب كلمة الإخلاص للإمام ابن رجب الحنبلي، ص ٥٦.

(٣) بتصرف من مذكرة التوحيد لفضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، ص ٥٦.

(٤) صحيح البخاري ج ١/٦٠ صحيح مسلم كتاب الإيمان ج ١/٦٦

(٥) سورة الذاريات، الآية ٩٦.

٤- لِأَجْلِ هَذِهِ العَقِيْدَةِ أُرْسِلَتْ الرُّسُلُ، وَأُنْزِلَتْ الْكُتُبُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾[١]، وأعدت دار الثواب ودار العقاب وأمرت الرُّسل بالجهاد: فَمَن قَالَهَا عَصَمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَمَن أَبَاهَا فمَالُهُ وَدَمُهُ هَدَرٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن قَالَ لا إلهَ إلا اللّه وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُوْنِ اللَّهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ**»[٢].

٥- وَهِيَ نَجَاةٌ مِنَ النَّارِ. سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ مُؤذنًا يقول: (أَشهدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ: «**خَرَجَ مِنَ النَّارِ**»)[٣].

وَالعَقِيْدَةُ الصَّحِيْحَةُ تَمْنَعُ دُخُولَ النَّارِ بِالكُلِّيَّةِ إِذَا كَمُلَتْ فِي القَلْبِ، فَفِي حَدِيْثِ عُتْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِيِّ ﷺ: (... **فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ**)[٤].

وَتَمنعُ الْخُلودَ فِي النَّارِ إِذَا كَانَ فِي القَلْبِ مِنْهَا أَدْنَى حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إِيْمَانٍ[٥].

٦- وهذه العقيدة (كلمة التوحيد) أحسن الحسنات، قال أبو ذَر يا رسول اللَّه: أخبرني بعمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار، قال: «**إذا عملت سيئة**

---

(١) سورة الأنبياء، الآية ٢٥.

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٥٣/١).

(٣) رواه مسلم من طريق ثابت عن أنس، وفيه (خرجت من النار)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٣٤) من طريق قتادة عن أنس وفيه (خرج من النار).

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، ١٢٦/١، برقم ٤٢٥، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ٤٥٥/١-٤٥٦، برقم ٣٣.

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول اللَّه تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، برقم ٧٤١٠، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، ١٧٠/١، برقم ١٨٣، ورقم ١٩٣.

فاعمل حسنة فإنها عشر أمثالها»، قلت يا رسول اللَّه، لا إله إلا اللَّه من الحسنات؟! قَالَ: «**هِي أَحْسَنُ الْحَسَنَاتِ**»(١).

٧- تُوْجِبُ الْمَغْفِرَةَ: عن شداد بن أوس وعبادة بن الصامت رضي اللَّه عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ يَوْمًا: «**ارفعوا أيديكم وقولوا: لا إله إلا اللَّه**» فرفعنا أيدينا ساعة، ثم وضع رسول اللهﷺ يده، ثم قال: «**الْحَمْدُ اللَّهُ بَعَثْتنِي بِهَذِهِ الْكَلِمَة، وَأَمَرْتَنِي بِهَا وَوَعَدْتَنِي بِهَا الْجَنَّة، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيْعَاد**». ثُمَّ قَالَ: «**ابْشِروا فَإِنَّ اللَّهَ قَد غَفَرَ لَكُم**»(٢).

ويغفر اللَّه بالعقيدة الذنوب ويكفر بها السيئات، ففي الحديث القدسي عن أنس رضي اللَّه عنه يرفعه: (**يَا ابنَ آدَمَ إِنَّكَ لَو أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِي لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً**)(٣).

٨- تُكَفِّرُ عَمَّن حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى: عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال:

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٩/٥). ورجاله كلهم ثقات سوى يونس بن بكير فإنه صدوق، وعليه فالحديث حسن.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٤/٤، رقم ١٧١٦٢)، والبزار (١٥٦/٧، رقم ٢٧١٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٨٩/٧، رقم ٧١٦٣)، وفي مسند الشاميين (١٥٧/٢، رقم ١١٠٣)، والدولابي في الأسماء والكنى (٢٨٦/١، رقم ٥٠٠).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/١٠): فيه راشد بن داود وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

قلت: إسناده محتمل للتحسين: من أجل راشد بن داود فإنه مختلف فيه، قال الحافظ فيه: صدوق له أوهام، وبقية رجاله ثقات إلا يعلى فإنه صدوق.

أما فضل لا إله إلا اللَّه فقد ذكرها الحافظ ابن رجب وأوصلها إلى ٢٨ فضل في كتابه كلمة الإخلاص من ص ٥٦ إلى ص ٨٠، تخريج وتعليق عماد طه فره.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب فضل التوبة والاستغفار، ٥٤٨/٥، برقم ٣٥٤٠، وصححه الألباني في صحيح الترمذي، ١٧٦/٣، وسلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ١٢٧، ١٢٨.

قال رسول اللَّه ﷺ: « **مَن حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَمَن قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ** »[(١)].

٩- الرَّاجِحَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ: عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: « **إنَّ اللَّهَ سيخلص رجلًا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سِجِلًّا، كل سجل مثل مد البصر ثم يقول أتنكر من هذا شيئًا ؟ أظلمك كتبتي الحافظون ؟ فيقول: لا يارب. فيقول: أفلك عذر ؟ فيقول: لا يارب. فيقول: بلى لك عندنا حسنه وإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج بطاقة فيها أشهد أن لآ إله إلا اللَّه وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. فيقول: احضر وزنك. فيقول: يا رب ما هذه البطاقة ما هذه السِّجِلَّات ؟ فقال: فإنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت وثقلت البطاقة، ولا يثقل مع اسم اللَّه شيء** »[(٢)].

١٠- والعقيدة الصحيحة هي السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة، يدفع اللَّه بها العقوبات في الدَّارين، ويبسط بها النِّعَم والخيرات.

١١- والعقيدة الصَّحيحة تثمر الأمن التَّام في الدنيا والآخرة، قال اللَّه عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾[(٣)].

١٢- يُدخل اللَّهُ بها الجنة، فعن عبادة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **من شهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله،**

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري برقم ٤٨٦٠، ومسلم برقم ١٦٤٧؛ وانظر اللؤلؤ والمرجان ٢/ ١٧٠ باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢١٣، والترمذي في السنن ٥ / ٢٤-٢٥، برقم (٢٦٣٩)، وابن ماجة في السنن ٢/٣٠٠، والحاكم في المستدرك ١ / ٦، ٥٢٩، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي؛ وصححه الألباني.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٨٢

وأن عيسى عبد اللَّه ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق، وأن النار حق، أدخله اللَّه الجنة على ما كان من العمل »(١).

وفي حديث جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: « **مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ** »(٢).

بل تفتح له أبواب الجنة الثَّمانية يدخل من أيها شاء كما في حديث عمر عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: « **مَا مِنْكُم مِن أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغَ (أَو فَيُسْبِغَ) الوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، إِلَّا فُتِّحَتْ له أَبْوَابَ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، يَدْخُلُ مِن أَيِّهَا شَاءَ** »(٣).

١٣- العقيدة الصحيحة شهادة وإقرار بنبوة محمد ﷺ وأنها عامة وشاملة، عن عبادة بن الصامت رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال: « **مَن قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُوْلُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِن أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ** »(٤).

١٤ - العَقيدةُ الصَّحِيْحَةُ النَّقِيَّةُ حَيثُ لَا إِحْدَاثَ وَلَا تَبْدِيْلَ، هِي السَّبَبُ الأَعْظَمُ فِي نَيْلِ رِضَا اللَّهُ وَثَوَابُهُ، وَأَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ: « **مَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهَ خَالِصًا مِن قَلْبِهِ أَو نَفْسِهِ** »(٥).

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ ١٦٨/٤، برقم ٣٢٥٢، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا، ٥٧/١، برقم ٢٨

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك باللَّه شيئًا دخل الجنة، ٩٤/١ برقم ٩٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٠/١) واللفظ له، والترمذي ٥٥/١، ابن ماجة ٤٧٠/١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٦ /٣٤٣٥) ولفظه من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، ٣٨/١، برقم ٩٩.

١٥ - جميع الأعمال، والأقوال الظاهرة، و الباطنة، متوقفة في قبولها وفي كمالها، وفي ترتيب الثواب عليها على العقيدة، فكلما قويت العقيدة والإخلاص للَّه كملت هذه الأمور وتمت.

١٦ - تُسَهِّل على العبد فعل الخيرات، وترك المنكرات، وتسلِّيه عن المصائب، فالموحد المخلص للَّه في توحيده تخف عليه الطاعات؛ لِمَا يرجو من ثواب ربه ورضوانه، ويهون عليه ترك ما تهواه النفس من المعاصي؛ لِمَا يخشى من سخط اللَّه وعقابه.

١٧ - والعقيدة الصحيحة إذا كملت في القلب حبب اللَّه لصاحبها الإيمان وزينها في قلبه، وكرَّه إليه الكفر والفسوق والعصيان، وجعله من الراشدين.

١٨ - العقيدة الصحيحة تخفف عن العبد المكاره، وتهوِّن عليه الآلام، فبحسب كمال التوحيد في قلب العبد يتلقى المكاره والآلام بقلب منشرح ونفس مطمئنة، وتسليمٍ ورضًا بأقدار اللَّه المؤلمة، وهو من أعظم أسباب انشراح الصدر.

١٩ - تُحرِّرُ العبدَ من رِقّ المخلوقين والتعلُّقِ بهم، وخوفهم ورجائهم، والعمل لأجلهم، وهذا هو العزُّ الحقيقي، والشرف العالي، ويكون مع ذلك متعبدًا للَّه لا يرجو سواه، ولا يخشى إلا إيَّاه، وبذلك يتمُّ فلاحه، ويتحقق نجاحه.

٢٠ - والعقيدة الصحيحة إذا كملت في القلب، وتحقَّقت تحققًا كاملًا بالإخلاص التام، فإنه يصير القليل من عمل العبد كثيرًا، وتضاعف أعماله وأقواله الطيبة بغير حصر، ولا حساب.

٢١ - تكفَّل اللَّه لأهل التوحيد بالفتح، والنصر في الدنيا، والعز والشرف، وحصول الهداية، والتيسير لليسرى، وإصلاح الأحوال، والتسديد في الأقوال والأفعال.

٢٢ - اللَّه عز وجل يدافع عن الموحدين أهل الإيمان شرور الدنيا والآخرة، ويمنُّ عليهم بالحياة الطيبة، والطمأنينة إليه، والأُنس بذكره.

قال العلامة السعدي رحمه اللَّه: « وشواهد هذه الجمل من الكتاب والسنة كثيرة معروفة، واللَّه أعلم »[١].

وقال ابن تيمية رحمه اللَّه: « وليس للقلوب سرور ولذة تامة إلا في محبة اللَّه تعالى، والتقرب إليه بما يحبه، ولا تتم محبة اللَّه إلا بالإعراض عن كل محبوب سواه، وهذا حقيقة لا إله إلا اللَّه »[٢].

وأخيرًا فإنَّ الحياةَ لا تستقيم ولا تنتظم إلَّا بعقيدة واضحة وأحكام ربانية، ورسل يبلغون شريعة اللَّه ويقيمون الحجة على العباد، فالرسالة ضرورية للعباد، لابد لهم منها، وحاجتهم إليها فوق حاجتهم إلى كل شيء، فهي روح العالم ونوره وحياته، فأي صلاح للعالم إذا عدم الروح والحياة والنور[٣].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) القول السديد في مقاصد التوحيد ص٢٥.

(٢) مجموع الفتاوى، ٣٢/٢٨.

(٣) مجموع الفتاوى ٩٣/٩.

الفصل الرابع :
من خصائص العقيدة الإسلامية وأتباعها[١]

إنَّ المتأمل المنصف، لو قارن بين المعتقدات السَّائدة بين النَّاس اليوم، لوجد للعقيدة الإسلامية - المتمثلة في عقيدة أهل السنة والجماعة - خصائص وسمات تُميزها وأهلها بوضوح عن المعتقدات الأخرى من ديانات أو فرق أو مذاهب أو غيرها.

ومن هذه الخصائص والسمات:

١ - سَلَامَةُ الصَّدْرِ:

وذلك باعتمادها على الكتاب والسُّنَّةِ وإجماع السَّلف، وأقوالهم فحسب.

وهذه الخاصية لا توجد في مذاهب أهل الكلام والمبتدعة والصوفية، الذين يعتمدون على العقل والنظر، أو على الكشف والحدس والإلهام والوجد، وغير ذلك من المصادر البشرية الناقصة التي يُحكمونها أو يعتمدونها في أمور الغيب، (و العقيدة كلها غيب).

أما أهل السنة فهم - بِحَمْدِ اللَّهِ - معتصمون بكتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، وإجماع السف الصالح وأقوالهم، وأي معتقد يستمد من غير هذه المصادر إنما هو ضلال وبدعة.

فالذين يزعمون أنهما يستمدون شيئًا من الدين عن طريق العقل والنظر، أو علم الكلام والفلسفة، أو الإلهام والكشف والوجد، أو الرؤى والأحلام، أو

(١) انظر: مباحث في العقيدة، للعلامة د/ ناصر العقل، ص ٢٢. وأصول عقيدة أهل السنة والجماعة للعلامة صالح بن فوزان الفوزان، وعقيدة أهل السنة والجماعة: مفهومها وخصائصها، وخصائص أهلها للشيخ محمد بن إبراهيم الحمد.

عن طريق أشخاص يزعمون لهم العصمة (غير الأنبياء) أو الإحاطة بعلم الغيب (من أئمة أو رؤساء أو أولياء أو أقطاب أو أغواث أو نحوهم)، أو يزعمون أنه يسعهم العمل بأنظمة البشر وقوانينهم.

فمن زعم ذلك فقد افترى على اللَّه أعظم الفرية، ونقول لمن زعم ذلك كما قال اللَّه تعالى، لِمَن قال على اللَّه تعالى بغير علم: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[1]. وأنى لهم أن يأتوا إلا بشبه الشيطان.

وهذه الميزة والخصيصة، أعني الاعتماد على الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح، سمة من سمات أهل السنة، لا تكاد تتخلف في كل مكان وزمان.

٢- أنها تقوم على التسليم للَّه تعالى ولرسوله ﷺ:

لأنها غيب، والغيب يقوم ويعتمد على التسليم والتصديق المطلق للَّه تعالى، ولرسوله ﷺ فالتسليم بالغيب من صفات المؤمنين التي مدحهم اللَّه بها، قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢﴾[2].

والغيب لا تُدركه العقول ولا تحيط به، ومن هنا، فأهل السنة يقفون في أمرالعقيدة على ما جاء عن اللَّه وعن رسوله ﷺ بخلاف أهل البدع والكلام، فهم يخوضون في ذلك رجمًا بالغيب، وأنى لهم أن يحيطوا بعلم الغيب، فلا هم أراحوا عقولهم بالتسليم، ولا عقائدهم وذِمَمهم بالاتباع، ولا تركوا عامة أتباعهم على الفطرة التي فطرهم اللَّه عليها.

٣- موافقتها للفطرة القويمة والعقل السَّليم:

لأَنَّ عقيدة أهل السنة والجماعة تقوم على الاتباع والاقتداء والاهتداء

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١١١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١- ٢.

بهدى اللَّه تعالى وهدي رسوله ﷺ وما عليه سلف الأُمة، فهي تستقي من مشرب الفطرة والعقل السليم، والهدي القويم، وما أعذبه من مشرب

أما المعتقدات الأخرى فماهي إلا أوهام وتخرصات تعمي الفطرة، وتحيّر العقول.

٤ - اتصال سندها بالرسول ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة الهدى قولًا وعملًا وعلمًا واعتقادًا:

فلا يوجد بحمد اللَّه أصل من أصول عقيدة أهل السنة والجماعة ليس له أصل وسند وقدوة من الصحابة والتابعين، وأئمة الدين إلى اليوم، بخلاف عقائد المبتدعة التي خالفوا فيها السلف، فهي محدثة، ولا سند لها من كتاب أو سنة، أو عن الصحابة والتابعين، وما لم يكن كذلك فهو بدعة، وكل بدعة ضلالة[١].

٥ - الوضوح والبيان:

تَمتاز عقيدة أهل السنة والجماعة بالوضوح والبيان، وخلوها من التعارض والتناقض والغموض، والفلسفة والتعقيد في ألفاظها ومعانيها، لأنها مستمدة من كلام اللَّه المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومن كلام رسول اللَّه ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى.

بينما المعتقدات الأُخرى هي من تخليط البشر أو تأويلهم وتحريفهم، وشتان بين المشربين، لا سيما وأنَّ العقيدة توقيفية غيبية لا مجال للاجتهاد فيها كما هو معلوم.

٦ - سلامتها من الاضطراب والتّناقُض واللَّبْس:

فإنَّ العقيدة الإسلامية الصافية لاضطراب فيها ولا التباس، وذلك

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية ١ / ٩.

لاعتمادها على الوحي، وقوة صلة أتباعها باللّٰه، وتحقيق العبودية له وحده، والتوكل عليه وحده، وقوة يقينهم بما معهم من الحق، وسلامتهم من الحيرة في الدِّين، ومن القلق والشك والشبهات، بخلاف أهل البدع فلا تخلو أهدافهم من علة من هذه العلل.

أصدق مثال على ذلك ما حصل لكثير من أئمة علم الكلام والفلسفة والتصوف، من اضطراب وتقلب وندم، بسبب ما حصل بينهم من مجانبة عقيدة السلف، ورجوع كثير منهم إلى التسليم، وتقرير ما يعتقده السلف، خاصة عند التقدم في السن، أو عند الموت.

كما حصل للإمام أبي الحسن الأشعري، حيث رجع إلى عقيدة أهل السنة والجماعة، في « الإبانة » بعد الاعتزال ثم التلفيق. والباقلاني ت ٤٠٣ في « التمهيد ». ومثله أبو محمد الجويني، ت ٤٣٨، والد إمام الحرمين، في « رسالة في إثبات الاستواء والفوقية ». ومثله إمام الحرمين، ت ٤٧٨ في « الرسالة النظامية ». والشهرستاني، ت ٥٤٨، في « نهاية الإقدام ». والرازي (فخر الدين)، ت ٦٠٦ في « أقسام الملذات » وغيرهم كثيرون. ومن ذلك أيضًا[١].

سلامة أتباعها - في العموم - من التلبس بالبدع والشركيات والآثام والكبائر.

فأهل السنة في عمومهم، هم أسلم الناس من الوقوع في البدع، ولا تكون فيهم الشركيات.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية(٤/ ٧٢، ٧٣). ودرء التعارض (١/ ١٥٧ - ١٧٠). وشرح الطحاوية، لابن أبي العز، ص ٢٤٢ - ٢٤٧ تحقيق التركي والأرناؤوط. ومقدمة شعيب الأرناؤوط، على كتاب « أقاويل الثقات » للإمام مرعي بن يوسف الكرمي، ت ١٠٣٣، ص ١٤ - ٢٢.

أما الذنوب والمعاصي والكبائر فقد يقع فيها طوائف منهم، لكنها فيهم أقل من غيرهم، وغيرهم لا يسلم من علة من هذه العلل البدعية والشركية، كما أَنَّ المعاصي والكبائر هي في أهل الافتراق أكثر من غيرهم في الجملة.

فالمتكلمة من المعتزلة، وكثير من الأشاعرة ونحوهم قالوا في اللَّه بغير علم، وخاضوا في الغيب بغير علم، والمتصوفة والمقابريون وسائر أهل البدع عبدوا اللَّه بغير ما شرع، والرافضة، والباطنية ونحوهم كذبوا على اللَّه تعالى وافتروا على رسوله ﷺ حتى صار الكذب دينًا لهم، والخوارج تشددوا في الدين فشدد اللَّه عليهم.

٧- أنها سبب الظُّهور والنَّصر والفلاح في الدَّارين:

من أبرز خصائص عقيدة أهل السنة: أنها من أسباب النجاح والنصر والتمكين لمن قام بها ودعا إليها بصدق وعزم وصبر.

فالطائفة التي تتمسك بهذه العقيدة، عقيدة أهل السنة والجماعة، هي الطائفة الظاهرة والمنصورة التي لا يضرها من خذلها ولا من عاداها إلى يوم القيامة. كما أخبرنا بذلك الرسول ﷺ بقوله: « **لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي ظَاهِرِيْنَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُم حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ** »(١).

٨- هي عقيدة الجماعة والاجتماع:

ذلك أنها الطريقة المثلى لجمع شمل المسلمين ووحدة صفهم، وإصلاح ما فسد من شئون دينهم ودنياهم، لأنها تردهم إلى الكتاب والسنة وسبيل المؤمنين، وهذه الخاصية لا يمكن أن تتحقق على يد فرقة أو دعوة أو أنظمة لا تقوم على هذه العقيدة أبدًا، والتاريخ شاهد على ذلك، فالدول التي قامت على

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب٥٣، (٣/ ١٥٢٣)، والترمذي، كتاب الفتن، حديث برقم ٢٢٢٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح. كلاهما من حديث ثوبان رضي الله عنه.

السنة هي التي جمعت شمل المسلمين وقام بها الجهاد والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وعزّ بها الإسلام قديمًا وحديثًا، منذ عهد الخلفاء الراشدين، والدولة العباسية في أول عهدها، والدولة العثمانية في أول عهدها، وعهد صلاح الدين الأيوبي، والدولة الإسلامية في الأندلس، وعهد الدولة السعودية، حيث نصرت السنة، ودعت إلى التوحيد، وحاربت البدع والشركيات، وطهّرت البلاد المقدسة منها، ولا تزال كذلك - بحمد اللّه -، وينبغي أن تبقى كذلك.

وغالب هذه الدول حينما حدث فيها الافتراق وسادت فيها البدع فشلت وانهارت، والدول التي قامت على غير السنة، أشاعت الفوضى والفرقة والبدع والمحدثات، ومزقت الشمل، وعطلت الجهاد، وأشاعت المنكرات، وصارت على يدها الهزائم، وانتشر في عهدها الجهل بالدين، واندثرت السنة، مثل: دول الرافضة والباطنية، والقرامطة، والصوفية، وكدولة بني بويه، والفاطميين (العبيديين)، التي مزقت المسلمين، وأشاعت بينهم البدع والشركيات.

ولما صارت للمعتزلة وزارة ومراكز في عهد بعض الخلفاء العباسيين ظهرت البدع الكلامية، وحوصر أئمة أهل السنة، وافتتن الناس - بل العلماء - في دينهم.

٩- البقاء والثبات والاستقرار:

من أهم خصائص عقيدة أهل السنة: البقاء والثبات والاستقرار والاتفاق: فعقيدتهم في أصول الدِّين ثابتة طيلة هذه القرون، وإلى أن تقوم السَّاعة، بِمعنى أنها متفقة ومستقرة ومحفوظة، رواية ودراية، في ألفاظها ومعانيها، تتناقلها الأجيال جيلًا بعد جيل، لم يتطرق إليها التبديل ولا التحريف، ولا

التلفيق ولا الالتباس، ولا الزيادة ولا النقص.

ومن أسباب ذلك:

أنها مُسْتَمَدَّةٌ من كتاب اللَّه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومن سنة رسول اللَّه ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وقد تلقاها الصحابة ثم التابعون، وتابعوهم، وأئمة الهدى المستمسكون بهديه ﷺ إلى اليوم، رواية ودراية، تلقينًا وكتابة.

من ذلك -مثلًا- قول أهل السنة في الصفات إجمالًا وتفصيلًا، فهو لا يزال واحدًا، وقولهم في كلام اللَّه، والقرآن، والاستواء، والنزول، والرؤية، وقولهم في القدر، والإيمان، والشفاعة، والتوسل، وغيرها كله لا يزال كما نقل عن السلف والقرون الفاضلة. وهذا مما تكفل به اللَّه من حفظ دينه.

بخلاف الفرق الأخرى، وأقربها إلى أهل السنة «الأشاعرة» و«الماتريدية»، ومع ذلك فهم مضطربون في كل ما خالفوا به السلف مما أوّلوه أو ابتدعوه[1]، ويكثر في عقائدهم التلفيق والالتباس والاضطراب، والتوقف فيما جاء عن اللَّه تعالى وعن رسوله ﷺ، وابتداع الألفاظ والمعاني التي لم ترد عن اللَّه تعالى، ولا عن رسوله ﷺ.

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر تفاصيل هذا الموضوع في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٤ / ١ - ٣٠، ٥٠ - ٩٧.

البَابُ الثَّانِي

التوحيد فطرة وتاريخًا

التوحيد فطرة وتاريخًا

تمهيد :

خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، وَأَنْزَلَ الكُتُبَ، وَأَرْسَلَ الرُسُلَ لِعِبَادَتِهِ وَتَوحِيْدِهِ، ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾(١).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ۝٢٥﴾(٢). وقد بُعث ﷺ إلى أُمة كانت تعيش في جاهلية جهلاء، وضلالة عمياء، الشرك أساس دينها، والأوثان أربابها وسادتها.

فجاءهم بالتوحيد الخالص، ونهاهم عن الشرك بأنواعه وأجناسه، ولقي منهم في سبيل ذلك أذى كثيرًا، فصبر وصابر ﷺ حتى أتم اللَّه نوره، ودخل الناس في دين اللَّه أفواجًا.

قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣﴾(٣).

وكانت هذه السورة من آخر ما نزل من القرآن، مما يدل على الجهد العظيم الذي بذله المصطفى ﷺ حتى تحقق له مراد ربه، فأخرج الأُمة من الظلمات إلى النور، وهداها إلى صراط مستقيم.

واليوم تشتد الحاجة لإنقاذ الأُمة، وإخراجها من ظلمات الجهل والتخلف، إلى نور العلم والإيمان.

ومن أجل ذلك اجتهد الدعاة والمصلحون لتحقيق هذا الهدف العظيم،

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة الأنبياء، الآية ٢٥.

(٣) سورة النصر، الآية ١-٣.

فبذلت المهج والأرواح، والأموال، وتعددت الجماعات، وتنوعت الأساليب.

ويقف المسلم متسائلًا: لماذا لم تؤت هذه الجهود -على ضخامتها- ثمارها؟ حتى دب اليأس وحل القنوط محل العزم والتفاؤل، إلا ما رحم ربك.

وعند التأمل نجد أن لهذا الأمر سببًا، ففي المنهج خلل، وفي الطريق بلل، و من أبرز الأسباب لهذه الحال على مستوى الأُمة والجماعات والأفراد، القصور والتقصير في تعلم التوحيد وتعليمه وفهمه وتطبيقه، والناس في ذلك بين مقل وبين مكثر، وعلى حسب تشخيص الداء يكون الدواء، وما يعقلها إلا العالمون.

والتوحيد بأوسع معانيه وبكل مقتضياته ومستلزماته هو الذي فطر اللَّه تعالى الخلق عليه، وبذلك يكون الأصل في البشرية هو التوحيد.

لقد كانت قضية توحيد اللَّه سبحانه وإفراده بالألوهية، والعبودية له وحده بلا شريك، والدينونة له بلا منازع هي قضية الاعتقاد الأولى والحقيقية في جميع الرسالات السماوية على مدار العصور والقرون.

❁ ❁ ❁ ❁

الفصل الأول :

فضل التوحيد

فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَن قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَأَنَّ عِيْسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُوْلُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِن أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ** »(١).

وفي حديث عتبان -المتفق عليه- قال ﷺ: « **فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ** »(٢).

وفي حديث موسى -عليه السلام- مع ربه: قال: « **يَا مُوْسَى لَو أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِيْنَ السَّبْعِ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ** »(٣).

ومِمَّا يدلُ على فضل التوحيد: خطورة وعظم الإشراك بالله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩/٤). ومسلم رقم (٢٨) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري (١١٠/١). ومسلم (٤٥٥/١).

(٣) انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١٠٢/١٤) رقم (٦٢١٨) والمستدرك (٥٢٨/١) وأخرجه أيضا النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٨٣٤) و(١١٤١). والطبراني في الدعاء رقم (١٤٨٠) وهذا الحديث وإن صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وكذلك صححه الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/ ٢١١).

إلا أنه من رواية دراج أبي السمح عن أبي الهيثم وفيها ضعف. قال الحافظ ابن حجر نفسه: في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. انظر التقريب رقم (١٨٢٤) والتهذيب (٢٠٨/٣، ٢٠٩). والحديث ضعفه الأرناؤوط في تخريج شرح السنة (٥٥/٥) وفي تحقيقه للإحسان رقم (٦٢١٨). والله أعلم.

وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾[(١)].

والتوحيد هو الإيمان، فمن وحد الله فهو في أمان يوم الفزع الأكبر ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾[(٢)]. وكلمة التوحيد، هي: لا إله إلا الله، ولا تنفع صاحبها إلا إذا تحققت شروطها، وهذه الشروط هي:

١- العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا.

٢- اليقين، وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب.

٣- الإخلاص المنافي للشرك.

٤- الصدق المانع من النفاق.

٥- المحبة لهذه الكلمة، ولما دلت عليه والسرور بذلك.

٦- الانقياد بأداء حقوقها، وهي الأعمال الواجبة، إخلاصًا لله، وطلبا لمرضاته.

٧- القبول المنافي للرد[(٣)].

وأختم بيان فضل التوحيد بهذين الحديثين:

أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك أن النبي ﷺ، ومعاذ رديفه على الرحل، قال: « يا معاذ، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك (قالها ثلاثًا)، قال: « **ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله تعالى على النار** »، قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: « **إذن يتكلوا** »، فأخبر بها معاذ عند موته تأثمًا »[(٤)].

---

(١) سورة النساء، الآية ٤٨.

(٢) سورة الأنعام، الآية ٨٢.

(٣) انظر فتح المجيد ص٨٩ وكتاب: لا الله إلا الله للشيخ صالح الفوزان.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٤١). ومسلم رقم (٣٢).

وللترمذي عن أنس، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**يا ابن آدم لو أتيتني بقراب[١] الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها مغفرة**»[٢].

❑ التوحيد: هو دعوة الرسل:

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وجميع الرسل إنّما دعوا إلى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾[٣].

فكلهم دعوا إلى توحيد اللّه وإخلاص عبادته، من أولهم إلى آخرهم، فقال نوح لقومه: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾[٤].

وكذلك قال: هود، وصالح، وشعيب، وإبراهيم، - عليهم السلام -.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ۝٢٥﴾[٦].

وقد ذكر ابن القيم أَنَّ كل الدِّين يَرجِعُ إلى الفَاتحة، إذ هي مشتملة على التوحيد بجميع أنواعه.

وهذا سر من أسرار تكرارها في كل صلاة، وقراءتها في كل ركعة، وأَنَّ

---

(١) بقراب: أي بما يقارب ملؤها.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٥٤٠)، وأخرجه أيضا الضياء في المختارة. وحسنه الألباني كما في صحيح الجامع رقم (٤٣٣٨).

(٣) سورة الفاتحة، الآية ٥.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٥٩.

(٥) سورة النحل، الآية ٣٦.

(٦) سورة الأنبياء، الآية ٢٥.

الصَّلاة لا تتم بدونها « **لَا صَلَاةَ لِمَن لَم يَقْرَأ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ** »(١).

وَقَد بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعْوَتَهُ بِالتَّوْحِيْدِ فَكَانَ يَدْعُو قُرَيْشًا، وَيَقُولَ لَهُم: « **قُوْلُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهِ تُفْلِحُوا** »(٢). وعندما هاجر ﷺ إلى المدينة وقامت دولة الإسلام، استمر يدعو إلى التوحيد حتى لقي ربه ﷺ، وسار خلفاؤه على هذا المنهج، بل إن من أول ما قام به أبو بكر هو قتال المرتدين، ولم يؤجل ذلك بدعوى استقرار الأوضاع، ويتساهل في ذلك بحجة أنهم يشهدون أنه لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، ماداموا لم يحققوا مدلولهما ومقتضاهما، وقال رضي اللَّه عنه مقالته الحكيمة المتأنية، الدالة على كمال عقلة، وصدق ثباته: « وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ »(٣).

ومع قيام الخلافة فلم يتوقف قتال المشركين؛ ولم تخب الدعوة إلى توحيد اللَّه، حتى ضعفت الخلافة وتفرقت الأمة وأصبحت شيعًا وأحزابًا، وفشا الإرجاء والاعتزال.

❑ أسباب نمو التوحيد في القلب:

التوحيد شجرة تنمو في قلب المؤمن، فيبسقُ فرعها، ويزداد نموها،

---

(١) أخرجه البخاري (١-١٨٤). ومسلم رقم (٣٩٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٤٩٢، ٤ / ٣٤١ والطبراني في المعجم الكبير ٥ / ٥٦، والدارقطني في سننه ٣ / ٤٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٥ / ٣٨٠، وابن حبان في صحيحه (١٦٨٢)، والعقيلي في الضعفاء ١ / ١٠٦. قلت وهو حديث صحيح لغيره.

(٣) هذا جزء من مقالة أبي بكر- رضي اللَّه عنه- لعمر حين عارض قتال مانعي الزكاة لأنهم يشهدون أن لا إله إلا اللَّه، فأقام أبو بكر- رضي اللَّه عنه- الأدلة على جواز هذا القتال بدليل واضح، فلم يسع عمر بعد ذلك إلا أن قال مذعنًا: « فواللَّه ما هو إلا أن شرح اللَّه صدر أبي بكر- رضي اللَّه عنه- للقتال فعرفت أنه الحق !! ».
والحديث أخرجه البخاري (٢- ١١٠). ومسلم برقم (٢٠).

ويزدان جمالها كلما سقيت بالطاعة المقربة إلى اللَّه عز وجل، فتزداد بذلك محبة العبد لربه، ويزداد خوفه منه، ورجاؤه له، ويقوى توكله عليه، وبهذا يكتمل التوحيد ويتحقق؛ فليس تحقيقه بالتمني، ولا بالدعاوى الخالية من الحقائق.

وإنما يتحقق بما وقر في القلب من عقائد الإيمان، وحقائق الإحسان، وصدّقته الأخلاق الجميلة، والأعمال الصالحة الجليلة.

ومن الأسباب التي تنمي التوحيد في القلب ما يلي[(١)]:

١- فعل الطاعات؛ رغبة بما عند الله.

٢- ترك المعاصي؛ خوفًا من عقاب الله.

٣- التفكر في ملكوت السموات والأرض.

٤- معرفة أسماء اللَّه وصفاته ومقتضياتها وآثارها، وما تدل عليه من الجلال والكمال.

٥- التزود من العلم النافع، والعمل به.

٦- قراءة القرآن بالتدبر، والتفهم لمعانيه وما أريد به.

٧- التقرب إلى الله- تعالى- بالنوافل بعد الفرائض.

٨- دوام ذكر اللَّه على كل حال؛ باللسان والقلب.

٩- إيثار ما يحبه اللَّه عند تزاحم المحاب.

١٠- التأمل في نعم اللَّه الظاهرة والباطنة، ومشاهدة بره وإحسانه، وإنعامه على عباده.

١١- إنكسار القلب بين يدي اللَّه، وافتقاره إليه.

---

(١) انظر مدارج السالكين لا بن القيم ٣/١٨- ١٩.

١٢- الخلوة باللَّه وقت النزول الإلهي حين يبقى ثلث الليل الأخير، وتلاوة القرآن في هذا الوقت، وخَتْمُ ذلك بالاستغفار، والتوبة.

١٣- مجالسة أهل الخير والصلاح، والإخلاص، والمحبين للَّه عز وجل والاستفادة من كلامهم وسمتهم.

١٤- الابتعاد عن كل سبب يحول بين القلب وبين اللَّه من الشواغل.

١٥- ترك فضول الكلام، والطعام، والخلطة، والنظر.

١٦- أن يحب العبد لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، وأن يجاهد نفسه على ذلك.

١٧- سلامة القلب من الغل للمؤمنين، وسلامته من الحقد، والحسد، والكبر، والغرور، والعجب.

١٨- الرِّضَا باللَّه عز وجل، وعنه.

١٩- الشكر عند النعم، والصبر عند النقم.

٢٠- الرجوع إلى اللَّه عند ارتكاب الذنوب.

٢١- كثرة الأعمال الصالحة من بِرٍ، وحُسن خُلق، وصلة أرحام، إلى غير ذلك.

٢٢- الاقتداء بالنبي ﷺ في كل صغيرة وكبيرة.

٢٣- الجهاد في سبيل الله.

٢٤- إطابة المطعم.

٢٥- الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

۞ ۞ ۞ ۞

الفصل الثاني :
أنواع التوحيد

ينقسم التوحيد إلى ثلاثه أقسام:

المبحث الأول :
توحيد الربوبية

توحيد الربوبية مبحث مهم من مباحث العقيدة؛ ذلك أنه متعلق بأصل الأصول، وأوجب الواجبات وهو الإيمان باللَّه عز وجل فمما يتضمنه الإيمان باللَّه الإيمان بربوبيته، وتفرده بالخلق، والرزق، والتدبير.

ومما يدل على أهميته ما يثمره من الثمرات العظيمة؛ فالعلم به، والإيمان بمقتضاه يثمر إجلال الرب، وتعظيمه، ورجاءه، ومحبته والخوف منه إلى غير ذلك؛ فلا ينبغي التقليل من شأنه، ولا ترك الحديث عنه، كما لا ينبغي - في الوقت نفسه - أن يجعل الغاية في التوحيد، كما هو شأن أهل الكلام، بل إن الغاية في التوحيد هو توحيد الألوهية- كما سيأتي بيانه إن شاء اللَّه -.

ومعناه الإجمالي: هو الإقرارُ الجازم بأنَّ اللَّهَ وحده ربُّ كلِّ شيءٍ ومليكه، وأنه الخالق للعَالَم، الْمُحيي المميت، الرزاق ذو القوة المتين، لم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذُّل، لا رادَّ لِأَمْرِهِ، ولا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، ولا مُضَادَّ له، ولا مُمَاثل، ولا سَمِيّ، ولا مُنَازِع له في شيء من معاني ربوبيته ومقتضيات أسمائه وصفاته[1].

---

(١) قسم بعض العلماء هذه الأنواع الثلاثة وأرجعها إلى نوعين فقط: نوع في العلم والاعتقاد ويدخل فيه توحيد اللَّه في الربوبية وتوحيده في الأسماء والصفات، ونوع آخر في الإرادة والقصد وهو =

وهناك تعريف آخر مختصر وهو: توحيد اللَّه بأفعاله.

وبيانه: أنَّ الرَّبَ في اللغة هو المالك المدبر. وربوبية اللَّه على خلقه تعني تفرده سبحانه في خلقهم وملكهم وتدبير شؤونهم، فتوحيد اللَّه في الربوبية:

هو الإقرار بأنَّه سُبحانه هو وحده خالق الخلق ومالكهم ومحييهم ومميتهم ونافعهم وضارهم. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1].

وقد أفصح القرآن الكريم عن هذا النوع من التوحيد جد الإفصاح، و لا تكاد سورة من سوره تخلو من ذكر هذا النوع من التوحيد أو الإشارة إليه...[2].

ولقد أقر به الكفار على زمن الرسول ﷺ، ولم يدخلهم إقرارهم هذا في الإسلام، وقاتلهم رسول اللَّه ﷺ، واستحل دماءهم وأموالهم، وهو توحيد اللَّه بفعله، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾[3].

أدلة توحيد الربوبية:

أدلة توحيد الربوبية كثيرة متنوعة، تدل على تفرد اللَّه بالربوبية على خلقه

= توحيد اللَّه في ألوهيته سبحانه.

انظر توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم تأليف: أحمد بن إبراهيم بن عيسى، تحقيق زهير الشاويش ٢/٢٥٩.

(١) سورة الأعراف، الآية٥٤..

(٢) انظر تفسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبد اللَّه، ص٣٣- ٣٤، وأعلام السنة المنشورة للشيخ حافظ الحكمي، تحقيق مصطفى أبو النصر الشلبي، ص٥٥، وانظر الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد للشيخ صالح الفوزان، ص١٦

(٣) مجموعة التوحيد ج ١/ص ٥ تحقيق بشير محمد عيون. مراجعة عبد القادر الأرناؤوط ص ٥ (سورة يونس /٣١)

أجمعين، فقد جعل اللَّه لخلقه أمورًا لو تأملوها حق التأمل وتفكروا بها لَدَلَّتْهُمْ إلى أَنَّ هُناك خالقًا مدبرًا لهذا الكون.

والقرآن مليء بذكر الأدلة على ربوبية اللَّه، فمن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾[1].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾[2].

وقوله: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۝٨٣﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝١٦٤﴾[4].

وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٤٠﴾[5].

❑ ومن الدلالات على ربوبية اللَّه على خلقه مايلي:

١- **دلالة الفطرة**: ذلك أَنَّ اللَّهَ سُبحانه فَطَرَ خلقه على الإقرار بربوبيته، وأنه الخالق، الرازق المدبر، المحيي المميت؛ فالإيمان بالربوبية أمر جبلي مركوز في فطرة كل إنسان، ولا يستطيع أحد دفعه ولا رفعه.

---

(١) سورة الفاتحة، الآية ٢.

(٢) سورة الذاريات، الآية ٥٨.

(٣) سورة يس، الآية ٨٢-٨٣.

(٤) سورة البقرة، الآية ١٦٤.

(٥) سورة الروم، الآية ٤٠.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَمَّا كَانَ الإِقْرَارُ بِالصَّانِعِ فِطْرِيًّا كَمَا قَالَ ﷺ: «**كُلُّ مَوْلُودٍ يُوْلَدُ عَلَى الفِطْرَةِ**»[١] فَإِنَّ الْفِطْرَةَ تَتَضَمَّنُ الإِقْرَارَ بِاللهِ، وَالإِنَابَةَ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِنَّ الإِلَهَ هُوَ الَّذِي يُعْرَفُ وَيُعْبَدُ»[٢].

وَلِهَذَا فَإِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا مُقِرِّيْنَ بِتَوْحِيْدِ الرُّبُوْبِيَّةِ مَعَ شِرْكِهِم بِالأُلُوْهِيَّةِ.

وَلَقَد بَيَّنَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ (٦١)﴾[٣].

٢- دلالة الأنفس: فالنفسُ آيةٌ كبيرةٌ من آياتِ اللَّهِ الدَّالَةِ عَلَى رُبوبيتِهِ، وَلَو أَمْعَنَ الإنْسَانُ النَّظَرَ فِي نَفْسِهِ وَمَا فِيْهَا مِنَ العَجَائِبِ لَعَلِمَ أَنَّ وَرَاءَ ذَلِكَ رَبًّا حَكِيْمًا خَالِقًا قَدِيْرًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ۖ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (٣)﴾[٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧)﴾[٥].

٣- دلالة الآفاق: كما قال سبحانه: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (٥٣)﴾[٦].

فَلو تَأَمَّلَ الإِنْسَانُ الآفَاقَ وَمَا أَوْدَعَ اللَّهُ فِيْهَا مِنَ الغَرَائِبِ وَالعَجَائِبِ، لَأَدْرَكَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨).

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٦/٢.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٦١.

(٤) سورة التغابن، الآية ٣.

(٥) سورة الشمس، الآية ٧.

(٦) سورة فصلت، الآية ٥٣.

أَنَّ هُنَاكَ خَالِقًا لِهَذِهِ الأَكْوَانِ، وَأَنَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ[(١)].

وَلم يُنكِرْ توحيدَ الربوبية أحدٌ من البشر، إلا طائفة من الشذاذ، المكابرين، المعاندين، المنكرين لِمَا هو مُتَقَرِّرٌ فِي فِطَرِهِم؛ فَإِنْكَارُهُم إِنَّمَا كَانَ بِأَلْسِنَتِهِم مَعَ اعْتِرَافِهِم بِذَلِكَ فِي قَرَارَةِ أَنْفُسِهِم.

وَمِن أَشْهَرِ مَن عُرِفَ بِذَلِكَ فِرْعَونُ؛ الَّذِي قَالَ لِقَوْمِهِ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٢٤﴾[(٢)].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾[(٣)].

وَكَلامُهُ هَذَا مُجَرَّدُ دَعْوَى لَم يَقُمْ عَلَيْهَا بَيِّنَةٌ، وَلَا دَلِيْلٌ، بَل كَانَ هُوَ نَفْسُهُ غَيْرُ مُؤْمِنٍ بِمَا يَقُولُ.

قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى لِسَانِ مُوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ۝١٠٢﴾[(٤)].

وَأَخْبَرَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ العَلِيْمُ بِذَاتِ الصُّدُوْرِ أَنَّ كَلامَ فِرْعَونَ وَدَعْوَاهُ لَم يَكُنْ عَن عَقِيْدَةٍ وَيَقِيْنٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُكَابَرَةٌ وَعِنَادٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ۝١٤﴾[(٥)].

ومِمَّن أنكرَ ذَلِكَ أَيضًا الشُّيوعيون، فلقد أنكروا ربوبية اللَّه، بل أنكروا وجوده سبحانه وتعالى بناءً على عقيدتهم الخبيثة الفاجرة التي تقوم على الكفر بالغيب، والإيمان بالمادة وحدها.

---

(١) انظر الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة: ٧١- ٧٢ للشيخ عبدالرزاق العباد.

(٢) سورة النازعات، الآية ٢٤.

(٣) سورة القصص، الآية ٣٨.

(٤) سورة الإسراء، الآية ١٠٢.

(٥) سورة النمل، الآية ١٤.

وهم في الحقيقة لم يزيدوا على أن سموا اللَّه بغير اسمه، بحيث ألَّهوا الطبيعة، ونعتوها بنعوت الكمال التي لا تليق بأحد إلا اللَّه عز وجل، فقالوا: الطبيعة حكيمة، الطبيعة تخلق، إلى غير ذلك.

وكلامهم هذا باطل متهافت، بل إنَّ أصحاب هذا المبدأ انشقوا على أنفسهم، ولعن بعضُهم بعضًا، وكَفَرَ بعضُهم ببعض.

❑ أنواع ربوبية اللَّه على خلقه:

ربوبية اللَّه على خلقه على نوعين:

١- الربوبية العامة: وهي لجميع الناس؛ بَرِّهم وفاجرِهم مؤمنِهم وكافرِهم؛ وهي خلقه للمخلوقين، ورزقُهم، وهدايتهم، لما فيه مصالحهم التي فيها بقاؤهم في الدنيا.

٢- الربوبية الخاصة: وهي تربيته لأوليائه المؤمنين، فيربيهم بالإيمان، ويوفقهم له، ويكلأهم، ويدفع عنهم الصَّوارف والعَوَائِق الْحَائلة بينهم وبينه سبحانه وتعالى.

ولعل هذا المعنى هو السِّرّ في كون أكثر أدعية الأنبياء بلفظ الرب؛ فإن مطالبهم كلَّها داخلةٌ تحت ربوبيته الخاصة[١].

توحيد الربوبية ليس هو الغاية:

توحيد الربوبية حق، وأمره عظيم، ولا يصح إيمان العبد إذا لم يؤمن به، ولكن هذا النوع من أنواع التوحيد ليس هو الغايةَ التي جاءت بها الرسل، وأنزلت من أجلها الكتب، وليس الغاية التي من جاء بها فقد جاء بالتوحيد وكماله؛ ذلك أن اللَّه أمر بعبادته التي هي كمال النفوس وصلاحها وغايتها،

---

(١) انظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ ابن سعدي ١/٢٨٨.

ولم يقتصد على مجرد الإقرار به كما هو غاية الطريقة الكلامية[١].

أضف إلى ذلك أَنَّ المشركين كانوا مُقِرِّينَ بِهِ كما مر، ومع ذلك لم يدخلهم في الإسلام؛ لِأَنَّ الإقرار بتوحيد الربوبية لا يكفي وحده، بل لا بد من توحيد الألوهية.

ثم إن توحيد الربوبية مركوز في الفطر كلها، فلو كان هو الغاية لَمَا كان هناك حاجة من إرسال الرسل وإنزال الكتب.

❑ **آثار توحيد الربوبية وثمراته:**

لِلإيْمَانِ بالرُّبوبيةِ آثارٌ عَظِيْمَةٌ، وَثَمَرَاتٌ كَثِيْرَةٌ، فَإذا أيقنَ المؤمنُ أنَّ لَهُ رَبًّا خَالِقًا هو اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأنَّ هذا الرَّب هو رب كلِّ شيءٍ ومليكه وهو مصرفُ الأمورِ، وَأَنَّهُ هو القاهرُ فوقَ عِبَادِهِ، وَأَنَّهُ لا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَال ذَرَّة في السَّموات وَالأَرْضِ أَنِسَت رُوحُه باللهِ، واطمأنت نَفْسُهُ بذكرِهِ، ولم تُزَلْزِلْهُ الأعاصير والفتن، وتوجه إلى ربه بالدُّعاءِ، والالتجاء، والاستعاذة، وكان دائمًا خائفًا من تقصيره، وذنبه؛ لأنه يعلم قدرة ربه عليه، ووقوعه تحت قهره وسلطانه، فتحصل له بذلك التقوى، والتقوى رأس الأمر، بل هي غاية الوجود الإنساني[٢].

ولهذا قال ﷺ: « **ذَاقَ طَعْمُ الإِيْمَانِ مَن رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِيْنًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُوْلًا** »[٣].

ومن ثَمراته أَنَّ الإنسان إذا علم أَنَّ اللَّهَ هو الرَّزَّاق، وآمن بذلك، وأيقن أَنَّ اللَّهَ بيده خزائن السَّموات والأرض، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع - قطع الطمع من المخلوقين، واستغنى عما بأيديهم، وانبعث إلى إفراد اللَّه

(١) انظر مجموع الفتاوى ١٢/٢.

(٢) انظر منهج جديد لدراسة التوحيد للشيخ عبدالرحمن عبدالخالق ص٨٢.

(٣) رواه مسلم برقم (٣٤)، وأحمد (٢٠٨/١).

بالدعاء والإرادة والقصد.

ثم إذا علم أَنَّ اللَّه هو المحيي المميت، النافع الضار، وَأَنَّ ما أصَابه لم يكن ليُخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأَنَّ أَمْرَهُ كلَّه بيد اللَّه - انبعث إلى الإقدام والشجاعة غير هياب، وتحرر من رق المخلوقين، ولم يعد في قلبه خوف من سوى الله- عز وجل-.

وهكذا نجد أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية.

والكلام في مقتضيات الربوبية وما تثمره من ثمرات يفوق الحصر والعد، وما مضى إنما هو إشارات عابرة يقاس عليها غيرُها.

❑ الفِرَقُ التي أَشْرَكَتْ فِي الرُّبُوْبِيَّةِ[(١)]:

هناك أقوامٌ أشركوا بالربوبية، وفِرَقٌ أشركت به، ومن هؤلاء:

١- **المجوس**: « الأصلية » قالوا بالأصلين: النور والظلمة، وقالوا: إن النُّور أزليٌّ، والظلمة محدثة.

٢- **الثنوية**: « أصحاب الاثنين الأزليّن »: يزعمون أنَّ النُّور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس الذين قالوا بحدوث الظلام، لكن قالوا باختلافهما في الجوهر، والطبع، والفعل، والخبر، والمكان، والأجناس، والأبدان، والأرواح، ولم يقولوا بتماثلهما في الصفات والأفعال، كما ترى، وإن قالوا بتساويهما في القدم.

٣- **المانوية**: « أصحاب ماني بن فاتك »: قالوا: إن العَالَم مصنوع من أصلين قديمين، ولكن قالوا باختلافهما في النفس، والصورة، والفعل، والتدبير.

---

(١) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، تحقيق الشيخ أحمد شاكر، ص٢٤- ٢٦.

٤- **النصارى**: « القائلون بالتثليث »: فالنصارى لم يثبتوا للعالم ثلاثة أرباب ينفصل بعضها عن بعض، بل هم متفقون على أنه صانع واحد يقولون: باسم الأب والابن وروح القدس إله واحد، ويقولون: واحد بالذات ثلاثة بالأقنوم.

أما الأقانيم فإنهم عجزوا عن تفسيرها.

وقولهم هذا متناقض أيما تناقض وتصوره كافٍ في رده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه تعالى: « ولهذا قال طائفة من العُقلاء: إنَّ عامة مقالات الناس يمكن تصورُها إلا مقالة النصارى، وذلك أن الذين وضعوها لم يتصوروا ما قالوا، بل تكلموا بجهل، وجمعوا في كلامهم بين النقيضين ولهذا قال بعضهم: لو اجتمع عشرة نصارى لتفرقوا عن أحدَ عشرَ قولًا.

وقال آخر: لو سألت بعض النصارى وامرأته وابنه عن توحيدهم لقال الرجل قولًا، وامرأته قولًا آخر، وابنه قولًا ثالثًا »[١].

وقال ابن القيم رحمه اللّه تعالى في معرض رده عليهم: « أما خبر ما عندكم أنتم فلا نعلم أمةً أشدَّ اختلافًا في معبودها منكم؛ فلو سألت الرجل، وامرأته، وابنته، وأمه، وأباه، عن دينهم لأجابك كلٌّ منهم بغير جواب الآخر »[٢].

بل قيل فيهم: « لو توجهت إلى أي نصراني على وجه الأرض، وطلبت منه أن يصور لك حقيقة دينه، وما يعتقده في طبيعة المسيح تصويرًا دقيقًا لَمَا استطاعَ ذلك »[٣].

هذا وقد بيَّن الشيخ رحمة اللّه الهندي في كتابه (إظهار الحق) ما عندهم من

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ١٥٥/٢.

(٢) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم، ص٣٢١.

(٣) ما يجب أن يعرفه المسلم عن حقائق النصرانية والتبشير لإبراهيم الجبهان، ص١٣.

التناقض، وكذلك الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه (محاضرات في النصرانية)، وغيرهما.

٥- **القدرية**: هم في الحقيقة مشركون في الربوبية، وهذا لازم لمذهبهم؛ لأنهم يرون أن الإنسان خالقٌ لفعله، فهم أثبتوا لكل أحد من الناس خَلْقَ فعله. وَالْخَلْقُ إِنَّمَا هُوَ مِمَّا اخْتَصَّ اللَّهُ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾[١].

وأفعال العباد لا يخرجها شيء من عموم خلقه عز وجل[٢].

٦- **الفلاسفة الدَّهرية**: في قولهم في حركة الأفلاك بأنها تسعة، وأن التاسع منها وهو الأطلس يحرك الأفلاك كلها، فجعلوه مبدأ الحوادث، وزعموا أن اللَّه يحدث ما يقدره في الأرض.

٧- **عبدة الأصنام من مشركي العرب وغيرهم**: ممن كانوا يعتقدون أن الأصنام تضر وتنفع، فيتقربون إليها، وينذرون لها، ويتبركون بها.

٨- **غلاة الصوفية**: لغلوهم في الأولياء، وزعمِهم أنهم يضرون، وينفعون، ويتصرفون في الأكوان، ويعلمون الغيب، ولقولهم بوحدة الوجود، وربوبيةِ كلِّ شيءٍ[٣].

٩- **غلاة الروافض**: لقولهم بأنَّ الدنيا والآخرة للإمام، يتصرف بها كيف يشاء، وأن تراب الحسين شفاءٌ من كل داء، وأمانٌ من كل خوف، ولقولهم: إن أئمتهم يعلمون الغيب، ويعلمون متى يموتون، ولا يموتون إلا بإذنهم.

وهذا باطل، وبطلانه لا يحتاج إلى دليل، بل إنَّ فساده يغني عن إفساده[٤].

---

(١) سورة الصافات، الآية ٩٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٢٥٨/٨، والإيمان بالقضاء والقدر لفضيلة الشيخ إبراهيم الحمد ص١٧٣- ١٧٤.

(٣) انظر «هذه هي الصوفية» لعبد الرحمن الوكيل، ص٣٥- ٣٨ و١٣٣.

(٤) انظر «الخطوط العريضة» لمحب الدين الخطيب، تحقيق: محمد مال اللَّه، ص٦٩، وانظر مسألة=

١٠-**النصيرية**: لقولهم بألوهية علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبأنه المتصرف بالكون، لوصفهم إياه بأوصاف لا يجوز أن يوصف بها أحد إلا اللَّه عز وجل، مع اختلاف أقوالهم في هذا؛ فبعضهم يقول: إنه يسكن في الشمس ويُسَمَّون بـ: الشمسية.

وبعضهم يقولون: إنه يسكن في القمر، ويُسَمَّون بـ: القمرية.

وبعضهم يقولون: إنه يسكن في السحاب، ولذا إذا رأوا السحاب قالوا: السلام عليك يا أمير النحل[(١)].

١١-**الدُّروز**: لقولهم بألوهية الحاكم بأمر اللَّه العبيد، وغلوهم فيه، ووصفِهِ بأوصافٍ لا تليق إلا باللَّه وحده، كقولهم عنه: «إنه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور»[(٢)].

١٢-**من يعتقدون تأثير النجوم والكواكب والأسماء**: وذلك كحال الذين يتتبعون الأبراج ويقولون- رجمًا بالغيب- إذا ولد فلان في البرج الفلاني أو الشهر الفلاني أو اليوم الفلاني، أو كان اسمه يبدأ بحرف كذا أو كذا- فسيصيبه كذا وكذا، ويضعون عليها دعاياتٍ تقول: مِنْ شهر ميلادك تعرف حظك، أو من اسمك تعرف حظك.

كل ذلك شرك في الربوبية؛ لأنه ادعاءٌ لعلم الغيبِ، والغيبُ لا يعلمه إلا اللَّه وحده لا شريك له.

=التقريب بين أهل السنة والشيعة، د. ناصر القفاري، ج١/٢٩٠، والشيعة والسنة لإحسان إلهي ظهير، ص٦٦.

(١) انظر الحركات الباطنية في العالم الإسلامي، د. محمد بن أحمد الخطيب، ص٣٤١، ودراسات في الفرق لصابر طعيمة، ص٤٢، والنصيرية، د. سهير الفيل، ص٩٣- ١٠٣.

(٢) انظر عقيدة الدروز، عرض ونقض د. محمد بن أحمد الخطيب، ص١١٧، وانظر الحركات الباطنية، ص٢٣٣- ٢٣٨.

١٣-القانونيون: الذين يَصدون ويصدفون عن شرع اللَّه، والذين يحكمون الناس بالقوانين الوضعية، التي هي من نحاتة أفكارهم، وزبالة أذهانهم.

فهؤلاء محاربون للَّه، منازعون له في ربوبيته وحكمه وشرعه[(١)].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر تحكيم القوانين لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم.

المبحث الثاني :

توحيد الألُوهية

عرف العلماء توحيد الأُلوهية بتعريفات متقاربة، إلا أنَّ بعضها قد يكون أطول من بعض، فمن تلك التعريفات مايلي:

١- هو إفراد اللَّه بأفعال العباد.

٢- هو إفراد اللَّه بالعبادة.

٣- هو إفراد اللَّه تعالى بجميع أنواع العبادة؛ الظاهرة، والباطنة، قولًا، وعملًا، ونفي العبادة عن كل من سوى اللَّه تعالى كائنًا من كان[1].

٤- وعرفه الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه اللَّه بتعريف جامع ذكر فيه حد هذا التعريف، وتفسيره، وأركانه، فقال: « فأما حدُّه، وتفسيره، وأركانه فهو: أن يعلم، ويعترف على وجه العلم، واليقين أن اللَّه هو المألوه وحده المعبود على الحقيقة، وأن صفات الألوهية ومعانيها ليست موجودة بأحد من المخلوقات، ولا يستحقها إلا اللَّه سبحانه وتعالى.

فإذا عرف ذلك واعترف به حقًّا أفرده بالعبادة كلها؛ الظاهرة، والباطنة، فيقوم بشرائع الإسلام الظاهرة: كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والقيام بحقوق اللَّه، وحقوق خلقه.

ويقوم بأصول الإيمان باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره، وشره لله.

---

(١) انظر أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة المنصورة للشيخ حافظ الحكمي، ص٥١.

لا يقصد به غرضًا من الأغراض غير رضا ربِّه، وطلب ثوابه، متابعًا في ذلك رسول اللَّه ﷺ.

فعقيدته ما دل عليه الكتاب والسنة، وأعماله وأفعاله ما شرعه اللَّه ورسوله، وأخلاقه، وآدابه الاقتداءُ بنبيه في هديه، وسمته، وكل أحواله[(١)].

❑ أسماؤه الأخرى[(٢)]:

توحيد الألوهية يسمى بعدة أسماء منها:

١- توحيد الألوهية كما مر وسمي بذلك، باعتبار إضافته إلى اللَّه، أو باعتبار الموحِّد، ولأنه مبني على إخلاص التأله، وهو أشد المحبة للَّه وحده، وذلك يستلزم إخلاص العبادة.

٢- توحيد العبادة: باعتبار إضافته إلى الموحِّد وهو العبد، ولتضمنه إخلاص العبادة للَّه وحده.

٣- توحيد الإرادة: لتضمنه الإخلاص، وتوحيد الإرادة والمراد، فهو مبني على إرادة وجه اللَّه بالأعمال.

٤- توحيد القصد: لأنه مبنيٌّ على إخلاص القصد المستلزم لإخلاص العبادة للَّه وحده.

٥- التوحيد الطلبي: لتضمنه الطلب، والدعاء من العبد لله.

٦- التوحيد الفعلي: لتضمنه لأفعال القلوب والجوارح.

٧- توحيد العمل: لأنه مبني على إخلاص العمل للَّه وحده.

---

(١) انظر: الحق الواضح المبين لابن سعدي ١١٢- ١١٣، والفتاوى السعدية لابن سعدي ص١٠- ١١، والشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في العقيدة د. عبدالرزاق العباد ١٥١- ١٥٢.

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبداللَّه ص٣٨.

❑ **أهميته:**

توحيد الأُلوهية أهم أنواع التوحيد، فمن أجل تحقيقه أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وفرق بين المؤمنين والكافرين.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى مبينًا أهمية توحيد العبادة:

« وَذَلِكَ أَنَّ العِبَادَةَ للَّهِ هِي الغَايَةُ الْمَحْبُوْبَةُ لَهُ، وَالْمَرْضِيَّةُ لَهُ، الَّتِي خَلَقَ الْخَلْقَ لَهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾[1].

وَبِهَا أُرْسِلَ جَمِيْعُ الرُّسُلِ كَمَا قَالَ نُوْحٌ لِقَوْمِهِ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾[2].

إِلَى أَنْ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

« وَبِذَلِك وَصَفَ مَلائِكَتَهُ وَأَنْبِيَاءَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ۝١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ۝٢٠﴾[3].

وَذَمَّ الْمُسْتَكْبِرِيْنَ عَنْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾[4].

وَنَعَتَ صَفْوَةَ خَلْقِهِ بِالْعُبُوْدِيَّةِ لَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦﴾[5].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ

---

(١) سورة الذاريات، الآية ٥٦.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٥٩.

(٣) سورة الأنبياء، الآية من ١٩-٢٠.

(٤) سورة غافر، الآية ٦٠.

(٥) سورة الإنسان، الآية ٦.

﴿ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَـٰمًا ﴿٦٣﴾﴾[١] »[٢].

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَر: « واعلم أَنَّ فقر العبد إلى اللَّه أن يعبد اللَّه لا يشرك به شيئًا ليس له نظير فيقاس عليه، لكن يشبه من بعض الوجوه حاجة الجسد إلى الطعام والشراب، وبينهما فروق كثيرة.

فإن حقيقةَ العبدِ قلبُه وروحُه، وهي لا صلاح لها إلا بإلهها اللَّه الذي لا إله إلا هو، فلا يطمئن بالدنيا إلا بذكره، وهي كادحة إليه كدحًا فملاقيته، ولابد لها من لقائه، ولا صلاح لها إلا بلقائه، ولو حصل للعبد لذاتٌ أو سرورٌ بغير اللَّه فلا يدوم ذلك، بل ينتقل من نوع إلى نوع، ومن شخص إلى شخص، ويتنعم بهذا في وقت وفي بعض الأحوال، وتارة أخرى يكون ذلك الذي يتنعم به والتذ غير منعمٍ ولا ملتذٍ له، بل قد يؤذيه اتصالُه به، ووجوده عنده، ويضره ذلك.

وأما إلهه فلابد له منه في كل حال، وكل وقت، وأينما كان فهو معه، ولهذا قال إمامنا إبراهيم الخليل: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾[٣].

وَكَانَ أَعْظَمُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾[٤]»[٥].

وَقَالَ أَيْضًا: « فليس في الكائنات ما يسكن العبد إليه، ويطمئن به، ويتنعم بالتوجه إليه إلا اللَّه سبحانه ومن عبد غير اللَّه وإن أحبه، وحصل به مودة في الحياة الدنيا، ونوع من اللذة فهو مفسدة لصاحبه أعظم من مفسدة التذاذ أكل

---

(١) سورة الفرقان، الآية ٦٣.

(٢) العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٣٩- ٤٠ طبعة المكتب الإسلامي.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٧٦.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٢٥.

(٥) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ١/٢٤- ٢٥.

الطعام المسموم »[(١)].

وَقَالَ أيضًا: « واعلم أن كل من أحب شيئًا لغير اللَّه فلا بد أن يضره محبوبه، ويكون ذلك سببًا لعذابه »[(٢)].

وَقَالَ: « فمن أحب شيئًا لغير اللَّه فالضرر حاصل له إن وجد أو فقد، فإن فقد عُذِّب بالفراق وتألم، وإن وجد فإنه يحصل له من الألم أكثرُ مما يحصل له من اللذة، وهذا أمر معلوم بالاعتبار بالاستقراء.

وكل من أحب شيئًا دون اللَّه لغير اللَّه فإن مضرته أكثرُ من نفعه؛ فصارت المخلوقات وبالًا عليه، إلا ما كان للَّه وفي الله؛ فإنه كمال وجمال للعبد.

وَهَذا مَعْنَى مَا يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فَيْهَا إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ** »[(٣)].[(٤)]

وقال الشيخ ابن سعدي مبينًا أهمية هذا النوع: « وهذا الأصل أعظم الأصول على الإطلاق، وأكملها، وأفضلها، وأوجبها، وألزمها لصلاح الإنسانية، وهو الذي خلق اللَّه الجنَّ والإنسَ لأجله، وخلق المخلوقات، وشرع الشرائعَ لقيامه، وبوجوده يكون الصلاح، وبفقده يكون الشر والفساد، وجميع الآيات القرآنية إما أمر بحق من حقوقه، أو نهي عن ضده، أو إقامة حجة عليه، أو بيان جزاء أهله في الدنيا والآخرة، أو بيان الفرق بينهم وبين المشركين »[(٥)].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٤/١.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/١.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٩/١.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٢٢)، وابن ماجه (٤١١٢)، وقال الترمذي حسن غريب، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٤١٤).

(٥) انظر: القواعد الحسان لتفسير القرآن لابن سعدي، ص١٩٢.

ومما يدل على أهميته أن قبول الأعمال متوقف عليه، وأنه يتضمن جميع أنواع التوحيد فكلها تدخل فيه؛ فمن اعتقده فهو معتقد لغيره من الربوبية والأسماء والصفات، ومن اكتفى بغيره دونه لم يدخل في دين الإسلام.

❑ أدلة توحيد الألوهية:

لقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة، وتنوعت دلالتها في وجوب إفراد اللَّه بالعبادة؛ فتارة تأتي نصوص الكتاب آمرةً بتوحيد اللَّه أمرًا مباشرًا، وتارة تأتي مبينةً الغاية من خلق الجن والإنس، وتارة تأتي موضحةً الهدف من إسال الرسل وإنزال الكتب، وتارة تأتي محذرةً من مخالفته، وتارة تأتي لبيان ثواب من عمل به في الدنيا والآخرة، وتارة لبيان عقوبة من تركه، وتخلى عنه، أو ناوأه، وحارب أهله.

فمن تلك الأدلة من الكتاب والسنة على وجود إفراد اللَّه بالعبادة:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾[(١)].

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ غَيۡبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُ ٱلۡأَمۡرُ كُلُّهُۥ فَٱعۡبُدۡهُ وَتَوَكَّلۡ عَلَيۡهِۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿١٢٣﴾﴾[(٢)].

وقوله: ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ﴿٣﴾﴾[(٣)].

وقوله: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾[(٤)].

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢١.

(٢) سورة هود، الآية ١٢٢.

(٣) سورة قريش، الآية ٢.

(٤) سورة النساء، الآية ٢٦.

وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[(١)].

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾[(٢)].

وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾[(٣)].

وقوله: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴿٣٩﴾﴾[(٤)].

وقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾[(٥)].

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾[(٦)].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[(٧)].

وَمِنَ السُّنَّةِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «**يَا مُعَاذ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟**. قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوْهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَن لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**. قُلْتُ: أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: **لَا تُبَشِّرْهُم فَيَتَّكِلُوا**»[(٨)].

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥١.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٢٣.

(٣) سورة الذاريات، الآية ٥٦.

(٤) سورة الإسراء، الآية ٢٩.

(٥) سورة الفاتحة، الآية ٥.

(٦) سورة الأنبياء، الآية ٢٥.

(٧) سورة النحل، الآية ٢٦.

(٨) البخاري ٨/١٦٤، ومسلم ١/٥٨، والترمذي ٥/٢٦.

❑ أركان توحيد الألوهية[1]:

توحيد الأُلوهية يقوم على أركان ثلاثة، هي:

١- توحيد الإخلاص: ويسمى توحيد المراد، فلا يكون للعبد مرادٌ غير مراد واحد وهو اللَّه سبحانه وتعالى فلا يزاحمه مرادٌ آخر.

٢- توحيد الصدق: ويسمى توحيد إرادة العبد، وذلك بأن يبذل جهده وطاقته في عبادة ربه.

٣- توحيد الطريق: وهو المتابعة للرسول ﷺ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ:

وَالسُّنَّةُ الْمُثْلَى لِسَالِكِهَا فَتَوْحِيْدُ ... الطَّرِيْقِ الأَعْظَمِ السُّلْطَانِ

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ ... أَعْنِي سَبِيْلَ الْحَقِّ وَالإِيْمَانِ

فقوله: (فلواحدٍ): يريد به الإخلاص للَّه الواحد، وهذا هو توحيد المراد.

وقوله: (كن واحدًا): يريد به الصدق، وهذا هو توحيد الإرادة.

وقوله (في واحدٍ): يريد به توحيد الطريق، وهو اتباع الكتاب والسنة، وذلك معنى قوله: والسنة المثلى لسالكها فتوحيد الطريق الخ...[2].

وَالأَدِلَّةُ عَلَى هَذِهِ الأَرْكَانِ الثَّلاثَةِ كَثِيْرَةٌ:

-فَمِن أَدِلَّةِ الإِخْلاصِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾[3].

-وَدَلِيْلُ الصِّدْقِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَوۡ صَدَقُواْ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ﴾[4].

---

(١) انظر: الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، ص١٥٢، والأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية للشيخ عبدالعزيز السلمان ص٤٢- ٤٣.

(٢) انظر: شرح القصيدة النونية لابن القيم، شرح الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى ٢/٢٦٣.

(٣) سورة البينة، الآية ٥.

(٤) سورة محمد، الآية ٢١.

وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾[(١)].

-وَدَلِيلُ الْمُتَابَعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾[(٢)].

فمن اجتمعت له هذه الثلاثة نال كل كمال وسعادة وفلاح، ولا ينقص كمال العبد إلا بنقص واحد من هذه الأشياء.

عبودية الخلق للّه سبحانه وتعالى[(٣)]:

تنقسم عبودية الخلق للّه إلى ثلاثة أقسام:

١- **عبودية عامة**: ويشترك فيها كافة الخلق؛ برهم وفاجرهم، مؤمنهم وكافرهم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾﴾[(٤)].

فهذه عبودية الربوبية فالخلق كلهم عبيد للّه مربوبون له.

٢- **خاصة**: وهي عبودية الأُلوهية، وهي عبودية عباد اللّه الصالحين وهم كل من تعبد للّه بشرعه، وأخلص في عبادته.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾[(٥)].

ولهذا أضافهم إلى اسمه إشارة إلى أنهم وصلوا إلى هذه الحال بسبب رحمته، وهذه إضافة التشريف.

٣- **خاصة الخاصة**: وهي أيضًا عبودية الأُلوهية، وهي للأنبياء والمرسلين

---

(١) سورة التوبة، الآية ١١٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣١.

(٣) انظر القول المفيد ١/٢٨- ٢٩.

(٤) سورة مريم، الآية ٩٣.

(٥) سورة الفرقان، الآية ٦٣.

الذين لا يباريهم ولا يدانيهم أحد في عبادتهم لله.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُو۟لِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٥﴾﴾[1].

وَقَالَ عَنْ نُوحٍ: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾﴾[2].

وَقَالَ عَنْ دَاودَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿١٧﴾﴾[3].

وَقَالَ عَنْ نَبِيِّنَا وَحَبِيبِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾[4].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴿١٩﴾﴾[5].

❑ فضائل توحيد الألوهية[6]:

توحيد اللَّه، وإفراده بالعبادة أجَلُّ النِّعم وأفضلها على الإطلاق، وفضائله وثمراته لا تعد ولا تحد، ومن تلك الفضائل مايلي:

١-أنه أعظم نعمة أنعمها اللَّه على عباده، حيث هداهم إليه، كما جاء في سورة النحل التي تسمى سورة النعم، فاللَّه عز وجل قدم نعمة التوحيد على كل

---

(١) سورة ص، الآية ٤٥.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٣.

(٣) سورة ص، الآية ١٧.

(٤) سورة الإسراء، الآية ١.

(٥) سورة الجن، الآية ١٩.

(٦) انظر تيسير العزيز الحميد ص٣٦- ٣٩، والقول السديد لابن السعدي، ص١٦ باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب، ومعارج القبول في الحديث عن فضائل الشهادة: ٢٦٨/١ إلى ٢٧١، وانظر البحث عند المبحث الثاني أهمية العقيدة... ص(٥٣).

نعمة، فقال في أول سورة النحل: ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ۝٢﴾(١).

٢-أنه الغاية من خلق الجن والإنس: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾(٢).

٣-أنه الغاية من إنزال الكتب ومنها القرآن، قال اللَّه تعالى فيه: ﴿الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ ۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ۝٢﴾(٣).

٤-أنه السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة، ودفع عقوبتهما كما في قصة يونس عليه السلام.

٥-أنه يمنع من الخلود في النار، إذا كان في القلب منه أدنى مثقال حبة خردل.

٦-أنه إذا كمل في القلب يمنع دخول النار بالكلية كما في حديث عتبان في الصحيحين؛ قال ﷺ: «**فإن اللَّه قد حرم على النار من قال لا إله إلا اللَّه يبتغي بذلك وجه اللَّه**»(٤).

٧-حصول الاهتداء الكامل، والأمن التام لأهله في الدُّنيا والآخرة: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ۝٨٢﴾(٥).

٨-أنه السبب الأعظم لنيل رضا اللَّه وثوابه.

---

(١) سورة النحل، الآية ٢.

(٢) سورة الذاريات، الآية ٥٦.

(٣) سورة هود، الآية ١-٣.

(٤) البخاري ١/١١٠، ومسلم ١/٦١.

(٥) سورة الأنعام، الآية ٨٢.

❑ **علاقة توحيد الألُوهية بتوحيد الربوبية(١):**

أنواع التوحيد متلازمة، وبعضها مرتبط ببعض، وفيما يلي يتبين لنا شيء من علاقة توحيد الأُلوهية؛ بتوحيد الربوبية والعكس:

١- توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الأُلوهية؛ بمعنى أن الإقرار بتوحيد الربوبية يوجب الإقرار بتوحيد الأُلوهية؛ فمن عرف أن اللَّه ربه وخالقه ومدبر أموره، وقد دعاه هذا الخالق إلى عبادته وجب عليه أن يعبده وحده لا شريك له؛ فإذا كان هو الخالق الرازق النافع الضار وحده لزم إفراده بالعبادة.

٢- توحيد الأُلوهية متضمن لتوحيد الربوبية بمعنى أن توحيد الربوبية يدخل ضمنًا في توحيد الأُلوهية، فمن عَبَدَ اللَّه وحده لا شريك له فلابد أن يكون معتقدًا أنه ربه وخالقه ورازقه؛ إذ لا يعبد إلا من بيده النفع والضر، وله الخلق والأمر.

٣- الربوبية عمل قلبي لا يتعدى القلب، ولذا سمي توحيد المعرفة والإثبات، أو التوحيد العلمي.

أما الأُلوهية فهو عمل قلبي وبدني، فلا يكفي فيه عمل القلب، بل يتعداه إلى السلوك والعمل قصدًا للَّه وحده لا شريك له.

٤- أن توحيد الربوبية لا يكفي وحده؛ ذلك لأن توحيد الربوبية مركوز في الفطر، فلو كان كافيًا لما احتاج الناس إلى بعثة الرسل، وإنزال الكتب، فلا يكفي أن يقر الإنسان بما يستحق الرب تعالى من الصِّفات، وأنه الرب الخالق وحده.

ولا يكون موحدًا إلا إذا شهد أن لا إله إلا اللَّه، فيقر بأن اللَّه هو المألوه

---

(١) انظر الإرشاد ص٢١- ٢٣.

المعبود وحده، ويعبده بمقتضى هذه المعرفة.

٥- توحيد الأُلوهية هو الذي جاءت به الرسل، وهو الذي حصل به النزاع بين الرسل عليهم السلام وبين أُممهم، كما قال قوم هود لنبيهم هود عليه السلام عندما قال لهم: ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾[1].

﴿قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِنَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَحۡدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأۡتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٧٠﴾[2].

وَكَمَا قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ لَمَّا أُمِروا بإفرادِ اللَّهِ بِالعِبَادَةِ: ﴿أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عُجَابٞ ٥﴾[3].

أما توحيد الربوبية فإنهم لم ينكروه، بل إنَّ إبليس لم ينكره، ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٣٩﴾[4].

٦- أنهما إذا اجتمعا افترقا، وإذا فترقا اجتمعا، ومعنى ذلك أنهما إذا ذكرا جميعًا فلكل لفظ ما يراد به، كما في قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ٣﴾[5].

فيكون معنى الرَّب: هو المالك المتصرف، وهذا توحيد الربوبية.

ويكون معنى الإله: المعبود بحق المستحق للعبادة دون سواه وهذا توحيد الأُلوهية.

وتارة يذكر أحدهما مفردًا عن الآخر فيجتمعان في المعنى؛ كما في قول

(١) سورة الأعراف، الآية ٦٥.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٧٠.

(٣) سورة ص، الآية ٥.

(٤) سورة الحجر، الآية٣٩.

(٥) سورة الناس ١-٣.

الملكين للميت في القبر: من ربك؟ ومعناه: من إلهك؟

وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾[1]. وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾[2].

وَقَوْلِهِ عَنِ الْخَلِيْلِ عَلَيْهِ السَّلَامِ: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾[3].

وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾﴾[4].

٧- لَابُدَّ لِسَلَامَةِ التَّوْحِيْدِ، وَالْفَوْزِ بِالدَّارَيْنِ مِن تَحْقِيْقِ هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ.

❑ الفِرَق التي أشركت في توحيد الألوهية:

الفِرَق التي أشركت في هذا النوع من التوحيد كثيرة منها:

١- اليهود: الذين عبدوا العجل، ولا يزالون يعبدون الدرهم والدينار؛ فالمال هو معبودهم.

٢- النَّصَارى: لادعائهم ألوهية المسيح عليه السلام وعبادتهم له.

٣- غلاة الرَّافضة: لدعائهم عليًا، والعباس رضي الله عنهما وغيرهما من آل البيت.

٤- النصيرية: لعبادتهم عليا رضي الله عنه وزعمهم أنه الإله[5].

---

(١) سورة الحج، الآية ٤٠.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٦٤.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٥٨.

(٤) سورة النمل، الآية ٦٢.

(٥) انظر: الباكورة السليمانية في كشف أسرار الديانة النصيرية (العلوية) لسليمان أفندي الأذني، دار الصحوة، ص٣٦، وانظر إلى: النصيرية لسهير الفيل، دار المنار، ص٤٧- ٤٨.

٥- الدُّرُوز: لقولهم بألوهية الحاكم بأمر اللَّه العبيدي[١].

٦- غلاة الصُّوفية، وعباد القبور: لغلوهم في الأولياء، وصرف النذور، والقرابين لأصحاب القبور، وطوافهم حول القبور إلى غير ذلك من القربات التي تصرف لأصحابها.[٢]

* * * *

---

(١) انظر إلى: عقيدة الدروز، عرض ونقض، د. محمد أحمد الخطيب، ص١١٧- ١٣٥، دار عالم الكتب.

(٢) انظر البحث، ص (١٠٠٠).

المبحث الثالث :

توحيد الأسماء والصفات

ومن أقسام التوحيد الثلاثة، الإيمان بأسماء اللَّه الحسنى[1] وصفاته العلا، الواردة في كتابه العزيز، والثابتة عن رسوله الأمين ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، بل يجب أن تُمَرَّ كَمَا جَاءت بلا كيف مع الإيمان بما دلت عليه من المعاني العظيمة التي هي أوصاف للَّه عز وجل، فيجب وصفه

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُوَ: اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهَيْمِنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الْفَتَّاحُ، الْعَلِيمُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمُذِلُّ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكَمُ، الْعَدْلُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْحَلِيمُ، الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْكَبِيرُ، الْحَفِيظُ، الْمُقِيتُ، الْحَسِيبُ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، الْمُجِيبُ، الْوَاسِعُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ، الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ، الْمَتِينُ، الْوَلِيُّ، الْحَمِيدُ، الْمُحْصِي، الْمُبْدِئُ، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْقَادِرُ، الْمُقْتَدِرُ، الْمُقَدِّمُ، الْمُؤَخِّرُ، الأَوَّلُ، الآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْوَالِي، الْمُتَعَالِي، الْبَرُّ، التَّوَّابُ، الْمُنْتَقِمُ، الْعَفُوُّ، الرَّءُوفُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ، الْمُغْنِي، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ، النُّورُ، الْهَادِي، الْبَدِيعُ، الْبَاقِي، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَدَّثَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلا يُعْلَمُ فِي كَثِيرِ مِنَ الرِّوَايَاتِ ذِكْرُ الأَسْمَاءِ إِلا فِي هَذَا الْحَدِيثِ. قال الشيخ الألباني: (ضعيف) انظر حديث رقم: ١٩٤٦ في ضعيف الجامع

قلت: متفق عليه، رواه البخاري ومسلم، دون تعداد الأسماء الحسنى، وسيأتي قريبًا.

وليست هي كل ماورد في أسمائه تعالى انظر حديث « اللهم أنت ربي وأنا عبدك . سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك).

بها على الوجه اللائق به من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته[١]، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[٢].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾﴾[٣].

تعريفه:

١ - هو: الإيمان بما وصف اللَّه به نفسَه في كتابه، أو وَصَفَه به رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات العلى وإمرارها كما جاءت على الوجه اللائق به سبحانه وتعالى[٤].

٢ - أو هو: اعتقاد انفراد اللَّه عز وجل بالكمال المطلق من جميع الوجوه بنعوت العظمة، والجلال، والجمال.

وذلك بإثبات ما أثبته اللَّه لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، ومعانيها وأحكامها الواردة بالكتاب والسنة[٥].

٣ - وعرفه الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه اللَّه بتعريف جامع حيث قال:

« توحيد الأسماء والصفات: وهو اعتقاد انفراد الرب جل جلاله بالكمال المطلق من جميع الوجوه بنعوت العظمة، والجلال، والجمال التي لا يشاركه فيها مشارك بوجه من الوجوه.

وذلك بإثبات ما أثبته اللَّه لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ من جميع الأسماء،

---

(١) انظر العقيدة الصحيحة وما يضادها ورسالة المعية تأليف سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ص ١١.

(٢) سورة الشورى الآية رقم (١١)

(٣) سورة النحل الآية رقم (٧٤).

(٤) انظر أعلام السنة المنشورة، للعلامة حافظ الحكمي (ص ٥٦).

(٥) انظر: الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية، للشيخ عبد العزيز السلمان، ص ٤١.

والصفات، ومعانيها، وأحكامها الواردة في الكتاب والسنة على الوجه اللائق بعظمته وجلاله، من غير نفي لشيء منها، ولا تعطيل، ولا تحريف، ولا تمثيل.

ونفي ما نفاه عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ من النقائص والعيوب ومن كل ما ينافي كماله »[١].

أهميته:

للعلم بتوحيد الأسماء والصفات والإيمان به أهمية عظيمة، ومما يدل على أهميته مايلي:

١ - أن الإيمان به داخل في الإيمان بالله - عز وجل - إذ لا يستقيم الإيمان بالله حتى يؤمن العبد بأسماء الله وصفاته.

٢ - أن معرفة توحيد الأسماء والصفات والإيمان به كما آمن السلف الصالح - عبادة لله - عز وجل - فالله أمرنا بذلك، وطاعته واجبة.

٣ - الإيمان به كما آمن السلف الصالح طريق سلامة من الانحراف والزلل الذي وقع فيه أهل التعطيل، والتمثيل، وغيرهم ممن انحرف في هذا الباب.

٤ - الإيمان به على الوجه الحقيقي سلامة من وعيد الله، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾[٢].

٥ - أن هذا العلم أشرف العلوم، وأجلها على الإطلاق؛ فالاشتغال بفهمه، والبحث فيه اشتغال بأعلى المطالب، وأشرف المواهب.

٦ - أن أعظم آية في القرآن هي آية الكرسي، وإنما كانت أعظم آية لاشتمالها على هذا النوع من أنواع التوحيد.

---

(١) القول السديد في مقاصد التوحيد (٣/١٠)، ضمن مجموعة ابن سعدي رحمه الله تعالى.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٨٠.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ٢٥٥﴾[1].

٧ - أن سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، لأنها أخلصت في وصف اللَّه عز وجل.

﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ٤﴾[2].

٨ - أنَّ الإيمان به يثمر ثمرات عظيمة، وعبودياتٍ متنوعة، ويتبين لنا شيء من ذلك عند الحديث عن ثمرات الإيمان بتوحيد الأسماء والصفات.

❑ ثمرات الإيمان بتوحيد الأسماء والصفات:

العلم بأسماء اللَّه وصفاته، وتدبرها، وفهمها على مراد اللَّه أهم العلوم وأشرفها كما مر؛ لما يثمره من الثمرات العظيمة النافعة المفيدة.

ولقد اعتنى علماء الإسلام - قديمًا وحديثًا - في بيان أسماء اللَّه وصفاته، وشرحها، وإيضاحها، وبيان ثمرات الإيمان بها، فمن الثمرات التي تحصل من جراء الإيمان بها ما يلي:

١ - العلم بأسماء اللَّه وصفاته هو الطريق إلى معرفة اللَّه تعالى:

فاللَّه خلق الخلق ليعرفوه، ويعبدوه، وهذا هو الغاية المطلوبة منهم؛ فالاشتغال بذلك اشتغال بما خُلق له العبد، وتركه وتضييعه إهمال لما خُلق له،

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٥٥.

(٢) سورة الإخلاص، ١-٤.

وقبيح بعبد لم تزل نِعَمُ اللَّه عليه متواترة أن يكون جاهلًا بربه، معرضًا عن معرفته.

وإذا شاء العباد أن يعرفوا ربهم فليس لهم سبيل إلى ذلك إلا التعرف عليه من خلال النصوص الواصفةِ له، المصرِّحةِ بأفعاله وأسمائه، كما في آية الكرسي، وآخر سورة الحشر، وسورة الصمد، وغيرها.

٢ - أنَّ معرفة اللَّه تدعو إلى محبته وخشيته وخوفه ورجائه وإخلاص العمل له:

وهذا هو عين سعادة العبد، ولا سبيل إلى معرفة اللَّه إلا بمعرفة أسمائه وصفاته والتفقه بمعانيها، وأحكامها، ومقتضياتها.

٣ - تزكية النفوس وإقامتها على منهج العبودية للواحد الأحد: وهذه الثمرة من أجل الثمرات التي تحصل بمعرفة أسماء اللَّه وصفاته، فالشريعة المنزلة من عند اللَّه تهدف إلى إصلاح الإنسان، وطريقُ الصلاح هو إقامة العباد على منهج العبودية للَّه وحده لا شريك له، والعلمُ بأسماء اللَّه وصفاته، يعصم - بإذن اللَّه - من الزلل، ويفتح للعباد أبواب الأمل، ويثبت الإيمان، ويعين على الصبر، فإذا عرف العبد ربه بأسمائه وصفاته، واستحضر معانيها - أثّر ذلك فيه أيما تأثير، وامتلأ قلبه بأجل المعارف والألطاف.

فمثلًا أسماء العظمة تملأ القلب تعظيمًا وإجلالًا لله.

وأسماء الجمال والبر والإحسان والرحمة والجود تَمْلأ القلب مَحبة له، وشَوقًا إليه، ورغبة بما عنده، وحمدًا وشكرًا له.

وأسماء العزة، والحكمة، والعلم، والقدرة - تملأ القلب خضوعًا وخشوعًا وانكسارًا بين يديه - عز وجل -.

وأسماء العلم، والخبرة، والإحاطة، والمراقبة، والمشاهدة - تملأ القلب

مراقبةً للَّه في الحركات والسكنات في الجلوات والخلوات، وحراسةً للخواطر عن الأفكار الرديئة، والإرادات الفاسدة.

وأسماء الغنى، واللطف، تملأ القلب افتقارًا، واضطرارًا، والتفاتًا إليه في كل وقت وحال.

٤ - الانزجار عن المعاصي: ذلك أن النفوس قد تهفو إلى مقارفة المعاصي، فتذكر أن اللَّه يبصرها، فتستحضر هذا المقام وتذكر وقوفها بين يديه، فتنزجر وترعوي، وتجانب المعصية.

٥ - أَنَّ النُّفُوسَ طُلَعَةٌ، تتطلع وتتشوق إلى ما في أيدي الآخرين، وربما وقع فيها شيء من الاعتراض أو الحسد، فعندما تتذكر أن اللَّه من أسمائه « الحكيم »، والحكيم هو الذي يضع الشيء في موضعه، عندئذٍ تكف عن حسدها، وتنقدع عن شهواتها، وتنفطم عن غيّها.

٦ - أَنَّ العبدَ يقع في المعصية، فتضيق عليه الأرض بما رَحُبت، ويأتيه الشيطان؛ ليجعله يسيء ظنه بربه، فيتذكر أن من أسماء اللَّه « الرحيم، التواب، الغفور » فلا يتمادى في خطيئته، بل ينزع عنها، ويتوب إلى ربه، ويستغفره فيجده غفورًا توابًا رحيمًا.

٧ - ومنها أن العبد تتناوشه المصائب، والمكاره، فيلجأ إلى الركن الركين، والحصن الحصين، فيذهب عنه الجزع والهلع، وتنفتح له أبواب الأمل.

٨ - ويقارع الأشرار، وأعداء دين اللَّه من الكفار والفجار، فيجدُّون في عداوته، وأذيته، ومنع الرزق عنه، وقصم عمره، فيعلم أن الأرزاق والأعمار بيد اللَّه وحده، وذلك يُثمر له الشجاعة، وعبودية التوكل على اللَّه ظاهرًا وباطنًا.

٩ - وتصيبه الأمراض، وربما استعصت وعزَّ علاجها، وربما استبد به الألم، ودب اليأس إلى قلبه، وذهب به كل مذهب، حينئذٍ يتذكر أن اللَّه هو الشافي، فيرفع يديه إليه ويسأله الشفاء، فتنفتح له أبواب الأمل، وربما شفاه اللَّه من مرضه، أو صرف عنه ما هو أعظم، أو عوضه عن ذلك صبرًا وثباتًا ويقينًا هو عند العبد أفضل من الشفاء.

١٠ - أن العلم به سبحانه وتعالى أصل الأشياء كلها: حتى إن العارف به حقيقة المعرفة يستدل بما علم من صفاته وأفعاله على ما يفعله ويشرعه من الأحكام؛ لأنه لا يفعل إلا ما هو مقتضى أسمائه وصفاته؛ فأفعاله دائرة بين العدل، والفضل، والرحمة، والحكمة.

١١ - أَنَّ من انفتح له هذا الباب - باب الأسماء والصفات - انفتح له باب التوحيد الخالص، الذي لا يحصل إلا للكُمّل من الموحدين.

١٢ - زيادة الإيمان: فالعلم بأسماء اللَّه وصفاته من أعظم أسباب زيادة الإيمان، وذلك لما يورثه في قلوب العابدين من المحبة، والإنابة، والإخبات، والتقديس، والتعظيم للباري عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴿١٧﴾﴾[(١)].

١٣ - أَنَّ من أَحْصَى تسعة وتسعين اسمًا من أسماء اللَّه، دخلَ الْجَنَّةَ، قال رسول اللَّه ﷺ: « **إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ** »[(٢)].

---

(١) سورة محمد، الآية ١٧.

(٢) أخرجه الحميدي برقم (١١٨٢)، وأحمد برقم (٧٧١٣)، والبخاري برقم(٢٧٣٦)، ومسلم برقم (٦٩٨٦)، والترمذي برقم(٣٨٤٧)، والنَّسائي في « الكبرى » برقم (٧٦١٢)، وابن ماجة برقم (٩٩٣)، والحاكم في المستدرك برقم (٤١).

وَزَادَ بعضهم قوله ﷺ: «إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»[١].

قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «الإِحْصَاءُ فِي هَذَا يَحْصُلُ بِوجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أن يعدها حتى يستوفيها. يريد أنه لا يقتصر على بعضها لكن يدعو اللَّه بها كلها ويثني عليه بجميعها فيستوجب الوعد عليها من الثواب.

الثَّانِي: المراد بالإحصاء الإطاقة. لقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ﴾[٢]، والمعنى من أطاق القيام بحق هذه الأسماء والعمل بمقتضاها. وهو أن يعتبر معانيها فيلزم نفيه بواجبها.

الثالث: المراد الإحاطة بمعانيها. من قول العرب فلان ذو إحصاء أي ذو معرفة».

❑ طريقة أهل السنة والجماعة في أسماء اللَّه وصفاته:

أهل السنة والجماعة هم الذين اجتمعوا على الأخذ بسنة النبي ﷺ والعمل بها ظاهرًا وباطنًا في القول والعمل والاعتقاد.

وطريقتهم في أسماء اللَّه وصفاته كما يأتي:

١ - في الإثبات: يثبتون ما أثبته اللَّه لنفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل.

٢ - في النفي: ينفون ما نفاه اللَّه عن نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ مع اعتقادهم ثبوت كمال ضده للَّه تعالى إذ إن كل ما نفاه اللَّه عن نفسه فهو صفات نقص تنافي كماله الواجب؛ فجميع صفات النقص كالعجز والنوم

---

(١) أخرجه الحميدي برقم (١١٨٢)، وأحمد برقم (٧٤٩٣)، ومسلم برقم(٦٩٨٦)، وابن ماجة برقم(٩٩٣)، والحاكم في المستدرك برقم (٤١). وعند الحميدي، وأحمد، وابن ماجة (من حفظها).

(٢) سورة المزمل، الآية ٢٠.

والموت ممتنعة على اللَّه - تعالى - لوجوب كماله، وما نفاه عن نفسه فالمراد به انتفاء تلك الصفة المنفية، وإثبات كمال ضدها؛ وذلك أن النفي المحض لا يدل على الكمال حتى يكون متضمنًا لصفة ثبوتية يُحمد عليها كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾[1].

وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾﴾[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه: « وينبغي أن يعلم أن النفي ليس فيه مدح ولا كمال إلا إذا تضمن إثباتًا، وإلا فمجرد النفي ليس فيه مدح ولا كمال؛ لأن النفي المحض عدم محض، والعدم المحض ليس بشيء، وما ليس بشيء فهو كما قيل: ليس بشيء، فضلًا عن أن يكون مدحًا أو كمالًا.

ولأن النفي المحض يوصف به المعدوم، والممتنع، والمعدوم والممتنع لا يوصف بمدح ولا كمال »[3].

٣ - التوقف: وذلك فيما لم يرد إثباته أو نفيه مما تنازع الناس فيه كالجسم مثلًا، والحيز، والجهة ونحو ذلك، فطريقتهم فيه التوقف في لفظه فلا يثبتونه ولا ينفونه، لعدم ورود النص بذلك.

أما معناه فيستفصلون عنه، فإن أُريد به معنى باطل يُنَزَّهُ اللَّه عنه رَدُّوه، وإن أُريد به معنىً حقٌّ لا يمتنع على اللَّه قبلوه.

فلفظة « الجسم » مثلًا يتوقفون في اللفظ، أما المعنى فيستفصلون، فإن أُريد به الشيء المحدث المركب المفتقر كل جزء منه إلى الآخر - فهذا ممتنع

(١) سورة البقرة، الآية ٢٢٥

(٢) سورة ق، الآية ٣٨.

(٣) الرسالة التدمرية، ص٢٦.

على الرب الحي القيوم.

وإن أُريد بالجسم ما يقوم بنفسه، ويتصف به بما يليق به فهذا غير ممتنع على اللَّه؛ فإنه - سبحانه - قائم بنفسه، متصف بالصفات الكاملة التي تليق به.

وكذلك الحال بالنسبة «للجهة» يتوقفون في اللفظة، أما المعنى فإن أُريد بها جهة سفل فإن اللَّه منزّه عن ذلك، وإن أُريد جهة علو تُحيط به فهذا ممتنع أيضًا، وإن أُريد بها أن اللَّه في جهة أي في جهة علو لا تُحيط به - فهذا ثابت للَّه، وهكذا شأنهم في الألفاظ المجملة كما سيأتي بيان ذلك عند الحديث عن الألفاظ المجملة.

❑ الأسس التي قام عليها معتقد أهل السنة في باب الأسماء والصفات:

ارتكز معتقد أهل السنة والجماعة في باب أسماء اللَّه وصفاته، على ثلاثة أسس رئيسية، هي[(١)]:

الأساس الأول: الإيمان بما رددت به نصوص القرآن والسنة الصحيحة من أسماء اللَّه وصفاته إثباتًا ونفيًا.

الأساس الثاني: تنزيه اللَّه جل وعلا عن أن يشبه شيء من صفاته شيئًا من صفات المخلوقين.

الأساس الثالث: قطع الطمع عن إدراك كيفية اتصاف اللَّه بتلك الصفات.

وهذه الأسس الثلاثة هي التي تفضل وتميز عقيدة أهل السنة في هذا الباب عن عقيدة أهل التعطيل (من الفلاسفة وأهل الكلام) من جهة.

وعن عقيدة أهل التمثيل (من الكرامية والهشامية وغيرهم) من جهة أخرى.

---

(١) منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات ص ٢٥.

فهذه هي أسس أهل السُّنَّة والجماعة من أصحاب رسول اللَّه ﷺ وأتباعهم بإحسان.

قَالَ الأَوْزَاعِيُّ : « سُئِلَ الزُّهْرِيُّ وَمَكْحُولٌ عَن آيَاتِ الصِّفَاتِ ، فَقَالَا : أَمِرُّوْهَا كَمَا جَاءَت »(١)(٢).

وكانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ يقولون جميعًا : « أمروها كما جاءت بلا كيف »(٣).

وَقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : « كنا والتابعون متوافرون نقول إن اللَّه سبحانه على عرشه ونؤمن بما ورد في السنة من الصفات، وكان السلف الصالح إذا سُئل أحدهم عن الصفات تلوا عليه الدليل وأمسكوا عن القال والقيل، وقالوا : قال اللَّه هكذا ولا ندري بما سوى ذلك ولا نتكلف ولا نتكلم بما لا نعلمه ولا أذن اللَّه لنا بمجاوزته(٤).

قَالَ الإمَامُ وَكِيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ : « نُسَلِّمُ بِهَذِهِ الأَحَادِيث كَمَا جَاءت وَلَا نَقولُ كَيف كَذَا ؟ وَلا لِمَ كذا ؟ يعني مثل حديث ابن مسعود « إنَّ اللَّه عز وجل يَجعل

---

(١) فإذا أراد السائل أن يظفر منهم بزيادة على الظاهر زجروه كما في قصة صبيغ بن عسل لما سأل عمر رضي اللَّه عنه عن بعض متشابه القرآن فأمر عمر رضي اللَّه عنه بضربه مئة سوط. انظر التحف في مذهب السلف للإمام الشوكاني ص ٤٧

(٢) رواه أبو بكر الخلال في كتاب السنة ٢١١ ، والإمام محمد بن بطة، في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، « كتاب الرد على الجهمية » ٣ / ٢٤١ ، برقم ١٨٣ ، والإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ٣ / ٥٥٨.

(٣) انظر : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/٥٨٢، برقم ٨٧٥ و٩٣٠)، والفتوى الحموية ص٢٨ ، وحادي الأرواح لابن القيم (٢٩٦ - ٣٣٠)، و شرح العقيدة الطحاوية (١ / ٢١٥ - ٢١٨)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٤٩ ، والشريعة للآجري ٣/١١٤٦، رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي) ص٢٢، ٢٣.

(٤) انظر : التحف في مذهب السلف، للشوكاني ص ٦٤ ، وشرح العقيدة الواسطية لمحمد خليل هراس ص ٦٨.

السموات على أصبع والْجِبَال على أصبع »، وحديث أنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ : « **قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن** » . ونحوها من الأحاديث.

وهنا يَجب أن نُلاحظ أنَّ منهج السَّلف الصَّالح هو تفويض الكيفية فقط لا إطلاق التفويض، لأنَّ السلف لا يفوضون معنى الصفات، لأنه معلوم لديهم، وإنما يفوضون كيفية الصفات، قال الإمام أحمد عليه رحمة اللَّه تعالى : « نَقْرَأُ الآيَةَ وَالْخَبَرَ، وَنُؤْمِنُ بِمَا فِيْهِمَا، وَنَدَعُ الْكَيْفِيَّةَ فِي الصِّفَاتِ إِلَى عِلْمِ اللهِ »[١].

وقال الإمام مالك عندما سُئل عن الاستواء : « الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَة »[٢].

فهذا هو اعتقاد السلف في جميع الصفات، يعلمون معناها، ويعتقدونها، ويؤمنون بها كما جاءت، لا يؤوِّلونها عن ظاهرها، ويفوضون الكيفية إلى علم اللَّه تعالى.

وخلاصة ما تقدم أن السلف رضي اللَّه عنهم يؤمنون بكل ما أخبر اللَّه به عن نفسه في كتابه، وبكل ما أخبر به عنه رسوله ﷺ إيمانًا سالمًا من التحريف والتعطيل، ومن التكييف والتمثيل، ويجعلون الكلام في ذات الباري وصفاته بابًا واحدًا، فإذا كان إثبات وجودٍ لا إثبات تكييف، فكذلك إثبات الصفات.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[٣] : « لَا يُوْصَفُ اللَّهُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، أَو وَصَفَهُ بِهِ رَسُوْلَهُ ﷺ، لَا يَتَجَاوَزُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيْثَ ».

---

(١) العلو ص ١١٧ ومختصره ص١٦٩، والسنة لعبد اللَّه بن أحمد بن حنبل ص٦٤، والصفات للدارقطني ص٧١.

(٢) انظر : درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ١/١٨٩، واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم ٧٥، والصواعق ٣/٩٢١. وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٣/٣٩٨، والبيهقي في الأسماء والصفات ص٤٠٨-٤٠٩، وذكره البغوي في شرح السنة : ١/١٧١، والسيوطي في الدر المنثور : ٣/٩١.

(٣) مجموع الفتاوى ٥/٦٢.

فهذا مذهب السلف الصالح في كل صفات اللَّه سبحانه وتعالى، لأنَّ الإسلامَ لا يَثبت إلا على قَنطَرة التَّسليم وكما هو معلوم أَنَّ ذات اللَّه لا يشبهها ذات. فصفاته لا تشبه الصفات، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[(١)].

وأما من ناحية أسماء اللَّه تعالى: فهي توقيفية لا يصح أن نطلق عليه تبارك وتعالى اسمًا أو وصفًا لم يرد به الشرع، بقصد اتخاذه اسمًا له تعالى، وإن كان ذلك يشعر بالكمال؛ فلا يصح أن نقول: مهندس الكون الأعظم.

ولا أن نقول المدير العام لشئون الخلق.

على أن تكون هذه الأسماء أو الصفات له تعالى مما يصطلح عليها، ويتفق على إطلاقها عليه سبحانه وتعالى.

وحاصل الأمر أن ألصحابه رضوان اللَّه عليهم كانوا مقتدين به مهتدين بهديه، وقد جاء مدحهم في القرآن الكريم وأثنى عليهم... وأثنى عليهم رسول اللَّه ﷺ... فالقرآن إنما هو المتبوع على الحقيقة وجاءت السنة مبينة له فالمتبع للسنة متبع للقرآن والصحابة كانوا أولى الناس بذلك.

الفِرَق التي ضلت في باب الأسماء والصفات:

هناك فرق عديدة ضلت في هذا الباب منها:

١- **الجهمية**: وهم أتباع الجهم بن صفوان، وهم ينكرون الأسماء والصفات.

٢- **المعتزلة**: وهم أتباع واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، وهم يثبتون الأسماء، وينكرون الصِّفات، معتقدين أن إثباتها يؤدي إلى تعدد القدماء.

٣- **الأشاعرة**: وهم أتباع أبي الحسن الأشعري، وهم يثبتون الأسماء، وبعض الصفات، فقالوا: إن للَّه سبع صفات عقلية يسمونها « معاني » هي

(١) سورة الشورى، الآية ١١.

« الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر والكلام » وهي مجموعة في قول القائل:

حي عليم قدير والكلام له إرادة وكذلك السمع والبصر

وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة السلف.

٤ - **الماتريدية**: وهم أتباع أبي منصور الماتريدي، وهم يثبتون الأسماء وبعض الصفات، وإن كان هذا الإثبات مخالفًا لطريقة السلف كذلك.

٥ - **الممثلة**: وهم الذين أثبتوا الصفات، وجعلوها مُماثلة لصفات المخلوقين، وقيل إنَّ أول من قال بذلك هو: هشام بن الحكم الرافضي، وهشام ابن سالم الجواليقي، وداود الجواربي، وبيان بن سَمعان التميمي.

حكم من نفى صفة من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة:

هذا الأمر يَحتاج إلى تأنٍّ وتريث، ثم تفصيل.

فيقال: إنَّ الذي ينفي صفة من الصفات الثابتة بالنصوص القطعية لا يخلو من أحد ثلاثة أحوال.

أحدها: أن يكون النافي عالمًا بالنص الذي ثبتت به الصفة المنفية كتابًا كان أو سنة، ولا توجد لديه شبهات قد تغير مفهومه للنص وإنما نفى لعناده، وفساد قصده، ومرض قلبه، ومشاقته للرسول ﷺ من بعد ما تبين له الحق.

فهذا كافر؛ لتكذيبه كلام اللَّه أو كلام رسوله ﷺ.

الثاني: أن يكون النافي مجتهدًا في طلب الحق، معروفًا بالنصيحة والصدق ولكنه أخطأ وتأول: لجهله بالنص، أو لعدم علمه بالمفهوم الصحيح. فحكمه أنه معذور، وخطؤه مغفور؛ لأن نفيه ناتج عن تأويل، لا عن عناد وفساد قصد.

الثالث: أن يكون النَّافِي متبعًا لهواه، مقصرًا في طلب الحق، متكلمًا بلا

علم، ولكنه لا يقصد مشاقة الرسول، ولم يتبين له الحق تمامًا فحكمه أنه عاصٍ مذنب، وقد يكون فاسقًا.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: « وأما التَّكفير فالصَّواب أنه من اجتهد من أُمة محمد ﷺ وقصد الحق فأخطأ لم يكفر، بل يغفر له خطؤه ومن تبين له ما جاء به الرسول فشاقَّ الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين - فهو كافر. ومن اتبع هواه، وقصَّر في طلب الحق، وتكلم بلا علم - فهو عاصٍ مذنب، وقد يكون فاسقًا، وقد تكون حسناته ترجح على سيئاته؛ فالتكفير يختلف باختلاف حال الشخص؛ فليس كل مخطىء، ولا مبتدع ولا جاهل، ولا ضال يكون كافرًا، بل ولا فاسقًا، بل ولا عاصيًا ».

وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: « هذا مع أنني دائمًا ومن جالسني يعلم ذلك مني أني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير، وتفسيق ومعصية إلا إذا عُلِم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى. وإني أقرر أن اللَّه قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية.

وما زالَ السَّلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر، ولا بفسق، ولا بمعصية.

إِلَى أَنْ قَالَ: « وكنتُ أبيِّنُ أَنَّ ما نُقِلَ عن السَّلف، والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول: كذا وكذا - فهو أيضًا حق.

لكن يجب التفريق بين الإطلاق، والتعيين »[1].

۞ ۞ ۞ ۞

(١) مجموع الفتاوى ٢/١٨٠.

البَابُ الثَّالِثُ

انحراف العبيد عن منهج التوحيد

الانحراف عن منهج التوحيد الصحيح

تمهيد :

عقيدة التَّوحيد هي الدِّين الحنيف، والدِّين القَيِّم، دين الفطرة التي فطر اللَّه الناس عليها، فهي موجودة مع وجود هذا الإنسان كما ثبت بالدليل القطعي وهو القرآن الكريم الذي هو أوثق مصدر في التاريخ.

قال اللَّه تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾[(١)].

فآدم عليه السلام، قد فطره اللَّه على العقيدة السليمة، وعلمه ما لم يعلم من أمور الدين والدنيا، فكان موحّدًا للَّه تعالى التوحيد الخالص، معتقدًا للَّه ما يجب له تعالى من التعظيم والطاعة والرجاء والخشية، وقد اصطفاه اللَّه من عباده المخلصين، قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾[(٢)].

وقد شرّفه اللَّه تعالى، وأسجد له الملائكة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟﴾[(٣)].

وقد أخذ اللَّه تعالى على بني آدم العهد والميثاق أنه ربهم، وأشهدهم على أنفسهم في أصل خلقهم من أصلابهم، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ

---

(١) سورة الروم، الآية ٣٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣٣.

(٣) سورة البقرة، الآية ٣٤.

بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾[١].

والناس كلهم يُولدون على الفطرة وينشأون عليها، مالم تصرفهم عنها صوارف الشر والضلال، من التربية على الكفر والضلال، ومن أهواء و وَساوس الشياطين، وشبهات المبطلين، وشهوات الدنيا، وقد جاء في الحديث القدسي قوله تعالى: « ... **وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وأنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم و حرّمت عليهم ما أحللت لهم، وَأَمَرَتْهُم أن يشركوا بي مالم أنزل به سلطانًا ..**» الحديث[٢].

وقد أخبر الرسول ﷺ عن ذلك بقوله: « **مَا مِن مَوْلُوْدٍ إِلَّا وَيُوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدِانِهِ، أَو يُنصِّرَانِهِ، أَو يُمَجِّسَانِهِ** »[٣].. الحديث.

فكما يتوجه هذا إلى كل إنسان مولود، يتوجه إلى أول إنسان وهو آدم عليه السلام من باب أولى، فعقيدة التوحيد والخير والصلاح هي الأصل الذي كان عليه آدم عليه السلام، والأجيال الأولى من ذريته، فكانوا على التوحيد الخالص[٤].

أما الشِّرك والضَّلال فإنَّمَا هي أُمورٌ طارئة لم تحدث إلا بعد آدم عليه السلام بأزمان وأجيال، وعلى التدريج، فقد صح عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه

---

(١) سورة الأعراف، ١٧٢-١٧٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار. الحديث / ٢٨٦٥.

(٣) متفق عليه. انظر: صحيح البخاري - كتاب الجنائز - باب إذا أسلم الصبي - فتح الباري ٣ / ٢١٩. ومسلم - كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة. الحديث / ٢٦٥٨.

(٤) وهذا خلاف النظريات الخاطئة التي سادت بين من يسمون بعلماء الاجتماع وغيرهم وبعض الكتاب المحدثين، التي تزعم أن البشرية كانت تعبد آلهة متعددة، ثم تطورت من الشرك والوثنية إلى التثليث والمثنوية فالتوحيد، وهذا زعم يكذبه القرآن والسنة والعقل السليم.

قال : (كان بين نوح وآدم عشرة قرون ، كلهم على شريعة من الحق ، فاختلفوا ، فبعث اللَّه النبيين مبشرين ومنذرين)[١].

وإلى هذا تشير الآية ، في قوله سبحانه وتعالى : ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾[٢].

أي : كانوا على الحق والهدى أمة واحدة على دين واحد -أول الأمر - فاختلفوا فيما بعد.

كَذَا فَسَّرَهَا كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ[٣].

وفي عهد نوح - عليه السلام - كان الشرك سائدًا في قومه ، فكانوا يعبدون الأصنام من دون اللَّه ، لذلك قال اللَّه تعالى عن نوح : ﴿مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴿٢٥﴾﴾[٤].

وبهذا يتبين قطعًا أن العقيدة السليمة والتوحيد الخالص هما الأصل في تاريخ البشرية ، وأَنَّ الضَّلالَ والشِّركَ والوَثنيةَ أُمورٌ طارئة بعد أحقاب من الزَّمان بعد آدم عليه السَّلام.

أسباب الإنحراف :

لم يكن ظهور الانحراف في الجانب العَقَدي في المجتمع الإسلامي الذي قام على أساس من العقيدة الصَّحيحة المأخوذة من كتاب اللَّه عز وجل وسنة

---

(١) ممن قال بهذا - أيضًا - قتادة وابن جرير الطبري وابن كثير وغيرهم ، وتؤيده قراءة (كان الناس أمة واحدة فاختلفوا).

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢١٣.

(٣) راجع الآية السابقة في : تفسير الطبري ٢ / ١٩٤ - ١٩٥. وتفسير ابن كثير١ / ٢١٨. وانظر دعوة التوحيد ، لمحمد خليل هراس ، ص ١٠٦ - ١١٩.

(٤) سورة هود ، الآية ٢٥-٢٦.

رسوله ﷺ لم يكن ذلك شيئًا عاديًا، بل كان أمرًا شاذًا وغريبًا يحتاج إلى بيان ودراسة للتعرف على الأسباب:

ولعل أهم تلك الأسباب ثلاثة، وهي:

أولًا: الغلو.

ثانيًا: المؤثرات السلبية (الداخلية والخارجية).

ثالثًا: اتباع الهوى.

۞ ۞ ۞ ۞

الفصل الأول :

أولًا: الغلو

أما معناه في اللغة فتدور الأحرف الأصلية لهذه الكلمة ومشتقاتها على معنى واحد يدل على مُجَاوزة الحد والقَدْر... وغلا في الأمر غلوًا أي جاوز حده، فالغلو هو مُجاوزة الحد، يقال غلا في الدين غلوًا تشدد وتصلب حتى جاوز الحد[١].

ومن معاني الغلو:

- التطرف.
- التنطع.
- التشدد.
- العنف.

وبالنظر إلى هذه الألفاظ نجد تقاربًا بين لفظي الغلو والتطرف فهما بمعنى واحد، إذا قيل إن التطرف إتيان غاية الشيء ومنتهاه وبينهما عموم وخصوص إذا قيل إنَّ التطرف إتيان حد الشيء بإطلاق إذ يصبح التطرف أعم من الغلو.

وأما الألفاظ الباقية التنطع، التشدد، العنف فهي بمثابة أوصاف ومظاهر للغلو:

- فَالْغَالِي يَتَّسِمُ فِي أَخْذِهِ للدِّيْنِ بِالشِّدَّةِ.
- وَيَتَّسِمُ فِي مُعَامَلَةِ الآخَرِيْنَ بِالْعُنْفِ.

---

(١) انظر: لسان العرب، لابن منظور، وتاج العروس للزبيدي، كلاهما في مادة (غلو).

- وَيَتَّسِمُ بالتَّنَطُّعِ وَالتَّعَمُّقِ فِي أَفْعَالِ الدِّيْنِ[(١)].

وأما في الاصطلاح:

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: « الغُلو: مُجاوزة الحد بأن يزاد في الشَّيء، في حمده، أو ذمه، على ما يستحق ونحو ذلك »[(٢)].

وَعَرَّفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ بِأَنَّهُ: « الْمُبَالَغَةُ فِي الْشَّيءِ وَالتَّشْدِيْدُ فِيْهِ، يَتَجَاوَزُ الْحَدّ »[(٣)].

وَبِمِثْلِ هَذَا التَّعْرِيْفُ عَرَّفَهُ الإِمَامُ الشَّاطِبِيّ[(٤)].

وقال الشيخ سليمان بن عبد اللّه بن محمد بن عبد الوهاب: « هُوَ تَعَدّي مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَهُوَ الطُّغْيَانُ الَّذِي نَهى اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى﴾ »[(٥)].

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَقَّ وَاسِطَةٌ بَيْنَ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيْطِ[(٦)].

وَقَد قَرَّرَ العُلَمَاءُ أَنَّ الْحَقَّ وَاسِطَةٌ بَيْنَ التَّفْرِيْطِ وَالإِفْرَاطِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلَ مُطَرِّف بن عبداللّه: (الْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ) وبه تعلم أَنَّ من جانب التفريط والإفراط فقد اهتدى[(٧)].

وَعَلى هَذا لَيْسَ غُلُوًا الأَخذُ بالدِّينِ عَلَى مَنهجِ الوَسَطيَّةِ وَالاعْتِدَالِ، لَا كَمَا يَتَصَوَّرُ كَثِيْرٌ مِن الكتَّابِ وَالإِعْلَامِيينَ وَالسَّاسَةِ الذِينَ يتعاملونَ مَعَ الغُلو دُونَ

---

(١) انظر: الغلو في الدين، لفضيلة د/ عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ص ٦٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢٨٩/١.

(٣) فتح الباري ٢٧٨/١٣.

(٤) الاعتصام ٣ /٣٠٤.

(٥) تيسير العزيز الحميد - سليمان بن عبد اللّه آل الشيخ، (ص: ٣٠٥). والآية من سورة طه: ٨١.

(٦) الغلو في الدين، للويحق ص ٨٢.

(٧) أضواء البيان للشنقيطي، ٤٩٤/١. وانظر كذلك المحجة في سير الدلجة ص ١٨.

فَهْمٍ صَحِيْحٍ لِحَقيقتِهِ، حَيْثُ يَرَى كَثِيْرٌ مِنْهُم أنَّ التَّمَسُّكَ بالدِّينِ غُلو، وَقَد نَتَجَ عَن هَذَا الفَهْمِ الْخَاطِئِ أَنْ وَجَدْنَا مَنْ أَلصَقَ الإرْهَابَ وَأَسبابَ التَّفْجِيْرَات فِي كُلِّ مَكَانٍ بِالْمَنَاهِجِ الدِّينيةِ، وَخُطَبِ الْجُمُعَةِ، وَالدُّعَاةِ، وَالتَّعليمِ الدِّيني، وَحَلَقَاتِ القُرآنِ.. وَلَم يَأل هؤلاءِ جَهْدًا فِي إِلْصَاقِ كُلّ نَقِيْصَةٍ وَغُلو وَإِرْهَابٍ بالدِّيْنِ وَأهلِهِ.

وهنا يَجْدُرُ التَّنْبِيْهُ - فِي ضَوءِ مَا سَبَقَ - عَلَى بَعْضِ الْمُلَاحَظِات :

١- أنَّ الغلو فِي حَقيقتِهِ حَرَكَةٌ فِي اتجاهِ القَاعِدَةِ الشَّرعيةِ، وَالأَوَامِرِ الإلَهِيَّةِ، وَلكنها حَرَكَةٌ تتجاوز في مَداها الحدود التي حدها الشَّارع، فهو مبالغة في الالتزام بالدين، وليس خروجًا عنه في الأصل، بل هو نابع من الرغبة في الالتزام به.

٢- أنَّ الغُلو ليسَ دَائمًا فعل وَ مُبادرة، بل يدخل فيه التَّرْك أيضًا، فترك الحلال وتحريمه ضرب من ضروب الغلو، جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا : أينَ نَحن من النَّبي ﷺ ؟ فقد غفر اللَّه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم : أَمَّا أنا فأصلي الليل أبدًا. وقال آخر : أنا أصوم الدَّهر ولا أفطر. وقال آخر : أنا أَعْتَزِلُ النِّسَاء فلا أتزوج أبدًا. فجاء رسول اللَّه ﷺ فقال : « **إني لأَخْشَاكُم للَّهِ وأتقاكم لَهُ، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني** »(١).

٣- نِسْبَةُ الْغُلو إلى الدِّينِ بِقَولِ (الغُلو الدِّيْنِي) أو (التَّطَرُّف الدِّيْنِي) تَجَوُّزٌ في الْعِبَارَةِ إذ الغلو إِنَّمَا هو في أسباب التَّدين لا الدِّين نفسه(٢)، ولذلك جاء

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٧)، ومسلم في صحيحه (١٠٢٠/٢).

(٢) انظر: التطرف في الدين وأبعاده، لمحمد سعيد، مجلة المنار عدد ٣٦، ص ٨١.

التعبير القرآني بقول: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾(١)، وَقَالَ ﷺ : « **إِيَّاكُم وَالغُلُو فِي الدِّيْنِ** »(٢).

٤- وجوبُ التَّأني فِي الْحُكْمِ عَلَى العَمَلِ بأَنَّهُ غُلو أو تَشَدّد، بَل يَجِبُ النَّظَر إلى العَمَلِ بِدِقَّةٍ وَصِدْقٍ وَإِنْصَافٍ، فليس من العَدلِ أن نَصِفَ إنسانًا بالغُلو لأَنَّهُ التَزَمَ رَأيًا فقهيًّا مُتَشَدِّدًا - مِن وِجْهَةِ النَّظَرِ الْمُخَالِفَةِ - إِذَا كَانَ التِزَامُهُ بِنَاءً عَلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ:

- اجتهاد سَائغ لمن بلغ درجة الاجتهاد.

- تقليد عالم شَرعي موثوق به في دينه وعلمه، لمن لم يبلغ درجة الاجتهاد، ووجود أحد هذين الشرطين دليل على التَّجرد والبعد عن الهوى.

وليس من العدل أيضًا أن نصف من ينشد الأكمل في العبادة بالغلو، بل يعد فعله هذا من الأمور المحمودة، وإن كان من الغلو الإثقال على النفس إلى درجة الملل والترك.

وكذا الأخذ بالرأي الأشد من الآراء المختلفة لا يعد دليلًا على الغلو، إذ قد يكون الرأي الأشد هو الصَّواب، وإن كان الغلو قد يقع من جهة أخرى، وذلك بأن يأخذ الإنسان برأيٍ ثم يبدأ بوصف كل مُخالف له بالمروق من الدِّين أو الإعراض عن كتاب اللّه، أو يَجعل رأي شيخه هذا بِمنزلة الوحي المعصوم، وينتصر له بغير هدى من اللّه، فيدخل في الغلو من حيث لا يعلم.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٧٧.

(٢) أخرجه أحمد(١/٢١٥)، والنسائي(٥/٢٦٨)، وابن ماجة(٣٠٢٩)، والحاكم(١/٤٤٦) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٨٩). وقال الألباني في حجة النبي (٨١): إسناده صحيح.

أدلة تحريم الغلو:

الدليل الأول: عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **إياكم والغلو في الدِّين، فإنما هلك من قبلكم بالغلو في الدِّين** »[١].

والمراد بـ (من قبلنا) أهل الأديان السَّابقة، وخاصة أهل الكتاب، بل وخصوصًا النَّصارى.

وقد خاطبهم القرآن الكريم، بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ۝٧٧﴾[٢].

فنهانا أن نغلو كما غلوا، والسعيد من اتعظ بغيره.

وهذه النصوص وإن تعلقت بأهل الكتاب ابتداءً فإن المراد منها موعظة هذه الأُمة لتجتنب الأسباب التي أوجبت غضب الله على الأُمم السابقة[٣].

وسبب ورود الحديث ينبهنا إلى أمر مهم، وهو أنَّ الغلو قد يبدأ بشيء صغير، ثم تتسع دائرته، ويتطاير شرره، وذلك أن النبي ﷺ حين وصل إلى المزدلفة في حجة الوداع قال لابن عباس رضي الله عنهما: (**هلم القط لي** - أي: حصيات ليرمي بها في منى- قال: فلقطت له حصيات من حصى الخذف - يعني: حصى صغارًا مما يخذف به- فلما وضعهن في يده، قال: **نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدِّين...**) الحديث.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٨٥١)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجة (٣٠٢٩) في سننهما، والحاكم في مستدركه (١/٦٣٧)(١٧١١)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، ونقل المناوي في الفيض (٣/١٢٦) عن ابن تيمية قوله: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقال الألباني في حجة النبي ﷺ (٨١): إسناده صحيح.

(٢) سورة المائدة، الآية ٧٧.

(٣) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد بن عاشور، ص ٦٠.

أي: ينهاهم أن يتنطعوا، فيقولوا: الرَّمي بكبار الْحَصَى أبلغ من الصِّغَار، فيدخل عليهم الغلو شيئًا فشيئًا.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: « قوله ﷺ: « **إِيَّاكُم وَالْغُلُوّ فِي الدِّيْنِ** » عَامٌ في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، والغلو: مُجاوزة الحد.. والنَّصارى أكثر غلوًا في الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف، وإياهم نهى اللَّه عن الغلو في القرآن، بقوله تعالى: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾[1] .»[2].

الدليل الثاني: روى مسلم في صحيحه، عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **هلك المتنطعون** » قالها ثلاثًا[3].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: « أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم »[4].

وَنلاحِظُ أَنَّ هَذا الحديث والذي قبله جَعَلا عاقبة « الغُلو والتَّنطُّع » هي الهلاك، وهو يشمل هلاك الدِّين والدُّنيا، وأي خسارة أشد من الهلاك ؟! وكفى بهذا زجرًا.

الدليل الثالث: روى أبو يعلى في مسنده، عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه، أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول: « **لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُم فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُم، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفسِهِم، فَشُدِّدَ عَلَيْهِم، فَتِلْكَ بَقَايَاهُم فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارَاتِ**: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾[5][6] .

---

(١) سورة النساء، الآية ١٧١.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/١٠٦).

(٣) رواه مسلم (٤/٢٠٥٥) (٢٦٧٠).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/٢٢٠).

(٥) سورة الحديد، الآية ٢٧.

(٦) تفسير ابن كثير (٤/٣١٧).

ومن أَجْلِ ذلك قاومَ النَّبي ﷺ كل اتجاه ينزع إلى الغلو في التدين، وأنكر على من بالغ من أصحابه في التعبد والتقشف، مبالغة تخرجه عن حد الاعتدال الذي جاء به الإسلام، ووازن بين الروحية والمادية، ووفق بين الدين والدنيا، وبين حظ النفس من الحياة وحق الرب في العبادة، والتي خلق لها الإنسان[١].

وملخص أساليب النصوص الشرعية السابقة والمحذرة من الغلو ومسالكه فيما يلي:

١-التحذير من تعدي الحدود، والأمر بلزومها، قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[٢].

والحدود هي النِّهَايات لكل ما يَجوز من الأمور المباحة، المأمور بها وغير المأمور بها[٣].

٢- النهي عن الغلو وتوجيه الخطاب لأهل الكتاب على وجه الخصوص - كما تقدم -.

والغلو في النصارى كثير فإنهم غلوا في عيسى فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهًا من دون اللّه يعبدونه كما يعبدون اللّه »[٤].

ومن هذا الغلو جاءت معظم الانحرافات في الديانة النصرانية[٥].

٣- نَهْيُ النَّبِيِّ ﷺ أُمتَهُ عن الغلو، وذلك لئلا يقع المسلمون فيما وقع فيه من سبقهم من الأُمم التي بعث فيهم الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومع

---

(١) انظر مثلًا: حديث الثلاثة الذين عنفهم رسول اللّه ﷺ حيث رغب بعضهم ترك الزواج، والآخر ترك أكل اللحم، والثالث التبتل وعدم النوم، تقدم تخريجه قريبًا ص(١٥٥).

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٩.

(٣) الفتاوى لابن تيمية، ٣/٣٦٢.

(٤) انظر تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد اللّه بن محمد بن عبد الوهاب، ص ٢٦٥.

(٥) انظر في ظلال القرآن، لسيد قطب، ٢/٤٩٦.

صريح النهي يبين النبي ﷺ عواقب الغلو وآثاره - كما تقدم -.

٤-بيان مصير الغالي وعاقبته، حيث وردت أحاديث - كما تقدم - تبين مآل من غلا وأنه صائر إلى الهلاك.

❑ هل الغلو مُشكلة محلية في بلد واحد أو بلدين... أو عالمية ؟

كَمَا أَنَّ هذه المشكلة ليست وَلِيْدَة السَّاعة، فكذلك هي ليست وليدة بلدٍ واحد سواء كان إسلاميًّا أو غير ذلك.

وَالْحَقُّ أنَّ القَضيةَ ذاتَ أبعادٍ مُختلفَةٍ، إذ العَوامَل الْمُسَاعِدَة عَلَى نُشوئها كثيرة ومتنوعة وآثارها كثيرة كذلك، وليست منصبة على جانب واحد، فهي مشكلة هوية... ومشكلة حضارية... ودينية... وهي مشكلة سياسية... ولأنَّ الغلو يمثل خطرًا على المجتمع في جانبه السياسي أكبر من أي جانب آخر، ومعظم مطالب المتهمين بالغلو تتعلق بالحكم والتحكيم.

وَبِهَذا يُمكِن القَول أَنَّ المشْكِلَةَ عَالَمِيَّةٍ وَاسِعَةٍ ذَاتَ أَبْعَادٍ مُخْتَلِفَةٍ وَيَجِبُ أَلَّا نَنْظُرَ إِلَيْهَا مِن زَاوِيَةٍ وَاحِدَةٍ.

إنَّ من أكبر الظُّلم والتزوير للتاريخ القول بأن منشأ الغلو هو الدول العربية، أو الإسلامية؛ ومثل هذا التهكم والقذف لا يؤمن به كثير من عوامهم فضلًا عن ساستهم ومن له أدنى مسكة من علم خاصة في مَجال التاريخ والحروب، وإلا فإنَّ الدول غير العربية والإسلامية هي أشد الدول غلوًّا وإرهابًا؛ وأمريكا أكثر من استخدم الأسلحة الكيميائية في حروبها، وأول من استخدم الأسلحة النووية في تاريخ البشرية، وأمريكا أول من صنع الأسلحة الهيدروجينية. وأول من صنع الأسلحة النيوترونية(١).

---

(١) انظر: لماذا يكرهوننا، لناصر بن محمد الزمل العطيف، ص ٤٠.

والعالم كله يعلم أَنَّ أمريكا هي أكثر الدول استخدامًا لهذه الأسلحة المحرمة دوليًّا، وذلك في الحرب الفيتنامية، حيث قتلت مئات الآلاف من الفيتناميين، حيث ألقتها على اليابان « من باب التجربة »، وكلنا يعلم تسابق هذه الدول الغربية على إنتاج أسلحة الدمار الشامل.

ويؤكد منير العكش الباحث في علوم الإنسانيات في كتابه « أمريكا والإبادات الجماعية »:

إبادة هذه الإمبراطورية الدموية لأكثر من ١١٢ مليون إنسان، (بينهم ١٨، ٥ مليون هندي أبيدوا، ودمرت قراهم ومدنهم) ينتمون إلى أكثر من ٤٠٠ أمة وشعب، ووصفت أمريكا هذه الإبادات بأنها أضرار هامشية لنشر الحضارة !!

وخاضت أمريكا في إبادة كل هؤلاء البشر وفق المعلوم والموثوق٩٣ حربًا جرثومية شاملة، وتفصيل هذه الحروب أورده الكاتب الأمريكي هنري دوبينز في كتابه « أرقامهم التي هزلت »[١].

وبتواطؤ أمريكا قتل الملايين في مَجازر عديدة في فلسطين ولبنان وسوريا ومصر والأردن وإندونيسيا ونيكاراغوا والسلفادور وهندوراس بالأسلحة الأمريكية الفتاكة، والتي منها أسلحة لم تدخل مَخازن الجيش الأمريكي، بل صنعت وصدرت إلى بعض الأنظمة المتآمرة والمتعاملة مع الولايات المتحدة لاستعمالها ضد شعوبها.

والنصيب الأكبر وجه إلى الكيان الصهيوني الذي يمارس كافة أشكال الإرهاب والقتل والتنكيل والتشريد ضد الشعب الفلسطيني، ولم نسمع أن

---

(١) حق التضحية بالآخر، أمريكا والإبادات الجماعية، منير العكش.

أمريكا مناصرة الحرية والديمقراطية في العالم قد طالبت بالإرهابيين الدمويين الصهاينة إلى المحاكم الدولية من أمثال بن غوريون، وليفي أشكول، وغولدا مائير، وموشي دايان، واسحق رابين، وشيمون بيريز، ونتنياهو، وباراك وشارون، وموفاز وغيرهم الكثير في هذا الكيان الإرهابي ! كما أنها لم تطالب بمحاكمة (سوموزا) في نيكاراغوا و (بينوشيه) في تشيلي و(ماركوس) في الفلبين و(باتيستا) في كوبا و(دييم) في فيتنام و(دوفاليه) في هاييتي و (سوهارتو) في إندونيسيا و(فرانكو) في أسبانيا.

وارتكب الأمريكان المجازر البشعة في حرب الخليج الثانية ضد العراق، ويمكن أن نكتفي بما ذكرته صحيفة التايمز البريطانية بعد إعلان وقف إطلاق النار، لتوضيح مدى المجازر والإرهاب الذي ارتكب في العراق حيث جاء فيها: « كانت الحرب نووية بكل معنى الكلمة، وجرى تزويد جنود البحرية والأسطول الأمريكي بأسلحة نووية تكتيكية، لقد أحدثت الأسلحة المتطورة دمارًا يشبه الدمار النووي، واستخدمت أمريكا متفجرات الضغط الحراري المسماة (BLU- 82) وهو سلاح زنته ١٥٠٠ رطل وقادر على أحداث انفجارات ذات دمار نووي حارق لكل شيء في مساحة تبلغ مئات الياردات. وكان مقدار ما ألقي على العراق من اليورانيوم المنضب بأربعين طنا، وألقي من القنابل الحارقة ما بين ٦٠-٨٠ ألف قنبلة قتل بسببها ٢٨ ألف عراقي ».

وقد سئل كولن باول حينذاك والذي كان رئيسًا لأركان الجيش الأمريكي عن عدد القتلى العراقيين فقال: « لست مهتما به إطلاقًا »

لم يكن مهمًا عند كولن باول أن مائتي ألف عراقي قتلوا في هذه الحرب. هذه الحرب التي أطلق عليها الأمريكان الحرب النظيفة لأنها تقوم على استراتيجية التصويب العسكري الدقيق باستخدام أجهزة التسلح الإلكتروني !.

والجدير بالذكر أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكتف بحروبها الإرهابية ضد العالم بل هي التي تدرّس الإرهاب في معاهد ومدارس لتخرّج الإرهابيين ليتفننوا بتعذيب الناس وقتلهم.

وهنا أنقل عددًا من أخبار المنظمات والأعمال الإرهابية التي لم يشارك فيها أي مسلم:

١- أول منظمة إرهابية عرفها التاريخ هي منظمة « السيكاري »، التي شكلها بعض المتطرفين من اليهود من طائفة (الزيلوت) الذين وفدوا إلى فلسطين في نهاية القرن الأول قبل الميلاد بهدف إعادة بناء الهيكل الذي عرف بالمعبد الثاني.

٢- وفي نهاية القرن التاسع عشر ظهرت أول بوادر الإرهاب الحديث في روسيا بظهور منظمة « الأرض والحرية » في عام (١٨٧٦م)، ثم منظمة « الإرادة الشعبية » التي تشكلت عام (١٨٧٩م)، وجعلت الإرهاب جزءًا متكاملًا من العملية الاجتماعية الروسية.

٣- أول استخدام للقنبلة في العمليات الإرهابية كان من جانب الثوار الإيرلنديين في العقد الثامن من القرن التاسع عشر، في عملية الفرار من سجن كلير كنوبل في لندن.

٤- عملية نشر غاز الساري في أحد أنفاق طوكيو، التي ارتكبتها جماعة دينية يابانية متطرفة هي جماعة « اوم شيزيكيو » أو « الحقيقة السامية ». وكانت الجماعة مسئولة أيضًا عن وقوع حوادث استخدمت فيها عناصر كيميائية غامضة في اليابان في عام (١٩٩٤م)، ولم تنجح جهودها في شن هجمات باستخدام عناصر بيولوجية.

٥-عملية أوكلاهوما سيتي بالولايات المتحدة التي وقعت في (١٩) إبريل

- نيسان (١٩٩٥م) والتي قتل فيها (١٦٨) شخصًا، قام بها (ديفيد كورش) أحد أعضاء المليشيات البيضاء في الولايات المتحدة الأمريكية.

٦- منظمة الباسيك، حيث تعمد إلى إلقاء القنابل، واغتيال مسئولي الحكومة الأسبانية في المقام الأول، وبصفة خاصة قوات الأمن، والقوات العسكرية، والسياسيين، والشخصيات القضائية. وقد قتلت هذه المنظمة أكثر من (٨٠٠) شخص منذ بداية هجماتها القاتلة في أوائل الستينات.

٧- قام الجيش الأحمر الياباني خلال السبعينات بسلسلة هجمات في جميع أنحاء العالم، ومنها المذبحة التي وقعت عام (١٩٧٢م) في مطار اللد في إسرائيل، واختطاف طائرتي ركاب يابانيتين، ومحاولة الاستيلاء على السفارة الأمريكية في كوالالمبور.

٨- قامت الحركة بعدة حوادث إطلاق نار على فلسطينيين من الضفة الغربية، مما أدى إلى مقتل أربعة أشخاص وجرح اثنين في عام (١٩٩٣م). وكذلك المذبحة التي قام بها الدكتور (باروخ غولدشتاين) في المسجد الإبراهيمي في الخليل في شباط/فبراير عام (١٩٩٤م).

٩- قام حزب العمال الكردستاني باستهداف قوات الأمن التابعة للحكومة التركية في تركيا، كما قام أيضًا بمحاولات ضد أهداف تركية في أوروبا الغربية، فقد شن هجمات ضد دبلوماسيين أتراك ومرافق تجارية في عشرات من مدن أوروبا الغربية عام (١٩٩٣م)، ومرة أخرى في ربيع عام (١٩٩٥م).

وفي محاولة لتخريب صناعة السياحة التركية فجَّر حزب العمال الكردستاني قنابل في مواقع سياحية وفنادق، واختطف سائحين أجانب.

١٠- قامت (نمور تاميل) باستهداف موظفي الحكومة السيرلانكية، وكبار القادة السياسيين والعسكريين السريلانكيين في كولومبو، وقد أصبحت

الاغتيالات السياسية والتفجيرات التي تقوم بها منظمة (نمور تاميل) أمرًا مألوفًا، بما في ذلك الهجمات الانتحارية ضد رئيس سريلانكا (راناسينغ بريماداسا) عام (١٩٩٣م)، ورئيس وزراء الهند (راجيف غاندي) عام (١٩٩١م).

غير أن الإرهاب في مظهره الحديث كان من ابتداع الثورة الفرنسية التي قامت في عهد (روبيسير وجان جيست) بقطع رءوس (١٤٠) ألف فرنسي وسجن (٣٠٠) ألف آخرين.

وعرفت أوروبا خلال مرحلة الحرب الباردة منذ بداية خمسينيات القرن العشرين ما سمي بالإرهاب الأحمر اليساري، الذي ارتبط بالتنظيمات الشيوعية التي وجهت عملياتها ضد الدول الغربية، وضد الولايات المتحدة الأمريكية بصفة خاصة.

كما عرفت أوروبا ما سمي بالإرهاب الأسود الذي ارتبط بالتنظيمات الفاشية والنازية في إيطاليا وألمانيا والنمسا، وعرفت كذلك الإرهاب الانفصالي الذي تقوم به إحدى الجماعات الانفصالية بهدف تحقيق انفصال أقلية معينة تقطن إقليمًا معينًا عن الدول الأم، كما في حالة الجيش الجمهوري الإيرلندي في بريطانيا، وحركة (آيتا) في إقليم الباسك في أسبانيا، وحزب العمال الكردستاني في تركيا.

ومنذ بداية الستينات عانى المجتمع الدولي من أشد العمليات الإرهابية خطورة وقسوة، وهي تلك التي تمارس ضد الطائرات المدنية التي تستخدم لنقل الركاب بين الدول، حيث يتم السيطرة عليها وإجبارها بالقوة على تغيير مسارها وحجز ركابها داخلها لتحقيق مطالب معينة لخاطفيها، الذين أطلق عليهم (قراصنة الجو)، وقد كان أول حادث لاختطاف طائرة مدنية في البيرو

عام (١٩٣٠م)، غير أن هذه الظاهرة لم تستفحل إلا في النصف الثاني من القرن العشرين.

وقد كانت المنظمات الإرهابية خلال السبعينات إما يسارية أو فوضوية، وهي حركات تسعى إلى الحكم، وأشهرها (الألوية الحمراء) في إيطاليا، و(بادرماينموف) الألمانية، و(لواء الغضب) البريطانية، و(العمل المباشر) الفرنسية، و(توبا ماروس) في أمريكا الجنوبية.

وقد استخدمت هذه التنظيمات العنف ضد الحكومات، وذلك بالهجوم على أهداف مختارة من المنشآت أو الأشخاص[(١)].

أما أمريكا الحرية والعدل - زعموا - فأنقل ما يبين مقدار الإرهاب الذي تتمتع به، فهي تنسب الإرهاب إلى المملكة العربية السعودية وهي أحق بهذا الوصف، وإليك أخي القارئ الكريم جملة من الإجرام الأمريكي:

- في عام (١٧٣٠م) أصدر البرلمان الأمريكي لمن يسمون أنفسهم (البروتستانت الأطهار) تشريعًا يبيح عملية الإبادة لمن تبقى من الهنود الحمر، فأصدرت قرارًا بتقديم مكافأة مقدارها (٤٠) جنيهًا مقابل كل فروة مسلوخة من رأس هندي أحمر، و(٤٠) جنيهًا مقابل أسر كل واحد منهم، فكان سلخ الرأس أوفر لهم، وبعد خمسة عشر عامًا ارتفعت المكافأة إلى (١٠٠) جنيه، و(٥٠) جنيهًا مقابل فروة رأس امرأه أو فروة رأس طفل، وفي عام (١٧٦٣م) أمر القائد الأمريكي (جفري أهرست) برمي بطانيات كانت تستخدم في مصحات علاج الجدري إلى الهنود الحمر بهدف نشر المرض بينهم، مما أدى إلى انتشار الوباء

---

(١) الإرهاب - مختار شعيب.

وانظر: موقع وزارة الخارجية الأمريكية؛ تقرير المنظمات الإرهابية الأجنبية. تصنيف وزارة الخارجية الأمركية.

الذي نتج عنه موت الملايين من الهنود، ونتج عن ذلك شبه إفناء للسكان الأصليين في القارة الأمريكية[١].

وبعد ذلك بدأت ثاني أفظع جريمة إبادة وتهجير في التاريخ، وهي تجارة الرقيق الأسود بعد اصطيادهم وأسرهم من السواحل الأفريقية في عمليات إجرام خلال القرنين: الثامن عشر والتاسع عشر، والتي أدت بدورها إلى مآسٍ طالت خمسين مليون أفريقي أسود تمّ شحنهم من أنحاء القارة الأفريقية، وقد هلك معظمهم قبل أن يصلوا إلى العالم الجديد، مما لقوا من العذاب والجوع والقهر، حيث تمّ قتل الكثيرين منهم لمجرد نشوة القتل والتسلي، والعجيب في الأمر أن أمريكا هي التي أحبطت في مؤتمر دوربان عام (٢٠٠١م) مطالب الأفارقة بالتعويض عما حدث لهم، بل رفضت أن يقدم لهم مجرد اعتذار[٢] !!

- وفي كوريا تدخل الأمريكان لعزل الحكومة الشعبية فيها، وأغرقوا البلاد في حروب طاحنة سقط خلالها ما يزيد على مائة ألف قتيل.

- و في فيتنام أدى التدخل الأمريكي إلى قتل أكثر من مليون شخص، وتؤكد مجلة نيويورك تايمز في مقالة نشرت في (٨/١٠/١٩٩٧م) أن العدد الحقيقي للضحايا الفيتناميين بلغ (٦,٣) مليون قتيل، وفي بعض التقارير تمّ إثبات أنه بين عامي: (١٩٥٢-١٩٧٣م) قتل الأمريكيون زهاء عشرة ملايين صيني وكوري وفيتنامي وروسي وكمبودي، وفي غواتيمالا قتل الجيش الأمريكي أكثر من (١٥٠) ألف مزارع في الفترة ما بين (١٩٦٦-١٩٨٦م).

---

(١) انظر كتاب: (أمريكا والإبادات الجماعية).

(٢) انظر: الجذور، لأليكسس هالي، ترجمة سعيد محمد عبد العظيم، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى (١٤٢٢).

والجدير بالذكر أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكتف بحروبها الإرهابية ضد العالم، بل هي التي تدرس الإرهاب في جامعاتها ومدارسها لتخرج الإرهابيين؛ ليتفننوا في تعذيب الناس وقتلهم.

❑ أمريكا تصدر الإرهاب إلى العالم:

ذكر الكاتب البريطاني (جورج مونبيوت) في جريدة الجارديان البريطانية في عددها الصادر في (٣٠/١٠/٢٠٠١م): (أنه يوجد في مدينة فورت بينينج بولاية جورجيا معهد خاص لتدريب الإرهابيين يطلق عليه: (ويسترن هميسفير) للتعاون الأمني (WHISK) وتموله حكومة الرئيس بوش، مشيرًا إلى أن ضحايا هذا المعهد يفوق قتلى انفجارات (١١) سبتمبر وتفجير السفارتين الأمريكيتين في أفريقيا، وكان يطلق على هذا المعهد (مدرسة الأمريكيين (SOA)، ومنذ عام (١٩٤٦م) وحتى عام (٢٠٠٠م) قام هذا المعهد بتدريب أكثر من (٦٠) ألف جندي وشرطي من أمريكا الجنوبية متهمين بأعمال التعذيب والإرهاب في بلادهم، ومن بين هؤلاء الخريجين الكولونيل (بيرون ليما استرادا) المتهم بقتل الأسقف (جوان جيرادي) في جواتيمالا؛ لأنه كتب تقريرًا حول المذابح التي ارتكبتها المخابرات العسكرية برئاسة (استرادا) وبمساعدة اثنين من خريجي هذا المعهد، والتي راح ضحيتها مئات الآلاف من الأبرياء.

وفي عام (١٩٩٣م) أعلنت الأمم المتحدة أسماء ضباط الجيش الذين ارتكبوا أكثر مذابح الحرب الأهلية فظاعة في سلفادور، فكان ثلثا هؤلاء الضباط تدربوا في مدرسة (SOA).

وأوضح الكاتب البريطاني أن هذا المعهد قام بتدريب أخطر الضباط الذين ارتكبوا جرائم وحشية ما بين قتل وخطف ومذابح جماعية في دول أمريكا

اللاتينية، مثل: تشيلي، وكولومبيا، وهندوراس، وبيرو[(١)].

وإن كان هذا الغلو والانحراف على المستوى المعاصر، فقد تمثل الغلو في هذه الأمة قديمًا في انحراف الفرق عن منهج السلف الصالح.

فالخوارج مثلًا: غلوا في فهم آيات الوعيد، وأعرضوا عن آيات الرجاء الوعد بالمغفرة.

أما الشيعة: فقد كان الغلو كذلك أحد أسباب ظهورها، ولهذا كان ابن سبأ اليهودي حامل لواءه.

وكان مقتل الحسين رضي اللّٰه عنه مقويًا لتيار الغلو، حتى جاء المختار بن أبي عبيد الثقفي يستغل ذلك الحادث وتتبع القتلة فقتلهم، وأحيا قضية الإمامة والبيعة لابن الحنفية ولكن ابن الحنفية تبرأ منه لما علم انحرافه. ثم استمر خط التشيع في الانحراف حتى وصل الغلو إلى رفع الأئمة إلى درجة النبوة بل وإلى مقام الألُوهية ....)، وهكذا باقي الفرق.

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: أمريكا الكتاب الأسود – بيتر سكاون، وَ لماذا يكرهوننا لناصر الزمل، وأمريكا التي تعلمنا الديمقراطية والحرية والعدل، د. فهد العرابي الحارثي.

المبحث الثاني :

علاج ظاهرة الغلو

وهنا وصايا في علاج ظاهرة الغلو عمومًا، والتطرف والإرهاب خصوصًا، مسلطًا الضوء على ما يعانيه المجتمعات المسلمة والعربية من هذه الظاهرة:

الوصية الأولى:

إذا نشأ في المجتمع فكر نشاز، فإن أهل الوسطية والاعتدال من العلماء والدعاة ومن تبعهم، هم أشعر الناس بالمسئولية، وأحرصهم على علاجه بالمنهج العلمي المعتدل، الذي يستشعر الواقع ويستشرف المستقبل، بعيدًا عن أساليب المعالجة السطحية، والتي تقتصر على إدانة الحدث، وشتم المنفذين، ثم كيل التهم يمينًا وشمالًا !

إنَّ هذه المشكلة قد استعصت على كثير من الدول؛ لَمَّا أُقْصِيَ المعتدلون عن حَلِّهَا، وتُرِكت بأيدي أُناس منعزلين عن العلم الشرعي، لأنَّ هذه المشكلة انحراف شرعي، فلابد على أهل العلم أن يضعوا الحلول المناسبة لها.

الوصية الثانية:

عدم استخدام العُنف بِمُفرده[1]؛ ذلك أنَّ الواضح من تجربة معالجة الغلو في العصر الحديث أن العنف لم يُجْدِ فيها شيئًا؛ بل كان سببًا لظهور تيارات غلو أخرى.

والوسيلة الأنفع في ذلك هي المناقشة، والمجادلة بالتي هي أحسن وهي

(١) انظر: الغلو في الدين (ص: ٥٦٣) د. عبد الرحمن اللويحق، والغلو (ص: ٤٩٤) مصطفى خليل.

الواردة عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما، حين ناقش الخوارج فرجع منهم من رجع[١].

ولا شك أَنَّ أسلوب المناقشة في هذه المشكلة هو من أنفع الأساليب؛ ذلك أن نور الحق له ظهور وقبول، ومتى ما عرف المخالف الحق الذي يزف له في أحلى حلة فإنه سيقبله ويرفع به رأسًا ولا شك، لذلك لابد من اعتماد دعوة هؤلاء إلى الرجوع بالنقاش المقنع لا بالسب والشتم[٢].

الوصية الثالثة:

بث إحياء دور العلماء؛ ذلك أَنَّ غياب بعض العُلماء عن السَّاحة -في بعض الأحيان- هو من ضمن أسباب الغلو المبني على الجهل.

ولذلك فإن الوصية المبذولة هي الاهتمام بإعادة دور العلماء[٣]، من خلال الدروس والمحاضرات والندوات والكتابة في الصحف والمجلات وتأليف الكتب وغيرها، مِمَّا يمكن للعالم المشاركة فيه من وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والندوات والمؤتمرات.

الوصية الرابعة:

وجوب مشاركة الأمة في مكافحة الغلو وإيجاد الحلول الشاملة والكاملة، وأن تكون الحلول شاملة لكل جوانب المشكلة، وتكون على ضوء الكتاب والسنة، ولا يكتفى بجزء من الحل ولا بحل مُخالف للشريعة، وإلا فإنَّ الأمر

---

(١) جامع بيان العلم (٢/١٢٦-١٢٨)، وقال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٨/٥٣٣):(فرجع منهم عشرون ألفًا، وبقي منهم أربعة آلاف قتلوا).

(٢) ظاهرة العنف الديني.. لماذا؟ (ص: ٣٩) المركز العالمي للاستشارات الإستراتيجية - الطبعة الثانية - (١٤٢٥).

(٣) مقالة للدكتور ماجد بن عبد الرحمن الفريان بعنوان: (التطرف لا يعالج بالتطرف) - موقع الإسلام اليوم، بتصرف.

قد يعود أسرع مما نظن، وأسوأ منه، ولا تُترك الدولة منفردة للحل والمعالجة، فلا الدولة تنفرد بالحلول دون أهل العلم والفضل، ولا العلماء والرعية يتخلون عن واجبهم.

وإن كبار العلماء والدعاة من أهل السنة والجماعة هم المسئولون عن دراسة الأجواء والظروف التي نشأت فيها مثل هذه الأفكار المنحرفة، كما أنهم مسئولون عن تحصين الصف الإسلامي بالعلم والمعرفة؛ لأنَّ الجهل مرتع خصب لدعاة الهدم والتخريب.

الوصية الخامسة:

الحذر من مكر الزَّنادقة والمنافقين ومرضى القلوب الذين في الدَّاخل، والذين يظهرون في أوقات الفتن، وينتهزون انشغال الناس بالمحن؛ لتنفيذ مُخططاتهم الفاسدة في مجتمعات المسلمين، ويتقوون بموقف الكفرة الغاضب على كل ما هو إسلامي؛ فيجب أن يحذر منهم، وأن تُفضح مخططاتهم بين المسلمين، وتلبيسهم على المؤمنين، فهم إخوان للعدو الصليبي في المبدأ.

قال اللَّه تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١١﴾﴾[١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[٢].

❑ **وهناك طرقًا أخرى للعِلَاجِ، وهي مهمة ولا شك، منها:**

أولًا: الدُّعَاءُ والتَّضَرُّعُ إلى اللَّهِ سبحانه وتعالى، برفع البأس واستنزال

---

(١) سورة الحشر، الآية ١١.

(٢) سورة المنافقون، الآية ٤.

النَّصر، قَالَ تَعالَى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾[١].

ويتأكدُ ذلك مع الضُّعفاء والشيوخ الكبار من الصَّالحين، قال رسول اللَّه ﷺ: (**هَل تُنصَرونَ وَتُرزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُم**)[٢].

ثانيًا: الْمُبَادَرَةُ إِلَى العِبَادَةُ قَبْلَ الْفِتَنِ وَأَثْنَائِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ...**)[٣].

وَقَالَ ﷺ: (**العِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ**)[٤].

وَعِنْدَ أَحْمَدَ: (**الْعِبَادَةُ فِي الْفِتْنَةِ كَالْهِجْرَةِ إِلَيَّ**)[٥].

والمعنى أَنَّ كثيرًا من الناس زمن الفتنة يتبعون أهواءهم كأهل الجاهلية؛ فمن استمسك بدينه وعبدَ ربَّه كان بِمَنزلة من هاجر من أهل الجاهلية إلى رسول اللَّه ﷺ، أو المعنى أَنَّ الناس ينشغلون في الفتنة عن العبادة، فرغَّب النبي ﷺ في العبادة وقت انشغال الناس وإعراضهم عنها[٦].

ثالثًا: تَرْكُ الذُّنوبِ، وَالإِقْلاعُ عَنِ الْمَعَاصِي: وَمِن ذَلِكَ الرِّبَا الذي تَسَاهَلَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى كَأَنَّهُم اسْتَحَلُّوهُ، فَتَرَى إِعْلانَاتُ القُرُوضِ الرَّبَوِيَّةِ فِي كُلِّ مَكَانَ، وَقَد قَالَ اللَّهُ تَعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ

---

(١) سورة الأنعام، الآية ٤٣.

(٢) البخاري (٢٧٣٩) من حديث سعد بن أبي وقاص.

(٣) مسلم (١١٨)، والترمذي (٢١٩٥) من حديث أبي هريرة.

(٤) مسلم (٢٩٤٨)، الترمذي (٢٢٠١) من حديث معقل بن يسار.

(٥) أحمد (٥/٢٧) (ح: ٢٠٢٥٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد قوي.

(٦) رؤى ومواقف وعبر من الأحداث المعاصرة، د. إبراهيم بن ناصر الناصر - موقع الإسلام اليوم.

رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾[١].

رابعًا : إعلان العفو الشامل عمن تاب وأقلع - ما لم يحصل منه عدوان- :

فقد عفا اللَّه تعالى عن قطاع الطرق الذين تابوا قبل القدرة عليهم ، وقياس هؤلاء على قطاع الطريق قياس جلي ظاهر ، قال تعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾[٢].

قَالَ الإِمَامُ الْمُوَفَّقُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : « هذه الآية في قول ابن عباس رضي اللَّه عنهما وكثير من العلماء ، نزلت في قُطَّاعِ الطَّرِيق من المسلمين ، وبه يقول مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي ، وحكي عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أنه قال : « نزلت هذه الآية في المرتدين » ، ولنا قول اللَّه تعالى : ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ﴾ ، والكفار تقبل توبتهم بعد القدرة ، كما تقبل قبلها ، ويسقط عنهم القتل والقطع في كل حال ، والمحاربة قد تكون من المسلمين »[٣].

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ : « فإن تابوا من قبل أن يُقْدَرَ عَلَيهم ، سقطت عنهم حُدود اللَّه تعالى ، وأخذوا بحقوق الآدميين من الأنفس والجراح والأموال ، إلا أن يُعفى لهم عنها ، لا نعلم في هذا خلافًا بين أهل العلم ، وبه قال مالك والشافعي وأصحاب الرأي وأبو ثور ، والأصل في هذا قول اللَّه تعالى : ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن

---

(١) سورة البقرة : ٢٧٨-٢٧٩

(٢) سورة المائدة : ٣٣-٣٤

(٣) المغني (١٠/٢٩٧).

بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ، فعلى هذا يسقط عنهم تَحتم القتل والصلب والقطع والنفي، ويبقى عليهم القصاص في النفس والجراح، وغرامة المال والدية لما لا قصاص فيه »[١].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُبَيِّنًا فَضْلَ العَفْوِ: « الإنسان تزيّن له نفسه أن عفوه عن ظالمه يجرّيه عليه وليس كذلك؛ بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أَنَّهُ قَالَ: (**ثَلَاثٌ إِنْ كُنْتُ لَحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: مَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا**)[٢].

فالذي ينبغي في هذا الباب أن يعفو الإنسان عن حقه، ويستوفي حقوق اللّه بحسب الإمكان »[٣].

خامسًا: نشر العلم الشرعي: ومن ذلك:

١-المحافظة على بقاء المناهج الدراسية القائمة على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة، واختيار المدرسين الأكفياء لشرحها للطلاب على الوجه الصحيح، وهذه المناهج إن لم تدرس بشكل علني في المدارس والجامعات ستدرس في الأقبية وخلف الستر، كما حدث في كثير من الدول[٤].

٢- تشجيع الدورات الشرعية المكثفة.

٣- تشجيع المحاضرات العامة والدروس العلمية.

---

(١) المغني (١٠/٣٠٨).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه، وقوله: (ثلاث إن كنت لحالفًا عليهن) عند أحمد (١/١٩٣)، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره.

(٣) مجموع الفتاوى (١٥/١٧٤).

(٤) انظر: أمثلة على ذلك: فعل سليمان حلمي إبان منع تعليم الدين في تركيا، مواقف العلماء الربانيين - د. سيد العفاني - دار العفاني - الطبعة الأولى (١٤٢٤)(٢/٢٥٥).

٤- تشجيع إكمال الدراسات الشرعية العليا.

٥- بث روح البحث العلمي بإقامة مسابقات عامة في بحوث علمية، خاصة ما يتعلق بهذه المسائل.

سادسًا: الرُّجُوعُ إِلَى العُلَمَاءِ الرَّاسِخِيْنَ:

فَقَد أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالرُّجُوْعِ إِلَيْهِم، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾[1].

بل عاب من تقدم عليهم ولم يأخذ عنهم، فقال جل جلاله: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾[2].

قَالَ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيْرِ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾، أي: ذوي الرَّأي من الصَّحَّابة، مثل: أبي بكر، وعمر وعثمان، وعلي، رضي اللَّه عنهم.

﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي: يستخرجونه، وهم العلماء، أي: علموا ما ينبغي أن يُكتَم ومَا يَنبغي أن يُفْشَى »[3].

وَقد قَالَ ﷺ: **(العُلَمَاءُ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَم يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَن أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ)**[4].

وَقَالَ مَعَالي الشَّيْخُ صَالِحُ الفَوْزَان حَفِظَهُ اللهُ: « فالعلماء يقومون مقام

---

(١) سورة النحل، الآية ٤٣.

(٢) سورة النساء، الآية ٨٣.

(٣) تفسير البغوي (٢/٢٥٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٩٧) من حديث أبي الدرداء.

الأنبياء بتعليم العلم وتبليغه للناس، ويجب على الناس أن يتعلموا منهم ويقبلوا إرشاداتهم وتعليماتهم »(١).

ومن مكائد الشيطان لهؤلاء الغالين أنه يزين لهم اتباع الهوى وركوب رءوسهم وسوء الفهم في الدين، ويزهدهم في الرجوع إلى أهل العلم؛ لئلا يبصرونهم ويرشدونهم إلى الصواب(٢).

سابعًا: نشر الكتب التي تناقش هذه الأفكار بأسلوب دعوي:

فلا بد من الحكمة والتأني والرفق، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُون فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ)**(٣).

وأكثر ما نراه من تجهيل وتحقير من بعض الكتّاب لهؤلاء، بل قد يطلق البعض عبارات تكفير كقول بعضهم: هؤلاء ليسوا مسلمين !!

والمفروض الرفق بالمخطئ حتى يبين له الصَّواب، وقد كان رسول اللَّه ﷺ يرفق بأبي جهل وأبي لهب؛ فكيف بأناس مسلمين مخطئين هم أحوج إلى العلاج ؟ !.

قال الدكتور عبد الرحمن اللويحق حفظه اللَّه: « إنَّ كثيرًا من الكتابات حول مشكلة الغلو تنبع من اتهام الغلاة بالعمالة أو بالخيانة، أو بأنهم خوارج، أو بأنهم كفار، ولذلك فإني أوصي بالحذر من الوقوع في نظير ما يُتهم به الغلاة من تكفيرهم للناس، فإن ألفاظ التكفير والخوارج ألفاظ شرعية يجب ألا تطلق جزافًا »(٤).

---

(١) الخطب المنبرية (١/١٧٦).

(٢) بأي عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهادًا ؟ - أ. د. عبد المحسن البدر- دار المغني - الطبعة١ (١٤٢٤) - (ص: ٥).

(٣) مسلم (٢٥٩٤) من حديث عائشة.

(٤) الغلو في الدين (ص: ٥٣٧).

ثامنًا : نشر الكتب التي تناقش هذا الفكر بأسلوب علمي مؤصل :

لأنَّ عند بعض هؤلاء شبهًا، وهم يستدلون بكلام بعض أهل العلم، فلابد من مُحاورتهم بقوة، وقد رأينا أن بعض أهل البدع من الرَّوافض والصُّوفية رجع عن فكره ببعض الكتب التي نشرت بينهم، فلماذا نترك هؤلاء لمن يتلقفهم بدون أيّ تطعيم ضد هذه الأفكار ؟ !

ولكن لابد أن يكتب هذه البحوث مطلع على جميع أفكارهم، وأن يكون الرد بدون تجهيل ولا تحقير.

تاسعًا : التمكين للمحاكمات العادلة :

ليكون القضاء حارسًا للعدل، وتنفيذ أحكامه دون تعطيل أو تأويل[١]، فإذا شعر هؤلاء أنهم سيحالون إلى محاكمات عادلة كان ذلك أدعى لترك ما هم عليه.

۞ ۞ ۞ ۞

---

(١) الغلو (٤٨٨) - مصطفى خليل.

الفصل الثاني :

ثانيًا: ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد:

المؤثرات السلبية، سواء كانت داخلية أو خارجية :

المبحث الأول:

أولًا: المؤثرات الداخلية

وأهمها فتنة الافتراق والاختلاف.

الافتراق في اللغة:

مأخوذٌ من المفارقة، وهي المباينة والمفاصلة والانقطاع، والافتراق أيضًا مأخوذ من التشعب والشُّذوذ، ومنه الخروج عن الأصل، والخروج عن الجَادَّة، والخروج عن الجماعة.

وفي الاصطلاح:

الافتراق هو الخروج عن السنة والجماعة في أصلٍ أو أكثر من أصول الدين القطعية، سواءً كانت الأصول الاعتقادية، أو الأصول العملية المتعلقة بالقطعيات، أو المتعلقة بمصالح الأُمة العظمى، أو بهما معًا.

عَن أَبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: « **مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِى يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَ مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِى عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ** »(١).

(١) أخرجه أحمد في مسنده، برقم (٨١٤٦)، ومسلم في صحيحه برقم (٤٨٩٢).

إنَّ الاختلاف والفُرقة بين المسلمين شَرٌّ و بَلاءٌ وَفِتنةٌ وَدَاءٌ، وقد جاء في الكتاب والسنة نصوص كثيرة في ذَمِّ الافتراق والاختلاف والنهي عنهما والحث على الاجتماع والائتلاف.

وقد كتب اللَّه هذا الافتراق على عباده كونًا وقدرًا للابتلاء و الاختبار، ولكنه سبحانه وتعالى لم يرض لهم ذلك دينًا وشرعًا، بل جاء في أكثر من آية ذم الافتراق و النَّهي عنه ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾[(١)].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾[(٢)].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[(٣)].

❑ **وأما الأحاديث والآثار فكثيرة منها:**

قوله ﷺ في حديث الافتراق المشهور: « **كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةٌ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ** »[(٤)].

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٥.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٥٩.

(٤) أخرجه أحمد (١٠٢/٤)، وأبو داود (٤٥٩٧) وابن أبي عاصم في « السنّة » (٢ و ٦٥) واللالكائي في « شرح الاعتقاد » (١٥٠)، والحاكم (١ / ١٢٨) والآجري في « الشريعة » (ص ١٨) عن معاوية رضي اللَّه عنه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣) والآجري (ص ١٦) عن أنس.

وابن ماجه أيضًا (٣٩٩٢) وابن أبي عاصم (٦٣) واللالكائي (١٤٩) عن عوف بن مالك الأشجعي.

والآجري (ص ١٧ -١٨) عن سعد بن أبي وقاص.

والترمذي (٢٧٧٨) والآجري (ص ١٥) وابن حبان (١٨٣٤ - موارد الظمآن) والحاكم (١٢٨/١)=

وقوله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإِضَاعَةَ المَالِ**»(١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «... وَقَد ضُمِنَتْ لَهُمُ العِصْمَةُ - عِنْدَ اتِّفَاقِهِم - مِنَ الْخطَأ، كَمَا وَرَدَتْ بِذَلِك الأَحَادِيثُ الْمُتَعَدِّدَةُ أَيْضًا، وَخِيْفَ عَلَيْهِمُ الافْتِرَاقُ وَالاخْتِلَاف، فَقَد وَقَعَ ذَلِك فِي هَذِهِ الأُمَّةِ فَافْتَرَقُوا عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً مِنْهَا فِرْقَةٌ نَاجِيَةُ الْجَنَّةِ وَمُسَلَّمَةٌ مِنَ النَّارِ، وَهُم الَّذِيْنَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيّ ﷺ وَأَصْحَابُه»(٢).

وقوله ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيْرَةِ العَرَبِ، وَلَكِنْ رَضِيَ بِالتَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ**»(٣).

□ وأما من الآثار:

فعن ثابت بن قطبة قال: سمعت ابن مسعود رضي اللَّه عنه وهو يخطب ويقول: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُم بِالطَّاعَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّهَا السَّبِيْلُ إِلَى حَبْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَإِنَّ مَا تَكْرَهُوْنَ فِي الْجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِمَّا تُحِبُّوْنَ فِي الْفُرْقَةِ)(٤).

= عن أبي هريرة الحديث ولكن لم يذكروا فيه «وهي الجماعة».
وكذا رواه الدارمي (٢ / ٢٤١) وابن أبي عاصم في «السنّة» (٦٦ و ٦٧) عن معاوية رضي اللَّه عنه.
وقد صححه جمع من الحفاظ انظر «السلسلة الصحيحة». ١ / ٣٥٨ وما بعدها برقم (٢٠٣)

(١) أخرجه مسلم ٥/١٣٠ (١٧١٥).

(٢) التفسير (٨٩/١).

(٣) أخرجه أحمد (٣١٣/٣، ٣٥٤/٣، ٣٦٦/٣)، ومسلم برقم (٢٨١٢)، والترمذي برقم (١٩٣٧).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٦١/٤، برقم(٨٨١٣) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والآجري في الشريعة، ص١٠، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/ ١٠٨، برقم ١٥٩، وابن بطة في الإبانة ١٨٧/١، برقم ١٨١، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦٢٧/٨، برقم ٢٢٩، والطبراني في المعجم الكبير ١٢٠/٨، برقم ٨٨٨٠.

وقد أتم عبد اللَّه بن مسعود الصلاة أربعًا في منى عندما أتم بالناس عثمان ابن عفان رضي اللَّه عنه، مع عدم موافقة عبد اللَّه بن مسعود على ذلك.

قَالَ الأَعْمَشُ فَحَدَّثَنِى مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَشْيَاخِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ عِبْتَ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا فَقَالَ: (الْخِلَافُ شَرٌّ)[1].

وبعد ذكر الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال السَّلف الصالح، التي تدل على وجوب الاجتماع والائتلاف على الحق، و نبذ الافتراق والاختلاف:

فإنَّ مَا يثير العجب والحيرة في عصرنا الحاضر و مما يزيد الأمر حسرة، وألَمًا، أَنَّ هذه الفُرْقَة تَحصلُ بين من ينتسبون إلى عقيدة واحدة، ومنهج واحد: عقيدة أهل السنة والجماعة ومنهجهم.

فإنه لا يشك كل من له مسكة من عقل أنَّ للشيطان وحضوض أنفسنا الأثر الكبير في وجود هذه الفرقة.

وهناك سبب آخر لا يقل عن سابقيه ألا وهو الجهل بدين اللَّه عز وجل وأحكام شريعته، والجهل بمواطن الاختلاف وما يقبل منه وما لا يقبل وعدم تحرير مواضع النزاع...

وكل كفر أكبر يُعَدُّ افتراقًا وليس كل افتراق يعد كفرًا.

أي أَنَّ كل عمل أو اعتقاد يخرج به الإنسان عن أصول الإسلام وعن قطعيات الدين وعن السنة والجماعة وهو يقتضي الكفر فإنه مفارقة، لكن ليس كل افتراق كفرًا، بمعنى أنه قد يقع الافتراق من طائفة أو فريق من الناس أو جماعة، لكن قد لا توصف بالكفر، حتى إنَّ افترقت عن جماعة المسلمين في عمل ما، كافتراق الخوارج، فالخوارج الأولون افترقوا عن الأُمة، وخرجوا

(١) أخرجه أبو داود في سننه، برقم (١٩٦٠)، والبيهقي في الكبرى ١٢٢/٣.

عليها بالسيف، وفارقوا جماعة المسلمين وإمامهم، ومع ذلك لم يَحْكُم الصحابة بكفرهم، بل اختلفوا فيه.

ولَمَّا سُئل عنهم علي رضي اللَّه عنه لم يحكم بكفرهم، وكذلك ابن عمر وغيره من الصحابة رضي اللَّه عنهم كانوا يصلون خلف نجدة الحروري وكان ابن عباس يجيب نافع بن الأزرق ويناظره بالقرآن كما يتناظر المسلمان[1].

وأنَّ ما سبق ذكره لا يعني أنه لا يوجد خلاف أبدًا بين أفراد الناس أو جماعاتهم بل الخلاف أمر حتمي بحكم اختلاف الطبائع والمقومات الشخصية والفكرية والأهواء وغير ذلك. ولكن ليس كل اختلاف يوجب الفرقة والتنازع و التباغض.

ومن هنا كان لابد من ذكر بعض الفروق بين الاختلاف وبين الافتراق وسأذكر خمسة فروق على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

الفرق الأول:

أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف، بل هو من ثمار الخلاف، إذ قد يصل الخلاف إلى حدِّ الافتراق، وقد لا يصل، فالافتراق اختلاف وزيادة، لكن ليس كل اختلاف افتراقًا، وينبني على هذا الفرق الثاني.

الفرق الثاني:

وهو أنه ليس كل اختلاف افتراقًا، بل كل افتراق اختلاف، فكثير من المسائل التي يتنازع فيها المسلمون هي من المسائل الخلافية، ولا يجوز الحكم على المخالف فيها بالكفر ولا المفارقة ولا الخروج من السنة.

و أوضح مثال لذلك أن السلف رحمهم اللَّه قد اختلفوا في كثير من

---

(١) انظر: منهاج السنة، لشيخ الإسلام ٥/٢٤٧-٢٤٨.

المسائل ومع ذلك كانت كلمتهم مجتمعة ولم يتفرقوا.

إنَّ أهل السُّنة يُمكن أن يقعَ بينهم اختلاف حول بعض المسائل التي يجوز الاختلاف فيها، ولكن هل يؤدي ذلك إلى اختلاف القلوب وافتراق الكلمة.

قال يونس بن عبد الأعلى الصَّدفي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : « ما رأيت أعقل من الشافعي، ناضرته يومًا في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال : يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخوانًا وإن لم نتفق في مسألة »(١).

ويقول شيخ الإسلام رحمه اللَّه تعالى : « ولكن الاجتهاد السَّائغ لا يبلغ مبلغ الفتنة والفرقة إلا مع البغي لا مجرد الاجتهاد »(٢).

وإن فتنة الفرقة والاختلاف لا تقف عند حد بل تبدأ من اختلاف القلوب ووجود الإحن و الأحقاد وتَمر على الإنسان فيتكلم بلا علم ولا تثبت ولا عدل، وقد تنتهي والعياذ باللَّه إلى فتنة السيف والقتال، والمتتبع للتاريخ وأحداثه يلمس هذا بكل وضوح.

الفرق الثالث :

أن الافتراق لا يكون إلا على أصول كبرى، أي أصول الدِّين التي لا يسع الخلاف فيها، والتي ثبتت بنص قاطع أو بإجماع، أو استقرت منهجًا عمليًا لأهل السنة والجماعة لا يختلفون عليه، فما كان كذلك فهو أصل من خالف فيه فهو مفترق، أما ما دون ذلك فإنه يكون من باب الاختلاف.

الفرق الرابع :

أن الاختلاف قد يكون عن اجتهاد وعن حُسْنِ نية ويؤجر عليه المخطئ ما

---

(١) انظر : تاريخ ابن عساكر ١٤ / ٤٠٣، سير أعلام النبلاء ١٠/١٦. قال الذهبي معلقًا على هذه القصة : « هذا يدل على كمال عقل الإمام وفقه نفسه، فما زال النظراء يختلفون ».

(٢) انظر : الاستقامة ٣١/١.

دام متحريًا للحق، والمصيب أكثرُ أجرًا، وقد يحمد المخطئ على الاجتهاد أيضًا، أما إذا وصل إلى حدِّ الافتراق فهو مذموم كله.

بينما الافتراق لا يكون عن اجتهاد، ولا عن حسن نية، وصاحبه لا يؤجر بل هو مذموم وآثم على كل حال، ومن هنا فهو لا يكون إلا عن ابتداع، أو عن اتباع هوى، أو تقليد مذموم، أو جهلٍ مطبق.

الفرق الخامس:

أن الافتراق يتعلق به الوعيد وكله شذوذ وهلكة، أما الاختلاف فليس كذلك، مهما بلغ الخلاف بين المسلمين في أمور يسع فيها الاجتهاد، أو يكون صاحب الرأي المخالف له مسوِّغ، أو يحتمل أن يكون قال الرأي المخالف عن جهل بالدليل ولم تقم عليه الحجة، أو عن إكراه يعذر به قد لا يطلع عليه أحد، أو عن تأويل ولا يتبين ذلك إلا بعد إقامة الحجة(١).

هذا من حيث الافتراق، وأما من حيث الاختلاف:

---

(١) انظر: الافتراق، د. ناصر بن عبد الكريم العقل، ص/١٣.

المبحث الثاني :

تعريف الخلاف

عَرَّفَهُ الْجُرْجَانِي بِقَوْلِهِ: « مُنَازَعَةٌ تَجْرِي مِن الْمُتَعَارِضَيْنِ لِتَحْقِيْقِ حَقٍّ أَو إِبْطَالِ بَاطِلٍ ».

وَالْمَقْصُوْدُ بِعِلْمِ الْخِلَافِ: العِلْمُ بِالْمَسَائِلِ الَّتِي يَجْرِي فِيْهَا الاجْتِهَادُ، بِغَضِّ النَّظَرِ عَن الصَّوَابِ وَالْخَطَأ، أَو الشُّذُوْذِ، فِي الرَّأْيِ الْمَعْرُوْضِ.

وقوع الخلاف :

وقوع الخلاف أمر مسلم به في دُنيا البَشرِ، وهو سُنة اللَّه (عز وجل) في خلقه، فهم مُختلفون في ألوانهم وألسنتهم وطباعهم ومدركاتهم ومعارفهم وعقولهم وأشكالهم، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾[١].

يَقُولُ الرَّازِيُّ: « وَالْمُرَادُ: اخْتِلَافُ النَّاسِ فِي الأَدْيَانِ، وَالأَفْعَالِ، وَالأَخْلَاقِ »[٢].

ومع أنَّ الخلاف موجود إلا أنَّ اللَّهَ تعالى وضعَ على الصِّراط المستقيم عَلامَات ودلائل، قال اللَّه تعالى ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ

---

(١) سورة هود، الآية ١١٨-١١٩.

(٢) تفسير الرازي، ٤٨٦/٨

﴿مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾[1].

ومن هنا فإننا سوف نحاول أن نبين من خلال هذه الكلمات كيف يصل المؤمن إلى الحق ويتجنب الخلاف غير المستمر.

أنواع الخلاف:

يمكن أن نُميز بين ثلاثة أنواع من الخلاف هي:

الخلاف المذموم، والخلاف الممدوح، والخلاف السائغ.

أولًا: الخلاف المذموم:

كَثِيْرٌ مِن أَهْلِ الْعِلْمِ يُحَاوِلُ ضَبْطَهُ بِأَنَّهُ الْخِلَافُ فِي الأُصُوْلِ - أَي فِي الْعَقَائِدِ -، وَالصَّحِيْحُ أَن يُقَيَّد:

بِأَنَّهُ مَا خَالَفَ نَصًّا مِن كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَو إِجْمَاعٍ أَو قِيَاسٍ جَلِيٍّ لَا يُخْتَلَفُ فِيْهِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الأُمُوْرِ الاعْتِقَادِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ - وَهُوَ أَكْثَرُ أَنْوَاعِ هَذَا الاخْتِلَاف - أَو فِي الأُمُوْرِ العَمَلِيَّةِ الْفِقْهِيَّةِ، فَإِنَّ كَثِيْرًا مِن مَسَائِلِ الفُرُوْعِ (أي الأحكام) فِيْهَا نُصُوْصٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ، بَل قَد يُكَفَّرُ الْمُخَالِفُ فِيْهَا، كَوُجُوْبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْخَمْرِ.

وَهَذِهِ مِن مَسَائِلِ الأَحْكَامِ الْمُسَمَّاةِ عِنْدَ الْكَثِيْرِيْنَ بِالْفُرُوْعِ.

وَقَد يُبَدَّعُ الْمُخَالِفُ فِيْهَا كَإِنْكَارِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَالْقَوْلِ بِجَوَازِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ وَإِنْ كَانَ الأَغْلَبُ عَلَى اخْتِلَافِ أَهلِ الْعِلْمِ فِي الْمَسَائِلِ أَنَّهُ مِن الاخْتِلَافِ السَّائِغِ[2].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٣.

(٢) انظر فقه الخلاف بين المسلمين، د. ياسر حسين برهامي / ص (٤٩).

بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾[1].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: « تَبْيَضُّ وُجُوْهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالائْتِلَافِ، وَتَسْوَدُّ وُجُوْهُ أَهْلِ البِدْعَةِ وَالاخْتِلَافِ »[2].

وله صور كثيرة منها:

اختلاف البشر إلى مؤمن وكافر، وفي هذا يقول اللَّه تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾﴾[3].

خلاف أهل الأهواء والبدع، كخلاف الخوارج وأشباههم، مِمَّا دعاهم إلى الخروج على جماعة المسلمين واستحلال دمائهم.

ما يحمل عليه التقليد من الاعتقاد الجازم بأنَّ ما عليه المخالف باطل قطعًا حتى يتربون على ذلك، بحيث لا يصلي بعضهم خلف بعض، على الرغم أَنَّ ما اختلفوا فيه لا يعدو مسائل فيها مجال واسع للاجتهاد والنظر.

ما يقع بين القائلين بالتقليد ومنكري التقليد، حيث قد يَحمل التقليد بعض الناس على ترك السُّنَّة، بعد أن استبانت له؛ تعصبًا لإمامه، فيتعسف التأويل، ويتمحل الأجوبة التي يستطيل فيها الْمُنْكَر عليه، حتى يصل الأمر إلى القطيعة واشتداد الخصام بينهما، وبخاصة في بعض ما يجري من خلاف في بعض هيئات الصلاة وأفعالها، من رفع اليدين وقبضهما، ونَحو ذلك مِمَّا كثر فيه حكم الْمُستحب، بينما التَّفرق بين المؤمنين مُحرَّم والائتلاف واجب.

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٠٥-١٠٧.

(٢) تفسير ابن كثير، ٩٢/٢.

(٣) سورة الحج، الآية ١٩.

ثانيًا : الخلاف الممدوح.

وَيُقْصَدُ بِهِ: مُخَالَفَةُ الْمُشْرِكِيْنَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَهْلِ الْفِسْقِ وَالْمُجُوْنِ، فِي هَيْئَاتِهِم وَأَحْوَالِهِم وَأَعْيَادِهِم وَمُنَاسَبَتِهِم، فَالْمُخَالَفَةُ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ مَمْدُوْحَةٌ وَمَحْمُوْدَةٌ شَرْعًا.

بَل هِيَ مَقْصِدٌ شَرْعِيٌّ يُقَابِلُهَا النَّهْيُ عَن مُشَابَهَتِهِم وَالتَّشَبُّهَ بِهِم.

ثالثًا : الْخِلَافُ السَّائِغ.

وَهُوَ مَالَا يُخَالِفُ النَّصَّ - مِنَ الْكِتَابِ أَو السُّنَّةِ - أَو الإِجْمَاعِ القَدِيْمِ، أَو القِيَاسِ الْجَلِيِّ.

وَمَعْنَى النَّصُّ هُنَا: مَا لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنىً وَاحِدًا، لَا اجْتِهَادَ فِي فَهْمِهِ عَلَى وُجُوْهٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَلَيْسَ مُجرَّدُ وُجُوْدُ حَدِيْثٍ أَو أَحَادِيْثَ فِي البَابِ، فَقَد تُوْجَدُ لَكِن تَكُوْنُ دِلَالَتُهَا مُحْتَمَلَةٌ، وَوُجُوهُ الْجَمْعِ مُختَلِفَةٌ، وَلَا يُعْلَمُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوْخِ.

وَالتَّصْحِيْحُ وَالتَّضْعِيْفُ مَحَلّ نَظَرٍ وَاجْتِهَادٍ، فَلا يَكُونُ فِي الْمَسْأَلَةِ نَصٌّ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « مَسَائِلُ الاجْتِهَادِ مَن عَمِلَ فِيْهَا بِقَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ لَم يُنْكَرْ وَلَم يُهْجَرْ، وَمَن عَمِلَ بِأَحَدِ القَوْلَيْنِ لَم يُنْكَرْ عَلَيْهِ »(١).

قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ وَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ** »(٢).

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/٢٥٧)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، الحديث رقم (٧٣٥٢) في فتح الباري (١٣ / ٣١٨). ومسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، الحديث رقم (١٧١٦)، (٣ / ١٣٤٢).

وَهُو دَلِيْلٌ وَاضِحٌ عَلَى إِمْكَانِ خَطَأ الْمُجْتَهِدِ. وَحُصُوْلُ الْخَطَأ يَعْنَى حُصُوْلَ الاخْتِلَافِ سَوَاءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، أَوْ بَيْنَ مَن تَبِعَهُ عَلَى رَأْيِهِ وَبَيْنَ مَن يُخَالِفُهُ.

ثُمَّ إِنَّ تَقْرِيْرَ الأَجْرِ للمُخَالِفِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا سَائِغٌ وَإِلَّا لَمَا اسْتَحَقَّ أَجْرًا، وَهَذَا وَمِثْلُهُ يَدُلُّ عَلَى الْخِلَافِ السَّائِغِ:

كَخَبَرِ بَنِي قُرَيْضَةَ(١)، وَهُوَ مَعْرُوْفٌ حَيْثُ أَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ الْفَرِيْقَيْنِ فِي نِهَايَةِ الأَمْرِ.

كَان الصَّحَابَةُ فِي السَّفَرِ مِنْهُم مَن يَصُوْمُ، وَمِنْهُم مَن يُفْطِرُ، وَمِنْهُم مَن يَقْصُرُ، وَمِنْهُم مَن يُتِمُّ، وَلَم يَعِبْ عَلَيْهِم النَّبِيَّ ﷺ ذَلِك.

وَقَد يَدْخُلُ فِي هَذَا النَّوْعِ: اخْتِلَافُ التَّنَوّعِ.

وَهُوَ مَا لَا يَكُوْنُ فِيْهِ أَحَدُ الأَقْوَالِ مُنَاقِضًا للأَقْوَالِ الأُخْرَى، بَل كُلّ الأَقْوَالِ صَحِيْحَةٌ، وَهَذَا مِثْلُ وُجُوْهِ القِرَاءَاتِ، وَأَنْوَاعِ التَّشَهُّدَاتِ وَالأَذْكَارِ، فَمَن قَرَأَ مَثَلًا فِي الْفَاتِحَةِ: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ) فَيَطِيْبُ نَفْسًا أَن يَعْلَمَ صِحَّةَ قِرَاءَةَ مَن قَرَأَ: (مَلِكَ يَوْمِ الدِّيْنِ) فَلَا يَكُونُ هَذَا مُنَاقِضًا لِذَاكَ، فَالْكُلُّ يَعْلَمُ أَنَّ القُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلَّهَا كَافٍ شَافٍ كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيْثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضى الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنِّى سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لِى: « **أَرْسِلْهُ** ». ثُمَّ قَالَ لَهُ: « **اقْرَأْ** ». فَقَرَأَ. قَالَ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ** ». ثُمَّ قَالَ لِى: « **اقْرَأْ** ». فَقَرَأْتُ فَقَالَ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ. إِنَّ الْقُرْآنَ**

(١) أخرجه البخاري (٩٤٦-٤١١٩)، ومسلم (٧٧٠).

أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ»(١).

وَمَن يَقرَأُ فِي التَّشَهّدِ بِتَشَهّدِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ لَا يَرَى مَانِعًا مِن تَشَهّدِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، فَلَا يَكُونُ هَذَا تَنَاقُضًا.

بَل اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ كُلٍّ مِنْهَا، وَإِنَّمَا اخْتِلَافُهُم فِي اخْتِيَارِ كُلٍّ مِنْهُم لِمَا يَرَاهُ الأَفْضَلُ لاعْتِبَارَاتٍ يَرَاهَا(٢).

وَمِن هَذَا البَابِ: تَنَوّعُ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ** ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: « **نَعَمْ. وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ** »(٣).

---

(١) أخرجه البخاري ٩/٥٠، برقم ٢٤١٩. ومسلم ٥/٢٧٣، برقم ١٩٣٦.

(٢) انظر شرح مسلم للنووي (١/ ٣٢١).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري ٧/١٧٥، برقم ١٨٩٧. ومسلم ٦/٣٦٩، برقم ٢٤١٨.

أخرجه أحمد (٣/١٨٤، ٢٨١)، والترمذي (٣٧٩٠، ٣٧٩١) في المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وابن ماجه في المقدمة (١٥٤)، والحاكم (٣/٤٢٢)، و الطحاوي في مشكل الآثار (١/٣٥١)، وأبو نعيم (٣/١٢٢)، قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (ح ١٢٢٤).

وهنا وقفة مهمة: وهي أن تفرد بعض الصحابة بذكر بعض الصفات لا يلزم منه القدح أو الحط من الصحابة الآخرين، فإن لكل صنعة أهلها الذين برزوا فيها وقضوا معضم أوقاتهم في سبيل الإجادة والتميز فيها.

والنبي ﷺ في معركة بدر نزل على مشورة غيره في اختيار الموقع، ولم يدل ذلك على لزوم نقصٍ فيه ﷺ، ولكن لكل صنعة أهلها.

ومعلوم أَنَّ المقصود من هذا الاجتهاد في نوعٍ خاص من هذه الأعمال مع أداء الواجب في غيرها، فأهل الصلاة يصومون رمضان ويؤدون الزكاة المفروضة ويجاهدون في سبيل اللَّه . ولكن جُلَّ عملهم ومعظمه في الصلاة فرضًا ونفلًا.

وكذا أهل الجهاد، فهم يصلون ويصومون ويزكون، ولكن معظم عملهم واجتهادهم في الجهاد فرض العين والكفاية.

وهذا النوع من الأهمية بمكان، لِأَنَّ هِمم العباد متنوعة، وقدراتهم وأفهامهم مُختلفة، واستعداد كل منهم لنوع معين من العمل الفطري فيهم.

والنَّادرُ من الخلق من له الهمة العالية والسَّبق في كل خير - مثل أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه - وأما أكثر الخلق فليسوا كذلك.

وهذه الأعمال الصَّالِحة المتنوعة مطلوبة كلها، وتكامل المسلمين فيها هو الذي يأتي بأفضل النتائج.

فمثلًا: نَجد النَّبي ﷺ قد خَصّص بعض الصحابة رضي اللَّه عنهم لكتابة الوحي لأنهم كتَّاب ومهرة، وفيهم الأمانة على ما يكتبون، منهم عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبي سفيان، رضي اللَّه عنهم أجمعين.

ومنهم من جمع القرآن الكريم وكان حجة فيه، كزيد بن ثابت الأنصاري الذي وكل إليه أبو بكر وعثمان جمع القرآن، بل كان منهم المتمكن من القراءة المتقن لها كعبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنهم.

ومن أصحابه ﷺ من أُتِيَ الفِقهَ، وَالقدرة على الفتيا: كالخلفاء الأربعة، وابن عمر، وابن عباس، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وابن مسعود رضي اللَّه عنهم. وبعض أصحابه كان حافظًا جامعًا للعلم مواظبًا عليه صابرًا ومرابطًا على

تحصيله، لا يشغله عن ذلك مال ولا أهل، فهيَّأه النَّبي ﷺ ليكون أمينًا على السنة، ومن أشهرهم أبي هريرة رضي اللَّه عنه.

وجعلَ ﷺ بعضهم لقيادة الجيوش، لمعرفتهم وخبراتهم الحربية.ومن أشهرهم خالد بن الوليد، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنهم.

وبعضهم كان متخصصًا في الجانب الإعلامي:

ففي الشعر حسان بن ثابت، وعبد اللَّه بن رواحة، وكعب بن مالك.

وفي الخطابة ثابت بن قيس، وسعد بن عبادة رضي اللَّه عنهم.

ومنهم من كان ذا حنكة وسياسة في تدبير الأمور وتصريف أمور الدولة، فكان ﷺ يولِّيهم أعمال البلاد والعباد: ومنهم أبو هريرة، والعلاء بن الحضرمي، وعلي بن أبي طالب، رضي اللَّه عنهم.

ومنهم من كان ذا مكانة في المسلمين سنًا وعلمًا وعملًا وهيبةً، فكانوا بمثابة الوزراء وأهل الرأي والحل والعقد، وعلى رأسهم الخلفاء الأربعة.

قَالَ ﷺ: **«أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»**[(١)].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٨٤، ٢٨١)، والترمذي (٣٧٩٠، ٣٧٩١) في المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وابن ماجه في المقدمة (١٥٤)، والحاكم (٣/ ٤٢٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٣٥١)، وأبو نعيم (٣/ ١٢٢)، قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (ح١٢٢٤).
وهنا وقفة مهمة: وهي أن تفرد بعض الصحابة بذكر بعض الصفات لا يلزم منه القدح أو الحط من=

إنَّ المتأمل للقافلة النورانية للأُمة ليجد فيها العلماء النُّبلاء، والقادة الحكماء، والمجاهدون الأخيار، والزهاد الأبرار، والمحتسبون القائمون على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهل التربية والتوجيه، والسياسة الدَّولية، وغير ذلك مما تحتاجه الأُمة لتبني كيانها وتعلي صرحها وتنهض من سباتها، ومتى ما اجتمعت لِبنَاتِهَا فإنَّ هَدْمَ جدارها صعبٌ شديد، وهذا فعلًا ما تحتاجه أمتنا اليوم، من تكامل فئاتها، واجتماع كلمتها، وتأصيل فكرها، وتوحيد قصدها، واتباع نبيها ﷺ، فلن يُصلح أول هذه الأُمة إلَّا بِمَا صَلُحَ به آخرها[1].

=الصحابة الآخرين، فإن لكل صنعة أهلها الذين برزوا فيها وقضوا معهم أوقاتهم في سبيل الإجادة والتميّز فيها.

والنبي ﷺ في معركة بدر نزل على مشورة غيره في اختيار الموقع، ولم يدل ذلك على لزوم نقصٍ فيه ﷺ، ولكن لكل صنعة أهلها.

(١) والجماعات الإسلامية المعاصرة فيها شيء من هذا النوع من الاختلاف - اختلاف التنوع - فبعض الجماعات والاتجاهات اهتمامها الأكبر طلب العلم بأنواعه من علم بالحديث والرجال والفقه والتفسير والأصول والعقائد، وغيرها، وبعض الجماعات اهتمامها بالدعوة والتبليغ، وبعضها بالجهاد في سبيل اللَّه تعالى، ومنها ما يكون أكبر اهتمامه بالتواجد في مراكز التأثير والمواقع الاقتصادية والسياسية، ولكي يتحقق أكبر قدر ممكن من الفائدة فيجب أن تتجنب هذه الجماعات المعاول التي تهدم سواء من داخلها أو من خارجها وإن كان من داخلها أشد خطرًا ومنها:

أن لا يكون انشغال الأفراد والجماعات بما يرونه أفضل الأعمال سببًا لتركهم الواجبات الأخرى التي تمثل الحد الأدنى من الالتزام بالإسلام، فلا بد أن يكون المجاهد مصليًا صائمًا، وأن يكون المصلي مزكيًا صائمًا مجاهدًا جهاد فرض العين، وهكذا لا بد أن يحقق أبناء الصحوة الحد الأدنى في مجالات العمل الإسلامي اليوم.

أن لا يربي الأفراد داخل هذه الجماعات على تحقير الأعمال والعلوم الأُخرى التي ليس لجماعته اهتمام كبير بها في سبيل حفز هممهم على تنفيذ ما يطلب منهم، ولا شك أن عرقلة بعض الجماعات لبعضها والتحقير من أعمال الجماعة الأُخرى هو الذي يولد التنافر والتنابز والأحقاد والبغضاء، وإذا أضيف إلى ذلك السخرية والتقليل والطعن والتجريح، فإن هذا بريد الغيبة والنميمة و الطعن في=

إنَّ النَّظرة الحزبية الضَّيقة التي تسيطر على معظم الجماعات الإسلامية والتعصب المقيت للأسماء والأشخاص واعتقاد كل طائفة أنها تملك الحق وحدها، وأَنَّ غيرها ليس على شيء، وتقديم المِزَاج الشَّخصي والهَوى النَّفسي على الحكم الشَّرعي والانضباط الفِقْهي، وتغليب مصلحة الجماعة على المصالح الشَّرعية للمسلمين ككل، ومصادرة حق الغير في التَّفكير والاجتهاد المخالف داخل إطار أهل السنة والجماعة.

أضف إلى ذلك غياب القدوة العلمية والسلوكية والأخلاقية التي كان يمثلها أئمة أهل السنة الأعلام في كل عصر وجيل، كل ذلك كان محصلته هو ما نراه الآن من واقع ممزق واضطراب وتخبط في مناهج وسلوك كثير من هذه الجماعات(١).

❑ **مِن مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ :**

صُوَرُ الاخْتِلَافِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ كَثِيْرَةٌ جِدًّا، تُجَلُّ عَنِ الْحَصْرِ، وَلَكِن مِن

=النيات والمقاصد، بل والاتهام بالباطل. قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ . وقال النبي ﷺ: «**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم**»، مع الاهتمام الكامل بالعقيدة الصحيحة على منهج أهل السنة والجماعة، والدعوة إليها ونشرها بين العباد والصبر على ذلك.

ألا يكون عقد الولاء و البراء على هذه الأعمال المتنوعة والأولويات المختلفة، وتقديم ذلك على أصل الولاء لدين الله والمنهج الإسلامي الصحيح، منهج أهل السنة والجماعة بشموله وتوازنه. فقد نجد بعض الجماعات الإسلامية توالي وتعادي على ما جعلته من أولويات عملها، ونجد أفرادها يتخذون موقفًا ممن رأوا منه مخالفتهم سواء من الجماعة ذاتها أو من خارجها. وعلاج هذا الداء يكمن في تعميق الولاء على الكتاب والسنة - بفهم سلف الأمة - منهج أهل السنة والجماعة، وليس التعصب على الأسماء ولا الأعمال ولا العلوم ولا القادة، بل نحب الطاعة من كل من أطاع الله ونواليه عليها كما نوالي غيره على الطاعة الأخرى، ونبغض المعصية من كل من عصى الله ونبرأ إلى الله منها سواء عمل صاحبها ما نراه من أولويات عملنا أو غيره.

(١) انظر معالم الانطلاقة الكبرى أهل السنة والجماعة، لمحمد بن عبد الهادي المصري (١٩١).

أَهَمِّهَا - مَعَ أَنَّ بَعْضَهَا يَتَعَلَّقُ بِقَضَايَا مَصِيْرِيَّةٍ كُبْرَى، وَمِنْهَا -:

اخْتِلَافُهُم فِي وَفَاتِهِ ﷺ حَتَّى أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه شَهَرَ سَيْفَهُ مُهَدِّدًا مَن قَالَ بِمَوتِهِ ﷺ، حَتَّى جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ثُمَّ قَالَ: مَن كَانَ يَعبدُ مُحمدًا، فإنَّ مُحمدًا قد مَاتَ، ومن كان يعبدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوت، وَتَلا آياتٌ في ذَلِك، مِنْهَا: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾[(١)].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى اللَّهُ الشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾[(٢)]. فَأَذْعَنَ عُمَرُ رضي الله عنه وَقَالَ: كَأَنِّي لَم أَكُن قَرَأْتُهَا مِن قَبْلُ[(٣)].

* اخْتِلَافُهُم فِي مَكَانِ دَفْنِهِ ﷺ:

اخْتِلَافُهُم الْكَبِيْر فِي الْخِلَافَةِ مِن بَعْدِهِ، وَقِصَّةُ سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ حَتَّى أَنَّ بَعْضَهُم قَالَ: « مِنَّا أَمِيْرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيْرٌ». وَقَالَ آخَرُ: « نَحْنُ الأُمَرَاءُ، وَأَنْتُم الوُزَرَاءُ »[(٤)]. فَمَا كَانَ مِن عُمَرَ رضي الله عنه إِلَّا أَنْ بَايعَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ تَوَالَتِ البَيْعَةُ، وَكَانَ الرُّضُوْخُ لِمَا تَوَصَّلَتْ إِلَيْهِ الْجَمَاعَةُ.

فَمَقَاصِدُهُم كَانَت حَسَنَةٌ، وَالأَهْوَاءُ عَنْهُم بَعِيْدَةٌ، فَمُرَادُهُم وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَاتِّبَاعِ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا ظَهَرَ لَهُم الْحَقَّ خَضَعُوا وَرَضُوا، وَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَهَكَذَا كَانَ صَحَابَةُ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

* اخْتِلَافُهُم فِي قِتَالِ مَانِعِي الزَّكَاةِ:

فَبَعْدَ أَن بُوْيِعَ أَبُو بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ ارْتَدَّتْ بَعْضُ القَبَائِلِ، وَامْتَنَعَتْ عَن دَفْعِ

---

(١) سورة الزمر، الآية ٣٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٤٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، ٤٢٨/١٢، برقم (٣٦٦٨)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٦٨/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، ٤٢٨/١٢، برقم (٣٦٦٨).

الزَّكَاةِ، وَادَّعَى بَعْضُهُم النُّبُوَّة، فَأَصَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى قِتَالِهِم رَغْمَ مُعَارَضَةِ عُمَرُ رضي الله عنه حَيْثُ قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟**» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا، أَوْ عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»[١].

وَمَا كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا أَنْ شَرَحَ اللَّهُ صُدُوْرَهُم لِرَأْيِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَكَانَت عِزَّةُ الإِسْلَامِ، فَصَارَ رَأْيُهُ وَفِعْلُهُ مَثَلًا يَسْتَشْهِدُوْنَ بِهِ فِي الأَزَمَاتِ حَتَّى يُقَالُ: (رِدَّةٌ وَلَا أَبَا بَكْرٍ لَهَا)[٢].

الاخْتِلَافُ فِي الفِقْهِ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

حَيْثُ اخْتَلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي سَبْيِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، فَرَأَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه سَبْيَ نِسَاءِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، عَكْسَ مَا يَرَاهُ عُمَرُ رضي الله عنه حَيْثُ نَقَضَ ذَلِكَ فِي خِلَافَتِهِ وَرَدَّهُنَّ إِلَى أَهْلِيْهِنَّ، لَكِنَّهُ لَم يَنْشَقّ عَن أَبِي بَكْرٍ وَلَم تَمْتَلِئ القُلُوْبَ بِالإِحَنِ وَالأَحْقَادِ مِن جَرَّاءِ حُصُوْلِ الْخِلَافِ بَيْنَهُمَا.

كَذَلِكَ اخْتَلَفَا فِي قَسْمِ الأَرْضِ الْمَفْتُوْحَةِ؛ قُسِّمَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَلَم تُقَسَّمْ فِي عَهْدِ عُمَرَ رضي الله عنه.

وَكَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه اسْتَخْلَفَ عُمَرَ رضي الله عنه، وَعُمَر جَعَلَ الأَمْرَ شَوْرَى.

وَهُنَاكَ أَمْثِلَةٌ يَصْعُبُ حَصْرُهَا مِن الْخِلَافَاتِ الْفِقْهِيَّةِ بَيْنَ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ، وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَلَم تُؤَدِّي إِلَى الْخِلَافِ الشَّخْصِي بَيْنَ أَيٍّ مِنْهُم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٣٤٧)، (١٣٩٩)، ومسلم في صحيحه (١/١٥٤)، برقم (١٣٣)

(٢) عنوان رسالة لطيفة لأبي الحسن الندوي، دار مطبعة الحياة.

بَل كُلٌّ يُضْمِرُ الْحبَّ لِأَخِيْهِ وَيُحْسِنُ بِهِ الظَّنَّ وَيلْقَاهُ بِالْبِشْرِ فِي كُلِّ مَكَانٍ.

وَمِن الأَمْثِلَةِ للخِلَافِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ أَيْضًا: مَا وَقَعَ فِي الْفِتْنَةِ:

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: الإِمْسَاكُ عَمَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُم جَمِيْعًا، وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِم وَقَدْرِهِم.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « صِفَةُ الْمُؤْمِنِ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، مَن شَهِدَ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ... وَتَرَحَّمَ عَلَى جَمِيْعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، صَغِيْرِهِم وَكَبِيْرِهِم، وَحَدَّثَ بِفَضَائِلِهِم، وَأَمْسَكَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُم »[(١)].

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « وَمِن أُصُوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: سَلَامَةُ قُلُوْبِهِم وَأَلْسِنَتِهِم لِأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا وَصَفَهُم اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾[(٢)].

وَطَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: « **لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ** »[(٣)].

وَيُمْسِكُوْنَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَيَقُوْلُوْنَ: إِنَّ هَذِهِ الآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي مَسَاوِيْهِم مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ، وَمِنْهَا مَا قَد زِيْدَ فِيْهِ وَنَقُصَ، وَغُيِّرَ عَن وَجْهِهِ، وَالصَّحِيْحُ مِنْهُ، هُم فِيْهِ مَعْذُوْرُوْنَ، إِمَّا مُجْتَهِدُوْنَ مُصِيْبُوْنَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُوْنَ مُخْطِئُوْنَ.

---

(١) انظر مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لابن الجوزي (٢٢٢-٢٢٣)

(٢) سورة الحشر، الآية ١٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٤٣٣/١٢، برقم (٣٦٧٣)، ومسلم في صحيحه ٣٤٧/١٦، برقم (٦٦٥١).

وَهُمَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُوْمٌ عَن كَبَائِرِ الإِثْمِ وَصَغَائِرِهِ، بَل تَجُوْزُ عَلَيْهِم الذُّنُوْبَ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَهُم مِنَ السَّوَابِقِ وَالفَضَائِلِ مَا يُوْجِبُ مَغْفِرَةَ مَا يَصْدُرُ مِنْهُم إِن صَدَرَ، حَتَّى أَنَّهُ يُغْفَرُ لَهُم مِنَ السَّيِّئَاتِ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَن بَعْدَهُم، وَقَد ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَّهُم خَيْرُ القُرُوْنِ**»[١]، وَأَنَّ الْمُدَّ مِن أَحَدِهِم إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلُ مِن جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا مِمَّن بَعْدَهُم.

ثُمَّ إِذَا كَانَ قَد صَدَرَ مِن أَحَدِهِم ذَنْبٌ فَيَكُوْنَ قَد تَابَ مِنْهُ، أَو أَتَى بِحَسَنَاتٍ تَمْحُوْهُ، أَو غُفِرَ لَهُ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ، أَو ابتُلِيَ بِبَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذُّنُوْبِ الْمُحَقَّقَةِ، فَكَيْفَ بِالأُمُوْرِ الَّتِي كَانُوا فِيْهَا مُجْتَهِدِيْنَ: إِنْ أَصَابُوا فَلَهُم أَجْرَانِ، وَإِن أَخْطَئُوا فَلَهُم أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالْخَطَأُ مَغْفُوْرٌ لَهُم.

ثُمَّ الْقَدْرُ الَّذِي يُنْكَرُ مِن فِعْلِ بَعْضِهِم قَلِيْلٌ نَزِرٌ، مَغْمُوْرٌ فِي جَنْبِ فَضَائِلِ القَوْمِ وَمَحَاسِنِهِم، مِنَ الإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُوْلِهِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيْلِهِ، وَالْهِجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، وَالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَمَن نَظَرَ فِي سِيْرَةِ الْقَوْمِ بِعِلْمٍ وَبَصِيْرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِم مِنَ الفَضَائِلِ عَلِمَ يَقِيْنًا أَنَّهُم خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الأَنْبِيَاءِ، لَا كَانَ وَلَا يَكُوْنُ مِثْلَهُم، وَأَنَّهُم هُمُ الصَّفْوَةُ مِن قُرُوْنِ هَذِهِ الأُمَّةِ، الَّتِي هِي خَيْرُ الأُمَمِ وَأَكْرَمِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»[٢]. اهـ

وَقَد دُسَّ الْكَثِيْرُ عَلَيْهِم، وَلَكِن نَقْتَطِفُ بَعْضًا مِنَ الْمَوَاقِفِ الْمُشَرِّفَةِ لِحُبِّهِم وَاحْتِرَامِهِم لِبَعْضِهِم، رَغْمَ حَالَةُ الْحَرْبِ بَيْنَهُم، فَكَانَ كُلُّ فَرِيْقٍ يُؤْمِنُ بِصَلَاحِ وَتَقْوَى الآخَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ اجْتِهَادُ اجْتَهَدَهُ، أَصَابَ أَو أَخْطَأَ؛ وَمِن ذَلِكَ:

---

(١) أخرجه: البخاري ٣/٢٢٤ (٢٦٥١) و٥/٢ - ٣ (٣٦٥٠) و٨/١١٣ (٦٤٢٨) و٨/١٧٦ (٦٦٩٥)، ومسلم ٧/١٨٥ (٢٥٣٥) (٢١٤) من حديث عمران بن حصين.

(٢) انظر الفتاوى لابن تيمية (٣/ ١٥٢- ١٥٦)

-عن عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ: « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْرَمَ غَلَبَةً مِنْ أَبِيكَ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَّيْنَا يَوْمَ الْجَمَلِ فَنَادَى مُنَادِيهِ لَا يُقْتَلُ مُدْبِرٌ وَلَا يُذَفَّفُ عَلَى جَرِيحٍ »[(١)].

-وموقف آخر من مواقفهم العظيمة والتي تدل على إخلاص النية وصدق الطوية:

يدخلُ عمران بن طلحة بن عبيد اللَّه على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد فراغه من موقعة الجمل وهي بين علي وَ طلحة والد عمران، فيرحب علي بعمران ويدنيه ويقول إني لأرجو أن يجعلني اللَّه وإياك من الذين قال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾[(٢)].

ثم أخذ يسأله عن أهل بيت طلحة فردًا فردًا، وعن غلمانه وأمهاته وأولاده، يا ابن أخي: كيف فلان، وكيف فلان؟!

ويستغرب بعض الحاضرين مِمَّن لَم يَحض بشَرف الصُّحبة النَّبوية ولم يدركوا معاني التربية المحمدية، فيقول رجلان من هؤلاء الحاضرين على ناحية من المجلس أحدهما الحارث الأعور: « اللَّهُ أَعْدَلُ مِن ذَلِكَ تَقْتُلُهُم بِالأَمْسِ، وَتَكُوْنُوا إِخْوَانًا فِي الْجَنَّةِ؟!».

فَيَغْضَبُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويقولُ لَهُمَا: قُومَا أَبْعَدَ أَرْضِ اللَّهِ وَأَسْحَقِهَا فَمَنْ هُوَ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَنَا وَطَلْحَةُ!!

وَأُنْشِدَ فِي مَجْلِس أَمِيرِ الْمُؤمنينَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣/٢٣٨٩ - ٣٩٠)، وابن أبي شيبة (١٥/٢٨٠ - ٢٨١)، وعبد الرزاق (١٠/١٢٣ - ١٢٤) وعنه ابن حزم: (١١/١٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ١٣٤)، برقم (١٧١٩٢).

(٢) سورة الحجر، الآية ٤٧.

فتىً كان يدنيه الغنى من صديقه إذا ما هو استغنى ويبعده الفقرُ
كـأن الـثريـا عُـلّـقت بِـجبـيـنـه وفي خدِّه الشِّعرى وفي الآخر البدرُ

فَلَمَّا سَمِعَهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ.

وَكَانَ السَّيْفُ لَيَلْتَئِدُ مُجَرَّدًا بَيْنَهُمَا[١].

- وَيَسْأَلُ بَعْضُهُم عَلِيًّا رضي الله عنه عَن أَهْلِ الْجَمَلِ أَمُشْرِكُوْنَ هُم ؟

فَقَالَ: مِن الشِّرْكِ فَرُّوا. قَالَ: أَمُنَافِقُونَ هُم ؟ قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِيْنَ لَا يَذْكُرُوْنَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيْلًا. قَالَ: مِمن هُم إِذَن ؟ قَالَ: إِخْوَانُنَا بَغَوا عَلَيْنَا[٢].

- وَأَمَّا عَمَّارٌ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَينَالُ أحد الحاضرين من أُم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها بمحضر من عمار بن ياسر رضي اللَّه عنهم، وهو من الذين كانوا على غير موقفها يوم الجمل فيقول رضي الله عنه أسكت مقبوحًا منبوحًا، أتؤذي مَحبوبة رسول اللَّه ﷺ؟ أشهد أنها زوجة رسول اللَّه ﷺ في الجنة، لقد سارت أُمنا عائشة رضي اللَّه عنها مسيرها وإنا لنعلم أنها زوجة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن اللَّه ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها[٣].

فانظر يارعاك اللَّه إلى النفوس الكريمة، والآداب العظيمة، أي خلق بعد هذا ينتظر، وأي تربية رباهم نبيهم ﷺ.

*** خِلَافُ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:**

ورغم خلاف علي ومعاوية رضي اللَّه عنهما فقد كان معاوية يستفتي عليًا

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات(٣/٢٢٤)، وأحمد في فضائل الصحابة (٣/٢٧٦)، (١٢٥٨)، والحاكم في المستدرك (٥/٦٦)، برقم (٥٦٢٨)، وصححه، ووافقه الذهبي؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٧٣) (١٧١٦٠).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/١٧٣).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٨/١٧٣)، وكنز العمال (٧/١٦٦) وحياة الصحابة (٣/١٤).

فيما أشكل عليه.

وَهذا غيضٌ من فيض، والأمثلة في السَّلف غير الصَّحابة كثيرة سواء بين علماء الأُمة عمومًا، أو أئمة المذاهب الأربعة خصوصًا.

وقبل أن أختم هذا النوع من الخلاف - الخلاف السائغ - أحب أن أنبه إلى أمر مهم:

وهو أن هناك قصورًا واضحًا في أدب هذا الخلاف وخلل كبير يعتري بعض الناس، أفسدت علينا قلوبنا بالغضب، والإحن، والحسد، والفرح بمساءة الأقران، و إلا فلو أعملنا حقيقة هذا الخلاف - السائغ - لآتى أُكله ثمارًا يانعة، وأخوة صادقة، ومن تلك الجوانب التي يعتريها القصور والخلل أثناء الخلاف:

المبحث الثالث :

القصور والخلل أثناء الخلاف

أ- قلة الإخلاص: وَذلك بأن يدخل المرء في حوار لا يريد به وجه اللَّه، ولا الوصول إلى معرفة الحق والعمل به، وإنما يريد أن يظهر براعته ويبرز مقدرته ويبز أقرانه ويمتلك إعجاب الآخرين.

عَن أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ الْخَلَّال، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيْسٍ الشَّافِعِيّ يَقُولُ: « مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ يُخْطِئَ، وَمَا فِي ظَنِّي عِلْمٌ إِلَّا وَدِدتُ أَنَّهُ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ »[١].

وعن الحسين الكرابيسي يقول: سمعتُ الشَّافعي يَقولُ: « مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا قَط، إِلَّا أَحْبَبْتُ أَن يُوَفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيُعَانَ وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا نَاظَرْتُ أَحَدًا إِلَّا وَلَم أُبَالِ بيَّنَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِي أَو لِسَانِهِ »[٢].

قَالَ حُسين الزَّعفراني، يقول: سَمِعْتُ الشَّافعي، يَحلِفُ وَهُوَ يَقُولُ: « مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا قَطّ إِلَّا عَلَى النَّصِيْحَةِ، وَمَا نَاظَرْتُ أَحَدًا مَا فَأَحْبَبْتُ أَنْ يُخْطِئَ، أَفهَكَذَا أَنْتَ يَا أَخِي بِاللَّهِ عَلَيْكَ؟ إِنِ ادَّعَيْتَ ذَلِك، فَقَد زَعَمْتَ أَنَّكَ خَيْرٌ مِنَ الأَخْيَارِ، وَبَدَلٌ مِنَ الأَبْدَالِ، وَالَّذِي يَظْهَرُ مِن أَهْلِ وَقْتِنَا أَنَّهُم يُنَاظِرُوْنَ مُغَالَبَةً لَا مُنَاظَرَةً، وَمُكَايَدَةً لَا مُنَاصَحَةً، وَلَرُبَّمَا ظَهَرَ مِن أَفْعَالِهِم مَا قَد كَثُرَ وَانْتَشَرَ فِي كَثِيْرٍ مِنَ البُلْدَانِ، فَمِمَّا يَظْهَرُ مِن قَبِيْحِ أَفْعَالِهِم وَمَا يَبْلُغُ بِهِم حُبَّ الغَلَبَةِ، وَنُصْرَةَ الْخَطَأَ أَن تَحْمَرَّ وُجُوْهَهُم، وَتَدُرَّ عُرُوْقَهُم، وَتَنْتَفِخَ أَوْدَاجهُم، وَيَسِيْلَ لُعَابَهُم،

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه(٩/٢٣٥)، (٢١٥٩)، وابن بطة في الإبانة(٢/٢٠٧)، (٦٩٧). والذهبي في السير١٠/٣٠.

(٢) حلية الأولياء(٩/١١٨)، وصفة الصفوة (٢/١٦٧)، والفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٢٤٢)، (٦٦٥).

وَيَزْحَفَ بَعْضَهُم إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى رُبَّمَا لَعَنَ بَعْضُهُم بَعْضًا، وَرُبَّمَا بَزَقَ بَعْضُهُم عَلَى بَعْضٍ، وَرُبَّمَا مَدَّ أَحَدُهُم يَدَهُ إِلَى لِحْيَةِ صَاحِبِهِ، وَلَقَد شَهِدتُ حَلَقَةَ بَعْضِ الْمُتَصَدِّرِيْنَ فِي جَامِعِ الْمَنْصُوْرِ، فَتَنَاظَرَ أَهْلُ مَجْلِسِهِ بِحَضْرَتِهِ، فَأَخْرَجَهُم غَيْظُ الْمُنَاظَرَةِ، وَحَمِيَّةُ الْمُخَالَفَةِ إِلَى أَنْ قَذَفَ بَعْضُهُم زَوْجَةَ صَاحِبِهِ وَوَالِدَتِهِ، فَحَسْبُكَ بِهَذِهِ الْحَالُ بَشَاعَةً وَشَنَاعَةً عَلَى سَفَهِ النَّاسِ وَجُهَّالِهِم، فَكَيْفَ بِمَن تَسَمَّى بِالْعِلْمِ، وَتَرَشَّحَ لِلإِمَامَةِ وَالْفُتْيَا.

وَلَقَد رَأَيْتُ الْمُنَاظِرِيْنَ فِي قَدِيْمِ الزَّمَانِ وَحَدِيْثِهِ، فَمَا رَأَيْتُ وَلَا حُدِّثْتُ، وَلَا بَلَغَنِي أَنَّ مُخْتَلِفَيْنِ تَنَاظَرَا فِي شَيْءٍ فَفَلَجَتْ حُجَّةُ أَحَدِهِمَا، وَظَهَرَ صَوَابُهُ، وَأَخْطَأَ الآخَرُ، وَظَهَرَ خَطَأُهُ، فَرَجَعَ الْمُخْطِئُ عَن خَطَئِهِ، وَلَا صَبَا إِلَى صَوَابِ صَاحِبِهِ، وَلَا افْتَرَقَا إِلَّا عَلَى الاخْتِلَافِ وَالْمُبَايَنَةِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُتَمَسِّكٌ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ، وَلرُبَّمَا عَلِمَ أَنَّهُ عَلَى الْخَطَأ، فَاجْتَهَدَ فِي نُصْرَتِهِ، وَهَذِهِ أَخْلَاقٌ كُلُّهَا تُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِن عُلَمَاءِ الأُمَّةِ »[1].

ب- **الغضب**: الغَضَبُ مَحَلُّهُ القَلْبُ، وَمَعْنَاهُ: غليان دم القلب بطلب الانتقام، وَإِنَّمَا تتوجه هذه القوة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها وإلى التشفي والانتباه بعد وقوعها.

فكثير من المحاورين إذا ظهر رأي أو مشورة أو بادرة كلام قابلة للأخذ والرَّد والصح والخطأ، ثم عارضه صاحبه ولم يوافقه عليها غضب لذلك أشد الغضب، وهذا مِمَّا لا يحسن بالمحاور لما له من آثار خطيرة وسيئة بدءً من توقد القلب والحقد والحسد وانتهاءً بالسب والشتم والهجر والمقاطعة والمقاتلة.

قَالَ الْهَيْتَمِيُّ فِي الزَّوَاجِرِ: « قَد مَرَّ أَنَّ ثَمَرات الغَضب: الحقد والحسَد،

---

(١) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/٢٠٩)، (٦٩٩).

وَبَيَانُهُ: أَنَّ الغضبَ إذا لَزِمَ كظمه لعجزه عن التشفي حَالًا رَجَعَ إلى البَاطِنِ، واحتقن فيه، فصار حقدًا و حسدًا، وحينئذ يَلْزَمُ قلبه استثقاله وبغضه دائمًا فهذا هو الحقد.

ومن ثمراته أن تحسده بأن تتمنى زوال نعمته عنه، وتفرح بِمصيبته، وأن تشمت ببليته وتهجره وتقاطعه، وتطلق لسانك فيه بِمَا لا يَحِلّ، وتهزأ به، وتسخر منه، وتؤذيه، وتَمنعه حقه... وكل ذلك شديدُ الإثمِ والتحريم.)[١].

يُقَالُ أَنَّ ذَا القَرْنَيْنِ لَقِيَ مَلَكًا فَقَالَ لَهُ: «عَلِّمْنِي عِلْمًا أَزْدَادُ بِهِ إِيمَانًا وَيَقِينًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَقْدَرُ مَا يَكُونُ عَلَى ابْنِ آدَمَ حِينَ يَغْضَبُ فَرُدَّ الْغَضَبَ بِالْكَظْمِ وَسَكِّنْهُ بِالتُّؤَدَةِ، وَإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ فَإِنَّك إِذَا عَجِلْتَ أَخْطَأْتَ حَظَّك وَكُنْ سَهْلًا لَيِّنًا لِلْقَرِيبِ وَلِلْبَعِيدِ وَلَا تَكُنْ جَبَّارًا عَنِيدًا»[٢].

قَالَ ابْنُ عَبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وقد كان بَيْنَ أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ وَجِلَّةِ العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا... ولكن أهل العلم والميزان لا يلتفتون إلى ذلك لأنهم بشر يغضبون ويرضون، والقول في الرضا غير القول في الغضب، ولقد أحسن القائل: لا يعرف الحلم إلا ساعة الغضب»[٣].

فإذا ما ضبط الإنسان نفسه عند الغضب، وكبح جماحها عند اشتداد ثورته، فإنه يحفظ على نفسه عزتها وكرامتها وينأى بها عن مذمة الانتقام ومغبة الندم وذل الاعتذار.

---

(١) (٨٢/١).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد(ص٢٣٨)، برقم(٢٣٧)، وفي ذم الدنيا (ص٩١)، (١٧٩)، والإحياء للغزالي (٣٥٦/٢)، والهيتمي في الزواجر (١٣١/١)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم (١/ ٢٩٣)برقم (١٣٤٠).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٤١٣/٣)، برقم (١١١٧٣).

عَن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْصِنِي، فَقَالَ: قَالَ « **لَا تَغْضَبْ** ». فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ « **لَا تَغْضَبْ** »(١).

وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَيْسَ الشَّدِيْدُ بِالصُّرُعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيْدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ** »(٢).

ج- الدُّخُولُ فِي النِّيَّاتِ: إنَّ من القواعد المهمة والآداب الراقية التي ينبغي أن يتحلى بها المسلم عند حواره مع الآخرين: حُسْنُ الظن بهم، وحملُ أمرهم على السَّلامة والسَّتر ما لم يأته ما يغلبه، وعدم أخذهم بلازم أقوالهم دون أن يلتزموا به وذلك لما يلي:

١- أَنَّ هذا المنهج هو الذي توافرت على تقريره النُّصوص الشَّرعية:

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾(٣).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَـٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾(٤).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلا تَجَسَّسُوا، وَلا تَحَسَّسُوا، وَلا تَنَافَسُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا** »(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٠ / ٥١٩ رقم ٦١١٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٠ / ٥١٨ رقم ٦١١٤، ومسلم في صحيحه، ٤ / ٢٠١٤ رقم ٢٦٠٩.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١٢.

(٤) سورة النور، الآية ١٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١٠ / ٤٨١ رقم ٦٠٦٤. ومسلم في صحيحه، ٤ / ١٩٨٦٥ رقم ٢٥٦٣.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ قَدْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ»، وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكَ وَمَا أَعْظَمَ حُرْمَتَكَ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ[(١)].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البر والصلة (٢٠٣٢)، وابن حبان (٥٧٦٣) والبغوي في شرح السنة (٣٥٢٦) من طريق الحسين بن واقد عن أوفى بن دلهم عن نافع عن ابن عمر

قال العلامة شعيب الأرناؤوط رحمه الله: وإسناده حسن وهو حديث صحيح يشهد له حديث أبي برزة الاسلمي عند أحمد وأبي داود (٤٨٨٠) وسنده حسن في الشواهد، وحديث البراء عند أبي يعلى قال الهيثمي في «المجمع» ٨ / ٥٢: رجاله ثقات.

وقال العلامة الألباني رحمه اللَّه، عن حديث ابن عمر: (صحيح) انظر حديث رقم: ٧٩٨٥ في صحيح الجامع.

قلت وهذا الحديث - والله أعلم - ضعيف من وجهين:

١- جهالة أوفى بن دلهم، ولذا أعله أبو حاتم به، فقال لما سأله ابنه عنه: لا يعرف أوفى عن نافع، ولا يدري ما هو (علل الحديث ٣٠٦/٢).

٢- كذلك تفرد الحسين بن واقد به عن أوفى وهو وإن كان ثقة، لكن كما قال في التقريب: له أوهام، وقد أشار الترمذي إلى هذه العلة بقوله: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث حسين بن واقد.

وأما حديث أبي برزة رضي الله عنه، أخرجه أبو داود(٤٨٨٠) وأحمد (٤٢٠/٤-٤٢١) وابن أبي الدنيا في الصمت (١٦٧) وفي الغيبة (٢٩) وأبو يعلى (٧٣٨٦-٧٣٨٧) والبيهقي (٢٤٧/١٠) وفي الآداب (١٥٢) من طُرق عن أبي بكر بن عياش.

وأحمد (٤٢٤/٤) من طريق قطبة بن عبد العزيز الأسدي.

وابن أبي الدنيا في الصمت (١٦٩) وفي الغيبة (٣٠) من طريق حفص بن غياث.

وعلقه الدارقطني في (العلل) (٣٠٩/٦) عن عبد الله بن عبد القدوس، وفضيل بن عياض، وعبد الرحمن بن مغراء.

ستتهم عن الأعمش عن رجل من أهل البصرة عن أبي برزة مرفوعًا بنحوه إلا أبا بكر بن عياش وابن عبد القدوس وابن عياض قالوا عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن أبي برزة.

وبهذا فمدار هذا الحديث على سليمان بن مهران الأعمش، وقد اختلف عليه في تعيين شيخه: =

وَقَد حَثَّ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ الأُمَّةَ عَلَى اتِّبَاعِ هَذَا الْمَنْهَجِ الرَّفِيْعِ ؛ فَهَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « لَا تَظُنَّ كَلِمَةً خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ شَرًّا وَأَنْتَ تَجِدَ لَهَا فِي الْخَيْرِ مَحْمَلًا »[١].

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ الْجُرْمِيّ رَحِمَهُ اللهُ : « إِذَا بَلَغَكَ عَن أَخِيْكَ شَيْئًا تَكْرَهُهُ فَالْتَمِس لَهُ عُذْرًا جَهْدَك، فَإِنْ لَم تَجِدْ لَهُ عُذْرًا فَقُل لَعَلَّ لِأَخِي عُذْرًا لَا أَعْلَمُهُ »[٢].

وبسلوك هذا المنهج القويم وصلوا رحمهم اللّه تعالى إلى سلامة الصَّدر، والتي كانت منقبة لهم، يَمْدَحون من اتصف بها، ويحمدون اللّه تعالى على بلوغها :

فهذا زيد بن أسلم يُحدِّثَنا عن أبي دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ مَرَّةً وَهُوَ مَرِيْضٌ، وَكَانَ وَجهُهُ يَتَهَلَّل، فَقِيْلَ لَهُ : مَا لِوَجْهِك يَتَهَلَّل ؟

= فأبهمه ثلاثة عنه وهم، حفص بن غياث، وقطبة، وعبد الرحمن بن مغراء، بينما سَمَّاهُ بسعيد بن عبد اللّه بن جريج الثلاثة الباقون عن الأعمش.

وعليه فقد نرجح رواية الذين لم يسموه؛ لأن فيهم حفص بن غياث وهو أحد الرواة الموثَّقين عن الأعمش، كما ذكره الحافظ ابن رجب في شرح العلل (٥٣٢/٢) عن بعض الأئمة.

وقد تترجح رواية أبي بكر بن عياش ومن معة كما صرح بذلك الدارقطني في العلل حيث قال: والقول قول أبي بكر بن عياش وفضيل ومن تابعهما (٣١٠/٦).

وبغض النظر عن الوجه المحفوظ، فالحديث معل؛ لأنه إن كان الراجح عدم تسمية شيخ الأعمش فهو ضعيف لوجود مبهم في السند، وإن كان المحفوظ عن الأعمش تسمية شيخه بسعيد بن عبد اللّه ابن جريج، فهو ضعيف أيضًا؛ لأن سعيدًا ليس بالقوي، وقد وصفه الحافظ ابن حجر في التقريب بأنه « صدوق ربما وهم ».

(١) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ والتنبيه، ص١٨٩ رقم١٥٧، وأورده ابن كثير في تفسيره، والسيوطي في الدر المنثور ج٦ ص٩٩، وعزاه للبيهقي في الشعب.

(٢) انظر: حلية الأولياء، لأبي نعيم (٢٨٥/٢).

فَقَالَ: مَا مِن شَيءٍ أَوْثَقُ عِنْدِي مِنَ اثْنَتَيْنِ: كُنْتُ لَا أَتَكَلَّمَ فِيْمَا لَا يَعْنِيْنِي، وَالأُخْرَى كَانَ قَلْبِي عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ سَلِيْمًا[١].

وَقَالَ إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ: «كَانَ أَفْضَلُهُم عِنْدَهُم أَسْلَمُهُم صَدْرًا وَأَقَلُّهُم غِيْبَةً»[٢].

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ: «لَم يُدْرِكْ مَن أَدْرَكَ مِن هَذِهِ الأُمَّةِ بِكَثْرَةِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، وَإِنَّمَا أَدْرَكَ ذَلِكَ بِسَخَاءِ النَّفْسِ، وَسَلَامَةِ الصَّدْرِ وَالنُّصْحِ لِلأُمَّةِ»[٣].

٢- أنَّ هذا المنهج هو الذي سار عليه السلف الصالح في حياتهم العملية راسمين لمن بعدهم صورًا مشرقة في حوارهم وتعاملهم مع الآخرين ومن ذلك:

أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ - أَحَدُ تَلَامِيْذِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ - دَخَلَ عَلَى الشَّافِعِي ذَاتَ يَوْمٍ يَعُوْدُهُ مِن مَرَضٍ أَلَمَّ بِهِ فَقَالَ لَهُ: «قَوَّى اللَّهُ ضَعْفَكَ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَو قَوَّي ضَعْفِي لَقَتَلَنِي.

فَقَالَ الرَّبِيْعُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدَّتُ إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ الشَّافِعِيّ: أَعْلَمُ أَنَّكَ لَو شَتَمْتَنِي لَم تُرِدْ إِلَّا الْخَيْر ...».

وهكذا ينبغي أن يكون النَّظر لأهل الفضل والخير، وهذا من فقه المقاصد والنيات الذي يجهله كثير من الناس عندما يحكمون على الآخرين بالنظر إلى الخطأ مجردًا عن حال الشخص ونيته ومقصده، فربما تكون زَلَّة لسان ولا يقصد المعنى الفاسد لها، كما بين ذلك ابن القيم رحمه اللَّه تعالى حيث قال:

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات، ج٣ ص٥٥٧. وأورده الذهبي في السير ج٦ ص٢٤٣.

(٢) أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق، ص٣٨٨ رقم٧٣.

(٣) غربة الإسلام لابن رجب، ص٨٧.

« وَالْكَلِمَةُ الوَاحِدَةُ يَقُوْلُهَا اثْنَان ، يُرِيْدُ بِهَا أَحَدُهُمَا أَعْظَمَ البَاطِلِ ، وَيُرِيْدُ بِهَا الآخَر مَحْضَ الْحَقِّ ، وَالاعْتِبَارُ بِطَرِيْقَةِ القَائِلِ وَسِيْرَتِهِ وَمَذْهَبِهِ ، وَمَا يَدْعُوا إِلَيْهِ وَيُنَاظِر عَنْهُ »[١].

وَلِهَذَا لَم يُحْكَمْ بِالْكُفْرِ عَلَى الَّذِي أَخْطَأَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ ، فَقَالَ : « **اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ** »[٢]. لِأَنَّهُ لَم يَقْصِدْ تَأْلِيهَ نَفْسِهِ.

ومن تلك الأمثلة العظيمة والتي تدل على التربية الصَّحيحة ، أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى عندما حكى مقالة الجنيد « التَّوْحِيْدُ : إِفْرَادُ القِدَمِ مِنَ الْحَدَثِ » :

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ : « قلت : هذا الكلام فيه إجمال والمحق يحمله محملًا حسنًا ، وغير المحق يدخل في أشياء... وأَمَّا الْجُنيد فمقصوده التوحيد الذي يشير إليه المشايخ ، وهو التوحيد في القصد والإرادة ، وما يدخل في ذلك من الإخلاص والتوكل والمحبة ، وهو أن يفرد الحق سبحانه - وهو القديم - بهذا كله فلا يشركه في ذلك مُحدث »[٣].

فانظر - يا رعاك اللَّه - إلى هذا العدل والإنصاف الذي سار عليه هؤلاء الأعلام وكيف حملوا العبارات المحتملة على المحامل الحسنة مع إمكانهم أن يحملوها على المحمل الآخر.

وَرَحِمَ اللَّهُ القَلَاعِيّ إِذ يَقُولُ : (فقد يوحش اللفظ وكله ودٌّ ، ويُكره الشيء وليس من فعله بدٌّ ، هذه العرب تقول : لا أَبَا لك في الأمر إذا هَمَّ ، وقاتله اللَّه ولا يريدون الذَّمَّ ، وويلُ أُمِّهِ للأمر إذا تَمَّ ، ومن الدُّعاء تربت يَمينك ، ولذوي

---

(١) مدارج السالكين (٣/٥٢١).

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (٤/ ٢١٠٤) برقم (٢٧٤٧).

(٣) الاستقامة ، ج١ ص٩٢.

الألباب أن ينظروا في القول إلى قائله فإن كان وليًا فهو الولاء وإن خَشُنَ، وإن كان عدوًا فهو البلاء وإن حَسُنَ)[١].

د- **الْهَجْرُ وَالْصَّرْمُ**: إنَّ المحاورة والمناقشة تُؤَثِّر - في غالب الأحيان - على القلوب وتكدر الخواطر فَتَذَكَّر ذلك جيدًا وأنت تُحاور، وتذكر قول الشاعر:

وَاخْتِلَافُ الرَّأْيِ لَا يُفْسِدُ لِلْوِدِّ قَضِيَّة

إذن: فليست المشكلة أن نختلف، وإنما المشكلة ألا نعرف كيف نختلف وليس الحل بألا نختلف أبدًا، فهذا غير ممكن ولا متصور، وإنما هو: ألا نُصَعِّدَ الخلاف، وألا نسعى إلى إذكائه وأن نعرف كيف نتحاور وكيف نختلف كما نعرف كيف نتفق.

ولقد كان الصحابة الكرام رضي اللَّه عنهم أجمعين مثالًا رائعًا يحتذى به في حال الوفاق وحال الخلاف فمع أن الخلاف وقع بينهم في العديد من المسائل إلا أن قلوبهم كانت متوادة متقاربة متآلفة وبرغم ما حصل بينهم من قتال وفتنة إلا أن روح العدل والإنصاف والورع والتقوى كان قائمًا فيهم، فلم يُكَفِّر بعضهم بعضًا ولم يُبَدِّع بعضهم بعضًا، بل كانوا يأخذون العلم من بعض ويلتمسون المعاذير لبعض بل كانوا يثنون على بعض ويترحمون على بعض.

هـ- **قلة الإنصاف**: إنَّ قلة الإنصاف من الأخلاق الذَّميمة، لأنها تُورِث الظُّلم والبعد عن العدل، بل وتؤدي إلى الْهَجْرِ وَالْصَّرْمِ وَالقَطِيْعَةِ، قَالَ الْحَكِيْمُ الْعَرَبِيّ:

ولم تزل قلة الإنصاف قاطعة بين الرِّجال وإن كانوا ذوي رحم

(١) أحكام صفة الكلام للقلاعي، ص٧٩.

ولئن كان الإنصاف جميلًا، فلهو مع الأقران أجمل وأجمل، ذلك أن الرجل يسهل عليه أن ينصف من هو أكبر منه سنًا أكثر مما يسهل عليه أن ينصف قرينه، ذلك لأن أكبر عائق عن الإنصاف هو التحاسد.

وقد يسهل عليه أن ينصف أقرانه أكثر مما يسهل عليه أن ينصف من هو أحدث سنًا منه وهذا ما يقرره ويوضحه الإمام المعلمي، حيث قال رحمه اللَّه تعالى: « .. وبالجملة فمسالكُ الهوى أكثر من أن تُحصى، وقد جربتُ نفسي أنني رُبَّمَا أنظر في القَضية زَاعِمًا أنه لا هوى لي فيلوح لي فيها معنى، فأجدني أتبرم بذلك الخادش وتنازعني نفسي إلى تكلف الجواب عنه وغض النظر عن مناقشة ذلك الجواب، وإنما هذا لأني لما قررت ذاك المعنى أولًا تقريرًا أعجبني صرت أهوى صحته، هذا مع أنه لم يعلم بذلك أحد من الناس، فكيف إذا كنت قد أذعته في الناس ثم لاح لي الخدش ؟ فكيف لو لم يلح لي الخدش ولكن رجلًا آخر اعترض عليَّ به ؟ فكيف لو كان المعترض ممن أكرهه ؟... اهـ.

.. ثم قال.. هذا ولم يُكلَّف العَالِم بأَن لا يكون له هَوى، فإن هذا خارج عن الوسع وإِنَّمَا الوَاجب على العَالِم أن يُفَتِّش نفسه عن هواها، حتى يعرفه ثُمَّ يَحتَرِزَ منه ويُمعِن النَّظر في الحق من حيث هو حق، فإن بَانَ له أَنه مُخَالف لِهَواه آثر الحق على هَوَاه ..»[1].

وكذلك ابن رجب في شَرح العلل، يذكر كلامًا لابن معين ثم يقول: « وَهَذَا يَنْقُضُ مَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا وَيَجْعَلُ فِي الأَمْرِ تَفْصِيلًا.. ثُمَّ بَيَّنَ رِوَايَةَ ابْنَ لَهِيْعَةَ عَن فُلَانٍ لَا تَرْفَعُهُ »[2].

(١) انظر: القائد إلى تصحيح العقائد ٣٢.

(٢) ٣١٢/١.

وليحذر صاحب الهوى من عدم قبول النصحية. فإن ذلك قد يعد من خصال المتكبرين.

فَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّة مِنْ كِبْرٍ !** » فَقَالَ رَجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، ونَعْلُهُ حَسَنَةً ؟ قَالَ: « **إنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ: بَطَرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ** »[١].

« بَطَرُ الحَقِّ »: دَفْعُهُ وَرَدُّهُ عَلَى قَائِلِهِ، وَ« غَمْطُ النَّاسِ »: احْتِقَارُهُمْ.

عن عمرو بن سعيد عن أمه قالت: « قَدِمَ ابن عمر مكة فسألوه فقال: أتجمعون لي يا أهل مكة المسائل وفيكم ابن أبي رباح - يعني عطاء - »[٢].

فابن عمر رضي اللَّه عنه كان صحابيًا، وعطاء بن أبي رباح رحمه اللَّه كان تابعيًا، ومع ذلك أنصفه ابن عمر ولم يغمطه حقه.

ومن الإنصاف الذي يدل على الرسوخ في الفضيلة أن يتحدث الرجل عن خصمه فينسب إليه ما يعرفه له من فضل.

وإن جماع الخير والإنصاف كله، في حب المرء لإخوانه ما يحبه لنفسه.

وفي الحديث الصحيح عند البخاري ومسلم، أن رسول اللَّه ﷺ قال: « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ** »[٣].

و- **قِلَّةُ العِلْمِ بِمَادَّةِ الْحِوَارِ**: فقد يُحاور المرء بدون عِلم ولا فَهم، وهذا

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١١/٩٣)، كتاب الإيمان (١) باب تحريم الكبر وبيانه (٣٩) الحديث (٩١).

(٢) أخرجه يعقوب في المعرفة والتاريخ (١/١٧٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠/٣٨١)، وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة٢/١٤٣، والمزي في تهذيب الكمال (٢٠/٧٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٤) برقم (١٣)، ومسلم في صحيحه (١/٦٧)، (٧١/٤٥).

يوقع في الْحَرَجِ، فالعِلمُ بِموضوع الحوار وتفاصيله مما يُمَكِّنُ من الوُقوفِ على أرضٍ ثابتة.

وخير ما يستعين به المحاور عند إرادته الحوار في موضوع ما:

أن يجمع أطراف الموضوع، ويتصور جميع احتمالاته، ووجوهه، وأن يطلع على ما كتب فيه سواء من المؤيدين أو المعارضين، وأن يحيط علمًا بكلام العلماء الأجلاء من هيئة كبار العلماء وغيرهم سواء كان ذلك على شكل فتوى أو رسالة أو مؤلف مستقل، وأن يكون ذا نظر ثاقب، وخبرة عالية بظروف المكان والزمان، وتطورات العلوم والمعارف وطبائع النفوس ونزواتها.

فهذه الأخطاء من الأُمور التي تخل بالحوار الهادف وتصل به إلى هوى النفس ونزغات الشيطان وتنقل الخلاف السائغ إلى خلاف مذموم مقيت.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الرابع:

ذكر بعض مَظاهر الفتنة النَّاجِمَةِ عن الاختلاف

١- تلوث القلوب بالحسد و الأحقاد و الشحناء والغيبة والنميمة:

وهذه من الفتنة القلبية التي تهلك فيها القلوب وقد تبدو في لحن القول أحيانًا، وقد تكون من الخفاء بحيث تظهر على من تلوث بها في صورة النصح ورد الباطل والغيرة على الدين وعلامة ذلك:

الولع بالخلاف، و أسلوب السب، وتتبع السقطات وتضخيمها، والتفسير السيئ لمقاصد أهلها، وسوء الضن بهم، حتى تتحول صورة أهل الخير والإصلاح في أذهان بعض الناس إلى أنهم دعاة شر وبدعة وضلال.

قَالَ شَيخُ الإسْلَامِ فِي مِثْلِ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ: « ويُخرِجُونَ الغِيبةَ في قَوَالِبَ صَلَاحٍ وَدِيَانَةٍ.. وَمِنْهُم مَن يُظْهِرُ الغِيْبَةَ فِي قَالَبِ غَضَبٍ وَإِنْكَارِ مُنْكَرٍ، فَيُظْهِرُ فِي هَذَا البَابِ مِن زَخَارِفِ القَوْلِ، وَقَصْدُهُ غَيْرَ مَا أَظْهَرَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ »(١).

٢- تَلَوثُ الأَلْسِنَةِ بِالْكَذِبِ، وَالْقَوْلُ بِلَا عِلْمٍ وَلَا عَدْلٍ:

المولعُ بالفُرْقَةِ، وَحُبِّ الْخِلَافِ، لَا يَسْلَمُ لِسَانُهُ فِي العَادَةِ مِن آفَاتٍ كَثِيْرَةٍ، مِنْهَا: الْكَذِب والعدوان وتتبع الشهوات وعدم التثبت، والسعي بالتَّحْرِيش والنميمة إلى آخر هذه الآفات المهلكة وقد عدَّ كثيرٌ من السَّلف فتنة اللسان في أيام الفتن كفتنة السَّيف، وهذا حق.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَّاءُ**

---

(١) الفتاوى ٢٣٧/٢٨

بَكْمَاءُ عَمْيَاءُ مَنْ أَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْ لَهُ وَإِشْرَافُ اللِّسَانِ فِيهَا كَوُقُوعِ السَّيْفِ »(١).

وَعَن مَيْمُونَ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: « لَبِثَ شُرَيْحٌ فِي الْفِتْنَةِ تِسْعَ سِنِيْنَ لَا يُخْبِر وَلَا يُسْتَخْبَر »(٢).

فينبغي للإنسان المحافظة على لسانه فيها، لِأَنَّ أمره خطير جِدًّا، وإذا لم يُحافِظ عليه الإنسان وأطلق عنانه أحدث في المجتمع العداوة، والبغضاء، والتَّباغض والتَّناحر، وغيرها من الآفات التي لا تُحمد عُقباهَا، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ »(٣).

وعَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ قَالَ: « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »(٤).

وقال ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ »(٥).

وَإِنَّ مِن أَخْطَرِ آفَاتِ اللِّسَانِ أَيَّامَ الْفِتَن: رمي عباد اللَّه عز وجل بالتكفير والتبديع والتفسيق دون بينة فيها من اللَّه برهان، ومنشأ خطورة التكفير أنه باب لفتنة البغي والقتال واستباحة الدِّماء والأموال.

---

(١) رواه أبو داود الفتن ٤ / ١٠٢ رقم ٤٢٦٥ وابن ماجه الفتن ٢ / ١٣١٢ برقم ٣٩٦٧. والترمذي ٤١١/٤ برقم ٢١٧٨، وابن بطة في الإبانة ٢٨٧/٢ برقم ٧٧٤، والطبراني في الأوسط ٣٠٨/٨، برقم ٨٧١٧. وضعفه الألباني كما في المشكاة (٥٤٠٢).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٤١/٦، وأبو عمرو الداني ٢٠٦/١، والذهبي في سير أعلام النبلاء ١٠٦/٤، وتاريخ الإسلام ٦٥٤/١.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الرقاق ١١ / ٣٠٨ رقم ٦٤٧٤ والحدود ١٢ / ١١٣ رقم ٦٨٠٧ والترمذي الزهد ٤ / ٥٢٤ رقم ٢٤٠٨ وأحمد ٥ / ٣٣٣ وابن حبان في صحيحه ١٣ / ٨ رقم ٥٧٠١، ولفظ الترمذي من تكفل ولفظ أحمد من توكل ولفظ ابن حبان يتوكل.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٢٣/١، رقم (١٠)، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان ٩٧/١، برقم (١٧٠)، واللفظ له.

(٥) رواه البخاري الرقاق ١١ / ٣٠٨ رقم ٦٤٧٥ ومسلم الإيمان ١ / ٦٨ رقم ٤٧.

٣- فتنة الانشغال في الخلاف والفرقة عن الدعوة، والجهاد، وطلب العلم، وتربية النُّفوس، وذلك لِأَنَّ المسلمين قد انشغلوا ببعضهم البعض عن ذلك.

ذكر الإمام الذهبي في السير عن سعيد بن عبد العزيز عليهما رحمة اللَّه، قال: « لَمَّا قُتِلَ عثمان - رضي اللَّه عنه - ووقع الاختلاف، لم يكن للناس غزو حتى اجتمعوا على معاوية، فأغزاهم مرات، ثم أغزى ابنه في جماعة من الصحابة برًّا وبَحرًا، حتى أجاز بهم الخليج، وقاتلوا أهل القسطنطينية على بابها، ثُمَّ قَفِلَ »[١].

٤- ذَهَابُ الرِّيْحِ، وَشَمَاتَةُ الأَعْدَاءِ، وَتَسَلُّطُهُم عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ:

لا ريبَ أَنَّ مِمَّا يُفرِحُ أعداء المسلمين والمتربصين بهم شَرًّا: تفرق المسلمين، واختلاف كلمتهم وتسلط بعضهم على بعض، مِمَّا يُغْرِي بهم أعداءهم على المزيد من التَّسلط والكيد والأذى للمسلمين.

وهذا الكيد إذا أضيف إلى فتنة الفرقة هو الذي يذهب الريح وينشأ منه الفشل ويؤخر النَّصر وتتوالى بذلك الجرائم والمحن والإبادات الجماعية والفردية واغتصاب العرض والأرض. قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَـٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾[٢].

٥- ظُهُوْرُ التَّحزُّبِ، وَغَلَبَةُ الْهَوَى، وَاضْطِرَابُ العُقُوْلِ:

التَّحَزُّبُ والتَّعصب لا يظهران في الغالب إلا أيام الفرقة والاختلاف بين المسلمين، وعند ذلك يصبح الهوى غالبًا، والعقول مُضطربة، ويصير كل حِزْبٍ بِمَا لديهم فرحون، وكل من له مَسْكَةٌ مِن عَقل عَلِمَ أَنَّ مَنْشأ الفُرْقة

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٥٠/٣، وأخرجه أبو زرعة في تاريخ دمشق ١٨٨/١، ٣٤٦.

(٢) سورة الأنفال / الآية رقم (٤٦).

والاختلاف والتَّشَرذم والتَّناحر باتباع الْهَوى وتقديم العقول على صحيح المنقول...

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّة** »(١).

٦- الْحِيْرَةُ وَالاضْطِرَابُ الَّتِي تُصِيْبُ العَامَّةَ مِن جَرَّاءِ الْخِلَافِ:

إِنَّ عوام المسلمين بل المبتدئين في الدَّعوة وطلب العلم يحتارون ويضطربون وهم يرون الخلاف والفرقة يدبان في صفوف بعض أهل العلم والدعاة وخاصة من هم على عقيدة واحدة ومنهج واحد، ومنشأ الفتنه هنا هو ما يصيب الناس من الحيرة وعدم اطمئنانهم لشيء وإيغار صدورهم نحو بعض أهل العلم والتجرؤ على النيل منهم وسقوط هيبتهم من النفوس. كما قد تؤدي هذه الفتنة إلى اليأس والتشكيك في نوايا الدعاة(٢).

وبذلك يتعكر جو الدَّعوة، الذي يَفْرَحُ به أهل الفَسَاد الفِكري والأَخْلاقي، ويتهيأ لهم المناخ المناسب، والبيئة الخصبة لبذر شَرِّهِم وفسادهم، ذَلِكَ لِأَنَّ أَهل الخير مشغولون بأنفسهم وبالرُّدود على بعضهم، تاركين الناس من غير نصح وإرشاد وتاركين الساحة لعبث العابثين ولنفث سموم المارقين.

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه الإمام أحمد ٣٢٥/٤، ومسلم في صحيحه (ج ١٤٧٦/٣ ح ١٨٤٨ وح ١٨٥٠) كتاب الإمارة وأبو داود (٣٤٢/٥ ح ٥١٢١) كتاب الأدب.

(٢) انظر دروس تربوية للشيخ عبد العزيز الجليل (١ / ٣٤٢).

المبحث الخامس:

أسباب التفرق والاختلاف

أسباب التفرق والاختلاف:

هناك أسباب كثيرة يصعب حصرها، نظرًا لاختلاف أفكار النَّاس، وثقافاتهم، وأهوائهم، ولكن هناك أسباب كبرى رئيسة، ملخصها كما يلي:

السبب الأول: الاختلاف في أصل النِّحْلَة

إنَّ أول أسباب الافتراق وأشدها نكاية على الأُمة، كيد الكائدين بأصنافهم من أهل الدِّيانات كاليهود والنصارى، والصَّابئة والمجموس والدَّهريين، وكذلك من الموتورين، أي: الذين حقدوا على الإسلام والمسلمين، لأنَّ الجهاد قضى على دولتهم، وأبطل أديانهم - كالفرس والروم - فهؤلاء منهم الذين بقوا على كفرهم وحقدهم على الإسلام والمسلمين، وآثروا النِّفَاق والزَّندقة بإعلان الإسلام ظاهرًا فقط. أو البقاء على دياناتهم مع دفع الجزية حفاظًا على رقابهم، وإيثارًا للسلامة للتعايش مع المسلمين، وهؤلاء هم أشد المعاول عملًا في الفتك بالمسلمين، والكيد لهم بالأفكار، وبث الشُّبه والتَّحريش.

إنَّ الصَّليبية والصهيونية والشيوعية تقف جنبًا إلى جنب في كل ما يدمر الإسلام وأهله.

وذكر الشَّواهد على هذا الأمر كثيرة جدًّا:

ويكفي من ذلك مثالًا واحدًا وهو ما نشاهده ونسمعه صباح مساء - دون تحريك ساكن - من تعاون جبهات الكفر ومعسكرات الإلحاد من الشرق والغرب على الإسلام والمسلمين في كل من فلسطين والعراق، وأفغانستان،

والفلبين، وأرتريا، والبوسنة والهرسك، وكوسوفا، والشيشان، وغيرها.

السبب الثاني: أهل الأهواء الذين يجدون مصالح شخصية أو شعوبية في الافتراق.

كثير من أتباع الفرق نجد أنهم يجدون في التفرق تحقيقًا لمصالح شخصية، إمَّا شهوات، وإمَّا أهواء، وإما أغراض عصبية، أو شعوبية، أو قبلية، أو غيرها. ورُبَّمَا بعضهم يقاتل لهذا الأمر: الهوى أو العصبية، فهذا الصنف هم مادة وقود الفِرَق، فهم الذين يكثِّرون أتباع تلك الفرق، ويجتمعون حولهم لتحقيق هذه المصالح.

وهذه الفئة موجودة في كل زمان وفي كل مكان، فإنه متى ما ظهر في النَّاس رَأيٌ شَاذٌّ أو بدعة، أو صاحب هوى، فإنَّهُ يَجد من الغوغاء، ومن أصحاب الأهواء وأصحاب الشهوات والأغراض الشخصية، ومن يتبعه لتحقيق ذلك، وما أكثرهم في كل زمان لا كثرهم اللَّه.

السبب الثالث: الجهل.

فقد يكون سبب التفرق والاختلاف أيضًا: الجهل بمادة الخلاف المتنازع فيها، أو الجهل بالدليل الذي يرشد أحدهما به الآخر، أو جهل أحدهما بما عند الآخر من الحق في الحكم، أو في الدَّليل، والمراد بالجهل هنا هو عدم الفقة في الدِّين، وهو الجهل بالسُنة وأصولها وقواعدها ومناهجها، وليس مُجرد عدم تحصيل المعلومات، لِأَنَّ الإنسان قد يكفيه أن يُحَصِّل ما يُحصِّن به نفسه، وما يَحفظ به دينه، ويكون بذلك عالمًا بدينه ولو لم يتبحر في العلم، والعكس.

كذلك: فقد يوجد من الناس من يعلم الشيء الكثير وذهنه محشو بالمعلومات، لكنه يجهل بديهيات الأصول والقواعد الشرعية في الدِّين، فلا يفقه أحكام الخلاف، وأحكام الافتراق، وأحكام التعامل مع الآخرين.

وهذه مصيبة كبرى أُصيب بها كثير من الناس اليوم.

فهذا المتعالم قد توجد لديه بعض المعلومات الشرعية، أو يكون ممن يتعلمون ويأخذون العلم الشرعي عن مصادر كثيرة أو قليلة محدودة، ولكن مع ذلك تجده جاهلًا في فقه أحكام الإسلام، وفي الحكم على الآخرين، وفي أحكام التعامل مع الناس، وفي أحكام الدعوة، وفي أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فَيُفْسد من حيث لا يشعر.

قَالَ ابنُ الْجَوْزِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: « من اقتصر على ما يعلمه فظنه كافيًا، استبد برأيه، وصار تعظيمه لنفسه مانعًا له من الاستفادة و المذاكرة تبين له خطأه، وربما كان معظمًا في النفوس فلم يتجاسر على الرد عليه، ولو أنه أظهر الاستفادة لأهديت إليه مساويه فعاد عنها »[١].

إذن فالجهل سبب رئيس لوجود الافتراق، والجهلاء هم مادة الفرق، وهم وقودها.

السبب الرابع: الخلل في منهج التلقي

والمقصود بذلك أنه قد يوجد لدى كثير من الناس علم، وقد يطلع على كثير من الكتب، ولكن عنده خلل وتخبط في منهج تلقي الدين.

لِأَنَّ تلقي الدِّين له منهج مأثور منذ عهد النَّبي ﷺ والصَّحابة والتابعين، وسلف الأُمة، وثم اقتفاه الأئمة من بعدهم إلى يومنا هذا.

وهذا المنهج إنما هو العلم، والعمل، والاهتداء، والاقتداء، والسلوك، والتعامل، وهو الإلمام بالقواعد الشرعية والأصول العامة أكثر من مجرد الإلمام بفرعيات الأحكام أو بكميات النصوص.

(١) صيد الخاطر، ص١١.

وأهل السنة والجماعة أول ما يميزهم عن غيرهم هو منهج التلقي لعلومهم ومصدر الحق الذي ينهلون منه عقائدهم وتصوراتهم وعبادتهم ومعاملاتهم وسلوكهم وأخلاقهم.

فمصدر العلم والحق في سائر فروع المعرفة الشرعية عند أهل السنة هو كتاب اللّٰه وسنة ورسوله ﷺ فلا كلام لأحد قبل كلام اللّٰه، ولا هدي لأحد قبل هدي محمد ﷺ.

إذن فالأمر الأوَّل من منهج التلقي عند أهل السنة والجماعة: أنَّ ما وافق الكتاب والسنة أثبتوه وما خالفهما أبطلوه.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَى: « ما تنازعَ فيه النَّاس من سَائر الصِّفات والقدر والوعيد والأسماء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يردونه إلى اللّٰه ورسوله ويفسرون الألفاظ المجملة التي تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف، فما كان من معانيها موافقًا للكتاب والسنة أثبتوه، وما كان منها مخالفًا للكتاب والسنة أبطلوه، ولا يتبعون الظن وما تهوى الأنفس، فإنَّ اتباع الظن جهل، واتباع هوى النفس بغير هدى من اللّٰه ظلم »[١].

الثاني: أنه لا معصوم عندهم إلا رسول اللّٰه ﷺ.

فالأئمة عندهم ليسوا بمعصومين، بل كُلٌّ يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول اللّٰه ﷺ فمقالات أئمتهم تابعة لسنة نبيهم وليست مقدمة عليها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول اللّٰه ﷺ، فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وليست هذه المنزلة لغيره من الأئمة »[٢].

---

(١) الفتاوى (٣ / ٣٤٧).

(٢) الفتاوى (٣ / ٣٤٦).

ثالثًا : إجماع السلف الصالح عندهم حجة شرعية ملزمة لمن بعدهم.

فأهل السنة يعتقدون أن أعلم الخلق بدين اللَّه بعد النبي ﷺ هم صحابته رضي اللَّه عنهم والسلف الصالح. فما أجمعوا عليه من أمر دينهم كان معصومًا لا يسع أحد أن يخرج عليه، فإجماعهم حجة شرعية ملزمة لمن بعدهم.

وكل من ألتزم بإجماعهم صار عضوًا في جماعتهم.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « فَدِيْنُ الْمُسْلِمِيْنَ مَبْنِيٌّ عَلَى اتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الأُمَّة »[(١)].

رابعًا : لا يقرون قولًا ولا يقبلون اجتهادًا إلا بعد عرضه على الكتاب والسنة والإجماع.

فهم يلتزمون « السنة » التي أتى بها رسول اللَّه ﷺ، ويلتزمون « جماعة » النَّبي ﷺ، وهم صحابته ومن سَارَ على دربهم وانتهج نهجهم ولا يقبلون اجتهادًا، أو قولًا كائنًا من كان قائله إلَّا بعد عرضه على الكتاب والسنة والإجماع.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « هم الذين يَزِنُون بهذه الأصول الثلاثة - الكتاب، والسنة، وإجماع السلف - جميع ما عليه الناس، من أقوال، وأعمال باطنة، أو ظاهرة، مِمَّا له تعلق بالدِّين »[(٢)].

خامسًا : لا يعارضون القرآن والسنة بعقل أو رأي أو قياس:

فهم يلتزمون بعلم سلوك السلف الصالح ومن أخذ عنهم وألتزم جماعتهم وسار على دربهم وتقيد بأصولهم، وذلك أن الصحابة رضي اللَّه عنهم تعلموا تفسير القرآن والحديث من رسول اللَّه ﷺ وعلموه للتابعين ولم يقدموا بين

---

(١) الفتاوى (٢٠ / ١٦٤).

(٢) الفتاوى (٣ / ١٥٧)

يدي اللَّه ورسوله ﷺ لا رأي ولا ذوق ولا عقل ولا وجد ولا غير ذلك.

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾[1].

فجعل التابعين لهم بإحسان مشاركين لهم فيما ذكر من الرضوان والجنة... فمن اتبع السابقين الأولين كان منهم، وهم خير الناس بعد الأنبياء، فإنَّ أمة مُحمد ﷺ خير أمة أُخرجت للناس، وأولئك خير أُمة محمد ﷺ...

ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرًا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله.

فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة، فالإقتداء بهم خير من الإقتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خيرٌ وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم. وذلك أن إجماعهم لا يكون إلَّا معصومًا، وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق في بعض أقاويلهم، ولا يحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه.... لأن كثيرًا من أصول المتأخرين محدث مبتدع في الإسلام مسبوق بإجماع السلف على خلافه، والنزاع الحادث بعد إجماع السلف خطأ قطعًا: كخلاف الخوارج، والرافضة، والقدرية والمرجئة ممن قد اشتهرت لهم أقوال خالفوا فيها النصوص المستفيضة المعلومة وإجماع الصحابة... وأيضًا فلم يبق مسألة في الدين إلَّا وقد تكلم فيها السلف، فلا بد

---

(١) سورة التوبة، الآية ١٠٠.

أن يكون لهم قول يخالف ذلك القول أو يوافقه »[١].

سادسًا : الجماعة عندهم هي مناط النَّجَاة في الدنيا و الآخرة :

فأهل السُّنة إذن متمسكون بجماعة رسول اللَّه ﷺ، معرضون عن مواضع التفرق والاختلاف، ملتزمون بجمل الكتاب والسنة الإجماع، بعيدون عن مواطن المتشابهات التي تفرق الجمع وتشتت الشمل، لأن الجماعة عندهم هي مناط النجاة في الدنيا والآخرة.

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : « فالواجب على المسلم أن يلزم سنة رسول اللَّه ﷺ، وسنة خلفائه الرَّاشدين، والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم بإحسان. وما تنازعت فيه الأُمة وتفرقت فيه إن أمكنه أن يُفْصل النزاع بالعلم والعدل وإلا استمسك بالجمل الثابتة بالنص والإجماع، وأعرض عن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا. فإن مواضع التفرق والاختلاف عامتها تصدر عن اتباع الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى... والواجب أمر العامة بالجمل الثابتة بالنص والإجماع، ومنعهم من الخوض في التفصيل الذي يوقع بينهم الفرقة والاختلاف، فإن الفرقة والاختلاف من أعظم ما نهى اللَّه عنه ورسوله »[٢].

وبعد هذه اللمحة الموجزة عن منهج أهل السنة والجماعة في التلقي، نختم هذه النقطة بذكر بعض الخلل في منهج التلقي ومن أهمها وأظهرها : .

١- أخذ العلم عن غير أهله :

والمقصود بذلك أَنَّ النَّاسَ صَاروا يأخذون العِلمَ عن كل من دعاهم إلى التَّعليم، وكل من رفع فوق رأسه راية الدَّعوة إلى الله.

---

(١) الفتاوى (١٣ / ٢٣ - ٢٧).

(٢) الفتاوى (١٢ / ٢٣٧).

فلذلك ظهرت في العالم الإسلامي دعوات كبرى، ينضوي تحت لوائها الفئام من الناس، خاصة الشباب. وقادتها ورؤساؤها جهلة في بديهيات الدِّين، فيفتون بغير علم.

وسبب ذلك أنهم وجدوا أتباعًا لهم يأخذون عنهم دون تروي ودون تثبت ودون منهج صحيح سليم ولا يتثبتون من حال القادة في كونهم أهلًا لأخذ الدين أو التلقي عنهم، ثم إن كثيرًا من الناس تجذبهم العواطف أكثر مما يجذبهم العلم والفقه.

وهذا خطأ فادح، بمعنى أنه بمجرد أن يظهر داعية له شهرة وأثر في ناحية ما، يجعله الناس إمامًا في الدين، حتى ولو لم يكن يعلم من السنة والفقه شيئًا. وهذا مصداق قول النبيﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ لا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ** »[1].

ولا ينبغي أن يتصدر الدَّعوة إلى اللَّه، ولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلاّ العلماء الأجلاء، الذين يفقهون الدين، ويأخذونه عن أصوله على منهج سليم صحيح.

فهناك من المتعالمين من قد يكون عنده من المعلومات الشيء الكثير، ولكن لا يفقه منهج التلقي والعمل والتعامل والتزام السنة، ولم يأخذ الدين على منهجه الصحيح، وعلى العلماء الربانين، فصار يفتي بغير علم، ويوجه بلا فقه.[2]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٦/٢٦٦٥، برقم ٦٨٧٧.

(٢) الافتراق (٤٢- ٤٤).

٢- من مظاهر الخلل في منهج التلقي: الاستقلالية عن العلماء والأئمة:

أي استقلالية بعض المتعلمين وبعض الدعاة، وبعض الأحداث عن العلماء، فيكتفون بأخذ العلم عن الكتاب والشريط والمجلة والوسيلة ويعزفون عن التلقي عن العلماء.

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه: «لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم أو يعلم الآخر، فإن هلك الأول قبل أن يعلم أو يتعلم الآخر هلك النَّاس»(١).

ولقد ضَربَ السَّلف أبلغ المثل في الحرص على الطَّلب، والسَّعي في الأخذ عن أهل العلم، تشهد لذلك قصصهم التي ساقها الخطيب البغدادي وغيره في الكلام عن الرحلة في طلب الحديث، فقد كان منهم من يرحل المسافات الطويلة بغية سماع حديث واحد من أحاديث الرسول ﷺ، وكان الواحد لا يعلم أن هناك أحدًا أعلم منه إلا سعى للأخذ عنه والرحيل إليه.

ولقد كان من علماء الصَّحابة رضوان اللَّه عليهم من يقول: «لَو أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الإبلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»(٢).

إنَّ العِلمَ الشَّرعي عِلْمٌ يؤخذ بالتَّلقي، فلا يجدي الأخذ عن الكتب فقط، بل الاقتصار في التلقي على الأخذ من الكتب بلية من البلايا، وكذا اجتماع الشباب والطلبة على التدارس دون أخذ عن شيخ.

قال الشَّافعي - رحمه اللَّه في هذا الشَّأن: «مَن تَفَقَّهَ مِن بُطُوْنِ الْكُتُبِ ضَيَّعَ الأَحْكَامَ»(٣).

---

(١) أخرجه الدارمي (١/٧٨).

(٢) أخرجه البخاري ١٩١٢/٤، برقم ٤٧١٦. ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد اللَّه بن مسعود وأمه رضي اللَّه عنهما برقم ٢٤٦٣.

(٣) انظر: تذكرة السامع (٨٧).

وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَقُولُ: « مِن أَعْظَمِ البَلِيَّة تشيُّخ الصَّحيفة ».

أي: الأخذ والتعلم والصُّدور عن الصحف - أي الأوراق.

وَقِيْلَ لِأَبِي حَنِيْفَةَ: فِي مَسْجِدِ كَذَا حَلَقَةٌ يَتَنَاظَرُونَ فِي الْفِقْهِ، قَالَ أَلَهُم رَأْسٌ ؟ قَالوا: لَا، قَالَ: لَا يَفْقَهُونَ أَبَدًا »(١).

إنَّ من المهم أنْ يفقه النَّاس أنَّ عليهم واجب السَّعي إلى أهلِ العلمِ، فليس العالم الذي يقف للناس ويقول: أنا عالم فاتبعوني، وإنما الناس هم الذين يجب عليهم إذا رأوا العالم أن يُصَدِّرُوهُ ويأخذوا عنه، إذ من سنة علماء المسلمين على مر التاريخ تدافعهم للفتوى، ورغبتهم في عدم التَّصَدُّر، إذا كُفوا مؤونة هذا الأمر، فهم لا يرفعون فوق رؤوسهم الرَّايات، ولا يَدعُونَ إلى شعارات، ولا يطالبون النَّاس بالانتماء إليهم، وإنما يطلبون الانتماء إلى سنة سيد المرسلين ﷺ(٢).

قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « أدركتُ عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول اللَّه ﷺ يسأل أحدهم عن المسالة فَيرُدُّها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول ».

وَفِي رِوَايَةٍ: « ما منهم من أحدٍ يُحَدِّثُ حديثًا أو يُسأل عنه، وفي رواية: عن شيء إلَّا ودَّ أن أخاه كفاه إياه، ولايُستفتى في شيء إلاّ ودّ أنَّ أخاه كفاه الفتيا »(٣).

وَلَمَّا قيل لعلقمة حين مات عبد اللَّه: « لو قعدت فعلمت الناس، قال: أتريدون أن توطأ عقبي ».

وعن الأعمش قال: « جهدنا بإبراهيم حتى نجلسه إلى سارية فأبى ».

---

(١) انظر: جامع بيان العلم (١٣٩/١).

(٢) انظر: العلماء هم الدعاة (١٢).

(٣) انظر: الدارمي (٤٩/١ح١٣٧) وابن أبي خثيمة في كتاب العلم(٢١).

إنَّ من صفات علماء السَّلف وأتباعهم قلة الكلام فإن رأيت عالمًا يجلس مجلسًا وهو لا يتحدث ولا يتكلم فاستنبط منه الكلام بتواضع وأدب ولا تتكلف فتمج.

وقال الخليفة المستظهر: « أَدَبُ السَّائِلِ أنفعُ مِنَ الوَسَائِلِ »(١).

وبهذا يتبين أنَّ على النَّاس أن يسعوا إلى أهل العلم ويصدروهم، ويستمعوا إليهم ويأخذوا عنهم.

ومن المهم هنا بيان وجوب الحرص على الأخذ من الموثوق في دينه وعلمه: « فَإِنَّ هَذَا العِلْمَ دِيْنٌ فَانْظُروا عَمَّن تَأْخُذُوْنَ دِيْنَكُم »(٢).

رَوَى الإمام الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة أحد أئمة التابعين قَالَ: « إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ لَجُوجًا مُمَارِيًا مُعْجَبًا بِرَأْيِهِ فَقَد تَمَّتْ خَسَارَتُهُ »(٣).

إنَّ الاستقلالية عن العلماء داء خطير خَاصَّة أيام الفتن.

قالَ الشيخ بكر أبو زيد حفظه اللَّه ورعاه: « فكم رأينا نزالًا في حلائب العلم، من رائم للبروز قبل أن ينضج، فَراشَ قبل أن يبري، وتزبَّب قَبْلَ أن يتحصرم، وقد قيل « البداية مزلة » وقيل: « من البلية تشيخ الصحيفة »، ويؤثر عن الإمام علي بن أبي طالب رضي اللَّه تعالى عنه، قوله: « العلم نُقطةٌ كثَّرها الجاهلون »...

وهي بمعنى قول الغَزَالي: « لو سَكتَ من لا يعلم لسقطَ الْخِلَاف »(٤).

قالَ الإمامُ الشَّافِعِي رَحمه اللَّهُ تعالى: « فَالوَاجِبُ عَلَى العَالَمِيْنَ أَنْ لَا

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء (١٩/٣٩٦).

(٢) رواه مسلم في المقدمة.

(٣) سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٢٩).

(٤) انظر التعالم ص (٥).

يَقُولوا إِلَّا مِن حَيْثُ عَلِمُوا. وَقَد تَكَلَّمَ فِي العِلْمِ مَن لَو أَمْسَكَ عَن بَعْضِ مَا تَكَلَّمَ فِيْهِ مِنْهُ، لَكَانَ الإِمْسَاكُ أَوْلَى بِهِ، وَأَقْرَبُ مِنَ السَّلَامَةِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ ».

وَقَالَ الحسنُ البصري: « اللهم نشكوا إليك هذا الغُثَاء ».

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « لا آفة على العلوم وأهلها، أضَرَّ من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها، فإنهم يجهلون ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون ويُقَدِّرون أنهم يُصلحون ».

قال الشَّيخ بكر حفظه اللَّه تعالى: « والمتعالمُ فجُّ الدَّعوى، قال الحكيم الترمذي في صفة عموم الخلق: « ضعف ظاهر، ودعوى عريضة ». لكن المسلم يقهرها بإسلامه، وعلى هذا سار السلف في هجر الدعوى، وهضم النفس، ومنه قول أبي عمرو بن العلاء البصري، أحد القُرَّاء السَّبعة: ما نحن فيمن مضى، إلَّا كبقلٍ في أُصولِ نَخلٍ طوال »[١].

أسند أبو الفرج الأصبهاني، عن محمد بن جرير الطبري، عن أبي السائب سَلْم بن جُنادة، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي اللَّه عنها، أنها كانت تنشد بيتًا للبيد:

ذَهَبَ الذينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِم وَبَقِيْتُ فِي خُلْفٍ كَجِلْدِ الأَجْرَبِ

فتقولُ رَحِمَ اللَّهُ لبيدًا فكيف لو أدرك من نحن بين ظهرانيهم.

وهكذا يقول كل واحدٍ من رجال الإسناد كذلك، حتى قال أبو الفرج: « ونقول نحن: وَاللَّه المستعان، فالقضية أعظم من أن تُوصَفَ بِحَال ».

قال الشيخ بكر: وأقول كيف لو رأوا في زماننا تكاثرهم، حتى ساموا باعة البُقُول عَدَدًا، ولم يبقَ منهم من يحسن الجمع بين كلمتين إلَّا استطال على

---

(١) انظر التعالم ص (٧).

منازل العلماء ؟ فهؤلاء المنازلون في ساحة العلم، وليس لهم من عُدَّة فيه سوى « القلم والدَّواة » هم: الصُّحفية المتعالمون، من كل من يدعي العلم وليس بعالم شخصيةٌ مؤذية، تتابعت الشكوى منهم على مدى العصور وتوالي النذر سلفًا وخلفًا.

إلى أن قال حفظه اللَّه: لكن هذا الضَّرب من العباد، ما يلبث أن يلحقه الإدبار، فتحيط به خطيئته، فتنقله إلى « السقوط المبكر ».

كُلُّ مَنْ يَدَّعِي بِمَا لَيْسَ فِيْهِ فَضَحَتْهُ شَوَاهِدُ الامْتِحَان

ولذا قال قتادة رحمه اللَّه تعالى: « من حَدَّثَ قبلَ حِيْنِهِ، افتَضَحَ في حينه ».

ثُمَّ قَالَ: ومن مواقع الأسى مع ذلك، أنه يمضي وقت وللقادم دهشة وَبُرْقَة، والمتعالم محل إعجاب من العامة، فترى العامي إذا سمع المتعالم يجيش بتعالمه الكذاب المحروم من الصدق وقوفًا عند حدود الشرع: يضرب بيمينه على شماله تعجبًا من علمه وطربًا.

بينما العالِمون يضربون بأيمانهم على شمائلهم حزنًا وأسفًا، لا نفتاحِ قُفْلِ الفتنة، والتغرير بِعُدَّةِ المستقبل بَلْه العوام.

فأضحى لزامًا أن نقارض مجاهرتهم هذه بالمجاهرة، لكن لكبت باطلهم، وإسقاط تَنَمُّرهم، والعمل على هدايتهم، واستصلاحهم[(١)].

إننا لو رجعنا إلى أسباب الافتراق في أول تاريخ الإسلام، كافتراق الخوارج والرافضة، لوجدنا أن من أهم أسباب وجود هذا الافتراق عند من ينتسبون للإسلام استقلاليتهم وانعزالهم عن الصَّحابة واستهانتهم بهم وترك أخذ الدين عنهم، وأخذهم العلم عن أنفسهم وعن بعضهم، قالوا: علمنا القرآن،

---

(١) انظر التعالم ص (٧).

وعلمنا السنة، فلسنا بحاجة إلى الرجال، ومن هنا استقلوا وخرجوا عن منهج التلقي الصحيح - منهج أهل السنة والجماعة -.

ودعوى بعض الناس أنَّ في العلماء نقصًا وتقصيرًا، دعوى مضلّلة.

نعم، العلماء بشر، لا يخلون من نقص وتقصير، لكنهم مع ذلك في جملتهم هم القدوة، وهم الحجة، وهم الذين جعل اللَّه الدين يؤخذ عن طريقهم، وهم أهل الذكر، وهم الراسخون، وهم أئمة الهدى، وهم الجماعة ومن فارقهم هلك، وتلقي العلم من غير أهله خطر على أصحابه، وعلى الأُمة(١).

٣ - ومن مظاهر الخلل في منهج التلقي عند بعض المتعالمين والدُّعاة: ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم.

وهذه مظاهر شاذة مع الأسف، وقد بدأنا نرى نماذج منها، وهذا أمر مقلق يجب أن نتناصح فيه.

عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف، وينه عن المنكر، ويعرف لعالِمِنَا حَقَّهُ** »(٢).

وقال طاووس بن كيسان رحمه اللَّه تعالى: « مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوَقَّرَ أَرْبَعَةٌ:

---

(١) انظر الافتراق (٤٤ - ٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٧/١، رقم ٢٣٢٩)، والترمذي (٣٢٢/٤، رقم ١٩٢١) وقال: حسن غريب. والطبراني (٧٢/١١، رقم ١١٠٨٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٨/٧، رقم ١٠٩٨٠). قال الهيثمي (١٤/٨): رواه أحمد، والبزار بنحوه، والطبراني باختصار، وفي أحد إسنادي البزار: قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه غيرهما، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد أحمد: ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.
وضعفه الألباني- المشكاة ٤٩٧٠، التعليق الرغيب ٣ / ١٧٣ (ضعيف الجامع الصغير ٤٩٣٨).

العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد »[١].

بل إجلال العالم لعلمه، ولما يحفظه من القرآن والسنة إجلالٌ للَّه عز وجل ففي الحديث عن أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ: « **إنَّ من إجلال اللَّه تعالى: إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط** »[٢].

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لِخَلَفِ الأَحْمَر - عَلَيْهِمَا رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: « لا أقعدُ إلَّا بين يديك، أمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه »[٣].

وَلَمَّا جَاء الإمام مسلم به الحجاج إلى الإمام البخاري وقَبَّلَ بين عينيه، وقال: « دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله ... »[٤].

ولقد أكثر أهل العلم من الكلام عن أسلوب التعامل مع العالم في مجلسه وأسلوب الحديث معه مما هو مذكور في كتب آداب العالم والمتعلم، ومن أجمع ما رُوي في ذلك ما قاله علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه: « إنَّ من حق العالم ألا تكثر عليه السؤال، ولا تعنته في الجواب، وأن لا تلح عليه إذا كَسُل، ولا تأخذ بثوبه إذا نهض، ولا تفشِيَّن له سرًا ولا تغتابن عنده أحدًا، وإن زلَّ قُبِلت معذرته، وعليك أن توقره وتعظمه للَّه ما دام يحفظ أمر اللَّه، ولا تجلس أمامه، وإن كانت له حاجة سبقت القوم إلى خدمته »

وقال أيضًا: ومن حق العالم عليك إذا أتيته أن تُسَلِّم عليه خاصة، وعلى

(١) البغوي شرح السنة (١٣/٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، وحسنه النووي والعراقي والحافظان.

(٣) انظر تذكرة السامع (٨٨).

(٤) انظر: البداية (١١/٣٤٠).

القوم عامة، وتجلس قدامه، ولا تشر بيديك، ولا تغمز بعينيك، ولا تقل قال فلانٌ خلاف قولك، ولا تأخذ بثوبه، ولا تلح عليه في السؤال، فإنه بمنزلة النخلة المرطبة لا يزال يسقط منها شيء »(١).

يقول د. صَلَاح الصَّاوي: « وتجد أحدهم وقد يكون لا يزال في أولى مدارج التعلم يتجاسر على أئمة أعلام وشيوخ أجلاء... وتجد ثالثًا يعقد الخصومة بينه وبين كتب التراث ويوسعها غمزًا ولمزًا، ويشبع الدارسين فيها تسفيهًا وتجهيلًا... وتجد رابعًا يجلس في بعض مجالس العلم العامة ولا هم له من مجلسه ابتداء إلاّ التشويش على صدر المجلس... وتجد خامسًا وقد تصدر مجلسًا من المجالس بين إخوانه ولا هم له إلَّا تسفيه المخالف من ذوي المناهج الأخرى، والتشنيع عليه، ودفعه بالمناكر والتهم حتى يبين تفرد منهجه بالحق، واستحقاقه وحده دون غيره وصف الفرقة الناجية، وأن جماعته بين الفرق كالإسلام بين الملل وقد فاته أن الغيبة من الكبائر وأن المسائل الاجتهادية لا يضيق فيها المخالف، وأن الواقع واقع فتنة وأن خصوم الإسلام لا يسرون بشيء سرورهم بمثل هذا التهارج بين دعاة الإسلام وحملة الشريعة، وأنهم من خلال ذلك ينفذون إليهم ويفعلون بهم ما يريدون »(٢).

إنَّ الحاجة ضرورية لمراجعة منهجنا وأسلوبنا الدعويين الذين نتبعهما في الدعوة إلى اللَّه تعالى، وعند المراجعة سيتضح لنا أن أهم ما نحتاجه الآن بعد التسلح بالمنهج الصحيح هو الحكمةُ والاستفادة من سير السلف الصالح وتجاربهم، والاهتداء بالهدي النبوي في منهج الدعوة وأسلوبها، بيد أنه لا بد من اتهام النفس ومراجعتها والتواضع في هذا الطريق.

---

(١) انظر: جامع بيان ١/١٤٦.

(٢) انظر: تحقيق الاختلاف في مرتبة الاتباع (٣٨-٣٩).

قال مخلد بن الحسن، أحد عقلاء الرجال وثقاتهم لا بن المبارك عليهما رحمة اللَّه تعالى: «نَحْنُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحَدِيْثِ»(١).

قَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَخْرُجُ فِي أَدَبِ نَفْسِهِ السَّنَتَيْنِ ثُمَّ السَّنَتَيْنِ»(٢).

إنَّ القَدْحَ في العُلماءِ والطعنِ فيهم سبيلٌ من سبلِ أهل الزَّيغ والضلال، ذلك أن الطعن في العلماء ليس طعنًا في ذواتهم فحسب، وإنما هو طعنٌ في الدِّين والدَّعوة التي يحملونها، والملة التي ينتسبون إليها، والطعن في العلماء مُحرَّم، لأنهم من المسلمين والرسول ﷺ يقول: «**إِنَّ دِمَاءَكُم وَأَمْوَالَكُم وَأَعْرَاضَكُم عَلَيْكُم حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُم هَذَا فِي شَهْرِكُم هَذَا، فِي بَلَدِكُم هَذَا**»(٣).

ويكتسب هذا الفعل مزيدًا من الْحُرْمَةِ، لأنَّهُ وسيلة للطعن في الدِّين، وهذا مراد أهل البدع الطاعنين في سلف الأُمة وعلمائها التابعين لهم بإحسان.

وَلَمَّا فَقِهَ السَّلَفُ هَذَا جَعَلوا مُنتقِص الصَّحابة زِنْدِيقًا، لِمَا يُفْضِي إليه هذا القول من الطعن في الدين، وتنقص سنة سيد المرسلين ﷺ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «إِذَا رَأيتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أحدًا مِنَ أصحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فاعلم أنه زِنْدِيْق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حقٌّ، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول اللَّه ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة،

---

(١) انظر: لباب الآداب (٣).

(٢) انظر: لباب الآداب (٢٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٣).

والجرح بهم أولى وهم زنادقة »[١].

إنَّ السَّلف رضوان اللَّه عليهم لم يقتصروا على النهي عن الطعن في العلماء، بل نهوا أيضًا عن الاستخفاف بهم:

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « حَقٌّ عَلَى العَامِلِ أَن لَا يَسْتَخِفَّ بِثَلَاثَةٍ: الْعُلَمَاءُ وَالسَّلَاطِيْنُ، وَالإِخْوَانُ: فَإِنَّهُ مَن اسْتَخَفَّ بِالعُلَمَاءِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ، وَمَن اسْتَخَفَّ بِالسُّلْطَانِ ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ، وَمَن اسْتَخَفَّ بِالإِخْوَانِ ذَهَبَتْ مُرُؤتُهُ »[٢].

وَغُيْبَةُ العُلَمَاءِ أَعْظَمُ مِن غِيْبَةِ غَيْرِهِم مِن النَّاسِ:

قال الإمام الحافظ ابن عساكر الدمشقي - رحمه اللَّه تعالى -: « واعلم يا أخي وفقنا اللَّه وإياك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته، أن لحوم العلماء - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِم - مسمومة، وعادة اللَّه في هتك أستار منتقصيهم معلومة، لأن الوقيعة فيهم بما هم منه براءٌ أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاف على من اختاره اللَّه منهم لنشر العلم خلق ذميم، ومن تكلم فيهم بالثلب إبتلاه اللَّه قبل موته بموت القلب »[٣].

قال الشيخ عبد الرحمن اللويحق حفظه اللَّه تعالى[٤]: « ولا تُجرِيء الرعاع على الطعن في العلماء، فإنَّ بعض طلبة العلم يجرئ الناس على القدح في أولي العلم بما يقذفه من أقوال لا يظنها تبلغ ما تبلغ، فيقول: فلانٌ لا يعتد بتصحيحه، وفلان لا يقبل رأيه، وقد يكون قول هذا المعرض حقًا، ولكنه

---

(١) انظر: الكفاية ص (٤٩).

(٢) انظر: السير (٥١/١٧).

(٣) انظر: تبيين كذب المفتري (٢٨).

(٤) انظر: قواعد التعامل مع العلماء ص ١٠٥.

يجب ألَّا يقوله عند العامة - وصغار طلبة العلم الذين لا يَزِنون الأقوال ولا يحسبون لها حسابًا، بل يأخذون تلك الكلمة فيجترئون تحت ظل « نحن رجالٌ وهم رجال « على العلماء ثم على الأئمة، وهكذا فالشر مبدأه، شرارة ». اهـ

إنَّ العُلماءَ بشرٌ يخطئونَ، سُئِلَ: أحمد بن حنبل: كان غندر يغلط ؟ قال: أليس هو من الناس »[١].

ولكن اتهامهم بالخطأ يَعْرِضُ فيه مزلقان خطيران:

الأول: أن يكون اتهامهم بالخطأ غير صحيح، فيخطئهم المخطئ فيما هم فيه مصيبون، أو يتهمهم بما ليس فيهم، إذ من الناس من تأخذه العجلة، والتشنج، والزَّعَارة، والنظرة السوداوية للأمور فيحمل كلام العلماء على الشر والخطأ.

ومن الناس من يكون إنكاره على عالمٍ بسبب جهله بحال ذلك العالم، فيسمع منه شيئًا محتملًا أو مجملًا، ويجهل أشياء مبينة لتلك المجملات، أو لا يرجع إلى العالم فيها، فيطير بها على أنه خطأ شنيع وجرم فظيع.

وإنَّ من الناس اليوم من يُخَطِّئُ العلماءَ لجهلهم - كما يقول ويزعم - بالواقع، وهذه دعوى لا يصح إطلاقها على العلماء فهي دعوى غير صحيحة، إذ العلماء في مجملهم أعرفُ الناس بالواقع.

المزلق الثاني: أن يحكم بالخطأ على العالم غير العالم، فيبني هذا الشخص تخطئته للعالم على جهل وفهم سقيم.

قَالَ السُّبْكِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[٢]: « فكثيرًا ما رأيتُ من يسمع لفظةً فيفهمها على غير وجهها، فَيُغِيرُ على الكتاب والمؤلف، ومن عاشره واستن بسنته... مع

---

(١) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/١٤٥).

(٢) انظر: قاعدة في الجرح والتعديل ص ٩٣.

أنَّ المؤلفَ لم يُرِد ذلك الوجه الذي وصل إليه هذا الرجل ». ومردُّ الحكم على زلات العلماء ليس إلى العوام وأنصاف المتعلمين، إنما هو إلى العلماء، فذلك كما يقول الشَّاطبي في الموافقات[١]: « من وظائف المجتهدين، فهم العارفون بما وافق أو خالف، وأما غيرهم فلا تمييز لهم في هذا المقام ».

إِنَّ النَّاسَ فِي حَالِ العُلَمَاءِ بَيْنَ طَرَفَيْنِ وَوَسَط:

* طرف يهدر مكانة العلماء، ويستخف بأقدارهم تحت ظل ألفاظ براقة، مثل:

« الإسلام ليس دينًا كهنوتيًا »، « أو ليس دكتاتوريًا »، أو « ليس في الإسلام قداسة لأحد »

وفي هؤلاء شبه بالخوارج الذين لم يرفعوا بسادات العلماء من صحابة الرسول ﷺ رأسًا.

* وطرف يجعل للعلماء قداسة بحيث لا يسألون عما يفعلون.

وفي هؤلاء شبهٌ من بني إسرائيل، وشبه من الرَّافضة الذين يجعلون لأئمتهم مقامًا لا يصله مَلَكٌ مُقرَّب ولا نبيٌّ مُرسَل.

* وهدى اللَّه أهل الحق للموقف الوسط فحفظوا لأهل العلم أقدارهم، وعرفوا أنهم أدلاء على حكم اللَّه عز وجل، وليس لهم قداسة في ذواتهم، وأنهم غير معصومين عن الخطأ، وأن طاعتهم إنما تجب باعتبار أنهم طريق لطاعة اللَّه عز وجل ورسوله ﷺ.

ولذلك كان السلف يعرفون الرجال بالحق، وأهل الأهواء يعرفون الحق بالرجال.

---

(١) (١٧٣/٤).

قال الشيخ سليمان الغصن حفظه اللَّه تعالى: « والحب الذي يقع من بعض أهل الخير لبعض الشيوخ وأهل العلم قد يصل إلى درجة الغلو وذلك عندما يغلو الإنسان في الحب، ويتجاوز في المدح حتى يثني على شيخه بما ليس فيه، وتعود مساوئه عنده محاسن، ولا يتقبل فيه قدحًا بحال. ولو كان ذلك الحب خاليًا من الهوى لم تقع فيه تلك الظواهر، ولم يكن الحب للشخص غالبًا على حب المنهج، ومسالك الهوى في هذا دقيقة والمعصوم من عصمه اللَّه »(١).

قال الإمام الطحاوي رحمه اللَّه تعالى: « وعلماء السَّلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر لا يُذكَرُونَ إلَّا بالجميل، ومن ذكرهم بسوءٍ فهو على غير السبيل »(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: « ومن نصب شخصًا كائنًا من كان فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو » من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا »، وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين مثل أتباع الأئمة والمشايخ، فليس له أن يجعل قدوته وأصحابه هم المعيار فيوالي من وافقهم ويعادي من خالفهم، فينبغي للإنسان أن يُعوِّد نفسه التفقه الباطن في قلبه، والعمل به فهذا أزجر. وكمائن القلوب تظهر عند المحن، وليس لأحد أن، يدعو إلى مقالةٍ أو يعتقدها لكونها قول أصحابه، ولا يناجز عليها. بل لأجل أنها مما أمر اللَّه به ورسوله ﷺ، أو أخبر اللَّه به ورسوله لكون ذلك طاعة للَّه ورسوله »(٣).

---

(١) انظر: كتابه اتباع الهوى (ص١١٧).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢/٧٤٠).

(٣) انظر: الفتاوى (٢٠/٨ – ٩).

إنَّ التَّعصب للشُّيوخ سَببٌ من أسباب فُرْقة المسلمين إذ لو ساغ لكل طائفة أو أهل بلدٍ ذلك التعصب لتفرق المسلمون في دينهم شيعًا، كل حزب بما لديهم فرحون.

وما وقوع أهل البدع في بدعهم وضلالاتهم إلاّ نتاج جملة من الأسباب منها: التعصب والتفرق، وهذا أمر يغفل عنه بعض الصالحين في كل زمان، فيتعصبون لعالم أو شيخ ويظنون ذلك التعصب تعصبًا للحق.

وَأَخْتِمُ هَذِهِ النُّقْطَةُ بِكَلَامٍ نَفِيسٍ لِلإِمَامِ الذَّهَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَمَا تَرجَمَ للحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَلَّاجِ - عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ مَا يَسْتَحِقّ - وَأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَن اعْتَقَدَ فِيْهِ الوَلَايَةُ مَعَ أَنَّهُ مِن دُعَاةِ الإِلْحَادِ وَالزَّنْدَقَةِ، فَأَذْكُرُ كَلَامَهُ بِطُوْلِهِ لِأَهَمِّيَّتِهِ؛ قَالَ: « فما ينبغي لك يا فقيه أن تبادر إلى تكفير المسلم إلّا ببرهان قطعي، كما لا يسوغ لك أن تعتقد العِرْفان والولاية فيمن قد تبرهن زَغَلُهُ، وانهتَك باطنُهُ وزندقته، فلا هذا ولا هذا بل العدل أنَّ من رآه المسلمون صالحًا محسنًا فهو كذلك، لأنهم شهداء اللَّه في أرضه، إذ الأُمة لا تجتمع على ضلالة، وأن من رآه المسلمون فاجرًا أو منافقًا أو مُبطِلًا، فهو كذلك.

وأن من كان طائفةٌ من الأُمة تُضَلِّلُهُ، وطائفة من الأُمة تُثني عليه وتُبجلهُ، وطائفة ثالثة تقفُ منه وتتورع من الحطِّ عليه، فهو مِمَّن ينبغي أن يُعْرض عنه، وأن يفوَّض أمره إلى اللَّه وأن يُستغفر له في الجملة، لأن إسلامه أصليٌّ بيقين، وضلاله مشكوكٌ فيه، فبهذا تستريح ويصفو قلبك من الغِلِّ للمؤمنين.

ثم أعلم أنَّ أهل القبلة كلهم مؤمنهم وفاسقهم وسنيهم ومبتدعهم سوى الصحابة لم يجمعوا على مسلم بأنه سعيدٌ ناجٍ، ولم يُجمعوا على مسلم بأنه شقي هالك:

فهذا الصِّدِّيق فرد الأُمة، قد علمت تفرقهم فيه، وكذلك عمر، وكذلك

عثمان، كذلك علي، وكذلك ابن الزبير، وكذلك الحجاج، وكذلك المأمون، وكذلك بشر المريسي، وكذلك أحمد بن حنبل، والشافعي، والبخاري، والنسائي، وهلمَّ جرًّا من الأعيان من أهل الخير والشر إلى يومك هذا، فما من إمام كامل في الخير إلا وثم أناس من جهلة المسلمين ومبتدعيهم يذمونه ويحطون عليه، وما من رأس في التجهم والرفض إلا وله أناس ينتصرون له ويذبون عنه، ويدينون بقوله بهوى وجهل، وإنما العبرة بقول الجمهور الخالين من الهوى والجهل والمتصفين بالورع والعلم، فتدبر يا عبد اللَّه نحلة الحلاج الذي هو من رؤوس القرامطة، ودعاة الزندقة، وأنصف وتورع وأتق ذلك، وحاسب نفسك، فإن تبرهن لك أن شمائل هذا المرء شمائل عدوٍ للإسلام، محب للرئاسة حريص على الظهور بباطل وبحق، فتبرأ من نحلته. وإن تبرهن لك - والعياذ باللَّه - أنه كان - والحالة هذه - محقًّا هاديًا مهديًا فجدِّد إسلامك، واستغث بربك أن يوفقك للحق وأن يثبت قلبك على دينه، فإنما الهدى نورٌ يقذفه اللَّه في قلب عبده المسلم، ولا قوة إلا باللَّه، وإن شككت ولم تعرف حقيقته، وتبرأت مِمَّا رُمي به، أرحت نفسك ولم يسألك اللَّه عنه أصلًا »[١]. اهـ

٤- ومن مظاهر الخلل في منهج التلقي: تتلمذ الأحداث بعضهم على بعض.

أي صغار السِّن على بعضهم، أو على طلاب العلم الذين هم دون من هم أعلم منهم، بمعنى التتلمذ الكامل وترك المشايخ الكبار والانقطاع عنهم.

ولا يعني ذلك أنه لا يجوز أخذ العلم عن أي طالب علم، بل من أجاد أي

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٣٤٥).

علم من العلوم الشرعية وكان صالحًا أخذ عنه، لكن لا يعني هذا الاستغناء به عمن هو أعلم منه، أو الانقطاع إليه، وترك المشايخ الكبار.

وهذا مسلك خطير، وأخطر منه أن يكون الصغار بعضهم شيوخًا لبعض في العلم.

إن من مراعاة رتب العلماء: مراعاة السِّن، فإن العلم تراكمي فكلما أمتد الزمان بالإنسان أزداد علمًا وتجربة.

وقد ثبتَ أنَّ مِن أشْرَاطِ السَّاعَةِ: تَصَدُّرُ الصِّغَارِ، وَالْتِمَاسُ العِلْمِ عِنْدَهُم.

قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: « **إِنَّ مِن أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الأَصَاغِرِ** »[(١)].

وَذَمَّ السَّلَفُ الأَخْذَ عَنِ الصِّغَارِ:

فَعَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: « فَسَادُ الدِّيْنِ إِذَا جَاءَ الْعِلْمُ مِن قِبَلِ الصَّغِيْرِ وَاسْتَعْصَى عَلَيْهِ الْكَبِيْر، وَصَلَاحُ النَّاسِ إِذَا جَاءَ الْعِلْمُ مِن قِبَلِ الْكَبِيْرِ وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ الصَّغِيْر »[(٢)].

وَالأَصَاغِرُ - وإن كان قد سبق ذكرهم - إلا أنَّ الاختلاف وقع في فهم من هم؟ على أقوال:

القول الأول: أنهم: أهل البدع الذين يقولون بالرأي، ولا يتبعون الأثر، قيل للإمام عبد اللَّه بن المبارك من الأصاغر؟ قال: « الذين يقولون برأيهم، فأما صغيرٌ يروي عن كبير فليس بصغير »[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٠/١، رقم ٦١)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦١/٢٢، رقم ٩٠٨)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (٨٥/١، رقم ١٠٢)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٨٤٨/٤، رقم ٤٣٥)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٨٠/١)، برقم ١٦١. قال الهيثمي (١٣٥/١): فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٢) صححه الحافظ في الفتح (٣٠١/١- ٣٠٢).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي للخطيب(١٨٠/١)، برقم١٦١. وفيه: قال أبو صالح: فسألت=

القول الثاني: أنَّ المراد بالأصاغر أن يؤخذ العلم عمن بعد الصحابة، ممن يقدم رأيه على رأيهم.

قال أبو عبيد: «والذي أرى أنا في الأصاغر أن يؤخذ عمن كان بعد أصحاب رسول اللَّه ﷺ ويقدم ذلك على رأي أصحاب رسول اللَّه ﷺ وعلمهم، فذلك أخذ العلم عن الأصاغر»(١).

القول الثالث: أنَّ الأصاغر هم الذين لا علم عندهم، فقد نقل الإمام ابن عبد البر رحمه اللَّه عن بعض أهل العلم قولهم في الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما المراد به الذي يُستغنى ولا علم عنده، وأن الكبير هو العالم في أي سن كان، وقالوا: الجاهل صغير، وإن كان شيخًا، والعالم كبيرٌ، وإن كان حَدَثًا.

القول الرابع: أنَّ المراد بالصِّغَرِ: صغر السن، فإن عالم الشباب مَحقور، كما قال ابن المعتمر رحمه اللَّه تعالى.

قال الشيخ ناصر العقل حفظه اللَّه تعالى: «والذي أراه من القول هنا: أن هذا الاختلاف من اختلاف التَّنوع، إذ يمكن أن يُطلق هذا الوصف على كل أولئك، فتشمل كلمة الأصاغر: «الأصاغر في العلم والقدر والسن، والمبتدعة ونحوهم، وبين هذه الأمور تلازم»(٢).

٥- ومن مظاهر الخلل في منهج التَّلقي: عدم التفريق بين العلماء، وبين من قد يشتبه بهم.

إنه لكي يتم التصور الصحيح لحقيقة العلماء فلا بد من التمييز بينهم، وبين

=ابن المبارك: من الأصاغر؟ قال: أهل البدع.

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/١٥٨).

(٢) انظر: كتابه العلماء هم الدُّعاة ص ٢٣.

من قد يُعَدُّ منهم، وليس منهم، ولبيان مثل هذا الأمر:

أولًا: التفريق بين العلماء والقراء:

إنَّ من مميزات هذا العصر تفشي القراءة فيه حتى أصبحت ظاهرة عامة.

وقد بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أنه سيأتي على النَّاسِ زَمَانٌ يكثرُ فيه القُرَّاء، ويقلُّ فيه الفقهاء، فعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **سيأتي على الناس زمانٌ يكثر فيه القراء، ويقل فيه الفقهاء، ويقبض العلم، ويكثر الهرج** »[(١)].

قال الشيخ حمود التويجري رحمه اللَّه تعالى: « قد ظهر مصداق هذا الحديث فِي زماننا، فقل الفقهاء العارفون بما جاء عن اللَّه ورسوله ﷺ وكثر القراء في الكبار والصغار، والرجال والنساء، بسبب كثرة المدارس وانتشارها »[(٢)].

والمقصود بالقراء: هم فئة من طلبة العلم أو المثقفين قرؤوا نُتفًا من العِلْمِ، وهم غير فقهاء بذلك العلم.

قال الشيخ التويجري رحمه اللَّه: « والمراد بالقراء - واللَّه أعلم - الذين يجيدون القراءة ويقرؤون ما يُكتب لهم ».

قال الخطيب البغدادي في مثل هؤلاء: « وقد رأيت خلقًا من أهل هذا الزمان ينتسبون إلى الحديث، ويَعُدُّون أنفسهم من أهله، المتخصصين بسماعه ونقله، وهم أبعد الناس مما يَدَّعون، وأقلهم معرفةً بما إليه ينتسبون، يرى الواحد منهم إذا كتب عددًا قليلًا من الأجزاء واشتغل بالسماع بُرْهَة يسيرة من

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٩/٣، رقم ٣٢٧٧)، والحاكم في المستدرك (٥٠٤/٤، رقم ٨٤١٢) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. قال الهيثمي (١٨٧/١): فيه ابن لهيعة وهو ضعيف. وضعفه الألباني: انظر حديث رقم: ٣٢٩٥ في ضعيف الجامع.

(٢) انظر: إتحاف الجماعة (٤١٨/١).

الدَّهر أنه صاحبُ حديث على الإطلاق، ولَمَّا يُجْهِدَ نفسه ويتبعها في طِلَابه، ولا لحقته مشقة الحفظ لصنوفه وأبوابه... وهم مع قِلة كَتْبِهِم له وعدم معرفتهم به، أعظمُ الناس كبرًا وأشدُّ الخلق تيهًا وعُجْبًا، لا يراعون لشيخٍ حرمة، ولا يوجبون لطالبٍ ذمة، يخرقون بالراوين، ويعنفون على المتعلمين، خلاف ما يقتضيه العلم الذي سمعوه، وضدُّ الواجب مما يلزمهم أن يفعلوه»[(١)].

أماَّ العَالِمُ فإنَّهُ لم يأته العلم من قِرَاءة ليلةٍ، وإنما من سهر الليالي، ومعاناة الأيام، فأصبحت لديهم ملكةُ فَهْمِ النصوص، ومعرفة مقاصد الشريعة، وأهدافها العامة.

إنَّ العَوَام قد ينخدعون بالقُرَّاءِ، لأنَّ القُرَّاءَ قد أمسكوا بِمَسَائِلَ معينة مِمَّا يَكثُرُ فيها جدل الناس، فما إن يبدأ النقاش حتى يفيض في ذكر الأقوال والأدلة فيظنّه من لا يفقه التفريق عالمًا.

والقُرَّاءُ يكثرون من تشقيق المسائل، وتفريعها، والغرائب والشَّواذ، فيظنهم الجاهلُ علماء وتشقيق المسائل ليس برهانًا دالًا على العلم، قال الإمام مالك رحمه اللَّه تعالى:

« الْحِكْمَةُ وَالعِلْمُ نُوْرٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَن يَشَاءُ، وَلَيْسَ بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ »[(٢)].

ثانيًا: التفريق بين العلماء والمثقفين (المفكرين):

إنه نتيجة لالتقاء الثقافتين: الإسلامية والغربية، والصراع بينهما، ومع اتساع جبهات الالتقاء والصراع الفكري، نشأ في المجتمعات المسلمة طائفة من الأخيار الذين يفهمون الإسلام فهمًا عامًّا، يعرفون التصور الإسلامي للأدلة، ويعرفون التصور الإسلامي للكون والإنسان والحياة، مع اطلاع على

(١) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٧٥-٧٧).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/١٨).

مجمل القضايا التي تعد مفرق طرق بين الإسلام والأديان والمذاهب المعاصرة الأُخرى.

مثل: قضية المادية، وفصل الدين عن الحياة، والملكية الفردية، والنظام الاقتصادي بشكل عام، والنظام الاجتماعي، مع اطلاع على المذاهب المعاصرة، ودراسة لمنهج تفسير التاريخ.

وهم إلى ذلك يحملون همَّ نشر هذا الدين، ويملكون وعيًا بالقضايا المستجدة، واطلاعًا على الحضارة الغربية وأوجه نقدها.

وهؤلاء ليسوا من علماء الشريعة، وإنما هم: (مفكرون) على فرض صحة هذا التعبير، وحكماء يستنار برأيهم ويستفاد من علمهم في الجوانب التي أجادوا فيها.

ولا يخلّط بين تصدرهم باعتبارهم (مفكرين)، وبين العلماء فهؤلاء (المفكرون) لهم مكانتهم، وبعضهم قد نفع اللَّه عز وجل به نفعًا كبيرًا، ولكنهم مع ذلك لن يغنوا عن العلماء شيئًا إلّا في حدود علمهم وقُدراتهم.

كما وجد - أيضًا - طائفة من المثقفين وهم:

فئة من الأخيار الصالحين ذوي تخصصات علمية برزوا في العلوم التجريبية مثل: الطب، والهندسة، والكيمياء أو في العلوم المسماة بـ: « العلوم الإنسانية » مثل: علم النفس، وعلم التربية، وعلم الاجتماع.

فهؤلاء وإن حُمِدَ لهم تخصصهم في مثل هذه العلوم فصاروا مرجعًا فيها فإنهم غير مختصين في العلوم الشرعية وهم في الاصطلاحي العلمي الشرعي من جمهور المسلمين وعوامهم الذين يجب أن يكونوا وراء العلماء.

ويجب أن يرجعوا للعلماء في أمور الشريعة، ويكونوا عونًا لهم في شرح واقع تخصصاتهم.

ثالثًا : التفريق بين العلماء والخطباء والوعاظ :

لقد ظهر منذ العصر الأول لتاريخ الإسلام طائفة تسمى الوعَّاظ أو القُصَّاص، وكانوا في البداية من العلماء والفقهاء ثم تطورالأمر حتى صار يعظ الناس من ليس بعالم ولا فقيه.

إنه لا يلزم من كون الشخص قاصًا أو واعظًا أو خطيبًا أن يكون عالمًا، فكم من واعظ يسلب قلوب الناس بحسن حديثه وحلاوة منطقه، وليس له من العلم حظٌّ أو نصيب إذ ليس العلم بالقدرة على الكلام ولا بالقدرة على شَّد مشاعر الناس.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه، وإن بعدكم زمانًا كثير خطباؤه والعلماء فيه قليل »[(١)].

إنَّ العَالِمَ قد يكون عَيِيًا لا يُحسن الكلام، أو هو بطبعه قليل الكلام غير قادر علي الخطابة، وقد يكون من العوام من هو بليغ اللسان يقلب الألفاظ كيف شاء.

والعلماء قلة والمتكلمون كثير، قال مجاهد رحمه اللّه : -

« ذَهَبَ الْعُلَمَاءُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْمُتَعَلِّمُونَ، وَمَا الْمُجْتَهِدُ فِيْكُم إِلَّا كَاللَّاعِبِ فِيْمَن كَانَ قَبْلَكُم »[(٢)].

ولكن هذا الكلام لا يعني أن كل الخطباء والوعاظ ليسوا بعلماء، بل إنَّ من

---

(١) أخرجه البخاري، في الأدب المفرد، ص٣٤٦، ح٧٨٩. والطبراني في المعجم الكبير وحسنه الألباني في الصحيحة (٣١٨٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٧/٢): رواه الطبراني في الكبير (١٠٨/٩رقم٨٥٦٦)، ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(٢١٤/٧) (٣٥٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية(٢٨٠/٣)، وأبو خيثمة في كتاب العلم(ص١٩)، ووكيع في الزهد(٢٤٨/١) برقم (٢١٥)، وزهير بن حرب في كتاب العلم (ص٧١)، برقم (٧٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧/٥٧)، وإسناده صحيح.

الخطباء علماء أفذاذ، بل قد يكون الواحد منهم من الأئمة الكبار، ومن العلماء المقتدى بهم.

السبب الخامس من أسباب الاختلاف: اعتبار إتباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليدًا.

وهذه شنشنة تُسمع كثيرًا من بعض المتعالمين، فيقولون: إن إتباع المشايخ تقليد، والتقليد لا يجوز في الدِّين، وهم رجال ونحن رجال، وعلينا أن نجتهد كما اجتهدوا، ونحن نملك الوسائل والكتب، والآن توفرت وسائل العلم، فمالنا وأخذ العلم عن العلماء، بل أخذ العلم عن العلماء تقليد، والتقليد باطل.

نعم، التقليد باطل، لكن ما مفهوم التقليد ؟

هناك فرقٌ بين التقليد وبين الإتباع والاهتداء.

الإتباع: واجبٌ شراعًا وعامة المسلمين بل كثيرٌ من طلاب العلم لا يجيدون ممارسة الاجتهاد، أو أخذ أصول العلم على الطريقة الصحيحة، فممن يأخذون العلم ؟

وكيف يأخذون أصول التلقي ومنهج أهل السنة والجماعة ؟ لا يمكن يأخذوه إلَّا بإتباع العلماء، والإتباع ليس بتقليد، إنما الإتباع الأعمى هو التقليد.

قال الشَّيخ سلمان العودة حفظه اللَّه تعالى[١]: « فيتحول جانب العناية بالحديث، ونبذ التقليد إلى فوضى تشريعية لا أول لها، ولا آخر، ويصبح من لا يحسن قراءة الآية، ولا نطق الحديث ممن يستظل بظل القوم « مجتهدًا » لا يعبأ بقول أحمد ولا مالك، ولا الشافعي، ولا أبي حنيفة، ويزعم أنه سيأخذ من حيث أخذوا.

---

(١) انظر: صفة الغرباء (١٢١-١٢٢).

ثُمَّ قَالَ: « ثم تجد هذا المحارب للتقليد النَّابذ لأهله مقلدًا من حيث لا يشعر لفلان وفلان من العلماء وطلاب العلم الذين يحسن الظن بهم، ويرى أنهم على الجَادَّةِ، وأنهم لا يخرجون عن الدليل الصحيح، ولا يقولون إلَّا ببينة، وتراه مقلدًا لهم في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، وتوثيق الرجال وتوهينهم، ومقلدًا لهم في آرائهم الفقهية والاجتهادية التي يعذرون هم فيها لو أخطئوا، لكنه هو لا يعذر حين ينازع في تقليد الأئمة الأربعة وغيرهم، ويقلد من دونهم بمراحل.

« وقد تتحول العِناية بسَلامة المعتقد إلى رَمْي للآخرين بالضلال أو الكفر أو الفسق أو البدعة بلا بينة مع ظن اختصاص النفس بالكمال والسلامة مما وقع فيه الآخرون ».

*** ومن مظاهر ونتاج هذا المعول الأليم:**

وجود ظاهرة التمشيُخ، أو التتلمذ على مجرد الوسائل، وبالتالي ينغلق وينعزل هذا المتعالم عن أهل العلم وأهل الخير، وأهل الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويقول: أنا أتلقى العلم عن الكتب وعن الوسائل، ولدي الشريط، والكتاب، والإذاعة....

فإذا ظهرت الأحداث والفتن، شذوا عن العلماء وازدروا آراءهم، وتتبعوا الغرائب وتولجوا كل مضيق فضلوا وأضلوا.

إنَّ الناظر في واقعنا الأليم ليجد مثل هذه الصورة من المتعالمين في أشكال المثقفين أو القراء، وهذه ظاهرة مزعجة، حتى وجدنا من هذا الصنف أناس يتصدرون الدعوة إلى اللَّه وليسوا لذلك بأهل وإلى توجيه الشباب فأفسدوا من حيث لم يشعروا، وليس ذلك إلَّا لمجرد أنهم يملكون من المعرفة والثقافة العامة وحفظ بعض النصوص والمعلومات الشرعية ما يبهر السُّذج من النَّاس

دون معرفة للضَّوابط، ولا للأصول، ولا للمناهج، ولا لكيفيات التطبيق، وكيفيات العمل، ولا لطريقة العلماء النبلاء في تناول مسائل العلم وتطبيقها على النَّوازل والحوادث[(١)].

السبب السادس: التَّقْصِيْرُ فِي فَهْمِ فِقْهِ الْخِلَافِ

سبق الكلام عن الخلاف تعريفه وأقسامه وبعض الجوانب التي يعتريها القصور والخلل أثناء الخلاف وأماًّ المراد به هنا هو الخلاف بين المسلمين، ماذا يترتب على وقوع الخلاف؟ وما يجوز فيه الخلاف وما لا يجوز؟

وإذا خالف المخالف متى يعذر ومتى لا يعذر؟

وماذا نطلق عليه، ومتى لا نطلق عليه الكفر أو الفسوق؟

وهل إطلاق الحكم على المخالف أو الموقف منه متروك لكل أحد؟

وتفصيل ذلك أمر مَجهول عند كثير من النَّاس، ومن هنا يحدث الاختلاف في أمور لا يجوز الاختلاف فيها.

والخلاف في مسائل الاجتهاد وقع قطعًا من السابقين أهل الفضل والرحمة: الصحابة والتابعين ولم يوجب افتراقًا ولا خصومات في الدِّين.

فأهل السنة والجماعة يضبطون اختلاف اجتهاداتهم بالحرص على الوحدة والائتلاف:

يضبطون سلوكهم - مهما كان حجم الخلاف - بأدب الاختلاف من الود والألفة والاحترام المتبادل في إطار أساسي هو: المحافظة على الجماعة والائتلاف وجمع الشمل، ونبذ التفرق والاتهام[(٢)].

يَقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: « مَسَائِلُ الاجْتِهَادِ مَن عَمِلَ

---

(١) انظر: الافتراق لفضيلة الدكتور العلامة ناصر العقل (٤٦-٥٠).

(٢) معالم الإنطلاقة الكبرى (٧٦).

فِيْهَا بِقَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ لَم يُنْكَر وَلَم يُهْجَر، وَمَن عَمِلَ بِأَحَدِ القَوْلَيْنِ لَم يُنْكَر عَلَيْهِ »[١].

وَقَالَ أَيْضًا: « وقد اتفق الصحابة في مسائل تنازعوا فيها على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم، كمسائل في العبادات، والمناكح، والمواريث، والعطاء، والسِّيَاسَة، وغير ذلك »[٢].

وَقَالَ: « والصَّوابُ الذي عليه الأئمة أَنَّ مَسائلَ الاجتهاد ما لم يكن فيه دليل يجب العمل به وجوبًا ظاهرًا مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه ».

وَقَالَ أَيْضًا: « إنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحمدًا ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان قد بُعث إلى ذوي أهواء متفرقة وقلوب مشتتة وآراء متباينة، فجمع به الشمل وألف به بين القلوب، وعصم به من كيد الشيطان.

ثم إنه سبحانه وتعالى بيَّن أنَّ هذا الأصل - وهو الجماعة - عماد لدينه.. وقد كَرِهَ النبي ﷺ من المجادلة ما يفضي إلى الاختلاف والتفرق... فوصف الفرقة الناجية بأنهم المستمسكون بسنته وأنهم هم الجماعة... وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر واتبعوا أمر اللَّه تعالى في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾[٣].

وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين.... وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما أختلف مسلمان

---

(١) الفتاوى (٢٠/٢٥٧).

(٢) الفتاوى (١٩/١٢٢).

(٣) سورة النساء / ٥٩.

في شيء يتهاجرا، لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة »[(١)].

وَقَالَ أَيْضًا: « وَإِنّي أُقَرِّرُ أَنَّ اللَّهَ قد غَفَرَ لِهَذِهِ الأُمَّةِ خَطَأَهَا: وَذَلِكَ يَعُمّ الْخَطَأَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَبَرِيَّةِ القَوْلِيَّةِ وَالْمَسَائِلِ العَمَلِيَّةِ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِن هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَلَم يَشْهَد أَحَدٌ مِنْهُم عَلَى أَحَدٍ لَا بِكُفْرٍ وَلَا بِفِسْقٍ وَلَا بِمَعْصِيَةٍ »[(٢)].

إذن فالاختلاف الذي لا يؤدي إلى الافتراق ليس مذمومًا ما دام فيما أذن اللَّه فيه:

فَقَد نَقَلَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَن بَعْضِ العُلَمَاءِ قَوْلَهُم: « ... ووجدنا أصحاب رسول اللَّه ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدِّين ولم يتفرقوا، ولا صاروا شيعًا لأنهم لم يفارقوا الدِّين، وإنَّمَا اختلفوا فيما أذن لهم من اجتهاد إلى الرَّأي والاستنباط من الكتاب والسُّنَّةِ، فيما لم يَجدوا فيه نَصًا، واختلفت في ذلك أقوالهم فصاروا مَحمودين، لأنهم اجتهدوا فيما أمروا به: كاختلاف أبي بكر وعمر وعلي وزيد في الجدّ مع الأم، وقول عمر وعلي في أمهات الأولاد، وخلافهم في الفريضة المشتركة، وخلافهم في الطَّلاق قبل النِّكاح، وفي البيوع، وغير ذلك مما اختلفوا فيه، وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، وأخوة الإسلام فيما بينهم قائمة، فلما حدثت الأهواء المردية التي حذَّر منها رسول اللَّه ﷺ وظهرت العداوات، وتحزّب أهلها، فصاروا شيعًا، دلَّ على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه[(٣)].

وكذلك التَّقصير في فقه الاجتماع والجماعة، وهو فقه مهم جدًا غفل عنه

---

(١) الفتاوى (٢٤/١٧٠).

(٢) الفتاوى (٣/٢٢٩).

(٣) انظر: الاعتصام (٢/٢٣١-٢٣٢).

الكثير من الشباب الذين يأخذون العلوم الشرعية كما غفلوا عن المقاصد العظمى لديه، من الاجتماع، وجمع الشَّمل، ومَحاذير الافتراق ومَحاذير الفتن، ومتى تنزَّل أحاديث الفتن على الواقع ومتى لا تنزَّلْ ومتى يشارك فيها بالقول والفعل ومتى لا يشارك فيها بل يسعى إلى التثبت لإصلاح وإطفاء الفتنة، والرُّجوع في ذلك إلى أهل العلم.

ولكن و للأسف الشديد نجد أن بعض طلاب العلم والمتعالمين يتكلمون أيام الفتن من غير فقه ولا فهم، ومتى يكون الكلام مناسبًا ومتى لا يكون؟ ومتى يجوز الحديث عن الأشخاص والحكم عليهم؟ ومتى لا يجوز؟ ولا بصيرة له بفقه المصالح الكبرى للأُمة، والمصالح المعتبرة في جمع الشمل، وجمع الكلمة والإصلاح وضرورة السكوت إذا كان الكلام يُشعل الفتن، والإعراض والكف عما يشجر بين المسلمين أثناء الفتن، ودرء المفاسد إلى آخره.

وقد وَلَجَ كثير من الناس على غير هدى ولا بصيرة في هذا الأمر، ولم يهتدوا بكلام أهل العلم، ولم يسترشدوا بالمشايخ وهم بين ظهرانيهم، وكان جهد كثير منهم ينصب على محاولة إقناع المشايخ بوجهة نظرة وأن يحجبهم عن سماع الرأي المقابل[١].

*** وهنا وقفة مهمة:**

فالكثير من طلاب العلم وأبناء الصحوة الإسلامية لا ينتبهون لوجود خلاف سائغ واجتهاد صحيح، ويظنون أن كل مسائل الاختلاف بين العلماء مما يعادى فيه ولأجله، ويبغض المخالف له، وهذا يوجد من أسباب الفساد والضغائن

---

(١) انظر: الافتراق (٥١-٥٣).

والتعدي مالا يعلمه إلا اللَّه عز وجل.

إن إدراك وجود هذا النوع من الاختلاف - السائغ - وعدم إمكانية إزالته يوسع صدور المسلمين لاحتماله، وليكن شعارنا في ذلك يسعنا ما وسع السلف الصالح، فإذا بقيت المودة والألفة بين السلف مع وجود هذا الاختلاف فليكن هذا حالنا أيضًا، ولنرفق بالمخالف لنا، ولا يزيد إنكارنا على مجرد المذاكرة العلمية وبيان الأدلة التي نرى رجحانها، ولا نسمح للشيطان بإلقاء بذور العداوة عبر سيل الاتهامات بالجهل أو الضلال أو الانحراف عن منهج السنة وطريقة السلف، وليكن الحوار الهادئ الذي نلتزم فيه بما أدبنا به العلماء، وكما نعرفه من طرقهم في البحث والمناظرة والرد الرفيق على المخالف، ليكن هذا الحوار هو الأسلوب الذي ينتهجه أبناء الصحوة في خلافاتهم حول المسائل التي يسوغ فيها الاختلاف والاجتهاد، وليبذل كل منا جهده في معرفة الحق، والعمل به، وليعذر الآخرين داعيًا للجميع بالتوفيق لما يحبه ويرضاه والقبول عنده سبحانه(١).

ولا بد إذن من تظافر الجهود في هذا المجال لأَنَّ القَضِيَّةَ هي قضية المسلمين جميعًا.

ومن ذا الذي في قلبه ذرة إيمان وألم على المصير الذي آل إليه أمر المسلمين ثم لا يفرح ويهش ويبش لأقوام يعالجون المرض ويستدركون الانفراط، وإن خالفوه في الاسم والأسلوب(٢).

إنَّ مِمَّا يُؤجِّج الخلاف أيضًا، بروز كثير من النَّاشِئة الذين ليس عندهم العلم الكافي، ولا الخبرة للتَّصدي لأمر عظيم ألا وهو: التوجيه الإسلامي

---

(١) انظر فقه الخلاف (٤٧-٤٨).

(٢) انظر العوائق (٢٥٢).

للمجتمع في كل مناحيه وليس في الفتاوى فحَسْب، فكان مما صنعه هؤلاء الناشئة أن ساهموا بقوة في تعميق الخلاف بين المسلمين، بل إثارة جذور الخلاف الماضي الذي ظُنّ أنه قد فُرغ من البحث فيه[١].

السبب السابع: البغي والتنافس على الدنيا.

إنَّ من أعظم أسباب الفرقة والاختلاف المذموم، البغي والاستطالة على المسلمين والمؤمنين، وقذعهم بكل مشين قال تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾[٢].

وقال اللّه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾﴾[٣].

وَالَّذِي يُؤَدِّي إِلَى البَغْيِ: الْكِبْرُ، وَعَدَمُ التَّوَاضعِ.

قَالَ الغَزَالِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وشر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم، وقبول الحق والانقياد له، وفيه وردت الآيات التي فيها ذم الكبر والمتكبرين، قال تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَـٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾﴾[٤].

---

(١) انظر حصول الطلب بسلوك الأدب(٨٦).

(٢) سورة البقرة، الآية ٢١٣.

(٣) سورة الشورى، الآية ١٤.

(٤) سورة الأعراف، الآية ١٤٦.

قيل في التفسير: سَأرفع فهم القرآن عن قلوبهم.

وَقَالَ ابْنُ جُرِيْجٍ: سَأَصرفهم عن أن يتفكروا فيها ويعتبروا بها...، ولذلك ذكر رسول اللَّه ﷺ جحود الحق في حد الكبر، والكشف عن حقيقته"(١).

قَالَ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الوجه الثالث: الكبر، يكون الإنسان على جهالة أو باطل، فيجيء آخر فيبين له الحجة، فيرى أنه إن اعترف كان معنى ذلك اعترافه بأنه ناقص، وأن ذلك الرجل هو الذي هداه، ولهذا ترى من المنتسبين إلى العلم من لا يشق عليه الاعتراف بالخطأ إذا كان الحق تبين له ببحثه ونظره، ويشق عليه ذلك إذا كان غيره هو الذي بينَّ له"(٢).

وَمِمَّا يزيد هوة الفرقة والبغي: التنافس على الرئاسة والوجاهة، وسائر شهوات الدُّنيا، قال النبي ﷺ: **"إن اللَّه أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد"**(٣).

وقال ﷺ: **"ولله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى أن تفتح عليكم الدنيا فتنافسوها كما تنافسها من قبلكم فتهلككم كما أهلكتهم"**(٤).

قال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى: "كل من آثر الدنيا من أهل العلم واستحبها فلا بد أن يقول على اللَّه غير الحق في فتواه وحكمه، في خبره وإلزامه، لأن أحكام الرب سبحانه كثيرًا ما تأتي على خلاف أغراض الناس، ولا سيما أهل الرئاسة والذين يتبعون الشَّهوات، فإنهم لا تتم لهم أغراضهم إلَّا بمخالفة الحق ودفعه كثيرًا، فإذا كان العالم والحاكم محبين للرئاسة، متبعين للشَّهوات، لم

---

(١) انظر: الإحياء (٣/١٩٥٤).

(٢) انظر: القائد إلى تصحيح العقائد، ص ١٣.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه(١/٤٧٢)(٦٨١).

(٤) أخرجه البخاري (٣/١١٥٢)(٢٩٨٨)، ومسلم (٤/٢٢٧٣)، برقم (٢٩٦١).

يتم لهما ذلك إلَّا بدفع ما يضاده من الحق، ولا سيما إذا قامت له شبهة، فتتفق الشبهة والشهوة، ويثور الهوى، فيخفى الصواب وينطمس وجه الحق، وإن كان الحق ظاهرًا لا خفاء به ولا شبهة فيه أقدم على مخالفته، وقال: لي مَخرج بالتوبة "(١).

وَيُشَدِّدُ الإمَامُ الشَّوْكَانِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى النَّكِيْرَ عَلَى هَؤلَاءِ، فَيَقُولُ: "وهو لو أمعن نظره، وتدبر ما وقع فيه، لَعَلِمَ أَنَّ مَيلَهُ إلى هوى رجل أو رجلين أو ثلاثة أو أكثر مِمَّن يُجاملهم في ذلك المجلس، ويكتم الحق مطابقة لهم واستجلابًا لمودتهم، واستبقاءً لِمَا لديهم، وفرارًا من نفورهم، هو من التقصير بجانب الحق، والتعظيم لجانب الباطل "(٢).

إنَّ التنافس على الدنيا ورياستها ووجاهتها من أعظم أسباب هلاك من هلك.

وتأمل التاريخ كيف كان حال المسلمين - مثلًا - قبل سقوط بغداد في أيدي التتار، ذلك السقوط الذَّريع الذي حصلت فيه من انتهاك الأرض والعرض والمجازر ما يشيب لهوله الوليد، فإنه قتل فيها مع الخليفة وحاشيته على أقل التقديرات ثمانمائة ألف، وقيل ألف ألف وثمانمائة ألف ومع كل هذا النكال ظل كل أمير وملك مشغولًا بملكه وملذاته وصراعاته، حتى الخليفة نفسه كما يذكر ابن كثير - رحمه اللَّه تعالى - أنه بينما كانت جارية ترقص بين يدي الخليفة إذ أصابها سهم فقتلها، التتار على أبواب بغداد، والملوك مشغولون بدنياهم ورقص الجواري بين أيديهم حتى دخلت عليهم البلاد، فقتلوا شر قتلة.

وكذلك من تأمل أحوال "ملوك الطوائف" في الأندلس قبل سقوطها

---

(١) انظر: كتاب الفوائد (١٨٥-١٨٦).

(٢) انظر: أدب الطلب، ٥٦.

الذَّريع في أيدي الفرنجة وما فعلوه بأهلها من الظلم والقتل وانتهاك الحرمات، وأعظمها فتنتهم عن دينهم.

فالتنافس على الدُّنيا شؤم وسبب للبغي والقطيعة، والبغي سبب الاختلاف والفرقة، وهي سبب الضعف وذهاب الريح وتسلط الأعداء.

ومن هذا المنحدر الخطير في السلوك والأهواء، كان لازمًا على العلماء والدعاة والفضلاء، وأهل العلم والحكمة والآداب أن يحاولوا إيجاد العلاج المناسب لهذا الداء العضال والحلول المناسبة لتفاديه، ومنها:

١- قوة الإيمان والإخلاص في المقصد:

إنَّ عناية الإنسان بإيمانه وقلبه، ومُحاسبته لنفسه، ومراقبته لربه، وجعل اللَّه والدار الآخر غاية قصده، حقيق بأن يَجعل العبد يدور مع الحق حيثما دار، وأن ينتصر على شهوات نفسه وأدوائها ويبتعد عن التنافس الدنيوي المقيت من حب الرئاسة والتصدر واللهث وراء الدنيا وزخرفها الزائل.

ألا فليعلم الدُّعاة إلى اللَّه أنَّ "الدَّعوة سلعة شريفة لا تباع بالأغراض الدنيوية، وأن الأجر الدنيوي يفسد المروءة ولا يصلح الدعوة"[(١)].

قال عون بن عمارة: سمعتُ هشامًا الدَّسْتُوائي يقول: "وَاللَّهِ مَا أَسْتَطِيْعُ أَنْ أَقُوْلَ: إِنّي ذَهَبْتُ يَوْمًا أَطْلُبُ الْحَدِيْثَ أُرِيْدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

قلتُ: أي الذَّهَبِيّ: "واللَّه ولا أنا، فقد كان السَّلف يطلبون العلم للَّه فَنَبُلوا وصاروا أئمة يقتدى بهم، وطَلَبهُ قومٌ منهم أولًا لا للَّه وحَصَّلوه، ثم استقاموا، وحاسبوا أنفسهم فجرَّهم العلمُ إلى الإخلاص في أثناء الطريق كما قال مُجاهد وغيره: "طلبنا هذا العلم، وما لنا فيه كبير نيَّة، ثم رزق اللَّه النية بعدُ"،

---

(١) انظر: قواعد الدعوة إلى اللَّه (١٥٢).

وبعضهم يقول "طلبنا هذا العلم لغير اللَّه، فأبى أن يكون إلا لله"، فهذا أيضًا حسن، ثم نشروه بنية صالحة. وقوم طلبوه بنية فاسدة لأجل الدنيا وليُثنى عليهم، فلهم ما نووا، قال عليه السَّلام: "**مَن غزَا يَنْوِي عقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى**"(١).

وترى هذا الضرب لم يستضيئوا بنور العلم، ولا لهم وقعٌ في النفوس، ولا لعلمهم كبيرٌ نتيجة من العمل، وإِنَّمَا العَالِمُ من يَخشى اللَّهَ تَعَالى.

وقومٌ نالوا العلم، ووَلُوا به المناصب فظلموا، وتركوا التقيد بالعلم، وركبوا الكبائر والفواحش، فَتَبًّا لهم فما هؤلاء بعلماء!

وبعضهم لم يتق اللَّه في علمه، بل ركب الْحِيَل، وأفتى بالرُّخص، وروى الشَّاذ من الأخبار وبعضهم اجترأ على اللَّه ووضع الأحاديث فهتكه اللَّه، وذهب علمه، وصار زاده إلى النار.

وهؤلاء الأقسام كلهم رَووا من العلم شيئًا كبيرًا، وتضلعوا منه في الجملة، فخلف من بعدهم خلْف بانَ نقصهم في العلم والعمل، وتلاهم قوم انتموا إلى العلم في الظاّهر، ولم يتقنوا منه سوى نَزْرٌ يسير، أوهموا به أنهم علماء فضلًا، ولم يَدُر في أذهانهم قطّ أنهم يتقربون به إلى اللَّه، لأنهم ما رأوا شيخًا يقتدي به في العلم، فصاروا همجًا رعاعًا، غاية المدرِّس منهم أن يحصِّل كتبًا مُثّمنة يخزُنُها وينظُر فيها يومًا ما، فيصحِّفُ ما يُورده ولا يُقرِّره فنسألُ اللَّهَ النَّجاةَ والعَفو"(٢). اهـ

٢- ومن علاج التنافس على الدنيا: لزوم التقوى والورع:

إنَّ من أعظم ما يحصله المرء مع علمه باللَّه تعالى: التقوى والورع.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٣١٥)، والنسائي في المجتبى (٦/٢٤)، والحاكم في المستدرك (٢/١٠٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٠١).

(٢) انظر: السير(٧/١٥٢-١٥٣).

قَالَ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ العَبْدَ التَّقِي الغَنِي الْخَفِيّ"[١].

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ".. فمن طلب العلم للعمل كسره العلمُ، وبكى على نفسه، ومن طلب العلم للمدارس والإفتاء والفخر والرِّياء، تحامق، واختال، وازدرى بالناس، وأهلكه العجب، ومقتته الأنفس ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّنٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠﴾[٢]، أي: دسَّاها بالفجور والمعصية"[٣].

قَالَ يُوْسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: "مَا رَأَيْتُ الزُّهْدَ فِي شَيْءٍ أَقَلَّ مِنْهُ فِي الرِّئَاسَةِ، تَرَى الرَّجُلَ يَزْهَدُ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَالِ وَالثِّيَابِ، فَإِنْ نُوْزِعَ الرِّئَاسَةَ، حَامَى عَلَيْهَا، وَعَادَى"[٤].

٣- أهمية التَّنافس على الآخرة:

فمثل هذا التنافس لا يجلب حسدًا ولا حقدًا ولا ضغائن ولا بغيًا، وإنَّما يُثمر حُبًّا صادقًا، وتآلفًا وإخاءً، ووحدة في الصف، وقوة على العداء.

والحقيقة أن كثيرًا مما يجري بين الاتجاهات الإسلامية المعاصرة من اختلافات مريرة على المناهج والأفكار والأولويات والأعمال سببه البغي وحب الرئاسة وكثرة الأتباع، و إلَّا لما أثمرت هذه الثمار المرة في التعاملات التي تجري بين هذه الاتجاهات وأفرادها[٥].

ولهذا كان يقال: "من نافسك في أمور الدنيا، فنافسه في أمور الآخرة"[٦].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢١٤/٨)، برقم (٧٦٢١).

(٢) سورة الشمس، الآية ٩-١٠.

(٣) انظر: السير (١٩٢/١٨).

(٤) السير (٢٦٢/٧).

(٥) فقه الخلاف (٥٩).

(٦) انظر: إحياء علوم الدين، بيان ذم الدنيا، ٣٥٩/٢.

قال تعالى: ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ﴿٦١﴾﴾[(١)].

وقال تعالى: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾[(٢)].

أماَّ البَغْي فهو: الاسْتِطَالَةُ عَلَى الْغَيْرِ فِي نَفْسِهِ أَو عِرْضِهِ أَو مَالِهِ أَو سَائِرِ مَا يَضُرُّهُ.

وَحُرْمَةُ الْمُسْلِمِ أَيًّا كَانَ، طَالَمَا بقيَ في دائرةِ الإسلامِ ولم يَخْرُجْ منها إلى الكُفْرِ، فَنَتَعَامَلَ بشرعِ اللَّهِ معَ مَن عَامَلنا بهِ، وَمَعَ مَن لَم يُعَامِلْنَا بهِ، فَمَا عَاقَبْتَ مَن لَم يَتَّقِ اللَّهَ فَيْكَ بِمِثْلِ أَن تَتَّقِيَ اللَّهَ فِيْهِ.

وَالْحَذَرُ وَاجبٌ فِي تَناولِ أحْوالِ الْمُخَالِفِيْنَ من الوُقُوعِ في الغيبةِ باسمِ النَّصِيْحَة، وَمِنْ تَلَمُّسِ العثرات والفرح بالسَّقَطات تحت شعار بيان الحق، ومن خديعة الشيطان بالتنافسِ على الْمَنَازِلِ وَالرِّيَاسَات الدُّنيوية تحت شعار الحرص على إمامة المتقين، نعم إن النصيحة للمسلمين واجبة، وكشف الباطل وبيان الحق واجب، والحرص على إمامة المتقين من صفات عباد الرحمن، وإن لم تكن بالضرورة عن طريق الرياسة عليهم، فكم من إمام للمتقين وهو في زمرة المغمورين الخاملين.

«رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ»[(٣)].

ولكن المشكلة الحقيقة في النية والإخلاص والزهد الحقيقي في الدنيا وترك البغي والاستعلاء.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: "ناهيك من شرف الأدب أنَّ أهله متبوعون والنّاس تحت راياتهم، فيعطف ربك تعالى عليهم قلوبًا لا تعطفها الأرحام، وتجتمع

---

(١) الصافات، الآية ٦١.

(٢) المطففين، الآية ٢٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٩١/١٧) (٦٨٤٨).

بهم كلمة لا تأتلف بالغلبة، وتُبذل دونهم مُهج النفوس"(١).

السبب الثامن من أسباب الافتراق: الابتداع.

سَواء في العقائد، أوالعبادات، أوالأحكام أو غيرها.

ويرجع ظهور البدع إلى انتشار الجهل ونقص العلم، كما قال النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ**»(٢).

ثم زاد النقص بموت تلامذة العلماء فظهرت البدع الكفرية وظهر الشرك وانتشر الجهل.

ولقد حذَّر الرسول ﷺ من البدع كسبب من أسباب تفرق الأُمة، وأمرنا بسنته والسير على طريقته وطريقة الخلفاء الراشدين فقال ﷺ: «**أوصيكم بتقوى اللَّه والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم فسيرى إختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنةِ الخلفاء الرَّاشدين المهديين من بعدي تَمَسَّكُوا بها وعضوا عليها بالنواجِذِ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بِدعةٌ وكل بدعةٍ ضلالة**»(٣).

والمتأمل لقوله ﷺ: «**عضوا عليها بالنواجذ**» يلحظ أنَّ السُّنَّة سَوف تُحَارب،

---

(١) انظر لباب الآداب (٢٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٦/٢٦٦٥، برقم ٦٨٧٧.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة (٤ / ٢٠٠) (رقم: ٤٦٠٧)، والترمذي في كتاب العلم (٤/ ١٩٤) (٢٦٠٠)، والدارمي في المقدمة (٩٥)، وأحمد (٤ / ١٢٦- ١٢٧)، والآجري في الشريعة، (ص ٤٦)، وابن أبي عاصم في « كتاب السنة » (١/ ١٩) (رقم: ٣٢، ٥٧) مختصرا، وابن حبان (١/ ١٧٨) (رقم: ٥).

جميعهم من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبدالرحمن ابن عمرو السلمي، وحجر بن حجْر، عن العرباض بن سارية رضي اللَّه عنه.

ويُحاول أهل البدع نزعها من المتمسكين بها، وبث سمومهم بين أفراد المجتمع المسلم.

والواجب في علاج هذا السبب من الافتراق شدة التمسك بالسنة دعوة وتطبيقًا، والعمل الدؤوب على نشر العلم، ووئد الجهل.

وهذا هو المنهج الصحيح في مواجهة مثل هذا التفرق - منهج أهل السنة والجماعة.

وليس العلاج كما يتوهم البعض هو التوسط بين أهل السنة وأهل البدعة، ومُحاولة التوفيق بين الأقوال المتناقضة والمذاهب المتباينة، أو سكوت كل فريق عن الآخر.

مثل مُحاولات التقريب بين "السنة" و"الشيعة" والزَّعم بأَنَّ خِلافهم خلاف سياسي مضى زمنه ودواعيه، والسكوت عنه أولى. أو التوسط بين السلفية والصوفية.

أو دعوة أهل الحمق والسفة "بتوحيد الأديان". أو الدعوة إلى القول" بالعمل سويًا فيما اتفقنا عليه، ويعذر بضعنا بعضًا فيما اختلفنا فيه".

وقد يظن البعض أن هذا مقصود السلف في قولهم بالإمساك عما شجر بين الصحابة من خلاف، أو قولهم "اختلاف العلماء رحمة".

وَالرَّدُّ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الأَقْوَالِ وَتَوْجِيهِها كَالآتِي:

أمَّا مُحاولات التقريب بين "السنة" و"الشيعة" فهذا فعل باطل وانحراف كبير. فإنه لم يؤثر عن أحد من أهل العلم فعل مثل ذلك حتى يكون فيه أسوة.

والشيعة يعدون من أهل البدع الذين يجب هجرهم وفضح أفعالهم والأخذ على أيديهم والتشهير بهم وعدائهم فضلًا عن المسائل الكفرية التي يقول بها غلاتهم.

فالخلاف معهم اختلاف أصلي اعتقادي جذري.

والتاريخ يثبت دائمًا موقف الرافضة في صف أعداء أهل السنة، وسوء معاملتهم لهم إذا ظهروا عليهم، وما موقفهم في تأييد التتار وفرحهم بمذابح المسلمين على أيديهم إلَّا مثالًا واحدًا على ذلك، والأمثلة كثيرة.

ولا يَجوز ولا يتصور أن يكون خلافنا مع الرَّافضة مُجرَّد خِلاف سياسي، وحين تختلف المواقف أو تتفق المصالح يمكن أن يزول الخلاف، كما تفعل وفعلت بعض الاتجاهات الإسلامية مع الثورة الإيرانية، بل لا بد أن يعاملوا معاملة أهل البدع وتنزل عليهم أحاديث هجر أهل البدع والبعد عنهم ومفارقتهم ولا كرامة.

وكذلك لا يتصور نصيحتهم للحركة الإسلامية ومناصرتهم للصحوة ولا نأمل أبدًا تأييدهم أو مساندتهم أو دعوتهم للمشاركة معنا في أعمال الدين أو الدنيا، فإن دورهم كان ولا يزال هو المخادع الخبيث الذي يريد نشر بدعته وبث سمومه وإن أعلنوا الشعارات الإسلامية ومجدوا علماء أهل السنة وأحسنوا إلى عامتهم.

وما موقف الروافض من إذكاء نار الخلافات في الجهاد الأفغاني والتحالف مع الشيوعيين عنا ببعيد، وغير ذلك كثير.

وكذلك التَّوسط بين "السَّلفية" و"الصُّوفية" فإنه أيضًا خطأ كبير وخَلَلٌ عقيدي جَسيم.

فليس خلافنا مع الصوفية مُجرَّد خِلاف يسير يعذر به المخالف، بل هي قضايا التوحيد خاصة الأُلوهية، والقضاء والقدر، والولاية، ومراتب الأولياء.. فضلًا عن المخالفات الكفرية التي يتبناها أئمتهم من القول بالحلول والاتحاد والإباحية والجبر والفناء وغير ذلك.

وإن كنا لا نعمم الحكم على جميعهم بأنهم من أهلها، إلَّا أنهم يتأثرون بأئمتهم وإن نفوا عنهم حقيقة مذهبهم.

وأما المناداة والدعوة إلى توحيد الأديان[١]، فهذه دعوة سخيفة باطلة، فمنذ متى أجتمع المسلمون واليهود والنصارى تحت راية واحدة ومظلة واحدة.

وما تلكم الدعوة [وحدة الأديان] في حقيقتها إلا تذويب للأديان وامتصاص لعداوتها لليهودية، وحينما يتم التقريب بين الأديان فإن العلمانية - حتمًا - هي النتيجة، وحينئذ يسهل القضاء عليها لتزول الأديان كلها وتتحقق أهداف الماسونية من طريق جديد بل أهداف الصهيونية[٢].

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه اللَّه: (إنَّ الدَّعوةَ إلى هذه النَّظرية الثلاثية: تحت أي من هذه الشعارات: إلى توحيد دين الإسلام الحق الناسخ لما قبله من

---

(١) يقول جمال الدين الأفغاني: (إن الأديان الثلاثة الموسوية والعيسوية والمحمدية، على تمام الاتفاق في المبدأ والغاية، وإذا نقص في الواحد شيء من أوامر الخير المطلق، استكملته الثانية،.. وعلى هذا لاح لي بارق أمل كبير: أن يتحد أهل الأديان الثلاثة، مثلما اتحدت الأديان في جوهرها وأصلها وغايتها، وبهذا الاتحاد يكون البشر قد خطوا نحو السلام خطوة كبيرة في هذه الحياة القصيرة) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني: جمع محمد عمارة ص٢٩٤- ٢٩٥].

- وكتب محمد عبده إلى القس إسحاق طيلر يقول: (كتابي إلى الملهم بالحق الناطق بالصدق حضرة القس المحترم إسحاق طيلر أيده اللَّه في مقصده ووفاه المذخور من موعده !!) إلى أن قال: (وإنا لنهنئك على هذه البركة العظمى التي اختصك اللَّه بها من بين قومك، ونستبشر بقرب الوقت الذي يسطع فيه نور العرفان الكامل فتهزم له ظلمات الغفلة فتصبح الملتان العظيمتان المسيحية والإسلام وقد تعرفت كل منهما إلى الأخرى وتصافحتا مصافحة الوداد وتعانقتا معانقة الألفة، فتغمد عند ذلك سيوف الحرب التي طالما انزعجت لها أرواح الملتين)، ويقول أيضًا: (وإنا نرى التوراة والإنجيل والقرآن ستصبح كتبًا متوافقة، وصحفا متصادقة يدرسها أبناء الملتين ويوقرها أرباب الدينين، فيتم نور اللَّه في أرضه، ويظهر دينه الحق على الدين كله) [الأعمال الكاملة لمحمد عبده: جمع محمد عمارة (٢/٣٥٥-٣٥٦)].

(٢) انظر: منهج المدرسة العقلية في التفسير، للدكتور / فهد الرومي: ص١/١٣٧.

الشرائع، مع ما عليه اليهود والنصارى من دين دائر كل منهما بين النسخ والتحريف، هي أكبر مكيدة عُرفت لمواجهة الإسلام والمسلمين، اجتمعت عليها كلمة اليهود والنصارى بجامع علتهم المشتركة: (بغض الإسلام والمسلمين). وغلفوها بأطباق من الشعارات اللامعة، وهي كاذبة خادعة، ذات مصير مروع مخوف. فهي في حكم الإسلام: دعوة بدعية، ضالة كفرية، خطة مأثم لهم، ودعوة لهم إلى ردة شاملة عن الإسلام، لأنها تصطدم مع بدهيات الاعتقاد، وتنتهك حرمات الرسل والرسالات، وتبطل صدق القرآن، ونسخه لجميع ما قبله من الكتب، وتبطل نسخ الإسلام لجميع ما قبله من الشرائع، وتبطل ختم النبوة والرسالة بمحمد عليه الصلاة والسلام، فهي نظرية مرفوضة شرعًا، محرمة قطعًا بجميع أدلة التشريع في الإسلام من كتاب، وسنة، وإجماع، وما ينطوي تحت ذلك من دليل وبرهان)[١].

وأمَّا الدَّعوة إلى العمل سويًّا فيما اتفق فيه، ويعذر بعضهم البعض فيما اختلفوا فيه".

فهذه الدعوة ليست على إطلاقها، بل العمل فيما اتفق عليه فيما كان على المنهج الصحيح - منهج أهل السُّنة والجماعة - ويعذر بعضنا البعض فيما كان من باب الخلاف السَّائغ الذي يسعنا فيه ما وسع سلفنا الصالح.

وأماَّ قولهم" اختلاف العلماء رحمة" : -

فأمَّا رفعهم له، فإنه لا يصح سندًا ولا متنًا، بل هو منكر ضعيف، وإنما هو من كلام بعض السَّلف.

فقد نقل غير واحد من العلماء عن بعض السَّلف أن الاختلاف رحمة - أي

---

(١) انظر: الإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان: لفضيلة الشيخ بكر أبو زيد: ص ٣٥ -٣٦.

الخلاف السائغ - منهم عمر بن عبد العزيز، والقاسم بن محمد، حيث قال: لقد نفع اللَّه باختلاف أصحاب النبي ﷺ في أعمالهم، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلَّا رأى أنه في سعة ورأى أنه خيرًا منه قد عمله.

وتوجيه مثل هذا القول: أنَّ الاختلاف في حد ذاته ليس رحمة، بل هو شر كما وَرَدَ عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه، وليس هو مطلوبٌ شرعًا كما يظن بعضهم، وإنما المعنى أنَّ أصحابَ هذا الخلاف السَّائغ مرحومون طالما بذلوا وسعهم في معرفة الحق، إنْ أخطأ الواحد منهم فله أجر، وإنْ أصاب فله أجران كما في الحديث الصحيح، فكلٌ حسب عمله وقدرته والحق فيه واحد لا يتعدد، ووجود هذا النوع من الاختلاف كونًا لا يفهم أنه مطلوب شرعًا بل المطلوب الاتفاق ما أمكن والبحث عن الحق قدر الطاقة.

ويحاول العلماء جمع إطلاقات كلمة (أهل البدع) في التالي:

الأول: عام حيث تطلق كلمة (أهل البدع على كل أهل الأهواء والافتراق والمبتدعات الاعتقادية والقولية والعملية: كالخوارج، والشيعة، والجهمية، والمعتزلة، وغيرهم.

الثاني: خاص حيث تطلق كلمة (أهل البدع) على أصحاب البدع العملية: كالمقابرية وأصحاب التوسلات البدعية، والصوفية الطرقية، وبدع الأذكار والمشاهد والمزارات، ونحو ذلك.

والإطلاقان لا يتعارضان، بل يتداخلان، لكن قد يكون إطلاق (أهل البدع) على البدع العملية أكثر، لأنها أظهر وأعم، وأكثر في الناس ويدركها العامة والخاصة.

أما البدع الاعتقادية فهي مما لا يدركه إلَّا أهل العلم، ويخفى أكثره على العامة، والبدع الاعتقادية ليست ظاهرة غالبًا[1].

---

(١) مقدمات في الأهواء والافتراق (٢٧).

والعلاج الواجب في هذا السبب من أسباب الافتراق بين المسلمين هو الانتصار للسنة ومحاربة البدعة وقمعها، فالاجتماع المأمور به ليس مجرد الاجتماع ولو على أي منهج، بل على منهج واحد وهو طريق أهل السنة والسلف رضوان اللَّه عليهم.

ولن يتحقق ذلك إلَّا بنشر العلم بالكتاب والسنة والعقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق بالتفسير السلفي السني، وبالحديث الصحيح الثابت.

السبب التاسع: العصبيات والحزبيات بشتى أنواعها.

قال الإمام الشاطبي رحمه اللَّه تعالى: "من أسباب الخلافات التَّصميمُ على اتِّبَاع العَوَائِدِ وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق"[(١)].

فعندما يتمسك كل شخص برأيه ويتبناه، ويحاول جاهدًا تبرير خطئه وتصيد أخطاء غيره، ويجمع حوله الأتباع، فعند ذلك تظهر الجماعات، ويتحزب الناس طوائف شتى كل حزبٍ بما لديهم فرحون.

يقول الشيخ محمد صالح بن عثيمين رحمه اللَّه: "إنَّ الدَّعوة تقوى وتنتشر كلما كان الإنسان أشد تمسكًا بكتاب اللَّه وسنة رسول اللَّه ﷺ وأكثر إتباعًا لآثار النبي ﷺ وخلفائه الراشدين.

واعلموا أيها الشباب: أن تعدد الجماعات ظاهرة مرضية، وليست ظاهرة صحية، والذي أرى أن تكون الأُمة الإسلامية حزبًا واحدًا ينتمي إلى كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ"[(٢)].

إن تفرق المسلمين وتعدد الجماعات الإسلامية حتمًا لا يؤدي ما يؤديه اتحاد الصف ووحده الكلمة من نصر وثبات، ولكن يجب الإنصاف في

---

(١) انظر: الاعتصام (٢/٦٨٨-٦٩٠).

(٢) الصحوة الإسلامية، ضوابط وتوجيهات (٢٥٨-٢٥٩).

الأقوال والأفعال، والتعاون المثمر المبني على المنهج الإسلامي الصحيح.

إنَّ هذا السبب من أسباب الاختلاف هو في الحقيقة من أخطر الأسباب تدميرًا للعمل الإسلامي وعدم دفع عجلة الدعوة إلى الأمام والاستفادة من الجهود المتعاونة.

وهذا هو السبب - وللأسف - الذي جعل الكثيرين ممن يُحسبون على الدَّعوة وممن يُلمس منهم الصدق والإخلاص بتحريم العمل الجماعي جملة وتفصيلًا، واعتبار الجماعات الموجودة أحزابًا باطلة، وتجمعات فاسدة، يجب التحذير منها وعدم الانتساب إليها أو العمل من خلالها.

بل جعلها بعضهم من الثلاث والسبعين فرقة التي ستفترق عليها هذه الأُمة، ونزل عليهم جميع أحاديث أهل البدع والفرق والفتن وآخر الزمان. والبعض الآخر كفر قادتها وبَّدع أفرادها....

لقد حذرنا الرسول ﷺ من دعوى الجاهلية، ولما تنادى المهاجرون يا للمهاجرين وتنادى الأنصار يا للأنصار قال: «**أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم دعوها فإنَّها مُنتنة**»[(١)].

مع أنَّ اسم المهاجرين والأنصار من الأسماء التي سماهم اللَّه بها في كتابه، وسماهم بها الرسول ﷺ في سنته، ومع ذلك حين صارت شعارًا ينتصر له صارت جاهلية.

فالنَّبي ﷺ لم يعالجه بتحريم الانتساب إلى هذه الأسماء، بل بتحذيرهم من حقيقة دعوى الجاهلية، وهي الانتصار للأسماء دون معرفة الحق.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير سورة المنافقين ٨ / ٦٤٨ رقم ٤٩٠٥ ومسلم في صحيحه البر ٤ / ١٩٩٨ رقم ٢٥٥٤ من طريق جابر.

وهذه هي التربية الإيمانية الصحيحة التي يجب أن يتربى عليها أبنا الصحوة جميعًا.

يقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله تعالى[١]: "توطين النفس على عدم الانقياد للحق لا ينفع معه تذكير ولا وعظ، قال الله تعالى: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾﴾[٢].

ولهذا يذكر الله المعنى في سياق الإخبار عن عدم إيمان الكفار وانقيادهم، وإذا وصل الإنسان إلى هذه الحالة فكما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾﴾[٣].

ويذكر تعالى أنَّ الذي ينتفع بالتذكير هو الذي يطلب الحق والإنصاف، فهذا إذا تبين له الحق، انقاد له". اهـ

إذن فلا بد من قبول الحق والمعاونة عليه وشكره ممن جاء به كائنًا من مكان.

ولهذا فقد نجد البعض يرفض عملًا معينًا أو نظامًا معينًا لمجرد أن الجماعة الفلانية - التي يخالفها - هي التي قامت به، فالدليل عنده لزوم مخالفتهم.

فعلى سبيل المثال: من المعروف أنَّ جماعة كجماعة الإخوان المسلمين تهتم بالتواجد في الهيئات والأنظمة كالنقابات واتحادات الطلاب ونحوها، وجماعة كجماعة التبليغ تهتم بالخروج للناس لدعوتهم، فلا يجوز أن ينكر البعض هذا التواجد أو هذا الخروج لمجرد أنه إذا فعلنا ذلك صرنا مثلهم.

---

(١) المواهب الربانية، ضمن المجموعة الكاملة (٥/١/١١-١٢).

(٢) سورة الإسراء، الآية ٤٧.

(٣) سورة يونس الآية ٩٦- ٩٧.

ونحن جميعًا يجب أن ننصاع للحق مخلصين للَّه تعالى في عملنا متبعين لرسولنا ﷺ في فعله وهديه مبتعدين عن البدع بكل أشكالها وصورها، وفي نفس الوقت لا نهدم الخير لوجود دخن فيه، بل نعرف المعروف وننكر المنكر والدخن، ونعين على الحق ولا نعين على سواه ونكون مبشرين ناصحين صادقين في عملنا وتعاملنا، لا نعين الشيطان على هذا المسلم، ولا نغلو في قوله وفعله ولا نجفو عنه، ويبقى ولاؤنا على الإسلام وطاعة للَّه وطاعة لرسوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾[1]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾[2]، إنَّ موقف أهل السنة والجماعة في مثل هذه المسائل أن ما استطعنا أن نقوم به بالضوابط الشرعية قمنا به، وطلبنا من غيرنا أن يعيننا عليه، وأن ينضبط في عمله بالشرع، وما عجزنا وقام به غيرنا على بعض الدخن أيدناه على الخير، ونصحناه بترك الدخن، لأن البديل في حالة تركه أو عجزه عن هذا الخير هو الشر المحض من الدعاة على أبواب جهنم وأتباعهم.

"لقد اختلف السلف والأئمة وتعددت اجتهاداتهم في كثير من القضايا العلمية والعملية ونتج عن ذلك تعدد التيارات الفكرية والحركية وسقوط البعض في أخطاء اجتهادية أوتأويلات بعيدة، ولكن الإخلاص في النية وحده والصدق في القول والعمل والالتزام بالعلم الشرعي والخلقي النبوي جعلهم يحرصون خلال ذلك كله على وحدة الكلمة والمحافظة على الجماعة والأدب

(١) سورة المائدة، الآية ٥٥.

(٢) سورة التوبة، الآية ٧١.

في الحوار أو النقد والصبر على المخالف مهما كان خطؤه والدعاء له بالهداية والخير مع التزام كل منهم بما يراه حقًا وصوابًا والدعوة إليه ذلك أنهم كانوا يعون هذه الحقيقة جيدًا: إن التعاون فيما بينهم والمحافظة على جماعتهم الشاملة وائتلافهم ووحدة كلمتهم والوقوف صفًا واحدًا أمام عدوهم المشترك هو حياتهم ونصرهم ورحمة ربهم بهم"(١).

قال الشيخ عبد اللّه الجبرين حفظه اللّه في معرض كلامه عن سؤال وجه إليه، ما حكم الأحزاب السياسية في الشعوب الإسلامية ؟

فأجاب حفظه اللّه ورعاه: الإسلام يدعو إلى الاجتماع، وينهى عن التفرق، ولا يجوز للمسلمين أن يتفرقوا لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾.

فهذه الأحزاب مخالفة لما يدعو إليه الإسلام من الاجتماع والاعتصام بالدين والتمسك بالحق.

ولكن إذا كانوا يدينون كلهم بالإسلام، ويعتقدون معتقد السلف، وإنما اختلفوا في الفروع، كالمذاهب الأربعة، واختلفوا في مناهج الدعوة واختلفوا في الأسماء مع اتفاقهم في المسمى، كالإخوان المسلمين وأهل التوحيد والسلفيين، وأهل التبليغ من أهل السنة، فلا بأس بهذه الأسماء، حيث أن هدفهم واحد(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه تعالى: "وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي تتحزب، أي تصير حزبًا، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر اللّه به

---

(١) معالم الانطلاقة الكبرى(١٩١-١٩٢).

(٢) كيف نعالج واقعنا (٢٠٤).

ورسوله من غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون لهم ما لهم وعليهم ما عليهم، وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا مثل: التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم، سواء كان على الحق أو الباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه اللّه تعالى ورسوله، فإن اللّه ورسوله ﷺ أمرا بالجماعة والائتلاف، ونهيا عن الفرقة والاختلاف، وأمرًا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيًا عن التعاون على الإثم والعُدوان"[1].

وأختم هذه النقطة بكلام جامع نافع لشيخ الإسلام عليه رحمة اللّه، حيث قال: "إنَّ الناسَ لا يفصل بينهم النزاع إلَّا كتابٌ منزلٌ من السَّماء، وإذا رُدّوا إلى عقولهم فلكل واحدٍ منهم عقل، ومن هنا يعرف ضلال من ابتدع طريقًا أو اعتقادًا زعم أن الإيمان لا يتم إلَّا به، مع العلم بأن الرسول ﷺ لم يذكره، وما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين....

ويروى عن مالك رحمه اللّه أنه قال: إذا قل العلم ظهر الجفا، وإذا قلت الآثار كثرت الأهواء، ولهذا تجد قومًا كثيرين يحبون قومًا ويبغضون قومًا لأجل أهواء لا يعرفون معناها ولا دليلها، بل يوالون على إطلاقها أو يعادون من غير أن تكون منقولة نقلًا صحيحًا عن النبي ﷺ وسلف الأُمة، ومن غير أن يكونوا هم يعقلون معناها، ولا يعرفون لازمها ومقتضاها. وسبب هذا إطلاق أقوال ليست منصوصة، وجعلها مذاهب يدعى إليها. ويوالي ويعادي عليها، وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته: «**إن أصدق الكلام كلام الله....**» إلخ.

فدين المسلمين مبني على اتباع كتاب اللّه وسنة نبيه وما اتفقت عليه الأُمة،

---

(١) الفتاوى (١١/٩٢).

فهذه الثلاثة هي أصول معصومة، وما تنازعت فيه الأُمة ردوه إلى اللَّه والرسول، وليس لأحد أن يُنصِّب للأُمة شخصًا يدعو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها غير النبي ﷺ، ولا ينصب لهم كلامًا يوالي عليه ويعادي، غير كلام اللَّه ورسوله، وما اجتمعت عليه الأُمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصِّبون لهم شخصًا أو كلامًا يفرقون به بين الأُمة يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون، والخوارج إنما تأولوا آيات القرآن على ما اعتقدوه، وجعلوا من خالف ذلك كافرًا، لاعتقادهم أنه خالف القرآن، فمن ابتدع أقوالًا ليس لها أصل في القرآن وجعل من خالفها كافرًا كان قوله شرًا من قول الخوارج "(١).

السبب العاشر: دَعوىُ التَّجديد في الدِّين.

صَحَّ عن النَّبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا أَمْرَ دِينِهَا**»(٢).

والمفهوم الحقيقي لتجديد الدين: هو إحياء وبعث معالمه العلمية والعملية، التي أبانتها نصوص الكتاب والسُنَّة وفهم السّلف(٣).

ودعوى التجديد التي ينعق بها كثير من الناس الآن لها ضوابط نستطيع من خلالها تحديد معالمها وفهم المراد منها على ضوء مجمل تصور السلف إلى التجديد، ويمكن إجمال عناصر هذا التصور على النحو التالي:

١- إن تجديد الدين هو السعي لإحيائه، وبعثه، وإعادته إلى ما كان عليه

(١) الفتاوى (٢٠/١٦٣-١٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود ٤ / ٣١٣ برقم (٤٢٩١)، والحاكم في المستدرك ٤ / ٥٢٢ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في (المعرفة ٥٢). وصححه العلامة الألباني في الصحيحة برقم(٥٩٩).

(٣) مفهوم التجديد (٣٠) لبسطامي محمد.

في عهد السلف الأول.

٢- ومن ضرورات التجديد حفظ نصوص الدين الأصلية صحيحة نقية حسب الضوابط والمعايير التي وضعت لذلك.

٣- ومن مستلزمات التجديد سلوك المناهج السليمة لفهم نصوص الدين وتلقي معانيها من شروح أهل السنة.

٤- غاية التجديد جعل أحكام الدين نافذة مهيمنة على أوجه الحياة والمسارعة لرأب الصدع في العمل بها، وإعادة ما ينقص من عراها.

٥- ومن توابع ذلك الاجتهاد، وهو وضع الحلول الإسلامية لكل طارئ، وتشريع الأحكام لكل حادث، وتوسيع دائرة أحكام الدين لتشمل ما كان نافعًا، متفقًا مع اتجاهات الدين ومقاصده وكلياته.

٦- ومن خصائص التجديد تمييز الدين عما يلتبس به، وتنقية الدين من الانحرافات والبدع، وسواء كانت هذه الانحرافات ناتجة من عوامل داخلية في المجتمع المسلم، أو كانت بتأثيرات خارجية.

فما بين وقت وآخر يظهر على المسلمين بليَّة يدّعي صاحبها أنه يريد أن يجدد للناس أمر دينهم، وقد يكون هذا المجرد ينسف بتجديده قواعد أهل العلم وما عليه أهل السنة والجماعة في المناهج والأصول.

وهذه الدعاوى التي تدعو إلى الافتراق كثرت في الآونة الأخيرة في مجال الدعوات المعاصرة، وقد كثُر الذين يَدْعون إلى التجديد، وليتهم قصدوا بالتجديد أُمور الحياة والوسائل والأساليب والأسباب، هذا أمر بديهي وهو من سنة اللَّه في خلقه، لكنهم قصدوا بالتجديد تجديد الأصول والمناهج في الدِّين، وتجديد العلوم وما استقرت عند الأئمة في الدِّين ومآخذ الفقه في الدِّين، ومآخذ الأحكام من النصوص وغير ذلك وهذا أمر خطير ينسف كل ما

كان عليه أهل السنة والجماعة من الأصول التي أبقتهم على هدي النبي ﷺ وأصحابه والتابعين والقرون الفاضلة، وذلك هو غير سبيل المؤمنين الذي حذرنا اللَّه منه"(١).

السبب الحادي عشر: التساهل في مقاومة ومحاربة مظاهر البدع في المسلمين.

بمعنى أنه قد تظهر بعض العادات أو التقاليد المعينة في المجتمع الإسلامي فيتساهل في ردها الصَّفوة فضلًا عن العامة، فما تلبث أن تنمو وتزيد وتقوى، فيصير لها أتباعًا وأنصارًا يروجونها ويسعون إلى نشرها، مع ذكر ما يبررها وإقامة الحجج والأدلة والبراهين على صحتها أو على جوازها، يصححون الضعيف، ويضعفون الصحيح، ويلوون أعناق الأدلة الصحيحة الثابتة التي لا مجال إلى ردها وكل ذلك ليكون للكلام قبولًا ووجاهة في قلوب العامة والخاصة.

ثم تتطور هذه العادات والتقاليد بمرور الزمن وتتبلد الغيرة والحس إلى بدع، ثم بعد ذلك ينزع أصحابها إلى الشذوذ والفرقة عن الدين وعن الأُمة في أنفسهم وأفعالهم وأقوالهم من فتاوى كبيرة في مصير الأُمة، وتقعيد لأحوالها إلى أن يصل هذا الافتراق إلى حد إعمال السيف وسفك الدماء واستباحة الحرمات.

والمتأمل في بداية نشأة الافتراق يلحظ جليًّا هذا التَّدرج، وهي من حيل الشيطان ودركاته في إغواء الأُمم والشعوب.

السبب الثاني عشر: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جزء من التَّكافل والترابط والوحدة الذي جعله اللَّه تعالى قائمًا بين المؤمنين قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ

---

(١) الافتراق (٥٧-٥٩).

﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾[1].

فهنا يبين اللّه تعالى صفة الولاية والمحبة والنصرة والمساعدة على الخير بين المؤمنين، شريطة أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ويقيموا الصَّلاة ويؤتوا الزكاة، ويطيعوا اللّه ورسوله ﷺ.

إنَّ خيرية هذه الأُمة ووحدتها وترابطها واجتماعها لا يكون إلَّا على الصدق والإخلاص والبعد عن المداهنة والجبن، ولهذا كانت هذه الصفة العظيمة – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – صفة جعلت الأُمة الإسلامية أُمة القيادة والسيادة والتقدم والريادة، أُمة كالجسد الواحد، متحابين متراحمين، لا ينفك عن نظمهم وصفهم إلَّا هالك.

إنَّ الأصل في المجتمع المسلم أنه يَعْرِفُ المعروف ويُقرّه ويرضاه ويأمر به. وأنه ينكر المنكر ويأباه وينهى عنه.

فإذا أردت أن تقف على مدى سلامة المجتمع وترابطه وولائه وعدم تفرقه، أو انحرافه وتشتته وفساد ذات بينه فطبِّقْ عليه هذه القاعدة، فإن وجدته ينفرُ من المنكرات، ويحاربها ويأمر بالمعروف ويتبناه ويأخذ عليه، فإن هذا دليل على ترابط هذا المجتمع وقوته وسلامته في الجملة.

وإن وجدته يتقبَّلُ المنكرات ويتشرَّبُ بها، فاعلم أنه مجتمع متفكك متفرق متهالك.

إنَّ من الأُمور المهمة سواء على نطاق الفرد أو المجتمع أن يوجد ثلة من الناس وأُمة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأن يتحرك معه كافة المجتمع بالسمع والطاعة والأخذ على يد العاصي حتى لا تغرق السَّفينة.

---

(١) سورة التوبة، الآية ٧١.

إنَّ من علامات الشؤوم والهلاك ترك المناصحة للَّه ورسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم وذوي الولاية والوجاهة والشأن، ووقوع المداهنة في الدين، والخوف على الدنيا و على فوات شيء منها.

إنَّ المناصحة باب عظيم من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد، وهذا يدل على فضل هذا الناصح وإخلاص نيته وحسن طويته، وهي تعد - أي المناصحة - قوة للخير، وإعذار عند اللَّه تعالى أو دفعٌ للبلاء والنقمة على الأُمة.

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِنَ الأَسْبَابِ التي تُؤَدِّي إِلَى الافْتِرَاقِ، وَهِيَ كَثِيْرَةٌ وَمُتَنَوِّعَةٌ بِتَنَوّعِ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَان، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلا بِاللَّهِ الْعَظِيْمِ.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث السادس:

تَنْبِيْهٌ عَلَى بَعْضِ الأَخْطَاءِ فِي التَّفَرُّقِ وَالاخْتِلَافِ

وبعد الكلام عن الفرق بين الاختلاف والافتراق يجدر التنبيه على بعض الأخطاء التي يقع فيها كثير من الناس، خاصة الذين يقومون بالدعوة إلى اللَّه تعالى ونشر هذا الدين، أو القائمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو رواد الحركات والجماعات الإسلامية المعاصرة.

*** فَمِن هَذِهِ الأَخْطَاء :**

الخطأ الأول: (إنكار أن يكون في الأمة افتراق).

وهذا خطأ كبير، وفهم خاطئ لثوابت هذه الأُمة ومتغيراتها، وجهل بقدر اللَّه الكوني، والفرق بينه وبين مُراده تعالى الشرعي.

ولهذا نجد بعض الناس يذهب إلى أمرين خروجًا من هذا الحال والبعد عن وجود افتراق بين أفراد الأُمة وجماعاتها.

الأمر الأول: إنكار حديث الافتراق الذي ورد عن النبي ﷺ، بل وجميع الأخبار القاطعة في الكتاب والسنة، الدالة على وقوع الافتراق، أو على أقل الأحوال تأويلها عن معناها الصحيح، أو يصرف الافتراق المراد به إلى فرق خارجة من الإسلام، أو إلى فرق من غير المسلمين، وغير ذلك.

الأمر الثاني: بلاهة بعضهم وميلهم إلى عدم وجود افتراق أبدًا، زاعمًا أنه بذلك يظهر حسن النية بالأُمة، ويعامل الأُمة بالظاهر، ولا يكاد يتصور أن هناك خلاف واقع فعلًا، بل تصور خلاف ذلك عنده يعد نوع من إساءة الظن بالأُمة والشين بها وخذلانها.

إذن فكلا الأمرين خطأ، وبعيد عن الفهم الصحيح لحال الأُمة، بل الافتراق واقع لا بد من الاعتراف به، ولا بد من تصديق خبر النبي ﷺ فيه كما أخبر ومعرفة سنة اللَّه تعالى الكونية والشرعية.

"وكون الافتراق يقع في الأُمة لا يعني أن الإنسان يُسَلِّم بالأمر الواقع، أو يزعم أن المفارقة مشروعة، أو يرضى بأن يفارق أو لا يتحرى الحق ولا يبحث عنه استسلامًا لقدر المفارقة، بل إن وقوع الافتراق هو دافع لكل مسلم بأن يتحرى الحق ويستمسك به، ويعرف الشر ليحذره ويتجنب مسالكه، وليعلم أن الحق لا بد متحدد في نهج النبي ﷺ وفي نهج صحابته رضوان اللَّه عليهم أجمعين، ونهج السلف الصالح رحمهم اللَّه تعالى"[١].

الخطأ الثاني: وهو يقابل الخطأ الأول بالتمام، وهو الرضى والتسليم التام لواقع الأُمة من حيث الفرقة والاختلاف واعتقاد الافتراق أمرًا واقعًا لا محالة، وسنة شرعية لا تتبدل ولا تتحول، وأنَّ على الدُّعاة والمصلحين أن يرضوا بهذا الحال وأن يسلِّموا بواقع الافتراق، وأن يرفعوا أيديهم عن كل ما قد يؤدي لعلاج هذا الافتراق أو التقليل منه، وبيان أنَّ الافتراق أمرٌ حادث، وأنَّ الأصلَ الاجتماع والألفة، وعدم الفرقة.

ولهذا - وللأسف الشديد - طوعت نفوس بعض الدعاة والمصلحين إلى الانخراط في أي صفوف الافتراق وأنه يشرع له الذهاب مع من يحب ومن يهوى ويستسيغ ويرضى، لأن المفارقة أمر حتمي وواقع حاصل لا محالة. بل اعتقد بعضهم أنه يقول ما دام الرسول ﷺ أخبر بأن الأُمة ستفترق فإذًا لابد أن نرضى بالبدع واختلاف الأهواء ونقرها أمرًا واقعًا.

---

(١) موقف المسلم من الفتن (١٨٣).

والرد على مثل هذه الشبهة والدعاوى الباطلة من أوجه:

الوجه الأول: أنَّ الرسول ﷺ حينما أخبر عن الافتراق، بيَّن أنه ستبقى طائفة من هذه الأُمة على الحق، ظاهرة منصورة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتقوم بها الحجة، ويهتدي بها من أراد الهدى، ويقتدي بها من أراد الحق والخير والسنة، فإذًا الحجة بهم قائمة والحق بهم أبلج واضح، ولا يمكن أن يخفى على كل ذي بصيرة باحث عن الحق صادقًا في تحريه وطلبه.

الوجه الثاني: أنَّ الرِّضَا بالبدع والأهواء على أنها أمر واقع لا يجوز شرعًا، بل هو تلبيس على المسلمين، وهو أيضًا تحقيق للباطل وإعراض عن الحق، واتباع لغير سبيل المؤمنين.

الوجه الثالث: أنَّ الاجتماع رحمة والفرقة شؤم ومن هذا المنطلق فيجب على الدعاة أن ينشروا العلم ويقوموا بحق الدعوة إلى اللَّه بالحكمة والموعظة الحسنة، وصدق اللهجة، وتحقيق الخوف والتقوى في قلوب الناس، والأخذ على أيديهم - بكل ما يستطاع - عند تفشى المنكر وخفا المعروف، وأطرهم على الحق أطرًا، وتوجيه المجتمع، وقيادة القافلة بما يكون كفيلًا إن شاء اللَّه برفع الحرج عنهم أمام اللَّه تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾[1].

الخطأ الثالث: عدم التعاون والتناصر والتناصح بين المختلفين.

هناك أصلان مهمان يجب أن تُفهم قبل الخوض في جوانب هذا الأمر:

أَمَّا الأَصْلُ الأَوَّلُ: فهو وجوب الاجتماع، ونبذ الفرقة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: "وهذا الأصل العظيم وهو

(١) سورة العنكبوت، الآية ٦٩.

الاعتصام بحبل اللَّه جميعًا، وألا يتفرق، هو من أعظم أصول الإسلام، ومما عظمت وصية اللَّه تعالى به في كتابه، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم، ومما عظمت به وصية النبي ﷺ في مواطن عامة أو خاصة، مثل قوله ﷺ: «**عليكم بالجماعة، فإن يد اللَّه على الجماعة**» وباب الفساد الذي وقع في هذه الأُمة، بل وفي غيرها: وهو التفرق والاختلاف، فإنه وقع بين أمرائها وعلمائها من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما اللَّه به عليم، وإن كان بعض ذلك مغفورًا لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطؤه، أو لحسناته الماضية، أو توبته، أو غير ذلك، لكن ليعلم أنَّ رعايته من أعظم أصول الإسلام"(١).

الأَصْلُ الثَّانِي: أنَّ من صَدَقَ عليه وصف الإسلام لا بد أن ينال من الحب والولاء ولوازمها بقدر ما معه من الإسلام والإيمان، وكذلك يجب أن ينال من البغض والتبري بقدر ما معه من الفسوق والعصيان.

قال شيخ الإسلام رحمه اللَّه تعالى: "وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة كاللص تقطع يده لسرقته ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم..."(٢).

إذا علم هذان الأصلان وجب التنبيه على ذلك الخطأ بأُمور:

الأمر الأول: أنَّ الأصلَ فيما بين المسلمين التعاون انطلاقًا من قوله

(١) رسالة في خلاف الأُمة في العبادات (٣٢-٣٤).

(٢) الفتاوى (٢٨/ ٢٠٨-٢٠٩).

تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ وما في معناه من آيات وأحاديث.

وهي ظاهرة في وجوب التعاون بين المسلمين في أمور البر والتقوى وتحريم التعاون على الإثم والعدوان.

وعليه: فإن كل من صدق عليه وصف الإسلام وجب التعاون معه على كل ما يصدق عليه أنه بر وتقوى، عملًا بعموم الآية الكريمة، ولا شيء يخصص هذا العموم.

والأخذ بهذا الأصل بشروطه المذكورة في الآية - بهذا التيسير والوضوح - يريح المسلم من كثير من التعقيدات والإشكاليات حول موقف المسلم من المخالفين له.

وللأسف الشديد فإن وجود مثل هذا الخطأ وبهذا الحجم، حدث بسبب التقصير في الاعتماد على نصوص الوحي في الاستدلال، والتقصير كذلك في الاعتماد على أصول الاستنباط المتفق عليها، والتي من أهمها فهم النصوص الشرعية في ضوء قواعد الشريعة العامة المتفق عليها، واستبدال ذلك بالموازنة بأقوال العلماء حتى أصبح كلامهم كالنص، يجب العمل به، ويحمل الناس على فهمه وتطبيقه وعدم مخالفته.

بل ربما أصبح كلام بعض العلماء وبعض مواقفهم هو الأصل، وأن كل نص شرعي من آية أو حديث أو فعل أو قول لأحد الصحابة تحمل على تلك الأقوال والمواقف.

ومن هنا تبدأ الهوة السَّاحقة بين العلماء والدُّعاة وطلاب العلم وغيرهم، حيث يبدأ كل فريق باجتزاء ما يوافق هواه ومذهبه من تلك النصوص والأقوال، ويرد كل على الآخر، ويتكلف كل فريق في الاستدلال وليّ أعناق

الأدلة إلى ما يحب ويهوى، ويكثر اللغط والهرج والقيل والقال، ويُفسر قول كل فريق من الآخر بأسوء الاحتمالات، وتظهر تلك القضية كأنها من القضايا الكبرى المصيرية التي يعقد عليها الولاء والبراء وتحدث الفرقة، ويغيب الحق، ويفتتن الدعاة إلى اللّه بذلك، وينصرفون عن واجبهم الأول وهو الدعوة إلى اللّه تعالى، إلى صراعات حزبية لا تزيد إلَّا وهنًا على وهن ولا حول ولا قوة إلَّا بالله.

الأمر الثاني: لا بد من التفريق بين التعاون الذي أُمرنا به وبين الحب والبغض، والولاء والبراء الذي أُمرنا به كذلك، فالتعاون شيء، والحب والبغض شيء آخر، فنحن نتعاون مع الفاسق في بناء مسجد مثلًا، مع أننا نكره ونبغض في اللّه ما يأتيه من فسق، وربما يمثل لذلك بأننا أمرنا بالجهاد مع البر والفاجر من الأمراء، مع أننا نبغض الفاجر لفجوره، بل أنه ليجوز أن يجتمع في الرجل الواحد خيرٌ وشرٌ وبِرٌ وفجور، و بالتالي فإنه يجب أن ينال من الحب بقدر ما معه من الخير، وينال من البغض كذلك بقدر ما معه من الشر، وهذا أصل مهم.

وبالجملة: فمن رام الجمع والتلازم بين التعاون والمحبة، فعليه الدليل، واللّه أعلم.

و هنا سؤال يطرح نفسه وهو: ألا يعد التعاون مع المخالف - كأهل البدع - نوعًا من الرضا والتضامن على بدعتهم، أو قد يصور للناس أن المتعاون معهم هو منهم، وموافق لهم على بدعتهم ؟ !

و الجواب: ينظر حينئذ في المصالح والمفاسد المترتبة على هذا التعاون، فأيهما غلبت كان لها الحكم.

فمتى كان ظهور الإنسان بالتعاون مع أولئك المخالفين على مفسدة أكبر

من المصلحة المترتبة على ذلك التعاون، مُنِعَ التعاون، وإلَّا فلا.

أمَّا مسألة الرضا ببدعتهم: فلن يرضى عنها إلَّا من كان موافقًا لهم على بدعتهم أو يرى أنها ليست بدعة، أو على أقل تقدير ممن يتساهل في أمر البدع، وهذا كله راجع إلى أمر قلبي في ذات الشخص، فكأنه أصبح منهم، فليس هو عندئذ ممن يُسأل هذا السؤال.

وفي نهاية هذه النقطة لا بد من فهم أمرين هما من الأهمية بمكان:

الأول: أهمية تقدير المخالف مخالفة سائغة فإنه - ولا شك - يكون المسلم أقرب إلى التعاون معه، ونصرته من المخالف مخالفة غير سائغة إجماعًا، ولا مقبولة.

الثاني: أهمية التأكيد على أنَّ مواقف الأئمة وأقوالهم يجب أن تفهم فهمًا صحيحًا ولا تحمل هذه المواقف والأقوال فوق ما تحتمل، أو أن تفهم فهمًا سقيمًا، بل إن مواقفهم دائمًا منوطة بالمصلحة ولا يتعدون ذلك لتجردهم لقبول الحق والعمل مع المخالف إذا أدى ذلك إلى خير واضح ومصلحة راجحة.

إنَّ لكل زمن وضعه الخاص وأحواله المختلفة، فليس زمن قوة الإسلام كزمن ضعفه، فلا يجوز أبدًا اجتزاء بعض أقوال العلماء بعيدًا عن هذا الأصل، ومن ثم الاحتجاج بها، فضلًا عن أن تجعل أدلة قائمة بذاتها، لتسويغ الفُرقة الحاصلة بين المسلمين، وانظر إلى فهم شيخ الإسلام عندما يقول:

"... وكثير من أجوبة الإمام أحمد وغيره من الأئمة خرج على سؤال سائل، قد علم المسؤول وحاله، أو خرج خطابًا لمعين قد علم حاله، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول ﷺ إنما يثبت حكمها في نظيرها، فإن أقوامًا جعلوا ذلك عامًا، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات وفعلوا به

محرمات، وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية فلم يهجروا ما أمر بهجره من السيئات البدعية، بل تركوها ترك المعرض، لا ترك المنتهي الكارة، أو وقعوا فيها... ودين اللَّه وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، واللَّه أعلم"(١).

الخطأ الرابع: خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج، أو المفارقة أو المروق من الدين، وما يستتبع ذلك من الاستعجال في الحكم على المخالفين دون الرجوع إلى قواعد الشَّرع، وأصول الحكم، ومنهج أئمة الدِّين في ذلك.

إنَّ من الخطأ الكبير تكفير المخالف أو مرتكبي البدع والأهواء والبراء والبغض والهجر لهم، والتحذير منهم دون التثبت وإقامة الحجة، والظلم ظلمات يوم القيامة.

وبالتالي فلا يجوز لكل من رأى بدعة أو خطأ أن يباشر وصف المتلبس بها بالمفارقة، لأن من الناس من يجهل الأحكام، أو مكرهًا، أو متأولًا لم تقم عليه الحجة.

وقد يرى أحد منا إنسانًا يرتكب بدعة من البدع التي عادة إنما يرتكبها أهل الافتراق - كبدعة المولد مثلًا - فإذا فعلها إنسان عامي جاهل فلا يعني أن يوصف بالابتداع، حتى يُبين له الأمر، وتقام عليه الحجة، ولا أن يوصف بالافتراق، أما فِعله فيوصف بالابتداع، لكن لا يوصف بأنه مفارق، أو أنه خارج عن الجماعة، أو أنه من الفرق الهالكة بمجرد رؤية بدعة أظهرها حتى تقام عليه الحجة، اللهم إلَّا البدع المكفرة، وليس المقام هنا يتسع للكلام عنها.

بل اتهام الناس بالمفارقة للدين فيما هو دون الأصول من البدع والمخالفات والمحدثات، بل هو من التعجل المذموم، وينبغي على من رأى

---

(١) انظر: الفتاوى (٢٨/٢١٢).

شيئًا من ذلك، أن يتثبت أو أن يسأل أهل العلم، ويفترض أن المسلم الذي وقع في ذلك جاهل، أو متأول، أو مقلد يحتاج إلى نصح وبيان وإرشاد، وأن يعامل ابتداءً بإشفاق ورفق، لأن القصد هدايته لا تجريحه.

الخطأ الخامس: الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع.

لقد ابتليت الأُمة الإسلامية في شتى عصورها بظهور مسالك موبوئة تجاه الأُمة، وذلك بشأن الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع، وبالتالي فقد ظهرت ثمار فاسدة من جراء تلك البذور السيئة ومفاهيم سقيمة ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

١- فمن الناس من يَعُدُ بعض المسائل الخلافية من القطعيات والأصول، ويعد تلك المسائل التي اختلف فيها علماء السلف وقلوبهم مفعمة بالحب والاحترام بعضهم لبعض، يعدها مسائل كبرى وأصول عظمى وإذا صحبت ذلك دعوى الحرص على الحق ونشر الخير، وجمع الأُمة فإن ذلك سيؤدي إلى التحزب والتعصب والشدة، والغلظة والفضاضة، وتجرؤ كثير من طلاب العلم على الاجتهاد والتصدر والفتيا والتمشيخ والزعامة العلمية أو الدعوية من قبل هؤلاء الطلاب الصغار، وكان يسعهم ما وسع أسلافهم.

بل نلحظ تأجيجهم جذوة الخلاف والفرقة، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا، فضلًا عن جهلهم لآداب الكلام وحقوق العلماء، بل جهلهم بأولويات الدين.

إنَّ عدم التفريق بين المسائل الخلافية، وتضخيم بعض الأحكام الفرعية وعقد الولاء والبراء عليها فحسب، مسلك عقيم وفهم سقيم، وأمرٌ لا يقره دين ولا عقل.

وكذا عدم الرجوع إلى أصول أهل العلم، والصدور عن أقوالهم يؤدي ولا

شك إلى اتباع الهوى والجنوح عن الحق وأهله، وتفريق الصف الإسلامي في مسائل خلافية لا يزيد كثرة الكلام فيها إلا خلافًا.

٢- ومن الناس من لا يفرق بين الأُمور المكفرة وغير المكفرة.

إنَّ التكفير حُكمٌ شَرْعي، لا يطلق على معين إلا بشروطه الصحيحة الصريحة، من قيام الحجة وانتفاء الموانع، ومن ثبت في حقه بتلك الشروط، فإنه يطلق عليه حكم التكفير أو الرِّدة بلا تردد.

وكما أنه ليس لأحد أن يطيش لسانه بالحكم على أقوال الناس وأفعالهم بالشرك أو الكفر أو النفاق، فكذلك ليس لأحد أن يطلق حكم الردة على معين إلا بضوابط شرعية ثابتة في كتب أهل العلم والدِّراية.

والجزم بتكفير المعين وإخراجه من الإسلام وعدم التفريق بين الأُمور المكفرة وغير المكفرة مزلق خطير، حيث يترتب على ذلك آثار كثيرة، كانتفاء ولايته العامة على المسلمين، وانتفاء ولايته على ذريته، وتحريم زوجه عليه، ولا يرث ولا يورث، ولا تحل ذبيحته، ولا يغسل ولا يكفن، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يستغفر له، وغير ذلك من الأحكام المترتبة على هذا الحكم.

ولهذا ورد الوعيد الشديد فيمن كفَّر مسلمًا كما في الحديث المتفق عليه **«من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»**(١).

وفي رواية مسلم: **«فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»**.

فكيف بمن يخلط بين الأُمور المكفرة وغير المكفرة، حتى نجده يطلق أحكامًا لا تمت إلى الكفر بصلة، يطلقها على بعض الناس على أنها كفر محض

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (برقم: ١٢١)، ومسلم (برقم: ٦٥).

لا يعذر صاحبه، ولا ينفك عنه بحال.

وهذا المسلك هو المنحدر الخطير الذي وقعت فيه الخوارج فكفروا المسلمين بالكبائر، واستحلوا دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وأعملوا فيهم السيف بحجج واهية وعقول سقيمة لا تفهم المعنى ولا تجمع نصوص الشريعة بعضها إلى بعض، بل تفرق بينها فما طاب لها أخذته، وما خالف هواها تركته، وتتكلف في الرد عليه.

ألا فليتقي اللَّه أولئك الشباب الذين جمعوا إلى قلة العلم وحضيض الفهم، وصف الخوارج المقيت، الذين يَمرقُون من الدِّين كما يَمرق السَّهم من الرَّمية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عليه رحمة اللَّه تعالى: "وليس لأحدٍ أن يكفر أحدًا من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلَّا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"(١).

٣- ومنهم من لا يفرق بين البدعيات الكبرى، وما دونها، والبدعيات المخرجة من الدين، وما دونها.

فإن كثيرًا من الأخطاء التي تحدث سواء على نطاق الأفراد أوالهيئات والجماعات من تكفير وتبديع وتفسيق ليس صحيحًا، بل فيه تعدٍ وجنوح، فإن عدم التفريق بين الأصل وبين الحكم على المعين أمر مخالف لأصول أهل السنة والجماعة.

إنَّ من منهج أهل السنة والجماعة أن البدع قد تكون في أُمور دقيقة، وقد تكون في أصول عظيمة، ولذلك فأهل البدع متفاوتون قربًا وبعدًا عن السنة،

---

(١) انظر: الفتاوى (٤٦٦/١٢).

فبعضهم خلافه في الألفاظ والأسماء، وبعضهم يكون في المعاني وحقائق الأشياء، ومن هنا جاء الاختلاف في الحكم على أهلها، وأهمية التفريق بين البدعيات الكبرى وما دونها، والبدعيات المخرجة من الدين وما دونها.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إنَّ الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات: منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنَّما خالف السنة في أُمور دقيقة"(١).

إذن فهناك بدع لا خلاف على عدم تكفير أصحابها، مثل (المرجئة) و(الشيعة) المفضلة.

قال شيخ الإسلام: "أمَّا السَّلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير (المرجئة) و(الشيعة) المفضلة، ونحو ذلك ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء"(٢).

وهناك بدع الخلاف على تكفير أو عدم تكفير أصحابها قائم، مثل: الخوارج وغلاة الروافض.

وبدع لا خلاف على تكفير أصحابها بإطلاق، مثل (الْجَهْمِيَّةُ الْمَحْضَةُ).

٤- ومن النَّاس من لا يفرق بين الحكم المطلق على أصحاب البدع بالمعصية أو الفسق أو الكفر، وبين الحكم على شخص معين - ممن ثبت إسلامه بيقين - صدرت عنه إحدى هذه البدع بأنه عاصٍ أو فاسق أو كافر، والصَّحيح أن لا يحكم عليه بذلك حتى يتبين له مخالفة قوله للسنة وذلك بإقامة الحجة وإزالة الشبهة.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ: "وليس لأحد أن يكفّر أحدًا من المسلمين

---

(١) انظر: الفتاوى (٣٤٨/٣).

(٢) انظر: الفتاوى (٣٥١/٣).

وإن أخطأ وغلط، حتى تقام عليه الحجة، وتبين له الْمَحَجَّة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلَّا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"[١].

وقال أيضًا[٢]: "وَأَصْلُ ذلك أنَّ المقالةَ التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع، يقال هي كفر قولًا مطلقًا، كَمَا دَلَّ على ذلَك الدّلائل الشّرعية، فإنَّ (الإيمان) من الأحكام المتلقاة عن اللَّه ورسوله، ليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم. ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه...".

٥- ومنهم من لا يفرق بين نصوص الوعيد المطلقة، وبين استحقاق شخص بعينه لهذا الوعيد في أحكام الآخرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى[٣]: "إني من أعظم الناس نهيًا عن أن يُنسب مُعَيَّن إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلَّا إذا عُلِمَ أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أُخرى، وإني أقرر أنَّ اللَّهَ قد غفر لهذه الأمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية... إنَّ ما نُقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضًا حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين. وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأُمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة (الوعيد)، فإن نصوص القرآن في الوعيد مطلقة كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ الآية، وكذا سائر ما ورد: من

---

(١) انظر: الفتاوى (٤٦٦/١٢).

(٢) انظر: الفتاوى (١٦٥/٣٥-١٦٦).

(٣) انظر: الفتاوى (٢٢٩/٣-٢٣١).

فَعَلَ كذا فله كذا. فإن هذه مطلقة عادة. وهي بمنزلة قول من قال من السلف: من قال كذا فهو كذا. ثم الشخص المعين يلتغي حكم الوعيد فيه بتوبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة.

والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيبًا لما قاله الرسول ﷺ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة. ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة. وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئًا" اهـ.

٦- ومن النَّاس من لا يفرق بين خطأ عالم من العلماء وغيره من دهماء الناس.

أهل السنة والجماعة يتورعون عن المسارعة إلى تكفير أو تفسيق أعيان المبتدعة حتى تقوم الحجة وتزال الشبهة، فإنهم لا يجوزون تكفيرًا وتفسيقًا أو حتى تأثيم علماء المسلمين لاجتهاد خاطئ أو تأويل بعيد خاصة في مسائل الظنيات المختلف عليها.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إنَّ علماءَ المسلمينَ المتكلمينَ في الدُّنيا باجتهادهم لا يجوز تكفير أحدهم بمجرد خطأ أخطئه في كلامه.. فإن تسليط الجهال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات، وإنما أصل هذا من الخوارج والروافض، الذين يكفرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه من الدين.

وَقَد اتفق أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلماءَ المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد الخطأ المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلَّا رسول اللَّه ﷺ، وليس كل من يترك بعض كلامه لخطأ أخطئه يكفر، ولا يفسق، بل

ولا يأثم.. "(١).

٧- وَمِن النَّاسِ مَن لا يُقَدِّر اعتبارَ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، أَو الْجَهْل بِقواعِدِ جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ. وَهَذَا سَبَبٌ عَظِيْمٌ مِن أَسْبَابِ الوُقُوعِ فِي الْخَطَأ.

قَالَ ابْنُ نُجَيْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "دَرءُ الْمَفَاسِدِ أَوْلَى مِن جَلْبِ الْمَصَالِحِ، فَإِذَا تَعَارَضَت مَفْسَدَةٌ وَمَصْلَحَةٌ قُدِّمَ دَفْعُ الْمَفْسَدَةِ غَالبًا، لأنَّ اعتناءَ الشَّرْعِ بِالْمَنْهِيَّاتِ أَشَدُّ مِن اعْتِنَائِهِ بِالْمَأْمُورَاتِ. وَلِذَا قَالَ ﷺ: (**إِذَا أَمَرْتُكُم بِشَيءٍ فَأتوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُم، وَإِذَا نَهَيْتُكُم عَن شَيءٍ فَاجْتَنِبُوهُ**)، وَمِن ثَمَّ جَازَ تَرْكُ الوَاجِبِ دَفْعًا لِلمَشَقَّةِ، وَلَم يُسَامِح فِي الإقْدَامِ عَلَى الْمَنْهِيَّاتِ خُصُوْصًا الْكَبَائِر"(٢).

الخطأ السادس: وهو الخلط المزعج في المسائل الكبيرة والصغيرة، وبين المسائل التي لا يستقل بفهمها إلَّا من ذوي العلم والبصيرة والفهم والاستدلال والاستنباط، وبين المسائل العادية التي يمكن أن تكون أمرًا عامًّا يمكن للعوام من الخوض فيه.

والمشاهد في حياتنا اليوم - بكل أسف - فيما هو مطروح أنه لا يوجد فصلٌ وتفريق بين ما هو دقيق في العلم لا يستطيعه إلَّا خواص أهل العلم وبين ما هو عموميات.

وأخطر من هذا إقحام العوام وأنصاف المتعلمين والمثقفين والجهلة والمتعالمين في مسائل من العلم دقيقة وخطيرة، لا يمكن أن ينفرد بفهمها والقول فيها إلَّا من أوتي من العلم الواسع بصرًا وفهمًا وقدرة على الاستدلال والاستنباط(٣).

---

(١) انظر الفتاوى (٣٥/١٠٠-١٠٤).

(٢) انظر: الأشباه والنظائر (٩٩).

(٣) موقف المسلم من الفتن (١٨٩).

ولهذا لا نعجب أن نجد في واقعنا المعاصر أناسًا لا يجيدون القراءة والكتابة يتكلمون في بعض العلماء والدعاة، وحسبه من ذلك التطاول بقوله: سمعنا عن فلان هذا كذا وكذا - وقد يكون هذا المتكلم فيه من كبار العلماء والدعاة - أو ليس بذاك، أو لا يطمأن إلى عقيدته، أو أنه صاحب بدعة أو هوى، أو تحزب وتعصب وجماعة، أو فهمه ركيك، أو دعوته مشبوهة أو أنه سليم المعتقد في الظاهر، بدعي في الباطن، أو...

وهكذا حصل الشرخ في جدار الأُمة وتقاذفت بها الأهواء والأدواء وحصل لها من الهوان والتيه بقدر هذا التطاول على علمائها ودعاتها.

حتى أصبح التطاول والانتقاص سمة كثير من الدُّعاة وممن ينتسبون إلى العلم فتجد أحدهم ما إن يجلس في مجلس من المجالس حتى يأتيك بالطوام، والشَّواذ، والمناكير، والغيبة والنميمة، والكذب، وغير ذلك من الأُمور المستهجنة التي تأباها النفوس الكريمة، والخصال الحميدة.

وما علم ذلك المتطاول بكلامه - والذي يظنه دعوةً للَّه، وإنكارًا لمنكر، وجهادًا في سبيله - إنَّما ينقص قدره ومكانته عند اللَّه وعند عباده الصالحين.

فاللَّه اللَّه يا دعاة الإسلام وطلاب العلم لا يؤتى العلماء الأبرار والدعاة الأخيار من قبلكم، وكونوا خير عون لهم على تبليغ شرع ربهم والجهر به، ومقارعة الباطل وأهله.

واللَّه وحده المأمول أن يلطف بهذه الأُمة، وأن يأخذ بيدها إلى كل فلاح وصلاح أنه سميع قريب مجيب الدعاء.

❁ ❁ ❁ ❁

الفصل الثالث :

ثانيًا: المؤثرات الأجنبية أو الخارجية

تأثر المسلمون بالأفكار والفلسفات الوافدة من بلاد الكفار تأثرًا كبيرًا، ولهذا لا نعجب أن نجد من أبناء جلدتنا ومن يتكلم بألسنتنا من ينادي بأخذ الأفكار الوافدة من بلاد الشرق والغرب جملة وتفضيلًا، ويتأثر بفلسفاتهم وهو في دار الإسلام، وهذا غالبًا لا يصدر إلَّا من جاهل تشبع بشبهة أو مفتون تأبط بشهوة.

ولكن الأدهى والأَمَرّ أن يُصَدِّرَ المسلمونَ أبنائَهم إلى مَدَارسَ وَجامعاتٍ وَكُليَّاتٍ تَبْشِيْرِيَّةٍ، فِي بِلادِ الْكُفْرِ، فينسلخوا من دينهم وأخلاقهم، ومن ثَمَّ يعودا ليتسلموا مراكز الإدارة، والريادة، والسِّيادة والتوجيه في بلاد الإسلام.

وليت ذلك التعلم والإنبهار في بلاد الكفر كان من نصيب العلوم التجريبية والطبيعية والتكنولوجية - التي تشكو البلاد الإسلامية من ضعف شديد فيها إذًا لهان الأمر، ولكن التوسع كان في مجالات تتصل بالبيئة والتراث والوضعيات المحلية، كعلوم التربية وطرق التدريس والعلوم الإنسانية، فقد نشرت الجريدة الرسمية بمصر تقريرًا عن البعثات الدراسية التي ستوفدها وزارة التعليم العالي لسنة ١٩٧٣م، وذكر التقرير أن نصيب العلوم الطبيعية لا يتجاوز أكثر من خمس بعثات من بين أكثر من مائتي بعثة وخُصِّص الباقي جميعه للعلوم الإنسانية التي كان نصيب علوم التربية وطرق التدريس منها أكثر من مائة وعشرين بعثة[(١)].

لقد انخدع كثير من المسلمين بقاذورات الحضارة الغربية وأخذوا ينفثون

---

(١) انظر: كتاب «المسلمون في معركة البقاء» للدكتور عبد الحليم عويس ص ١١٣-١١٤.

سمومهم في البلاد الإسلامية الطاهرة ظانين أنهم جاؤوا بسر الرقي والحضارة وإكسير الحياة والسعادة.

وللأسف الشديد وجدنا من ينعق بمثل هذه المقالات، مرددين في مجالسهم ومنتدياتهم وأماكن عملهم أنه لا سبيل إلى الإصلاح والتقدم إلَّا باستبدال العطر الفواح برائحة العذرة في المستراح، والأخذ بالقوانين الأوربية ومتابعة ذلك حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لوجب دخوله، حتى تظفر بالفلاح والتقدم والصلاح.

وللأسف أيضًا أنه تحت هذا الستار الماكر دخل الكثير من القوانين الأجنبية المعادية للشريعة الإسلامية الربانية، وادعوا قصور الشريعة الإسلامية عن مواكبة العصر، وعدم إيجادها لحلول النوازل، وقفل باب الاجتهاد والقياس.

وثمرة هذا كله أن وجدنا أناس تند من ألسنتهم مثل هذه الدَّعوات، من الذين رضعوا فكر الغرب وثقافته، وتبوؤوا الصدارة في البلدان الإسلامية، والأمثلة على ذلك كثيرة منها على سبيل المثال:

طه حسين الذي نادى بالأخذ بالحضارة الغربية، وأن طريق الحضارة والرقي والنهضة عنده واضحة بينة ليس فيها اعوجاج ولا التواء، وهي: "أن نسير سيرة الأوربيين ونسلك طريقهم، لنكون لهم أندادًا ولنكون لهم شركاء في الحضارة، خيرها وشرها حلوها ومرها، وما يحبُّ منها وما يكره، وما يحمد منها وما يعاب"[(١)].

ويقول أحد دعاة العلمانية الأتراك: "إنا عزمنا على أن نأخذ كل ما عند

---

(١) كما نص عليه في كتابه « مستقبل الثقافة في مصر » (٩).

الغربيين، حتى الالتهابات التي في رئتهم والنجاسات التي في أمعائهم"[(١)].

ولا شك أن هذه العبارة لم تصدر إلا من نفسية متأثرة بالوضع الذي وصل إليه الغرب من علو في الأرض وإحساس بالغَلَبة وتفوُّقِ الآخر، وهو السبب لهذه التبعية العمياء.

يقول الكاتب عبد المنعم النمر: "ويصحب هذا كله عامل نفساني قوي، كثيرًا ما وَجَّهَنا في حياتنا توجيهًا قويًا بل إني لأستطيع أن أقول إنه العامل المسيطر علينا الآن المتحكم في آرائنا وأفعالنا وأعني به عامل التقليد وحب المحاكاة للغربيين وعدم المبالاة بتقاليدنا وآرائنا الدينية! وهذا العامل النفسي يسيطر على حياة الأُمم الضعيفة المغلوبة على أمرها كما يسيطر على حياة الأفراد الضعفاء سيطرة تدفعهم إلى الفناء في شخصية القوي، ونحن نشاهد أن هذا العامل النفساني له تأثير كبير على حياتنا أكثر من أي عامل آخر، فنحن نخضع له خضوعًا لم يحظ به أي عامل آخر من دين أو دنيا، فالأفكار الغربية بل والسلع الغربية مفضلة عندنا على أفكارنا وسلعنا، ننظر إليها بمنظار حسن ونحيطها بسياج من الثقة والإكبار يدفعنا إلى التوفر عليها تاركين أفكارنا الخاصة، ومنتجاتنا الوطنية مهما كانت أفكارنا سليمة وبضاعتنا متينة، فالإلحاد وعدم الاعتراف بالدين ومبادئه طغى على أفكارنا أيامًا حتى عد ذلك مظهرًا من مظاهر الرقي والنهوض، وطابعًا من طابع التفكير الحديث السليم!! لأن ذلك كان طابعًا للغرب في وقت من الأوقات ونحن تصل إلينا منتجات الغرب أحيانًا متأخرة، وتبادل الزوجات والأخوات للرقص معهن في الحفلات العامة أصبح من مميزات الرقي والنهوض في نظر بعض الطبقات؛

(١) الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، د. محمد محمد حسين: ٢/٢٢٩.

لأن الغربيين يعملون ذلك فلا بد أن نجاريهم ولو كان ذلك لطمة قوية لديننا وتقاليدنا، لأن الدين والتقاليد رجعية قديمة لا تليق بحضاراتهم ! وتطويل الثياب وتقصيرها وطريقة تفصيلها راجع إلى تقاليد الغرب وبيوت (الموضات) فيه لا إلى الدواعي القويمة من ديننا وبيئتنا، فيمكن تطويل الثياب[١] لأن ذلك وحي باريس أو لندن فقط ولا يمكن تطويلها لأن ذلك من وحي الإسلام والقرآن ! وهكذا كل شأن من شئوننا يسيطر عليه عامل التقليد بشكل مخيف. التقليد لأناس لا يتفقون معنا في الدين أو اللغة أو الجنس أو البيئة"[٢].

بل وجد من أبناء جلدتنا ومن أدعياء الإسلام من يبارك الجهود التنصيرية، ويدافع عنها، قال طه حسين مبررًا بقاء المدارس والمعاهد التنصيرية التبشيرية في بعض البلدان العربية والإسلامية: "لستُ أدعوا إلى إغلاق المدارس والمعاهد الأجنبية، بل أنا بعيد عن ذلك كل البعد، نافرٌ منه أشد النفور، لا لأنَّ التزاماتنا الدولية تحول بيننا وبين ذلك، بل لأنَّ حاجتنا الوطنية تدعونا إلى الاحتفاظ بهذه المدارس والمعاهد..."[٣]

ناهيك أخي الكريم عن سموم الطعن والتشكيك في الإسلام وفي ومصادر التلقي فيه.

ألا تُعَدُّ مثل هذه الدَّعوات السَّافرة اغتيال للمجتمع المسلم الحق، الذي اجتمع على كلمة اللَّه، دعوةً وتطبيقًا ؟ !

لقد برز في السَّاحة زُعماء علمانيون صنعهم الاستعمار والغزو الفكري على عينة يطالبون - مثلًا - بأُمور تجعل ثلة من الأمة تتعاطف معهم وتقف إلى

---

(١) يقصد ثياب النساء.

(٢) انظر: الإسلام و الشيوعية، لعبد المنعم النمر، ص: (٣٥- ٣٦).

(٣) مستقبل الثقافة في مصر ص ٧٨، ٧٩.

جانبهم ويثيرون الحماس في قلوب العامة، وهم في الحقيقة يقودونهم إلى الهاوية إلى الخروج على الأُمة وحكامها فمثلًا يطالبون بحقوق الجماهير، يطالبون أن تكون الأُمة مصدر السلطات، وأن يكون للحاكم حدود يلتزم بها ولا يتجاوزها - وأن يكون هناك "دستورًا" يحدد اختصاص كل من السُّلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، "وبرلمان" يَجمعُ "ممثلي الأُمة" ويكون له وَحْدَهُ حق إصدار القرار.

وينادون في الوقت ذاته "بالإصلاح" - المنشود - في كل المجالات:

في التعليم، في مجال الاقتصاد، في مجال الخدمات الصحية، وفي مجال المرافق العامة.

ينادون بإزالة التخلف - المزعوم - الذي وقعت فيه الأُمة في كل ميدان... التخلف العلمي والحضاري والفكري والمادي[١].

ينادون بحرية الفكر والعمل وبحرية النقد والنصح وبحرية المرأة، وبحرية التعليم....

إنَّ أهم ما يُمَيِّز هذه الدَّعوات هو نَبْذُ الدِّين والتَّخَلي عنه لأنه هو مصدر الرُّجوع والنُّكول، ومصدر التَّخلف والرَّجعية. قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾[٢].

إنَّ حقيقة هذه الدَّعوات هي الولاء لِمِلَّة الكُفر، والتي يتزعمها أذيال الخزي والْخَور من أبناء جِلدتنا ليحققوا لسَادتهم ما قد يعجزون عنه، أو على أقل تقدير

---

(١) واقعنا المعاصر (٣٢٩).

(٢) سورة البقرة، الآية٢٠٤-٢٠٦.

ليمهدوا الطريق لوئد الإسلام في مكانه بأنامل أبنائه.

إنَّ نار العدو المشتعلة لن تهدأ ولن تخبو ما دمنا على إسلامنا وبَقُوا هم على الكفر، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾[(١)]، فهذا نص صريح من كتاب اللَّه ينطق بهذه الحقيقة فيزيل كل لبس يمكن أن يطرأ على أفهام البسطاء من الناس، وإذا كان هدفهم الأسمى أن نتبع ملتهم وأن نرتد على أعقابنا بعد إذ هدانا اللَّه وأن نكون معهم على الدِّين البَاطل سواء ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾[(٢)]، فهم لا يدعوننا صَراحة إلى الدُّخول في ديانتهم لا لعجز الإمكانات لديهم ! فميزانية الكنيسة الأم بإيطاليا تفوق (١١) مليار دولار سنويًا (٤٥٪ من ميزانية مصر) ؟ !

ولكن لاعتقادهم بعدم أهليتنا للدخول في النصرانية، أواليهودية، فهو شرف لا نستحقه بزعمهم، وأن المطلوب منا فقط الانسلاخ من ديننا وإتباعهم في طريقتهم فنكون طبقة تابعة لهم !!

وهذه الدعوة المبطنة والغاية القصوى لهم تتم جدولتها وفق أهداف مرحلية لا يستعجلون في نتائجها، ويدأبون في الإصرار على تنفيذها، ولهذه الأهداف المرحلية وسائل متنوعة، تتنوع وتختلف باختلاف الزَّمان والمكان اختلاف تنوع لا تضاد.

وفقه هذه الأهداف المرحلية للعدو، ومعرفة وسائله المباشرة وغير المباشرة، تَمنح المربي والْمُصلِح سعة إدراك ونفاذ بصيرة، لا سيما في هذه المرحلة.

---

(١) سورة البقرة آية ١٢٠.

(٢) سورة النساء الآية ٨٩.

ويمكن عرض أبرز أهداف العدو المرحلية على النحو التالي:

١- أن تكون العلمانية هي منهج حياتنا كما هي منهج حياتهم، وأن لا يحتل الإسلام إلا مكانًا ضيقًا في إطارها.

٢- هذه العلمانية يجب أن تكون ليبرالية ديمقراطية في السياسة رأسمالية حرة في الاقتصاد، إباحية في القيم.

٣- أن تكون هذه العِلمانية الإسلامية (العربية) خادمة لمصالح الدول الصليبية، وهذا أهم المطالب عندهم !!

في تقرير أمريكي أعده الخبير الاستراتيجي (هيومان كورازي) يرى أنه من الضروري تشجيع كل ما هو علماني في منطقة الشرق الأوسط، معتبرًا "أنَّ الغَاية النِّهَائية التي يَجب أن تَسعى إليها السياسة الأمريكية في المنطقة هي جعل هذه الحكومات العلمانية قوية إلى الحد الذي يمكن أن تواجه به أي دعوة لإنشاء نظام حكم إسلامي".

كما أنهم يسعون لتحقيق أهدافهم المرحلية عبر وسيلتين عمليتين يلحظهما المتابع لأروقة السياسة:

أولاهما: الدَّعوة إلى إتباع سبيلهم والاستماع إلى نصائح يسدونها إلينا في الطريقة التي نفهم بها ديننا ونفسره، وهذه النصائح إما أن تقدم مباشرةً أو عن طريق أبواقهم الناعقة في بلادنا (المنافقين) !! فها هو وزير الخارجية الأمريكي باول يؤكد في مقابلة له مع القدس العربي بأنه مع احترامه لتقاليد دول المنطقة ! فعليها أن تعيد النظر في تقاليدها وممارساتها بهدف معرفة ما إذا كان التغيير ممكنًا، وأثنى على ما سماه إصلاحات في بعض الدول ! ودعا الآخرين إلى السَّير على الطريق نفسه.

وَقَالَ بَاول أَيْضًا: "وبالنسبة إلى الدول الصديقة لنا في المنطقة كل واحدة

لها نظامها الخاص وكل واحدة عليها أن تحكم بنفسها ما إذا كانت تريد أن تتغير ومدى السرعة التي ستتغير بها ونأمل أن نستطيع التأثير عليها من حيث كيف يتحقق التغيير وأي تغيير يمكن أن يكون أفضل لها من أشكال أخرى من التغيير" !!

ورحم اللَّه الإمام ابن جرير الطبري حين نَبَّهَ إلى خِدَاعِ القوم ومكرهم بقوله معلقًا على قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[(١)].

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: "في هذه الآية دلالة بينة على أن اللَّه تبارك وتعالى نهى المؤمنين عن الركون إلى أعدائهم من أهل الكتاب والمشركين، والاستماع من قولهم، وقبول شيء مما يأتونهم به على وجه النصيحة لهم منهم، باطلاعه جل ثناؤه إياهم على ما يستنبطه لهم أهل الكتاب والمشركون من الضغن والحسد، وإن أظهروا بألسنتهم خلاف ما هم مستبطنون"[(٢)].

وثاني هاتين الوسيلتين: الإلحاح في طلب تغيير المناهج الدراسية لكي تتمشى مع تلك الفهوم التي يرونها مجافية للأصول، ومجاملة للعلمانية !

فالمناهج التعليمية في كل بلدان العالم يحرص المسئولون المخلصون والتربويون الصادقون على أن تعكس الخصائص العقدية والثقافية والاجتماعية لكل بلد وتكون مرتبطة بالواقع المعاش ليسهم في نهضته وانطلاقته الحضارية.

ومن هنا توضع هذه المهمة في أيد أمينة لتوصيل تلك الأهداف للأجيال تتلقاها وتؤمن بها، وتسير على ضوئها. والعدو الماكر يدرك هذه الحقيقة

---

(١) سورة البقرة الآية ١٠٥.

(٢) تفسير ابن جرير الطبري (٦٧١/١).

ويدرك أبعاد المناهج التربوية التأصيلية التي تنطلق بروح عقدية وثقافية إسلامية !!

ولذا عمل على استخدام هذه الوسيلة الخطيرة التي خضع لها بل طبل لها الأذناب والمنافقون في بلادنا ! وبالرغم من انفضاح أمرها وانكشاف زيفها إلا أنها تنطلي على الكثير من المثقفين وكأنهم ما قرأوا التاريخ ولم يعتبروا بأحوال الدول العربية الأخرى ولم يسمعوا عن حركات التغريب المقننة التي قامت بها وكان من نتاجها الواقع الأليم الذي تعيشه اليوم تلك الدول ؟ ألم يعلموا أن تلك الحركات كانت تنفذ خططها وفق المثل البريطاني "بطيء لكنه أكيد المفعول ؟ " وأنها بدأت بالتعليم ومناهجه أول ما بدأت ؟

إنَّ الطريقة العملية التي يستخدمها العدو تقتضي أن لا يصرح من خلالها إلى تغيير ثقافة الدول المستهدفة وإنما يفصح عن أنَّ المراد "إصلاح التعليم بها !! "

وَأمَّا تأثير هذه الدَّعوات الخارجية على الإسلام وأهله، فيبرز ذلك في مجالات شتى :

١- في مجال العقيدة.

٢- في مجال التشريع والتنظيم.

٣- في مجال الفكر والثقافة.

٤- في مجال الأخلاق والآداب الاجتماعية.

٥- في مجال السياسة.

٦- في مجال الاقتصاد.

٧- في مجال مصالح الأُمة العامة.

المبحث الأول:

أَوَّلًا: فِي مَجَالِ الْعَقِيْدَةِ

إنَّ العقيدةَ الإسلامية الصَّحيحة هي أساس الدِّين والأصل لكل صغير وكبير.

وقد بُعِثَ ﷺ إلى أُمَّةٍ كانت تعيش في جاهلية جهلاء وضلالة عمياء، الشرك أساس دينها، والأوثان أربابها وسادتها.

فجاءهم بالتَّوحيد الخالص، ونهاهم عن الشرك بأنواعه وأجناسه، ولقي منهم في سبيل ذلك أذى كثيرًا، فصبر وصابر ﷺ حتى أتم اللَّه نوره، ودخل الناس في دين اللَّه أفواجًا "﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾"[١]. وكانت هذه السورة من آخر ما نزل من القرآن، مما يدل على الجهد العظيم الذي بذله المصطفى ﷺ حتى تحقق له مراد ربه، فأخرج الأُمة من الظلمات إلى النور، وهداها إلى صراط مستقيم.

يقول الصليبي الحاقد لويس التاسع عشر ملك فرنسا بعد هزيمة حملته الصليبية وبقائه سجينًا في المنصورة فترة من الوقت حتى افتداه قومه وفُكَّ أسره، يقول: "إذا أردتم أن تهزموا المسلمين فلا تقاتلوهم بالسلاح وحده، فقد هُزمتم أمامهم في معركة السلاح، ولكن حاربوهم في عقيدتهم فهي مكمن القوة فيهم"[٢].

---

(١) سورة النصر، الآية ٣.

(٢) انظر: كتاب واقعنا المعاصر، لمحمد قطب، ص ١٩٦.

ووعى قومُهُ نصيحته.

لقد كانت العقيدة الإسلامية في صدر الإسلام بيضاء نقية، خالية من شوائب الشِّرك والخرافات والبدع، غير أنَّ ذلك لم يدم طويلًا، حيث ألصق بها كثير من تلك الشَّوائب.

وقد جَاء ذلك نتيجة تأثر كثير من المسلمين بالحضارات الغربية، من اليهود والنصارى، وغيرهم، وكان من أهم صور ذلك:

ضعف الولاء والبراء:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾(١).

وقال سبحانه: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿١١٣﴾﴾(٣).

وقال ﷺ: «**أوثق عرى الإيمان الحب في اللَّه والبغض في اللَّه والموالاة في اللَّه، والمعاداة في الله**»(٤).

وقال ﷺ: «**مَن أَحبَّ للَّهِ وَأَبْغَضَ للهِ، وَأَعْطى للهِ، وَمَنَعَ للهِ، فَقَد اسْتَكْمَلَ الإِيْمان**»(٥).

---

(١) المائدة: من الآية٥١.

(٢) المجادلة: من الآية٢٢.

(٣) هود: من الآية١١٣.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير رقم (١٠٥٣١، ١٠٥٣٧)، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع رقم (٢٥٣٩).

(٥) أخرجه أبو داود رقم(٤٦٨١)، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع رقم(٥٩٦٥)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٨٠).

والذي يتأمل في أحوال المسلمين اليوم يلحظ ضعف الولاء للمؤمنين، والبراء من الكافرين، وهذا ينافي كمال التوحيد، وقد يصل بصاحبه إلى الكفر ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾[(١)].

وَمِن عَلَامَاتِ ضَعْفِ هَذَا الْجَانِبِ مَا يَلي:

١- ضعف نصرة المسلمين بعضهم لبعض، رأينا ونرى التناحر والتدابر والتقاطع حتى وصل في أحوال كثيرة إلى القتال فيما بينهم، وهنا يبدأ توسيع الخلاف وإضرام النار بين المتجاورين، وذلك من قبل اليهود والنصارى وغيرهما.

٢- مجالسة الكفار استئناسًا بهم وحبهم، ومن ذلك استقدامهم مع عدم الضرورة إلى ذلك، وخصوصًا أنه يوجد في المسلمين من يقوم مقامهم، في البيوت والشركات والزراعة والتجارة ونحوها، بل يقربون ويعاشرون، ويستعملون في قضايا المسلمين العامة والخاصة، مهما يكن في ذلك من ضرر.

وقد حصل هذا في فترات عديدة من تاريخنا السياسي، كما سيأتي في بعض الأمثلة.

٣- الإعجاب بالغرب[(٢)]، والتشبه به، وتَمَنِّي اللَّحاق به، وطلب الحماية منه، ونصرته.

٤- السَّعي لكسر الحاجز النَّفسي مع اليهود والنصارى، والسَّماح[(٣)] لهم

---

(١) المائدة: من الآية٥١.

(٢) انظر مثلًا: « الأعمال الكاملة » للطهطاوي ١/٤٢.

(٣) وتأمل موقف الملك عبد العزيز رحمه الله تعالى الحازم والحكيم، عندما منع المنصرين من=

بأن يدعوا إلى دينهم كما يحدث هذا في كثير من الأقطار الإسلامية في هذا العصر !! مثل مصر وأندونيسيا[١] وغيرهما، بل وصل نشاطهم إلى أجزاء من جزيرة العرب، وأُذن لهم في بعض مناطق الخليج العربي[٢] - وَخَاصَّةً للنَّصَارَى - ببناء معابدهم وكنائسهم، ولم يكن هذا السعي لليهود والنصارى فقط، بل تعدى هذا الحب والتمكين لبعض أصحاب المذاهب والمبادئ الهدَّامة، كالشيوعيين والماسونيين والعلمانيين وغيرهم، حيث تُركوا يعيثون في بلاد المسلمين فسادًا، ويعلنون إلحادهم، وينشرونه بين الناس، بل ربما تبنت بعض الأنظمة الحاكمة في البلاد العربية والإسلامية ذلك الإلحاد، وقد حصل هذا فعلًا في بعض هذه الأقطار[٣].

بل رُبَّمَا وصل الأمر ببعض عامة المسلمين، وبعض ولاتهم أن يقدموا الكفار على المسلمين ويفضلونهم عليهم.

وتأمل ما يقول هذا الدَّعي - المنحرف عقديًّا وسلوكيًّا - يوسف الخال[٤]،

=العمل في بلاده، انظر التبشير في منطقة الخليج العربي، ص ٦٤. انظر: أصول التنصير في الخليج العربي، ص ١٧٤.

(١) انظر مجلة « المجتمع » الكويتية، العدد ٦٩١، ٢٠ صفر ١٤٠٥ هـ ص٣٠، والعدد الذي يليه ص ٣٨، ٣٩.

(٢) انظر: الغزو الفكري في الخليج العربي، لسعيد بن عبد الله حارب ص ٥٥٠. نقلا عن مجلة المجتمع العدد ١٤٥٧ : في الكويت: ٣٧ كنسية كبيرة غير مرخصة عشرات غيرها تعمل في السر. أول كنيسة في جزيرة العرب أنشئت في الكويت بعد الاستقلال كانت للكاثوليك ثم أنشئت واحدة للأرثوذكس ومن بعدها للبروتستانت

(٣) انظر مجلة « المجتمع »، العدد ٦٤٢، الصادر في ١٨ محرم ١٤٠٤هـ، ص ٢٨، ٢٩. وقد وصل الأمر ببعض قادة المسلمين أن يسمحوا للقاديانيين بإنشاء حزب سياسي، كما حدث هذا في السودان في العقد الثامن من القرن الرابع عشر الهجري. مجلة « المجتمع » الكويتية، العدد ٥٢٩، ص ٢٢.

(٤) يوسف الخال، ولد في قرية عمار الحصن في وادي النصارى غرب سوريا عام ١٣٣٨هـ/١٩٢٠م، =

وهو يؤكد نظرته الارتمائية، حيث يقول: (الحضارة الغربية هي حضارتنا نحن، بقدر ما هي حضارة الفرنسي والألماني والروسي... الخ، ونحن لا قيمة لنا في العالم العربي إن بقينا خارجها، ولم نتبنها من جديد ونتفاعل ونفعل بها أنَّ هذه الحضارة هي نحن بقدر ما هي هم)[(١)].

٥- الابتعاث لبلاد الكفار دُونَ حَاجَةٍ تدعو إلى ذلك، وإنما لأسباب مادية صرفة، ومامن شك أنَّ من يستقرئ واقع المسلمين الآن فإنه يصاب بالدهشة إذا رأى حجم أعداد وأرقام المبتعثين من البلاد الإسلامية إلى البلاد الغربية[(٢)].

أقول: يمكن للمتأمل في قضايا "الصِّراع والتَّبعية" أن يلحظ أُمور:

أولها: أنَّ الباطل إذا عجز عن المقاومة الظاهرة، استخدم القوة لفرض ما يريد، وربما استخدم الحيل السرية الخفية إذا عجز عن الخطوتين الأوليين، كإظهار بعض اليهود والنصارى الإسلام؛ لإفساده من الداخل، أو أخذ وقبول بعض أبناء المسلمين ومسخ قلوبهم وعقولهم وإمدادهم بالقوى الحامية، وبثهم بين المسلمين ومحاولة وضعهم في سدة الحكم والصدارة ليقوموا بالدور المرسوم لهم، وهذه ميزة الباطل قديمًا وحديثًا.

ثانيًا: لا يوجد في تاريخ المسلمين القديم والحديث أن مسلمًا حقيقيًّا تظاهر باليهودية أو النصرانية لإفساد أديان اليهود أو النصارى، ولا استعمل المسلمون الجمعيات السرية التي تحاول نشر الإسلام بالدسائس والمؤامرات

=تعلم الفلسفة في الجامعة الأمريكية ببيروت، هاجر إلى أمريكا، وسكن نيويورك، ثم عاد إلى لبنان وفتح دارًا للنشر سَمَّاها دار « مجلة شعر » هلك وهو ينادي بإلحاق بلاد العرب بالغرب، من أتباعه: رياض نجيب الريس، صاحب مجلة الناقد. انظر تاريخ الشعر العربي الحديث، ص ٣٠٧.

(١) انظر: قضايا وشهادات، كتاب دوري، ص ٢٥٥، والنص مأخوذ من مجلة شعر عدد ١٥ : ص١٣٨-١٣٩.

(٢) انظر: هجرة العلماء من العالم الإسلامي للدكتور محمد عبد العليم مرسي، ص ١٠٣-١٠٥.

الخفية والمراوغات، ولا استجلبوا أبناء الملل الأخرى ليعيدوهم إلى أقوامهم هادمين للغات وتراث وآداب أقوامهم.

بل كان المسلمون يظهرون دينهم علانية ويدعون إليه ويرفعون به رأسًا، ويخاطبون به القلب والعقل في إثبات العقيدة الصحيحة ومقتضياتها، وكل ذلك يتم بمنتهى الوضوح والبيان، دون فلسفة أو مواربة.

ثالثًا: أنَّ المتأملَ في أَحَوالِ كَثير مِن الشَّبابِ الْمُبْتَعَث للغَرْبِ - وللأسف الشديد - يجدهم يرجعون مفتخرين شامخين بما احتطبوه من المذاهب والفلسفات التي لُقنوها، بل قد تجدهم أعظم من إدلال وشموخ أساتذتهم الذين ابتدعوا هذه المناهج والفلسفات.

ومن أمثلة ذلك مثلًا الكاتب المصري: حسن حنفي[١]، وهو مِمَّن تأثر كثيرًا بأستاذه اليهودي سبينوزا، حيث يقول عن نفسه وعقيدته: (إنَّ إيماني يكفرني)[٢]، و (أنا ماركسي شاب)[٣]، ويقول: (أنا وضعي منهجي... إنَّ كل ما يخرج عن نطاق الحس والمادة والتحليل أضعه بين قوسين)[٤].

لقد كان سلفنا الصَّالح حازمًا قويًّا مع كل من يحاول هدم صَرح الأُمَّة، وتغريب أفكارها وأخلاقها من الفرق المنحرفة سواء كانوا داخل الصف الإسلامي، أو من خارجه كالجهمية والرافضة والمعتزلة والباطنية والخوارج

---

(١) ولد في القاهرة عام ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م، حصل على الدكتوراه من السوربون عام ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م، ويعمل أستاذًا للفلسفة في جامعة القاهرة، ورئيس القسم فيها، والسكرتير العام للجمعية الفلسفية المصرية، له مؤلفات كثيرة مليئة بالتناقض في المواقف والآراء، إلا أنه لم يختلف موقفه في تأييد العلمانية ومعاداة الإسلام، انظر: الإسلام والحداثة، ص ٤١٦.

(٢) انظر: الإسلام والحداثة: ص ٢١٧.

(٣) المصدر السابق: ص ٢١٨.

(٤) المصدر السابق: ص ٢١٩.

غيرهم، وكذا يجب علينا أن نحمل الراية من بعدهم وأن نُسلمها لمن بعدنا بيضاء نقية كما سُلمت لنا فنقارع تلك الفرق والبدع بكل حزم وقوة متسلحين بالعلم والحكمة، ومن فرق الضلال الموجودة الآن الخوارج بقناعها القاتم وجهلها المركب، وكذا العلمانيين والبهائية والقاديانية والبعثية وغيرهم كثير.

إنَّ المؤثرات الأجنبية ذو خطورة بالغة ولا شك، وانظر إلى عظم ذلك ممثلًا في فرق الضلال:

فأما الشِّيعة: فكان عبد اللّه بن سبأ اليهودي وهو أصل وجود الغلو في علي رضي اللّه عنه.

يقول البغدادي: "وقال المحققون من أهل السنة: إنَّ ابن السوداء - أي ابن سبأ - كان على هوى دين اليهود، وأراد أن يفسد على المسلمين دينهم بتأويلاته في علي وأولاده لكي يعتقدوا فيه ما اعتقد النصارى في عيسى عليه السلام)[(١)].

وبهذا يتبين لنا ما أراده هذا اليهودي من إدعائه للإسلام، وقد أصبحت العقائد التي أظهرها أساسًا لفرق الشيعة فيما بعد... فمن مدع للوصية إلى معتقد للألوهية في علي والأئمة بعده... إلى غير ذلك من آرائه الشاذة التي أعلنها ونادى بها.

وقد استغل - كذلك - أعداء الإسلام من الفرس مذهب التشيع لأنه كان أقرب المذاهب لوصولهم إلى أغراضهم في الكيد للإسلام بعد أن فشلوا في إيقاف المد الإسلامي الذي فتح دولتهم.

وأما القدرية: فأول من نطق بمقالتهم رجل نصراني يسمي "سنسويه" ثم تلقاها عنه معبد الجهني.

---

(١) انظر: الفرق بين الفرق، ص ٢٣٥.

وأما الجهمية: فقد روى ابن كثير عن ابن عساكر "أنَّ الجعد أخذ مقالته عن بيان بن سمعان، وأخذها بيان عن طالوت ابن أخت لبيد بن أعصم زوج ابنته، وأخذها لبيد بن الأعصم الذي سحر النبي ﷺ عن يهودي باليمن.

وأخذ عن الجعد: الجهم بن صفوان[(١)].

وَذَكَرَ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "عن الجعد بن درهم، قيل: إنه من أهل حَرَّان، وكان فيهم خلق كثير من الصَّابئة والفلاسفة... فكانت الصابئة - إلا قليلًا منهم - إذ ذاك على الشِّرك وعلماؤهم هم الفلاسفة... ومذهب النُّفاة من هؤلاء في الرَّب: إنه ليس له صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منهما... فيكون الجعد قد أخذها عن الصابئة الفلاسفة"[(٢)].

ومما تقدم يتبين لنا خطر هذه المؤثرات سواء كانت داخلية أو أجنبية خارجية عن الدين الإسلامي.

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: البداية والنهاية (٩/٣٥٠).

(٢) انظر: الفتاوى (٥/٢١، ٢٢).

المبحث الثاني:

ثانيًا: فِي مَجَالِ التَّشْرِيعِ وَالتَّنْظِيمِ

التشريعُ من خصائصِ اللَّهِ تَعالى، كما قال سُبحانه ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾[١].

وإذا كانَ الإسلام قد دَعا إلى الاجتهاد، فإنَّهُ في حقيقته ليس بتشريع، وإنَّما هو تفسير واستنباط، وقياس على الأحكام والقواعد الأصلية.

أما التنظيم: وهو عادة ما يكون في أمور الدُّنيا، فإنَّه جائزٌ في الأصلِ إلا إذا خَالفَ نصًّا أو قاعدةً شَرعية، أو مَصْلحة عَامَّة.

وقد ظهرت آفات القُوى الخارجية في مجال التشريع والتنظيم في صُورٍ شَتَّى منها:

استشراف القوانين الغربية والنظم الإدارية، ونقلها إلى العربية؛ وقد ظنوا في غفلتهم أن" الحضارة الغربية" كتلة واحدة، وحسبة واحدة، إما أن تؤخذ كلها وإلا فلا فائدة من أخذ بعضها وترك بعضها الآخر.. كما أوهمهم بذلك دعاة الغزو الفكري، سواء من الصليبية واليهودية أو من عملائهما، وسواء من عملائهما العميل المستغفل والعميل المأجور! ووجد هذا النداء أذنًا صاغية لدى المسلمين المستضعفين[٢].

وقد بدأ نقل القوانين الوضعية إلى بلاد المسلمين منذ قرون، حيث بدأ

(١) الشورى /٢١.

(٢) انظر: واقعنا المعاصر، ص ٣٤٤.

ذلك في منتصف القرن العاشر الهجري، في عهد السلطان العثماني سليمان القانوني[(١)]، ومن أجل ذلك لقب بالقانوني.

وفي أواخر القرن الثالث عشر الهجري نقلت القوانين الفرنسية إلى اللغة العربية في مصر في عهد الخديو إسماعيل باشا[(٢)]، حيث قام بهذه المهمة رفاعة الطهطاوي[(٣)]، ومعه شرذمة من أنصاره.

لقد أخذت نظم غير المسلمين في سائر ميادين الحياة دون تمحيص ووعي، حتى أصبح أكثر المسلمين عالة عليهم، بل يقلدونهم في كل صغيرة وكبيرة، دون نظر أو تمحيص، فلو نظرت إلى التعليم أو الأعم أو الاقتصاد أو نظام الحكم أو الإدارة لوجدت ذلك يتم بالطرق والأساليب التي يستخدمها غيرنا من ذوي القوة والشوكة والرأي.

بل لو نظرت إلى الأساليب الخاصة بالأُمور العادية، كَفنِّ العمارة والهندسة وتخطيط المدن، بل وآداب الأكل والشرب والنوم واللباس، وما إلى ذلك لوجدت كل ذلك ونحوه يتم وفق النظم والأساليب الغربية في أغلب الأحوال، دون أي تغيير، ولو كان فيه مخالفة ظاهرة للشريعة أو للآداب العربية القديمة !!.

---

(١) انظر: تاريخ الدولة العثمانية، ص ١٠٨.

(٢) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي باشا الكبير (١٢٤٥-١٣١٢هـ)، ولد في القاهرة وتعلم في فرنسا وولي مصر سنة ١٢٧٩هـ، أول من أطلق عليه لقب الخديو، قام بأعمال إصلاحية، لكنه كان مسرفًا مبذرًا وحمَّلَ مصر ديونًا باهضة فعزل من الحكم سنة ١٢٩٦هـ. انظر: الأعلام للزركلي (١/ ٣٠٨).

(٣) هو: رافع بن بدوي الطهطاوي (١٢١٦-١٢٩٠هـ) تعلم في الأزهر ثم أرسلته الحكومة ضمن بعثة طلابية إلى باريس ليكون إمامًا لهم، أعجب بحضارة الغرب، وترجم كتبهم، ورجع إلى مصر متحمسًا لتلك الحضارة. انظر: الأعلام للزركلي ٣/٢٩.

نعم التدابير أو التنظيم الإداري الذي يعمل على ضبط الأُمور، ولا يحل حرامًا، ولا يحرم حلالًا، فليس من كلامنا في شيء، بل مثل هذا قد يكون مباحًا، وقد يكون مستحبًا، وقد يكون واجبًا، بحسب ما تؤديه هذه النظم والتدابير، ولم يقل أحدٌ من علماء المسلمين إنَّ هذه النظم والتدابير - على ما وصفنا - إنها محرمة.

إذن فما يتشدق به كثير من أهل الضلالة والزيغ والإلحاد، وجماعة التكفير من القول بتكفير وردة من خرج عن الالتزام بالشريعة عند العمل بهذه النظم إنما هو من قبيل الكذب والافتراء على أهل الحق والصَّواب؛ ليشوهوا موقفهم عند عوام المسلمين، وليشعلوا نار الفتيل بين الحاكم والمحكوم، فالحاكم يحتاج مثل ذلك لضبط وتنظيم دولته، وأولئك المارقين يحرمون ذلك ويكفرون فاعله، وبالتالي يصبح الناس فرقًا وأحزابًا، ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾[1]، ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾[2]، وهنا ترفع الفتنة رأسها ويُعمل السيف، ويظهر الفساد في البر والبحر، والعياذ باللَّه تعالى.

وعلى النقيض من ذلك أيضًا ما يحاوله - أيضًا - مجموعة من الملحدين من الاحتجاج بإباحة مثل ذلك هذه النظم، وجعلها حجة في ترك الحكم بكتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، وتشريع ما يناقض أحكام الدين، إنما هو من قبيل التحريف والتبديل، الذي قد يوقع صاحبه بالكفر والرِّدة عن الدِّين.

إنَّ اقصاء التشريع الإسلامي وإبعاده عن سدة الحكم في معظم جوانب الدين أو بعضها في معظم دول العالم الإسلامي، نذير شؤم ولا شك، وقد

(١) سورة المؤمنون، الآية ٥٣.

(٢) سورة النساء، الآية ٨٣.

ندَّت رؤوس هذا الانحراف منذ قرنين تقريبًا، حيث بدأ تعطيل نظام العقوبات الإسلامي في آخر القرن الثامن عشر الميلادي[(١)].

وفي عام ١٨٤٠م صدر قانون الجزاء في الدولة العثمانية، وفيه مخالفات عديدة للتشريع والنظام الإسلامي.

وفي عهد الخديو إسماعيل باشا حاكم مصر ١٢٧٩هـ - ١٢٩٦هـ نقلت القوانين الفرنسية إلى اللغة العربية، وأنشئت المحاكم المختلطة في عام ١٨٧٥م، ثم أنشئت المحاكم الأهلية في عام ١٨٨٣م[(٢)].

وفي عصرنا هذا شملت القوانين الوضعية شتى جوانب الدِّين والحياة في أكثر البلاد الإسلامية، ولم ينج إلا القليل النادر.

وكانَ من أهم هذه القوانين: القانون الجنائي، وهو الخاص بالعقوبات. والقانون المدني: الخاص بالمعاملات والأحوال الشخصية. والقانون الدولي الخاص: وهو ما ينظم شئون الأجانب والجنسيات. والقانون الدولي العام: وهو ما ينظم علاقات الدول بعضها ببعض.

لقد حاولَ المستشرقون قذف جناب المصطفى ﷺ بتهم جائرة حتى يجردوه من مقام العِصْمة الملازمة لمنزلة النُّبوة، وليس هذا بغريب ولا عجيب، ولكن وقع الحسام المهند جاء من أذنابهم وأفواههم من أبناء جلدتنا وممن ينتسب إلى ملتنا ليكملوا الهدف بمنتهى الدِّقَّة، والذُّل والصَّغار.

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾[(٣)].

---

(١) انظر: القانون الإسلامي وطرق تنفيذه، لأبي الأعلى المودودي، ص ٩.

(٢) انظر: الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، للدكتور عبد الستار ص ٤٨-٥٧، وَ ١٠٤- ١٣٢.

(٣) سورة التوبة، الآية رقم ٣٢.

فمنهم من حاول القدح في جناب نبينا محمد ﷺ: يقول المستشرق[(١)] الهالك جولد زيهر[(٢)] بعد زعمه بأنَّ القرآن متناقض: "... ورسَالةُ النَّبي ﷺ الدِّينية تنعكس في رُوْحِهِ بألوان مختلفة باختلاف الاستعدادات السَّائدة في نفسه... ويبدو فضلًا عن ذلك أنه فيما يتعلق بمحمد نفسه شَرَعَ منذ القِدَم في البحث عن تناقض فيما يبشِّر به. ولا غرو فقد كان وحي النَّبي حتى في حياته معرضًا لحكم النُّقاد الذين كانوا يحاولون البحث عما فيه من نقص، وكان عدم الاستقرار والطابع المتناقض البادي في تعاليمه موضع ملاحظات ساخرة"[(٣)].

ويقول المستشرق مرجليوث[(٤)]: "عاش محمد هذه السنين الست ما بعد

---

(١) الاستشراق هو: اتجاه فكري يُعنى بدراسة حضارة الأُمم الشرقية بصفة عامة، وحضارة الإسلام والعرب بصفة خاصة. وقد كان مقتصرًا في بداية ظهوره على دراسة الإسلام واللغة العربية، ثم اتسع ليشمل دراسة الشرق كله، لغاته، أديانه، تقاليده، آدابه. انظر: الاستشراق والمستشرقون وجهة نظر، لعدنان محمد وزان ص١٥. والاستشراق نشأته وتطوره وأهدافه، لإسحاق موسى ص١. موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية ٤١٩/١. فلسفة الاستشراق لأحمد سمايلوفتش ص٣٠.

(٢) هو المستشرق المجريُّ جولدزيهر Goldziher الذي دَرس في لابزيج وبرلين اشتهر بعدة دراساتٍ حول العلومِ الإسلامية، منها كتابه (اتجاهاتٌ في التفسير الإسلامي) الذي تُرجم إلى اللغةِ العربية فيما بعدُ، رَكَّزَ في أبحاثِهِ حول القرآن والحديثِ على الأفكارِ المرويةِ في كتب القدماءِ، وأبرزَ منها تفسيرَ الطبريِّ، واعتبره أعظمَ كتبِ التفسيرِ، وأهمها في التراث الإسلامى وحاول من خلال ذلك بث سمومه في التشكيك في القرآن ورواة الحديث. انظر: الأعلام ٣٥١/١.

(٣) انظر: العقيدة والشريعة، ص ٧٩.

(٤) مرجليوث: هو دافيد صمويل مرجليوث، إنجليزي يهودي من كبار المستشرقين، متعصب ضد الإسلام، ومن محرري دائرة المعارف الإسلامية، كان عضوًا بالمجمع اللغوي المصري، والمجمع العلمي في دمشق. عين أستاذًا للعربية في جامعة إكسفورد، له كتب عن الإسلام والمسلمين لم يكن مخلصًا فيها منها: محمد ومطلع الإسلام، والتطورات المبكرة في الإسلام، الجامعة الإسلامية، وغيرها، هلك سنة ١٩٤٠م. انظر: الأعلام (٣٢٩/٢)، المستشرقون لنجيب العقيقي (٥١٨/٢-٥٢٠).

هجرته إلى المدينة على التلصص والسلب والنهب؛ ولكن نهب أهل مكة قد يبرره طرده من بلده ومسقط رأسه وضياع أملاكه، وكذلك بالنسبة إلى القبائل اليهودية في المدينة، فقد كان هناك - على أي حال - سبب ما، حقيقيًّا كان أم مصطنعًا يدعو إلى انتقامه منهم، إلا أنَّ خيبر التي تبعد عن المدينة كل هذا البعد لم يرتكب أهلها في حقه ولا في حق أتباعه خطأ يعتبر تعدِّيًا منهم جميعًا لأنَّ قتلَ أحدهم رسولَ محمد لايصح أن يكون ذريعة للانتقام..." [(١)].

ثم وجدنا من ينعق بما يعلم، أو لا يعلم من قبل بعض المنتسبين إلى الإسلام من إنكار لمصادر التشريع الإسلامي أو بعضها المتفق عليه.

يقول سياد بري[(٢)] : "إنَّ محمدًا نسخ نصف القرآن في حياته لأنه لا يتمشى مع الحياة، وبإمكاننا نحن الأُمة أن ننسخ ما لا يتلاءم مع مسيرتنا" [(٣)].

وأصدرَ عبد الرحمن الكواكبي كتابًا بعنوان (أُم القرى) سنة ١٨٩٩م. وقد وردت في هذا الكتاب جُرأة عجيبة، وآراء لم تخل من إشارات مريبة لموالاة الدول الأوربية المستعمرة حيث قال فيما قال: "... وكفتح أبواب حسن الطاعة للحكومات العادلة والاستفادة من إرشاداتها، وإن كانت غير مسلمة، وسد أبواب الانقياد المطلق ولو لمثل عمر بن الخطاب" [(٤)].

ورسم صلاح جاهين (رسام "الكاريكاتير" المعروف) صورة هزلية في جريدة الأهرام رسم فيها رجلًا بدويًّا (يرمز إلى رسول اللّه ﷺ) يركب حمارًا

---

(١) انظر كتابه، محمد وقيام الساعة، ص ٢٦٢-٢٦٣.

(٢) الرئيس الصومالي السابق. ومثله القذافي؛ انظر: الرد الشافي على مفتريات القذافي، ص٣٣، إصدار رابطة العالم الإسلامي. وانظر: ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية، للشيخ عبد الرزاق حمزة.

(٣) انظر: مجلة المجتمع الكويتية، العدد ٥٢٤، ص٢٩؛ الصادر في ٩جمادى الآخرة ١٤٠١هـ.

(٤) انظر: كتاب أزمة العصر، للدكتور محمد محمد حسين، ١٨-٢٠.

في وضع مقلوب (أي رأس الحمار في اتجاه ووجه الرجل في الاتجاه المضاد رمزًا "للرجعية") وفي أرضية الصورة ديك وتسع دجاجات، وعنوان الرسم: " محمد أفندي جوز التسعة ".

وهذا هجوم سافر على شخص رسول اللّٰه وزوجاته التسع، لم يسبق له مثيل في أية صحافة "إسلامية !" على الإطلاق، بل لعل الصحف الصليبية ذاتها لا تتوقح هذه الوقاحة(١).

وَمِنْهُم مَن يُنْكِرُ القَرْآنَ الْكَرِيْمِ وَيَقْدَحُ فِيْهِ:

كتبَ محمد حسنين هيكل: "إنَّ التقدم التكنولوجي قد أحال أكثر الكتب (المنزلة) قداسة إلى أوراق صفراء تحفظ في المتحف !"(٢).

ويقول الحبيب أبو رقيبة: "إنَّ في القرآن تناقضات وأمور لا يصدقها العقل"(٣).

قَالَ تَعَالَى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾(٤).

❁ ❁ ❁ ❁

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: واقعنا المعاصر، ص٣٥٨.

(٣) انظر: الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية، لأبي الحسن الندوي، ص ١٤٦-١٤٩، وذيل الملل والنحل لسيد كيلاني ص٨٤.

(٤) سورة الكهف / الآية رقم ٥.

المبحث الثالث:

ثَالِثًا: فِي مَجَالِ الْفِكْرِ وَالثَّقَافَةِ

الثَّقَافَةُ كَلِمَةٌ تُستعملُ للدِّلالةِ عَلَى الرُّقي الفِكْرِي والأَدَبي والاجْتِمَاعِيّ للأفْرَادِ وَالْجَمَاعَات بِمَا تَحتويه من العقائد واللغة والقيم والمبادئ والسلوك والمقدسات، ولا يمكن أن تنشأ حضارة لأُمة مالم يكن وراءها ثقافة قوية تمتلك من الدين والقيم والأخلاق مايسمو بها فوق الأُمم. وقد كانت حضارة المسلمين التي انتشرت خلال ثمانية قرون تعتمد على ثقافة إسلامية شاملة أساسها القرآن الكريم ولحمتها اللغة العربية التي استوعبت كل مستجدات الحضارة قديمها عند الشعوب التي ترجمت عنها وحديثها فيما استحدثه العلماء المسلمون من نظريات، ولتلك الحضارة تاريخ حافل بالأمجاد التي تعلي من شأن الانسان وتكرمه، وفيها تراث يحتضن عظمة هذه الأُمة، وهي ثقافة قائمة على التوحيد الذي جمع أبناء الأُمة الاسلامية بكافة أجناسها وألوانها وحال بينها وبين التمزق والتشطير والانقسام بين الشرق والغرب.

ولما كانت الثقافة هي الوسيلة العظمى لإيقاظ الفكر عند الشعوب والنهوض بها من الحضيض، ولما كانت الثقافة الإسلامية تتسم بالوضوح والتكامل والوسطية والقدرة على الحركة والتجاوب مع مختلف البيئات والعصور وقادرة على مواجهة الأخطار والغزو الخارجي وحركات التغريب، لكل هذا وجه الاستعمار سهامه منذ تطلع إلى الاستيلاء على العالم الإسلامي - إلى ثقافة هذه الأُمة فراح يغزوها في دينها ولغتها وتاريخها وتراثها وقيمها تشكيكًا وتشويهًا وقلبًا للحقائق.

إن الغرب الذي استطاع أن يقضي على الوجود الإسلامي السياسي بسقوط

الدولة العثمانية الذي نعده الكارثة الكبرى عام ١٩٢٤ نجد الهجوم الثقافي الغربي يتعاظم، والتصريحات الصليبية الجديدة تطرح بوضوح ضد الإسلام (ولعلها لم تنقطع لحد الآن وإن اختفت أحيانًا) وكان كتاب اللورد كرومر المنتشر عام ١٩٠٨ الوجه الصارخ لهذا الهجوم، حيث زعم فيه أن الإسلام قد مات، أو أنه على أبواب الموت ولا يمكن أن تعيد إحياءه الاصلاحات لأن الموت كامن في جوهره الذي يركز على تخلف المرأة وجمود الشريعة فينبغي للعالم الإسلامي كي يساير التطور أن يقبل التحديث بدون الإسلام[(١)] وهي نظرة تمثل نظرة المستشرقين الجدد كما تسميهم هانتر وترى إنهم يتفقون على أن الإسلام بطبيعته لاينسجم مع الحداثة وبالطبع مع التغريب، وتصفهم بأنهم (جبريون ثقافيون يعتقدون أن المسلمين يفكرون ويتصرفون وفق طرائق معينة لأنهم مسلمون.. وأن الطريقة الوحيدة التي يسع الغرب التعامل بها مع الظاهرة الإسلامية هي المقاومة والقمع والاحتواء وينصحون بمساعدة الغرب لتلك الحكومات المسلمة التي تقاوم اسلامييها حتى يزالوا أو يخضعوا كليًا[(٢)].

وبدأ التراجع الفكري الإسلامي بابداء محمد عبده روحا مهادنة تجاه كرومر[(٣)]، وقد تلقف هذه المهادنة الفرع العلماني من مدرسته كلطفي السيد وسعد زغلول وطه حسين وإسماعيل مظهر وبالتالي وصل إلى ما يقرب من نظرة كرومر. ولانعدم في أنحاء العالم الإسلامي عناصر من قبيلهم عاصرتهم وطرحت أفكارهم، وقد ساعدتها في ما بعد المدرستان القومية والماركسية

---

(١) وقد ألف الغلاييني كتابه (الإسلام روح المدنية) للرد عليه وصدر في نفس العام.

(٢) انظر: مستقبل الإسلام والغرب ص ٩٥.

(٣) محمد جابر الأنصاري في مقاله المنشور في (ثقافتنا) ص ١٥٣ العدد الأول نقلا عن محمد محمد حسين.

اللتان نشطتا في المنطقة الإسلامية في أواسط القرن العشرين.

وإلى جانب هذه النظرة العدائية المعادية من قبل الغربيين للصحوة الإسلامية كانت هناك نظرة استشراقية أخرى تطلق عليها هانتر اسم (العالم ثالثين الجدد) وتؤمن بأنَّ الحاكم في العالم الإسلامي هو (القيم والمصالح معًا) وبالتالي فمن الممكن تصور تصالح بين العالمين الإسلامي والغربي وهي تؤيد هذه النظرة.

والحقيقة أنَّ القيم الإسلامية إنما ترفض الجانب المعادي للإنسانية في الغرب كالكفر باللّه تعالى وتعبيد الخلق للخلق، والتحلل الجنسي، واستغلال الشعوب، ورفض الحياة الخلقية والكيل بمكيالين والعمل على محو الثقافات الأخرى، والاستعمار بشتى ألوانه، وأمثال ذلك وفيما عدا ذلك فإن هناك نقاط التقاء كثيرة ونقاط تقبل الحوار.

ثم إنَّ المصالح لاتشكل مساحة ترفضها القيم فالقيم في الواقع إنما تعمل على تحقيق المصالح الانسانية السَّامية.

وَعلى أيِّ حال؛ فقد سعى الغَربُ بشتى الوسائل لقهر وجود الأُمة عبر هجومه العسكري والثقافي والتسللي من خلال عملائه أو المنبهرين بحضارته لضرب القوة الإسلامية بعد قضائه على الدولة العثمانية، ولما لم يجده الاستعمار المباشر لكل المنطقة الإسلامية تقريبًا فقد بدأ يجرب فكرة إعطاء الاستقلال الشكلي مع العمل على مسك أزمة الأمور بيده، وهنا شهدنا مولد الدول أو المجموعات المحدودة والتي تعتمد فكرة الأساس القومي أو الجغرافي ممزقًا بها جسد الأُمة الإسلامية الواحدة، ومحققًا هدف الاستعمار، ولكن هذه الحالة سرعان ما أثبتت أنها لا تحقق للغرب هدفه، ولم تلبث إلا قليلًا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية حتى أصبحنا نشهد تنامي الحس

الشمولي الإسلامي وقيام المؤسسات الإسلامية الشمولية، وخصوصًا عند المنعطفات الحساسة كإحراق المسجد الاقصى الذي أدى إلى اشتعال الغضب الإسلامي، ونجاح الثورة الإسلامية في إيران في القضاء على النظام الرجعي العميل للغرب، وانتصار المجاهدين الأفغان على القوة الروسية العظمى، وأخيرًا إنهيار القوة الإلحادية الكبرى، وانعتاق الشعوب الإسلامية المحتلة، مما أوجد فكرة إسلامية شمولية ضخمة اضطر الغرب معها إلى تغيير استراتيجياته.

وقد فُوجىء الغرب بهذه الظاهرة العارمة ظاهرة الصَّحوة الإسلامية، وراح يحللها بوسائله وتصوراته ليكتشف نقاط القوة والضعف فيها ومن ثم يعمل على مواجهتها.

إذن من المهم أن تحدد الأسباب الأساسية للظاهرة الإسلامية وأبعادها المعادية للغرب وأن تُقَوَّمَ فِي شَكْلٍ صَحيح وأن يتم تبني السياسات الملائمة للتعامل معها(١).

إنَّ خُلاصة ما يريده أعداء الإسلام في قضية التربية والتعليم هو ما قاله المستشرق "جب"(٢) في كتابه "وجهة الإسلام" حيث قال: "..والسبيل الحقيقي للحكم على مدى التغريب (أو الفَرْنَجَة) هو أن نتبين إلى أي حد يجري التعليم على الأسلوب الغربي، وعلى المبادئ الغربية، وعلى التفكير الغربي. والأساس الأول في كل ذلك: هو أن يجرى التعليم على الأسلوب

---

(١) مستقبل الإسلام والغرب ص ٩٩.

(٢) هو: هاملتون جب، ولد عام ١٨٩٥م من أعلام المستشرقين المعاصرين، درس اللغة وتمرس فيها، ثم عمل إستاذًا لها في عدد من الجامعات الأوربية، وقد تولى إدارة دراسات الشرق الأوسط. انظر: المستشرقون (٢/٥٥١).

الغربي وعلى المبادئ الغربية، وعلى التفكير الغربي . هذا هو السبيل الوحيد، ولا سبيل غيره، وقد رأينا المراحل التي مر بها طبع التعليم بالطابع الغربي في العالم الإسلامي، ومدى تأثيره على تفكير الزعماء المدنيين، وقليل من الزُّعماء الدينيين "(١).

إنَّ أكثر العَالَم الإسلامي، والعربي، اليوم يسير في تعليمه وتربيته العلمية على النَّهج الغربي والشَّرقي بدليل أنَّ كل الْجَامِعَات - مثلًا - تدرس نظرية داروين في خلق الإنسان، ونظرية نشأة الكون، وفكرة نسبة الخلق والإبداع إلى الطبيعة، أو وقوع الشيء بمحض الصفة، ونظرية أنَّ المادة لا تفنى ولا تستحدث من العدم، ونظرية فرويد في البحوث النفسية، ونظرية دوركايم في علم الاجتماع، ونظرية ماركس الاشتراكية والشيوعية، ونظرية فريزر في علم مقارنة الأديان(٢).

وينادي بإحياء الجاهليات التي سَمَّاها اللَّه في كتابه وسنة رسوله ﷺ جاهلية: تُدَرَّسُ عَلَى أَنَّهَا حَضَارةٌ راقيةٌ ضَارِبَةٌ فِي أَعْمَاقِ التَّارِيخِ أكثرَ مِن سَبعةِ آلافِ سَنَة !!.

وكذلك التغني بأمجاد أوروبا ومعرفة "أبطال" حضارتها، وفصل الدين عن الدولة، وأن الدين علاقة بين العبد وربه ولا دخل له في شؤون الحياة... كل ذلك كان ثمارًا طبعية للغزو الثقافي(٣).

---

(١) انظر: الاتجاهات الوطنية (٢/٢١٧).

(٢) انظر: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، لمحمد حسين ص ٣٥٧، ٣٥٨، وقد ذكر المؤلف نقلًا عن مجلة الهداية الصادرة في سنة ١٩١٠م شهر أكتوبر: أنَّ الشيخ طنطاوي جوهري قرر أنَّ نظرية داروين لا تنافي العقيدة الإسلامية. وانظر الولاء والبراء لمحمد سعيد القحطاني ص ٤٠٠.

(٣) انظر: « العلمانية وأثرها في العالم الإسلامي » للأستاذ سفر بن عبد الرحمن الحوالي

والمتأمل في مناهج التربية والتعليم في معظم البلاد الإسلامية يرى - بكل أسف - أنها نسخة من مناهج دول الكفر، أو تكاد.

مع مايتم الاتفاق عليه من النَّواحي الثقافية بين الدُّول الإسلامية وبين غيرها، حيث يتم بموجبها التبادل بين الدول المتعاهدة في الشئون الثقافية العامة، كالمناهج الدراسية، وزيارات الأساتذة، وقبول الطلاب، والتبادل في المواد الإعلامية بكل أشكالها، وفي محيط الفن والتراث والآثار وما إليها، دون أن يوضع أي قيد أو شرط في هذه الاتفاقات، بل قد تكون ثمة شروط مجحفة ضد المسلمين مثل أن يشترط على الدولة المسلمة ألا تعترض على أي شيء تراه دولة الكفر محققًا لمصالحها، ومثل اشتراط دراسة لغة القوم والعناية بها مع إهمال اللغة العربية، ونحو ذلك[1].

وَنتيجةً لِهَذا التَّأثير الخارجي والداخلي على ثوابت الأُمة وغزو مناهج التربية والتعليم وبث الشبه والتشكيك مع تسمية كل ذلك "التَّجرد العلمي" أو "البحث العلمي"، فقد زهد كثير من المسلمين في تراثهم العلمي الفكري، والتَّنكير لثقافتهم وآدابهم، وازدراء علومهم ومعارفهم، وقد ظهر ذلك في صُورٍ مُتعددة منها:

- الهُجومُ على اللغةِ العربيةِ، واتهامها بالقصورِ والجمودِ، تقليدًا لما يُروِّجه أعداء الإسلام والعُروبة، واستحسانًا للغاتهم.

ومن هؤلاء المخدوعين أحمد لطفي السيد[2]، الذي اقترح عام ١٨٩٩م أن

(١) انظر: التساهل مع غير المسلمين، مظاهرة وآثاره، لعبد الله بن إبراهيم الطريقي، ص ٢٣.

(٢) أحمد لطفي السيد: ولد في قرية برقين بمصر، وتخرج من مدرسة الحقوق سنة ١٨٨٩م من أعضاء الأحرار الدستوريين، ترقى في المناصب حتى تولى وزارة المعارف الداخلية والخارجية، عين رئيسًا لمجمع اللغة العربية سنة ١٩٤٥م توفي سنة ١٩٦٣م. انظر: الأعلام ١/٢٠٠.

تكتب الحروف للدلالة على الحركات مع فك الإدغام، فمحمد - مثلًا - تكتب "موحاممدون" في حالة الرفع، و"موحاممدين" في حالة الجرِّ، و"موحاممادان" في النَّصْبِ[(١)].

بل واقترح - أيضًا - استعمال لغة العامة بدلًا من اللغة الفُصحى.

وأخطر من هذا اقتراح عبد العزيز فهمي[(٢)] في عام ١٩٤٣م، أن تستبدل الحروف العربية باللاتينية[(٣)].

وهو ما طَبَّقَهُ فِعْلًا "مصطفى كمال أتاتورك"[(٤)]، حين أَلْغَى الْخِلَافَةَ الإسلامية عام ١٣٤٢هـ[(٥)].

- ربط الثقافة الإسلامية بالثقافة الغربية، وصَهر الأولى بالأخرى، وصبغها بها، مع الاعتزاز بالثقافة الغربية، والافتخار بها، واعتبار الثقافة الإسلامية ثقافة سطحية، وقديمة لا تناسب الوقت والعصر.

ولأجل ذلك قام كثير من أدعياء الإسلام بهذه المهمة بالقول أو الفعل أو بهما معًا، محاولين إذابة الفكر الإسلامي وثقافة الأُمة، وتشويههما وإحلال الفكر الأجنبي محلهما.

---

(١) انظر: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، لمحمد حسين، ٣٧٢/٢، ٣٧٩.

(٢) هو: عبد العزيز بن الشيخ حجازي عمرو (١٢٨٧/١٣٧٠هـ) تعلم في الأزهر، ثم احترف المحاماة، ثم عين وزيرًا للحقانية، انتخب رئيسًا لحزب الأحرار الدستوريين سنة ١٩٢٤م وسمي عضوًا في مجمع اللغة العربية. انظر: الأعلام ٢٥/٤.

(٣) انظر: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، لمحمد حسين، ٣٧٧/٢.

(٤) هو: أول رئيس للجمهورية التركية، وأكبر دعاة العلمانية فيها، وقد عمل على تغريب الدولة العثمانية التركية ومسخ هويتها الإسلامية جريًا وراء اللحاق بركب التقدم والحضارة انظر: الإسلاميون وتركيا العلمانية، لهدى درويش، ص: (٩٧)، (١١٨).

(٥) انظر: الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، د/ عبد الستار سعيد، ص١١٣.

ففي الْهِند - مثلًا - تزعم السَّيد أحمد خَان[(١)] الحركة العلمية الهَادفة إلى تحويل التعليم الإسلامي إلى تعليم غربي.

وَفِي تُركيا نَفَّذَ مُصطفى كمال أتاتورك - قائد الثَّورة على الخلافة - وئد الثقافة الإسلامية، وعلى رأسها التعليم الشرعي[(٢)].

ومثل تركيا: أندونيسيا كذلك.

وفي مصر حاول إسماعيل باشا أن يحقق أُمنيته في جعل مصر قطعة من أوربا.[(٣)]

ويدافع عنه الدكتور طه حسين فيقول: "ولا ينبغي أن يَفهم المصري أنَّ الكلمةَ التي قالها إسماعيل وجعل بها مصر جزءًا من أوربا قد كانت فنًّا من فنون التمدح، أو لونًا من ألوان المفاخرة، وإنما كانت مصر دائمًا جزءًا من أوربا في كل ما يتصل بالحياة العقلية والثقافية على اختلاف فروعها وألوانها"[(٤)].

ولقد كان لهذا الموقف الأثر السيئ في كيان الأُمة، لأنه صدر من بعض المسلمين، ومن أبناء جلدتهم، ومن يتكلم بلغتهم، فاختلطت الثقافة الإسلامية بغيرها، وكادت تذهب أصالتها من قلوب أكثر المسلمين.

- ومن صور زهد المسلمين في ثوابتهم فصل العلم عن الدِّين، فأصبح التعليم بمنأى عن أحكام الشريعة، وقيودها وضوابطها، وقواعدها الكلية، وإن

---

(١) هو: أحمد خان السيد متقي خان (١٨١٧م-١٨٩٨م) من أسرة غنية، هادن الإنجليز في الهند، أعجب بحضارتهم وعلومهم، أنشأ كلية عليكرة على النظام الغربي، وقد قاومه بعض علماء الهند. انظر: زعماء الإصلاح في العصر الحديث، لأحمد أمين ص ١٢٩.

(٢) انظر مجلة: المجتمع الكويتية، العدد ٥٣٠ الصادر في ٢٢ رجب ١٤٠١هـ، ص ٤-٥.

(٣) انظر: الاتجاهات الوطنية، ١٩٠، والغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام - لعبد الستار السعيد ص٥٠.

(٤) انظر: كتاب: الاتجاهات الوطنية، السابق ص ٢٣٣.

كان لابد من العلم الشرعي فإنه يُعَلَّم مستقلًا وفي نطاق ضيق لمن يريده، ومن هنا فصل فصلًا تامًّا بين علوم الشريعة والعلوم الدنيوية "النظرية"، والعملية الأخرى.

وإذا استثنينا بعض البلاد الإسلامية فإننا نلاحظ أكثرها قد تنكر للعلم الشرعي وأبعده كلية عن محيط التعليم.

وتأتي تركيا في مقدمة الدول التي طبقت الفصل، بل إبعاد العلم الشرعي نهائيًا منذ إلغاء الخلافة، ولا سيما في عهد أتاتورك.

بل مافتى الأَعداء في بث سموم التشكيك وقلب المفاهيم حيث أخذ ينشر أمثال هذه الأفكار: "ما للدين ونظام المجتمع؟ وما للدين والاقتصاد؟ ما للدين وعلاقات الفرد بالمجتمع وبالدولة؟ وما للدين والسلوك العملي في واقع الحياة، ما للدين والملبس وخاصة ملابس المرأة؟ ما للدين والفن؟ ما للدين والصحافة والإذاعة والسينما والتليفزيون؟ وباختصار: ما للدين والحياة؟ ما للدين والواقع الذي يعيشه البشر على الأرض؟"[(١)].

- ومن صور ونتائج هذا التأثير الخارجي والداخلي على ثوابت الأُمة وغزو مناهجها الإسلامية كثرة المهاجرين من علماء الإسلام ومفكريه إلى بلاد غير المسلمين باسم طلب العلم هناك، أنهم خرجوا ولم يعودوا إلى بلادهم، واستوطنوا ديار غير المسلمين، فخسرتهم أُمتهم وبلادهم مع شدة الحاجة إليهم وإلى تخصصهم، الذي قد يكون طبًا أو هندسة أو نحوهما من العلوم النافعة.

الأمر الذي أدى بالأُمة الإسلامية إلى الانحطاط في علوم الدنيا، وعدم

(١) هل نحن مسلمون؟ (ص١١٠).

مواكبة الأعداء فيها، وجعلهم عالة عليهم فيها.

- ومن صور ذلك - أيضًا- مع الكفار- خاصة الذِّميين - أن قويت شوكتهم في القرون المتأخرة بما أوتوا من سلطة وولاية، حتى خافهم عامة الناس بل العلماء، بحيث لا يستطيعون الجهر بالحق فيما يتعلق بهم - أعني الذميين - خوفًا على أنفسهم، وقد ألفت كتب عديدة في التحذير من كيد أهل الذمة، وبيان خطر استعلائهم أو تقريبهم من لدن أولي الأمر، وخرجت هذه الكتب بدون ذكر أسماء مؤلفيها، ومنها على سبيل المثال:

١- سراج الظلمة في شرح حقوق أهل الذمة.

٢- النهي عن الاستعانة والاستنصار في أمور المسلمين بأهل الذمة والكفار.

٣- منهاج الصواب في قبح استكتاب أهل الكتاب.

٤- القول المختار في المنع عن تخيير الكفار.

وما من شك أن عدم ذكر المؤلف اسمه لا يمكن تفسيره إلا بالخوف من أولئك الذميين المتسلطين.

ولقد كان من أعمال التغريب الثقافي أن الاستعمار عمد إلى تقديم قشور الحضارة إلينا وحجب جوانب القوة عنا كما عمد إلى إبعاد الفكر الإسلامي والثقافة الإسلامية عن مجال الحياة ومناهج التربية، وربّى كوادر راحت تدافع عن ثقافته بحجة أننا لا يمكن أن نتطور إلا إذا أخذنا بها، على الرغم من أنَّ الحضارة يمكن أن يتم نقلها بين الأُمم لأنها مادية، أما الثقافات فلا تنقل لأنها بنت بيئتها وقيمها ودينها فلها ثبات في الأرض. كما أن الغرب نفسه عندما نقل حضارة المسلمين في الأندلس لم ينقل ثقافتهم وإنما أخذ ما يناسب تطوره الحضاري، ولكن هؤلاء يأبون إذا ما أرادوا تزويدنا ببعض مظاهر حضارتهم إلا

أن نستورد ثقافتهم المادية الوثنية العارية من القيم والأخلاق والمتحللة من كل دين ليتم فسادنا وإفسادنا.

وإذا كان - ألبرت اشفيتسر - يرى "أَنَّ السبب في انحلال الحضارة هوسبب أخلاقي لأن الحضارة تنهار إذا أعوزها العامل الأخلاقي حتى حيثما تكون العناصر الأخرى من الحضارة مزدهرة نشطة"[١]، فإنَّ تغريب الثقافة ونشر قيم الثقافة الغربية المنحلة سيؤدي بالضرورة الى فساد وانحلال المجتمع العربي والإسلامي ويتم سيطرة الغرب علينا عندئذ.. ومن تلك القضايا التي طرحها الفكر الغربي ليتم السيطرة على الثقافة الإسلامية:

١- مهاجمة الدِّين بصفةٍ عَامةٍ وَمُحَاولة وَضْع العِلْم في مواجهته كبديل. وقد فَصَلَ الغربُ بينَ العلمِ وَالدِّينِ وَبنى حضارتَهُ عَلَى ذَلِكَ.

يقول محمد أركون: "إنَّ تاريخ الاحتكاك بين الإسلام والغرب ما انفك يفرض علينا فكره المتمثل بأن دين محمد (ﷺ) يقع خارج دائرته الثقافية"[٢].

٢- القضاء على اللغة بنشر العَامِّيَّة.

٣- إثارة الشُّبهات حول التاريخ الإسلامي والدَّعوة إلى إقليمية التاريخ للتنقيص من قيمة التاريخ الإسلامي عالميًّا.

٤- طرح قضايا الفلسفات اليونانية الغربية بما تحمله من وثنيات وتعدد، فمرة يصدرون إلينا القومية البعيدة عن الدين ومرة دعوى التحرر ومرة الوجودية والماركسية والفرويدية والعصرانية، والحداثة، والعقلانية، ليتم تشويش الفكر الإسلامي وإشغاله بقضايا جانبية بعيدًا عن الدين.

---

(١) انظر: كتاب «الثقافة العربية»، لأنور الجندي، ص ٢٨٠.

(٢) انظر: مقالة «الحركات الإسلامية قراءة أولية». د. محمد أركون ترجمة هاشم صالح في مجلة الوحدة، العدد ٩٦، ص ١٢.

٥- نشر القيم الغربية التي لم تنشر إلا القلق والفوضى والانسان المشرد الضائع في الغرب وذلك ليتم نشرها بين المسلمين ليتهيأ لهم إخراجهم من قيمهم الخالدة.

٦- طرح قضايا تؤدي إلى إحباط همة المسلمين فمرة تراهم يقولون إن الإسلام هومصدر ضعف المسلمين ومرة يصوبون سهامهم نحو الشريعة فيرونها شريعة محدودة قاصرة على جزيرة العرب مستمدّة من القانون الروماني.

وقد نفى ذلك علماؤنا وأثبتوا أن القانون الروماني الذي وجد في القرن ١١م و١٢م قد سبقته القوانين الإسلامية بقرون وأنه هو استمد بعض ماجاء فيها واعترف مؤتمر القانون الدولي المقارن بلاهاي والمنعقد في ١٩٣٢ بالشريعة الإسلامية كمصدر للتشريع والقانون المقارن مع استقلالها الكامل عن التشريع الروماني.

وعندما أحكم الغرب سيطرته على العالم العربي والإسلامي قام بالسيطرة على الثقافة والتعليم والتربية ولجأ إلى إقصاء القيم الإسلامية وعزلها أو عرضها عرضًا مشوَّهًا مع إبعاد كل ما يتصل بها من جوانب القوة أو البطولة التاريخية بغية تذويب الأجيال الجديدة في الفكر الغربي.

كما جَرى تغييب التُّراث الإسلامي والتاريخ الإسلامي بعرض جوانب الضعف والتشكيك والاضطراب فيهما[(١)]، وقد استطاعت قوى الثقافة العربية والإسلامية أن تكشف زيف الاستعمار وزيف الشبهات التي طرحها الفكر الأوربي كما كشفوا أهداف النظام التربوي الغربي الذي فرض على مدارسنا

---

(١) انظر كتاب: الثقافة العربية ص ٢٩٩.

وجامعاتنا والذي استهدف إنشاء أجيال تتنكر لشخصيتها الإسلامية وتبغض دينها وتنظر إلى تاريخها باحتقار وتعتبر حضارته قد أكل الدَّهر عليها[١].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم: ص ٢٠٠.

المبحث الرابع:

رابعًا: الآثَارُ فِي مَجَالِ الأَخْلَاقِ وَالآدَابِ الاجْتِمَاعِيَّة

- تقليد الكفار والتشبه بهم في أخلاقهم، وآدابهم، وعاداتهم الخاصة بهم، حتى أصبحت في مجتمعات مسلمة معروفًا وغيرها منكرًا، بحيث لا يكاد المسلم الزائر لتلك المجتمعات يجد كبير فرق بينها وبين المجتمعات غير الإسلامية، لما يراه من تفسخ وتحلل من الفضيلة، في كلا الجنسين، واختلاط بينهما في شتى الميادين والمناسبات، وانغماس في الشهوات والملذات، وبعد عن أخلاق الإسلام وآدابه.

يقول الأستاذ محمد أسد "... وإنَّ السَّطحيين من النَّاس فقط ليستطيعوا أن يعتقدوا أنَّه من الممكن تقليد مدنية ما في مظاهرها الخارجية من غير أن يتأثروا في الوقت نفسه برُوحها".

ومصدر خطورة التقليد: كونه إلغاءً للشخصية وإذابةً لمقومات الاستقلالية التي هي لازمة من لوازم التكريم الإلهي للإنسان.

فكيف إذا كان هذا التقليد في الضار دون النافع ؟

عندها يعد قتلًا للإنسانية في الإنسان وإنهاءً لوجوده بيده وتحطيمًا لمبدأ تكريمه الإلهي.

والمشابهة في الأمور الظاهرة: توجب مشابهة في الأمور الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفي، وقد رأينا اليهود والنصارى الذين عاشروا المسلمين أقل كفرًا من غيرهم، كما رأينا المسلمين الذين أكثروا من معاشرة اليهود والنصارى هم أقل إيمانًا من غيرهم ممن جرد الإسلام[(١)].

---

(١) انظر: المرجع السابق: ص ٢٢٠.

ولو فُرِضَ أنَّ الفِعْلَ ليس من اتباع أهوائهم: فلا ريب أنَّ مُخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم في أهوائهم، وأعون على حصول مرضاة اللَّه في تركها[١]. قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن تَشَبَّهَ بِقَومٍ فَهُو مِنْهُم**»[٢].

وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ يَقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: "إِسنادُهُ جيِّدٌ، وَأَقَلُّ أَحْوَالِهِ: أَنَّهُ يَقْتَضِي تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ بِهِم، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ يَقْتَضِي كُفْرَ الْمُتَشَبِّهِ بِهِم، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[٣].

ونتيجة لِهَذا التَّأثر معَ الأَعداء فقد مُكِّن لهم في بعض البلاد العربية والإسلامية، يعيثون فيها فسادًا، مع الإعجاب بأخلاقهم، وتقاليدهم، فأخذت منهم جملةً وتفصيلًا. بل قد يوجد فينا من يدعوا الذلك، ويعتبره حضارةً وتقدُّمًا[٤].

ومظاهر التقليد كثيرة جدًّا منها الجلي ومنها الخفي ومن هذه المظاهر:

١- التقليد في شكل اللباس، وشدة عنايتهم بشأنه، فيما يُسَمُّونه بالأَنَاقة، - التي يعقدون لها المسابقات والجوائز -... فللعمل ملابسه وللسهرات

---

(١) انظر: المرجع السابق: ص ٤٠.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب اللباس (٣١٤/٤ ح ٤٠٣١)، ومسند أحمد (١٤٢/٧ ح ٥١١٤)، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح، وقال الألباني: صحيح، انظر: صحيح الجامع (٥/ ٢٧٠ ح ٦٠٢٥).

(٣) سورة المائدة، الآية رقم ٥١.

(٤) وما أكثر من يفعل ذلك.. واقرأ إن شئت قول طه حسين: (أن نسير سيرة الأوربيين ونسلك طريقهم لنكون لهم أندادًا، ولنكون لهم شركاء في الحضارة، خيرها وشرها، حلوها ومرها، وما يحب منها وما يكره، وما يحمد منها وما يعاب). انظر: (مستقبل الثقافة في مصر ص ٤٥).

ونحو هذا الكلام قاله - أيضًا - الأستاذ محمد فريد وجدي، (انظر: موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين ٣٦٩/١).

ومثل طه حسين ومحمد فريد كثيرون. راجع الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية - للندوي - ص٣٥، و (جذور الانحراف في الفكر الإسلامي الحديث - لجمال سلطان).

ملابسها... مع مراعاة التناسق في الألوان... بل قلدهم الرجل في لبس الحرير والذهب.

٢-التَّقليد في المأكل والمشرب: في أنواعه وطريقة إعداده ثم قلدوهم في طريقة أكله، حتى لو كان من ذلك الأكل باليد اليسرى التي (رَأى النَّبي ﷺ رَجُلًا يأكل بها، فقال له: **كل بيمينك**، فقال: لا أستطيع، فقال: **لا استطعت**، ما منعه إلا الكِبْر فما رفعها إلى فِيه قَط)(١).

كما قُلِّدُوا فيما هو أقبح من هذا، حيث استحلالنا لما حرم اللَّه علينا من آنية الذهب والفضة، ولحم الخنزير... وغير ذلك.

٣- وقلدهم المنهزمون منا في طريقة الكلام فترى الواحد منا ما إن يتكلم حتى يبدأ يتشدق بلغة القوم مقحمًا لها في حديثه إقحامًا، ليؤكد انهزاميته وهوانه.

٤- كما قلادناهم في كثير من طرائقهم في الحركة والمشي وفي لهوهم وألعابهم وأغانيهم وموسيقاهم رغم حرمتها في ديننا، لكن يأبى انهزامنا إلا أن نقلدهم في الخبيث دون الطَّيِّب، وفي القبيح دُونَ الْحَسَن.

٥-بل قلدوا في أكثر من ذلك، فقلدناهم في مُختلف أنماط حياتهم، فنقيم حفلات الكوكتيل (الحفلات المختلطة) كما يقيمونها، ومنها تلك الحفلات اليهودية الصاخبة التي تقام لاختيار ملكات الجمال، ونحتفل بذات الأعياد التي يحتفلون بها، رغم أنه ليس في ديننا سوى عيدين اثنين لا ثالث لهما عيد الفطر وعيد الأضحى، لكن المنهزمين من أبناء جلدتنا استبدلوا بهما أعيادًا كثيرة لا يحيط بها الحصر.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه برقم (٥٦٤).

حتى بلغ انعدام الحياء والتقليد الأحمق في تقليد تربية الكلاب وتطبيبها والإنفاق عليها.

٦- وقلدناهم في مرض اجتماعي آخر دمر حياتهم، وأفسد أمزجتهم وحطم الأسرة في ديارهم، ذلك هو داء الاختلاط الذي بعث الشهوات من مرقدها وأشعل أوارها وأوقد نار الفتنة، فضاعت الأخلاق والقيم، قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يخلو رجل بامرأة لا تحل له إلا كان الشَّيطان ثالثهما**»(١).

وهكذا أصبح هذا الاختلاط عارًا في جبين الأُمة الإسلامية وسُبَّةً في تاريخها المعاصر ومظهرًا من مظاهر ببغاويتها وتبعيتها وانهزامها.

٧-ونتيجة لهذا الانهزام الرخيص تنازلنا عن توقيتنا الإسلامي الهجري بتوقيتهم الميلادي. كما تنازلنا أيضًا عن طابعنا الإسلامي في العمارة والبناء وسعينا إلى تقليدهم في أشكال مبانيهم ونظام عمرانهم وتصميم بيوتهم ومساكنهم رغم ارتباط البناء بدين كلٍّ وعاداته وتقاليده.

ومضينا كذلك في اقتناء المجسمات من الصور والتماثيل رغم نهي ديننا عنها وتحريمه لها، حتى امتلأت بيوتنا وشوارعنا بها.

فهل بعد هذا المبلغ الذي بلغناه من تقليدهم من أمل في شفاءٍ من هذا الدَّاءِ العُضَال والمرض الخطير الفتاك داء الانهزام ومرض التَّقليد البغيض الأَعمى ؟

-ومن نتائج ذلك التأثر والتَّقليد الأَعمى بروز دعوات غريبة لمحاربة الأخلاق والآداب الإسلامية عن طريق المرأة، فصارت هذه الدَّعوات تنادي باسم المرأة بالتحرر من القيود، ونبذ الحجاب، والمطالبة بمساواتها بالرجل في كل شيء.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/٢٣٧)، وإسناده صحيح.

وسلك أصحاب تلك الدعوات في تحقيق هذه الأغراض ما أمكنهم من وسائل وأساليب خادعة مضللة، قد تنطلق أحيانًا باسم الدِّين، وذلك بتأويل النصوص وحملها على ما يريدون !!.

وقد بدأت إرهاصات هذه الدعوات منذ منتصف القرن الثالث عشر الهجري[(١)]، ثم برزت في أوائل القرن التالي على يد قاسم أمين وشيعته حيث ألف هذا أكثر من كتاب في الدعوة إلى تحرير المرأة، ولعل أهمها كتابه: « تحرير المرأة »، الذي جاء نتيجة عمل مشترك بينه وبين شيخه محمد عبده، كما يقول محمد عمارة[(٢)].

ومن آثار هذا التأثير ما يلاحظ في عصرنا هذا من كثرة الكفار على مختلف الأديان في البلاد الإسلامية - ولا سيما البلاد التي ليس لهم وجود أصلي، أو لهم وجود قليل نادر كجزيرة العرب - حتى أصبحوا بكثرتهم يكونون نسبة كبيرة بالنظر إلى عدد السكان قد تصل إلى ٤٠٪ أو تزيد[(٣)].

سواء جاء هؤلاء بطلب من المسلمين أم من تلقاء أنفسهم بقصد العمل وطلب الرزق أم لأغراض أُخرى.

وقد تساهل معظم المسلمين في هذا الأمر - أفرادًا ودولًا- فاستقدموا الكفار ذكورًا وإناثًا من مختلف الدِّيانات من أجل أغراض شتى، كالخدمة في

---

(١) من أوائل من قام بهذه الدعوة الشيخ رفاعة رافع الطهطاوي، انظر: « الأعمال الكاملة له » - دراسة وتحقيق محمد عمارة - ٢٠٣/١ وانظر كذلك؛ « الإسلام والحضارة الغربية » - للدكتور محمد حسين ص٣٥، وقضية تحريرة المرأة « للشيخ محمد قطب ».

(٢) انظر: « الأعمال الكاملة للشيخ محمد عبده » - جمع محمد عمارة ٢٥٢/١ فما بعدها.

(٣) انظر: مجلة الإصلاح التي تصدر في دبي العدد ٥٩ ربيع الآخر: ١٤٠٣ هـ ص ٧ والعدد ٨٣ - ربيع الآخر ١٤٠٥ هـ ص٨.

المنازل، وحضانة الأطفال وتربيتهم وتعليمهم[(١)]، وقيادة سيارة العائلة، والعمل في الشركات والمؤسسات، وفي مصالح الأمة العامة، إلى غير ذلك، حتى أصبحت ظاهرة تستحق الدِّراسة، وبيان الحكم الشرعي نحوها.

وهنا أرى أهمية إلقاء بعض الضوء على هذه المسألة وحكم الإسلام فيها، متوخيًا في ذلك الإيجاز ما أمكن: إن هذه المسألة التي تحولت إلى مشكلة لا يتم حلها بالمنع المطلق من دخول الكفار بلاد المسلمين - حتى جزيرة العرب - وذلك لأُمور:

أولًا: ما تقرر في دين الإسلام من التسامح مع مخالفيه[(٢)]، كما أشرنا إلى ذلك سابقًا، الأمر الذي يؤكد جواز التعامل والتلاقي بين المسلم وغيره في الجملة.

ثانيًا: أنه في عصرنا هذا يلاحظ بروز شيئين:

أحدهما: تداخل المصالح الدولية، وتقارب البلدان والأقاليم - بسبب ما توصل إليه النَّاس من مخترعات علمية وتقنية نافعة - مما يسَّر الاتصال والتنقل بين بلاد الدنيا، حتى أصبح لا يكاد يوجد لبعد المسافات أثر يذكر.

---

(١) انظر مثلًا: العمالة الأجنبية في أقطار الخليج العربي - وهو مجموعة بحوث ومناقشات - إصدار مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد العربي للتخطيط بالكويت - ص ١٧٦ فما بعدها.

(٢) ومن ذلك:

(أ) البر والإحسان إلى المسالمين منهم كما قال - تعالى -: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

(ب)، ومن ذلك - أيضًا - الرفق بهم وعدم العنف معهم فإن الله يحب الرفق في الأمر كله جاءت به السنة.

(ج) حل طعام أهل الكتاب ونسائهم كما في سورة المائدة الآية الخامسة.

(د) جواز العقود المالية معهم.

(هـ) مشروعية أخذ الجزية منهم وإقرارهم على دينهم.

هذا إلى أنَّ وسائل الحياة وأساليبها تعقدت وتأزمت، الأمر الذي يجعل من العسير جدًا - بل ربما من المتعذر - أن تعيش دولة ما باستقلال واستغناء تامين عن بقية دول العالم، بل حتى الفرد أو الأسرة لا تستطيع أنت تعيش معزولة عن المجتمع.

ثانيهما: أنه في الوقت الذي نرى فيه أعداء المسلمين قد تقدموا في وسائل الحياة كلها، وقطعوا أشواطًا بعيدة في ميادينها، وملكوا أكثر بلاد العالم، واستغلوا خيراتها، في الوقت نفسه نَرى المسلمين في الجملة بعكس ذلك، حيث الفرقة والجهل والضعف، والاهتمام بسفساف الأمور وأدناها، مِمَّا يَجعلهم - مع بالغ الأسف - في حاجة إلى غيرهم في عصرهم الراهن.

ثالثًا: وفيما يخص جزيرة العرب فالأرجح جواز دخول الكفار وبقائهم فيها مؤقتًا بحسب الحاجة باستثناء الحجاز فلا يستقرون فيه أكثر من ثلاثة أو أربعة أيام.

إنَّ حقيقة مبررات كثير من الجماعات المعاصرة، كجماعة الهجرة والتكفير، والخوارج، وغيرهما على نُصوصٍ شَرعيَّة، مفهومة بشكل خَاطئ مثل: إخراج غير المسلمين من جزيرة العرب، فأقول: أُخِذَ مُسَمَّى المكان حسب المصطلح الجغرافي الحديث (جزيرة العرب) الذي يشمل دولًا ومنها المملكة العربية السعودية، ورُكِّب هذا المصطلح على نص شرعي يُطالب بإخراج المشركين، ونص آخر يُطالب بإخراج اليهود والنصارى[1] من جزيرة العرب، وعلى هذا التركيب عدة اعتراضات منها:

- أن إسقاط المصطلح الآني على النص الشرعي ليس هو المعنى بالضرورة، وإلا لقلنا بأن نجد الموجودة في الأحاديث الصحيحة هي الأرض

---

(١) حديث: (لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلمًا).

التي في وسط المملكة العربية السعودية، وليست العراق كما قال شُرّاح الحديث، ولهذا فالبعد الزماني للكلمة يلزمنا باعتباره محددًا أوليًّا، وبهذا فنحن غير ملزمين بالمصطلحات الجغرافية، فإن لم يحدد النَّص الأماكن بوضوح أخذنا بسياق وشواهد النَّص إن جاءت اللغة موافقة لذلك، على ألا يوجد صارف يصرفها عن معناها الظاهري.

- تَقُولُ الْمَعَاجِمُ العَرَبِيَّةُ عَنِ الْجَزِيْرَةِ: (أَصْلُهَا مِن قَوْلِك جَزَرْتُ الْشَّيْءَ إِذَا قَطَعْتُهُ)[1]، ومنه أخذت كلمة جزار لأنه يُقطّع الذَّبيحة ويفصل بعضها عن بعض.

وَتَقُوْلُ الْمَعَاجِمُ اللُّغَوِيَّة: (سُمِّيت الْجَزِيْرَةُ جَزِيْرَةٌ لِانْقِطَاعِهَا)[2].

وَبِهَذا لَا يَلزمُ أَنْ تكونَ الْجَزِيْرَةُ هِيَ الْمُحَاطَةُ بِالبِحَارِ، بل تشمل كل ما جَزَرَ.

والعرب عندما دخلوا الأندلس وجدوا أرضًا خضراء، تختلف عما حولها سموها "الجزيرة الخضراء"، يقول الطاهر الزاوي في مختار القاموس: (الجزيرة الخضراء بالأندلس أرض لا يحيط بها ماء)[3].

ويقول ياقوت: (مدينة مشهورة بالأندلس... لا يحيط بها البحر كما تكون الجزائر)[4].

وفي ترتيب القاموس قال: (الجزيرة موضع باليمامة)[5].

---

(١) انظر: (التلخيص) لأبي هلال العسكري صفحة ٤٥٥.
(٢) انظر: (معجم مقاييس اللغة) لأبي الحسين أحمد بن فارس صفحة ٤٥٦.
(٣) انظر: (مختار القاموس) الطاهر أحمد الزاوي صفحة ١٠٣.
(٤) انظر: (معجم البلدان) لياقوت الحموي الجزء الثاني ٢/ ١٣٦.
(٥) انظر: (ترتيب القاموس) الطاهر أحمد الزاوي، ١/ ٤٨٦.

وفي معجم البلدان: (جَزِيْرَةُ عُكَاظ حَرَّةٌ إِلَى جَنْبِ عُكاظ)[(١)].

وَمعلومٌ أنَّ اليمامةَ وَعُكاظ مَنطقتان داخليتان.

وَ(**جَزِيْرَةُ الْعَرَبِ**) - الوَاردة في حديث إخراج غير المسلمين - هي: أَرْضٌ مُخْتَلِفَةٌ عَمَّا حَوْلَهَا، فَالأَرْضُ حِلٌّ إلا مَكَّةَ الْمُكَرَّمَة وَلِهَذَا تُعْتَبَرُ جَزِيْرَةٌ.

- والرسول ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم لا يقول شيئًا ويقصد شيئًا آخر إلا بقرينة، فهو يقول: (**جزيرة العرب**) لا يقصد (شبه الجزيرة العربية)، وكون الرسول عليه ﷺ أول من قال: (**جزيرة العرب**)[(٢)].

فهذا يعني دلالة شرعية فتُؤخذ جملة (**جزيرة العرب**) شرعًا.

و (بلاد العرب) مصطلح قديم قالت به الحضارات السابقة ومفهوم (**جزيرة العرب**) مصطلح شرعي، ويختلف عن هذين مصطلح (شبة جزيرة العرب).

ومعلوم جغرافيًا أنَّ الجزيرة هي: الأرض التي تحيط بها البحار من جميع الجهات الأربع، واللبس جاء نتيجة الخلط بين المفاهيم الثلاثة (جزيرة.. بلاد.. شبه جزيرة).

- الرسول ﷺ بعد أن هَدَّد (مشركي مكة) بِقَوْلِهِ: (**أُمِرْتُ بِأَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولوا لَا إِلَه إِلَّا اللهَ...**)[(٣)] أَمرَ القَادَةَ في فتح مكة بأن يُخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وكان للرسول ما أراد بعد فتح مكة، فعندما حكمها الرسول ﷺ قَالَ: (**لَأُخْرِجَنَّ اليَهُوْدَ وَالنَّصَارَى مِن جَزِيْرَةِ العَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعُ فِيْهَا إِلَّا مُسْلِمًا**)[(٤)].

---

(١) انظر: (معجم البلدان) لياقوت الحموي، ٢/ ١٣٨.

(٢) انظر: (التاريخ العربي وجغرافيته) أمين مدني ص ٣٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٥٣)(٣٨٥)، ومسلم في صحيحه (١/٥١)(٢٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد (٣/١٣٨٨ ح ١٧٦٧).

وقد أوفَى رسولُ اللَّهِ ﷺ بوعدِهِ المؤكّد بنون التوكيد (**لَأُخْرِجَنَّ**)، ولا يجوز أن نحمل القول على غير معناه فنقول أَنَّ الرَّسولَ ﷺ لم يُخرج يهود اليمن ونصارى نجران ومجوس هجر من جزيرة العرب، وَنُدِيْنُ بهذا القول رَسولَ ﷺ الذي قَالَ: (**لأُخْرِجَنَّ**) - حاشاه- بل إنَّ الرَّسُولَ ﷺ أوفى بوعده وأخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (**مكة المكرمة**) وحرمها على غير المسلمين، وقد أخذ الجزية على يهود اليمن في رسالة رسول اللَّه ﷺ لِمُعَاوِيَةَ: (**... عَلَى كُلِّ حَالِمٍ دِيْنَارًا أَو عدل ذلك من المعافر وإن لا يُفتن يهودي عن يهوديته**)[١].

ونصارى نجران وافقوا على دفع الجزية قبل المباهلة[٢].

وكذا دفع مجوس هجر الجزية للعلاء بن الحضرمي مندوب رسول اللَّه ﷺ، وتسليم غير المسلمين الجزية يعني أنَّ الإسلامَ قوي وأن باستطاعة الرسول ﷺ إخراجهم من شبة جزيرة العرب.

وكذا عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه أجلى يهود خيبر إلى تيماء وهي من جزيرة العرب[٣].

وَأَئِمَّةُ الْهُدَى مِنَ المسلمينَ فمن بعدهم كالخلفاء الراشدين كعثمان بن عفان، ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز أقروا اليهود في اليمن، وهي من جزيرة العرب[٤].

ولو قلنا: أن شبة جزيرة العرب هي: جزيرة العرب لكان ذلك مأخذ على

---

(١) انظر: (فتح البلدان) للبلاذري، ص ٨٢.

(٢) انظر: المصدر السابق ص ٧٥.

(٣) انظر: صحيح البخاري كتاب الحرث والمزارعة الباب ١٧.

(٤) انظر: فتح الباري ١٧١/٦.

الرسول ﷺ وعلى دولة الإسلام القوية التي فتحت فارس وغلبت الروم، لكن المقصود من جزيرة العرب: مكة المكرمة والمختلفة عما حولها، وقد قال رسول اللَّه ﷺ يوم فتح مكة: (**إنَّ مكةَ حَرامٌ حرَّمها اللَّهُ عز وجل يوم خلق السَّماوات والأرض والشمس والقمر ووضع هذين الأخشبين، لم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي ولم تحل لي إلا ساعة من نهار**)[1].

لهذا تُعتبر مكة جزيرة لِأَنَّهَا مُحَاطَةٌ من جميع جهاتها بالْحِلِّ.

وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ: أنَّ مالكًا رضي اللَّه عنه حدّد جزيرة العرب بمكان مُحدد فقد قال:

(أراد بجزيرة العرب المدينة نفسها)[2]، ومكة مدينة المدائن قديمًا وحديثًا، ومكة دار للعرب يقول ابن كثير في البداية والنهاية: (عدنان جد عرب الحجاز)[3]، فنسبة الجزيرة للعرب جاءت من أصل عروبة سكان مكة، وهذه النسبة من علم وبلاغة الرسول ﷺ.

وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أنَّ المتأخرين هم الذين جعلوا المدينة المنورة من ضمن جزيرة العرب لكونها تضم قبر النبي ﷺ ولقوله: (**ما بين حجرتي ومنبري روضة من رياض الجنة**)، ولكن القرائن النافية تجعل الباحث يتريث، فالرسول ﷺ لم يخرج المتهودين من يثرب، تقول الرواية: (إن ابن عباس قال: كانت تكون المرأة مقلاتا (التي لا يعيش لها ولد) فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم كثير من أبناء الأنصار، فقالوا: لا

---

(١) أخرجه أحمد (٣١٥/١، رقم ٢٨٩٨)، والبخاري (٦٥١/٢، رقم ١٧٣٧)، ومسلم (٩٨٦/٢، رقم ١٣٥٣)، وأبو داود (٣/٣، رقم ٢٤٨٠)، والنسائي (١٤٦/٧ ٤١٧٠).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٤/ ١٣٤.

(٣) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٢/ ١٩٣.

ندع أبناءنا، فأنزل اللّه تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ الآية.

وهذا قول سعيد بن جبير والشعبي ومجاهد.

وعن زيد بن أسلم عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، قالت: أنا عجوز كبيرة والموت إلي قريب قال عمر: اللهم أشهد، ثم تلا: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾[(١)]، وبعد الفتوحات الإسلامية جاءت الأقليات غير الإسلامية للمدينة المنورة بشكل موالي، غير مسلمين، كالمجوس، وسماحُ الصَّحابة لهم يعني أنَّ المدينة المنورة ليست من جزيرة العرب، وضم المدينة المنورة لجزيرة العرب (مكة المكرمة) احتياطًا.

وَأَمَّا الأَمرُ عند الإمام أبي حنيفة فقد جَوَّز دخول غير المسلمين بشروط، وَقَالَ: (اللهم دخول الحرم كله حتى الكعبة نفسها لكنهم لا يستوطنون، وأما الحجاز فلهم الدخول إليه والتصرف فيه والإقامة بقدر قضاء حوائجهم)[(٢)].

وَفِيْمَا يظهرُ أَنَّ أبا حنيفة جوّز دخولهم الحجاز، ليتوافق النص والواقع حيث أَنَّ غير المسلمين من يهود، ومَجوس، ونصارى فِي يثرب، وفِي تيماء يهود.

رَحِمَ اللَّهُ الإمَام أبا حنيفة البَاحِث عن التَّوافق، وَعَفَا اللَّهُ عن المحتاطين الذين أدخلوا المدينة ضِمن جزيرة العَرب، إسلامنا نقلي وليس عقلي ولسنا بحاجة لنحتاط أو نوفّق، فينبغي أن يسعنا ما وسع السَّلف، وألا نكون راشدين أكثر من رُشد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، فاللّه تعالى حرم مكة المكرمة يوم أن خلق السماوات والأرض والشمس والقمر، ولم يُحرم المدينة المنورة،

---

(١) انظر (آثار الحرب): د. وهبة الزحيلي ص ٨٠.

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة ١/ ١٨٨.

أو القدس، أو أي بقعة أُخرى.

إذن: فالمنع المطلق من دخول الكفار الجزيرة العربية: أمر غير مطلوب شرعًا، وغير ممكن واقعًا، ولئن كانت قد تحولت مسألتنا إلى مشكلة، فهي من سلسلة المشكلات التي تعانيها الأُمة المسلمة، فدخول الكفار بلاد المسلمين واستعانة المسلمين بهم، أو تعاونهم معهم في الأُمور التي تدعو إليها الحاجة ليس في ذلك مشكلة في حد ذاته، لكنه قد يتطور حتى يصبح مشكلة، وذلك بسبب أمرين:

١- إمَّا لكثرةِ الوَافدين المستأمنين في بلادِ الإسلامِ معَ عدم مراقبتهم ومتابعتهم، وما ينشأ عن ذلك من أضرار.

٢- وإما لإساءة استعمال الكافر، بحيث يستعمل في أُمور محظورة.

ومن هنا فإنَّ ما يحصل من هؤلاء من الجرائم كالقتل، وانتهاك الأعراض، وترويج المخدرات، وتعليم السِّحر، والدَّعوة إلى عقائدهم مع السُّخرية بالمسلمين، ومن دينهم، ثم زعزعة أمن البلاد والتجسس لصالح بلادهم، كل ذلك ونحوه يعتبر أمرًا طبيعيًّا، ومُحتملًا، نظرًا لاستقدامهم ووجودهم دون برامج مراقبة ومحاسبة حازمة لِمَا يأتون ويذَرون.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الخامس:

خَامِسًا: التَّأثِيْرُ فِي مَجَالِ السِّيَاسَةِ

لقد أحكم أعداء الإسلام قبضتهم على المسلمين من خلال النظام السياسي إثر تخطيط رهيب طويل لحلقات ذلك الإحكام التي من أهمها وفي مقدمتها عزلهم عن نظامهم السياسي الفريد وغزوهم بأنظمة الغرب والشرق السياسية وقوانين الشرق والغرب الوضعية ودساتيرهم وإقناعهم بأن البديل خير من المستبدل وأن الجديد خير من القديم وأن نظامهم من ذلك القديم الذي أكل عليه الدهر وشرب، فلا يصلح لتطبيق ولا تقوم به حياة.

وهو إقناع لا قيمة له في الواقع إذ أن ركوب المسلمين لقطار نظم الغرب السياسية والاقتصادية وغيرها إنما تم بالإكراه والقوة والحديد والنار فيما اصْطُلح على تسميته "بالاستعمار" الذي ابتُليت به أكثر أقطار المسلمين ففرض عليها نُظُمَه وأفكاره ولغته بل وحاول فرض معتقداته أيضا عن طريق "التنصير" الذي يسمونه اصطلاحًا "بالتبشير".

وكان لهذا التأثر الأثر السلبي على جميع المسلمين ومن مظاهر هذا التأثر ما يلي:

١- من أعظم مظاهر هذا التَّأثر عند المسلمين في المجال السياسي نكبتهم بإلغاء خلافتهم الإسلامية في تركيا سنة ١٣٤٣هـ- ١٩٢٤م[(١)]، أو ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٢٣م[(٢)]، وعزل وطرد آخر خليفة للمسلمين في اليوم الثالث من مارس

---

(١) انظر: أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي ص٧٤.

(٢) انظر: دراسة لسقوط ثلاثين دولة إسلامية للدكتور عبد الحليم عويس ص١٩٧.

سنة ١٩٢٤م[(١)]، ومعلوم أن السلطان عبد الحميد الذي أُلغيت الخلافة في عهده قد أبى جميع عروض اليهود ورفض كل محاولاتهم في إعطائهم فلسطين لتكون وطنًا قوميًّا لهم بما في ذلك عرضهم المغري بإعطائه أربعين مليون جنيه (أو ليرة) ذهبًا لقد رفض مقايضة شبر واحد من أرض المسلمين بالذهب وليس ذلك فحسب بل لقد أصدر قانونا بِمَنعِ الْهِجرة اليهودية وبِمَنع إقامة مستعمرات لليهود في فلسطين[(٢)].

٢- احتلال معظم البلاد الإسلامية في أواخر القرن الميلادي الماضي، وأوائل هذا القرن وتَمزيق وحدة الأُمة الإسلامية بذلك وتدمير شخصيتها الإسلامية من خلال ذلك الاحتلال، ومحاولة القضاء على مقوماتها الأساسية وإضعاف قدرتها على المقاومة واستمرار الاحتلال السِّياسي والفكري والثقافي حتى بعد انتهاء الاحتلال العسكري في كل منها.

٣-تنازل بعض الدول الإسلامية في ضعف وعجز عن شريعتها الإسلامية الخالدة والتحول عن تحكيمها في كل شئون الحياة إلى تحكيم القوانين الوضعية الجائرة النَّاقِصة وعزل تلك الشريعة المطهرة الكاملة في ركن ضيِّق قصيٍّ من أركان الحياة وزاوية خاملة من زوايا دنيا الناس يسمونها دائرة الأحوال الشخصية.

٤-إستجابة بعض البلدان الإسلامية - في بلاهة وغباء - ومنذ نصف قرن تقريبًا لخطط أعداء الإسلام في زعزعة استقرار البلاد الإسلامية عن طريق الإنقلابات العسكرية المتكررة.

وكون ذلك من تخطيط أولئك الأعداء أمر غاية في البداهة فقد كتب

---

(١) انظر: المرجع السابق ص ١٩٨.

(٢) انظر: المرجع السابق ص١٩٢.

الكاتب الأمريكي " مورو بيرجر " يقول " إنَّ النخبات الوطنية أقدر من النخبات الأجنبية في إحداث التغيير الإجتماعي المطلوب " كما حذر من مجرد الإكتفاء بمجرد فرض التغيير بل لابد من تعهده حتى يعمق في نفوس المجتمع مشيرًا إلى أن المنطقة الإسلامية بالطبع - عرفت الإنقلابات العسكرية بديلًا عن الجيوش الأجنبية. بل أن " مايلز كوبلاند " في كتابه " لعبة الشعوب " يذكر صراحةً: إن انقلاب حسني الزعيم - في سوريا - يوم ٣٠ مارس (آذار) ١٩٤٩م كان من إعدادنا وتخطيطنا ".

ثم يقول " وكان قرارنا الأخير أن تكون مصر خطواتنا الجديدة "(١)، فمن خلال تلك الانقلابات المتعاقبة يصعد فريق من المعسكر على أشلاء فريق آخر مما أورث عدم الاستقرار الذي نجمت عنه ويلات كثيرة شملت كل مجالات الحياة.

٥-وقوع الكثير من الدول الإسلامية والعربية في براثن أعداء الإسلام، يتحكمون في مقدراتها ويرسمون سياساتها ويخططون لها ويوجهون قادتها بما ينبغي أن يأتوه أو يذروه عن طريق القوة والتهديد أحيانًا، وعن طريق الخداع باسم الاستشارة والإفادة من الخبرات أحيانًا أخرى، وعن طريق الاستسلام والخنوع لأولئك الأعداء، بل والإعجاب بهم والسَّير في ركابهم والنَّظر إليهم بإكبار وإجلال.

٦-الاستجابة لمخططات اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام، ويتمثل ذلك في إثارة القوميات المختلفة والنعرات الجاهلية الممزقة لوحدة الأُمة الإسلامية من طورانية تركية وقومية عربية، وفارسية شاهنشاهية، وقوميَّة

---

(١) انظر: أساليب الغزو الفكري (هامش ص ٤٩).

هندية إلى غير ذلك من القوميات العرقية المنتنة، التي جمعها الإسلام ووحدها في قومية واحدة هي "القومية الإسلامية".

٧-التَّسليم بِمَا نادى به الاستعمار والصهيونية الصليبية من فكرة فصل الدين عن الدولة، وقد عمل بهذا المبدأ الهدَّام في معظم الدول العربية والإسلامية، حيث أبعد الإسلام عن ميدان الحكم، وعن ميادين الاقتصاد والتربية والإعلام، وَضُيِّقَ عليه في زوايا هامشية تتمثل في المساجد الخالية والفعالة، وفي وزارات الأوقاف والدعوة، وفي محاكم الأحوال الشخصية، وفي برامج معينة محدودة في الإذاعات المسموعة والمرئية، وصفحات محدودة ومعينة في بعض الصحف والمجلات؛ وتلك هي عين العلمانية.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث السادس:

وهنا عدة وقفات مع الفكر العلماني

الوقفة الأولى: موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية:

إن العلمانية الكافرة.. والمعسكرات التي ورائها، لا تخشى شيئًا أكثر مما تخشى الوعي في قلوب أهل السنة والجماعة، مهما قل عددهم أو عدتهم، فالذين يخدرون هذا الوعي هم أعدى أعداء هذه العقيدة.

... إنها معركة لا خيار لأهل السنة والجماعة فيها.

... إنها مواجهة لا يملك أصحاب الحق ألا يخوضوها في وجه الباطل.

... إنها منازلة لا تستطيع الحركة الإسلامية الحقيقية أن تتجنبها لأن العلمانية الكافرة لابد ستحاول البطش بهم.

لقد آن لتجمعات أهل السنة والجماعة أن تعد العدة وتجمع الشمل وتنفض غبار الخلافات الجانبية لتتفرغ للمعركة الحقيقية والمواجهة المصيرية مع العلمانية الكافرة ومن وراءها من معسكرات الكفر والضلال.

ولقد آن لتجمعات أهل السنة والجماعة أن تتكتل في مواجهة الرافضة الباطنية ومن يناصرونهم من أعداء الأُمة الإسلامية من العلمانيين وغيرهم.

لقد آن لتجمعات أهل السنة والجماعة أن تحسم موقفها من أعدائها وتتوكل على ربها حق التوكل. إنه نعم المولى ونعم النصير.

الوقفة الثانية: حسم موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية:

هناك أمرٌ مهم يجب ألا يغيب عن ذهن المسلم، وإن كنا نخشى أن تكون قد تاهت - أو توارت أثناء الصراع الدائر بين أهل السنة والجماعة والفرق المختلفة الضالة التي تنتسب لهذا الدين -.

ألا وهي إسقاط اللافتات الزائفة وكشف المقولات الغامضة وفضح الشعارات الملبسة والأقنعة العفنة التي تتخفى وراءها العلمانية[١] الكافرة التي تبث سمومها في عقول وقلوب أبناء هذه الأُمة.

الوقفة الثالثة: التَّوحيد نقيض العلمانية:

من الواجب علينا أن نقوم بتجلية تلك التصورات وكشف هذه الشبهات في كلمة موجزة عن حقيقة العلمانية الكافرة، وبيان أن التوحيد الذي هو أعظم حقيقة في التصور الإسلامي - بل الوجود كله- هو في الوقت ذاته أكبر نقيض للعلمانية.

وَإِذَا كَانَ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ: الْكُفْرُ بِالطَّاغُوْتِ[٢]، وَالإِيْمَانُ بِاللهِ، فَإننا نَسْتَطِيْعُ القَوْلَ بِأَنَّ الشِّرْكَ - الذي ظَلَّ عَبرَ التَّاريخ مِحْورَ الصِّراعِ بينَ الأُمَمِ وَالرُّسُلِ - هو عبادة الطَّاغوت مع اللَّه أو من دونه في أمرين متلازمين:

الأول: الإرادة والقَصد.

الثاني: الطَّاعة والإتباع.

---

(١) لفظ العلمانية ترجمة خاطئة لكلمة (Secularism) في الإنجليزية أو (S cularit) بالفرنسية. وهي كلمة لا صلة لها بلفظ (العلم) على الإطلاق فالعلم بالإنجليزية والفرنسية معناه (Science)، والمذهب العلمي نطلق عليه كلمة (Scientism).

والترجمة الصحيحة لكلمة (Secularism) هي « اللادينية » أو « الدنيوية »، وتقول دائرة المعارف البريطانية مادة (Secularism): « هي حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس وتوجيههم من الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بهذه الدنيا وحدها ». ولذلك فإن المدلول الصحيح للعلمانية هو (إقامة الحياة على غير الدين) سواء بالنسبة للأُمة أو للفرد.

(٢) وخير تعريف للطاغوت ما ذكره الإمام ابن القيم رحمه اللَّه: « الطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير اللَّه ورسوله أو يعبدونه من دون اللَّه أو يتبعونه على غير بصيرة من اللَّه أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة للَّه ». إعلام الموقعين: ٢٥.

أما شرك الإرادة والقصد: فهو التوجه إلى غير اللَّه تعالى بشعيرة من شعائر التعبد كالصلاة والقرابين والنذور والدعاء والاستغاثة تبعًا للتبريرات الجاهلية المردودة القائلة: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾(١).

وطاغوت هذا النوع قد يكون صنمًا أو وثنًا أو ميتًا أو جنيًا أو شيخًا... الخ.

وأما شرك الطاعة والاتباع فهو العدول عن شرع اللَّه تعالى وعدم قبول حكمه وتحكيمه في شؤون الحياة بعضها أو كلها. وهو مفرق الطريق بين الإيمان والكفر.

كما أنه السمة المشتركة بين الجاهليات كلها على مدار التاريخ، وبه استحقت أن تسمى جاهلية مهما بلغ شأنها في الحضارة والمعرفة ..﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠﴾(٢).

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٢١﴾(٣).

وطاغوت هذا النوع قد يكون زعيمًا أو حاكمًا أو كاهنًا أو يكون هيئة تشريعية أو أنظمة وأوضاع وتقاليد وأعراف وعادات أو مجالس نيابية وبرلمانات أو لجان أو مجالس شعبية أو قوانين ودساتير وأهواء وأحزاب... الخ.

قَالَ الإمَامُ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ الإِنْسَانَ عَلَى مُفْتَرَقِ طَرِيْقَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا، فَإِمَّا أَنْ يَخْتَارَ الْعُبُوْدِيَّةَ للهِ، وَإِمَّا أَنْ يَرْفُضَ هَذِهِ العُبُوْدِيَّةَ، فَيَقَعُ لَا مَحَالَةَ فِي عُبُوْدِيَّةٍ لِغَيْرِ اللهِ"(٤).

---

(١) سورة الزمر، الآية ٣.

(٢) سورة المائدة، الآية ٥٠.

(٣) سورة الشورى، الآية ٢١.

(٤) مقدمة رسالة العبودية لابن تيمية: ٦.

الوقفة الرابعة: الجاهلية تتعدد صورها وأشكالها:

وكما أن الطاغوت تتعدد صوره وأشكاله، فإن الجاهلية أيضًا تتعدد صورها وأشكالها.

يجب أن نعلم أن الجاهلية بعضها يتمثل في إلحاد باللَّه سبحانه وإنكار لوجوده... فهي جاهلية اعتقاد وتصور كجاهلية الشيوعيين. وبعضها يتمثل في اعتراف مشوه بوجود اللَّه سبحانه وانحراف في الشعائر التعبدية وفي الاتباع والطاعة كجاهلية الوثنيين من الهنود وغيرهم.. وكجاهلية اليهود والنَّصَارى كذلك.

وبعضها يتمثل في اعتراف بوجود اللَّه سبحانه وأداء للشعائر التعبدية مع انحراف خطير في تصور مفهوم ودلالة "لا إله إلا اللَّه محمدًا رسول الله".. ومع شرك كامل في الاتباع والطاعة، وذلك كجاهلية من سموا أنفسهم "مسلمين" من العلمانيين ويظنون أنهم أسلموا واكتسبوا صفة الإسلام وحقوقه بمجرد نطقهم بالشهادتين وأدائهم للشعائر التعبدية مع انحرافهم وسوء فهمهم لمعنى الشهادتين ومع استسلامهم لغير اللَّه من العبيد.. وكلها جاهلية.. وكلها كفر باللَّه كالأولين. أو شرك باللَّه كالآخرين.

الوقفة الخامسة: بَيَانُ حُكِمِ اللَّهِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ العلمانِيّ:

بِمَاذا حَكَمَ اللَّهُ عَلَى هَـذَا الْمُجْتَمَع ؟

إِنَّ اللَّهَ تَعَالى حَكَمَ عَلَى هذهِ البيئة وعلى هذه المجتمعات والتصورات بأنها كفر وجاهلية، وعد تلك الأُمور جميعها - التي يحتج العلمانيون اليوم بها على إسلامهم - صفرًا في ميزان الإسلام، وكفرًا باللَّه ورسوله ﷺ.

ولذلك نشبت المعركة الطويلة بينهم وبين رسول اللَّه ﷺ، واشتد النِّزاع، معركة شرسة ونزاع حاد، حتى أَنَّ السَّيف كان الحكم الأَخِيْر.

الوقفة السادسة: العلمانية نظام طاغوتي جاهلي كافر:

وانطلاقًا من هذا المفهوم - الذي يعتبر في حقيقة الأمر من المعلوم من الدين بالضرورة عند أهل السنة والجماعة- نستطيع أن نرى حكم الإسلام في العلمانية بسهولة ووضوح. ونستطيع أن نصل بالقضية إلى المستوى المطلوب من الحسم والوضوح في نفوس أهل السنة اللازمين لفضح العلمانية ومواجهتها.

إنَّ العلمانية باختصار "نِظَامٌ طَاغُوتي جاهلي كافر" يتنافى ويتعارض تمامًا مع شهادة "لا إله إلا الله" من ناحيتين أساسيتين متلازمتين:

الأولى: من ناحية كونها - أي العلمانية - حُكْمًا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ.

الثانية: مِن نَاحِيَةِ كَوْنِهَا شِرْكًا فِي عِبَادَةِ اللهِ.

إنَّ العلمانية تعني: الحكم بغير ما أنزل اللَّه، وتحكيم غير شريعة اللَّه، وقبول الحكم والتشريع والطاعة والاتباع من دون الله.

فهذا معنى قيام الحياة على غير الدِّين، أو بعبارة أخرى فصل الدين عن الدولة، أو فصل الدين عن السياسة، ومن ثم فهي- بالبديهة - نظام جاهلي لا مكان لمعتقده ولا لنظامه ولا لشرائعه في دائرة الإسلام. بل هو نظام كافر بنص القرآن الكريم ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[1].

لِمَاذَا التَّردد في الحكم على الأنظمة العلمانية بالكفر؟

إذا كان الأمرُ كذلك، فهل يبقى بعد هذا أيُّ مَجَالٍ للشَّك أو التَّردد في حَسْمِ هَذِهِ القَضِيَّة في نُفُوسِ أَهلِ السُّنَّة تِجَاه العلمانية؟

الْحَقُّ أنَّه لا مَجال لشيء من ذلك، ولكن الغياب المذهل لحقائق الإسلام

---

(١) سورة المائدة، الآية ٤٤.

من العقول والغبش الكثيف الذي أنتجته الأفكار المنحرفة، هما اللذان يجعلان كثيرًا من الناس يثيرون شبهات متهافتة لم تكن لتستحق أدنى نظر لولا هذا الواقع المؤلم الذي يعتبر من أشد عوائق الانطلاقة الكبرى المرتقبة لأهل السنة والجماعة بمشيئة الله.

فمن هذه الشُّبُهات، استصعاب بعض الناس إطلاق لفظ الكفر أو الجاهلية على من أطلقها اللّه تعالى عليه من الأنظمة والأوضاع والأفراد، وبذريعة أنَّ هذه الأنظمة - ولا سيَّما العلمانية الديمقراطية- لا تنكر وجود اللّه، وبذريعة أن هذه الأنظمة العلمانية الديمقراطية لا تُمَانع في إقامة بعض شعائر التعبد، وبحجة أن بعض قيادات الأنظمة العلمانية الديمقراطية يتلفظون بالشهادة ويقيمون الشعائر من صلاة وصيام أو حج وصدقة، ويظهرون احترامهم في المناسبات العامة لمن يسمون بـ (رجال الدين) !! والمؤسسات الدينية.

وَفِي ظِلِّ هذه الشُّبُهات الْمُتَهافتة الْمَرْدُودة، يستصعب بعض النَّاس، وَمِنْهُم - للأسف الشَّديد- بعض من يرفع راية الدعوة الإسلامية اليوم، القول بِأَنَّ الأَنظمةَ العلمانية الديمقراطية أنظمة جاهلية كافرة وأنَّ المؤمنينَ بها المتبعين لَها جَاهليون كَافرون.

ومن الوَاضِحِ جِدًّا أن الذين يلوكون هذه الشبهات، لا يعرفون معنى "لا إله إلا الله"، ولا مدلول "الإسلام". وإن جاز هذا في حق البعض على فرض حسن الظن بهم، فهو لا يجوز في حق كثير من المثقفين المطلعين على حقائق الأُمور، وبالذات بعض من يرفعون راية الدعوة الإسلامية اليوم ويتعللون بهذه العلل الواهية.

ولا نَمْلِك إلا أن نذكر هؤلاء بأن تاريخ الدَّعوة الإسلامية وَصِراع أهل السُّنَّة والجماعة المرير عبر القرون، بل والقرآن الكريم كله من أوله إلى آخره ومثله

السنة المطهرة لتقطع الطريق على هذه الشبهة وقائليها.

وهل تَحَمَّلَ الرَّسُولُ ﷺ، وأَصْحَابُهُ العنتَ والمشقةَ والحربَ والجهادَ ثلاثًا وعشرين سنة متوالية، وهل نزل القرآن مُوَجِّهًا وآمرًا وناهيًا طوال هذه السنين من أجل أن يقول الجاهلون باللسان فقط.. "لا إله إلا الله"، ويقيموا الشَّعائر التي يَمُنُّ دعاة العلمانية على الله أنَّهم يَسمحون بها اليوم.

وما الفرق بين قول قريش.. يا مُحمد اعبد آلِهتنا سَنَة ونعبد إِلَهَك سَنَة، وبين قول العلمانيين لفظًا وحالًا: نعبدُ اللَّهَ فِي الْمَسْجِدِ ونطيع غيره فِي الْمَجَالِسِ التَّشريعية والبرلمان وفي القضاء والتِّجَارة والسِّياسَة !!

أهو شيء آخر غير أن قسمة أولئك زمنية، وقسمة هؤلاء مكانية أو موضوعية !!..

- فما ظنكم بهؤلاء العلمانيين الذين يستعلنون بالفصل بين الدِّين والدَّولة وأَنَّ إدارةَ الكَون شركة بينهم وبين الله، فللَّه حكم العقائد والعبادات ولهم ما وراء ذلك من جميع المعاملات ؟.

- وما ظنكم بهؤلاء الذين لا شارع لهم إلا البرلمان، ولا سيادة عندهم إلا للأُمة، ولا قدسية لديهم إلا للقوانين الوضعية ؟.

- ما ظنكم بهؤلاء الذين يزعجهم - كما يزعج أسيادهم في الغرب والشرق- تنامي التيار الإسلامي ويرونه خطرًا داهمًا على سلطانهم ؟

ألا ينطبق عليهم قول ابن كثير رحمه اللَّه: "فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد اللَّه ﷺ خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه، فمن فعل ذلك فقد كفر بإجماع المسلمين"(١).

---

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير: ١١٩/١٣.

وَبِذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ تِلْكَ الشُّبْهَةَ - شبهةُ تلفظ بعض العلمانيين بالشهادة وإقامة بعض الشَّعَائر-لا وَزْنَ لَهَا وَلا اعتبار إلا عند البُلَهَاء أو الْمُنَافِقِين وَالزَّنَادِقَة.

إِنَّهُ لَشِرْكٌ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ مَا يَقصده العلمانيون، وَإِن كَانَ الذين يُمَارِسُونه قد يَجهلون معنى عبادة اللَّه وحده، وما ذلك بغريب على الجاهلين. فإن عدي بن حاتم - رضي اللَّه عنه- في الجاهلية لم يكن يتصور أنَّ ذلك عبادة، فإنه لَمَّا دخل على رسول اللَّه ﷺ، تَلا ﷺ قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾[(١)]، فقال عدي (وَكَانَ نَصْرَانِيًّا) يَا رَسُولَ اللَّه: لسنا نعبدهم. قال: «**أليسَ يُحِلُّونَ لكم ما حَرَّمَ اللَّه فتحلونه ويحرمون ما أحل اللَّه فتحرمونه؟ قال: بلى. فقال النبي ﷺ: فتلك عبادتهم**»[(٢)].

قَالَ ابنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعْلِيْقًا عَلَى ذَلِك: "قَد جَعَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ شِرْكًا وَإِنْ لَم يَكُونُوا يُصَلُّونَ لَهُم وَيَسْجُدونَ لَهُم"[(٣)].

إنَّ العلمانية التي ولدت وترعرعت في أحضَانِ الجاهلية لهي كفر بواح لا خفاء فيه ولا مداورة ولا التباس. ولكن الخفاء والمداورة والالتباس إنما يحدث عمدًا من دعاة العلمانية أنفسهم، لأنهم يعلمون أنه لا حياة ولا امتداد

---

(١) سورة التوبة، الآية ٣١.

(٢) أخرجه الإمام أحمد ٤ / ٢٥٧ و ٣٧٨. والترمذي في كتاب التفسير ٤ / ٣٤٢، وابن جرير الطبري في تفسيره ١٤ / ٢٠٩-٢١٠، وعزاه ابن كثير في تفسيره ٢ / ٣٤٩ إلى أحمد في المسند. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد اللَّه بن سلام بن حرب. والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي. وانظر: رواياته في الدر المنثور: ٢٣٠/٣.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٨٦ نقلًا عن الإيمان.

لجاهليتهم وسلطانهم في بلاد المسلمين إلا من خلال هذا التَّخَفي وهذه المداورة. ولا بقاء لهم إلا بالتلبيس على جماهير المسلمين وذلك من خلال راياتهم الزَّائفة التي تخفي حقيقة أمرهم وباطن دعوتهم عن المسلمين وتلبس على العامة أمر دينهم وعقيدتهم خاصة إذا ساندهم من نصبوه مفتيًا للديار العلمانية في محاولة تجميل مكشوفة لم تزد وجوههم إلا قبحًا. بل هم يدعون عامة المسلمين ويحفزونهم ضد إخوانهم المسلمين الصادقين الواعين لحقيقة هذا الصراع وخلفياته والمنبهين إلى خطره الداهم على الدين وأهله.

الوقفة السابعة: لِمَاذا تتمسح الأنظمة العلمانية بالدِّين وتدَّعِي الإسلام ؟

وَالسُّؤال الآن هو لِمَاذا تُصِرُّ الأنظمة العلمانية على التمسح بالدين وادعاء الإسلام رغم أنها - على ما يبدو في الظاهر- تسيطر على مراكز القوة والحكم والتشريع ؟

وللإجابة على ذلك، يجب أن نعلم أولًا أنه بعد أن نجحت الجاهلية- مؤقتًا- في تنحية شرعِ اللَّهِ مِن أَن يَحكُمَ حياةَ المسلمين في ديارهم حاول أعداء الإسلام إخراج المسلمين عن أصل دينهم إلى المذاهب الإلحادية والمادية.

وبعد أن فشلوا في تنفيذ هذا المخطط وأصابهم اليأس من ذلك، لَجئوا - بعد التَّفكير والتَّدبير - إلى مَا هو أخبثُ وأخطرُ، لَجئوا لاصطناع أنظمة تحكم بغير ما أنزل اللَّه وفي الوقت نفسه هي تدعي الإسلام، وتظهر احترام العقيدة بوسائل مختلفة، فقتلوا إحساس الجماهير وضمنوا ولاءها وخدروا ضميرها، ثم انطلقوا يهدمون شريعة اللَّه في مأمن من انتفاضتها.

ولذلك لا يجرؤ أرباب هذه الأنظمة العلمانية الديمقراطية على التصريح بأنهم ملحدون أو لادينيون أو أنهم ضد شريعة الله. بينما يصرحون - مفتخرين- بأنهم ديمقراطيون مثلًا !!.

الوقفة الثامنة: شعارات العلمانيين وراياتهم:

لقد تبلورت شعارات العلمانيين وأفكارهم التي تعبر في جوهرها عن حقيقة الجاهلية ولكنها وبخبث شديد وتدبير محكم تحاول أن تنتسب إلى الدين بتبجح غريب ومكر وضيع، فأعلنوا شعار "تطوير الشريعة". ورفعوا راية" مرونة الشريعة لتلبية حاجات العصر". ثم نادوا بعد ذلك بشعار" تقنين الشريعة". وذلك حتى لا ينفر من هذه الأفكار جمهور المسلمين، فهم يريدون أن تسري العلمانية ببطء في عقول ونفوس جمهور المسلمين سريان السم البطيء الذي يودي بحياة صاحبه دون أن ينتبه له جسده.. وذلك بجرعات منتظمة تحت شعار" التدرج في تطبيق الشريعة" !!

والعلمانية الديمقراطية كما هو معروف تجعل العقيدة والشعائر للَّه ووفق أمره، وتجعل الشريعة والتعامل لغير اللَّه ووفق أمر غيره. وذلك معنى قولهم" لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين" أي" فصل الدين عن الدولة".

وكما هو معلوم من الدين بالضرورة، فإن هذا هو عين الشرك في حقيقته وأصله.

ولكنهم يستميتون حتى لا تصل هذه الحقيقة إلى جماهير المسلمين ويلهون النَّاس بشعارات" المدرسة العقلانية" و" الإسلام المستنير" وشعار" حكم الشعب بالشعب"، وتحت شعار" الحرية الشخصية"، وتحت شعار" الأُمة مصدر السلطات"، وتحت شعار" الاستنارة" يخرجون الناس من نور الإسلام إلى ظلمات الجاهلية. وتحت شعار" حرية الثقافة والفكر".

الوقفة التاسعة: مذهب العلمانية عدم إظهار العداء السَّافر للإسلام.

إنَّ مِن عَادةِ المنافقين والزَّنادِقَة من المنتسبين لِهَذا الدِّين عدم الإنكار الصَّريح والوَاضِح وعدم إظهار العَدَاء السَّافر للإسلام وهم بهذا الأسلوب

وتحت هذه العباءة يستطيعون - أو هكذا يظنون- تحقيق أهدافهم الخبيثة وتقديم خدماتهم لأصدقائهم من اليهود والنصارى الذين يتآمرون للقضاء على الأُمة الإسلامية.

وهم يسعون لذلك بسلاح التلبيس والتمويه للالتفاف حول المسلمين لحين المعركة الفاصلة حين يفاجئوا المسلمين على حين غرة. هم حريصون غاية الحرص في عدم إيقاظ الوعي الإسلامي قبل الموعد المرتقب.

نشرت الصحيفة اليهودية "يدعوت أحرنوت" في ١٩٧٨/٣/١٨م، مقالًا حللت فيه الهجوم اليهودي على جنوب لبنان وانتقدت إجراء التلفزيون اليهودي مقابلات مع العميل النصراني الخائن سعد حداد وإبراز معالم البهجة التي عمت القرى المارونية النصرانية إزاء احتلال الجيش اليهودي لجزء كبير من جنوب لبنان، وفيما يلي قطوف من هذا التحليل لعل فيها عبرة للمخدوعين والنيام من أبناء جلدتنا:

قالت الصحيفة اليهودية: "إنَّ على وسائل إعلامنا ألا تنسى حقيقة هامة هي جزء من استراتيجية إسرائيل في حربها مع العرب، هي أننا قد نجحنا بجهودنا وجهود (أصدقائنا) في إبعاد الإسلام عن معركتنا مع العرب، طوال ثلاثين عامًا، ويجب أن يبقى الإسلام بعيدًا عن المعركة إلى الأبد، ولهذا يجب أن لا نغفل لحظة واحدة عن تنفيذ خطتنا في منع استيقاظ الروح الإسلامية بأي شكل، وبأي أسلوب ولو اقتضى الأمر الاستعانة (بأصدقائنا) لاستعمال العنف والبطش لإخماد أية بادرة ليقظة الروح الإسلامية في المنطقة المحيطة بنا".

واختتمت الصَّحيفة تَحليلها قائلة: "ولكن تلفزيوننا الإسرائيلي وقع في خطأ أرعن، كاد ينسف كل خططنا، فقد تسبب هذا التصرف في إيقاظ الروح الإسلامية ولو على نطاق ضيق، ونخشى أن تستغل الجماعات الإسلامية هذه

الفرصة لتحريك المشاعر ضدنا، وإذا نجحت في ذلك، وإذا فشلنا - في المقابل- في إقناع (أصدقائنا) بتوجيه ضربة قاضية إليها في الوقت المناسب، فإنَّ على إسرائيل أن تواجه حين ذلك عدوًا حقيقيًّا (لا وهميًّا)، وهو عدو حَرِصْنَا أن يبقى بعيدًا عن المعركة.

وستجد إسرائيل نفسها في وضع حرج إذا نجح المتعصبون، أولئك الذين يعتقدون أن أحدهم يدخل الجنة إذا قتل يهوديًّا، أو إذا قتله يهودي".

لهذا ومن أجل ذلك يرفع هؤلاء الزنادقة من العلمانيين وأشباههم شعارات يحاولون بها خداع أكبر عدد ممكن من المسلمين وتهدئة نفوس القلة التي قد ساورتها الشكوك تجاه نوايا هؤلاء الذين يرفعون شعارات العلمانية ويتشدقون بالحرية والديمقراطية بينما يسعون بواقعهم العملي لاقتلاع الإسلام من جذوره ولكن رويدًا رويدا حتى لا يستيقظ النائمون.

الوقفة العاشرة: حصون أهل السنة مهددة من الداخل:

إنَّ المعارك والجبهات التي تفتحها الفِرَق الضَّالة والمنتسبة لهذا الدين ضد أهل السنة والجماعة، وأخطرها دائمًا جبهة الرافضة الباطنية، والتي تغذيها وتدعمها القوى والمعسكرات الجاهلية العالمية لتدمير أهل السنة والجماعة باعتبارهم الخطر الحقيقي والفعال ضد كل هذه القوى، أقول إن هذه المعارك وهذه الجبهات يجب ألا ينسى معها أهل السنة والجماعة أن حصونهم لا زالت مهددة من داخلها، وأن القوى العلمانية المتكتلة ضدهم من الداخل والتي تصارعهم في معارك خافية - غالبًا- وسافرة - أحيانًا- هي التي تُمثل الآن جوهر الصِّراع القَائم بين الإسلام والجاهلية في العصر الحديث.

وَإِنَّ أخطر مراحل هذا الصِّراع هي مرحلة تعرية هذه القوى العلمانية القبيحة وفضحها أمام جميع المسلمين ليستبين لكل مسلم سبيل هؤلاء

المجرمين الذين يحاولون خداعهم والقضاء عليهم.

أما آنَ لأهل السنة والجماعة أن ينتبهوا لهذه الأخطار الماحقة من الداخل والخارج والتي تهددهم في دنياهم وآخرتهم؟

أما آنَ لهم أن يتكتلوا دفاعًا عن أنفسهم وعن وجودهم ودفاعًا عن عقيدتهم؟.

أما آنَ لهم أن ينظموا صفوفهم ويعدوا لأعدائهم ما استطاعوا من عدة يرهبون بها عدو اللّٰه وعدوهم؟

أما آنَ لهم -أو لكثير منهم- أن يتخلوا عن معاركهم الوهمية وخلافاتهم الجانبية والشكلية ليتفرغوا ويركزوا جهودهم المشتركة المادية والمعنوية لمواجهة هذه التحديات التاريخية والمعارك الفاصلة الحقيقية التي اقتربت؟

وليعلم الجميع أنَّ تعرية الأنظمة العلمانية وكشف عمالتها وتآمرها على الشعوب الإسلامية.. خطوة على الطريق الصحيح.

وأنَّ فَضْح الزَّنادقة والمنافقين ممن أسبغ عليهم أعداء الإسلام ألقاب الزعامة والعبقرية في السياسة والأدب والفن... خطوة على الطريق الصحيح.

وأنَّ تعلم العلوم الشَّرعية وتعليمها والعمل بها.. خطوة على الطريق الصحيح[1].

٧-وكنتيجة طبيعية لذلك تنكرت بعض الحكومات الإسلامية والعربية للتشريع الإسلامي، وتنمرت على الدُّعاة إليه، وراحت تكيل لهم أصناف التهم الباطلة تلصقها بهم تشويهًا لسمعتهم، وتنفيرًا للناس عنهم، وإثارة للعامة والغوغاء عليهم ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝٨﴾[2].

---

(١) انظر: موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية، لمحمد عبد الهادي المصري، ص ٣٩.

(٢) سورة البروج، الآية ٨.

ومن هنا بدأ الصِّدامُ النَّكِد بين الحكومات الإسلامية والعربية وبين شعوبهم، وبدأ العنف والدماء، وكلٌّ يدعي نصرة الدين وحب اللَّه ورسوله ﷺ، ونتج عن ذلك الصراع الدامي المستمر فقد الثقة بين الحاكم والمحكوم، وتعميق واقع التخلف في حياة المسلمين، وإتاحة الفُرْصَة لأعدائهم للمضي قدمًا في تنفيذ المزيد من مخططات الإبادة والاستيلاء والتَّدمير، والتَّدخل السَّافِر في شئون البلاد بِحُجَّةِ المساعدة في وئد الإرهاب بضربات إستباقية.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث السابع

* وهنا قضيتان مهمتان:

القضية الأولى: فِي مَدى كُفرِ الْحُكَّامِ وَالوُلَاةِ:

قَالَ سَمَاحَةُ الشَّيْخ مُحمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ: « فإنّ قوله عز وجل: « يَزْعُمُونَ »[(١)] تكذيب لهم فيما ادّعوه من الإيمان، فإنه لا يجتمع التحاكم إلى غير ما جاء به النبي ﷺ مع الإيمان في قلب عبدٍ أصلًا، بل أحدهما ينافي الآخر، والطاغوت مشتق من الطغيان، وهو: مُجاوزة الحدّ، فكلُّ مَن حكَمَ بغير ما جاء به الرسول ﷺ، أو حاكَمَ إلى غير ما جاء به النبي ﷺ، فقد حكَمَ بالطاغوت وحاكم إليه »[(٢)].

وقال سماحة الشيخ صالح الفوزان وفقه اللّه: « من نَحّى الشَّريعةَ الإسلامية نهائيًا وأحلَّ مكانها القانونَ، فهذا دليلٌ على أنهُ يرى جوازَ هذا الشيء واستحلاله؛ لأنهُ ما نحاها وأحلَّ محلها القانونَ إلا لأنهُ يرى أنهُ أحسنُ من الشريعةِ، ولو كان يرى أن الشريعةَ أحسن منه لَمَا أزاحَ الشريعةَ وأحلَّ محلها القانونَ، وهذا كفرٌ باللّهِ عز وجل، وكذلك من أبقى الحكمَ بقضايا النكاحِ والميراثِ حسب الشريعة؛ فهذا يؤمنُ ببعضِ الكتابِ ويكفرُ ببعضٍ، يعني يحكِّمُ الشريعةَ في بعضٍ، ويمنعها في بعضٍ، والدين لا يتجزأُ، وتحكيم الشريعةِ لا يتجزأُ، فلابد من تطبيقِ الشريعةِ تطبيقًا كاملًا، ولا يُطبق بعضُها ويُترك بعضُها،

---

(١) الآية هي: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا إِلَى الطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا أَن يَكْفُرُوا بِهِۦ وَيُرِيدُ الشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء: ٦٠].

(٢) انظر: تحكيم القوانين (ص: ٩).

قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾[١] »[٢].

لقد كان عدم تطبيق الشريعة سبب من الأسباب القوية لزرع الغلو في معظم ديار المسلمين، حيث أقصيت الشريعة الإسلامية واستجلبت القوانين الوضعية، مِمَّا أوجَدَ عند كثير من الناس شعورًا بالظلم من تطبيق القوانين الوضعية، وهي صناعة بشرية يعتريها النقص والخلل وتفضيلها على شرع اللَّه المطهر[٣]، ومن المعلوم أن تحكيم الشريعة من أوجب الواجبات على ولاة الأمر -وفقهم الله-.

وبهذا بدأ مسلسل العنف بين الشعوب الإسلامية والعربية وحكوماتها نتيجة مطالبة تلك الشعوب بتحكيم الإسلام وتطبيق الشريعة الإسلامية ورفض تلك الحكومات لذلك وإسرارها على إبعاد الإسلام عن الحكم وإبعاد شريعته عن جميع نواحي الحياة وما نتج عن ذلك الصراع الدامي من فقد الثقة بين الحاكم والمحكوم وتعميق واقع التخلف في المسلمين وإتاحة الفرصة لإعدائهم للمضي قدمًا في تنفيذ المزيد من مخططات الإبادة والإستيلاء والتدمير.

ومن هنا ذهب بعض الشباب المتحمس والجاهل إلى أنَّ حُكَّامَ المسلمين كفروا لأنهم لا يحكمون بما أنزل اللَّه، وعليه فيجب أن ننقض البيعة التي عقدناها لهم، وأن ننابذهم بالسيف....

و أقول: إنَّ حكام المسلمين لا يجمعهم وصف واحد، فهم بين:

- مسلم ينادي صباح مساء بأن لا عقيدة له سوى الإسلام.

---

(١) سورة البقرة، الآية ٨٥.

(٢) انظر: مسائل في الإيمان، ص ٣٣.

(٣) انظر: الغلو، لمصطفى خليل، ص ٢٣١.

- وآخر يعلن أنه لا يريد الإسلام، ولا غيره من الأديان، لأنه "تقدمي" والأديان رجعية.

- وثالث يعلن العلمانية رسميًا في بلاده وعند توليه الرئاسة مباشرة.

- ورابع يمارسها فعلًا دون إعلان.

- وخامس يرأس المحافل الماسونية في بلاده ويوالي اليهود جهارًا نهارًا.

- وسادس يبطن ما لا يظهر ويقول ما لا يعتقد، ويفعل غير ما يقول.

فَأيُّ حُكْمٍ يَصْدُقُ عَلَى هَؤلاءِ الْحُكَّامِ جَمِيْعًا ؟ !.

إنَّ الحاكمَ الذي يُوصَفُ بأنَّهُ مُسلمٌ ثُم يرفضُ شَريعةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَيَعْتَقِدُ بِأنَّ غَيْرَهَا أَفْضَلَ مِنْهَا وَأَجْدَرَ بِالتَّطْبِيْقِ، فَهَذَا كَافِرٌ وَلَا شَكَّ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[١].

فإن كانَ لا يعتقدُ ذلك، ولكنَّهُ لا يطبق شريعةَ اللَّه، مع اعترافِهِ بها وبوجوب ذلك، فهو بعمله يكون عاصيًا ظَالِمًا، لكنه لا يَكْفُر لأنَّ مرتكب الكبائر العملية لا يكفر عند أهل السنة.

فإن كان لا يطبق شريعة اللَّه، ولكنه يتمنى ذلك - كما كان حال بعض السلاطين من بني عثمان - فهذا يمكن وصفه بالفسق.

وأنقل هنا نصًا يوضح القضية جيدًا:

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو أنَّ الْحُكْمَ بغيرِ مَا أنزلَ اللَّهُ قد يكون كُفْرًا ينقلُ عن الْمِلَّةِ، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة.

---

(١) سورة النساء، الآية رقم ٦٥.

ويكون كفرًا إما مجازيًا وأما كفرًا أصغر، على القولين المذكورين، وذلك بحسب حال الحاكم، فإن اعتقد أن الحكم بما أنزل اللَّه غير واجب، وأنه مُخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله. فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل اللَّه تعالى وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق العقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافرًا كفرًا مجازيًا أو كفرًا أصغر. وإن جهل حكم اللَّه فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه. فهذا مخطىء له أجره على اجتهاده وخطؤه مغفور)[١].

❑ **أهمية الاعتبار بالتاريخ :**

يحمل تاريخنا القديم والمعاصر عدة محاولات للخروج على الحكام أكثرها باء بالفشل[٢]، وأسوأ من الفشل الفتن الكبرى التي حلّت بالأُمة من جرّاء ذلك الخروج، ولا بُدَّ لنا من دراسة متأنية للتاريخ وسبر أغواره؛ لأنَّ أحداث التاريخ تتكرر وتتشابه إلى حد كبير جدًا؛ لأنَّ وراءها سننًا ثابتة تُحركها وتكيفها.

لقد سجلّ تاريخنا الطويل كثيرًا من محاولات الخروج على الحكام والأنظمة القائمة، ولكن جلّ هؤلاء الخارجين لم ينجحوا في تحقيق مكاسب تتوازى - على الأقلّ - مع حجم الخسائر التي كبّدوها للأُمة، بل إنّ الذي حَدَثَ أنّ خُروجهم أحدث غالبًا رَدَّة فِعْل عنيفة من طرف الحكام، تدفع ثمنه الشعوب الإسلامية، من مقدارتها النفسية والاجتماعية، والاقتصادية، والأمنية.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ٢١٧/١٩.

(٢) لمزيد من التفصيل حول فشل كثير من محاولات الخروج في التاريخ الإسلامي، انظر: د/ محمد عمارة: الإسلام والثورة (ص٢١١)، و ما بعدها. ط٢، بيروت: المؤسسة العربية (١٩٨٠م).

قَالَ ابْنُ خَلْدُون رَحِمَهُ اللَّهُ حَوْلَ هَذَا الْمَعْنَى : « اعلم أَنَّ فَنَّ التاريخ فنٌّ عزيز المذهب، جم الفوائد، شريف الغاية؛ إذ هو يوقفنا على أحوال الماضين من الأُمم في أخلاقهم، والأنبياء في سيرهم، والملوك في دولهم وسياستهم؛ حتى تتم فائدة الاقتداء في ذلك لمن يرومه في أحوال الدين والدنيا، فهو محتاج إلى مآخذ متعددة، ومعارف متنوعة، وحسن نظر وتثبت يفضيان بصاحبهما إلى الحق، وينكبان به عن المزلات والمغالط، فالماضي أشبه بالآتي من الماء بالماء »[1].

إذن فَفَهْمُ التَّطور السَّابق لمشكلة جارية سيجعل المرء قادرًا على أن يفهم ملابساتها الحاضرة[2]، وسأذكر بعض الحوادث التاريخية، ثم أعرج على بعض الحوادث المعاصرة:

أولًا: خروج الخوارج وبعض الجهلة على أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه، وقد تبعه الفتنة الكبرى بين علي ومعاوية رضي اللَّه عنهما، والتي شارك فيها عدد من الصحابة الكرام رضي اللَّه عنهم.

ثانيًا: وقعة الحرة، فقد بايع بعض الصحابة من أهل المدينة عبد اللَّه بن الزبير رضي اللَّه عنهما، فحاربهم رجال يزيد بن معاوية، وفيها حصلت استباحة المدينة.

ثالثًا: خروج سليمان بن صرد في جيش التوابين، فقتل هو ومن معه في معركة عين وردة[3].

---

(١) مقدمة ابن خلدون (ص: ١٠).

(٢) كيف نفهم التاريخ - لويس جوبتشك (ص: ٢٠١) نقلًا عن كتاب: أيعيد التاريخ نفسه - محمد العبدة - المنتدى الإسلامي (١٤١١).

(٣) وهي من قرى الشام، على مقربة من الكوفة، وقيل قرب نصيبين، وتعد الآن من مدن الجمهورية =

رابعًا: خروج محمد النفس الزكية[(١)]، رحمه الله.

خامسًا: خروج الوليد بن طريف التغلبي في الجزيرة[(٢)]، وقد حكم فيها، وقتل خلقًا من أهلها، ثم أرسل له الرشيد من يقتله.

سادسًا: خروج عبد الرحمن بن الأشعث على الحجاج، وقَتْلِ الحجاج له ولأكثر من معه.

سابعًا: خروج يزيد بن علي بن الحسين رحمه الله، فقتل هو ومن معه.

ثامنًا: خروج يزيد بن المهلب بن أبي صفرة في العراق، وقتل مسلمة بن عبد الملك والي العراق له.

لقد كان هناك محاولات متعددة للخروج لم تجن منها الأُمّة إلاّ مزيدًا من التمزق والضعف والخلاف والفتن، دون أن تنجح محاولة واحدة من هذه المحاولات المتكررة، والتي أورثت اقتناعًا عند جمهور العلماء بعدم جدوى هذه المحاولات، بل بخطورتها.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقًا عَلَى هَذِهِ الْحَوَادِثِ: « فإنَّ اللَّهَ تعالى بعث رسوله ﷺ بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فإذا تولى خليفة من الخلفاء كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم، فإما أن يقال: يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يولى غيره كما يفعله من يرى السيف،

= السورية. انظر: معجم البلدان (٣/٢٧١)، والروض المعطار في خبر الأقطار لمحمد عبد المنعم الحميري (ص٤٢٣)، وتاريخ الطبري(٣/٥١٠)، والاشتقاق، لابن دريد (ص٩٠)، والبداية والنهاية (٨/٢٥٣)، ومعجم قبائل العرب (٣/٩٢٢)، وعشائر الشام لوصفي زكريا (٢/٤٧).

(١) هُوَ مُحَمَّد بن عَبْد اللَّه بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب العلوي الهاشمي، أبو عَبْد اللَّه المدني، كَانَ يلقب بـ (النفس الزكية): ثقة، قتل سنة (١٤٥ هـ) في نصف رَمَضَان، وعمره (٥٣). انظر: تهذيب الكمال ٦/٣٦٧ (٥٩٢٩)، والكاشف ٢/١٨٥ (٤٩٤٥)، والتقريب (٦٠١٠).

(٢) انظر: الكامل في التاريخ (٣/٩٥).

فهذا رأي فاسد؛ فإنَّ مفسدة هذا أعظم من مصلحته، وقَلَّ من خرجَ على إمام ذي سلطان إلا كانَ ما تولد عن فعله من الشَّرِّ أعظم مِمَّا تولَّدَ من الخيرِ، وغاية هؤلاء إمَّا أن يُغْلبوا وإمَّا أن يَغْلِبوا، ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة، وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا وهزم أصحابهم، فلا أقاموا دينًا ولا أبقوا دنيا، واللَّه تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا، وإن كان فاعل ذلك من أولياء اللَّه المتقين ومن أهل الجنة، فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم رضي اللَّه عنهم، ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدرًا عند اللَّه وأحسن نية من غيرهم، وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق، وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين، واللَّه يغفر لهم كلهم »[١].

وعلى سيرة الإمام ابن تيمية سار تلميذه ابن القيم في تأكيد هذا الأمر وحشد الأدلة له، فقال في بيان حكمة الشريعة في تحريمها الخروج على الأئمة: "إن النبي ﷺ شرع لأُمته إيجاب إنكار المنكر، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه اللَّه ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى اللَّه ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان اللَّه يبغضه، ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كلّ شرّ وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول اللَّه ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: لا، ما أقاموا الصلاة. وقال: من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر، ولا ينزعنّ يدًا من طاعته.

---

(١) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية (٥٢٧/٤).

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغّار رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول اللّه ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات، ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح اللّه مكة، وصارت دار إسلام، عزم على تغيير البيت، وردّه على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك - مع قدرته عليه - خشية وقوع ما هو أعظم منه، من عدم احتمال قريش لذلك، لقرب عهدهم بالإسلام، وكونهم حديثي عهد بكفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه، كما وجد سواء"[١].

وقد استفاد بعض أهل البيت من نتائج الخروج المأساوية[٢]، فقد رأوا أنّ ما يقع في هذه الفتن من المفاسد والمنكرات أكثر بكثير مما يقع من ذلك في ظل الحكم الجائر، ومن جهة أخرى وعرفوا طبيعة العامة التي كانت تناديهم وتمنّيهم، ثم تغدر بهم، وتتركهم يواجهون الموت لوحدهم.

لذلك امتنع عليّ بن الحسين (زين العابدين) من الخروج مع أهل المدينة لما تَمرَّدوا على يزيد بن معاوية، وامتنع الباقر والصّادق من الخروج، بل إنّ الصّادق بذل النّصح لأولاد عمّه محمد النّفس الزكية، وأخيه إبراهيم أيّام خروجهما على المنصور[٣].

---

(١) انظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٣/ ٦-٧).

(٢) عدّ الأشعري في كتابه خمسة وعشرين خروجًا لآل البيت، ومن المعقول أن يكون هذا درسًا لآل البيت ولغيرهم من المسلمين. انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١/ ١٤١-١٥٥). تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط١، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية (١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م).

(٣) انظر: الإمام الصادق، لأبي زهرة (ص ٢٠٦).

أما الحوادث المعاصرة فهي كثيرة، ولكنَّ أبرزها :

ما حدث في الجزائر[١]، ففيها حلّ الهرج فقتل الناس بعضهم بعضًا، ودخلت المخابرات الدولية بمنافقيها، فكان أكبر من تضرَّرَ هُم: المؤمنون الصادقون، والمستفيد هُم: الزنادقة وأربابهم من الصليبيين.

وكذلك قُتِلَ الرئيس المصري السَّابق أنور السَّادات والذي صَار شهيدًا عند بعض قتلته بعد ذلك !!

من الذي استفاد من قَتْلِهِ ؟ ؟ وأي خير جنته الأمة من ذلك ؟ ؟

وهذه أحداث الرياض، ومصر، والمغرب، والكويت، وغيرها من الدول الإسلامية ماثلة أمامنا، من الذي استفاد منها ؟

لقد أفادت المنافقين من العلمانيين وأسيادهم من الكفرة وخاصة الأمريكان.

ولو رجع هؤلاء إلى السيرة النبوية لوجدوا أنَّ رسول اللَّه ﷺ ظل ثلاثة عشر عامًا في مكة يدعو ويربي أصحابه، والشرك ضارب أطنابه عن يمينه وشماله، والكعبة تحيط بها الأصنام، وهو ﷺ يصلي عند الكعبة ويطوف بها، وقد مرّ على آل ياسر رضي اللَّه عنهم وهم يعذبون فلم يملك إلا أن يصبرهم[٢].

ومن هنا أحذر إخواني الشباب من مغبة التهور والعجلة، وأنصحهم بلزوم الصمت والسكينة، فإنَّ إعمال اللسان أيام الفتن كإعمال السيف.

وتأمل بقلبك هذه اللمحة التاريخية الآتية أجمع لك فيها بين كلام الحافظ ابن كثير، وتاج الدين ابن السبكي الذي نقل عن ابن الأثير رحمهم اللَّه وقد

---

(١) انظر ملف: (ولكن حمزة الجزائر لا بواكي له) في موقع مفكرة الإسلام، ويناقش الملف أحداث الجزائر الدامية. . وانظر أيضًا: الحرب القذرة – حبيب سويدية – ترجمة: روز مخلوف – دار ورد – الطبعة الأولى (٢٠٠٢م).

(٢) الغلو – لمصطفى خليل (ص: ٢٢٠).

وصفوا لنا سبب دخول التتار إلى بلاد المسلمين، فأي ذنب ارتكبه من تسبب بذلك ؟ وأي معصية وقع فيها ؟

« في عام ستمائة وست عشرة عبرت التتار نهر جيحون بصحبة ملكهم جنكيزخان من بلادهم، وكانوا يسكنون جبال طمغاج من أرض الصين، ولغتهم مُخالفة للغة سائر التتار وهم من أشجعهم وأصبرهم على القتال، وسبب دخولهم نهر جيحون أَنَّ جنكيزخان بعثَ تُجَارًا له ومعهم أموال كثيرة إلى بلاد خوارزم شاه[١] يبتضعون له ثيابًا للكسوة، فلما انتهوا إلى الأترار، كتب نائبها إلى خوارزم شاه يذكر له ما معهم من كثرة الأموال التي لا تعد ولا تحصى، وقال له: « الرأي قتلهم وأخذ أموالهم ».

فأرسل إليه بأن يقتلهم ويأخذ ما معهم، ففعل ذلك، فلما بلغ جنكيزخان خبرهم أرسل يتهدد خوارزم شاه، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: « وَلَم يَكُنْ مَا فَعَلَهُ خُوَارِزم شَاه فِعْلًا جَيِّدًا ».

فلما تهدده أشار من أشار على خوارزم شاه بالمسير إليهم، وقام ولده السُّلطان جلال الدِّين وكان عاقلًا، وسأل عن طاعة جند جنكيزخان له، ثم أشار على والده بأن يتلطف في الجواب ويخلي بين جنكيزخان وبين نائب الأترار، ويسلطه على دم واحد يحمي به المسلمين من نهر جيحون إلى قريب بلاد الشام، ومساجد لا يحصى عددها، ومدارس وأُمَمًا لا يُحصون، ومدائن وأقاليم[٢]، فأبى والده إلا السيف، وأمر بقتل رسل جنكيزخان.

---

(١) هو السلطان الأعظم للمسلمين علاء الدين خوارزم شاه محمد تكش، وكان ملكًا عظيمًا.

(٢) قال ابن العربي في (أحكام القرآن: ١٧٨٩/٤): (فأما عقده على أن يرد من أسلم إليهم فلا يجوز لأحد بعد النبي ﷺ، وإنما جوَّزه الله له لما علم في ذلك من الحكمة، وقضى فيه من المصلحة، وأظهر فيه بعد ذلك من حسن العاقبة، وحميد الأثر في الإسلام).

قال ابن السبكي: « فيا لها فعلة ما كان أقبحها، أَجْرَت كل قطرة من دمائهم سيلًا من دماء المسلمين ».

ثُمَّ سَارَ إليهم وهم في شغل شاغل بقتال كشلى خان، فنهب خوارزم شاه أموالهم وسبى ذراريهم وأطفالهم، فأقبلوا إليه مَحروبين، فاقتتلوا معه أربعة أيام قتالًا لم يسمع بمثله، ثم رجع عنهم، فقصدت التتار بخارى، وبها عشرون ألف مقاتل، فحاصرها جنكيزخان ثلاثة أيام فطلب منه أهلها الأمان فأمنهم، ودخلها فأحسن السيرة فيهم مكرًا وخديعة، وامتنعت عليه القَلعة فحاصرها، وفتحوها قَسرًا في عشرة أيام، فقتل من كان بها، ثم عاد إلى البلد، فاصطفى أموالَ تُجارها وأحلّها لِجنده، فقتلوا من أهلها خلقًا لا يعلمهم إلا اللّه عز وجل وأَسَرُوا الذُّرِّيَّة والنِّسَاء، وفعلوا معهن الفواحش بحضرة أهليهن، فمن الناس من قاتل دون حَرِيْمِهِ حتى قُتِلَ، ومنهم من أُسر، فَعُذِّبَ بأنواع العذاب، وَكَثُرَ البُكَاء والضَّجِيْج بالبلد من النِّسَاء والأَطْفَال والرِّجَال، ثم ألقت التتار النار في دُورِ بُخَارى ومدارسها ومساجدها، فاحترقت حتى صارت بَلَاقِعَ خَاوية على عروشها، ثم كرّوا راجعين عنها قاصدين سمرقند...)[1].

وأقول - لهؤلاء الذين يدندنون حول تكفير حكام المسلمين:

هبوا أنَّ هؤلاء الحكام كفار كفر ردة، وهبوا - أيضًا - أنَّ هناك حاكمًا أعلى على هؤلاء، فالواجب - والحالة هذه - أن يطبق هذا الحاكم الأعلى فيهم الحد.

ولكن؛ الآن: ماذا تستفيدون أنتم من الناحية العملية إذا سلّمنا - جدلًا - أنَّ هؤلاء الحكام كفار كفر ردة؟! ماذا يمكن أن تصنعوا وتفعلوا؟.

(١) انظر: البداية والنهاية - ابن كثير (٨١/١٧)، وطبقات الشافعية - للسبكي (٣٣٠/١).

فإذا قالوا السيف بيننا وبينهم: فهذا عين البلاء ورأس الفتنة، واللَّه وحده العالم كيف سيكون الحال إن أُعْمِلَ السيف.

وإذ قالوا: ولاء وبراء؛ فنقول: الولاء والبراء مرتبطان بالموالاة والمعاداة - قلبية وعملية - وعلى حسب الاستطاعة، فلا يشترط لوجودهما إعلان التكفير وإشهار الردة.

بل إنَّ الولاء والبراء قد يكونان في مبتدع، أو عاص، أو ظالم.

ثم أقول لهؤلاء: ها هم هؤلاء الكفار قد احتلوا من بلاد الإسلام مواقع عدة، ونحن مع الأسف ابتلينا باحتلال اليهود لفلسطين.

فما الذي نستطيع نحن وأنتم فعله مع هؤلاء؟! حتى تقفوا أنتم - وحدكم - ضد أولئك الحكام الذين تظنون أنهم من الكفار؟!.

هلا تركتم هذه الناحية جانبًا، وبدأتم بتأسيس القاعدة التي على أساسها تقوم قائمة الحكومة المسلمة، وذلك باتباع سنة رسول اللَّه ﷺ التي ربى أصحابه عليها، ونَشّأهم على نظامها وأساسها.

نذكر هذا مرارًا، ونؤكده تكرارًا: لا بد لكل جماعة مسلمة من العمل بحق لإعادة حكم الإسلام، ليس فقط على أرض الإسلام، بل على الأرض كلها، وذلك تحقيقًا لقوله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾[1].

ونحن إذا درسنا واقع الجماعات الإسلامية القائمة منذ نحو قرابة قرن من الزمان، وأفكارها وممارساتها، لوجدنا الكثير منهم لم يستفيدوا - أو يفيدوا - شيئًا يذكر، برغم صياحهم وضجيجهم بأنهم يريدونها حكومة إسلامية، مما

---

(١) سورة الصف، الآية ٩.

سبب سفك دماء أبرياء كثيرين بهذه الحجة الواهية، دون أن يحققوا من ذلك شيئًا.

فلا نزال نسمع منهم العقائد المخالفة للكتاب والسنة، والأعمال المنافية للكتاب والسنة، فضلًا عن تكرارهم تلك المحاولات الفاشلة المخالفة للشرع والله المستعان[١].

لقد برزت في السَّاحة جماعات وأفراد من شباب المسلمين المتحمسين لهذا الدين، الذين هيَّجت عواطفَهم وألهبت مشاعرَهم، محاربةُ غالب حكومات الشعوب الإسلامية لتطبيق شريعتهم في حياة أُمتهم، متواطئين في ذلك مع أعداء الإسلام من غير المسلمين. فرأوا تطبيق القوانين الوضعية التي يخالف غالبها كتاب الله وسنة رسوله، ورأوا انتشار الظلم وانزواء العدل، كما رأوا اختفاء كثير من الأخلاق الإسلامية، وسيطرة كثير من الأخلاق الفاسدة، ورأوا ارتكاب الكبائر واستباحة المحرمات، ورأوا إهانة دعاة الإسلام وعلماء الأُمة والزج بهم في السجون والمعتقلات والمنافي.

بل رأوا قتل كثير منهم بغير جرم ارتكبوه إلا أن يدعوا الناس إلى تطبيق معنى "لا إله إلا الله".

ورأوا الأعداء يحتلون أرضهم وينتهكون أعراضهم.

ورأوا فريضة الجهاد معطلة في وقت اشتدت حاجة الأُمة إليه...

ورأوا سكوت كثير من علماء الأُمة عن مناصحة من بيدهم زمام أُمور الشعوب الإسلامية ومقاليدها.

ورأوا الواقع العملي في الجهاد الأفغاني يؤيد ما جاء به وحي الله من

---

(١) انظر: الغلو في الدين، د. عبد الرحمن اللويحق.

الكتاب والسنة، من وجوب إعداد العدة لجهاد أعداء اللّه الكافرين المعتدين، وأنه لا مخرج من عدوان المعتدين إلا بذلك.

فلم تطق هذه الجماعات وهؤلاء الأفراد الصبر على بقاء هذه المآسي في هذه الأُمة، فلجئوا إلى التسلح بسلاحين خطيرين:

السلاح الأول: سلاح العقيدة والفكر.

السلاح الثاني: سلاح القوة والتنفيذ.

أما سلاح العقيدة والفكر، فقد تمثل في اعتقاد كفر حكومات الشعوب الإسلامية إجمالًا وتفصيلًا كفرًا مخرجًا من ملة الإسلام، وأعني بالإجمال أن حكومةَ دولةٍ ما من تلك الحكومات كافرة، وأعني بالتفصيل أن كل فرد بعينه وباسمه كافر...

بل إن بعض تلك الجماعات حكمت بالكفر على كل موظفي الدولة ومنهم العلماء الذين سموهم بـ (علماء السلطة) بحجة أنهم يوالون الحكام ويعينونهم على كفرهم، بل إن بعضهم كفروا الشعوب بحجة أنهم ساكتون عن كفر الحكومات راضون به...

ولهذا وجدت جماعات كثيرة تعتقد هذا الاعتقاد في غالب البلدان الإسلامية، مع الاختلاف في قلة تلك الجماعات وكثرتها في كل بلد منها، وقد بدأت بعض هذه الجماعات في مراجعة مواقفها والرجوع عن اعتقادها الذي ترتبت عليه آثار خطيرة مشروعة.

وأَمَّا سلاح القوة والتنفيذ، فهو حمل السلاح واستحلال قتل من اعتقدوا كفره، من الحكام والموظفين والشعوب... وترتب على ذلك ما ترتب من إزهاق لأرواح المسلمين في بلدانهم وهدم لمنشآتهم وإهدار لأموالهم، بل إن بعضهم اجترؤوا على سبي لفتيات مسلمات في بعض البلدان...

السبب الثاني: أن هؤلاء الشباب وتلك الجماعات رتبوا على تكفير من خالفهم في رأيهم وعدم اعتبار رأيه ومواقفه، ورأوا خلو البلدان الإسلامية من جهة تطاع أو تستشار.

ورأوا أنَّ الجهاد في سبيل اللَّه الذي فرضه اللَّه على عباده، قد عطل ونكست رايته، حتى احتل الكفار بعض بلدان المسلمين أو سيطروا على حكامها الذين أصبحوا ينفذون في الشعوب الإسلامية ما يخالف كتاب اللَّه وسنة رسوله...

فرتبوا على ذلك أنَّه يَجب عليهم القيام بهذه الفريضة فاتجهوا إلى التدريب القتالي وحيازة السلاح والقيام بغزو بلاد الكفار، وهو ما يسمى بـ (جهاد الطلب) بزعمهم الذي يباح فيه قتل الكفار وإفساد أموالهم وتخريب ديارهم إذا تعينت المصلحة في ذلك، وقتل غير المقاتلين إذا تترس بهم المقاتلون.

واعتبروا أنَّ القُدرة المشروعة هي تلك القدرة التي توفرت لهم، من مال وتدريب وحمل سلاح واستعماله، ولم يفكروا فيما يترتب على تدبيرهم من عواقب وخيمة على الأُمة الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها، حيث إنهم يفقدون القدرة على حماية تلك الأُمة من عواقب تدبيرهم...

بعض كلام العلماء عن تكفير الحكام:

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "مَن حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا يَخْرُجُ عَن أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

١- مَن قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا لأَنَّهُ أَفْضَلُ مِن الشَّرِيْعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

٢- وَمَن قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، لأَنَّهُ مِثْلَ الشَّريعةِ الإِسْلَامِيَّةِ، فَالْحُكْمُ بِهَذا جَائِزٌ، وَبِالشَّرِيْعَةِ جَائِزٌ، فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

٣- وَمَن قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، وَالْحُكْمُ بِالشَّرِيْعَةِ أَفْضَل، لَكِن الْحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَائِزٌ، فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

٤- وَمَن قَالَ أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، وَهُو يَعتقدُ أنَّ الحكمَ بغَيرِ مَا أَنزلَ اللَّهُ لا يَجُوزُ، وَيقولُ: الْحُكْمُ بِالشَّرِيْعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ أَفْضَلُ، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمَ بِغَيْرِهَا، وَلَكِنَّهُ مُتَسَاهِل، أَو يَفْعَلُ هَذَا الأَمْرَ صَادِرٌ مِن حُكَّامِهِ فَهُو كَافرٌ كفرًا أَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَيُعْتَبَرُ مِن أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ"[١].

وقال: "ومن يدرس القوانين، أو يتولى تدريسها ليحكم بها، أو ليعين غيره على ذلك مع إيمانه بتحريم الحكم بغير ما أنزل اللَّه، ولكن حمله الهوى، أو حبُّ المال على ذلك، فأصحاب هذا القسم لا شك فساق، وفيهم وكفر ظلم وفسق، لكنه كفر أصغر، وظلم أصغر وفسق أصغر، ولا يخرجون به من دائرة الإسلام، وهذا القول هو المعروف بين أهل العلم، وهو قول ابن عباس، وطاووس، وعطاء، ومجاهد، وجمع من السلف والخلف كما ذكر الحافظ ابن كثير والبغوي والقرطبي وغيرهم، وذكر معناه العَلَّامَة ابن القيم - رَحِمَهُ اللَّهُ - في كتابه الصلاة..

ومن يدرس القوانين أو يتولى تدريسها مستحلًا للحكم بها، سواء اعتقد أنَّ الشريعة أفضل، أم لم يعتقد ذلك، فهذا القسم كافر بإجماع المسلمين كفرًا أكبر، لأنه باستحلاله الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشريعة اللَّه يكون مستحلًا لما علم من الدين بالضرورة أنه محرم، فيكون في حكم من استحل الزنا والخمر ونحوهما، ولأنه بهذا الاستحلال يكون قد كذب اللَّه ورسوله، وعاند الكتاب والسنة، وقد أجمعَ علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرمه

(١) انظر قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال ٧٢-٧٣.

اللَّه، أو حرم ما أحله اللَّه مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومن تأمل كلام العلماء في جميع المذاهب الأربعة في باب الردة اتضح له ما ذكرنا"[(١)].

ويقول حُجَّةُ الإسلام أبو حَامِدٍ الغَزَالي: « إنَّ التَّكفيرَ هو صَنيعُ الْجُهَّال، ولا يُسَارع إلى التَّكفير إلا الجهلة، فينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد الإنسان إلى ذلك سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول: « لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه »، خطأ.

والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم.

والوصية: أن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين « لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه »، غير مناقضين لها. والمناقضة: تجويزهم الكذب على رسول اللَّه ﷺ، بعذر أو غير عذر، فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه ! ».

ولقد أَجمعَ العُلماءُ على أنَّ التكفيرَ يَجبُ أن يقفَ عند « المقولة » دون « القَائل » وعند « الفِعل » دون « الفَاعل »، إذ ربما كان للقائل والفاعل للكفر تأويل، حتى ولو كان تأويلًا فاسدًا، فإنَّهُ شُبْهَةٌ، والحدود تُدرأ بالشُّبهات، وبهذا بلغ الإسلام من السعة وأمانة المسؤولية ما لم يبلغه دين ولا فلسفة ولا نسق فكري خارج دائرة الإسلام.

وفي مواجهة البعض، الذين يتنكبون هذا المنهاج، بدعوى الاستناد إلى قول اللَّه سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[(٢)].

كتب الشيخ محمود شلتوت يقول: « إن الحكم الإسلامي نوعان:

١- حكم لم يرد به قرآن ولا سنة، أو ورد به أحدهما، ولكن لم يكن الوارد

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢/٣٢٦-٣٣٠).

(٢) سورة المائدة، الآية ٤٤.

به قطعيًّا فيه، بل محتملًا له ولغيره، وكان بذلك محلًا لاجتهاد الفقهاء والمشرعين، فاجتهدوا فيه، وكان لكل مجتهد رأيه، وأكثر الأحكام الإسلامية من هذا النوع الاجتهادي، والحكم في هذا النوع الاجتهادي لو جاء بما يخالف جميع الآراء والمذاهب الإسلامية، فإن الإسلام لا يمنعه ولا يمقته، فضلًا عن أن يراه ردة يخرج بها القاضي عن الإسلام، ذلك أن الإسلام ليس له في هذا النوع حكم معين، وإنما حكمه هو ما يصل إليه المجتهد باجتهاده المبني على تحري المصلحة والعدل، فمتى وجد العدل والمصلحة فثم شرع اللَّه وحكمه.

٢- وحكم هو القطعي المنصوص عليه في كتاب اللَّه أو سنة رسوله الثابتة، التي لم يظهر فيها خصوصية الوقت أو الحال، والحكم بغيره إن كان مبنيًّا على اعتقاد أن غيره أفضل منه، وأنه هو لا يحقق العدل ولا المصلحة، ردة يخرج بها القاضي عن الإسلام، أما إذا كان القاضي الذي حكم بغيره مؤمنًا بحكم اللَّه، وأنه هو العدل والمصلحة دون سواه، لكنه في بلد غير إسلامي، أو بلد إسلامي مغلوب على أمره في الحكم والتشريع، واضطر أن يحكم بغير حكم اللَّه لمعنى آخر وراء الجحود والإنكار، فإن الحكم في تلك الحالة لا يكون كفرًا، إنما يكون معصية، وهو نظير من يتناول الخمر وهو يعتقد حرمتها، فيجب على القاضي المسلم أن يرد نفسه عن الحكم متى استطاع إلى ذلك سبيلًا، وإذا لم يستطع أن يرد نفسه خوفًا من ضرر فادح يلحقه أو يلحق جماعته فإنَّ الإسلام يبيح له ذلك، ارتكابًا لأخف الضَّررين، ما دام قلبه مطمئنًا إلى حُكمِ اللهِ »[1].

---

(١) انظر: التكفير ص ٥٣.

وهنا وقفة مع من قال بأن جمهورالصحابة ومن بعدهم من التابعين يرون وجوب الخروج على الحكام الظلمة:

وقد تولى زمام هذه المقالة الإمام ابن حزم[١]، ولنا معه وقفة، نحسبها ضرورية، لبيان ما استدل به على وجوب الخروج على أئمة الجور.

لقد ذهب ابن حزم إلى نسبة القول بالخروج إلى جموع من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، فذكر من الصحابة: عليًّا، وكلّ من كان معه من الصَّحابة، وعائشة وطلحة والزبير رضي اللّه عنهم وكلّ من كان معهم من الصحابة، ومعاوية بن أبي سفيان وكلّ من كان معه من الصحابة، كعمرو بن العاص والنُّعمان بن بشير، ثمّ ذكر أنّه مذهب عبد اللّه بن الزبير، ومحمد بن الحنفية والحسين بن عليّ، وبقية الصحابة من المهاجرين والأنصار الذين قاموا يوم الحرّة بالمدينة، والذين قاموا على الحجاج بن يوسف.

ثمّ ذكر أنّه مذهب أفاضل التابعين الذين كانوا مع هؤلاء الصحابة، كعبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن جبير، وأبي البحتري الطائي، وعطاء السّلمي الأزدي، والحسن البصري، ومالك بن دينار، ومسلم بن يسار، وأبي الجوزاء، والشعبي، وعبد اللّه بن غالب، وعقبة بن وساج[٢]، وعقبة بن

---

(١) ذهب أبو بكر بن مجاهد المقرىء الإجماع على تحريم الخروج على الظّلمة، فردّ ذلك عليه ابن حزم، واحتجّ عليه بخروج الحسين بن عليّ -رضي اللّه عنهما- وخروج أصحابه على يزيد، وبخروج ابن الأشعث، ومن معه من كبار التّابعين، وخيار المسلمين على الحجّاج بن يوسف.
وقال ابن حزم: أترى هؤلاء كفروا؟ بل واللّه من كفّرهم فهو أحقّ بالتّكفير. ولقد يحقّ على المرء المسلم أن يزمّ لسانه، ويعلم أنّه مجزيٌّ بما تكلّم به، مسئول عنه غدًا، قال: ولو كان خلافًا يخفى لعذرناه؛ ولكنّه أمر ظاهر لا يخفى على المخدّرات في البيوت. انظر: له كتاب الاجماع(ص ١٧٨)، الروض الباسم لابن الوزير(ص٥٢).

(٢) ابن حفص، الأزدي، البرساني، البصري، نزيل الشام. روى عن أنس، وعمران بن حصين، وأبي الدرداء. وعنه: إبراهيم بن أبي عبلة، وقتادة، ويحيى بن أبي عمرو الشيباني. =

عبد الغافر[(١)]، وعقبة بن ماهان، وماهان، والمطرف بن المغيرة بن شعبة، وأبي المعدل حنظلة بن عبد اللَّه، وأبي شيخ الهنائي الهمداني[(٢)].

وكذا طلق بن حبيب[(٣)]، والمطرف بن عبد اللَّه بن الشّخّير، والنّضر بن أنس، وعطاء بن السائب[(٤)]، وإبراهيم بن يزيد التيمي، وابن الحوساء، وجبلة

= قال خليفة: « قتل يوم الزّاوية سنة (٨٣هـ). قال أبو حاتم: « قتل في دير الجماجم سنة (٨٣ هـ) ». وثقه يعقوب بن سفيان، والدارقطني، وأبو داود، وقال ابن شاهين في الثقات: « قال ابن عمار: ثقة، روى عنه الناس ».
انظر: تهذيب التهذيب (٧/٢٢٤).

(١) هو أبو نهار عقبة بن عبد الغافر، الأزدي، العوذي، البصري، المقتول سنة (٨٢هـ)، أو (٨٣هـ).
روى عن أبي سعيد، وعبد اللَّه بن مغفل، وأبي أمامة، وغيرهم. وعنه: يحيى بن أبي كثير، وقتادة، وسليمان التيمي، وغيرهم. وثقة العجلي، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.
ذكر خليفة بن خياط أنه قتل يوم الزاوية سنة (٨٢هـ)، وذكر غيره أنّه قتل في دير الجماجم سنة(٨٣هـ).
انظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٢١٨-٢١٩).

(٢) قيل: اسمه حيوان بن خالد، وقيل: خيوان. روى عن أخيه حمان، وعن ابن عمر، ومعاوية.
وعنه: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، وبيهس بن فهدان، وغيرهم. وثقة العجلي، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره خليفة بن خياط في الطبقة الثانية من قراء اهل البصرة.
انظر: الاستغناء لابن عبد البر(٢/٩٥٣)، وتهذيب الكمال للمزي(٣٣/٤١١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (١٢/١١٦)، وتقريب التهذيب له (٢/٤٣٥).

(٣) البصري، روى عن أنس بن مالك، وجابر بن عبد اللَّه، والأحنف بن قيس، وغيرهم. وعنه: حميد الطويل، وسعيد بن المهلّب، ومنصور بن المعتمر، وغيرهم.
كان من أعبد أهل زمانه، أجمعوا على أنه كان مرجئًا، لكنهم وثّقوه في الحديث.
ورد عن مالك أنّ الحجاج أخذه وسعيد بن جبير وقراء كانوا معهم، فقتلهم.
قال بكر بن عبد اللَّه المزني: « لمّا كانت فتنة ابن الأشعث، قال طلق بن حبيب: اتّقوها بالتقوى، فقيل له: صف لنا التقوى ...» إلخ.
انظر: تهذيب الكمال(٣/٤٥١)، وتاريخ الإسلام للذهبي(٤/١٢٩)، وميزان الاعتدال(٢/ت٤٠٢٤)، وتهذيب التهذيب (٥/٢٧).

(٤) هو أبو السائب عطاء بن السائب بن مالك، الثقفي، الكوفي، المتوفى سنة (١٣٧هـ). =

ابن زحر، وغيرهم[١].

ثمّ ذكر من أتباع التابعين ومن بعدهم من أمثال عبد اللّٰه بن عبد العزيز بن عبد اللّٰه بن عمر، وعبيد اللّٰه بن عمرو، ومحمد بن عجلان، ومن خرج مع إبراهيم بن عبد اللّٰه بن الحسن، ومحمد النّفس الزكية[٢].

هذا ما قرّره ابن حزم - انتصارًا لِمذهبه- حيث نسب القول بالخروج بالسيف إلى هذه الجموع الكثيرة من الصحابة، وهذا الذي قرّره يحتاج إلى مناقشة وتحقيق علميّ، يلزمه كثير من الوقت، ولكني أورد على كلامه هذه الملحوظات القصيرة:

١- لا نسلّم بأنّ فلسفة الصَّحابة الذين ذكرهم كانت مبنية على هذا الفكر، بل يمكن أن يقال: إن غاية ما فعله هؤلاء هو السعي إلى القيام بما عجز عنه الإمام عليّ رضي الله عنه، بل إنّ بعضهم - مثل عائشة وطلحة والزبير وغيرهم - لم يكن قصدهم القتال أصلًا، ولم يخرجوا على الإمام عليّ، فلا يمكن نسبتهم إلى مذهب القائلين بالخروج بالسيف، وكذلك الحال بالنسبة لمعاوية ومن كان معه، لم يكونوا يعتقدون أنهم خرجوا على الإمام عليّ، ولم يروا فيما فعلوه خروجًا بالسيف، بل لم يعلنوا الحرب على الإمام عليّ، ولم يخرجوا إليه، بل هو الذي خرج إليهم.

= روى عن أبيه، وأنس، وسعيد بن جبير، وغيرهم. وعنه: سليمان التيمي، والأعمش، والسّفيانان، والحمادان.

من كبار الثقات، لكنه اختلط في آخر عمره، فاتقاه العلماء.

انظر: تهذيب التهذيب (١٨٣/٧).

(١) هؤلاء الذين ذكرهم ابن حزم ممن يرون السيف أغلبهم خرج مع ابن الأشعث في ثورته على الحجاج بالعراق. انظر: تاريخ خليفة (ص٢٢١).

(٢) انظر: الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٥/ ٢٠-٢٣).

٢- أنّ فيمن ذكرهم ابن حزم من كان يمقت السيف ويكره أن يسلّ سيفًا على المسلمين، ويرى عدم الخروج أصلًا، مثل محمد بن الحنفية، وقد ذكرنا فيما سبق نصوصًا عنه في النهي عن ذلك، ونصيحته للحسين وعبد اللّه بن الزبير بعدم الخروج معروفة.

ومثل مطرف بن عبد اللّه بن الشّخّير، فقد جاء عنه ما ينفي اشتراكه في أيّ فتنة من تلك الفتن.

٣- أنّ فيمن ذكرهم من خرج، ولكنّه سرعان ما ندم على ذلك، ولم يكرّر ذلك فيما بعد، وهذا مثل مسلم بن يسار، والشّعبي، وقد تقدّمت نصوص في تأكيد هذه الحقيقة.

٤- أنّ بعض من نسبهم إلى هذا المذهب أكرهوا على الخروج مع الخارجين، وهذا مثل الحسن البصري الذي صحّت الرّواية في أنّه أكره على الخروج مع يزيد بن المهلب، وقد سبق ذكر هذا.

هذه مناقشة سريعة، تبين أنه لا يمكن أن يكون فيما ذكره ابن حزم تحقيق سليم لمواقف هؤلاء الصحابة والتابعين من الخروج بالسيف، وتبين أنّه يجب التحقّق ممّا نسبه ابن حزم لكلّ من ذكره من الصحابة والتابعين من أنهم يقولون بالسيف.

وأمّا استدلال ابن حزم ومن معه بأحاديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجوب الخروج على الإمام الجائر فلا يسلم لهم، لأن للفقهاء والعلماء في تغيير المنكر ضوابطًا وشروطًا، لا تخرج عن هذا الأمر الذي قرره العلماء الراسخين.

فقد أجمع العلماء أنه حيث يترتب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حصول مفسدة راجحة، أو زوال مصلحة راجحة، فإن الفاعل عندها يكون

داعيًا إلى فتنة.

فالضابط في هذه المسألة فعل الأرضى عند اللَّه تعالى، والأصلح لعباد اللَّه في دينهم ودنياهم، وارتياد ما فيه مصلحة لهم وهذا الأمر يحتاج إلى علم وفهم، وتقدير للمصالح الحقيقة، أمّا العواطف الجياشة والحماسة الفائرة، والغضب غير الواعي، وتقدير المصالح الوهمية، والخطأ في اعتبار ما ليس مصلحة، أو الخطأ في تقدير المفاسد، فهذه كلّها أسباب لإضاعة مصالح الدنيا والآخرة.

وَقَد وَرَدَ أَنّ طَاووسًا رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبّاسٍ: أَنْهَى أَمِيْرِي عَن مَعْصِيَةٍ؟ قَالَ: لَا، تَكُونُ فِتْنَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ أَمَرَنِي بِمَعْصِيَةٍ؟ قَالَ: "حِيْنَئِذٍ"[1].

وقد تأملتُ مذهب الإمام أحمد في كراهيته للخروج على الأئمة ورفع السيف، وبين المحنة التي اكتوى بنارها، عندما تصدى للانحراف العقدي الذي كانت السلطة تسانده وتتبناه، لقد رضي أن يتحمل صنوفًا من العذاب والتنكيل، والسجن، ولم يثنه ذلك عن عزمه، لكنه في مقابل ذلك لم يدع الأُمة إلى الخروج على حكام ذلك الزّمان، وأجزم أنّه كان أقدر من كثير ممن جاء بعده.

ثمّ تأملتُ أيضًا أمام كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مصنّفاته في النهي عن الخروج، ثمّ سلوكه الذي كان عليه في حياته من الجهر بكلمة الحقّ والتّصدّي للحكّام، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، حتى انتهى به الأمر إلى أن يموت سجينًا في القلعة.

إنّ هذين العلمين من الرجال- وغيرهما- كانوا يملكون من قوة التأثير في

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٢٣/٨).

جماهير المسلمين ما لا يملكه أحد ممن يتصدى اليوم للحكام، وكان في الأُمة من أهل الخير والصلاح والعلم أضعاف ما هو موجود اليوم، وكانت الأُمة في التزامها بالإسلام أحسن حالًا مما هي عليه اليوم.

رغم كلّ هذه الفروق الجوهريّة فإنّ الإمام أحمد يرى عدم الخروج على أئمة الجور بالسيف، لما في ذلك من إراقة الدماء، وفساد القلوب، وتمكن أهل الباطل.

فَقَد وَرَدَ عَنْهُ فِي مَعْرِضِ التَّأْييدِ لِمَوْقِفِ مَن اعْتَزَلَ الْفِتْنَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، إذ قَالَ: "ابْنُ عُمَرَ، وَسَعْدُ، وَمَن كَفَّ عَن تِلْكَ الْفِتْنَة، أَلَيْسَ هُوَ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ أَحْمَدُ؟!

هَذا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَم يَضْبِطِ النَّاسَ، فَكَيْفَ الْيَوْمَ، وَالنَّاسُ عَلَى هَذِهِ الْحَال.. السَّيْفُ لَا يُعْجِبُنِي"[(١)].

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَروذِي: سَمِعتُ أبا عبدالله يَأمُرُ بِكَفِّ الدِّمَاءِ، وَيُنْكِرُ الْخُرُوجَ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَأَنْكَرَ أَمْرَ سَهل بن سَلامة، وَقَالَ: كان بيني وبين حمدون بن شبيب أُنْسٌ وَكَانَ يَكْتُبُ لِي فَلَمَّا خَرَجَ مَعَ سَهْلٍ جَفَوْتُهُ بَعْدُ.

وَكَانَ قَد خَرَجَ ذَاكَ الْجَانِب، فَذَهَبْتُ أَنَا وَابْنُ مُسْلِمٍ فَعَاتَبْنَاهُ، وَقُلْتُ إِيْش حَمَلَكَ؟! فَكَأَنَّهُ نَدِمَ أَو رَجَعَ"[(٢)].

وذكر بعضهم اجتماع فقهاء بغداد في ولاية الواثق، عند أبي عبد اللَّه أحمد ابن حنبل، وقالوا له: إنّ الأمر قد تفاقم وفشا- يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك- ولا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فناظرهم في ذلك، وَقَالَ: "عَلَيْكُم بِالإِنْكَارِ بِقُلُوبِكُم، وَلَا تَخْلَعُوا يَدًا مِن طَاعَةٍ، وَلَا تَشُقُّوا عَصَا

(١) السنة للخلال، (١/١٤٠) (برقم١٠١)، وإسناده صحيح.

(٢) السنة للخلال، (١/١٤٠) (برقم١٠٢)، وإسناده صحيح.

الْمُسْلِمِيْنَ، وَلَا تَسْفِكُوا دِمَاءَكُم وَدِمَاءَ الْمُسْلِمِيْنَ مَعَكُم، وَانْظُرُوا فِي عَاقِبَةِ أَمْرِكِم، وَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيْحَ بَرٌّ، أَو يُسْتَرَاحُ مِن فَاجِرٍ، وَقَالَ: لَيْسَ هَذَا صَوَابٌ- هَذَا خِلَافُ- الآثَارِ"[1].

وأمّا ابن تيمية فإنَّ الذي يطالع ما كتبه في منهاج السنة، ومجموع الفتاوى، يرى بوضوح مذهبه في عدم الخروج على أئمة الجور.

لقد كان من فقه هؤلاء الأعلام أن يفرقوا بين الجهر بكلمة الحق في مواجهة الحكام، وتحمل ما يترتب على ذلك من أذى وعذاب وسجن، وبين أن يجعلوا من مواجهتهم دعوة للأمة كلها للخروج على الحكام، لإدراكهم عواقب ذلك الفعل.

إنّ قيام العالم بواجبه في الإنكار على الحاكم، وإرشاده إلى انحرافه، أو انحراف بعض رعيته، سجّل فيه سلفنا الصالح صفحات عجيبة، كيف لا وقد جعل النبي ﷺ من يفعل ذلك، ثمّ يقتل، خير الشهداء عند اللّه عزّ وجلّ، فقد أخرج أصحاب السنن، من حديث طارق بن شهاب، أنّ رجلًا سأل النبي ﷺ، وقد وضع رجله في الغرز: أيّ الجهاد أفضل؟ قال: «**كلمة حقّ عند سلطان جائر**»[2].

---

(١) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (١/١٧٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٣١٤، ٣١٤)، من حديث علقمة، عن طارق بن شهاب، مرفوعًا. وإسناده صحيح.

وأخرجه أيضًا: النسائي. كتاب البيعة/ باب: فضل من تكلم بالحق عند سلطان جائر(٧/١٨١)، وأحمد في مسنده (٣/ ٦١، ١٩)، من حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعًا، وفيه عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

قلت: وله متابع، من حديث محمد بن جحادة، عن عطية، عن أبي سعيد، أخرجه الترمذي. كتاب الفتن، باب: ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (برقم: ٢١٧٤)، وأبو داود. كتاب=

ولكن هذا النوع من الإنكار يجب ألا يتحول إلى حركة منظمة مسلحة، تخرج على الحاكم، ثم تؤلب أفراد المجتمع المسلم عليه، لأنه في هذه الحالة تصبح الأُمة على أبواب فتنة عامة.

وهناك أمر آخر من الأهمية بمكان، ويمكن أن نضيفه إلى الفروق السابقة وهو أن الحكام الذين يتم الخروج عليهم في هذا العصر، هم أشد عنفًا، وأخطر من الحكام السابقين، ففي حين كان حكام الأمويين والعباسين - أو بعضهم على الأقل - يحجزهم الإسلام والالتزام به، وغلبة الأحكام الشرعية في مجتمعاتهم، ولم يكن ينقصهم العلم الشرعي، فإن بعض حكام اليوم أبعد الناس عن كل هذا فهم أجهل شعوبهم بالإسلام والأحكام الشرعية والعلم الشرعي، مما يجعلهم عرضة لمرض الجهل والانحراف عن الإسلام، ومن ثمّ تجدهم أحرص الناس على حياة، وأشدّهم تمسكًا بالحكم، واستعدادًا للدفاع عن مصالحهم بقوة، ومن ثمّ تكون مواجهتهم لمن يخرج عليهم بالسلاح شرسة، يستخدمون فيها كلّ سلاح، دون مراعاة لحرمة دم، أو حكم شرعيّ، أو مصلحة شرعية، وهذا ما يجعلنا ننظر إلى مسألة الخروج مسألة شرعية، باعتبار ما يئول إليه الأمر من إزهاق للأرواح، وإتلاف للأموال، وانتهاك للأعراض.

فالخروج على الحكام كان مظنّة الفتنة وإراقة الدماء، ونشر الخراب

=الملاحم، باب: الأمر والنهي(برقم: ٤٣٤٤)، وابن ماجه. كتاب الفتن/ باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٣٢٩/٢).

ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٦، ٢٥١)، وابن ماجه (١٣٣٠/٢)، من رواية أبي أمامة. وأبو غالب مختلف فيه: ضعفه ابن سعد، وأبو حاتم، والنسائي، ووثقه الدارقطني، وباقي رجال الإسناد ثقات. والحديث صححه الألباني لكثرة طرقه، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٢/١) (برقم: ٤٩١).

والدمار في البلاد والعباد، وهو اليوم أكثر منه من ذي قبل.

إنّ الأُمّة مطالبة بأن تعمل على أن لا يصل هؤلاء إلى السّلطة، وهذا يتمّ عبر طريق طويل من التربية والإعداد، وصنع الرجال، ودفعهم إلى موقع المسئوليات، وعندها فقط سيتمّ هذا التغيير المنشود، بطريقة تلقائية، وفق سنن اللّه عز وجل في التغيير.

أمّا وصول مثل هؤلاء إلى مواقع السلطة والحكم في بلاد المسلمين، فهذا يعني أنّ هناك خللًا في هذه الأُمة، هو أجدر بالإصلاح والتقويم والعلاج من إزاحة هؤلاء عن مناصبهم، لأنّه في هذه الحالة، ستكون خميرة الفساد موجودة في كيان الأُمة وجسمها، فكلّما تولى أحد منها الحكم والمسئولية، كان عنوانًا على الفساد والخلل الموجود في جسمها.

وانظر إلى كلام ابن تيمية وهو يقرّر مبدأ تحقيق المصلحة في بقاء الحاكم الظالم أو ذهابه، فيقول:

"وأين ظلم بعض ولاة الأمور من استيلاء الكفار، بل من استيلاء من هو أظلم منه ؟، فالأقل ظلمًا ينبغي أن يعاون على الأكثر ظلماً، فإنَّ الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومعرفة خير الخيرين، وشرّ الشرين، حتى يقدم عند التزاحم خير الخيرين، ويدفع شر الشرين.

ومعلوم أنَّ شر الكفار والمرتدين والخوارج أعظم من شرّ الظالم، وأمّا إذا لم يكونوا يظلمون المسلمين، والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم، فهذا عدوان منه، فلا يعاون على العدوان"[1].

---

(١) انظر منهاج السنة (١١٨/٦).

وقال أيضًا: "إنّ الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكلميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأنها ترجح خير الخيرين وشرّ الشرين، وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما"(١).

فنفهم من كلّ هذا أنّ معالجة الحاكم الجائر لا تكون بالخروج عليه فقط، بل إنّ الخروج يعتبر آخر مرحلة في مراحل العلاج المضبوط المدروس، هذا العلاج الذي يتوخى منه تحقيق المصلحة الشرعية في حفظ أرواح الأُمة وأعراضها ومقدّراتها النفسية والبشرية.

فمناط الحكم عند جمهور العلماء هو تحقيق المصلحة الشرعية في الخروج أو عدمه، ولا شكّ أنّ هذا الأمر يختلف باختلاف الأعصار والأمصار والحكام، ولكن تقدير هذه المصلحة يجب أن يكون من أهل العلم الذين يعرفون هذه المصلحة أو يجتهدون في معرفتها، ولا يمكن أن يكون الأمر مشاعًا لكل مُدَّعٍ أن يرى المصلحة في أمر معين، ثم يحمل الأُمة عليه، فيكون في ذلك هلاكٌ لأبناء الإسلام، والزّجّ بالأُمة في أتون فتنة عمياء.

والإمام الجويني رحمه اللّٰه يقرر أنه ليس للمسلمين أن يثوروا على الحاكم كيفما اتفق، وإنما إذا عظمت جنايته وكثرت عاديته وفشى احتكامه واهتضامه، وبدت فضاحته، وتتابعت عثراته، وخيف بسببه ضياع البيضة، وتبدد دعائم الإسلام، ولم تجد من تنصبه للإمامة حتى ينتهض لدفعه حسب ما يدفع البغاة، فلا يطلق للآحاد في أطراف البلاد أن يثوروا، فإنهم لو فعلوا ذلك لاصطلموا وأبيدوا، وكان ذلك سببًا في ازدياد المحن وإثارة الفتن، ولكن إذا اتفق رجل مطاع، ذو أتباع وأشياع، ويقوم محتسبًا، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر،

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى(٢٠/٤٨).

وانتصب لكفاية المسلمين ما دفعوا إليه، فليمض في ذلك قدمًا، والله نصيره، على الشرط المقدم في رعاية المصالح والنظر في المناجح، وموازنة ما يندفع ويرتفع بما يتوقع[1].

فقد ظهر من كلامه ضابطان مهمان:

الأول: أنه لا يخرج على الحاكم حتى يصبح فسقه وجوره مدعاة لضياع بلاد الإسلام، وانتقاص أركان الإسلام..... إلخ.

الثاني: أن لا تكون محاولة الخروج كيفما اتفق، دون إعداد ولا قوة، بل لا بد من مراعاة المصالح والمفاسد حتى في حالة بلوغ الحاكم هذه الدرجة من الفسق والظلم، بحيث يخشى منه على الإسلام وأهله.

وإن من مظاهر هذه القوة والإعداد أن يوجد فيها رجل مطاع، تجتمع حوله الأُمة بعلمائها وفقهائها وأعيانها، ثم هو - مع ذلك - مطالب بأن يراعى المصالح والمفاسد في تحقيق هذا الأمر.

ومن لوازم هذه المصلحة ضرورة الموازنة بين الضرر الواقع من ظلم الحكام القائمين، وبين الضرر التوقع من الخروج عليهم، فلا يعقل أن نسعى إلى تغيير ظلم الحاكم بحصول مظالم كثيرة تربو على ظلم الحاكم، وقد تقدم كلام الإمام الجويني في بيان هذا الفقه.

وإن المشاهد أن بعض البلاد التي وقع فيها الخروج على الحكام كان يسودها - مع وجود ظلم الحاكم - كثير من الخير، يتمثل في حرية العبادة، وحرية العمل الإسلامي، وحرمة النفس، وانتشار أهل الخير والدعوة والعلم، والتفاف الناس حولهم، وإقبالهم على المساجد، وتنافسهم في مشاريع الخير وغير ذلك.

---

(١) انظر: غياث الأُمم في التياث الظلم للجويني (ص٨٨/٨٩).

فلما وقع الخروج، ووقعت فتنة القتل بين المسلمين، ضاعت كل هذه المكاسب وفتح الباب لأهل الفساد والشر ليعملوا عملهم، وينشروا فسادهم.

وقد دل استقراء أحوال الأُمم والمجتمعات قديما وحديثًا على أن وجود حاكم مهما كان ظلمه وجوره خير من الفوضى في كل صورها، وبيَّن الإمام علي رضي اللَّه عنه هذا الأمر عندما قال: "لا بد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة. فقالوا: يا أمير المؤمنين! هذه البرة قد عرفناها. فما بال الفاجرة؟ قال: يقام بها الحدود، وتأمن بها السبل، ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفيء"(١)

ولهذا كان من فقه العلماء أنهم قد يوافقون الخارج في حقه في الخروج من حيث المبدأ، ولكن هذا وحده ليس كافيًا لينصروه ويؤيدوه ويعلنوا ذلك أمام الناس إذا علموا أنَّ خروجه لن يحقق مصلحة شرعية.

فهذا الإمام أبو حنيفة رغم تأييده لثورة زيد بن علي على هشام بن عبد الملك امتنع عن الخروج والقتال معه لأنه كان يتوقع أن يفشل في خروجه، ولن يتحقق له من خروجه شيء.(٢)

وأخيرًا: فإني أعلن صَرَاحَةً ما اعْتَقِدْهُ فِي هؤلاء الحكام - أو بعضهم على الأقل: إنَّ أمر هؤلاء الحكام ليس شَرًّا مَحْضًا، وَلَيْسَ خَيْرًا مَحْضًا، بل هُم مِثل شُعوبهم، قد يكون فيهم جوانب من الشر وجوانب من الخير والنفع، والمطلوب شرعًا هو الموازنة بين الأمرين، وتجنب العدوان في الحكم على الآخرين.

وحتى إلى هذا العصر فإن حكام المسلمين على ما فيهم من ظلم وجور وطغيان، ليسوا شرًا مَحضًا، بل فيهم جوانب من الخير ظاهرة أو باطنة،

(١) أورده ابن تيمية في منهاج السنة (١٤٦/١)، والسياسة الشرعية (ص٦٣).
(٢) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة (ص٣٦٨)، و الخلافة والملك للمودودي (ص١٧٩/١٨١).

والمطلوب من العلماء وأهل الخير أن يقتربوا منهم ويخالطوهم من أجل جوانب الخير هذه، وحمايتهم من بطانة السوء والمتزلّفين من أصحاب المصالح.

وللشوكاني رحمه اللَّه تعالى كلامًا نفيسًا في الأمر بُمخالطة هؤلاء الحكام، لأنّ في ذلك من المصالح ما لا يخفى على عاقل، فعن طريق ذلك يمكن دفع بعض ظلمهم إن تعذّر دفعه كلّه، والحكم بين النّاس بحكم اللَّه، وتحقيق ما يمكن تحقيقه من المصلحة الشرعية في ذلك، ونّبه إلى أنّه لا ينبغي على العالم أن يخشى من كلام الناس في مخالطة الحكام، لأنّ أكثرهم - يعني النّاس - لا يدرون شيئًا عن المصالح الشرعية وطرق تحقيقها، ولا يعرفون الموازنة بين منكر وآخر، بل غاية ما يدركه هؤلاء هو ظواهر الأشياء، والمنكرات الظاهرة، دون تمييز بين صغيرها وكبيرها، فإذا رأوا العالم يخالط الحاكم مع وجود هذه المنكرات، اتّهموه في دينه وجرّحوه في عدالته، وحكموا عليه بأنّه باع دينه، ورضي بما يُفعل من المعاصي والمنكرات، وسار مع الحاكم في ركابه، وغير ذلك.

ثمّ ضرب لذلك مثلًا حكاية، خلاصتها أنّ حاكمًا أراد أن يضرب عنق رجل ظلمًا، وكان بحضرته عالم من العلماء الفقهاء، فما زال بالحاكم يثنيه عن عزمه، حتى رضي الحاكم بأن يضرب هذا الرجل بالسّياط- بدل القتل- أمام الناس، ويكون الذي يتولى ضربه هو العالم نفسه، ورضي العالم بذلك، ونفذ حكم الحاكم أمام الناس، فكان شتمه الناس ونسبوه إلى الظلم ومداهنة الحاكم، ولو عرفوا الحقيقة لدعوا له وترضوا عنه، لأنّه أنقذ الرجل من الموت[1].

---

(١) انظر: رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين للشوكاني (ص٣٣،٢٩). مخطوط بمكتبة الجامع الكبير بصنعاء. ضمن مجموع (١)، المكتبة الغربية.

ثمّ بين في موضع آخر أنّ من لوازم الملك- غالبًا- وجود الظلم والجور، وهذا في حدّ ذاته سبب مشروع يدفع العلماء إلى المشاركة في أمر الحكم للتخفيف من غلواء الحاكم والحدّ من طغيانه، ثمّ يطاع فيما هو طاعة للَّه، ويعصى فيما هو معصية للَّه، ولكن لا ينبغي الخروج عليه، إلاّ أن يكفر كفرًا بواحًا(١).

إنَّ التهييج على الحكام، وذكر عيوبهم ومثالبهم وتضخيم أخطائهم، وإيغار صدور الناس عليهم، وتصويرهم أمام العامة من الناس وأشباههم من طلاب العلم بأنهم جميعًا - دون استثناء أو تفصيل - يكرهون الإسلام، وأنهم منافقون زنادقة، وأنهم علمانيون ملاحدة، وإنما يظهرون بعض المواقف الموافقة للإسلام لذرِّ الرماد في العيون فقط !!.

فإطلاق كل ذلك على جميع الحكام، من الملوك والرؤساء، بل والشيوخ والأمراء ظلم وجور، وفتنة عريضة لا يعلم آخرها إلا اللَّه تعالى، وهو أمرٌ لا يجوز شرعًا، فلا يجوز الجور على أي إنسان، فكيف إذا كان مسلمًا، فكيف إذا كان صاحب وجاهة، أو رأسًا من رؤوسهم ؟ !.

كما أنَّ إطلاق ذلك على من وقع منه الكفر الأكبر، وإشغال الناس بمقاومته ومنابذته - مع ضعفهم - وبدون الرجوع إلى كبار أهل العلم، كل ذلك خطأ كبير، وإشعال لفتيل الفتنة النائمة.

لقد كان السلف الصالح بخلاف ما عليه الكثير من الناس اليوم أمام الملوك والأمراء الذين قالوا بمقالات مصادمة للدين، فقد كانوا يرون أن السكوت وعدم إثارة الفتن؛ أسلم وأحكم لدينهم ودنياهم، وأبقى لبقايا الخير - وذلك

---

(١) انظر: رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين للشوكاني (ص٣٢)، والدّرر البهية في المسائل الفقهية (٣٦٦).

بعد النصح إن أمكن - وحنانيك بعض الشر أهون من بعض.

ولقد أثبتت التجارب والحوادث صحة هذا الفهم.

إنَّ من الظن بالله ظنّ السوء أنه لن تقوم للإسلام والمسلمين قائمة قط إلا بإسقاط هؤلاء الحكام بأي طريقة كانت - وكلها جهاد في نظرهم الأعمى -.

إنَّ هذه الطائفة (جماعة التكفير، ومن سلك مسلكهم) تنطلق أقوالهم وأفعالهم من عاطفة جياشة، يشوبها الجهل، ويخالطها العجلة والهوى، حماس متدفق فقط !! فليس عندهم قواعد علمية، تجعلهم يدافعون عن مذهبهم المتهالك، وذلك لأنهم لا يهتمون بطلب العلم - إلا من رحم الله -.

إنما لهم توجه ثوري حماسي، ولذا فمجالسهم، ولقاءاتهم، ومنابرهم، لا تزال ساخنة بذكرِ أخطاء الحكام وخياناتهم، وتتبع خطواتهم وأعمالهم الظاهرة والباطنة، والله أعلم بصدق ما يقال، لكن ليس للناس إلا الصبر واللجوء إلى الله عز وجل، هكذا أمرتنا السنة، وعلى هذا نصَّ سلفنا في مصنفاتهم، وبينوا معتقدهم الواضح الصريح في ذلك من دون زيف أو مواربة.

وهم القوم الذين لا يشقى من لزم غرزهم في الحق - إن شاء الله تعالى -.

❑ القضية الثانية : في تكفير الشعوب المسلمة :

ابتدأ الشباب بتكفير الحكام، لكنهم لم يلبثوا أن انتقلوا إلى تكفير المحكومين، ورتبوا ذلك على مقدمات عقلية أكثر من الاستناد إلى الأدلة الشرعية.

فَكَانَ مِمَّا قَالُوا: إن المسلمين كفروا لأنهم ينطقون بالشهادة ولكن لا يعرفون معناها، ولا يعملون بمقتضاها، فهم وإن صاموا وصلوا وحجوا فهم كفار، مثلهم في ذلك مثل علبة الملح التي كتب عليها "سكر" فالكتابة لا تغير من الواقع شيئًا.

وَزَادُوا فَقَالُوا: لَمَّا كان الحكام لا يحكمون بالإسلام، وشؤون المجتمع كلها غير إسلامية، وقد رضي الأفراد بذلك، لذا فقد كفروا بجميع أفرادهم، إلا إذا ثبت العكس.

وقد تقدم قريبًا مناقشة القضية الأولى.

وأما الثانية: وهي كفر المحكومين بسبب رضاهم ومتابعتهم لما يفعل حكامهم، فأقول:

حكام المسلمين كما يعلم الكل ليسوا سواء، فمنهم من بايعه الناس ورضوا منه، ومنهم وارث ملك، ومنهم متسلل بليل تحمله أكف خفية، ومن جاء بالاقتراع إلى غير ذلك، كما بينهم من يعلن الإسلام ومن يرفضه، ومن ينافق فيعلن غير ما يبطن.

فالقول بأن هذه الشعوب راضية عن حكامها، وعن إقصاء شرع اللَّه وإحلال القوانين الوضعية محله، هذا القول يحتاج إلى دليل.

ويمكن أن نقول بأن من رضي من المحكومين بما يفعل حاكمه فقد شارك في ذلك، ولكن المقهور الساكت الذي لم يؤخذ رأيه، بل لم يستمع له أحد ما ذنبه ؟.

جاء في صحيح مسلم عن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: (**يستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد بريء ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع.** فقالوا يا رسول اللَّه: ألا نقاتلهم ؟ فقال: **لا، ما صلّوا**)[(١)].

إذن فالذي ينكر ما يصدر عن حاكمه من مخالفة لشرع اللَّه، فقد برئت ذمته، ومن كره ذلك ولم يقبله فقد سلم.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨١/٣) (١٨٥٤).

ولكن الراضي بكفر حاكمه المتابع له فهو مشارك له في الإثم والكفر إن كان وقع فيه.

فمن أين لهؤلاء الشباب العلم برضى هؤلاء الشعوب المغلوبة على أمرها، والتي تذوق من بعض الحكام الويل والهوان بل القتل صباح مساء.

يقول فقهاؤنا الكرام: "**لَا يُنْسَبُ لِسَاكِتٍ قَوْل**"، وبعض الشعوب الآن من النوع الصامت، فكيف علم الشباب رضاهم؟؟ ومن أين؟!.

وإلى حديث آخر (أَنَّهُ ﷺ قَالَ: **سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَمَنْ أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ**)[١].

فالذي يشارك حاكمه الذي يعمل بغير طاعة اللّه أو يعينه في ظلمه فقد يوصله إلى الكفر حسب طبيعة العمل والظلم، أمَّا الإنسان الذي يقف من حاكمه موقفًا سلبيًا فلا يشاركه ولا يعاونه فهو في منجاة من ذلك.

قد يقول قائل فأين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

فنقول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر درجات: أعلاها محاولة التغيير باليد، وأدناها درجة الإنكار بالقلب، وبينهما الإنكار باللسان، فمن أنكر بقلبه ولم يرض بما يفعل حاكمه فقد أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر، ولكن في أضعف الدَّرجات. وهو على أي حال لم يشاركْ ولم يَرْضَ.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/١١١، رقم ٢١١١١)، وأبو يعلى (٢/٤٠٤، رقم ١١٨٧). (١/٥١٨، رقم ٢٨٤)، ومن طريقه: ابن حبان (١/٥١٩، رقم ٢٨٦). وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/٣٥٣) برقم(٧٥٩)، والطبراني (٤/٥٩، رقم ٣٦٢٧)، وقال الهيثمى (٥/٢٤٨): رجاله رجال الصحيح خلا عبد اللّه بن خباب، وهو ثقة. والحاكم (١/١٥١)، برقم(٢٦٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/٤٥، رقم ٩٣٩٦).

المسلمون الصادقون هم شهداء اللَّه في الأرض، فما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند اللَّه حسن، وما رآه المؤمنون قبيحًا فهو عند اللَّه قبيح، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾(١).

وقال ﷺ: (**يُوْشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا خِيَارَكُمْ مِن شِرَارِكُم**)، قَالوا: بِمَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: (**بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ أَنْتُم شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ**)(٢).

ولا بد من توخي الحق والعدل في الحكم على الناس، وليتذكر المرء قول اللَّه عز وجل: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ۝١٨﴾(٣).

وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾(٤).

وَعَن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيّ، عَن جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةً فِي بَنِي سَلَمَةَ وَكُنْتُ إِلَى جَانِبِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُم: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَنِعْمَ الْمَرْءِ كَانَ، لَقَد كَانَ عَفِيْفًا مُسْلِمًا وَكَانَ.. وَأَثْنُوا عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**أَنْتَ بِمَا تَقُولُ**). فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ، فَأَمَّا

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٢) أخرجه أحمد (٦/٤٦٦، رقم ٢٧٦٨٦)، وابن ماجه (٢/١٤١١، رقم ٤٢٢١) قال البوصيري (٤/٢٤١): إسناده صحيح ورجاله ثقات. وأخرجه أيضًا: عبد بن حميد (ص ١٦٤، رقم ٤٤٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/٢٤١، رقم ١٦٠٢)، وابن أبي شيبة (٧/٤١١، رقم ٣٦٩٦٠)، والطبراني في المعجم الكبير(٢٠/١٧٨، رقم ٣٨٢)، والحاكم في المستدرك (١/٢٠٧، رقم ٤١٣)، وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٢٣، رقم ٢٠١٧٧).

(٣) سورة ق، آية ١٨.

(٤) سورة المائدة، آية ٨.

الَّذِي بَدَا لَنَا مِنْهُ فَذَاكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(وَجَبَتْ)** ثُمَّ شَهِدَ جَنَازَةً فِي بَنِي حَارِثَةَ، وَكُنْتُ إِلَى جَانِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُم: يَا رَسُولَ اللهِ: بِئْسَ الْمَرْءِ كَانَ، إِنْ كَانَ لَفَظًّا، غَلِيْظًا، فَأَثْنُوا عَلَيْهِ شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِهِم: **(أَنْتَ بِالَّذِي تَقُولُ)**، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ، فَأَمَّا الَّذِي بَدَا لَنَا مِنْهُ فَذَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**وَجَبَتْ**)(١).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَرَأَ: **﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾**.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِن حَدِيْثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: "مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **وَجَبَتْ** ». ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: « **وَجَبَتْ** ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا وَجَبَتْ قَالَ: « **هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ** »(٢).

فأهل السنة يحكمون على الناس بما ظهر منهم، ويعدون كل من انتسب إلى الإسلام أو أظهر خصيصة من خصائصه، أو ولد لأبوين مسلمَيْن، يعدونه مسلمًا مؤمنًا، ولا يخرجونه من الإسلام إلَّا بدليل قاطع على خروجه.

وَقَد نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَن سُوْءِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ عَلَى النَّاسِ، وَتَرَصُّدِ أَحْوَالِهِم وَأَخْطَائِهِم، وَأَمَرَ بِحُسْنِ الظَّنِّ.

---

(١) أخرجه ابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في الثناء على الميت رقم (١٤٩٢). الحاكم (٣/٩١) برقم (٣٠١٦)، وصححه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه في: ٢٣ كتاب الجنائز: ٨٦ باب ثناء الناس على الميت (٢/ ١٢١)، (١٣٦٧)، ومسلم في الجنائز باب فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى رقم (٣/٥٣)، (٩٤٩).

فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾[١].

والمسلم ليس مطالبًا بتصنيف الناس والحكم عليهم، إلَّا إذا دعت الضرورة فهو داع إلى اللَّه بالحسنى وليس هو قاضيًا مهمته الفصل بينَ النَّاس، أو إحصاء حسناتهم وسيئاتهم.

بل واجبُ المسلم المستنير المتعلم، أن يُعَلِّمَ إخوانه المسلمين ويبصرهم بأُمور دينهم، ويعمل على أخراجهم من الظُلمات إلى النُّور ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

قَالَ الإِمَامُ الطَّحَّاوِيُّ: (وَلَا نَشهدُ عَلَيْهِم[٢] بِكُفْرٍ وَلَا بِشِرْك، وَلَا بِنِفَاقٍ، مَا لَم يَظْهَرْ مِنْهُم شَيْءٌ مِن ذَلِك، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُم إِلَى اللَّهِ).

قَالَ ابنُ أبي العِز الحنفي فِي شَرحِ تلك العِبَارَةِ: (لِأَنَّا قد أُمِرْنا بِالْحُكمِ بالظَّاهر، ونُهِيْنا عَنِ الظَّنِّ، وَاتِّبَاعِ مَا لَيْسَ لَنَا بِهِ عِلْمٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾[٣].

وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ

---

(١) سورة الحجرات، الآية ١٢.

(٢) أي: على أهل القبلة الموحدين.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١١.

(٤) سورة الحجرات، الآية ١٢.

كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾[١] .)[٢].

وَمُلَخَّصُ القَوْلِ فِي مَسْأَلَةِ الْحُكْمِ عَلَى النَّاسِ : أَنَّ اللَّهَ سُبحانه وتعالى لم يتعبدنا بتصنيف عباده إلى مسلم أو فاسق أو كافر ، إنما تعبدنا بالدَّعوةِ إلى اللَّهِ على بصيرةٍ؛ للمسلمِ لتبصيره بِحقيقة الإسلام، وللكافر لدخوله في الإسلام أولًا وتعليمه ما أوجبه اللَّه عليه ثانيًا.

أمَّا مسألة الحكم وتعميمها على جميع المجتمع فهذا أسلوب الجاهل والعاجز والمغرور فكما جَاء فِي الأَثرِ : (مَنْ قَالَ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُم)[٣].

إنَّ كيل التُّهم والتَّكفير والتَّفسيق والتَّبديع للمجتمعات لا يُثمر إلا شَرًّا وبلاءً، ولا يَنتجُ عنهُ إلَّا التَّخلف والوَحشِّية، والقَتلِ وَالتَّدمِيْرِ.

وماذا يفيد الاعتزال الفكري أو الجسدي للمجتمع إلا فَسَادًا وضَلالًا، بل الواجب وخاصة على الأخيار أنَّ يعايشوا المجتمع، ويعملوا على إصلاحه ويصبروا على ما يلقون من جهالاته.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ[٤] باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم، ومشاهد الخير، ومجالس

---

(١) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، ص ٤٢٧.

(٣) ٣٦/٨ (٢٦٢٣)، جاء في « صحيح مسلم » عقب الحديث:
« قال أبو إسحاق: لا أدري، أهلَكَهم بالنصب أو أهلكُهم بالرفع ».
وقال النووي في شرحه ٣٤٧/٨: « روي (أهلكهم)، وعلى وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها، والرفع أشهر، ويؤيده أنَّه جاء في رواية رويناها في « حلية الأولياء » في ترجمة سفيان الثوري (فهو = = من أهلكهم)، قال الحميدي في « الجمع بين الصحيحين »: الرفع أشهر، ومعناها أشدهم هلاكًا، وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين، لا أنَّهم هلكوا في الحقيقة».

(٤) رياض الصالحين، ص ٢٨١.

الذِكْر معهم، وعيادة مريضهم، وحضور جنائزهم، ومواساة مُحتاجهم، وإرشاد جاهلهم، وغير ذلك من مصالحهم، لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر على الأذى، قال: (اعلم أنَّ الاختلاطَ بالنَّاسِ على الوجهِ الذي ذكرتُهُ هو المختار الذي كان عليه الرسول اللَّه ﷺ، وسائر الأنْبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم، وكذلك الخلفاء الراشدون، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين، وأخيارهم، وهو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم، وبه قال الشافعي وأحمد، وأكثر الفقهاء رضي اللَّه عنهم أجمعين. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(١).

وَالآيَاتُ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ كَثِيْرَةٌ مَعْلُوْمَةٌ).

ويؤيِّدُ ذلك ما صَحَّ عن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **(الْمُؤمِن الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُم أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُم)**(٢).

يقول الدكتور سالم البهنساوي حفظه اللَّه: "إنَّ الاعتقاد بكفر أفراد المجتمع، يدفع الشباب إلى تصرفات توقعهم تحت طائلة قانون العقوبات، فيسجنون أو يعدمون.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

(٢) ورد هذا الحديث من طريقين:

الأول: عن ابن عمر رضي اللَّه عنه: أخرجه الطيالسي (ص ٢٥٦، رقم ١٨٧٦)، وأبو نعيم في الحلية (٦٢/٥)، وابن قانع (٨٣/٢)، والطبراني في الأوسط (١٠٩/٦، رقم ٥٩٥٣)، والبيهقي (٨٩/١٠، رقم ١٩٩٦١).

الثاني: رجل من الصحابة: أخرجه أحمد (٣٦٥/٥، رقم ٢٣١٤٧)، والترمذي في كتاب صفة القيامة رقم (٢٥٠٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٣/٥، رقم ٢٦٢٢٠)، والبيهقي (٨٩/١٠، رقم ١٩٩٦٢).

والدولة في ذلك تدعي العذر في تطبيق أحكام الدين في المارقين والخارجين.

والشباب يرون أنهم لا يرتكبون ذنبًا ولا يخالفون شرعًا.

وهذا وذاك يشكل مشاكل لا حصر لها، ونحن لا نبحث هنا الحكم في الآخرة، بل الآثار الدنيوية.

من ذلك اعتقادهم بأن من خرج على جماعتهم يعدُّ مرتدًا، ويباح دمه وماله، فمثل هذا العمل منهم يعاقب بالإعدام طبقًا لقانون العقوبات، بينما من أقدم على القتل منهم يظنُّ أنَّه مأجور من اللَّه لأنه ينفذ حكم الإسلام"[(١)].

إنَّ إثارة مثل هذا المنهج العقيم يورث جدلًا واسع النطاق بين طلاب العلم أنفسهم، بين معارِض ومُنتصر، فنتج عن ذلك اختلاف وتهارج، وساءت الظنون، ووقعت الفتن، وتجرأ الصغار على الكبار، والحدثاء على العلماء، واشتغل كثير من طلاب العلم بذلك مدحًا وقدحًا، وتعطلت كثير من العلوم، وضعف الإيمان، وقل العمل، وكثر الجدل، وتنافرت النفوس، واستوحشت القلوب، وشك هذا في ذاك، وارتاب ذاك من ذلك، وضلت الأفهام، وحارت الأحلام، واختلطت الآراء والأحكام، واستخدِمت منابر المساجد، وشبكات "الإنترنت" والفضائيات لتعميق هذا الجرح - وإن حسنت نوايا البعض - ولا شك أنَّ من جرَّ هذه الفواقر على المسلمين، وشغلهم عن الاشتغال بما ينفعهم في الدارين فقد سنَّ سنة سيئة في الإسلام، علم أم لم يعلم، واللَّه عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾.

فكل ما أدى إلى الفشل والوهن والتنافر، فهو محرم!!

---

(١) انظر: كتاب الحكم وقضية تكفير المسلم، لسالم البهنساوي، ص١١٣.

فإن كانَ الشبابُ لا يدركونَ هذا، فهذه آفة، وَصَدَقَ الإمَامُ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله:

وفي ذاك كان قد قال من مضى وأحسنَ فيما قاله المتكلم

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

إنه يجب على هؤلاء الشباب أن يقوموا للّه مثنى وفرادى، ثم يتفكروا فيما هم عليه، وفيما وصلوا إليه، فإذا لم تكفهم الأدلة النقلية، والآثار السلفية، فليتعضوا بالوقائع التاريخية، أو يذَّكروا بهذه الثمرة الحنظلية، فإنَّ النَّاسَ يُعرفون بآثارهم[1].

۞ ۞ ۞ ۞

(١) انظر: التفجيرات والاغتيالات الأسباب والآثار والعلاج، لأبي الحسن السليماني، ص٨٤.

المبحث الثامن:

سادسًا: ومن تأثير المؤثرات الخارجية على المسلمين في مَجالِ: الْمَالِ وَالاقْتِصَادِ

ترتبط المشكلات والأحداث السياسية بالقضايا الاقتصادية، فالأوضاع الاقتصادية لها تأثير في مسار الأحداث والتغيرات التي تصيب الدول والشعوب والحضارات؛ لهذا فإن الأوضاع الاقتصادية وكيفية معالجتها تؤدي إلى التأثير سلبًا أو إيجابًا على صمود الدول والمجتمعات تجاه رياح التغيير، فكلما تمت معالجة الأوضاع الاقتصادية وفق سنن اللَّه ووفق قواعد العدل، فإن رياح التغيير لا تتمكن من التأثير في أوضاع الدول والمجتمعات، ولكن إذا سارت المجتمعات في تنظيماتها حسب الأهواء والرغبات، وخالفت سنن اللَّه الكونية فإن مآلها إلى الزوال.

لقد اهتمَّ الإسلامُ بِجميع شؤون الحياة، ومن ذلك النَّشَاط الاقتصادي الذي استطاع الإسلام أن يرقى به إلى أعلى درجات الكمال تأسيسًا وتنظيمًا وهدفًا، ومن باب بيان لمحة عن هذا الاقتصاد الشُّمُولي، أحاول أن أذكر بعض المنطلقات الأساسية للتنمية الاقتصادية، ومنها:

أولًا: الاعتماد على الذات:

يحرص الإسلام في توجهاته وأدبياته على غرس الشعور بالمسؤولية الفردية في كل صعيد، فالمسلم مسؤول عن توظيف طاقاته، وحفظ جوارحه، ورعاية عياله ومحاولة حل مشكلاته.. وهو يلقي في روع المسلم أن عليه قبل أن يطلب مساعدة الآخرين أن يستنفد طاقته في نفع نفسه، وعليه قبل أن يحاسب الآخرين

أن يحاسب نفسه، وقبل أن يقرأ تاريخ الأمم الأخرى أن يقرأ تاريخ أُمته.

هذه التعاليم والتوجهات ساعدت المسلم على السُّمو حضاريًا مستعينًا على ذلك بانتمائه الديني وطاقاته الذاتية.

إنَّ من المؤسف حقًّا في عصورنا الأخيرة تأسيس تنميتنا الاقتصادية على تبعية الأنظمة الاقتصادية الشرقية أوالغربية، و المشي في ركاب مشاريعهم التنموية التي تستنفذ خيرات الدول الفقيرة والضعيفة مقابل إعطائها الخبرات والحلول الاقتصادية.

فبعد سقوط الشيوعية وكف الغرب عن تقديم مساعداته بدأت كثير من الدول الإسلامية صحوة متأخرة من هول صدمة الواقع الاقتصادي الذي تعيشه.

وَمِن أُسُسِ الاعْتِمَادِ عَلَى الذَّاتِ:

١- الاعتمادُ عَلَى الكَفَاءاتِ الوَطنِيَّةِ، وَحِفْظُ رَأسِ الْمَالِ الوَطَنِيّ مِنَ التَّسَرُّبِ إِلَى الاستثماراتِ الْخَارِجِيَّةِ، وَإِنقَاذُ أَكبر عَددٍ من النَّاس من الوقوع في العَوَزِ وَالْحَاجَةِ، من خلال الاستفادة من العناصر المحلية الموجودة والموارد المتاحة في بيئتهم دون نزعهم منها إلى المدن وبالتالي تزداد الهجرة إلى المدن، وتزداد معها صعوبة العيش والحصول على العمل.

وَمِنَ النَّمَاذِجِ فِي ذَلِكَ:

* في سيريلانكا قام برنامج عام ١٩٧٢م بمسمى مجالس تطوير الأحياء يعتمد على المشاركة الشعبية من خلال اختيار أكثر المشروعات قدرة على تحقيق أرباح وإيجاد أكبر عدد من الوظائف بأقل التكاليف وقد استطاع هذا البرنامج خلال ٤ سنوات أن يقدم:

- ١٨٨٢ مشروعًا في جميع أنحاء سيرلانكا.

- نشأ عنه ٤٠ ألف وظيفة.
- الأرباح العائدة فاقت أربعة أضعاف متوسط الإنتاج الحكومي.

٢- تدخل الدولة الْخَدَمِيّ والإرشادي والتنظيمي عند اعتمادها على مشاركة الجمهور في تنمية الاقتصاد بالإمكانيات المتاحة.

وذلك من خلال ما يلي:

أ) إنشاء مراكز معلومات تتخذ من الأرياف والقرى مقرًا لها وتقوم بعمليات مسح شاملة للقوى البشرية والموارد المتاحة مع تقديم الخبرات العلمية والتقنية.

ب) إقامة المشروعات الصغيرة بقروض ميسرة بعيدًا عن الربا دعمًا للكوادر الوطنية وتقوية للاقتصاد المحلي.

ج) شراء منتجات المزارع والمصانع من قبل الدولة دعمًا لها بشرط مراقبتها للجودة العالية.

د) الدعوة إلى الإبداع والمكافأة على ذلك.

ففي بنجلاديش مثلًا، صمم منزل مقاوم للمطر والريح بحوائط يتكون الواحد منها من حصيرين من الخيزران بينهما مادة البوليثين القوية التحمل خلال أربعة أيام.

٣- الاعْتِمَادُ عَلَى التَّعْلِيْمِ وَالتَّدْرِيْبِ للشَبَابِ:

وَهُوَ السِّرُ فِي تفوق كثير من الشُّعوب اقتصاديًا.

ففي اليابان الشركات والمصانع لا تسرح الموظفين نتيجة تقليص الإنتاج وإغلاق بعض خطوطه ولكنها تعيد تأهيلهم في فروع إنتاج جديدة، والمثل الصيني يقول: (إعطاء الفرد سمكة واحدة يوفر له الغذاء مرة واحدة. أما تعليم الإنسان كيف يصطاد السمك فإنه يؤمن له غذاءً دائمًا).

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ رجلًا من الأنصار أتى النَّبِيَّ ﷺ يسأله فقال: **أما في بيتك شيء، قال: بلى، حِلْسٌ نلبسُ بعضَهُ ونبسُطُ بعضَهُ وقَعْبٌ نشرب فيه من الماء، قال: ائتني بهما، فأتاه بهما فأخذهما رسول اللَّه ﷺ بيده وقال: من يشتري هذين، قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثًا، قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما إياه؛ وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال اشتر وصلة قدومًا فأتني به فأتاه به فشدَّ فيه رسول اللَّه ﷺ عودًا بيده، ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يومًا، فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبًا، وببعضها طعامًا، فقال رسول اللَّه ﷺ هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة؛ إنَّ المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع**[1].

فيجب إشغال أوقات الشباب فيما يفيد الخطة التنموية للبلاد إذ في المملكة أكثر من ٥٤٪ من السكان هم من فئة الشباب دون العشرين فقابليتهم للتدريب والتأهيل عالية جدًا وممكن أن تسدّ بهم الثغرات التنموية في القطاعات الأُخرى مما يؤدي إلى إشغال وقتهم وتفعيل طاقاتهم بالمفيد النافع.

وقد فعلت ذلك حكومة متران السابقة في فرنسا عندما عينت وزيرًا للوقت الضائع يعود على الفرد و البلاد بالنفع والفائدة[2].

ثانيًا: التصنيع عصب التنمية الحديثة:

إنَّ توفير الدخول الجيدة للأفراد لا يكون بعيدًا عن التصنيع.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢/١٢٠) برقم (١٦٤٠).

(٢) انظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة لعبد الكريم بكار ص ٣٦٠- ٣٦٦.

والتصنيع المؤثر على الاقتصاد المحلي والدولي هو القائم على التقنية المعاصرة.

والتقنية التي نريدها هي: كل تقنية تستفيد إلى أقصى درجة من الموارد الطبيعية المتاحة ومن الحجم المناسب من رأس المال والعمال والمهارات، والتي تعزز الأهداف العليا للأُمة.

ومن سمات التقنية المناسبة:

أ) أنها تلبي حاجات الناس وتوظف الطاقات والإمكانيات، ولا تصبح لها تبعية تؤثر على هذه السمة.

ب) أن التقنية المناسبة هي التي توظف أكبر عدد من الأيدي العاملة.

ج) أن التقنية المناسبة هي التي تعتمد على استثمار المعطيات المحلية وتوظيف الخبرات والطاقات المتوفرة ولهذا يمكن أن تفرض الدول على الشركات المستثمرة ما يحقق هذه السمات فالهند مثلًا منعت الشركات الكبرى من إقامة مشروعاتها في الحضر والمدن المكتظة. وألزمت الدوائر الحكومية والمؤسسات من شراء ٢٤١ سلعة من المشاريع الصغيرة دعمًا لها مقابل دخول الشركات الكبرى للبلاد.

ثالثًا : الحد من الهدر والاستهلاك:

وَهَذا تَحْقِيْقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾(١).

وَكَذلِكَ وَصْفُهُ سُبْحَانُهُ للمُبَذِّرِيْنَ بِأَشْنَعِ الأَوْصَافِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾(٢).

-فالمجتمع يعيش مظاهر من الإسراف والتبذير مثل الإنفاق على الأثاث

(١) سورة الأعراف، الآية ٣١.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٢٧.

والرياش والتحف وبناء المساكن بصورة بذخية فائضة عن الحاجة.

بالإضافة إلى المبالغ التي تنفق على السياحة والسفر بلغت نفقاتها في عام واحد فقط من السعودية ٢٥ مليار ريال(١).

وهناك من يستدين بالربا من أجل شراء سيارة فاخرة أوشراء طعام كثير يطبخ ولا يؤكل في مثل كثير من مناسبات الأفراح واللقاءات الاجتماعية.

وهناك دراسة محلية تبين أن المستهلك السعودي مثلًا:

ينفق ٤٠ - ٦٠ ٪ على الغذاء.

و١٥ - ٢٠٪ على الكساء.

و١٥ - ٢٠٪ على الترفيه.

و٥-١٠٪ على التعليم ومثلها على السكن(٢).

وبالتالي يفقد المستهلك قدر كبير من دخله وأمواله على كماليات تفيض عن حاجاته وتُضيع مدخراته نتيجة لعادات خاطئة أو محاكاة للآخرين من دون اعتبار الفروقات المالية والاجتماعية.

أَسْبَابُ ظَاهِرَةِ الإِسْرَافِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ:

١- ضعف الوازع الديني لدى المسلم جعله يستسلم لأهوائه وشهواته فيفرط في الإنفاق على متعه ولذاته، وتناسى أنه سيسأل يوم القيامة عن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه.

٢-وجود التخلف من الناحية الثقافية والاجتماعية جعل مَجال التفاضل هو كسب المال وإنفاقه وهدره.

٣- ضعف الوعي بقيمة المال وحاجة الأُمة إليه، فالمال قد يصبح أقوى

(١) جريدة عكاظ ١٤١٩/١/١٥هـ.

(٢) مقال (العقلية الاستهلاكية . إلى أين) د. القحطاني جريدة اليوم.

سلاح للأُمة إذا سخر في خدمة أهداف الدولة وبنائها الحضاري.

٤-الافتتان بالأنموذج الغربي الغني في طريقة العيش والحياة، ومُحاولة التقليد لهم في العادات والتصورات مما زاد من نسبة النفقات على الكماليات الباهظة، فيرغم في كثير من الأحيان ذوو ا الدخول المحددة على مضاعفة العمل أو الاقتراض..

٥-تكديس الأشكال الكثيرة من البضائع في الأسواق، واستقطاب الناس إلى الاستهلاك من خلال الدعايات و الإعلانات والسحوبات.

-ومن أجل علاج هذه الظاهرة يجب أن تتعاون الجهات المؤثرة في المجتمع في وضع التدابير اللازمة لتقليلها والحد من انتشارها. من خلال ما يلي:

١-زيادة الوعي الديني والاجتماعي بضرورة ترشيد الاستهلاك والإنفاق في كل الأُمور الحياتية.

٢-ضرورة وجود نماذج قيادية يُقتدى بها، يتلقف الناس تصرفاتهم الحسنة كنماذج للسلوك السوي الصحيح.

٣-زيادة عدد المشاريع الاقتصادية الناجحة لتدفع برؤوس الأموال للخروج إلى الأسواق وعدم تكدس هذه الأرصدة لدى الناس مما يدفعهم لاستخدامها في مظاهر عديدة للترف والبذخ(١).

رابعًا: أهمية التخطيط الشمولي التكاملي للتنمية:

وهذا التخطيط هو الذي ينظر إلى التنمية من أعلى باعتبارها كل لا يتجزأ دون قصر النظر على الخطط الجزئية، أو المرحلية أو المؤقتة فقط.

---

(١) انظر: المدخل إلى التنمية المتكاملة لبكار ص ٣٧٥-٣٧٧، الاقتصاد الإسلامي للطريقي ص ١٠٢-١٠٩.

أو التخطيط نتيجة ردة فعل مبنية على أمر طارئ أو خلل عارض ربما يزول وينقطع.

و لا يخفى على أحد ما يطرأ على تلك الخطط من تناقض وتعارض عند البدء بأول خطوة نحو التنفيذ، فالتنمية الصحيحة لابد أن تسير وفق مخطط شمولي يسعى إلى التكامل في البناء والأعمال، وعندها نكون قد قضينا على النتوءات والفروقات التي يمكن أن تحدث بعد ذلك بين خدمات المرافق المتنوعة وقابليتها للتطوير أو الزيادة السكانية المتوقعة حيث يتضاعف عدد سكان الدول وبالأخص الدول النامية كل ١٥ سنة.

وقد اتُّهم الإسلام من قبل أعدائه وجزء كبير من المنتسبين إليه ممن يدعي الثقافة والعلم بأنه لا يمتلك تصورًا كاملًا لتنظيم شؤون الحياة الاقتصادية والاجتماعية وأن المعطيات المعاصرة لا تتلاءم مع التنظيمات الجزئية التي أمر بها الإسلام. لهذا فإنه ينبغي على المجتمعات الإسلامية إذا أرادت الخروج من واقعها المتخلف أن تتبنى المناهج الغربية في التنظيم الاقتصادي والاجتماعي، ولهذا تتجه الدول الإسلامية قِبَل البنك الدولي ليضع لها السياسات الاقتصادية، والاجتماعية التي يجب على هذه الدول اتباعها إذا أرادت الخروج من واقعها الاقتصادي السيئ.

إن القذف بهذه المقولة من قبل الأعداء أمر طبيعي لا غرابة فيه، وماذا ينتظر الإسلام من الكفر؛ أما تبنيها من أصحاب القرارات في العالم الإسلامي والإيمان بها من قِبَل قادة الفكر الاقتصادي والسياسي، إنما ينبع من جهل كامل بالإسلام وتعاليمه وقلة الفقه بالتشريع الإسلامي، ومحاربة كل توجه للأخذ بالإسلام، والتسليم الكامل بالمقولات الغربية الناتج عن الانهزام النفسي والمادي الذي أصاب العالم الإسلامي تجاه القوى الغربية المتسلطة.

إِنَّ مِن أَهَمِّ مَجَالَاتِ الدَّعوة للعودة للإسلام في هذا العصر هو إبراز التصور الإسلامي لِمَا يُمكن أن يُقدمهُ الإسلامُ من حُلولٍ في مَجَالِ الْمَالِ وَالاقتصادِ، مع أهمية التعاون الواضح والكامل بين دول العالم الإسلامي، حتى لا تكون عالة على غيرها، وحتى لا يهتز اقتصادها إذا حصلت أي مشكلة في اقتصاد تلك الدول الأجنبية(١).

وَالسُّؤال الذي يَطْرح نفسه بعد هذا كله:

هل استمسك المسلمون بنظامهم الْمَالي والاقتصادي الإسلامي وأخذوا به تنظيرًا وتطبيقًا؟

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْجَوَابَ الَّذِي لَا جَوَابَ غَيْرُهُ أَنَّهُم لم يطبقوا نظامهم الاقتصادي الإسلامي، فضلًا أن يقدموه إلى العالم لينقذوه من مشكلاته الاقتصادية التي لا حصر لها ومن لعنة الربا وسوءة الاحتكار ومستنقع الجشع والطمع... بل اتبعوا ناعق الشرق والغرب حذو القذة بالقذة، فأخذوا آرائهم ونظرياتهم الاقتصادية(٢) ومن ثَمَّ تَطبيقها فِي المجتمعِ الإسلامي بدون تَمحيص وتَدقيق.

وَمِن هُنَا دَبَّ فينا الوَهَن والانهزام، ويظهر ذلك في عدة صور، ومنها:

١ - التخلف الاقتصادي الظاهر في بلاد المسلمين، وعدم الاستخدام الحقيقي والفعال للمصادر المادية والعناصر البشرية، ويختلف ذلك من بلد إلى آخر، ولكن الصورة واحدة، وما زالت الدول الإسلامية معتمدة على غيرها، وبالتالي كثرت العمالة الأجنبية الكافرة في بلاد المسلمين إلى حد الإسراف والتبذير، وكذا تفشت البطالة في أفراد المسلمين - خاصة الشباب - لعدم

---

(١) انظر: السوق الإسلامية المشتركة، للدكتور محمود بابلي، ص ١١٥.

(٢) من جملة هذه الآراء: نسبة الاشتراكية إلى الإسلام - تأثرًا بمبادئ الشيوعية -.

إتاحة فرص العمل لهم، وفي هذا ضرر كبير على المجتمع بأسره.

٢- افتقادُ التوازن - وبشكل خطير - في الهياكل الاقتصادية في الدول المسلمة.

٣- وُجودُ الفَجْوَةِ وَالتَّنَاقُضِ بَيْنَ القِيَمِ الإسْلامِيَّةِ الاقتصَادِيَّةِ، وَبَيْنَ الأَوْضَاعِ الاقْتِصَادِيَّةِ الوَاقِعِيَّةِ فِي بَعْضِ الأَمَاكِنِ.

٤- الاستجابةُ للعملية الاقتصادية الدَّولية وللنِظَام العَالَمِي الرَّبوي، وتناسوا تَحريم الإسلام تَحْرِيْمًا مُغَلَّظًا شَدِيْدًا، قَالَ تَعَالَى مُتَوَعِّدًا مَن يَتَعَامَل بِالرِّبَا بِحَرْبٍ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَمِن رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾(١).

فهل بعد هذا تردد عند أي مسلم وهو يسمعُ كلامَ اللَّهِ تعالى في وجوب التخلص الكامل من كل تعامل ربوي ومن كل بنك ربوي ومن كل قرض ربوي سواء على مستوى الفرد أو المجتمع أو الدولة ؟.

٥- وُقُوعُ بَعض دُوَلِ العَالَمِ الإسْلامِيّ فِي فَخِّ "الاقتصَادِي العالمي"

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٧٥- ٢٧٩.

وَالتَّسَاهُلِ فِي الانضمام لبعض المنظمات الاقتصادية الدولية، والشركات العالمية الكبرى.

وليس للدول العربية والإسلامية في ذلك إلا المشاركة والمساندة بالمال، والرضوخ للاحتكارات العالمية والمقايضات اليهودية والديون الربوية، التي طوقت أغلالها رقاب تلك الدول والشعوب الضعيفة المغلوبة على أمرها، ونتيجة لذلك الْخُنُوع والتبعية ظهرت مجموعة كبيرة من الأزمات الاقتصادية في البلاد العربية والإسلامية كارتفاع الأسعار والغلاء، والفَسَاد الإداري، والرِّشوة، والسَّرِقة، والانحرافات المالية.

٦-وكنتيجة لذلك التأثر من قِبَل العناصر الخارجية: تبلد الإحساس الإسلامي على مستوى الأفراد والحكومات في البلاد العربية والإسلامية في الاشتغال الجاد ببناء وتطوير وصياغة النظرية الاقتصادية الإسلامية للتعرف على أهدافها وطرق عملها في مجتمع مسلم، ومن ثَمَّ تطوير سياسة الإنتاج والتصنيع والتوزيع والاستهلاك والتجارة الخارجية، فضلًا عن عدم تقييم الوضع الاقتصادي الحالي في العالم الإسلامي، والبحث عن أسباب تخلفه، ومعرفة مصادر قوته وضعفه.

بل تساهل - وللأسف الشديد - كثير من تجار المسلمين وأثريائهم مع الكفار، فصاروا يتعاملون معهم أفضل من تعاملهم مع كثير من المسلمين، ونقلوا أموالهم إلى الخارج لتسويقها واستثمارها هناك، طمعًا في الأرباح والفوائد الطائلة بأي طريق جاءت وبأي شكل كان.

وَزَادَ الطِّيْنَ بِلَّةً قيام بعض الدول الإسلامية والعربية الغنية في توظيف فائض الأموال واستثماره في البنوك الغربية (اليهودية).

ومن هنا: فقد أعطيت تلك الشركات والمؤسسات الغربية حق الامتياز في

الإنتاج والتصنيع، وتصدير واستيراد كافة السلع دون حسيب أو رقيب فظهرت الخمور والمخدرات بأشكالها وأنواعها، وطفحت عفونة كتب وروايات الإلحاد والردة، وبيعت الأفلام وباقي الأغراض الجنسية...

هذا إلى كون منح الامتياز لجهة معينة، بحيث تحتكر إنتاج عمل معين أو تصديره وتوريده، وفيه نظر من الناحية الشرعية، وإن كان الممنوح مسلمًا.

٧-ومن ثمار هذا التأثر الفاسد وجود التفاوت الكبير والبون الشاسع بين الطبقات المختلفة في كافة البلاد الإسلامية، ووقوع المسلمين عمومًا بين ثراء فاحش أو فقر مدقع، والطبقة المتوسطة تكاد تكون معدومة إذ أنَّ غالبية من نعتبرهم من تلك الطبقة هم من الفقراء المعوزين الذين استطاعوا بجهد جهيد وهَمّ نفسي أن يواروا فقرهم عن الأعين، وإن لم يستطيعوا مواراته عن الوجود.، وهذا له تأثيره السيئ على كافة مناحي الحياة.

- فالمجلة الإسلامية الاقتصادية المتخصصة ذات المستوى الرفيع عُدمت.

- والأقسام الاقتصادية في الجامعات العربية والإسلامية هزيلة إلى جانب عجزها عن مواكبة مثيلاتها في الجامعات الأجنبية، وافتقار الجامعات في البلدان العربية والإسلامية إلى مراكز بحوث عن اقتصاديات العالم الإسلامي الذي يفتقر أيضًا إلى مراكز بحوث اقتصادية على المستويين المحلي والعالمي.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث التاسع:

سابعًا: الآثار في مجال مصالح الأمة العامة

أمَّا المؤثرات الخارجية وأثرها في كيان الأُمة، فأكثر من أن تعد وتحصى، ومنها:

- التساهل مع أهل الذمة[(١)]، وتوليهم المناصب المهمة في الدولة، فاستغل معظمهم مركزه في التجسس والتسلط والخيانة.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾[(٢)].

وَوَرَدَ أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ قَد اسْتَعَانَ بِمَسِيْحِيّ، فَنَهَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن ذَلِكَ[(٣)].

يقول لويس غارديه[(٤)] في كتابه "أهل الإسلام": "حفلت الحياة العربية الإسلامية في العصر العباسي بألوان النشاط الاقتصادي والثقافي والفكري،

---

(١) الذمة في اللغة هي العهد والأمان والضمان. قال أبو البقاء الكفوي في كلياته (وسمي العقد مع غير المسلمين بها لأن نقضه يجلب المذمة (وهي في مصطلح الفقهاء عقد مؤبد يتضمن إقرار غير المسلمين على دينهم، وتمتعهم بأمان الجماعة الوطنية الإسلامية وضمانها، بشرط بذلهم الجزية، وقبولهم أحكام دار الإسلام في غير شئونهم الدينية.
انظر: أحكام الذميين والمستأمنين، لعبد الكريم زيدان ص ٢٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية

(٣) فخلص ابن القيم في كتابه أحكام أهل الذمة ج١ إلى أن في ذلك ما يدل على عدم جواز الاستعانة بمسيحي.

(٤) هو مفكر فرنسي معاصر متخصص في الفكر والحضارة الإسلامية، له في ذلك عدة مؤلفات بالفرنسية، منها: (الحضارة الإسلامية)، وَ(الإسلام دين وجماعة)، وقد زار أقطارًا عربية، وحاضر في عدد من جامعات المغرب والجزائر والقاهرة.
انظر: مجلة الفكر السياسي، العدد ٢١، من السنة الثامنة ٢٠٠٥م.

وأصبحت بغداد لأول مرة في التاريخ أنموذجًا للعواصم الدولية في العالم، فنشطت فيها العلوم الإنسانية الباهرة، واستفادت من علوم الأُمم المجاورة ذات الحضارات القديمة ومعارفهم، كما استفادت من مجالس العلم وحلقات الدرس والمناقشات التي كانت تُعقد بمعرفة الخلفاء، ويشارك بها في بعض الأحيان أناس من غير المسلمين، فيناقشون وهم متأثرون بماضيهم الفكري. كاليهود والمسيحيين الذين وقف الإسلام منهم موقفًا إنسانيًا خالدًا، باعتبارهم (أهل كتاب) وكان أن دخل بعض دواوين الدولة عددٌ من أهل الذمة كموظفين، فعوملوا معاملة حسنة، لكن قدوم الحملات الصليبية - فيما بعد - لغزو الشرق العربي الإسلامي، جعل المسلمين يغيّرون نظرتهم إلى الذميين، حيث اعتبروا النصارى بمنزلة الحلفاء الطبيعيين للغزاة، وزاد في الريبة أن المغول - الذين اعتنقوا الإسلام من بعد - اعتمدوا على المسيحيين في أثناء غزوهم سورية والعراق، وزاد الأمر سوءًا أن المبشرين الصليبيين قد لاقوا مع المستعمرين الأوربيين في العصر الحديث تسهيلات كثيرة بسبب الدور الذي لعبه هؤلاء في تهيئة الأجواء المناسبة داخل العالم الإسلامي"(١).

ولقد وقع مثل هذا كثيرًا في أحقاب التاريخ السياسي الإسلامي، ولنأخذ لذلك أمثلة للتأكيد على حصول هذا الأمر الخطير:

- فمنذ عهد معاوية رضي اللَّه عنه عند بدء الملك العضوض وإلى انتهاء دولة الخلافة في عهد السلطان عبد الحميد الثاني ومحمد رشاد اللذين عزلتهما حركة الاتحاد والترقي في تركيا الحديثة على يد كمال أتاتورك (إنهاء الخلافة عام ١٩٢٤)، كان معظم أطباء الخليفة أو السلطان من اليهود أو النصارى أو الصابئة.

---

(١) انظر: مجلة الفكر السياسي، العدد ٢١، من السنة الثامنة ٢٠٠٥م.

-كما كان المستشار المالي أو وزير المالية منذ عهد معاوية إلى الوقت الراهن للحاكم في كثير من البلاد العربية والإسلامية إما يهوديًّا أو نصرانيًّا.

- كما تولى الوزارة الكبرى عدد من هؤلاء اليهود والنصارى والصابئة:

ومن هؤلاء اليهود الذين تولوا الوزارة: يعقوب بن كلس الذي وزر للمعز لدين الله الفاطمي ثم لابنه عبد العزيز (وفاته ٣٨٠هـ-٩٩١م)، وابن النغريلة في الأندلس، الذي وزر هو وابنه في دول الطوائف حتى وصلت الوقاحة بالابن أن يسب الإسلام، ومحمد ﷺ، ويؤلف في ذلك الكتب والرسائل. مما دفع ابن حزم رحمه الله إلى الرد على وقاحته وأن تثور العامة ضده.

ومن آخرهم الوزير جوزيف أصلان قطاوي الذي تولى وزارة المالية في مصر سنة ١٩٢٤م.

وفي العراق تولى عدد من هؤلاء اليهود الوزارات.

وأما النصارى الذين تولوا الوزارات والمناصب الهامة في الدولة فعددهم غير قليل.

وإذا نظرنا اليوم إلى قائمة أسماء الوزراء في معظم الدول العربية فلا شك أنك ستجد واحدًا أو اثنين على الأقل في كل وزارة، وستجد منهم نائبًا لرئيس الوزراء:

أما لبنان فلا بد أن يكون رئيس الجمهورية مارونيا حسب اتفاق تَمَّ عند الاستقلال.

وأما الحبشة وأريتريا ذات الغالبية المسلمة فإنهما تحكمان من قبل النصارى، وهذا كله يدل على سماحة الإسلام وعلى تساهل المسلمين في كثير من الأحيان، حتى خرجوا عن حدّ العدل وأضرّوا بدولة الإسلام حين سلّموا المناصب الهامة في الدولة لغير المسلمين.

- وفي عهد أبي جعفر المنصور تولى كثير منهم ولايات عديدة فَتَسَلَّطُوا

عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ "وَظَلَمُوهم وَعَسَفُوهُم وَأَخَذُوا ضِيَاعَهُم وَغَصَبُوا أَمْوَالَهُم، وَجَارُوا عَلَيْهِم "(١). فأخبروا المنصور بأمرهم، فقام بعزلهم ونزع ما تحت يدهم من ولاية.

- وفي عهد الملك الصالح الأيوبي كان في دولته رجل نصراني يسمى محاضر الدولة أبا الفضائل بن دخان، وكان مقربًا عنده، فكثرت مثالبه ومخازيه، ومن ذلك أنه أغوى رجلًا مسلمًا - وقد كان نصرانيًا من قبل، وحديث عهد بكفر - فأعاده إلى النصرانية، وكاتب الإفرنج بأخبار المسلمين وأسرارهم وأعمالهم(٢).

- وَفِي عهد السُّلطان مُحمد قَلاوون من عام ٧٢١هـ، ثَاروا على الْمُسلمين ثَورةً صَاخِبَةً - بسبب هدم بعض كنائسهم في القاهرة - فشبوا فيها حريقًا هائلًا كاد يحرقها برمتها، وتغاضى عنهم السلطان، فتمادوا في الطغيان، وقاموا بحرق أماكن كثيرة، حتى أصيب الناس بالذعر والخوف، وصعد الناس إلى المآذن، وأقبلوا على الصلاة والدعاء، وضجوا بالتَّكبير، وكثرة النَّحيب والبكاء، وكان يومًا مروعًا مشهودًا لم ير الناس قط أفظعَ منه هَوْلًا ولا مثله ترويعًا(٣).

وَنَحوًا من هذا ما قام به النَّصَارى فِي الشَّام، حيث أَحْرَقوا كثيرًا من دُورِ المسلمين وَأموالهم، وهموا بإحراق الجامع الأموي(٤).

وهم يُحاولون جَاهِدين القيام بِمُحَاولات جَادَّةٍ لإيقاع الفتنة بين المسلمين والاستئثار بِمَنَاصِبِ الدَّولَةِ. ومن أمثلة ذلك:

-أنَّ رجلًا نصرانيًا اسمه "سلمة بن سعيد" كان من المقربين عند الخليفة العباسي "المتوكل" وكان يأنس به ويحاضره، فوشى برجال من الولاة

(١) انظر: أحكام أهل الذمة، لابن القيم، ص ٢١٤-٢١٥.

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة، ص ٢٤٣. وأهل الذمة في الإسلام، لترتون، ص ٢٣.

(٣) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير ٩٩/١٤.

(٤) انظر: زاد المعاد، لابن القيم، ١٣٧/٣.

المسلمين الأبرياء إلى المتوكل متهمًا إياهم بأَنَّ لديهم ذهبًا وفضة يستعملونهما في الشرب - هذا في الوقت الذي لم يكن الخليفة يستعمل مثلهما لعدم حصوله عليه - فغضب الخليفة، وقال لوزيره الفتح بن خاقان: "أحضر هؤلاء وضيق عليهم، غير أنَّ أولئك الولاة علموا بهذه الوشاية والخديعة من النصراني فاجتمعوا إلى عبد الله بن يحيى وأخبروه ببراءتهم، وبقصد النصراني، وأنه يريد إخلاء أركان الدولة ومراكزها من الكتاب المسلمين ليتمكن هو ورهطه منها، ويستقلوا بها، فدخل ابن يحيى على الخليفة وأخبره بالقصة فأدرك الخليفة مغزاه(١).

- كان للسلطان سليمان القانوني زوجة روسية كافرة اسمها "خورم"، وكان مغرمًا بحبها، فأصبحت تديره كما تريد.

ثم وصل بها الكيد - وكيد النساء عظيم - أن أغرت زوجها بقتل أولاده من غيرها، فقتل ابنه مصطفى، وابنه بايزيد وذريته الأربعة، وذلك من أجل أن يستقل ابنها "سليم الثاني" بالخلافة دون منازع، وفعلًا تمَّ لها ذلك(٢).

وَلَقد كَانَ لِمِثْلِ هَذا التَّسَاهُلِ الأَثَرِ الْخَطِيرِ عَلَى الأُمَّةِ، وَمِن أَبْرَزِ ذَلِك: إسقاط الخلافة الإسلامية المتمثلة في الدَّولة العُثمانية، التي كانت رمز وحدة الأُمة الإسلامية وعنوان هيبتها.

وَلئن كَانَ قَد قَامَ بهذه المهمة الصَّعبة رجال مِمن ينتسبون إلى الإسلام، فإنَّ التخطيط والإعداد كانا من أعداء الملة.

فقد صَنعوا رِجَالًا على أعينهم من ذُرية يهود، وعلى رأسهم "أتاتورك" ادعوا الإسلام فتولوا تنفيذ المهمة، واغتر بهم عَامَّة النَّاس، بل عَلَّقُوا عليهم

(١) انظر: أحكام أهل الذمة، ص ٢٢٠.

(٢) انظر: تاريخ الدولة العلية، ص ١٠٤.

آمَال إنقاذ الأُمة وتوحيدها[(١)].

وبإسقاط الخلافة تفرقت الأُمة الإسلامية، وضعفت، وأصبحت لقمة سائغة للطامعين الحاقدين، وبدأت **النكبات** تتوالى على الأُمة، وكان من أعظم تلك النكبات وأكثرها حسرةً وألَمًا في قلوب المسلمين احتلال فلسطين من قِبَل اليهود، ومطاردة أهلها فيها، ولا يزال الحال إلى اليوم، ولن يزال مادام المسلمون في تلك الحال التي نراها.

وكذا تعطل الجهاد في سبيل اللَّه وأخلدوا إلى الأرض فخلا الجو لأعداء الدين ينهشون في جسد الأُمة، ويتلاعبون في شعوب العالم، ويذلونهم، خاصة الشعوب العربية والإسلامية.

وسُخِّرت الأموال في خدمة دول الكفر سواء أكان ذلك بطريق مباشر كالإعانات والقروض، أم بغير مباشر كالاعتماد على العمالة الأجنبية التي تمتص الأموال ثم تصبها في بلادها، وصرف الأموال الباهضة في البلاد الأجنبية باسم السِّياحة - مثلًا -، وما إلى ذلك من الطرق[(٢)].

ولا نبالغ إذا قلنا: إنَّ معظم أموال المسلمين تصب في جيوب الأعداء وأحضانهم، وتخزن في بُنوكهم، فيستثمرها الأعداء فيما ينفعهم ويضرنا، فمع أننا قد لا نستفيد منها فيما نَحن بأمس الحاجة إليه، فإنها فوق ذلك تكون معرضة لأخطار[(٣)]

---

(١) انظر: تاريخ الدولة العلية، ص ٤٠٩.

(٢) انظر: الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، لمحماس الجلعود ص ٧٧٠-٧٩٠.

(٣) والمشكلة أنه ليست هناك أرقام أو إحصائيات دقيقة حول الأموال العربية المهاجرة (يقدرها العديد من المصرفيين بأنها تتراوح بين ٦٠٠ - ٨٠٠ مليار دولار، بل هناك من يقدرها بحوالي تريليون دولار) لكن أحدث تقرير صدر مؤخرا عن شركة «ميريل لينش» و«كاب جيمني أرنست آند يونج» يقول: إن عدد أصحاب الثروات من العرب بنهاية عام ٢٠٠٠ بلغ ٢٢٠ ألف شخص، إلا أن التقديرات الخاصة بحجم ثرواتهم تتفاوت بين تريليون دولار حسب تقرير «ميريل لينش» و٣ تريليونات دولار حسب تقديرات=

كثيرة ليس أقلها من تَجميدها[(١)]، حينما تتعكر العلاقات السياسية بيننا وبينهم، فضلًا عن تدني العائد من أسعار الفائدة التي انخفضت ١٢ مرة بعد أحداث ١١ من سبتمبر، وكذا تحت أي مبرر يمكن اختلاقه لمصادرة الأموال العربية؛

= أخرى. وحسب التقرير أيضا، فإن مجموع الثروات العربية سوف ينمو بواقع ٥٤٪ خلال السنوات الخمس المقبلة ليصل إلى ٢٠٠٠ مليار دولار بنهاية عام ٢٠٠٥. ويعتقد عدد من المسئولين المصرفيين في البنوك الخليجية أن القيمة الحقيقية لمجموع الأموال العربية المهاجرة قد يصل إلى ٢٥٠٠ مليار دولار، وهناك من يقدرها بحوالي ٨٠٠ مليار دولار؛ منها ٦٠٠ مليار دولار للسعوديين وحدهم.

ووفقا لدراسة نشرها اتحاد غرف التجارة والصناعة في الإمارات مؤخرًا حددت مفهوم الثروة الشخصية بأن الثري هو من يملك أصولا مالية سائلة بحد أدنى ٥٠٠ ألف دولار، وعلى هذا المقياس فإن الثروة الشخصية للأثرياء العرب تُقدر بحوالي ٨٠٠ مليار دولار يملكها حوالي ١٢٠ ألف ثري.. يتركز حوالي ٩٠٪ منهم في دول الخليج، وخصوصا في السعودية والإمارات والكويت (٧١٨ مليار دولار يملكها ١٨٥ ألف ثرى خليجي).

وتقول الدراسة: إن الأثرياء السعوديين يأتون في المرتبة الأولى، ويقدر عددهم بحوالي ٧٨ ألف ثري، وتقدر ثرواتهم بحوالي ٢٤١ مليار دولار، ويأتي الأثرياء الإماراتيون في المرتبة الثانية بحوالي ٥٩ ألف ثري، بثروة تقدر بحوالي ٩٨ مليار دولار، في حين يقدر عدد الأثرياء في بقية دول الخليج بنحو ١٣ ألف ثري تقدر ثرواتهم بحوالي ٣٩ مليار دولار. أما الدول العربية الأخرى فتقدر الأموال الخاصة فيها بحوالي ٨٢ مليار دولار يملكها حوالي ٢٥ ألف ثرى، ومعظم هذه الثروات عبارة عن استثمارات خاصة خارج الدول العربية في شكل إيداعات وتوظيفات مصرفية واستثمارات مالية، وتستخدم تلك الأموال في تمويل المشاريع الاستثمارية والإعمارية الكبرى، وتنمية أسواق المال الأجنبية.

وأيًا كان حجم الأموال العربية المهاجرة في الخارج، فإن هناك إجماعًا على أنها ضخمة للغاية، وتبدو الآن -كما يقول المستشار المالي لدى مؤسسة الخليج للتجارة العامة في دبي (محمد قعبور)- رهينة «لحظة تاريخية» في غاية الغرابة؛ فهي من ناحية عرضة لخطر التجميد التعسفي، وفي الوقت ذاته لا تجد مكانًا ملائما لها في أوطانها، خصوصًا في أسواق المال العربية وفي الهياكل الحالية للاقتصاديات العربية. انظر: موقع إسلام أون لاين نت. بعنوان: رصد بوادر لرحلة عودة الثروات العربية لأوطانها.

(١) تجميد الأموال: هو إجراء اقتصادي ذو طابع سياسي يقصد به التحفظ على أموال رعايا دولة أجنبية أو مؤسسة اقتصادية وعدم التصرف فيها بأي إجراء يغير من وضعها عن الموضع الذي كان قائمًا في اليوم الذي صدر فيه قرار التجميد. انظر: القاموس السياسي ص ٣٣٣.

الأمر الذي يضع أصحاب الثروات بين فكَّي كماشة بين الرغبة في البقاء في الأسواق الدولية والخوف من مصادرة الأموال؛ الأمر الذي يولد لديهم رغبة في العودة للاستثمار في الداخل.

وَمِن هُنَا خَسِرَ كَثِيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَذِهِ الأَمْوَال... وَبِالتَّالِي أَصْبَحَت وَسِيْلَةَ هَدْمٍ للقَضَاءِ عَلَيْهِم، فَصَارُوا يُخْرِبُونَ بُيوتَهُم بِأَيْدِيْهِم.

✵ ✵ ✵ ✵

الفصل الرابع :

ثالثًا : ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد :

اتباع الهوى ، وَتأثيرُهُ فِي النَّفْسِ وَالسُّلُوكِ

تمهيد :

لقد ابتليَ المسلمونَ منذ بزوغ فجر الإسلام وإلى اليوم بأمراض كثيرة منها "الهوى" ذلك المرض الخطير الخفي الذي قال فيه ابن القيم رحمه الله تعالى: "الْهَوَى مَا خَالَطَ شَيْئًا إِلَّا أَفْسَدَهُ، فَإِنْ وَقَعَ فِي الْعِلْمِ أَخْرَجَهُ إِلَى الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ وَصَارَ صَاحِبُهُ مِن جُمْلَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الزُّهْدِ أَخْرَجَ صَاحِبُهُ إِلَى الرِّيَاءِ وَمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْحُكْمِ أَخْرَجَ صَاحِبُهُ إِلَى الظُّلْمِ وَصَدَّهُ عَنِ الْحَقِّ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْقِسْمَةِ خَرَجَتْ عَن قِسْمَةِ الْعَدْلِ إِلَى قِسْمَةِ الْجَوْرِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْوَلَايَةِ وَالْعَزْلِ أَخْرَجَ صَاحِبُهُ إِلَى خِيَانَةِ اللَّهِ وَالْمُسْلِمِيْنَ حَيْثُ يُوَلِّي بِهَوَاهُ وَيَعْزِلُ بِهَوَاهُ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْعِبَادَةِ خَرَجَتْ عَن أَنْ تَكُوْنَ طَاعَةً وَقُرْبَةً، فَمَا قَارَنَ شَيْئًا إِلَّا أَفْسَدَهُ"(١). اهـ

وتمكن خطورة مرض الهوى في أنها كثيرة وخفيه قال المعلمي في كتابه القائد إلى تصحيح العقائد: "وَمَسَالِكُ الْهَوَى أَكْثَرَ مِن أَنْ تُعَدَّ وَتُحْصَى"(٢).

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان (٢/٢٣٩).

(٢) انظر: القائد إلى تصحيح العقائد ص ٩١.

المبحث الأول:

تعريف الهوى لغة واصطلاحًا

لغة[١]: الْهَوَاءُ جَمْعُ أَهْوِيَه. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾[٢].

وَهَوى: جَمْعُهُ أَهْوَاء، وَهُو: هَوَى النَّفس.

وَيَأتي بِمَعْنَى يَهْوِي أَو تَهْوِي وَهُو السُّقوطُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾[٣].

وَبِمَعْنَى الاسْتِهْوَاء، أَي اسْتَهْوَاءُ الشَّيَاطِيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾[٤].

واصطلاحًا: هُوَ كُلُّ مَا خَالَفَ الْحَقَّ، وَللنَّفْسِ فِيْهِ حَظٌّ وَرَغْبَةٌ، مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ وَالْمَقَاصِدِ[٥].

فالهوى: ميل النفس إلى الشهوة أو الشبهة ميلًا شديدًا، دافعه الميل النفسي إلى هذا الأمر.

إذن فهو: عدم التَّجرد الحقيقي في بيان الحقيقة؛ والنظر إلى الواقع بمنظار

---

(١) انظر: مختار الصحاح ص ٧٠٢.

(٢) سورة إبراهيم (٤٣).

(٣) سورة الحج آية (٣١).

(٤) سورة الأنعام آية (٧١).

(٥) انظر: الهوى وأثره في الخلاف ص ١٢ لعبد الله الغنيمان.

رغبة النفس، وجعل الأدلة الشرعية ومقاصدها هوةٌ ساحقة دافعها هوى النفس.

وَقِيْلَ: هُوَ مَيْلُ النَّفْسِ إِلَى شَهْوَةٍ تُلَائِمُ طَبْعَهَا، أَو اتِّبَاعُ شُبْهَةٍ تُوَافِقُ عَقْلَهَا[١].

فهذا التعريف جامع لأمراض القلوب وعللها، فإنَّ أمراض القلوب مرجحة بين آفتين: آفة شهوة، وآفة شبهة.

وجماع ذلك في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَلَا تَكُن فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٣﴾ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾[٢].

-فعلاج الشهوة: بالصبر.

-وعلاج الشبهة: باليقين.

سببُ التَّسمية:

قَالَ الإمَامُ الشَّاطِبِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "سُمِّيَ الْهَوى هَوَىً، لأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ إِلَى النَّارِ"[٣]. وَرُوِيَ هَذَا عَنِ الشَّعْبِيِّ[٤].

وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهما: "مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْهَوَى فِي كِتَابِهِ إِلَّا ذَمَّهُ"[٥]. وقال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[٦].

---

(١) انظر: مقدمة في أسباب اختلاف المسلمين ص ٤٦. محمد العبده وطارق عبدالحليم. دار الأرقم.

(٢) سورة السَّجدة الآية (٢٣)، وَ(٢٤).

(٣) انظر الموافقات للشاطبي ٤/ ١١٥.

(٤) انظر سنن الدارمي. المقدمة - باب اجتناب أهل الأهواء، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة رقم (٢٢٩).

(٥) انظر: انظر الموافقات الشاطبي ٤ / ١١٥.

(٦) سورة الجاثية، الآية ٢٣.

وقال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾[1].

قال الفيروزآبادي: "أَفْرَدَ الْهَوَى فِي الآيَةِ الأُولَى وَجَمَعَهُ فِي الثَّانِيَةِ، تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ لِكُلِّ أَحَدٍ هَوَى غَيْرَ هَوَى الآخَرِ، ثُمَّ إِنَّ هَوَى كُلِّ وَاحِدٍ لا يَتَنَاهَى، فَعَلَى هَذَا فَإِنَّ اتِّبَاعَ أَهْوَائِهِم نِهَايَتُهُ الضَّلالُ وَالْحِيْرَة".

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾[2].

وقال تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾[3]

وَسُمِّيَ الْهَوى بِهَذَا الاسْمِ أَيْضًا: لأَنَّهُ مِن الاسْتِحْقَارِ وَالاسْتِخْفَاف وَالذِّلةِ"[4].

وَلِأَنَّهُ ثَلاثَةُ أَرْبَاعِ الْهَوانِ.

❏ مجيء التَّسْمِيَةِ بِمَعْنى آخر (وهو البدعة):

قَالَ الإمامُ الشَّاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَلِذَلِك سُمِّيَ أَهْلُ الْبِدَعِ: أَهْلُ الأَهْوَاءِ، لِأَنَّهُم اتَّبعُوا أَهْوَائَهُم، فَلَم يَأخُذُوا الأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةِ مَأخَذَ الافْتِقَارِ إِلَيْهَا... بَل قَدَّمُوا أَهْوَائَهُم وَاعْتَمَدُوا عَلَى آرَائِهِم، ثُمَّ جَعَلُوا الأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةِ مَنْظُوْرًا فِيْهَا مِن وَرَاءِ ذَلِكَ"[5].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٢٠.

(٢) سورة النجم، الآية ٣-٤.

(٣) سورة ص، الآية ٢٥.

(٤) انظر: مختار الصحاح ٤٣٢.

(٥) انظر: الموافقات للشاطبي ٤ / ١١٥.

بَل نَجِدُ الإِمَامَ البَغْدَادِيّ فِي كِتَابِهِ "أصول الدِّين" يُبَيِّنُ أَنَّ أَهْلَ الأَهْوَاءِ هُمْ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْفِرَقِ الضَّالَّةِ، فَيَقُولُ: الأصل الخامس عشر من أصول هذا الكتاب: "في بيان أحكام الكفر وأهل الأهواء والبدع".

وذكر منهم بعض الفرق الضالة مثل: الباطنية - الروافض - الخوارج - الجهمية - المعتزلة - القدرية. اهـ.

وَيدلُّ عَلَى هَذِهِ التَّسْمِيَةِ "أَهْلُ الأَهْوَاءِ" هُم "أَهْلُ الْبِدَعِ" مَا جَاءَ عَن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ لُحَيّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ مُعَاوِيَةَ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ صَلَّيْنَا صَلَاةَ الظُّهْرِ بِمَكَّةَ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنّ أَهْلَ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِيْنَ مِلَّة، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةُ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثًا وَسَبْعِيْنَ مِلَّة، - يعني الأهواء - كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَة"

أَو قَالَ "إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِن أُمَّتِي أَقْوَامٌ تُجَارَى بِهِم تِلْكَ الأَهْوَاء كَمَا يَتَجَارَى الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ فَلَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ"(١).

وَقَالَ مَيْمُونُ بنُ مِهْرَانَ: "إِيَّاكُم وَكُلَّ هَوَى يُسَمَّى بِغَيْرِ الإِسْلَامِ سَوَاءٌ كَانَ قَدِيْمًا أَو حَدِيْثًا"(٢).

وَلِهَذَا حَذَّرَ السَّلَفُ عَن مُجَالَسَةِ مَن هَذِهِ صِفَتُهُ كَمَا قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: "وَلَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُم، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَن يَغْمِسُوْكُم فِي ضَلَالَتِهِم أَو يُلْبِسُوا عَلَيْكُم مَا تَعْرِفُونَ"(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٥٩٧)، وسنده حسن، وأحمد ١٠٢/٤ والدارمي حديث (٢٥٢١)، والحاكم في المستدرك وصححه (١٢٨/١)، والمروزي في السنة ص ١٤ وابن أبي عاصم في السنة حديث رقم - ٦٥)، والآجري في الشريعة بدون قوله سيخرج ص ١٨. واللآلكائي في شرح الأصول ج١/١٠٢.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه ج١ برقم ١٥٠.

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة (٣٦٣)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة(٢١٤٤)، والدارمي في سننه(١٠٨/١).

وَقَالَ أَيْضًا: "لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الأَهْوَاءِ فَإِنَّكُم إِنْ لَم تَدْخُلوا فِيْمَا دَخلوا فِيْهِ لَبَّسُوا عَلَيْكُم مَا تَعْرِفُونَ"(١).

أي أنَّ مُصَاحبة أهل الأهواء أعظم من مصاحبة صاحب الجرب والجدري، لأن مجالسة صاحب الهوى واحدة من اثنتين:

- إما أن يتابع الإنسان صاحب الهوى على هواه ويجتذبه إلى ضلالة.
- وإما أن يدخل عليه شبهة في دينه تؤدي به إلى الشك والظن والزيغ.

قال إبراهيم النخعي: "لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الأَهْوَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتُهُم تَذْهَبُ بِنُوْرِ الإِيْمَانِ مِنَ القُلُوْبِ وَتَسْلُبُ مَحَاسِنَ الوُجُوْهِ، وَتُوْرِثُ البُغْضَ فِي قُلُوْبِ الْمُؤْمِنِيْنَ"(٢).

وقال ابن عباس رضي اللَّه عنهما: "لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الأَهْوَاءِ فَإِنَّ مُجَالَسَتُهُم مُمْرِضَةٌ للقُلُوْبِ"(٣).

ويدل على ما سبق ذكره قول مصعب بن سعيد رحمه اللَّه تعالى: "لَا تُجَالِسَنَّ مَفْتُونًا فَإِنَّهُ لَن يُخطِئَكَ مِنْهُ إِحْدَى اثْنَتَيْنِ: إِمَّا أَن يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعُهُ، وَإِمَّا أَن يُؤْذِيْكَ قَبْلَ أَن تُفَارِقَهُ"(٤).

وقد دل على هذا حديث رسول اللَّه ﷺ: في الدجال فإنه قَالَ: **«مَن سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيَنأَ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيْهِ وَهُو يَحْسَبُ نَفْسَهُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتْبَعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِن الشُّبُهَاتِ»**(٥).

---

(١) رواه ابن بطة في الإبانة رقم (٣٦٧).

(٢) رواه ابن بطة في الإبانة رقم (٣٧٥).

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة رقم (٣٧١).

(٤) رواه ابن بطة في الإبانة رقم (٣٨٥).

(٥) رواه أبو داود كتاب الملاحم وباب خروج الدجال. ورواه أحمد ج٤/ص٤٤٠، وصححه الألباني.

قَالَ ابنُ بَطَّة رَحِمَهُ اللهُ: قول رسول اللَّه ﷺ: «**من سمع منكم بخروج الدجال فلينأ عنه ما استطاع فإن الرجل يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فما يزال به حتى يتبعه لما يرى من الشبهات**». قال: هذا قول الرسول ﷺ وهو الصَّادق المصدوق فلا يحمله أحد منكم حسن ظنه بنفسه وما عهدوا من معرفته بصحة مذهبه على المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء فيقول: أُداخله لأناظره أو لأستخرج منه مذهبه فإنهم أشد فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم ويسبونهم فجالسوهم على سبيل الإنكار والرد عليهم، فما زالت بهم المباسطة وخفي المكر ودقيق الكفر حتى صبوا إليهم.

وَذُكِرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ السَّائب كان من أهل السُّنَّة فَقَالَ: "نَذْهَبُ نَسْمَعُ مِن هَؤلاءِ فَمَا رَجَعَ حَتَّى أَخَذَ بِهَا وَعَلَقَتْ فِي قَلْبِهِ"(١).

وَقَالَ صَالَحُ بنُ الإمَام أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ: "كَتَبَ رَجلٌ إلى أَبي يَسْأَلُهُ عَن مُنَاظَرَةِ أَهلِ الكَلَامِ وَالْجُلُوسِ مَعَهُم فَأَمْلَى عَلَيّ جَوَابَهُ: "أحسن اللَّه عاقبتك ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنا نسمع وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوص مع أهل الزيغ وإنما الأمر في التسليم والانتهاء إلى ما في كتاب اللَّه جل وعز ولا يعد ذلك، ولم يزل الناس يكرهون كل محدث من وضع كتاب أو جلوس مع مبتدع ليورد عليه بعض ما يلبس عليه في دينه فالسلامة إن شاء اللَّه في ترك مجالستهم والخوض مع -أهل الزيغ- في بدعهم وضلالهم فليتق اللَّه الرجل وليصر إلى ما يعود عليه نفعه غدًا من عمل صالح يقدمه لنفسه ولا يكون ممن يحدث أمرًا فإذا هو خرج منه أراد الحجة له فيحمل نفسه المحال فيه، وطلب الحجة لما خرج منه بحق أو باطل

---

(١) رواه ابن بطة رقم (٤٧٥) في باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان.

ليزين به بدعته وما أحدث وأشد ذلك أن يكون وضعه في كتاب فأخذ عنه فهو يريد يزين ذلك بالحق والباطل وإن وضح له الحق في غيره، نسأل اللّه التوفيق لنا ولك ولجميع المسلمين والسلام عليكم"[١].

إذن فالمتعين على العبد - و لاسيما المبتدئ والشاب ومن أخذ بالتصدر للدعوة وللفتيا ولتوجيه الناس وإرشادهم - وهو في بداية هذا الأمر المتعين عليه أن يبتعد عن الشبهة والجدال في الدين، ومجالسة أهل الأهواء ومناظرتهم والنظر في كتبهم للرد عليهم وما أشبه ذلك، فإن ذلك يجر إلى الرَّدَى.

* أَمَّا مُجَالَسَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ:

فقد نَصَّ الأئمة الكِرَام على دعوتهم، وبيان الحق لهم بالحسنى، فإن لم ينفع معهم وعاندوا واستكبروا مع معرفة الحق، فعند ذلك هجرانهم ومعاداتهم وعدم الاستماع إليهم، حتى يعودوا إلى حب سماع الحق، ومنهم على سبيل المثال:

شيخ الإسلام ابن تيمية، في كتابه: السياسة الشرعية[٢].

وتليمذه ابن القيم في كتابه: الفوائد[٣].

وابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِي وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾[٤].

---

(١) انظر: كتاب « المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة ٢/ص٣٩٨ برقم ٩٥٥.

(٢) صفحة / ١٢٣.

(٣) سورة ص / الآية ٧٤.

(٤) سورة الفرقان/ الآية (٢٧-٢٩).

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾[(١)].

وانظر كلام مُحمد رشيد رِضَا رحمه اللَّه، في تفسيره المنار[(٢)].

عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾[(٣)].

والنَّووي في شَرحِ صَحيحِ مُسلم[(٤)]، عند حديثه عن حديث النبي ﷺ بتشبيه الجليس الصَّالِح بحاملِ المسكِ وتشبيهِ الجليسِ السوءِ بنافخِ الكِيرِ.

وابن حجر العسقلاني في شرح صحيح البخاري الموسوم بفتح الباري[(٥)]، في حديثه عن نفس الحديث السَّابق والوارد عند مسلم.

وانظر كلامه أيضًا في شرح حديث حذيفة رضي اللَّه عنه عندما يقول: " كَانَ النَّاسُ يَسْألونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخيرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَني... "[(٦)].

قال الإمام البغوي في شرح السنة: "وَقَد أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَن افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَظُهُورِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ فِيهِم، وَحَكَمَ بِالنَّجَاةِ لِمَن اتَّبَعَ سُنَّتَهُ وَسُنَّةَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم"[(٧)].

---

(١) سورة الأنعام / الآية رقم ٦٨.
(٢) ج٥/٤٦٣.
(٣) سورة النساء (١٤٠).
(٤) (١٦/١٧٨).
(٥) (٩/٦٦٠).
(٦) (١٣-٣٥-٣٧).
(٧) سبق تخريجه في التسمية بمعنى آخر.

فعلى المسلم إذا رأى رجلًا يتعاطى شيئًا من الأهواء والبدع معتقدًا أو متهاونًا بشيء من السنن أن يهجره ويبرأ منه ويتركه حيًا أو ميتًا، فلا يُسلم عليه إذا لقيه ولا يجيبه إذا ابتدأ إلى أن يترك بدعته ويراجع الحق، إذا ظهر له في ذلك درء مفسدة أو جلب مصلحة واضحة، أما إذا كان ذلك من منزع الهوى فلا.

وقد مضى الصحابة والتابعين وأتباعهم وعلماء السنة على هذا مجتمعين متفقين على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم"[(١)].

قال الإمام القرطبي في تفسيره[(٢)]: عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾[(٣)].

قَالَ رَحِمَهُ اللَّه: "نهى اللَّه عز وجل المؤمنين بهذه الآية أن يتخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دخلاء وولجاء يفاوضونهم في الآراء ويسندون إليهم أُمورهم، ويقال: كل من كان على خلاف مذهبك ودينك فلا ينبغي لك أن تحادثه". اهـ

قَالَ الشَّاعِر:

عَنِ الْمَرءِ لَا تَسَل وَسل عَن قَرِينهِ فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَقْتَدِي

وَفِي الْحَدِيثِ عن النَّبِي ﷺ قَالَ: «**المرءُ على دينِ خَليلهِ فلينظر أحدُكُم من يُخَالل**»[(٤)].

---

(١) (٢٢٤/١-٢٢٧).

(٢) (١٧٨/٤).

(٣) سورة آل عمران الآية (١١٨).

(٤) رواه أحمد في المسند (٣٠٣/٢، ٣٣٤). ورواه أبو داود (٢٥٩/١٤). والترمذي (٥٨٩/٤).

* استعمالات الْهَوى فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

سبق أن ذُكر عن ابن عباس "بأَنَّ الْهَوَى مَا ذُكِرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا ذَمَّهُ".

ومن استعمالاته في الكتاب: قال تعالى في مَجيء الهوى ندًا له يبعد مع اللَّه أو من دون اللَّه، وأنَّ العبدَ الضَّال قد يتخذ الهوى إله يعبده ويتقرب إليه بأنواع الطاعات والقُربات.

قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[1].

فهذا الإنسان يتقرب إلى الْهَوى بالولاء والبراء والأخذ والعطاء ويجعل الهوى إلهه المقصود في جميع أُموره وأحواله واعتقاداته.

وبالجملة فأصل الضلال: إتباع الظن والهوى، كما قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾[2].

وهذا وصف للكفار فكل من له نصيب من هذا الوصف فله نصيب من متابعة الكفار.

وقال تعالى في حق نبيه ﷺ ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾[3].

فنزهه عن الضلال والغواية، اللذين هما: الجهل والظلم فالضال هو الذي لا يعلم الحق، والغاوي الذي تبع هواه، وأخبر أنه لا ينطق عن هوى النفس، بل هو وحي أوحاه اللَّه إليه، فوصفه بالعلم ونزهه عن الهوى[4].

---

(١) سورة الجاثية (٢٣).

(٢) سورة النجم، الآية (٢٣).

(٣) سورة النجم (١-٤).

(٤) انظر: الفتاوى لابن تيمية ج٣/ص٣٨٤.

ومتبع الهوى لا بد أن يضل، سواء عن علم أو عن جهل فإنه كثيرًا ما يترك العلم إتباعًا لهواه، ولا بد أن يظلم إما بالقول أو بالفعل، لأن هواه قد أعماه.

بل ينهى اللَّه عز وجل نبيه ﷺ عن طاعة الغافلين المتبعين للهوى، التاركين لذكر اللَّه وطاعته والتحاكم لدينه الحنيف، قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾(١).

أي صار تبعًا لهواه، حيث ما اشتهت نفسه فعله، وسعى في إدراكه، ولو كان فيه هلاكه وخسرانه، فهو قد اتخذ إلهه هواه، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾(٢).

وكان أمره فُرطًا، أي مصالح دينه ودنياه ضائعة مُعطَّلَة، فهذا قد نهى اللَّه عن طاعته، لأنَّ طاعته تدعو إلى الإقتداء به ولأنه لا يدعو إلا لما هو متصف به.

ودلت الآية على أن الذي ينبغي أن يطاع، ويكون إمامًا للناس من امتلأ قلبه بمحبة اللَّه، وفاض ذلك على لسانه، فلهج بذكر اللَّه، واتبع مرضاة ربه، فقدمها على هواه، فحفظ بذلك ما حفظ من وقته وصلحت أحواله، واستقامت أفعاله، ودعى الناس إلى ما منّ اللَّه به عليه، فحقيق بذلك أن يُتبع، ويُجعل إمامًا(٣).

وجدير بالذكر أن المتبع لهواه لا يكون إمامًا أبدًا، ولا يُرْزق هذه المنزلة العظيمة، ووحي ذلك من قوله تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوٓا أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ

(١) سورة الكهف، الآية (٢٨).
(٢) سورة الجاثية، الآية (٢٣).
(٣) تيسير الكريم الرحمن، للشيخ عبد الرحمن السعدي ج٥/ص٣٠.

فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾[١].

فَهُنَا بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ الَّذِيْنَ يَتبعُونَ أهوائهم ظَالِمي لأَنْفسِهِم وَلغيرِهم.

وفي سورة البقرة ينفي اللَّه عز وجل الإمامة عن الظالمين المتبعين لهواهم، فيقول تعالى:

﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾[٢].

فهناك بين اللَّه عز وجل أن الظالم لا ينال الإمامة بأي حال من الأحوال، والظالم في الآية السابقة هو المتبع لهواه بغير علم ولا برهان، لأنه تنكب الحق وضل عن الطريق، واستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، فكان جزائه أن لا يستحق الهداية ولا الفلاح في الدنيا، ولا النجاة والنصرة في الآخرة.

قال تعالى: ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ﴾[٣].

أي: ثم شرعنا لك شريعة كاملة، تدعو إلى كل خير، وتنهى عن كل شر، من أمرنا الشرعي ﴿فَٱتَّبِعْهَا﴾، فإن اتباعها السعادة الأبدية والصلاح ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

أي: الذين تكون أهويتهم غير تابعة للعلم، ولا ماشية خلفه، وهو كل من خالف شريعة الرسول ﷺ هواه، وإرادته فإنه من أهواء الذين لا يعلمون[٤].

إذن وبعد هذه الدراسة لمجالات الهوى في القرآن الكريم، يتضح جليًّا في

---

(١) سورة الروم، الآية (٢٩).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٢٤).

(٣) سورة الجاثية، الآية (١٨).

(٤) تفسير السعدي ج٧/ص٢٥.

كلام حبر هذه الأُمة عبد اللَّه بن عباس رضي اللَّه عنه عندما قال: (ما ذكر اللَّه عز وجل الهوى في كتابه إلا ذمه).

❑ دلالات الهوى في السنة النبوية:

قَد يَأتي الْهَوى فِي السُّنَّة النَّبَوِيَّةِ دَالًا عَلَى المعنى اللغوي وهو: من النُّزولِ أو السُّقوط، وَالْهُبُوطِ مِن أَعْلَى إِلَى أَسْفَل:

فعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**ثم فَتَرَ عَنِّي الوَحْيَ فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوتًا مِنَ السَّماءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّماء، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءني بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَرَعِبْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي، فَقُلْتُ: زَمِّلُوني زَمِّلُوني فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾**»[(١)].

ومن الأحاديث الدالة على ذلك المعنى أيضًا، وهو السقوط ولكن مع الهلكة: ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ**»[(٢)].

وعند مسلم عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**»[(٣)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٣/١١٨٢)، ٦٣-كتاب بدء الخلق حديث رقم (٣٠٦٦) ٧ باب: إذا قال أحدكم آمين.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٥/٢٣٧٧) ٨٤- الرقائق.٢٣٠- باب حفظ اللسان رقم الحديث (٦١١٣).

(٣) رواه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٩٠)، ٥٣- كتاب الزهد والرقائق ٦- باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار.

ويزيد المعنى وضوحًا ما رواه مسلم أيضًا عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**»(١).

* وَتَأتي بِمَعْنَى: الْمَيْلُ وَالْمَحَبَّةُ وَالرَّغْبَةُ فِي الشَّيْءِ دُوْنَ غَيْرِهِ:

ومن الأحاديث الدَّالة على ذلك: مَا رَوَاهُ عَبدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ بِمَا حَصَلَ لِأُسَارَى بَدْرٍ، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أَسَرُوا الأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ « **مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الأُسَارَى** ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ** ».

قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ..."(٢).

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى(٣): قَوْلُهُ: "فَهَوِي رسول اللَّه ﷺ ما قال أبو بكر" هو بكسر الواو أي أحب ذلك واستحسنه، يقال: هوى الشيء بكسر الواو يهوى بفتحها هوى، والهوى المحبة. اهـ.

ومن الأحاديث الدالة أيضًا: ما رواه عبد الرحمن بن عوف رضي اللَّه عنه

---

(١) نفس المصدر السابق، حديث رقم (٢٩٨٨).

(٢) رواه البخاري (٤٢٦/٧) برقم (٢٠٤٨)، مسلم ١٣٨٣/٣، برقم (١٧٦٣)، ورواه أحمد في المسند ج١ص٣١، ص٣٢.

(٣) شرح النووي على مسلم ج١٢/ص٨٦.

قال: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ ابْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا..." (١).

* وَيَأْتِي الْهَوَى بِمَعْنَى الاسْتِهْوَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾ (٢).

ويدل عليه الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده: عن أنس بن مالك أن رجلًا قال: يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا وخيرنا وابن خيرنا، فقال رسول الله ﷺ: **يا أيها الناس عليكم بتقواكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل** " (٣).

وعند أبي داود بلفظ ولا يستجرينكم الشيطان ونص الحديث رواية عن مطرف قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «**السيد الله**». قلنا: وأفضلنا فضلًا وأعظمنا طولًا، فقال: «**قولوا بقولكم**- أو بعض قولكم - **ولا يستجرينكم الشيطان**» (٤).

* وَيَأْتِي الْهَوَى بِمَعْنَى الْحَيْدَةُ عَنِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِ البَاطِلِ، وَتَنَكُّبِ الطَّرِيْقِ الْمُسْتَقِيْمِ: جَاء ذلك فِي الحديث الذي رَواه أبو عامر عبد الله بن لُحَيّ قال:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب البيوت باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ...﴾ [الجمعة ١٠ - ١١]. وقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ..﴾ [النساء ٢٩].

(٢) سورة الأنعام، الآية ٧١.

(٣) رواه الإمام أحمد ج٣/ص١٥٣.

(٤) رواه أبو داود في سننه ج٥/ص١٥٤، (٣٥) كتاب الأدب، (١٠) باب في كراهية التمادح، حديث رقم (٤٨٠٦).

حججنا مع معاوية بن سفيان فلما قدمنا مكة قام حين صلى صلاة الظهر فقال: **إنَّ أهل الكتاب افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة وإنَّ هذه الأُمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة، كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة وإنه سيخرج من أُمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكَلَبُ بصاحبه لا يبقي منه عِرْقٌ ولا مَفْصِلٌ إلا دخله...**"[(١)].

وعقد[(٢)] الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الأحكام بابًا بعنوان "مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ" .ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ الْحَسَن: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى وَلَا يَخْشَوا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِهِ ثَمَنًا قَلِيْلًا ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾[(٣)]. أ. هـ[(٤)].

وعقد الإمام أبي داود في سننه في كتاب الأدب "بَابٌ فِي الْهَوَى". ثم ساق بسنده إلى أبي الدَّرداء عن النبي ﷺ أنه قَالَ: «**حُبُّكَ الشَّيءِ يُعْمِي وَيُصِم**»[(٥)].

* وَيأتي الْهَوَى لِلدّلاَلَةِ عَلَى: الْمِحَنِ وَأَيَّامَ الْفِتَنِ: فعن أبي ثعلبة الخشني: "في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾[(٦)]. فقال أما والله

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ٤/ص١٠٢، وأبو داود ٥/ص٥، (٣٤) كتاب السنة، (١) باب شرح السنة برقم (٤٥٩٧)، والحاكم في المستدرك وصححه (١٢٨/١). قال ابن حجر، حديث "حسن" تخريج أحاديث الكشاف ص ٦٣. وقال الألباني حديث صحيح بما قبله وما بعده "ظلال الجنة برقم (١، ٢).

(٢) في صحيحه برقم ١٦ من ٩٧ كتاب الأحكام، (٢٦١٩/٦).

(٣) سورة ص، الآية ٢٦.

(٤) صحيح البخاري ج٦/ص٢٦١٩.

(٥) رواه أبو داود في كتاب الأدب ١٢٥ - باب في الهوى ج٥/ص٣٤٦، برقم ٥١٣٠.

(٦) سورة المائدة، الآية ١٠٥.

لقد سألت عنها رسول اللَّه ﷺ فقال: **بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوىً متبعًا ودنيا مؤثرةً وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمرًا لا بد لك منه فعليك نفسك ودع أمر العوام، فإنَّ وراءكم أيام الصبر، فمن صبر فيهن كان كمن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عمله، قال: يا رسول اللَّه أجرُ خمسين منهم؟ قال: أجر خمسين منكم**"(١).

وحديث: «**النَّكْتُ فِي القَلْبِ**» عند عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. وفي آخره: «... **إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِن هَوَاهُ**»(٢).

* وَيَأتِي الْهَوَى بِمَعْنَى الرِّضَا والإقرار:

ففي الصحيحين عن عُروة قال: كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ فقالت عائشة رضي اللَّه عنها: أَمَا تَسْتَحي الْمَرْأَةُ أَن تَهَبَ نَفْسَهَا للرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَت ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى رُبُّكَ إِلَّا يُسَارِعُ في هَوَاكَ(٣)"

قال الحافظ في الفتح(٤): "أَي فِي رِضَاكَ".

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/٥١٢)، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧) برقم (٤٣٤١)، والترمذي (٥/٢٥٧) كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦) الحديث (٣٠٥٨)، وأخرجه ابن ماجة (٢/١٣٣٠) كتاب الفتن (٣٦)، باب (٢٠) الحديث (٤٠١٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٣٢٢) كتاب الرقاق، باب أشقى الأشقياء.. وقال (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم (١/١٢٨) كتاب الإيمان (١)، باب بيان الإسلام بدأ غريبًا.. (٦٥)، حديث رقم (١٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب رقم (٢٩) حديث رقم (٥١١٣)، ومسلم في كتاب الرضاع (١٠/٥٠).

(٤) انظر: الفتح لابن حجر (٩/٦٩).

قال القرطبي رحمه الله تعالى[١]: "وَلَو قَالَت إِلَى مَرْضَاتِكَ لَكَانَ أَلْيَق، وَلَكِن الْغَيْرَةُ يُغْتَفَرُ لِأَجْلِهَا إِطْلَاقُ مِثْلَ ذَلِكَ".

❑ طبيعة التركيب الأصلي في الإنسان:

الواجبُ على كلِّ مُسلمٍ أن يَتجرَّدَ مِنَ الهوى، ومن كل ما يصد عن الحق، وأن يغالب نفسه ويجاهدها على عدم اتباع الهوى وما تميل إليه من حظوظها الدنيوية كحب الثناء والظهور، وكثرة الأموال والأولاد والأتباع، أو ما هو أسوأ من هذا كله، وهو الحصول على شيء من حُطام الدُّنيا.

فميلُ النَّفسِ إلى الثناءِ، ومدحِ النفسِ، والتعظيمِ، وطلبِ الرفعةِ عليهم في رئاسةٍ أو صفةٍ: هذا كله من الهوى.

وَقَد ذَمَّ اللَّهُ اليهودَ لاتباعهم أهوائهم، حيث قادَهم ذلك إلى تبديلِ شَرعِ اللَّهِ والكفرِ بالرَّسولِ ﷺ، وما جاء به من الوحي وسبب ذلك كله إتباعهم لأهوائهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾﴾[٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾[٣].

فاتباع الهوى هو أصل الضلال والكفر، ومعلوم أن ذلك يتفاوت تفاوتًا عظيمًا، فمن إتباع الهوى ما يوصل إلى ما ذكر، ومنه ما هو أقل من ذلك، وكل من خالف الحق لا يخرج عن اتباعه للهوى أو الإعتماد على الظن الذي لا يغني

---

(١) انظر: المرجع السابق (٩/٦٩).

(٢) سورة البقرة، الآية رقم ٨٧.

(٣) سورة المائدة، الآية رقم ٧١.

عن الحق شيئًا، كما قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾[(١)].

وَفِي الوقت ذاته قد تميل نفس الإنسان إلى أُمور كثيرة، قد يعتقد فيها دخول الهوى والصحيح غير ذلك لما لنظرة الإنسان من دور في ذلك والتي فطره اللَّه عليها، ففي قوله تعالى مثلًا ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾[(٢)].

فالإنسان بطبيعة ذاته قد يحب النساء فإذا كان هذا الحب يؤدي إلى اللقاء المشروع، ألا وهو الزواج الحلال القائم على كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ فهذا مطلوب شرعًا.

أما بعضهم فإنه إذا علم أن نتيجة حبه للنساء هو الزواج الإسلامي الصحيح فإنه ينفر منه ويكرهه، ويبغض هذا المصير، والذي قد يسجنه في قفص من حديد، فلا خليلة ولا عشيقة ولا صديقة....

فهذا ومما لا شك فيه هوى متبع وتخيل زائف وظن باطل ليس فيه أدنى صحة أو تعقل فضلًا عن مخالفته للدين الإسلامي المخالفة الواضحة.

أيضًا الإنسان بطبيعته يُحب الأولاد ويحب المال، ولكن اللَّه عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[(٣)].

إذن فالأولاد والمال قد يصبحان على الإنسان وبال وخزي في الدنيا وعذاب ونكال في الآخرة إن لم يتق اللَّه فيهما.

فيجب على الأب المسلم أن يربي أولاده تربية صالحة ويوجههم إلى ما

---

(١) سورة النجم، الآية رقم ٢٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية رقم ١٤.

(٣) سورة التغابن، الآية ١٥.

ينفعهم في الدنيا والآخرة وأن يعمل على تغذية أروحهم قبل أبدانهم.

قال ﷺ: (**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...**)(١)، وإلا أصبحت تربيته لهم للتكثر بهم والتباهي بهم في المجالس والمنتديات وهذا هو عين الهوى، كما يحكي اللَّه عز وجل عن صاحب الجنة الظالم لنفسه: ﴿وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾﴾(٢).

أيضًا المال إن لم يكتسب من الطريق المشروع، وينفق في الطريق المشروع، وإلا أصبح اكتسابه وإنفاقه هوى متبع يطاع فيه الشيطان، ويعصي فيه الرحمن، كما هو الحال في البنوك الربوية في وقتنا المعاصر، فإنك لو سألت أحدهم لماذا يتعامل مع بعض البنوك الربوية الصرفة ؟

وهنا قد نَجد الْهَوى يُسَيْطِر عَليه فيقول وإِنَّمَا هي - أي البنوك الرَّبوية - تَحفظ المال من اللصوص وغير ذلك، بل قد تسمع أغرب من هذا عندما يقال لك بأن البنوك في حد ذاتها قد تتعامل بالربا ولكن الفوائد الزائدة عند المساهمة معها حلال ليس فيها شيء وهذا عين الربا.

قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾(٣).

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر رضي اللَّه عنه قال: «**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُم سَوَاء**»(٤).

وَقَالَ ﷺ فِي حَقِّ الْمَالِ: (**لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع.. وذكر منها، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه**)(٥).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، ٣/٣٢٤.

(٢) سورة الكهف، الآية رقم ٣٤.

(٣) سورة البقرة، الآية رقم ٢٧٥.

(٤) برقم (٤٠٩٣).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، برقم ١٩١.

بل نَجِدهُ ﷺ يبين هذه الحقيقة ويوضح هذا المبدأ الفِطري الصَّحيح فيقول: «**حُبّب إليّ من دنياكم الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصَّلاة**»[١].

وتروي عنه عائشة فتقول: "كان رسول اللَّه ﷺ يحب الحلواء والعسل"[٢].

فحب الطيب لجلب الانتباه والتباهي هوى متبع، وحب النساء كما أسلفنا لتفريغ الشهوة والاختلاء المحرم، وللزواج المبني على غير كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ كل ذلك هوى متبع، والحضور للصلاة من أجل الاجتماع، وتكثير السواد، وحب الظهور مع المجتمع في أفراحه وأتراحه فقط لا غير، كل ذلك هوى متبع.

ولكن إذا كان الطيب من أجل التجمل المحمود، وحب النساء والزواج بهن لأجل أحصان الفرج والعيش الصحيح في ظل الحياة الزوجية القائمة على كتاب اللَّه عز وجل وسنة رسوله ﷺ وتكثير سواد المسلمين ليتباهى بهم النبي ﷺ يوم القيامة ويكاثر بهم الأُمم. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة**)[٣].

أيضًا الاجتماع في الصلاة وحضورها لعلم المسلم العلم اليقيني الصادق أنه مأمور بها، وأن اللَّه يثيب على فعلها ويعاقب على تركها كما قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ...﴾[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ج٣/١٢٨-٢٨٥، من حديث أنس بن مالك.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ج٦/٢٥٥٦ كتاب الحيل باب: ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج رقم (٦٥٧١).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٤٩٠)، وأحمد (٣/١٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٩/٣٣٨)، والبيهقي (٧/٨١-٨٢) من حديث أنس بن مالك رضي اللَّه عنه وإسناده حسن. وله شاهد من حديث معقل بن يسار وعبد اللَّه بن عمرو، وعليه فهو صحيح لغيره.

(٤) سورة المزمل/٢٠.

وَكَمَا قَالَ ﷺ: **(بين الرَّجل وبين الكفر ترك الصلاة)**(١).

فرؤية المسلم للصلاة بأنها أمر شرعي مأمور به، يؤديها بأركانها وواجباتها وسننها ومستحباتها كل ذلك يؤدي إلى اعتقاد الحق والصواب ويجنبه الهوى والباطل.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٢).

بَل نَجِدُ الصَّحَابَةَ الكِرَام رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيهم يُدْرِكُونَ هَذَا الْمَقْصِدِ النَّبَوِي الْعَظِيْم فَنَجِدُ مَثَلًا أَبَا الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُوْلُ: (لولَا ثَلاثٌ مَا أَحببتُ البقَاءَ سَاعَة، ظَمأ الْهَوَاجِرِ، والسُّجود في الليل، وَمُجَالسَة أقوام ينتقون جيد الكلام كما ينتقى أطايب الثَّمَر)(٣).

وَلَيْسَ فِي ذَلِك أَدْنَى ذَرَّةٍ مِن هَوَى، كَمَا تَقَرَّرَ بَيَانُ ذَلِك فِي الآيَةِ وَالْحَدِيْثِ آنفًا.

إذن فَالْهَوَى كَمَا ذَكَرْنَا سَلَفًا هُو: كُلُّ مَا خَالَفَ الْحَقَّ وَلِلنَّفْسِ فِيْهِ حَظٌ وَرَغْبَةٌ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ وَالْمَقَاصِدِ.

وَبِهَذا يتبين أن هناك أمورًا عديدة دافع فعلها الأول هو الفطرة الربانية فلا ضير على الإنسان في فعلها شريطة أن تسلك المسلك الصحيح والقائم على منهج اللَّه عز وجل وسنة نبيه ﷺ.

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/٨٨) (٨٢).

(٢) سورة القصص /٥٠.

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/٣٨٠).

المبحث الثاني:

أسباب الهوى

لكل حادث سبب في حدوثه، وكذلك الهوى فإن له أسبابًا كثيرة، نستطيع أن نجملها في الأسباب الآتية: .

١- الجهل بالعلم الشرعي - علم الكتاب والسنة -:

والجهل بأحواله ﷺ، وكيف كان حاله عند الحديث وعند الحكم على الأشياء، وعند الحوار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعدم التلقي في طلب العلم، وعدم التدرج في تحصيله.

قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾(١).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾(٤).

---

(١) سورة القصص، الآية ٥٠.

(٢) سورة النحل، الآية ١١٦-١١٧.

(٣) سورة يونس، الآية ٥٩.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

وَقَالَ ﷺ: (إِنَّمَا دَوَاءُ العِيِّ السُّؤال)[(١)].

فالجاهل غالبًا لا يأخذ الأُمور إلا عن تحسين عقله له، وتقبيحه لهذا الأمر، لا أنه أثارة من علم.

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾[(٢)].

وخطورة الجهل تكمن في أنَّ الجاهلَ يستكبر عن سماع الحق ويستثقله، ويصور العلم والتعلم بأنه شبح رهيب، وأنه بعيد المنال، بحيث لا يمكن الوصول إليه[(٣)].

٢- التَّقْلِيْدُ وَالتَّعَصُّب الأعمى لقول معين أو شخص معين دون معرفة الدليل الذي يبنى عليه احتجاجه وانتصاره لهذا القول أو هذا المذهب.

قَالَ أَحَدُ السَّلَفِ: "صَاحِبُ الْهَوى يَتَّبِعُ هَوَاهُ كَمَا يَتَّبِعُ الْمَأمُومُ الإِمَامَ".

قال الشيخ محمد رشيد رضا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓۚ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾[(٤)] - بعد أن سَاقَ كَلامًا نَفِيْسًا في تَفْسيرِهِ للآية- قَالَ: "وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها دون خصوص السَّبب: دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص والاستهزاء للأدلة الشرعية كما يقع كثيرًا من أمراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة، ولم يبق في أيديهم سوى.. قال إمام

---

(١) رواه أحمد في المسند (١٣٨/٧) برقم (٣١١٢)، وأبو داود في سننه (٤٦٦/١) برقم (٣٣٧).

(٢) سورة النحل، الآية ٤٣.

(٣) تنبيه أولى الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار ص ١٢٣.

(٤) سورة النساء، الآية ١٤٠.

مذهبنا كذا. وقال فلان من أتباعه كذا.

وإذا سمعوا من يستدل على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوي سخروا منه، ولم يرفعوا بما قاله رأسًا، وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع، وخطب شنيع، وخالف مذهب إمامه الذي أنزلوه منزلة معلم الشرائع، بالغوا في ذلك حتى جعلوا راية القائل، واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل، مقدمًا على اللَّه ورسوله. فإنا للَّه وإنا إليه راجعون، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها، والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم جراء من فعلهم فإنهم قد صرحوا في مؤلفاتهم بالنهي عن تقليدهم "[١].

وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ[٢] بعدَ أَن سَاقَ حَدِيْث حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " كان الناس يسألون الرسول ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مَخافة أن يُدرِكني... ".

قَالَ فِي مَعْرِضِ شَرْحِهِ لِهَذَا الْحَدِيْثِ: " ويؤخذ منه ذم من جعل للدين أصلًا خلاف الكتاب والسنة، وجعلها فرعًا لذلك الأصل الذي ابتدعوه، وهو وجوب رد الباطل وكل ما خالف الهدي النبوي ولو قاله من قاله من رفيع أو وضيع ".

٣- اتباع العَادات التي لم يُقرها الشَّرع:

مِمَّا لا شك فيه أنَّ أعظم شيء عودي به الرُّسل -صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين - هي العادات والتقاليد العرفية التي لم يقرها الشَّرع بل جاء بمخالفتها ومحاربتها. قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾[٣].

---

(١) انظر: تفسير المنار (٥/٤٦٣).

(٢) (١٣/٣٧).

(٣) سورة الجاثية، الآية ١٨.

واتباع العادات الباطلة تؤدي إلى ظهور الهوى في قلب الإنسان وميلانه إلى إثبات وتقرير ما عليه عاداتهم وتقاليدهم المخالفة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قال تعالى حكاية عمن هذه حاله ﴿بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾(١).

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو رَدٌّ..**»(٢).

٤- تقديم العقل على النقل، وجعل الميزان القائم لتقبل الأشياء واستحسانها أو دفعها واستقباحها، فهو ميزان العقل والفلسفة الساذجة وما مذهب المعتزلة عنا ببعيد.

قَالَ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ الله(٣): "وَكُلُّ مَن لَهُ مَسْكَةٌ مِن عَقْلٍ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ شَرٍّ هُوَ فِي تَقْدِيْمِ الْعَقْلِ عَلَى النَّقْلِ".

٥- تعريب كتب الفلاسفة في أواخر العصر الأموي والعصر العباسي حيث تواردت على العقل العربي الفلسفة الهندية، والفلسفة اليونانية وقد جاءت تلك الفلسفة اليونانية إلى المسلمين عن طريق الفرس، لأن الثقافة الفارسية قبل الإسلام كانت متأثرة بالفلسفة اليونانية كما جاءت عن طريق السريات لأنهم قد ورثوا الفلسفة اليونانية وألبسوهم لبوسهم الديني ومسوحهم اللاهوتي وعن طريق اليونانية أنفسهم.."(٤).

---

(١) سورة الزخرف، الآية ٢٢-٢٣.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري ٣٠١/٥، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور برقم (٢٦٩٧)، ومسلم (١٣٤٣/٣) برقم (٧١٨).

(٣) انظر: تاريخ المذاهب ج١، ص ١٤٥.

(٤) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ج١ ص ٤٣.

وَمِمَّا يُذْكَرُ أَنَّهَا عُرِّبَتْ فِي عَهْدِ الْمَأْمُوْن.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا عُرِّبَتِ الكتب اليُونَانية فِي حُدودِ المائة الثانية وقبل ذلك وبعد ذلك... وأخذها أهل الكلام وتصرفوا فيها من أنواع الباطل في الأُمور الإلهية ما ضل به كثير منهم.. وصار الناس فيه أشتاتًا. وحصل بسبب تعريبها أنواع من الفساد والاضطراب مضمومًا إلى ما حصل من التقصير والتفريط في معرفة ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة"[1].

وبهذا نَجِدُ أنَّ بعضَ النُّفُوس المريضة والمتعلِّقَة بِحُبِّ أفعال وأقوال الشرق والغرب يدفعهم الهوى إلى إتباع ما في هذه الكتب الضالة من مساوئ، وقراءتها واستحسان ما فيها فتشرب نفسه سمومها فضلًا عن السعي في تعريبها ونشرها بين العامة والخاصة.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا اللَّهُ كَالَّذِى اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَٰطِينُ فِى الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾[2].

وَيُمَثِّلُ هَذَا الْمَوضُوع اليَوم: فِي وُرُودِ كثيرٍ مِن الأفكار والمناهج التعليمية إلى بلاد الإسلام وتقريرها كمناهج دراسية تدرس على كافة الأصعدة والمستويات وما أفكار تجديد المناهج وتطويرها... إلا من هذا الباب الخفي وبهذا يتعين على العلماء والدعاة التحرز من مثل هذه المخططات التخريبية والهادفة إلى حصر الدين في زاوية معينة فضلًا عن تشويهه وزعزعة نفوس أصحابه وتشكيكهم في مبادئهم الخالدة.

٦- الكِبْرُ: من الأَسْبَابِ الوَاضِحَةِ وَالْمُؤَدِيَةِ إلى الْهَوى: الْكِبْرُ، قَالَ

(١) بيان تلبيس الجهمية ٣٢٤/١.

(٢) سورة الأنعام، الآية ٧١.

تَعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَٱقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾﴾[٣].

وفي الحديث الصحيح أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: « **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ** ». قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ** »[٤].

وَجَاءَ تَفْسِيْرُ الْكِبْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيْثِ نَفْسِهِ، فَقَالَ: «**الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**».

وَبَطَرُ الْحَقِّ: أي دفعه والإعراض، عنه وعدم قبوله.

وَغَمْطُ النَّاسِ: أي استحقارهم.

إذن فمن تكبر فإنه يدفع الحق ولا يقبله وتسول له نفسه الصواب في خلافه، فيهوى هذا الشَّيء ويستحسنه ويقيم له الأدلة وينصب له البراهين، وما ذاك إلا إتباعًا لهواه.

قال تعالى: ﴿تَٱللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[٥].

---

(١) سورة الإسراء، الآية ٣٧.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٩.

(٣) سورة غافر، الآية ٣٥.

(٤) رواه مسلم في صحيحه (٣٢٧/١) برقم (٢٧٥).

(٥) سورة النحل، الآية ٦٣.

فالواجب على كل مسلم أن يتجرد من الهوى، الذي يهوي بصاحبه إلى أسفل سافلين، وأن يترك الكبر، لأنَّه صفة من صفات اللَّه رب العالمين.

قال تعالى في الحديث القدسي: «**العظمة إزاري والكبرياء ردائي فمن نازعني في واحد منهما أدخلته النار ولا أبالي**»(١).

وَقَالَ نبيَّنَا ﷺ: «**مَن تَوَاضَعَ للَّهِ رَفَعَهُ**»(٢).

قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٣).

٧- الغلو: سبق أن ذكرنا أن من أساليب الهوى التقليد والتعصب الأعمى لقول معين أو شخص معين، والفرق بينه وبين الغلو: أنَّ الغلو يرفع الشخص إلى درجة لا يستحق الارتفاع إليها، كأن يكون رجلًا فاسقًا فيرفع إلى درجة الصالحين، أو رجل صالح فيرفع إلى درجة الأنبياء والمرسلين.

فالغلو يُعمي ويُصم عن الحق بالكلية، أما التَّقليد فإنَّ الإنسان قد يقلد على دليل أو بغير دليل لهوى استدرجه إلى تحسين ما عليه ذلك الشخص فهو غلو جزئي في شيء معين.

ولا نعجب إذا علمنا أن الغلو قد يؤدي إلى الشرك والتعظيم الباطل.

قال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى رواية عن ابن جرير(٤): "إن يغوث ويعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٣١١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/٣٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٤٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٩٩)، ورجال أحمد والبزار، رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦١٦٢)، والسلسلة الصحيحة برقم (٢٣٢٨).

(٣) سورة النور، الآية ٦٠.

(٤) إغاثة اللهفان ج١/٢٨٦.

قال أصحابهم الذين كان يقتدون بهم: لو صورنا هم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم فلما ماتوا وجاء آخرون دبَّ إليهم إبليس، فقال إنما كان يعبدونهم، وبهم يسقون المطر فعبدوهم"(١).

إذن: فَإنَّ الأَمرَ فِي بِدَايتِهِ كَانَ تَقليدًا فقط ثُمَّ تَطَوَّرَ الْحَالُ حتى أَصبحَ غُلُوًّا جَرَّهُم إلى الشِّرْكِ، وما ذاك إلا بسبب الهوى.. ومن هذا وغيره ندرك مدى بصيرته ﷺ عندما يقول في مرض موته الذي لم يقم منه: «**لعن اللَّه اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**».

قالت عائشة رضي اللَّه عنها - راوية الحديث -: «**ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير أني أخشى أن يتخذ مسجدًا**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ عَن عَائِشَةَ - أَنَّهَا قَالَت بَعْدَ رِوَايَةِ الْحَدِيْثِ "يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا "(٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه تعالى: "وكأنه - أي النبي ﷺ - علم أنه مرتحل من ذلك المرض، فخاف أن يعظم قبره كما فعل من مضى، فلعن اليهود والنصارى إشارة إلى ذم من فعل فعلهم".

بل نجده ﷺ يتضرع إلى اللَّه تعالى ويسأله عز وجل أن لا يكون مكانًا للغلو ومتجه يتجه إليه من دون اللَّه تعالى فيقول: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد...**»(٤).

---

(١) الموضع السابق.

(٢) رواه البخاري في صحيحه" كتاب الجنائز ١٠- باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، حديث رقم ١٢٦٥، ج١/ص ٤٤٦.
ومسلم في كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور برقم ٥٢٩.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١١- كتاب المساجد ٢٢- باب الصلاة في البيعة حديث رقم (٤٢٥) ج١/ ١٦٨.
وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور رقم (٥٣١).

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ ٩- كتاب قصر الصلاة في السفر. ٢٤ باب جامع الصلاة حديث رقم=

ونجده أيضًا ﷺ يبين ويوضح بشريته وأنه لا فرق بينه وبين غيره من الناس إلا أنه يوحي إليه فيقول: «**إنما أنا بشر، وإنما يأتيني الخصم، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فليعلم أني أقتطع له قطعًا من نار، فإن شاء فليحملها، وإن شاء فليذرها**»(١).

وقوله ﷺ: «**لا تَطروني كما أَطَرَت النَّصَارَى المسيح ابن مريم، إِنَّمَا أنا عبدٌ، فقولوا عبد اللَّه ورسوله**»(٢).

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ الْغُلُوَ فِي ذَاتِهِ ﷺ مِنَ الثَّنَاءِ الكَاذِب وَمن الْمَدْحِ السَّاذِج الذي لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ إِلَّا الْهَوَى وَالشَّيْطَانِ.

وَمَا دَخَلَ الْغُلُو فِي قَلْبِ إِنْسَانٍ إِلَّا حَلَّ مَعَهُ الْهَوَى وَعَدَم رُؤْيَةِ الْحَقِّ، فَالْهَوَى يُعْمِي وَيُصِمّ عَنِ الْحَقِّ وَمَن جَانَبَ الْحَقَّ عَدَلَ إِلَى الْغُلُو؛ وَهُوَ أَصْلُ الْهَوَى وَفَرْعُهُ. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾(٣).

❁ ❁ ❁ ❁

=(٨٥)، ح١/ص١٧٢. وأحمد في المسند، الفتح الرباني ١٥٣/٨ باب النهي عن اتخاذ المساجد على القبور وتخدير المساجد ٢٥، ٢٦.

(١) متفق عليه من رواية أُم سلمة رضي اللَّه عنها، أخرجه البخاري (٣٣٩/١٢) كتاب الحيل (٩٠)، باب (١٠)، الحديث (٦٩٦٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٣٧/٣، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر.. الحديث (١٧١٣).

(٢) هذا الحديث من رواية عمر بن الخطاب -رضي اللَّه عنه-، وهو بهذا اللفظ جزء من حديث طويل يسمى حديث السقيفة، أخرجه الستة ورواه محتزًا هكذا البخاري في صحيحه ٤٧٨/٦ كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله: (واذكر في الكتاب مريم) ٤٨، الحديث (٣٤٤٥).

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٣١٧/٣)، كتاب الحدود (٢٩)، باب رحم الثيب في الزنا (٤) الحديث (١٦٩١).

(٣) سورة النساء، الآية ١٧١.

المبحث الثالث:

التحذير من الهوى وما يؤول إليه

بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا الأَسْبَابَ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى الْهَوَى، نَذْكُرُ مَا جَاءَ فِيْهِ مِن التَّحْذِيْرِ.. وَمَا يَؤُولُ إِلَيْهِ اتِّبَاع الْهَوَى:

١- تَحْذِيْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِرُسُلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِم أَجْمَعِيْنَ مِن اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالرُّكونِ إليهِ وَمِنهم دَاود عليه الصَّلاة والسَّلام.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾[1].

٢- نَهْيُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِرَسُوْلِهِ ﷺ عَن طَاعَةِ الْغَافِلِيْنَ الْمُتَّبِعِيْنَ للهَوَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾[2].

٣- مَدْحُهُ وَثَنَائُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا ﷺ لِعَدَمِ نُطْقِهِ بِالْهَوَى حَيْثُ قَالَ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾[3].

٤- إِخْبَارُهُ تَعَالى أَنَّ مَن جَانَبَ هَوَاهُ وَابْتَعَدَ عَنْهُ فَإِنَّ جَزَاءهُ الْفَلاحَ فِي الدُّنيَا، وَرِضَا اللَّهِ وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

---

(١) سورة ص، الآية ٦.

(٢) سورة الكهف، الآية ٢٨.

(٣) سورة النجم، الآية ٣-٤.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٤١﴾[(١)].

٥- بَيَانُهُ تَعَالَى أَنَّ مَن اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا دَلِيْلٍ، فَإِنَّهُ مِن أَضَلِّ الضَّالين، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٠﴾[(٢)]

٦- أَنَّ الْهَوَى قَد يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى الانْسِلَاخِ التَّامِّ مِنَ الدِّيْنِ وَالْخُلُودِ إِلَى الأَرْضِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ۝١٧٥ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝١٧٦ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ۝١٧٧﴾[(٣)].

٧- قَد يَحْمِلُ اتِّبَاعَ الْهَوى عَلَى الْكُفْرِ بِالرُّسُلِ وَتَكْذِيْبِهِم وَقَتْلِهِم. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ۝٧٠﴾[(٤)].

٨- بَيَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ للنَّاسِ بِأَنَّهُم لَو سَارُوا مَعَ مُرَادِ أَنْفُسِهِم الأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَائَهُم الْمُتَعَلِّقَةِ بِالظُّلْمِ، وَالْكُفْرِ وَالْفَسَادِ فِي الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ وَالْعَقَائِدِ لأَدَّى ذَلِكَ إِلَى نَتَائِجَ كَوْنِيَّةٍ وَأَرْضِيَّةٍ خَطِيْرَةٍ، وَذَلِكَ لِفَسَادِ التَّصَرُّفِ وَالتَّدْبِيْرِ المَبْنِي عَلَى الظُّلْمِ وَعَدَمِ الْعَدْلِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ

---

(١) سورة النازعات، ٤٠-٤١.

(٢) سورة القصص، الآية ٣٦.

(٣) سورة الأعراف ١٧٥-١٧٧.

(٤) سورة المائدة، الآية ٧٠.

لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴿٧١﴾﴾[١].

٩- تَلَقُّفُ الشَّيَاطِيْنِ لِمَن ضَلَّ بِاتِّبَاعِهِ لِلهَوَى. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾[٢].

١٠- يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِ صَاحِبِ الْهَوَى فَيَعْمَى عَنِ الْحَقِّ وَيَخْرَس عَن النُّطْقِ بِهِ وَيُشَلّ عَنِ السَّعْي إِلَيْهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴿١٦﴾﴾[٣].

١١- إِعْدَادُهُ مِنَ الثَّلَاثِ الْمُهْلِكَات.. قَالَ ﷺ: «**ثلاث مهلكات: شح مطاع وهوىً مُتَّبع، وإعجاب كل ذي رأي برايه**»[٤].

١٢- أن اتباع الهوى يصد عن الحق. ففي الأصل أن منبع الهوى لا يتبع الحق ولا يجتمع طلب حق واتباع هوى في طلب أمر من الأُمور ولهذا كان أعظم تخوف أمير المؤمنين علي رضي اللَّه عنه من ذلك حيث قال[٥]: "إن

---

(١) سورة المؤمنون ٧١.

(٢) سورة الأنعام ٧١.

(٣) سورة محمد، الآية ١٦.

(٤) ذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه لأبي الشيخ في "التوبيخ" وللطبراني في "الأوسط" عن أنس وضعفه وقال العراقي وسنده ضعيف، وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" ١/١٩١، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/٤١٢)، وما بعدها وحسنه بمجموع طرقه ونقل تحسينه عن المنذري في الترغيب والترهيب.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/١٠٠) (٣٤٤٣٥)، والبيهقي في الشعب (٧/٣٦٩) (١٠٦١٣)، والزهد لابن المبارك (١/٨٦) (٢٥٥).

أخوف ما أخاف عليكم اثنتين: طول الأمل، فإنه ينسي الآخرة؛ وإتباع الهوى، فإنه يصد عن الحق".

وفي الحديث عن أسماء بنت عميس الخصثعمية قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**بئس العبد عبدٌ هوى يضله**»[(١)].

فضلًا عن أن اتباع الهوى قد يحمل الإنسان على الإحساس بثقل التبعه - أو بمعنى آخر - على عدم الإتباع بالكلية ولهذا علمنا من حال اليهود والنصارى وغيرهم من مشركي العرب أنهم إذا جاءهم النبي الذي بشر به عيسى عليه السلام فإنهم سيكونوا أول متبع له ومؤمن به ولكن حصل عكس كلامهم فقد كانوا أول كافر به وما ذاك إلا لثقل التبعة التي رأوها في اتباعهم لمحمد ﷺ ولأنه ساوى بينهم وبين عبيدهم.. وجعل المجتمع المتفرق مجتمع واحد يسوسه العدل فليس هناك فرق بين العبد والشريف وبين الغني والفقير فكلهم في ذات اللَّه سواء لا فرق بينهم إلا بالتقوى قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿١٣﴾﴾[(٢)].

أيضًا حمل اتباع الهوى أبي طالب عم النبي ﷺ على عدم الإيمان والإتباع لما جاء به محمد ﷺ حيث كان النبي ﷺ يلقنه الشهادة عند مرض موته ولكن هواه غلب عليه فأخلد إلى الأرض وقال للنبي ﷺ: «**واللَّه يا ابن أخي إنها لا تثقل على لساني ولكن أخشى أن تقول عني العرب بعد موتي جزع أبو طالب من الموت**

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن ج٤/٥٤٥، (٣٨) كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، الباب رقم (١٧) من طريق محمد بن يحيى الأزدي البصري. قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٣.

فاتبع ابن أخيه»[١].

إذن فالهوى يعمي ويصم، وصاحب الهوى متبع لهواه كما يتبع المأموم الإمام.

١٣- أن اتباع الهوى مُبطل للأعمالِ الصَّالِحَة ففي الأصل أن متبع الهوى مُخالف للإخلاص. ولا يجتمع إخلاص وهوى في أمرٍ من الأمور.

١٤- نفي التَّقوى عَن مُتَّبِعِ الهوى لأنَّ الهوى مخالف للعدل مصاحب للظلم واللَّه سبحانه ويقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾[٢].

١٥- يؤدي إلى التنازع بين الإخوة.

قَالَ الإمَامُ الشَّاطبي رحمه اللَّه تعالى[٣]: "والسبب الثاني من أسباب الخلاف إتباع الهوى..".

قال سيد قطب رحمه اللَّه تعالى: "ليس الذي يثير النزاع اختلاف وجهات النظر. فالاختلاف من طبيعة البشر.. والصحابة رضوان اللَّه عليهم اختلفوا. إنما هو الهوى الذي يجعل صاحب الهوى يصر على هواه مهما تبين له وجه الحق في خلافه.. وإنما يكون ذلك بوضع الذات في كفه والحق في كفة وترجيح الذات على الحق إبتداء.

إذن فمناط الخلاف هنا ليس الحقد ولا الحسد أو غير ذلك بل هو الإصرار على الرأي حتى ولو تبين له خطأه وصحة الرأي الآخر فيأتيه الشيطان ويزين له

(١) سيرة ابن هشام ج٢/٧٤.

(٢) سورة المائدة، الآية ٨.

(٣) انظر: الاعتصام ١٧٦.

رأيه الخاطئ ويحسنه له ويثبته عليه فيقع الخلاف والتنازع بين الإخوة"[(١)].

وكثير من الناس يدعو إلى أن يكون شريكا للَّه تعالى في طاعة الأمر واتباعه، بل والتعظيم ! وإن كان لا يستطيع أن يصرح بذلك، ولكن هذا كامن في نفسه، وهذا غاية الظلم والجهل، وكل نفس - إلا ما شاء اللَّه - فيها على الأقل شعبة من ذلك، إن لم يعن اللَّه العبد ويهديه، وإلا ظهر ذلك من نفسه ووقع فيما وقع فيه إبليس وفرعون بحسب قدرته وسلطانه[(٢)].

قَالَ بعضُ السَّلَفِ: "ما من نفس إلا وفيها ما في نفس فرعون، غير أن فرعون قدر فأظهر وغيره عجز فأضمر"[(٣)].

وَالعَاقلُ إذا تعرَّفَ على أحوالِ النَّفسِ، وَنَظَرَ فِي أَخبارِ النَّاسِ، وَجدَ أنَّ كُلَّ واحد منهم يريد لنفسه أن تطاع وتعلوا بحسب حاله وقدرته، فالنفوس مشحونة بحب العلو والرئاسة بحسب إمكانها. فتجد أحدهم يوالي من يوافقه على هواه، ويعادي من يخالفه في هواه ! فمعبوده ما يريده ويهواه... كما قال تعالى:

﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾﴾[(٤)].

فمن وافق هواه واستمع لأقواله واتبعه صار صديقًا له مُقربًا منه، وإن كان عاصيًا للَّه تعالى، بل ربما وإن كان مشركًا كافرًا، ومن لم يوافقه فيما يهواه كان عدوًا وإن كان من أولياء اللَّه المتقين.

والتَّفاوت في هذا بين الناس كبير، فكثير من المسلمين يطلبون طاعتهم في غيرهم، وإن كان في طاعتهم معصية للَّه تعالى، فمن أطاعهم في ذلك كان

---

(١) انظر: تفسيره" في ظلال القرآن" عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ . .﴾ الأنفال٤٦.

(٢) انظر: الهوى لعبد اللَّه الغنيمان، ص ٦-٨.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ج ١٦ ص٣٤٦ لابن تيمية.

(٤) سورة الفرقان، الآية ٤٣.

أحب إليهم وأعز عندهم ممن أطاع اللَّه ورسوله ﷺ.

وكثير من الناس يكون في نفسه حب الرئاسة كَامِنٌ لا يشعر به، ويخفى عليه، فضلًا عن غيره، وعند المقتضيات تظهر هذه الكوامن؛ ولهذا سميت هذه الشهوات الخفية.

قال شداد بن أوس: "يا بقايا العرب إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية، قيل لأبي داود السجستاني: ما الشهوة الخفية؟ قال: حب الرئاسة، فهي خفية تخفى على الناس وقد تخفى على صاحبها"[(١)].

وَمِن عَلَامَاتِ ذَلِكَ: مَحبة من يعظمه بقبول قوله أو الاستماع له أكثر من غيره، وإن كان ذلك الغير أطوع للَّه وأتقى، وهذا يوجد كثيرًا حتى في أهل العلم!!

فتجد بعض أهل العلم يحب من يعظمه ويطيعه دون أن يعظم من هو نظيره في العلم أو أفضل منه، وإن كانا على منهج واحد، وإنما يتم بقبول قوله والاقتداء به أكثر من غيره، وإن كان ذلك الغير أكثر طاعة للَّه، وربما أبغض من يشاركه في العلم والاتباع حسدًا وبغيًا.. كفعل اليهود لما بعث اللَّه محمدًا ﷺ يدعو إلى مثل ما دعا إليه موسى ﷺ: كفروا به وأبغضوه.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾﴾[(٢)].

ثم قد يحصل ممن هذا وصفه ظلم وعدوان لمن خالفه في هواه، أو ربما لمن قام ببعض ما يجب عليه للَّه من نشر علم أو دعوة إلى اللَّه تعالى، فيقف في

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ج ١٦ ص٣٤٦ لابن تيمية.

(٢) سورة البقرة، الآية ٩١.

وجهه صَادًّا عن الحق أو مُلْبِسًا الْحَقَّ بالباطلِ كَفِعْلِ عُلَماءِ اليَهود، كَمَا قَالَ تَعَالى عَنْهُم: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٧١﴾[١].

ثُمَّ تَجِدْهُ يَرْمِي مَن خَالَفَهُ بالألقابِ الْمَكْرُوهَةِ الْمُنَفِرَةِ التي تُخَالِفُ أَمْرَ اللَّهِ وَرَسُوْلِهِ ابتغاءَ التَّفْرِقَةِ وَابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُصْلِحٌ وَدَافِعٌ لِلفَسَادِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَن فِرْعَونَ: قال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ ذَرُونِيٓ أَقۡتُلۡ مُوسَىٰ وَلۡيَدۡعُ رَبَّهُۥٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمۡ أَوۡ أَن يُظۡهِرَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡفَسَادَ ۝٢٦﴾[٢].

فَهو يَزْعُمُ أَنَّهُ هُو الْمُصْلِح وَالْمُحَافِظ عَلَى الدِّين، الْحَارِس لَهُ مِن التَّغيير والتَّبديل، وأما موسى فإنه ممن يسعى لتغيير الدين والفساد في الأرض !!.

وهكذا تقلب الحقائق لدى أهل الأهواء ومبتغي العلو في الأرض فيصبح المفسد مصلحًا والمصلح حقًّا لديهم مفسدًا.

١٦- يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ الاعْتِرَافِ بِالْخَطَأ: لأَنَّ الشَّيْطَانَ يُسَوِّل له رَأيَهُ بالصِّحَةِ فَيُقِيم هذا الشَّخص لقوله الحجج والبراهين الواهية فيصحح الضعيف ويضعف الصحيح ويعمل على اعتماد قوله دون النظر في أدلة غيره المخالف وبالتالي فإن عدم تجرده عند النظر سيؤدي به إلى إتباع الهوى ودفع الحق.

وَيَنْبَغِي التَّنَبُّهُ هُنَا إِلَى شَيءٍ مُهِمٍّ وَهُوَ: أَنَّ الخطأ "والخلاف النَّادر والشَّاذ لا يصح السكوت على فاعله أو قائله.. بل إنَّ بيان خطأ هذا الخلاف والمخالف واجب ومعدود من النصح للَّه وكتابه ورسوله ﷺ وعامة المسلمين.

قَالَ ابنُ رَجبٍ الْحَنْبَلي رَحِمَهُ اللهُ: "وَمِن أَنْوَاعِ النُّصحِ للَّهِ تَعَالَى وَكِتَابِهِ وَرَسُوْلِهِ ﷺ وَهُوَ مَا يَخْتَصُّ بِهِ العُلَمَاء: رَدُّ الأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ بالكتابِ وَالسُّنَّةِ

---

(١) سورة آل عمران الآية: ٧١.

(٢) سورة غافر، الآية ٢٦.

وَبَيَانِ دِلَالَتِهِمَا عَلَى مَا يُخَالِفُ الأَهْوَاءِ كُلِّهَا، وَكَذَلِكَ رَدُّ الأَقْوَالِ الضَّعِيْفَةِ مِن زَلَّاتِ العُلَمَاءِ وَبَيَانِ دِلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّة عَلَى رَدِّهَا "[١]. أهـ.

وَقَالَ أَيْضًا: "وَالْمُنْكَرُ الذي يَجب إنكارُهُ مَا كَانَ مُجْمَعًا عَلَيْهِ فَأَمَّا الْمُخْتَلَف فِيْهِ: فَمِن أَصْحَابِنَا مَن قَالَ: لَا يَجِبُ إِنْكَارُهُ عَلَى مَن فَعَلَهُ مَجْتَهِدًا أَو مُقَلِّدًا لِمُجْتَهِدٍ تَقْلِيْدًا سَائِغًا"[٢].

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صحيحه عن تميم بن أوس الداري رضي اللَّه عنه أنّ النبي ﷺ قال: (**الدِّين النَّصِيحة**)، قلنا: لمن ؟ قال: (**للَّه، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**)[٣].

وروىَ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قوله: (وَيلٌ للأَتْبَاعِ مِن عَثَرَاتِ الْعَالِمِ)، قيل: وكيف ذاك ؟ قال: (يَقُولُ العَالِمُ شَيْئًا بِرَأْيِهِ ثُمَّ يَجِدُ مَن هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتْرُكَ قَوْلَهُ ذَلِك، ثُمَّ يَمْضي الأَتْبَاع)[٤].

وفي رواية عنه رضي اللَّه عنه، أنّه قال: (وَيْلٌ للعَالِمِ مِنَ الأَتْبَاعِ)[٥]، أي لِمَا يتابعونه فيه مَن الزَّلَّاتِ.

فإذا أَرَدْنَا خيرًا بِعُلَمَائنا، وَ وَرَثَةِ النُّبوّة فِي أُمّتنا، وَسَيْرَ هَذِهِ القَافِلَةِ النُّورَانِيَّةِ عَلَى مَنْهَجِ الْخَيْرِ وَالسَّكِيْنَةِ، وَجَمْعَ الْكَلِمَة، كَانَ لِزَامًا عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَزِمَ تِجَاهَهُم بأدبَين جَلِيْلَيْن:

الأَوّل: توقيرُهُم وَمعرِفَة قَدْرِهِم، وَعَدَم الْحَطِّ مِن مَكَانَتِهِم، أَو الطَّعْنِ فِي

---

(١) جامع العلوم والحكم ٩٨.

(٢) انظر: المرجع السابق ٢٨٠.

(٣) (٧٤/١) برقم (٥٥).

(٤) انظر: الموافقات، للشاطبي: ٣ / ٣١٨ و الفتاوى الكبرى، لابن تيميّة: ٦ / ٩٦.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى: ٢٠ / ٢٧٤.

عِلْمِهِم وَأَمَانَتِهِم بِسَبَبِ مَا قَد يَقَعُونَ فِيْهِ مِن زَلاّتٍ، أَو شُذُوذٍ، أَو مَا قَد يُخطئون فيه من الفتاوى و السُّؤالات، والرُّدود.

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "نَعوذُ باللَّهِ سُبْحَانَهُ مِمَّا يُفْضِي إِلى الوَقِيْعَةِ فِي أَعْرَاضِ الأئِمَّةِ، أَو انْتِقَاصِ أَحَدٍ مِنْهُم، أَو عَدَمِ الْمَعْرِفَةِ بِمَقَادِيْرِهِم وَفَضْلِهِم، أَو مُحَادَّتِهِم وَ تَرْكِ مَحَبَّتِهِم وَمُوالاتِهِم، وَنَرْجُو مِنَ اللّهِ سُبْحَانَهُ أَن نكُونَ مِمَّن يُحِبُّهم وَيُوالِيْهِم وَيَعْرِفُ مِن حُقُوْقِهِم وَفَضْلِهِم مَا لَا يَعْرِفُهُ أَكْثَرُ الأَتْبَاعِ، وَأَنْ يَكُونَ نَصِيْبُنَا مِن ذَلِكَ أَوْفَرَ نَصِيْبٍ وَأَعْظَمَ حَظٍّ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ"(١).

وَقَالَ أَيْضًا: "لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْبَعَ زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، كَمَا لَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ وَالإِيْمَانِ إِلَّا بِمَا هُم لَهُ أَهْلٌ"(٢).

وَقَالَ الإمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيّ: "وَلَو أَنَّا كُلَّمَا أَخْطَأَ إِمَامٌ فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ المسائِلِ خطأً مغفورًا لَهُ قُمْنَا عَلَيهِ وَ بدَّعْنَاهُ، وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِمَ مَعَنَا ابنُ نُصَيْرٍ، وَلَا ابنُ مَنْدَةَ، وَلَا مَن هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ هُوَ هَادِي الْخَلْقَ إِلَى الْحَقِّ، هُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ، فَنَعُوذُ باللَّهِ مِن الْهَوَى وَ الفَظَاظَةِ"(٣).

الثاني: الإعْرَاضُ عَن الْمَسَائِلِ المعدودة من قَبيل زَلَّاتِ العُلماء، وَعَدَمُ ذِكْرِهَا أَو العَمَلِ بِهَا، أَو الانْتِصَارِ لَهَا، أَو الدَّعْوَةِ إِلَيْهَا، كَي لَا يَغْتَرّ أحدٌ بِها لِصُدُوْرِهَا مِن عَالِمٍ مَوْثُوقٌ فِي عِلْمِهِ، وَ عَدَالَتِهِ، وَ رَجَاحَةِ رَأيِهِ، فَيَصِيْرُ النَّاسُ إِلَى تَقْلِيْدِهِ فِيْهَا مَعَ ظُهُوْرِ الْخَطَأ عِنْدَهُ، وَ جَلَاءِ الْحَقِّ عِنْدَ غَيْرِهِ، أَو إِلَى الطَّعْنِ

(١) انظر: الفتاوى الكبرى: ٦ / ٩٢.

(٢) انظر: الفتاوى الكبرى: ٢ / ٢٣، و مجموع الفتوى: ٣٢ / ٢٣٩.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء: ١٤/٤٠.

فِيْهِ، وَ غَمْزِ قَنَاتِهِ مِمَّن دَأَبُوا عَلَى تَتَبّع السَّقَطَاتِ، وَالطَّعْنِ فِي العُلَمَاءِ وَالدُّعَاةِ.

قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَتَظُنَّ أَنَّا نَظُنُّ أَنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبير عَلَى الْخطَأ وَأَنْتَ عَلَى الصَّوَاب ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مَلْبُوسٌ عَلَيْكَ، اِعرِف الْحَقَّ تَعْرِف أَهْلَهُ".

وَقَالَ رَجُلٌ للإمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ ابنَ الْمُبَارَكِ قَالَ كَذَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ لَمْ يَنْزِلْ مِنَ السَّمَاءِ".[1]

وَقَالَ الإِمَامُ القُرْطُبِيّ[2]، وَقَد ذَكَرَ الْخِلَافَ فِي حُكْمِ شُرْبِ النَّبِيْذِ: (فَإِن قِيْلَ: فَقَد أَحَلَّ شُرْبَهُ إِبْرَاهِيْمُ النَّخعِيّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيّ، وَكَانَ إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيّ يَشْرَبُهُ، قُلْنَا: ذَكَرَ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِهِ أَنَّ أَوَّلَ مَن أَحَلَّ الْمُسْكِرَ مِنَ الأَنْبِذَةِ إِبْرَاهِيْمُ النَّخعِيّ، وهذه زَلَّةٌ مِن عَالِمٍ، وَ قَد حُذِّرْنا مِن زَلَّةِ العَالِمِ، وَ لَاحُجَّةَ فِي قَوْلِ أَحَدٍ مَعَ السُّنَّةِ).

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ اللَّهَ سُبحانَهُ كَمَا غَفَرَ للمُجْتَهِدِ إِذَا أَخْطَأَ، غَفَرَ للجَاهِلِ إِذَا أَخطَأَ وَلَم يُمْكِنْهُ التَّعَلُّم، بَل الْمَفْسَدَةُ التي تحصلُ بِفِعْلِ وَاحِدٍ مِن العَامَّة مُحَرَّمًا لَم يَعلم تَحْرِيْمُهُ وَلَم يُمْكِنْهُ مَعْرِفَة تَحْرِيْمِهِ، أَقَلّ بِكَثِيْرٍ مِن الْمَفْسَدَةِ التي تَنْشَأ مِن إِحْلَالِ بَعْضِ الأَئِمَّةِ لِمَا قَد حَرَّمَهُ الشَّارِع، وَهُوَ لَم يَعْلَم تَحْرِيْمُهُ وَلَم يُمْكِنْهُ مَعْرِفَةَ تَحْرِيْمِهِ، وَلِهَذَا قِيْلَ: (احْذَرُوا زَلَّةَ العَالِمِ، فإِنَّهُ إِذَا زَلَّ: زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ)[3].

فَالدِّيَانَةُ - إذن - فِي مُتَابَعَةِ الْحَقِّ وَأَخْذِهِ مِن لِسَانِ وَمَقَالِ مَن قَالَ بِهِ كَائِنًا مَن كَانَ، وَالإعْرَاضِ عَن الْخطَأ، وَردِّهِ عَلَى مَن قَالَ بِهِ كَائنًا مَن كَانَ، وَحَذَارِ حَذَارِ مِن غُلُوٍ فِي مَتْبُوعٍ يَصُدُّ عَنِ اِتِّبَاعِ الْمَشْرُوْعِ.

---

(١) انظر: الفروع في الفقه الحنبلي: ٦ / ٣٨١.

(٢) انظر: في تفسيره: ١٠ / ١٣١.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى: ٢٠ / ٢٧٤.

يقول عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه: (لا يُقَلِدَنَّ أَحَدُكُم دِيْنَهُ رَجُلًا فَإن آمَنَ آمَنَ، وَإِنْ كَفَرَ كَفرَ، فَإِنْ كُنْتُم لَابُدَّ مُقَلِّدِيْنَ فَاقْتَدوا بِالْمَيِّتِ، فَإِنَّ الْحَيَّ لَا يُؤمَنَ عَلَيْهِ الفِتْنَةَ)(١).

وَمَا أبلغ وَأَحْكَمَ قَوْلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه: (وأُحَذِّرُكُم زَيْغَةَ الْحَكِيْم، فإنَّ الشَّيطانَ قد يقولُ كَلِمَةَ الضَّلالَة عَلَى لِسَانِ الحَكِيم، وَقَد يَقُولُ المُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ الرَّاوي: قُلتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِيْني - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الحكيمَ قَد يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَه، وَأنَّ الْمُنَافِقَ قَد يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقّ ؟ قالَ: بَلى، اجْتَنِبَ مِن كَلَامِ الْحَكِيْمِ الْمُشْتَبِهَات التي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ، وَلا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجع، وَ تلقّ الحق إذا سمعته فإنَّ على الحق نورًا)(٢).

فَإذَا تَقَرَّرَ هَذَا وَ بَانَ الحق فيهِ، ظَهَرَ أَنَّ مِن زَلَّاتِ العُلَمَاءِ التي ينبغي الإعراض عنها، مع إحسان الظن فيمن وقع فيها مُجتهدًا - تقديم بعض العلماء أقوال أئمة المذاهب على سواها، و إن ظهر لهم في خلافه الحقُّ بدليله من الكتاب أو السنّة الثابتة - و من أمثلة ذلك ما قاله بعض المالكيّة: (لما قال مالك في رواية ابن القاسم في المدونة أكره القبض في الفريضة تركته، و لو كان في الموطأ و الصحيحين الاقتصار على حديث الأمر به و ما توفيقي إلا باللَّه عليه توكلت وإليه أنيب)(٣).

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١١٦/١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢٥/٩) (٨٧٦٤)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (٩٣/١) (١٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٣٦/١)، قال الهيثمي في المجمع (١٨٠/١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه أبو داود(٢٠٢/٤) (٤٦١١) بإسنادٍ صحيح، وأخرجه البيهقي (٢١٠/١٠)، والحاكم (٤/ ٥١٣)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه؛ ووالفقه الذهبي، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (٨٨/١) (١١٦)،.

(٣) انظر: فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك.

و مثل هذا القول في النَّكارة ما ينسب إلى الإمام السبكي الشافعي، من قول: (الحكم بخلاف الصحيح في المذهب مندرج في الحكم بخلاف ما أنزل اللَّه تعالى).

و نحو هذا كثير في كلام متعصّبة المذاهب.

و هو ما لا نقرّه، و لا نقول به، بل يتعين علينا و نحن ننشد الحق، و لا نتعصّب لأحد دون رسول اللَّه ﷺ أن نبرأ من كلّ ما خالف الشرع و نردّه على قائله، و ننظر في حال من قال به، و نرى قوله: (إِمَّا زَلَّةُ عَالِم، أَوْ وَهْلَةُ فَاضِلٍ عَاقِل، أَوْ افْتِرَاءُ كَاذِبٍ فَاسِق) بحسب حاله، كما قال الإمام ابن حزم الظاهري في معرض ردّه بعض الأقوال الفاسدة[1].

١٧- أنَّ إتباع الهوى يؤدي إلى عدم قبول النصيحة فأسمى مراتب الأخذ بالنصيحة قبولها ولكن هناك مرتبة أعلى وأسمى من ذلك وهي السعي في طلب النصيحة قبل أن توجه لهذا الإنسان..

قال عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه في نصيحة طويلة لأُمته: "رَحِمَ اللَّهُ مَن أَهْدَى إِلَيَّ عُيوبي تُحبون أن تقولوا فَيُحتمل لكم، وإن قِيل لكم مثل الذي قُلتم غَضِبتم، تَجِدونَ عَلَى النَّاسِ فيما تنكرون من أمورهم وتأتون مثل ذلك، أفلا تُحبون أن يؤخذ عليكم، اتهموا رأيكم ورأي أهل زمانكم، وتثبتوا قبل أن تكلموا، وتعلموا قبل أن تعملوا، فإنه يأتي زمان يشتبه فيه الحق والباطل، ويكون المعروف فيه منكرًا، والمنكر فيه معروفًا، فمنكم مقترب إلى اللَّه بما يباعده، ومتحبب إليه بما يبغضه عليه، قال اللَّه تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ

(١) انظر: المحلى: ٣ / ٢١٩.

عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾[١].

فعليكم بالوقوف عند الشبهات حتى يبرز لكم واضح الحق بالبينة، فإنَّ الدَّاخل فيما لا يعلم بغير علم آثم، ومن نَظَرَ للَّه نَظَرَ اللَّهُ لَهُ، عليكم بالقرآن فأتموا به وأموا به، وعليكم بطلب أثر الماضين فيه ولو أن الأحبار والرهبان لم يتقوا زوال مراتبهم وفساد منزلتهم بإقامة الكتاب وتبيانه ما حرفوه ولا كتموه، ولكنهم لما خالفوا الكتاب بأعمالهم التمسوا أن يَخدعوا قومهم عما صنعوا مَخافة أن تفسد منازلهم، وأن يتبين للناس فسادهم، فحرفوا الكتاب بالتفسير وما لم يستطيعوا تحريفه كتموه فسكتوا عن صنيع أنفسهم إبقاء على منازلهم، وسكتوا عما صنع قومهم مصانعة لهم، وقد أخذ اللَّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه بل مالوا عليه ورفقوا لهم فيه"[٢].

وأثر عن عمر بن عبد العزيز أنه قال لعمر بن المهاجر يومًا: "إذا رأيتني قد حِدْتُ عن الحق فخذ بثيابي وهزني وقل مَالَكَ يَا عمر"[٣].

قَالَ الإِمَامُ الْمُعَلِّمِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[٤]: ".. وَبِالْجُمْلَةِ فَمَسَالِكِ الْهَوَى أكثر من أن تُحصى، وقد جَرَّبْتُ نفسي أنني رُبَّما أنظرُ في القَضِيَّةِ زَاعِمًا أَنَّهُ لَا هَوَى لِي فَيَلُوحُ لِي فيها معنى، فأجدني أتبرم بذلك الْخَادِشِ وتنازعني نفسي إلى تكلف الجواب عنه وغض النظر عن مناقشة ذلك الجواب، وإنما هذا لأني لما قررت ذاك المعنى أولًا تقريرًا أعجبني صرت أهوى صحته، هذا مع أنه لم يعلم بذلك أحد من الناس، فكيف إذا كنت قد أذعته في الناس ثم لاح لي

(١) سورة فاطر، الآية ٨.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١/١٦٩-١٧٠).

(٣) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٥/١٢٦).

(٤) انظر القائد إلى تصحيح العقائد ٣٢.

الخدش ؟ فكيف لو لم يلح لي الخدش ولكن رجلًا آخر اعترض عليَّ به ؟ فكيف لو كان المعترض ممن أكرهه ؟...

.. ثُمَّ قَالَ.. هَذَا ولم يكلف العالم بأن لا يكون له هوى ؟ فإن هذا خارج عن الوسع وإنما الواجب على العالم أن يفتش نفسه عن هواها حتى يعرفه ثم يحترز منه ويمعن النظر في الحق من حيث هو حق، فإن بان له أنه مخالف لهواه آثر الحق على هَواه.. "[١].

وكذلك ابن رجب في شرح العلل: يذكر كلامًا لابن معين ثم يقول: "وهذا ينقض ما ذكرناه سابقًا ويجعل في الأمر تفصيل.. ثم بين رواية ابن لهيعة عن فلان لا ترفعه...".

وَلْيَحْذَر صَاحِبُ الْهَوَى مِن عَدَمِ قَبُولِ النَّصِيْحَة، فَإِنَّ ذَلِكَ قَد يُعَدّ مِن خِصَالِ الْمُتَكَبِرِيْنَ: ففي الحديث الصحيح عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: يا رسول اللَّه إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا، ونعله حسنة ؟**» قال: «**إن اللَّه جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس**»[٢].

وصاحب الهوى دافعًا للحق رادًّا له على قائله ما دام أنه متبع لهواه غير قابل للنصيحة.

ومما لا شك فيه أن غاية النصيحة الصحيحة المتمثلة بآدابها القائمة بأحكامها هي جلبٌ للمصالح ودرءٌ للمفاسد وأمرٌ بالمعروف ونهي عن المنكر وسد للخلل ودفعٌ للضرر والمسير بالأُمة إلى غاية الرشاد وفلاح العباد.

١٨- أن اتباع الهوى يحرم التوفيق في أُمور الدنيا والآخرة قال الفضيل بن

---

(١) المرجع السابق.

(٢) تقدم تخريجه قريبًا.

عياض: "مَن اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ الْهَوَى وَاتِّبَاعُ الشَّهَوَاتِ انْقَطَعَتْ عَنْهُ مَوَارِدَ التَّوْفِيْقِ"(١).

١٩- أن اتباع الهوى قد يؤدي إلى سوء الخاتمة ولذلك أسباب أهمها:

- شروب قلب ذلك الشخص بالهوى المقيت حتى غلب على جميع أحواله وأقواله وأفعاله وأوقاته حتى وقت الممات.

- استحواذ الشيطان على ذلك الإنسان حتى في وقت الاحتضار والغرغرة.

وكلنا يعلم أن هذا الوقت أشد ما يكون الشيطان على ابن آدم في غيره من الأوقات لأنه لو نجا ذلك الإنسان من الشيطان في هذه اللحظة فقد نجا وفاز، وإن خسر ذلك الإنسان في هذه اللحظة فقد وقع في سوء الخاتمة. نسأل اللَّه العفو والعافية.

❁ ❁ ❁ ❁

(١) شرح العلل لابن رجب (٦٨/١). وكلام ابن معين في رواية شعبة عن فلان ترفع مرتبته.

المبحث الرابع:
كيف يكون الهوى إلهًا مُتَّبعًا ومعبودًا يعبد من دون اللَّه تعالى ؟

قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[(١)].

يكون الهوى إله متبع ومعبود يعبد من دون اللَّه عز وجل إذا تعبد صاحب الهوى لهواه ولاءً وبراءً، وفعلًا وتركًا، وتعظيمًا وسخطًا.. فهواه أحب إليه من رضى مولاه، فأخذه وعطاءه، وتقديمه وتأخيره، كل ذلك من أجل هواه[(٢)].

قال رسول اللَّه ﷺ: «**أَوْثَقُ عُرَى الإِيْمَانِ، الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ**»[(٣)].

وَإِنَّ من أعظم الأصول المهمة في دين الإسلام هو تحقيق الإخلاص للَّه تعالى والمتابعة لرسوله ﷺ والابتعاد عن كل ما ينافي الإخلاص من الأقوال والأفعال والاعتقاد.

قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾﴾[(٤)].

وفي الحديث الصحيح؛ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، قال: سمعت

(١) سورة الجاثية ٢٣.

(٢) روضة المحبين وجنة المشتاقين لابن القيم، ص٣٦.

(٣) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في الإيمان (ص ٤٥) تحقيق الألباني.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٦/٤).
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(٣٢١/٩) عن ابن مسعود مرفوعًا، بإسناد حسن.

(٤) سورة الزمر، الآية ٣.

رسول الله ﷺ: « **قَالَ اللَّهُ تبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ** »(١).

وَأَمَّا الابْتِعَادُ عَن كُلِّ مَا يُنَافِي الإِتِّبَاعَ للرَّسُوْلِ ﷺ فَهُوَ:

-بطاعته فيما أمر.

-واجتناب ما نهى عنه وزجر.

-وتصديقه فيما أخبر.

-وأن لا يعبد اللّه إلا بما شرع.

فإن حَصَلَ غير ذلك فإنَّ الهوى يُصبح طاغوتًا يعبد في الأرض، وإلاهًا يُقصد من دون اللّه تعالى.

فعلى كل مسلم أن يتعاهد قلبه ويصلح جوارحه ويحسن في أقواله وأفعاله وأخص الداعية إلى اللّه عز وجل.. وأقول: عليه أن يخلص الدعوة للّه تعالى، وأن يتبع ولا يبتدع، وأن يجرد نفسه فيخليها من الأهواء والنزعات ويلجمها عن الرياء والشبهات والشهوات، حتى تخرج الكلمات من قلبه ناطقة بالصدق، معطرة بالإخلاص، موسومة بالإتباع، فتقع من القلوب موقع الاطمئنان والقبول.

❑ اتِّبَاعُ الهَوى مِن رَوَاسِبِ الجَاهِلِيةِ:

كان أهل الجاهلية يتبعون أعراف الآباء وموروثات الأجداد، فليس لديهم تشريع سماوي، وكانوا يحكمون شهوة والهوى ونزوة العقل كما يحلو لهم، ذلك أنه لا معبود لهم إلا الهوى صراحة أو مواربة، وعلى حسب المعبود يكون منهج الحياة، فحين يكون المعبود هو اللّه يكون منهج الحياة هو المنهج

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٩، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير اللّه برقم (٢٩٨٥).

الرباني المبين فيه الحلال والحرام والحسن والقبيح والمباح وغير المباح، وحين يكون المعبود شيئًا آخر يكون منهج الحياة هو الذي يمليه ذلك الشيء المعبود، سواء كان هو الهوى صراحة دون مواربة، أم كان هو الهوى من وراء أستار وشعارات وعناوين!

ومن ثم تتعدد الصور في الجاهليات المختلفة، وتلتقي في أنها كلها هوى.. إن يكن هوى فرد بعينه أو مجموعة أفراد أو هوى كل الناس مجتمعين.. فكلها في النهاية أهواء[١].

إنَّ الشَّريعة حدت من تحكيم الهوى، وضبطت الأُمور بالنصوص الثابتة، فحرمت البدع في الدِّين لأنها تقوّلٌ على اللَّه تعالى، ورسوله ﷺ؛ لأنَّ الشريعة كانت إذا أخذت في الدروس بعث اللَّه نبيًا من أنبيائه يبين للناس ما خُلقوا لأجله، وهو التعبد لله.. وأن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان؛ لأن اللَّه تعالى قال فيها: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾[٢].

وفي الحديث الصحيح الذي رواه العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «...**فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ.. وإياكم ومحدثات الأُمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[٣].

---

(١) انظر: واقعنا المعاصر: محمد قطب /١٨.

(٢) انظر: الاعتصام، للشاطبي ٤٨/١.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة (٤ / ٢٠٠) (رقم: ٤٦٠٧)، والترمذي في كتاب العلم (١٩٤/٤) (٢٦٠٠)، والدارمي في المقدمة (٩٥)، وأحمد (٤ / ١٢٦- ١٢٧)، والآجري في الشريعة، (ص٤٦)، وابن أبي عاصم في "كتاب السنة" (١/ ١٩) (رقم: ٣٢، ٥٧) مختصرًا، وابن حبان (١/ ١٧٨) (رقم: ٥). =

فاتباع الهوى في التشريع حقيقته افتراء على الله تعالى.. يقول تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[(١)].

لذلك كانت البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن البدعة لا يتاب منها، والمعصية يتاب منها[(٢)].

إِنَّ اتباع الْهَوى وَالغلو فِي الرِّجَالِ وَالعَقَائِدِ ضلَّل كَثيرًا من الفرق، كَالْخَوارِجِ وَالشّيْعَةِ.

أَمَّا الْخَوَارِج: فقد غلوا في فَهْمِ آياتِ الوَعيدِ، وَأعرضوا عن آياتِ الرَّجَاءِ.

وَأَمَّا الشّيْعَةُ: فَقد كَانَ الغُلو كذلك أَحَدُ أَسْبَابِ ظُهورهم، وابن سبأ اليهودي كان حامل لواء الرفض، ثم كان مقتل الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُقَوِّيًا لتيار الغلو عندهم، ثم استمر خط التشيع في الانحراف حتى وصل الغلو إلى رفع الأئمة لدرجة النبوة، بل وإلى مقام الأُلوهية عند بعض طوائفهم[(٣)].

وكان تحكيم العقل في القضايا الشرعية وتعريب كتب الفلسفة من أسباب ظهور البدع في المجتمع المسلم، إذ كان المعتزلة قد ضخموا دور العقل في القديم.

وكذلك القدرية والجهمية والمرجئة، فقد ضلوا من قبل لتحكيمهم العقل في أُمور العقيدة، وعدم قبول أي حديث يخالف ما تقرر في أذهانهم بحكم

= جميعهم من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجْر، عن العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(١) سورة الجاثية، الآية رقم ٢٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: لابن تيمية ٩/١٠.

(٣) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: اللالكائي ٣٧/١، ٤١-٤٣.

العقل أو تأويلهم له، فأدى ذلك بهم إلى رَدِّ كثير من الأحَاديث الصَّحيحة والطَّعْنِ فِي رُوَاتِهَا[١].

وَلِذَلِكَ كَانَ الْجِدَالُ مَذْمُوْمًا، قَالَ ﷺ: «**أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِمِ**»[٢].

وَوَرَدَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، قَوْلَهُ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًّا؛ أَلْزَمَهُم الْجَدَلَ، وَمَنَعَهُم العَمَلَ"[٣].

وفي العصر الحديث: ظهرت طوائف سارت على خُطى المدرسة العقلية الاعتزالية، تُحَسِّن ما تشاء، وترد من أحاديث المصطفى ﷺ ما تشاء، لتساير الحضارة الغربية في زعمها، مدرسة عصرية عقلية، بل مدرسة انهزامية أمام حضارة التيه والضِّياع، تريد التفلت من تراثنا، وسنة نبينا ﷺ، لتتبع الناعقين من اليهود والنصارى ولو دخلوا جحر ضب لدخلوه، فقد قال ﷺ: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ**». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ: «**فَمَنْ**»[٤].

يروى عن الأوزاعي أنه قال: "اصبرْ نفسك على السُّنة، وقِفْ حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم"[٥].

نعم يسع المسلم اليوم ما وسع سلفه الصالح من التمسك بالسنة

---

(١) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: اللالكائي ١/٤١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح: ٤٥٢٣، ٧١٨٨.

(٣) رواه ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١١٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٦/٢٤) (٧٣٢٠).

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ١٥٤.

الصحيحة، والعقيدة الصافية، وفي ذلك النجاة بإذنه تعالى من الضلال والانحراف وتشعبات الفرق الضالة.

❑ **حياتنا المعاصرة وبعض صور التَّقليد المذمومة :**

في حياتنا المعاصرة، وبعد أن أنعم اللَّه علينا بالإسلام، نجد أن اتباع الهوى والعرف والتقليد، ما يزال يحجب الحق عن عدد كبير من طوائف المسلمين، والغلو بالشيخ أو الزعيم ما زال له دوره، إن هؤلاء يقلدون شيوخهم في الخطأ والصواب من أفعالهم، ويأخذون عنهم كل ما يأمرون به أو يدعون له، ولا يقبلون بهم نقدًا أو نصحًا..

ورغم ذلك يزعم هؤلاء الأتباع أنهم مؤمنون بضرورة التجديد والتغيير ووجوب التمسك بالبينة والدليل.

تُرى لو جَمُدَ عقل صلاح الدين الأيوبي على مثل هذه الأفكار هل كان قادرًا على دحر قوات العدو، وتحرير القدس وبلاد الشام من دنس الصليبيين والباطنيين العبيديين ؟

وهل كان شيخ الإسلام ابن تيمية قادرًا على إصلاح ما فسد من عقائد الناس، وتوحيد كلمة المسلمين وجمعهم على مواجهة التتار، وما أعقبه من نصر ؟.

مثل هذه المناهج لا تَصلح أن تكون أساسًا للتغيير ووحدة صف المسلمين..، وإذا كان الأمر كذلك فلماذا لا نختصر الطريق، ونعود إلى التمسك بالمنهج الأول الذي صلح به أمر هذه الأُمة من قبل ؟

وَلَا صَلَاحَ لِأُمَّتِنَا اليَوْمَ إِلَّا بِهِ[1].

---

(١) منهج الأنبياء في الدعوة إلى اللَّه، محمد سرور زين العابدين ١ / ١٤.

قَالَ ﷺ: «إِنَّ الإِسْلامَ بَدأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ»(١).

لابد من العودة إلى منهج الأنبياء في الدعوة إلى اللَّه، إن تقديس الأضرحة والتبرك بها، والتعلق بخرافات التصوف وتهويمات المشايخ، أبعدَ كثيرًا من المسلمين عن منهج السلف الصالح والتقيد بالكتاب والسنة.

إنَّ الغُلو في الشَّيخ أو الأمير أبعد كثيرًا عن تحكيم دينهم، لأنه لا يمكن أن يَفهَمَ هؤلاء كَفَهْم الشيخ أو الزعيم، لأن الفتوى جاهزة، وهذا بلاء وفتنة، وتربية الأتباع لا الأحرار.

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُعَارِضَ الْحَدِيثَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِرَجُلٍ سَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا بِحَدِيثٍ فَقَالَ لَهُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنْ السَّمَاءِ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨/١) كتاب الإيمان (١)، باب بيان الإسلام بدأ غريبًا.. (٦٥)، حديث رقم (١٤٤).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/١)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٧٨)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٣٧٩) من طريق شَرِيك، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أُرَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به.

وإسناده ضعيف، فيه شريك بن عبد اللَّه قال الحافظ في "التقريب": صدوق يخطئ كثيرًا.

أورده ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢٣٧٧)، وابن القيم في "الزاد" (٢٠٦/٢) من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر عن أيوب قال: قال عروة به. وصحح إسناده محققا "زاد المعاد".

ورواه الخطيب بسنده في "الفقيه والمتفقه" (٣٨٠) بنحو الرواية السابقة، وأورده ابن القيم في "الزاد" (٢٠٦/٢ - ٢٠٧) كلاهما من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة أن عروة بن الزبير به.

وقال محققا "الزاد": "وإسناده صحيح".

ورواه الطبراني في "الأوسط" (١٧١٨ - مجمع البحرين) عن عروة بن الزبير أنه أتى ابن عباس فقال: يا ابن عباس طالما أضللت الناس! قال: وما ذاك يا عريَّة؟ قال: الرجل يخرج محرمًا بحج أو بعمرة فإذا طاف زعمت أنه قد حل فقد كان أبو بكر وعمر ينهيان عن ذلك؟ فقال: أهما - ويحك - آثر=

فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف بحال من خالفهما لقول من دونهما، أو لمجرد رأيه واجتهاده !.

وَلَمَّا نازعَ بعضُ النَّاس عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقالوا: إنَّ عمرَ يقول كذا وكذا !.

قال لهم عبد اللَّه: هل نحن مأمورون باتباع عمر، أو باتباع السنة ؟

وعلى هذا سار من بعدهم من سلف هذه الأُمة، إذا بلغهم الدليل عملوا به وتركوا ما سواه. عن عامر بن يساف قال: سمعت الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: إذا بلغك عَن رسول اللَّه ﷺ، فإياك يا عامر أن تقول بغيره، فإن رسول اللَّه ﷺ كَانَ مُبَلِّغًا عَنِ اللَّهِ تَعَالى.(١)

وَهَكَذا جَمِيعُ الأَئمَّةِ مِنَ الفُقَهاءِ يُوْصُونَ جَمِيْعَ أَتْبَاعِهِم باتِّبَاعِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةِ: قَالَ الإمَامُ مَالِكٌ: "مَا مِنَّا إلَّا رَادٌّ وَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ، إلَّا صَاحِبَ هَذَا القَبْرِ ﷺ".

وَقَالَ الإمَامُ الشَّافِعِيّ: "أجمعَ العُلَمَاءُ عَلَى أنَّ مَن اسْتَبَانَت لَهُ سُنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَم يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدَعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ".

وَقَالَ أَيْضًا: "إِذَا صَحَّ الحديثُ فَاضْرِبوا بِقَوْلي عَرْضَ الْحَائِطِ".

وَقَالَ: "مَا كَانَ مِن كَلَامِي مُوَافِقًا للكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَخُذُوا بِهِ، وَمَا لَم يُوَافِق فَاتْرُكُوهُ"(٢).

يقول الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: "إنَّ الوَاجِبَ عَلَى الدَّاعية الإسلامي أنْ

=عندك أم ما في كتاب اللَّه وما سن رسول اللَّه ﷺ في أصحابه وفي أمته ؟ فقال عروة: هما كانا أعلم بكتاب اللَّه وما سن رسول اللَّه ﷺ مني ومنك قال ابن أبي مليكة: فخصمه عروة.

قال الهيثمي في "المجمع" (٣/٢٣٤): رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(١) أخرجه البيهقي في المدخل، (٢٣٤).

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي ٣٤٦/٢، وفتح المجيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب/ ٣٢٠.

يَدعو إلى الإسلام كُلِّه وَلَا يُفَرِّقُ بينَ النَّاس، وأن لا يكونَ لِمَذهب دون مذهب أو لقبيلة دون قبيلة أو لشَيْخِهِ أو رئيسه أو غير ذلك؛ بل الواجب أن يكون هَدفُهُ إثباتُ الْحَقِّ وَإيضاحه واستقامة الناس عليه، وإن خالف رَأيَ فُلان أو فُلان"[١]

ويقول الشيخ أحمد الصويان: "إنَّ التَّحررَ مِن تَقْدِيسِ الذَّوات والأبنية الحزبية والتخلص من آسارها، يفتح أمام النَّاس آفاقًا رَحْبَة من العطاء الفكري والمعرفي، ويدفعه إلى الإبداع المتميز والإنجاز المستمر بعيدًا عن الصراعات الكلامية والمحاورات البيزنطية)[٢].

إلا أنَّ التقليدَ دفعَ البعضَ في العصورِ المتأخرة إلى التَّعَصُّبِ الذَّميم البَشِعِ لآراءِ الأئمةِ وَأقوالِهم، وَتقْدِيْمِهَا فِي أَحْيَانٍ كَثِيْرَةٍ عَلَى النُّصُوْصِ الصَّرِيْحَةِ الْمُخَالِفَةِ لِهَذِهِ الآرَاءِ وَالأَقْوَالِ..."[٣].

رغم أنَّ الأئمةَ كَانوا ينهون من أخذ عنهم من مغبة التقليد دون معرفة الدليل الشرعي الذي أخذوا عنه رأيهم، وأن الأئمة أنفسهم كانوا يرجعون عن رأيهم إذا تبيَّن لهم الدليل.

قَالَ الشَّاطِبِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "ولقد زَلَّ بسبب الإعراض عن الدليل والاعتماد على الرجال أقوام خرجوا بسب ذلك عن جادة الصواب والتابعين، واتبعوا أهواءهم بغير علم، فضلُّوا عن سواء السبيل"[٤].

وأخيرًا: لابد من العودة إلى منهل النُّبوة الصَّافي وما كان عليه سلف هذه الأُمة، وطرح الأعراف والبدع المستحدثة.

---

(١) انظر: الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة للعلامة ابن باز، ص٥٢.

(٢) نحو منهاج شرعي في تلقي الأخبار ورواياتها، لأحمد الصويان، ص١٤٠.

(٣) انظر: الرأي السديد في الاجتهاد والتقليد: محمد إبراهيم شقرة.

(٤) انظر: الاعتصام للشاطبي ٢/٣٤٧.

المبحث الخامس :

صور الهوى وأشكاله

يَقُوْمُ دِيْنُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَمْسَةِ أُمُوْرٍ هِيَ :

- العقائد.
- العبادات.
- المعاملات.
- الأخلاق والآداب.
- الحدود والعقوبات.

إِنَّ مَسْأَلَةَ دُخُوْلِ الْهَوَى فِي كُلِّ هَذِهِ الأُمُورِ أَمْرٌ لَا غَرَابَةَ فِيْهِ لِمَن عَلِمَ الْهَوَى وَأَشْكَالَهُ وَأَحْوَالَهُ :

أَولًا : فِي مَجَالِ الْعَقَائِدِ :

إِنَّ اتباعَ الْهَوَى مِنَ الأسبَابِ الَّتِي تُؤدي إلى الانْحِرَافِ وَالزيغِ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْم.

وَمِمَّا يَجعلُ اتباعَ الْهَوى فِي غَايَةٍ مِنَ الْخُطُوْرَةِ أَنَّ صَاحِبَ الْهَوَى لَا يَرْجِعُ عَن عَقِيْدَتِهِ الْمُنْحرِفَةِ وَلَو أَقَمْتَ لهُ الأدلةَ أمثالَ الجبالِ. لأنَّها قد تَمَكَّنت من قلبهِ واستحكمت، حتى أَصَمَّ أُذُنَهُ عَن سَمَاعِ الْحَقِّ وَأَعْمَى عَيْنَهُ عَن إِبْصَارِ الْهُدَى.

والحقيقةُ أنَّ اتباع الْهَوَى مَرضٌ قَلْبِيٌّ خَطِيْرٌ، بِهِ حُرِّفَت الأديان وَغُيِّرَت السُّنَن وَذَهَبت القِيَم وَتَحَوَّلَت العَادَات إِلَى عِبَادَات وَالْخُزَعْبَلَات إِلَى كَرَامَاتٍ، وَالدِّيَانَاتُ إِلَى طُقُوسٍ وَضَلَالَات.

وَلِذَا فَإِنَّ الابتِدَاع النَّاتِج عَن مُتَابَعَةِ الْهَوَى أَشَدُّ جُرْمًا عِنْدَ اللَّهِ لأَنَّهُ لَا يُرْجَى

مِن صَاحِبِهِ خَيْرٌ، وَلَا يُؤَمَّلُ مِنْهُ رُجُوعٌ إِلَى الْحَقِّ، إلا مَن رَحِمَ رَبُّك وَقَلِيْلٌ مَا هُم.

"وباتباع الهوى خرجت الخوارج ورفضت الروافض وتشيعت الشيعة ونبتت الجهمية وظهرت المعتزلة وأكدت المرجئة ونفت القدرية وضلت الجبرية، وتفرقت الأُمة حتى صارت شيعًا وأحزابًا كل حزب بما لديهم فرحون.

فكم حرف الهوى من شرائع وبدل من ديانات وأوقع الإنسان في ضلال مبين[(١)]".

ثانيًا: فِي مَجَالِ العِبَادَاتِ:

كَمَا سَلَفَ أنَّ اللَّهَ عز وجل يأمرُ بالإخلاص وينهى عن الشِّرك والرِّياء؛ ولا يجتمع الهوى والإخلاص في أمر من الأمور أبدًا.

وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ قال: قال اللَّه تعالى: «**أنا أغنى الشُّرَكَاء عنِ الشِّرك**..»[(٢)].

ومما لا شك فيه أنَّ هوى الإنسان إذا كان تبعًا لغير ما جاء به ﷺ فإنَّ هذا الهوى سَيأمر هذا الإنسان بأمر مُخَالف للشرعِ فيطيع هواه ويعصي مولاه.

مثال ذلك: الزَّكاة المفروضة مثلًا فإنَّ هذا الإنسان قد يحصر المال الواجب عليه إخراجه للزكاة، فيسول له هواه بعدم إخراج هذا الواجب فيكون بهذا قد عصى اللَّه تعالى وأطاع هواه.

قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ

---

(١) انظر: انظر تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار، ص ١٣٤، للشيخ د. صالح السحيمي.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٨٩/٤، برقم (٢٩٨٥) عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه.

وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[١].

بل قد يكون الموقف أعجب من هذا حيث أن هذا الإنسان يتبين له - على سبيل المثال - صحة إخراج الزكاة من الذهب المحلى والمعد للاستعمال وقوة أدلة هذا القول. ولكن يغلب عليه هواه فيتكلف للرد على القول الأول - والقائل بوجوب الزكاة- فيصحح الضعيف ويضعف الصحيح ويؤول الأقوال.

فضلًا أنَّ هذا الشَّخص قد جعل في قرارة نفسه مسبقًا النظر إلى الأدلة القائلة بعدم الوجوب نظرة الترجيح والقبول، إذن فقد جاء الحكم منه مسبقًا، حتى ولو نظر في أدلة كلا القولين.

ولنعلم جميعًا أن دخول الهوى في مَجال العبادات أمره عظيم وخطره جسيم فهو مُذهِبٌ للأجر مانع للخير جالب للسيئات مُمحق للبركات مُحبط للحسنات «**والله طيب لا يقبل إلا طيبًا**»[٢].

بَل قَد تَجِدُ الْهَوَى يَدْخُلُ خِفْيَةً فِي الرُّكْنِ الثَّانِي مِن أَرْكَانِ هَذَا الدِّيْنِ "وَهِيَ الصَّلَاة".

فَلا نَعْجَبُ إذا رَأينا شَخصًا مَا يُواظب على حُضورِ صَلاةِ الجمعةِ دُونَ غَيْرِهَا، فَإِذَا سَألناهُ عَن سِرِّ مُوَاظبَتِهِ عَلَى صَلاةِ يَوم الْجُمعَةِ - أَجَابَ: حُبُّ التَّكَثُّرِ، وَالرَّاحَةِ عِنْدَ الاجْتِمَاعِ وَرُؤيَةِ النَّاسِ... وَمَا إِلَى ذَلِك مِن مُحْبِطَاتِ الأَعْمَالِ.

مِثَالٌ آخَر: وَهُوَ "مَجَالُ الزُّهْدِ[٣]". وَهُوَ مِن أَخْصَبِ الْمَجَالَاتِ لِدُخُوْلِ الْهَوَى.

---

(١) سورة الجاثية ٢٣.

(٢) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح (٢/٧٠٣)، كتاب الزكاة (١٢)، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، الحديث (١٠١٥).

(٣) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٧٨.

فإنك قد تجد إنسانًا معرض عن الدنيا لا يريدها ولو بكراع شاة ولا يصارعها بمفحص قطاة وأنه قد تزود للآخرة وتقلل من الدنيا وعند النظر المتمعن إلى حاله تجده عكس ذلك فتجد زهده وتقشفه لا يعد أكثر من عادة نشأ عليها وطبيعة تمرس فيها حتى أصبح على هذه الحال ولا نعجب إذ سمعنا أن هناك من الناس من لو لبس ثوبًا نظيفًا لأحس بثقل كاهله وعدم ارتياحه حتى يخلعه لا لزهد في ذاته وإنما لأنه نشَّأ نفسه على البَذَاءةِ وَعدَم التَّنَظف.

أَيضًا: قد تَجده مُنعزلًا عن النَّاس مُنغلقًا عَنهم لا يُخَالِطهم ولا يُحَادِثهم ولا يأمر فيهم بالمعروف ولا ينه عن المنكر، وَإذَا جَاءَ أَحدٌ لِيُنَاصِحَهُ قَالَ لَهُ: أنا لا أجلس أحادث جدران منزلي وإنما أجلس أطلب العلم وأتزود من علم الكتاب والسنة؛ وهو في حقيقة ذاته إنسان يحب العزلة والانطواء وعدم الخلطة، فيظن أنه متعبد للَّه تعالى بهذه العزلة وهذا الانطواء، وأنه على شيء وهو في الحقيقة ليس كذلك.

يَقُولُ الشَّيْخُ مُصْطَفَى مَشْهُور حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَالْجُمْهُورُ الْمُسْلِم فِي مُجتمعِنا هُو حَقْلُ الدَّعوَةِ الذي نَعْمَلُ فِيْهِ، وَرَصِيدُهَا الذي يدعم الصَّف بالعناصر المؤمنة المجاهدة، وهو القاعدة التي سيقوم عليها البناء، فالأصل أنْ نَلْتَحِمَ بهذا الجمهور، وَأنْ نتعامل مع كل فئاته وطوائفه، والانْحِرَافُ أن نعزِلَ، أو أن نعزل عنه، أو أن نهتم ببعض فئاته ونهمل غيرها"[1].

وَهُنَاكَ مَن تَجِد انْغِلَاقَهُ وَاعْتِزَالَهُ مُبَرَّرًا بِقَوْلِهِ: إنَّ هَذا آخَرُ الزَّمَانِ، وَنِهَايَةُ الأَوَانِ وَحَسْبُ الْمُسْلِمِ فِي هَذَا الوَقْتِ أَنْ يَكُونَ خَفِيْفَ الْحَاذ وَأَنْ يَتَقَلَّدَ قَوْلَهُ ﷺ **(ائتمروا بينكم بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوى**

(١) انظر: كتاب طريق الدعوة بين الأصالة والانحراف ٦٥.

متبعًا وإعجاب كل ذي رأي برأيه: فعليك بخاصة نفسك ودع عنك أمر العامة[(١)]".

"وَأَنْ يَكُوْنَ حَلِيْسَ بَيْتِهِ"[(٢)].

يَفِرُّ بِدِيْنِهِ، حَتَّى وَلَو أَنْ يَعَضَّ عَلَى غُصْنِ شَجَرَةٍ، أَو يَنْفِرَ إِلَى رُؤوسِ الْجِبَالِ وَالشِّعَافِ، فِرَارًا بِدِيْنِهِ، إِلَى أَن يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ.

وَهُنَاكَ فِئَةٌ أُخْرَى نَجِدُهَا أيضًا فِي شَرِيْحَةِ هَذَا الْمُجْتَمَعِ، وَهِيَ: التي تُبَرِّرُ انْغِلَاقَهَا وَانْعِزَالَهَا، بِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، وَالالتِحَامِ بِفِئَاتِ الْمُجْتَمَعِ، وَإِخْلَاصِ النَّصِيْحَةِ لَهُ.

فَإِنَّ بَرَاثِنَ النِّفَاق الدَّاخلية، وَأَفَاعِي الْمَكْرِ الْخَارِجِيَّةِ لَن تَدَعَ صَوتًا يُنَادِي "﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣١﴾[(٣)]".

وَحَسْبُهَا مِن حَالِهَا: الاسترجاع، أو الحسبلة، أو الحوقلة، وأنعم بها من سلاح وزاد إذا جاءت عن إخلاص نية وصدق طوية وقصور يد.

إذن فمن الخطأ أن ينظر العلماء والدعاة وطلبة العلم إلى المجتمعات من فوق البروج العاجية والقصور العاتية نظرة استقلال وترفع واستصغار وتعفف ولا ينزلون إلى الساحة توجيهًا وتربيةً وتعليمًا وفتيا.

وبهذا نعلم كيف يدخل الهوى مجال العبادات.. وقس على ذلك باقي أنواع العبادات.

ثَالِثًا: فِي مَجَالِ الْمُعَامَلَاتِ:

الإنسان بفطرته مدني التعامل، وبطبيعة الحال فإن جميع أُمور الإنسان لا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٨٠٥)، وصححه ابن حبان (٣٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٥٨). وفيه القاسم بن غزوان روى عنه اثنان. ووثقه ابن حبان.

(٣) سورة الأحقاف ٣١.

يتسنى حصولها إلا بالتعامل والتدافع.

والمعاملات على أقسام عدة هي:

* معاملة الإنسان لربه عز وجل.

* معاملة الإنسان لرسوله ﷺ.

*معاملة الإنسان مع الآخرين.

* معاملة الإنسان للحياة الدنيا.

* معاملة الإنسان للعدو المبين الشيطان الرجيم.

* وأما معاملة الإنسان مع نفسه فقد سبق الحديث عن معظمه فيكتفى به، ومن قام بتطبيق جميع أنواع المعاملات حصل له مقصود حسن التعامل مع النفس.

ويجب على الإنسان المسلم أن يتفهم ضوابط هذه المعاملات ويعرف كيف يؤديها على الوجه الصحيح وذلك لأنها هي حياة الإنسان في الحقيقة.

ومن الطبيعي أيضًا أن نلمس دخول الهوى في جميع هذه الأنواع من المعاملات.

ولبيان مدى دخول الهوى في هذه الأنواع أقول:

أولًا: كيفية معاملة الإنسان لربه عز وجل:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾[1].

فهنا بين سبحانه وتعالى أنه لم يخلق الناس عبثًا، ولم يوجدهم هملًا، وإنما خلقهم لحكمة عظيمة، ولأمر جلل، وهو عبادته سبحانه وتعالى وإخلاص الدين له، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ

---

(١) سورة الذاريات، الآية ٥٦.

﴿وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥﴾[(١)].

فيجب على المسلم أن يعبد اللَّه عبادة إخلاص ومتابعة. ويتقرب إليه تقرب إحسان.

وأن يحمده حق حمده، ويشكره حق شكره. قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ۝٧﴾[(٢)].

فَيُشْكَرُ وَلَا يُكْفَرُ وَيُطَاعُ فَلَا يُعْصَى، وَمِن طَاعَتِهِ بَل مِن أَعظَمِ الطَّاعَةِ أَنْ يُعْبَدَ اللَّه تَعالى وَلَا يُشْرَكُ بِهِ شَيئًا، وَيُكْفَرُ بِالطَّاغُوتِ اسْتِجَابَةً لِدَعْوَةِ اللَّهِ عَلَى مَدارِ الرِّسَالَاتِ وَالرُّسُلِ التي دَعَاهُم فِيْهَا إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ، وَعَدَمِ الْخُضُوْعِ لِسِوَاهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ ۖ﴾[(٣)].

و " تتمثل هذه العبودية في التَّصور الاعتقادي كما تتمثل في الشَّعائر التَّعبدية، وفي الشَّرائع القَانونية سواء "[(٤)].

وَمِن طَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ أَيْضًا إِقَامَةُ شَرْعِهِ فِي الأَرْضِ، وَتَقْدِيْمُ حُكْمِهِ تَعَالَى عَلَى حُكْمِ غَيْرِهِ، فَكَمَا يَجِبُ عَلَى الْمُسلمينَ اعتقادُ أنَّ اللَّهَ لهُ الْخَلْق وَالرِّزق والإماتة والإحياء، فكذلك يجب عليهم اعتقاد أنَّ للَّه الأمر والنهي والحكم والتشريع ولذلك قال الرسول ﷺ في محاجته للمشركين منكرًا عليهم: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ مُفَصَّلًا ۚ﴾[(٥)].

فمن ادَّعى أنَّهُ الْحَكَم وَأَنَّ الْحُكْمَ لَهُ - سَوَاء كان هذا الْمُدَّعِي فردًا، أو

---

(١) سورة البينة، الآية ٥.

(٢) سورة إبراهيم، الآية ٧.

(٣) سورة النحل، الآية ٣٦.

(٤) معالم في الطريق - لسيد قطب، ص ٨٥.

(٥) سورة الأنعام، الآية ١١٤.

جَمَاعَةٍ، أو هيئة، أو مؤسسة، أو مجلسًا نِيَابيًا، أو مَجلسًا شَعبيًا، أو (برلَمانًا) أَو غير ذلك من المسميات فقد ادعى مشاركته للَّه - تبارك وتعالى- في ذلك.

وَلَيْسَ يَخفى عَلَى أَحَدٍ مِمَّن يَعْلَمُ حَقَيْقَةَ دِيْنِ الإِسْلَام أَنَّ مِثْلَ هَذَا الإِدِّعَاء هُوَ مِنَ الكُفْرِ الْغَلِيْظ باللَّهِ رَبِّ العَالَمِيْن(١).

وَمِن طَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الوَلاء والبراء فِيْهِ تَعَالَى، قَالَ ﷺ "أَوْثَقُ عُرَى الإِيْمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ"(٢).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُعَادِي فِي اللهِ، وَيُوَالِي فِي اللهِ، فَإِن كَانَ هُنَاكَ مُؤمِنٌ فَعَلَيْهِ أَن يُوَالِيَهُ - وَإِنْ ظَلَمَهُ - فَإِنَّ الظُّلْمَ لَا يَقْطَعُ الْمُوَالَاةَ الإِيْمَانِيَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٠﴾(٣)

فَجَعَلَهُم إِخْوَة مَع وُجُودِ القِتَالِ وَالبَغْي، وَأَمَرَ بالإِصْلَاحِ بَيْنَهُم، فَلْيَتَدَّبر الْمُؤمِن: أَنَّ المؤمنَ تَجب موالاته وإِنْ ظَلَمَكَ وَاعتدى عَلَيْك، وَالْكَافِرَ تَجِبُ مُعَادَاتُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ وَأَحْسَنَ إِلَيْك.

فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ الرُّسُلَ، وَأنزلَ الْكُتُبَ ليكونَ الدِّين كُلّهُ للهِ، فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام والثواب لأوليائه والإهانة والعقاب

---

(١) انظر "إن اللَّه هو الحكم" لمحمد شاكر الشريف ص ١٧، وانظر كذلك: "حقيقة الديموقراطية" لمحمد الشريف أيضًا.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) سورة الحجرات، الآية ٩-١٠.

لأعدائه... "[١].

فحق على كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعبد الله لا يشرك به شيئًا، ويكفر بكل طاغوت، ويقيم حكم الله في الأرض، ويوالي ويعادي في الله، وَيَصْدُقَ القول والفعل مع الله تعالى، ويراقبه ليلًا ونهارًا سرًا وجهارًا، وبهذا يكون قد ارتفع إلى أعظم درجات هذا الدين وهو الإحسان[٢].

وَبَعْدَ هَذَا البَيَانِ نَسْتَطِيْعُ أَنْ نُدْرِكَ كَيْفَ يَكُونَ الْهَوَى ذُو تَأْثِيْرٍ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمُعَامَلَةِ، فَإِنَّ أَصْلَ الدِّيْنَ الإِسْلَامِيّ وَقَاعِدَتُهُ أَمْرَانِ[٣]:

الأَوَّلُ: الأمر بعبادة الله تعالى وحده لا شريك له والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه، وإذا دخل الهوى إلى الإنسان عند القيام بهذا الأصل فإنه سيزل فيه فمتى وجد الهوى والشرك فقد انتفى التوحيد فهما ضدان لا يجتمعان..

وبسبب الهوى: تصبح عبادة الله وحده: إشراك به سبحانه وتعالى، والتَّحريض على التَّوحيد: تنفير عنه، والموالاة في الله: تصبح موالاة للمصالح النَّفسية، وما تهوى الأنفس، وتكفير من تركه: يصبح موالاة من تركه والتودد والميل إليهم، والإعجاب بهم، واستعطافهم، وتقديمهم وتقريبهم على حملة التوحيد، ومعاشرتهم واستعمالهم في قضايا المسلمين العامة والخاصة، مهما يكن في ذلك من شَرٍّ وَبلاء.

أما الثاني: فهو: الإنذارُ عَنِ الشِّرْكِ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَالتَّغْلِيْظُ فِي ذَلِكَ، وَالْمُعَادَاةُ فِيْهِ، وَتَكْفِيْرُ مَن فَعَلَهُ.

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ٢٨/٢٠٨-٢٠٩.

(٢) الإحسان هو: هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

(٣) كما قال ذلك: شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى. - انظر كتاب التوحيد (٦٤).

وَإِذَا دَخَلَ الْهَوَى إِلَى الإِنْسَانِ عِنْدَ الْقِيَامِ بِهَذَا الأَصْلِ أَيْضًا فَإِنَّهُ سَيَزِلُّ وَيَتَخَبَّط.. وَبِسَبَبِ الْهَوَى:

سيصبح الإنذار عن الشرك في عبادة اللَّه تعالى: تبشير به ودعوة إليه، والتغليظ في ذلك تحبيب إليه، والمعاداة فيه تصبح موالاة فيه، وتكفير من فعله يصبح أخًا ومعاشرًا، نأنس بالجلوس معه والركون إليه واستشارته، في الوقت الذي يُقصى فيه المسلم ويبعد بعدًا معنويًا وحسيًا، وإعمالهم الهوى، مع العلم بأنَّ من لوازم كلمة الإخلاص تكفير من كَفَّره اللَّه ورسوله ﷺ.

إذن فبسبب الهوى قد تفسد العلاقة بين العبد وربه، وذلك بتقديم العبد هَواه على رِضَا مولاه، ومن كانت هذه حاله فقد صدق عليه قول اللَّه عز وجل في محكم التنزيل: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ اللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾[(١)].

ثانيًا: كيفية معاملة الإنسان لرسوله محمد ﷺ:

أما كيفية المعاملة معه ﷺ فيجب أولًا وقبل كل شيء الاعتقاد الجازم بأنه ﷺ مرسل من ربه عز وجل، هاديًا ومبشرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى اللَّه بإذنه وسراجًا منيرًا، ولتحقيق صحيح المعاملة دون إفراط ولا تفريط ولا هوى ولا غلو فيجب معرفة ثمة أُمور لتحقيق المقصد الصحيح من هذه المعاملة:

الأمر الأول: قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾[(٢)].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾﴾[(٣)].

وحيث إنَّ نَبينا مُحمدًا ﷺ هو خاتم الرسل وأفضلهم، وَقد خَصَّهُ اللَّهُ تعالى

---

(١) سورة الجاثية، الآية ٢٣.

(٢) سورة الأنعام ١٢٤.

(٣) سورة ص ٤٧.

بِمَا لم يحصل لغيره، فإنه ولا شك على جانب كبير من هذا الاصطفاء والاختيار الذي أصبح به مرسلًا إلى عموم الخلق من الجن والإنس. قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾[1].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "كَانَ خُلُقَهُ القُرْآن"[2].

الأمر الثاني: عصمته ﷺ: اتفقتِ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الأَنْبِيَاءَ مَعْصُومونَ مِن كَبائِرِ الذُّنُوبِ لِمُنَافَاتِهَا للاجْتِبَاءِ وَالاصْطِفَاء، وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمَّلَهُم رِسَالَتَهُ إِلَى الْبَشَرِ، فَلا بُدَّ أَن يَكُونُوا قُدْوَةً لِأُمَمِهِم.. أَمَّا صَغَائِر الذُّنوب فقد تقع من أحدهم على وجه الاجتهاد، ولكن لا يُقَرُّونَ عليها فلا تكون قادحة في العدالة، ولا مُنَافية للنُّبوةِ، وَإِنَّمَا هِي أمارة على أنهم بشرٌ لم يصل أحد منهم إلى علم الغيب، ولا يصلح أن يمنح شيء من صفات الربوبية.

وَقَد ذَكَرَ العُلماءُ وَالْمُفَسِّرُونَ بَعضًا مِمَّا وَقَعَ مِن ذَلِك؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٢﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ۝٧٣ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ۝٧٤ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ۝٧٥﴾[4].

وَنَحو تِلْكَ الوَقَائِعَ التي فعلها اجتهادًا لِمَا يُؤَمِّله من مصلحة ظاهرة عَلِم اللَّه

(١) سورة القلم ٤.

(٢) رواه مسلم في جملة حديث طويل في الصحيح كتاب صلاة المسافرين وقصرها. باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض(١٨)، ج١/ص٥١٢ حديث رقم (٧٤٦) عن سعد بن هشام.

(٣) سورة الأنعام ٥٢.

(٤) سورة الإسراء ٧٣- ٧٥.

تعالى أنها لا تتحقق، فأما المعاصي والذنوب فإنَّ اللَّه تعالى حماه من فعلها أو إقرارها لمنافاة ذلك لصفات الرسالة والاختيار ولمخالفة ما ورد عنه من التحذير من الكفر والفسوق والعصيان.

وَأَمَّا تَبليغُ مَا أُوصَى إليه من الشَّرع فَقد ذكرَ العُلَمَاءُ الْمُحَقِّقُونَ اتِفَاقُ الأُمَّةِ عَلَى عِصْمَتِهِ وَعصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن اللَّه تعالى من الوحي والتشريع، بَل إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ قَد عَصَمَهُ قَبْلَ النُّبوةِ عَنِ الشِّرْكِ وَالْخَنا وَنَحو ذلك[1].

فَقَد رَوَى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبي ﷺ قَالَ: «**مَا هَممتُ بِشَيءٍ مِمَّا كَانَ أَهلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلونَ بِهِ، وَمَا هَممتُ بِسُوءٍ حَتَّى أَكْرَمَنِيَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ**»[2].

الأمر الثالث: عموم رسالته: قال تعالى: ﴿**وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾**﴾[3].

وقال تعالى: ﴿**قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾**﴾[4].

وَقَد خُصَّ ﷺ دُونَ الأَنْبِيَاءِ بِخَصَائِصَ كَثِيْرَةٍ، ذُكِرَ بَعْضُهَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد**

---

(١) الشهادتان معناهما وما تستلزمه كل منهما: تأليف الشيخ عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن جبرين.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير(١/١٣٠) ترجمة (٣٨٩)، والبزار في مسنده(٢/٢٤١) (٦٤٠)، وابن جرير الطبري في تاريخه(١/٥٣٠)، والفاكهي في تاريخ مكة (٣/٢٢). وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٦): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٣) سورة سبأ ٢٨.

(٤) سورة الأعراف ١٥٨.

قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة»[١].

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ ﷺ: **«بُعِثْتُ إِلَى الأَسْوَدِ وَالأَحْمَرِ»**[٢].

بَل إِنَّهُ ﷺ مَبْعُوثٌ إِلَى الْجِنِّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾﴾[٣]

الأمر الرابع: ختم النبوة: لَمَّا كانت هذه الشَّريعة لِجميع الخلق وقد كُلِّفَ بها جميع العباد في أقطار البلاد، وفي كل زمان، فإنَّما ذلك لكونها خاتمة الشَّرائع وآخر الرسالات المنزلة من السماء، فيجب علينا الإيمان بأن محمدًا ﷺ خاتم الأنبياء وآخر الرسل، قال اللَّه تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾[٤].

والمعنى أنه ﷺ آخر الأنبياء الذين أرسلهم اللَّه إلى الخلق فيلزم من كونه خاتم الأنبياء أن يكون آخر الرسل.

وبعد أن عرفنا أهليته ﷺ للرسالة، وعصمته من الذنوب والمعاصي، وعصمته في التبليغ، وعموم رسالته، وأنه خاتم الأنبياء وأفضلهم، وجب علينا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٨/١) (٣٢٨)، (١٦٨/١) (٤٢٧)، (١٠٨٧/٣) (٢٨١٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨/٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٥/١٤) (٦٤٦٢)، وهو حديث صحيح.

(٣) سورة الأحقاف الآيات ٢٩-٣٢.

(٤) سورة الأحزاب، الآية ٤٠.

أن نعرف كيف نتعامل معه وكيف تكون هذه المعاملة مبنية على المنهج الصحيح من غير هوى ولا غلو في شخصه الكريم أو تفريط في مدى المعاملة معه ﷺ:

١- الإيمان به ﷺ فقد أمر الله بذلك كما أمر بالإيمان بالله والملائكة والكتب، ورتب الله تعالى على ذلك جزيل الثواب؛ وعلى تركه أليم العقاب.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾[1].

وقال سبحانه: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا ﴿١٣﴾﴾[2] وَغَيْرُهَا مِنَ الآيَاتِ.

وَأَمَّا الأَحَادِيث: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«أُمِرتُ أَن أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ»**[3].

وَفَسَّرَ ﷺ الإيمان في حديث جبريل المشهور بقوله: **«أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره»**.

٢- طاعتُهُ ﷺ وَالتَّحذير من معصيته، ولا شَك أَنَّ طاعته من علامات الإيمان به، فإنَّ التَّصديق الجازم بصدقه يستلزم طاعته فيما بلغه عن الله تعالى.

فمن خالفه في ذلك أو شيء منه عنادًا أو تهاونًا أو هوىً لم يكن صادقًا في شهادته له بالرسالة وقد رتب الله تعالى على طاعته ﷺ جزيل الثواب فقال

---

(١) سورة النساء ١٣٦.

(٢) سورة الفتح ١٣.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح (١/٧٥) ح (٢٥)؛ ومسلم في الصحيح (١/٥٣) ح (٢٢/٣٦).

تعالى: ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[(١)].

وهكذا توعد على معصيته بالعقوبة الشَّديدة.

قال اللَّه تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾[(٢)].

وَحَكَى عَن أَهْلِ النَّار قَولَهُم: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾﴾[(٣)].

وورد في الصحيح عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَن أَطَاعَنِي فَقَد أَطَاعَ اللهَ، وَمَن عَصَانِي فَقَد عَصَى اللهَ**»[(٤)].

٣- ومن كيفية المعاملة معه ﷺ اتباعه والاقتداء بسنته، وقد رتب اللَّه تعالى على ذلك الاهتداء والمغفرة، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾[(٥)].

وَلَمَّا ادَّعَى اليهود والنصارى أنهم أبناء اللَّه وأحباؤه أنزل اللَّه آية المحبة،

---

(١) سورة الأحزاب (٧١).

(٢) سورة النساء ١٣-١٤.

(٣) سورة الأحزاب (٦٦).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي اللَّه عنه، أخرجه البخاري (٦/١٦) برقم (٢٩٥٧). وأخرجه مسلم (١٤٦٦/٣)، برقم(١٨٣٥/٣٣).

(٥) سورة الأعراف ١٥٨.

وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾[1].

وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[2].

قَالَ ﷺ: «مَن رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيسَ مِنِّي»[3].

وعلامة الإتباع: تقليده والسير على نهجه، والاقتداء به في سيرته وأعماله وأقواله وتجنب كل ما نهى عنه، والحذر من مخالفته ﷺ.

٤- ومن ذلك محبته الصادقة بالقلب والقالب، بل تقديمها على ما سواه.

قال اللَّه تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾[4].

فانظر كيف وَبَّخَهُم على تقديم شيء من هذه الأصناف الثَّمانية التي تَمِيل إليها النَّفس عادة وتؤثر الحياة لأجلها على محبة اللَّه ومحبة رسوله ﷺ، وتوعدهم بقوله (فتربصوا...) أي[5] انتظروا أمر اللَّه وهو أثر سخطه وغضبه بما ينزله من العقوبات وفي ذلك أبلغ دليل على وجوب محبة اللَّه تعالى ومحبة رسوله ﷺ وقد أكد ذلك النبي ﷺ في سنته كقوله كما في الصحيحين عن أنس

---

(١) سورة آل عمران ٣١-٣٢.

(٢) سورة الأحزاب (٢١).

(٣) متفق عليه.

(٤) سورة التوبة (٢٤).

(٥) انظر تفسير ابن كثير في تفسيره للآية (٢٤) من سورة التوبة.

رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**»(١).

وَلَمَّا قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: واللَّه لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي. قال: «**لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك**». فقال رضي اللَّه عنه واللَّه لأنت أحب إلي من كل شيء حتى من نفسي. فقال: «**الآن يا عمر**»(٢).

ولكن المحبة الصادقة تستلزم الاقتداء به والتأدب بآدابه، وتقديم سنته على رضا كل أحد، وتستلزم أيضًا مَحبة من يُحبه ويواليه، وبغض من يبغضه ويعاديه، ولو كان أقرب قريب، فمن استكمل ذلك فقد صدق في هذه المحبة، ومن خالفه أو نقص شيئًا من ذلك نقصت محبته بقدر ذلك.

٥- ومن ذلك احترامه ﷺ وتوقيره وتعزيره كما ذُكِرَ في قوله تعالى: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩﴾(٣).

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٣﴾(٤).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (١/٣٢) ح(١٥).

(٢) متفق عليه من رواية أنس رضي اللَّه عنه. أخرجه البخاري في الصحيح (١/٥٨)، الحديث (١٥)، ومسلم (١/٦٧) الحديث (٧٠/٤٤).

(٣) سورة الفتح الآية ٩.

(٤) سورة الحجرات ١-٣.

فنهاهم عن التقدم بين يديه برأي أو نظر يخالف ما جاء به، ونهاهم عن رفع الصوت بحضرته، أو الجهر له بالقول بدون مبرر وتوعدهم على ذلك بحبوط العمل.. وجامع فعل ذلك كله هو اتباع الهوى.

٦- ومن ذلك وجوب التحاكم إليه والرضا بحكمه، ومنع الاعتراض عليه.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾[١].

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ قَدۡ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمۡ لِوَاذٗاۚ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ۝٦٥﴾[٣].

فانظر كيف حذر الذين يخالفون عن أمره بالفتنة وهي الشرك أو الزيغ، وبالعذاب الأليم! وكيف أقسم على نفي الإيمان عنهم حتى يحكموه في كل نزاع يحدث بينهم، ويسلموا لقضائه. ولا يبقى في نفوسهم أي حرج أو تعنت مما قضى به بينهم! وكفى بذلك وعيدًا وتهديدًا لمن ترك سنته بعد معرفة حكمها تهاونًا واستخفافًا وهوىً متبع واعتاض عنها بالعادات والآراء والقوانين الوضعية ونحوها[٤].

---

(١) سورة النساء الآية ٥٩.

(٢) سورة النور الآية ٦٣.

(٣) سورة النساء الآية ٦٥.

(٤) الشهادتان: لعبد الله بن جبرين ص٥١.

٧- عدم الغلو في حقه ﷺ ووجوب التوسط في ذلك. جرت سنة اللَّه تعالى في خلقه بوقوع الإفراط أو التفريط، وأن كل أمة يقع منهم في الغَالب غلو أو تقصير، لذلك حذر النبي ﷺ أُمته المتبعين له من الغلو في حقه وإعطائه شيئًا من خالص حق اللَّه تعالى، ويتبين ذلك بما يأتي:

أ- أنه ﷺ لم يَخرج عن كونه بشرًا إلا أنه يوحى إليه، قال اللَّه تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾[(١)].

فبين أنه اختص بالوحي إليه فقط.. ولما وقع منه ﷺ السهو في الصلاة، ولم يذكروه ظنًا منهم أن الصلاة قد قصرت فقال: «**إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**»[(٢)].

ومتى كان الرسل بشرًا فلا يناسب إعطاءهم شيئًا من حق اللَّه تعالى من صفة أو عمل.

ب- أنه ﷺ لا يعلم الغيب، وإِنَّمَا يُخبرُ بِمَا أَخْبَرَهُ اللَّهُ بِهِ وَأَوحَاهُ إِلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾[(٣)].

وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾[(٤)].

---

(١) سورة الكهف الاية ١١٠.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح(١/١٥٦) (٣٩٢)؛ وأخرجه مسلم في الصحيح (١/٤٠٠) (٥٧٢/٨٩).

(٣) سورة الأنعام ٥٠.

(٤) سورة الأعراف ١٨٨.

قالت عائشة رضي اللَّه عنها: «**من حدثك أنَّ محمدًا يعلم ما في غدٍ فقد كَذَبَ**»[(١)].

وورد في حديث جبريل عليه السلام لما سأل عن الساعة قال النَّبي ﷺ: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**»[(٢)].

بل نجده ﷺ ينكر على من يصفه مثل هذه الصفة فقد أنكر على الجاريتين اللتين عند الربيع بنت مسعود قولهما: وفينا نبي يعلم ما في غد"[(٣)].

ومن وصَفه بذلك فقد اتبع هواه وضل في صحيح المعاملة معه ﷺوجانب الطريق الصحيح في ذلك.

جـ- أنه ﷺ لا يملك الضر ولا النفع لنفسه فضلًا عن غيره. قال اللَّه تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِى نَفۡعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ۝١٨٨﴾[(٤)].

وقال اللَّه تعالى: ﴿قُلۡ إِنِّى لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ۝٢١﴾[(٥)].

وثبت في صحيح مسلم[(٦)] أنه ﷺ أنذر عشيرته وأقاربه وقال لهم: «**أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من اللَّه شيئًا**». وفي رواية: «**اشتروا أنفسكم**».

أي بتوحيد اللَّه وإخلاص العبادة له وطاعته فيما أمر والإنتهاء عما عنه زجر، فإن ذلك إنقاذ من النار دون الاعتماد على النسب والقرابة، فدفع بذلك ما يتوهمه بعضهم من أنه يغني عن أقاربه ويشفع لهم، وهذا الوهم قد سرى

(١) أخرجه البخاري (٤/١٨٤٠) (٤٥٧٤).
(٢) ضمن حديث جبريل الطويل (سبق تخريجه).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٤٦٩) (٣٧٧٩).
(٤) الأعراف (١٨٨).
(٥) سورة الجن (٢١).
(٦) (١/١٩٢) (٢٠٤).

وتمكن في نفوس الجم الغفير، فتراهم يعتمدون على مجرد الانتساب إلى قرابة النبي ﷺ، ويعدونه شرفًا، ظانين أن النجاة والشفاعة تحصل لهم بدون عمل، بل إنهم يخالفون سنته، ويعصون اللَّه ورسوله علنًا، كما أنَّ هناك آخرون يتعلقون بحبه المزعوم دون اتباعه وطاعته ويعتقدون أنه يشفع لهم بمجرد تلك المحبة الوهمية رغم مخالفة مدلول المحبة من تقليده والسير على نهجه، فإذا كان هو ﷺ لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا ولا يدفع الضر والعذاب عن نفسه لو عصاه كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾[1].

فكيف بغيره من قريب أو بعيد، وقد بين عليه الصلاة والسلام لأقاربه أنه **لا** ينجيهم من عذاب اللَّه ولا يدخلهم الجنة ولا يقربهم إلى اللَّه، وإنما أعمالهم هي التي تنقذهم من النار.

د- **عبوديته ﷺ شرف وفضيلة**: ثبت في الصحيحين عن عمر رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد اللَّه ورسوله**»[2].

قال الشيخ سليمان بن عبد اللَّه رحمه اللَّه في شرح هذا الحديث من كتاب التوحيد[3] قوله: «**إنما أنا عبد فقولوا عبد اللَّه ورسوله**»: "أي: لا تمدحوني فتغلوا في مدحي كما غلت النصارى في عيسى فادعوا فيه الربوبية وإنما أنا عبد اللَّه فَصِفوني بذلك كما وَصَفَني به ربي، وقولوا عبد اللَّه ورسوله فأبى عباد القبور إلا مخالفة لأمره، وارتكابًا لنهيه وناقضوه أعظم المناقضة، وظنوا أنهم

(١) سورة الجن ٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٧١/٣) (٣٢٦١).

(٣) ص ٢٨.

إذا وصفوه بأنه عبد اللَّه ورسوله أن هذا استنقاص لجنابه ﷺ وما علموا أن ذلك هو عين الاستنقاص والمخالفة ولكن زين لهم الشيطان ما كانوا يعملون".

ثالثًا: كيفية المعاملة مع الناس وكيف يدخل الهوى في هذه المعاملة دِينُ الإسلامِ، دِينُ الرَّحمَةِ بالنَّاسِ أَجمعين:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾(٢).

وهو دين الخير للعالمين مؤمنهم وكافرهم، لا يجحد ذلك إلا من جهل الحقيقة: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾(٣).

أَو كَانَ مِنَ الْمُسْتَكْبِرِيْنَ الْجَاحِدِيْنَ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾(٤).

أما خيرية الإسلام للمسلمين فهي كما قال الأول:

فَلَيْسَ يَصِحُّ فِي الأَفْهَامِ شَيْءٌ ... إِذَا احْتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلِ

وأما خيريته لغير المسلمين، فلأنه حفظ حقوقهم، وصان كرامتهم وعاملهم بالحسنى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾﴾(٥)

---

(١) سورة الجاثية ٢٠.

(٢) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٣) سورة الروم ٣٠.

(٤) سورة لقمان ٣٢.

(٥) سورة العنكبوت ٤٦.

ولم يتخلف هذا التعامل الراقي حتى في ساعة الانتصار، ونشوة الشعور بالعزة والغلبة.

ويقول اللَّه عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾[1].

فهذه الآية الكريمة تُعدّ قاعدة في الجرح والتعديل، إذ فيها المنهج القويم الذي يجعل العدل لازمًا من لوازم الإيمان، وهذا المنهج الدقيق الذي يمثل جميع صور القسط والعدل مع البعيد والقريب، وينهى عن كل صور الجور والظلم مع القريب والبعيد والصديق والعدو.

قالَ الحافظ ابن كثير في تفسيره[2] عند الآية السَّابقة: " قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾ أي كونوا قوّامين بالحق للَّه عز وجل لا لأجل الناس والسمعة وكونوا ﴿شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ﴾ أي بالعدل لا بالجور، وقد ثبت في الصحيحين[3] عن النعمان بن بشير أنه قال: (نَحلني أبي نِحلًا فقالت أمي عمرة بنت رُواحة: لا أرضى حتى تشهد عليه رسول اللَّه ﷺ، فجاءه ليشهده على صدقتي فقال: (**أكل ولدك نحلت مثله ؟**) قال: لا، فقال: (**اتقوا اللَّه واعدلوا في أولادكم**). وقال: (**إني لا أشهد على جور**). قال: فرجع أبي فردّ تلك الصدقة ".

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾ أي: لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم بل استعملوا العدل في كل أحد صديقًا كان أو عدوًا.

---

(١) سورة المائدة ٨.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/٣١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥٨٧)، ومسلم في صحيحه برقم (١٦٢٣).

وقال ابن جرير الطبري[(١)] رحمه اللَّه تعالى في تفسير الآية: "يعني بذلك جل شأنه: يا أيها الذين آمنوا باللَّه ورسوله ﷺ ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام للَّه شهداء بالعدل في أوليائكم وأعدائكم، ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم في أعدائكم لعداوتهم لكم، ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم لكم، ولكن انتهوا في جميعهم إلى حدي واعملوا فيه بأمري.

وأما في قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟..﴾.

قال: ولا يحملنكم عداوة قوم أن لا تعدلوا في حكمكم فيهم، وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم من العداوة. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: "وأُمور الناس إنما تستقيم في الدنيا مع العدل الذي قد يكون فيه الاشتراك في بعض أنواع الإثم أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم يشترك في إثم، ولهذا قيل: إن اللَّه يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة.

ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام.

وذلك أن العدل نظام كل شيء فإذا أُقيم أمر الدنيا بالعدل قامت وإن لم يكن لصاحبها في الدين من خلاق، ومتى لم تقم بالعدل لم تقم وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزى به في الآخرة"[(٢)].

قَالَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الذَّهبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَرْجَمَةِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ مِن (سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ)[(٣)]: (... وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِي العُلَمَاءِ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْعَدْلِ وَالْوَرَعِ).

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري (١٠/٩٥).

(٢) انظر: الاستقامة لابن تيمية (٢/٢٤٧).

(٣) انظر: ج٨/ص٤٢١.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ: (... والكلام في الناس يجب أن يكون بعلم وعدل، لا بجهل وظلم كحال أهل البدع)[١].

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ، أَيْضًا[٢]: (... وصاحب الهوى يعميه الهوى ويصم، فلا يستحضر ما للَّه ولرسوله في ذلك ولا يطلبه ولا يرضى لرضى اللَّه ورسوله ولا يغضب لغضب اللَّه ورسوله، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه ويغضب إذا حصل ما يغضب له بهواه، ويكون مع ذلك معه شبهة دين أن الذي يرضى له ويغضب له أنه السنة وأنه الحق وهو الدين فإذا قدر أن الذي معه هو الحق المحض دين الإسلام ولم يكن قصده أن يكون الدين كله للَّه وأن تكون كلمة اللَّه هي العليا بل قصد الحمية لنفسه وطائفته أو الرياء ليعظم هو ويثنى عليه أو فعل ذلك شجاعة وطبعًا أو لغرض من الدنيا، لم يكن للَّه ولم يكن مجاهدًا في سبيل اللَّه، فكيف إذا كان الذي يدعي الحق والسنة هو كنظيره معه حق وباطل وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة ؟). اهـ

إذن فالمعاملة بين الناس بعضهم لبعض ضابطها الأول والأخير هو: كتاب اللَّه عز وجل وسنة رسوله ﷺ، وليس العقل والهوى.

ولذلك ينبغي لكل من رام الإنصاف والسلامة لدينه والبعد عن الهوى أن لا يحيد عن منهج الكتاب والسنة المنهج الصحيح في بيان كيفية المعاملات مع الآخرين مهما كان دينهم وجنسهم ولونهم، وأن يتقي اللَّه عز وجل في معاملة كل نوع بحسبه.

واعلم - أخي في اللَّه - أنَّ الخطأ صفة ملازمة للبشر لا ينجوا منها أحد إلا الأنبياء المعصومون عليهم الصلاة والسلام ففي الحديث: (**كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاء**

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٥/٢٥٤-٢٥٦).

(٢) انظر: المرجع السابق.

وَخَيْرُ الْخَطَّائِيْنَ التَّوَّابُوْنَ)[١].

فهؤلاء الصحابة الكرام رضي الله عنهم قد أخطئوا في بعض المسائل، كما هو مدون في كتب أهل السنة.

و لا يلزم من تخطئة الصحابة أو التابعين أو الأئمة تأثيمهم، إذ لا تلازم بين الأمرين، فالمجتهد المصيب له أجران والمخطئ له أجر ولا إثم عليه، لقول النبي ﷺ: **(إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)**[٢].

قَالَ ابنُ أَبِي العِزِّ الحنفي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الاتِّبَاعِ): (والقول قد يكون مخالفًا للنص وقائله معذور، فإن المخالفة بتأويل لم يسلم منها أحد من أهل العلم، وذلك التأويل - وإن كان فاسدًا - فصاحبه مغفور له لحصوله على اجتهاد، فإن المجتهد إذا اجتهد وأصاب فله أجران: أجر على اجتهاده وأجر على إصابته الحق؛ وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر على اجتهاده وخطأه مغفور له، فمخالفته النص إن كانت عن قصد فهي كفر وإن كانت عن اجتهاد فهي من الخطأ المغفور)[٣] اهـ

وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (مَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ)[٤]: (وَكَيْفَ يُعْصَمُ مِن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٣)، والترمذي في سننه (٦٥٩/٤) (٢٤٩٩)، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة، عن قتادة، وابن ماجة في سننه (١٤٢٠/٢) (٤٢٥١)، والحاكم في المستدرك (٢٧٢/٤) (٧٦١٧)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (١٣٢٦)، وقال: حديث حسن من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، والنسائي (٢٢٣/٨-٢٢٤)، والدارقطني (٢٠٤/٤).

(٣) ص ٨٣.

(٤) ٥٢٢/٣.

الْخَطَأَ مَن خُلِقَ ظَلُوْمًا جَهُوْلًا، وَلَكِن مَن عُدَّتْ غَلَطَاتُهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مِمَّن عُدَّتْ إِصَابَاتُهُ).

ومن هنا لزم وجوب الموازنة بين الإيجابيات والسلبيات: وكما أنه لا يسلم من الخطأ أحد سوى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فلا يجوز أن نطرح أرضًا كل ما عند ذلك الفرد أو تلك الجماعة بل يجب علينا أن نقارن بين السلبيات والإيجابيات، فأما السلبيات فتجتنب، وأما الإيجابيات فيؤخذ بها، فإذا فعلنا ذلك فقد عَدَلْنا وأنصفنا، قال اللَّه تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾[1].

فذمّ سبحانه وتعالى اليهود عمومًا ثم بيَّن أنَّ بعضهم لا يخون الأمانة بل يؤديها إلى أصحابها.

وَلِذَا قَالَ سُبْحَانَهُ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾.

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه الذي أخرجه البخاري في صحيحه[2]: أَنَّ رَجُلًا كان كثيرًا ما يشرب الخمر ثم يؤتى به إلى النبي ﷺ فيقيم عليه الحد فجيء به مرة فجُلد فقال رجل: لعنة اللَّه عليه ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول اللَّه ﷺ: **(لا تلعنوه فو اللَّه ما علمت إلا أنه يحب اللَّه ورسوله).**

فهذا الصَّحابي رضي اللَّه عنه وقع في هذا المنكر وتكرر منه، ولكن لا يعني هذا أنه صار فاسدًا بالكلية.

وفي حديث حذيفة الطويل أنه قال للنبي ﷺ: ... وهل بعد ذلك الشر من

(١) سورة آل عمران، الآية ٧٥.

(٢) (٦/٢٤٨٩) (٦٣٩٨).

خير. قال: (**نعم وفيه دخن...**)[١] الحديث.

فأثبت النبي عليه الصلاة والسلام الخيرية لبعض القوم مع وجود الدَّخن بينهم.

فالعبرة إذًا بكثرة المحاسن وهذا هو عين العدل والإنصاف.

ومن كان هَمَّه تتبع الأخطاء والبحث عن الهفوات مع تغافله عن الحسنات، فهذا يدل على سوء قصده ونيته.

والخلاصة:

ومما ينبغي للمسلم إذا وصف غيره ألا يغفل الجانب الإيجابي لوجود الجانب السلبي، كما أنه لا ينبغي أن يدفن المحاسن ويذكر المساوئ، لوجود عداوة أو بغضاء بينه وبين من يصفه، فاللَّه عز وجل قد أدبنا بأحسن أدب وأكمله، فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٨٣﴾﴾[٢].

وإنك لتجد كثيرًا ممن يذكر غيره بذكر مساوئه وغض الطرف عن محاسنه بسب الهوى.. وهذا غالبًا ما يقع بين الأقران.

ولكن المنصفون هم الذين يذكرون المرء بما فيه من خير أو شر ولا يبخسونه شيئًا.

ضابط الحب والبغض:

أوثق عرى الإيمان أن يكون الحب في اللَّه والبغض في اللَّه، والموالاة في اللَّه والمعاداة في اللَّه، والعبادة للَّه، والاستعانة بالله..

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] رحمه اللَّه تعالى: "وصاحب الهوى يعميه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣١٩/٣) (٣٤١١)، ومسلم في صحيحه (١٤٧٥/٣) (١٨٤٧).

(٢) سورة هود ٨٥.

(٣) منهاج السنة النبوية (٢٥٤/٥-٢٥٦).

الهوى ويصمه، فلا يستحضر ما للَّه ولرسوله ﷺ في ذلك ولا يطلبه، ولا يرضى لرضا اللَّه ورسوله، ولا يغضب لغضب اللَّه ورسوله ﷺ بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه، ويغضب إذا حصل ما يغضب له بهواه، ويكون مع ذلك له شبهة دين: أن الذي يرفض له ويغضب له أنه السنة وهو الحق وهو الدين فإذا قدر أن الذي معه هو الحق المحض دين الإسلام، ولم يكن قصده أن يكون الدين كله للَّه، وأن تكون كلمة اللَّه هي العليا، بل قصد الحمية لنفسه وطائفته، أو الرياء ليعظم هو ويثنى عليه، أو فعل ذلك شجاعة وطبعًا، أو لغرض من الدنيا، لم يكن للَّه، ولم يكن مجاهدًا في سبيل اللَّه، فكيف إذا كان الذي يدعي الحق والسنة هو كنظيره، معه حق وباطل، وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة ؟ !

وهذا حال المختلفين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا، وكفر بعضهم بعض وفسق بعضهم بعضًا، ولهذا قال اللَّه تعالى فيهم: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾[(١)].

وعندما نطبق ذلك المنهج الرباني على طبقات المجتمع وأفراده نجده يتعدد إلى أنواع عدة و الناس منذ خلقهم اللَّه وهم مختلفوا الطبائع والرغبات والميول.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾[(٢)].

---

(١) سورة البينة، الآية ٤- ٥.

(٢) سورة هود، الآية ١١٩.

رَوَى مُسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**الناس معادن كمعادن الفضة والذهب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنودٌ مجندةٌ، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف**»[(١)].

وَعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «**إنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدمَ من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب**»[(٢)].

وتمثل بعض الشعراء بهذا المعنى، فقال:

النَّاسُ كَالأَرْضِ وَمِنْهَا هُمُ ... فَمِنْ خَشِنِ الطَّبْعِ وَمِن لَيِّنِ
فَجَنْدَلٌ تُدْمَي بِهِ أَرْجُلٌ ... وَإثْمِدٌ يُوضَعُ فِي الأَعْيُنِ

ويُعلم بداهةً أنَّ معاملة هذه الاختلافات معاملةً واحدةً أمر لا يستقيم. فما يلائم هذا لا يناسب ذاك، وما يحسُنُ مع هذا لا يجمل مع غيره.

وقد كان من شأنه ﷺ في تربية أصحابه وتعليمهم أن يراعي أحوال من يتعامل معهم وينزل الناس منازلهم. ففي فتح مكة أمر الرسول ﷺ المنادي أن يعلن في الناس أن من دخل المسجد الحرام فهو آمن، ومن دخل بيته فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن...، ألا ترى أن دار أبي سفيان لم يكن لها ما يميزها عن دُور أهل مكة، وأن دخول هذه الدار أو غيرها سيّان؟.

ومنها توزيعه ﷺ بعض أموال الغنائم والفيء على أناسٍ دون أناس.

وكذلك تقسيمه الأعمال والمهام على أصحابه كُلٌّ بحسبه، فما أوكل به إلى حسان غير ما أوكل إلى معاذ ويصح ذلك مع أبي بكر وعمر و صهيب وخالد

---

(١) صحيح مسلم برقم ١٧٧٢.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٦) (١٩٦٥٩)، وأبو داود (٤٦٩٣). وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم ١٦٣٠.

وبقية الصحابة رضي اللَّه تعالى عنهم أجمعين.

إنها المعرفة بنفسيات الناس وما يطيقون وما يحبون، ومعرفة الدخول إلى قلوبهم[١].

والناس في التعامل معهم على أنواع:

١- المخلصون الصَّادقون أهل الخير والصلاح الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله..

٢- الذين خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا وهم على حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون للحسنات أقرب منه إلى السيئات.

الحالة الثانية: أن يكون للسيئات أقرب منه إلى الحسنات.

أولًا: المخلصون الصادقون، أهل الخير والصلاح الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، والحافظون لحدود اللَّه، والقائمون بكتاب اللَّه والعاملون بسنة رسول اللَّه ﷺ.

فهؤلاء تجب محبتهم جملة وتفصيلًا، وموالاتهم، والتعاون معهم على نشر هذا الدين والدعوة إليه، لأنهم أطاعوا اللَّه ورسوله ﷺ، وأخلصوا دينهم للَّه فهؤلاء يجب الانضمام إليهم، والاعتصام معهم بحبل اللَّه تعالى: قال تعالى ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٠٣﴾[٢].

فهم الطائفة النَّاجية المنصورة وهم أهل السنة والجماعة فحبهم إيمان وبغضهم نفاق وموالاتهم من صفات المؤمنين الصادقين ومعاداتهم من صفات

---

(١) كلمات في التعامل، ص٢٥.

(٢) سورة آل عمران ١٠٣.

المنافقين الكاذبين.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝٥٥ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ۝٥٦﴾[١].

فالأصل في منهج الإسلام أن لا يعطى الإنسان ولاءه إلا لمن يسير على الصراط المستقيم من أهل الإيمان.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١٥٣﴾[٢].

فَمن سَلَكَ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَاعْتِقَادِهِ، وَجَبَ شَرْعًا مُوالَاتُهُ قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝٥٥ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ۝٥٦﴾[٣].

وتحرم معاداتهم سواء بالقول أو بالفعل أو بالاعتقاد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٠﴾[٤].

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ[٥] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَأَصْلُ الدِّيْنِ أَنْ يَكُونَ الْحُبُّ للَّهِ وَالبغضُ للَّهِ وَالْمُوالاةُ للَّهِ وَالْمُعَادَاةُ للَّهِ وَالْعِبَادَةُ للهِ، وَالاسْتِعَانَةُ باللهِ..".

---

(١) سورة المائدة ٥٥-٥٦.

(٢) سورة الأنعام ١٥٣.

(٣) سورة المائدة ٥٦.

(٤) سورة الحشر ١٠.

(٥) انظر: منهاج السنة النبوية ٥/٢٥٤.

وَفي الوقت الذي لا تعامل فيه هذه الطائفة بما تستحق أن تعامل فاعلم أنَّ الهوى قد وجد إلى القلوب بابًا، وإلى المكوث فيه مقامًا، فيجبُ على الإنسانِ أن يُحَكِّمَ عَقْلَهُ وَيَعصى هَوَاه وينظرَ في عَاقبةِ أَمْرِهِ.

قَالَ أَبُو عَلِي الثَّقَفِيّ: "مَن غَلَبَهُ هَوَاهُ تَوَارى عَنْهُ عَقْلُهُ، فَانْظُر عَاقِبَةَ مَنِ اسْتَتَرَ عَنْهُ عَقْلُهُ وَظَهَرَ عَلَيْهِ خِلَافُهُ".

قِيلَ للمُهَلَّبِ بْنِ أَبي صُفْرَةَ "بِمَا نِلْتَ مَا نِلْتَ؟

قَالَ: "بِطَاعَةِ الْحَزْمِ وَعِصْيَانِ الْهَوَى"(١).

ثانيًا: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ۝١٠٢﴾(٢).

- الحب والولاء بإطلاق فهو للمؤمنين، والبغض والبراء بإطلاق للكافرين.

وإنما الأصل في المسلم الذي يخلط عملًا صالحًا وآخر سيئًا أنه يحب من جهة عمله للصالحات، ويمدح لذلك. ويبغض من جهة عمله للسيئات، ويذم لذلك.

فمن أخطأ أو زل فلا ينبغي أن نبغضه ونذمه بإطلاق كما فعلت الخوارج، فكفرت مرتكب المعاصي.

كما أننا لا نَمدحُهُ مدحًا مطلقًا فنوصله إلى درجة أبي بكر وعمر رضي اللَّه عنهما كما فعلت المرجئة.

وإنما دين اللَّه وسط بين الغالي فيه والجافي عنه.

وخلاصة ذلك: أنَّ الإنسان يُوَالَى عَلَى قَدْرِ مَا مَعَهُ مِنَ الْحَقِّ وَيُعَادَى عَلَى قَدْرِ مَا مَعَهُ مِنَ البَاطِلِ، وَشَرْطُ ذلك أنْ لا يكونَ ذلكَ خَاضِعًا لأَغْرَاضٍ شَخْصِيَّةٍ

---

(١) انظر: روضة المحبين ٢/٤٩٠.

(٢) سورة التوبة، الآية١٠٢.

وَمَنَافِعَ خَاصَّة وَهَوى مُتَّبَع وَإِنَّمَا يَجِبُ أَن يُتَّخَذَ هَذَا الموقف من مُنْطَلَقِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضِ فِي اللَّهِ مُجَرَّدًا عَن أي اعتبارات أخرى.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَإِنَّه كثير ما يجتمع في الفعل الواحد أو في الشخص الواحد الأمران: فالذم والنهي والعقاب قد يتوتجه إلى ما تضمنه أحدهما، فلا يفل عما فيه من النوع الآخر، كما يتوجه المدح والأمر والثواب إلى ما تضمنه أحدهما فلا يغفل عما فيه من النوع الآخر، كما يتوجه المدح والأمر والثواب إلى ما تضمنه أحدهما فلا يغفل عما فيه من النوع الآخر، وقد يمدح الرجل بترك بعض السيئات البدعية الفجورية، ولكن قد يسلب مع ذلك ما حمد به غيره على فعل بعض الحسنات السنية البرية، فهذا طريق الموازنة والمعادلة، ومن سلكه كان قائمًا بالقسط الذي أنزل اللّه له الكتاب والميزان"[1]. اهـ

وَيَقُولُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ[2]: ولا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يرحم ويحب من وجه، ويعذب ويبغض من وجه آخر". اهـ.

وَقَالَ أَيْضًا[3]: "وَمَن سَلَكَ طَرِيْقَ الاعتِدَالِ، عَظَّمَ مَا يَسْتَحِقُّ التَّعْظِيْم، وَأَحَبَّهُ وَوَالاهُ وَأَعْطَى الْحَقَّ حَقَّهُ فَيُعَظِّم الحق ويرحم الخلق، ويعلم أنَّ الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه ويبغض من وجه هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم..".

وهذا منتهى العدل والإنصاف أن ينزل كل شخص منزلة ما معه من خير أو

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٦٦/١٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٩٤/٥).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية (٥٤٣/٤).

شر - حسب ظاهر حاله -.

ونحن كبشر نُخطئ في تقدير هذه المنزلة، تقديرًا دقيقًا في تعاملنا مع الناس ولكننا مأمورون بالاجتهاد في ذلك حسب القدرة والطاقة.

قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾﴾[(١)].

وعلى هذا يجب أن يجتهد المسلم في تعامله مع الناس، بإعطاء كل صاحب منزلة ما يستحق من حب وبغض بلا إفراط ولا تفريط[(٢)].

واليوم وللأسف الشديد نجد معول الهوى يصدِّع بنيان هذه الأُمة المتماسك، ويتسع يومًا بعد يوم، وما ذاك إلا بسبب التعصب الذميم فنجد من يحب فلانًا من الناس لا يُحبه إلا لأنه على مذهبه أو على طريقته أو ضمن جماعته.

ونجد أيضًا المهاترات والتعصبات عند الاختلافات الفقهية التي يستساغ فيها الإجتهاد فيحب من وافقه ويبغض من خالفه وليس وراء ذلك من شيء إلا الهوى.

وهذا ومِمَّا لا شك فيه دليل واضح على اختلال المنهج الصحيح وقلة الإيمان واستحواذ الهوى والشيطان على ذلك الإنسان.

وَأَخِيْرًا أَسُوْقُ بَعْضَ أَسَالِيْبِ التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ لَعَلَّهَا تُلامِسُ الْقُلُوْبَ:

هناك بعض القضايا التي يحبها الناس وبعض القضايا التي يكرهونها، وتؤثر فيهم سلبًا وإيجابًا وهذه الأساليب تجارب ناجحةٌ، لأنَّ قدوتنا فيها هو نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام.

---

(١) سورة التغابن، الآية ١٦.

(٢) انظر حكم الموالاة والمعاداة لأهل الأهواء (ص٩)، لِمحاسي بن عبد الله بن محمد الجلعود.

وهذه الأساليب لها شواهد من السنة ومن الواقع المُجرَّب أذكر منها ما يناسب، فمنها:

١- الناس يكرهون النصيحة في العلن، ويعدون ذلك نوعًا من التعيير والتوبيخ:

النصح من أعظم الخير وأجمل المعروف، ولذلك فإنه مأمور به، واجب على الأُمة كل بحسب طاقته، وواجب بالخصوص على العلماء المشهود لهم بالخير والعلم.

وإن أعظم حديث يبين معنى النصيحة وحد حدودها الشرعية هو حديث رسول اللَّه ﷺ الآتي بيانه: الذي يعتبر أعظم قاعدة من قواعد السياسة الشرعية والأخلاق الاجتماعية الرفيعة، فعن تَميم بن أَوس الدَّارِي رضي اللَّه عنه، أنَّ النَّبي ﷺ قال: (**الدِّينُ النَّصِيْحَة** - ثلاثًا - قلنا: لمن يا رسول اللَّه؟ قال: **للَّه ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**)[١].

١- **فَالنَّصِيْحَةُ للَّهِ تَعَالَى**: تكون بالإيمان به وإخلاص العبادة له وعدم الشرك به، ووصفه بصفات الكمال ونعوت الجلال والجمال، وأنَّهُ لا إله إلا هو في ذاته وصفاته وأفعاله وعبادته، وتجنب معصيته والإقبال على طاعته وحبه والحب فيه والبغض فيه، والجهاد في سبيله والتحاكم لشريعته.

قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾.

٢- **وَالنَّصِيْحَةُ لِكِتَابِهِ**: تكون بالإيمان به وتعظيمه وتنزيهه تلاوته حق التلاوة والوقوف مع أوامره وعند نواهيه، وتدبر آياته والدعوة إليه، وعدم هجرانه

(١) رواه مسلم (٧٤/١)، برقم (٥٥).

والحكم به في كل أمر، والاعتقاد الجازم أنَّه كلام اللَّه غير مَخلوق.

قَالَ الإمَامُ الطَّحَاويّ رَحِمَهُ اللهُ: "وَإنَّ القرآن كلام اللَّه منه بدأ بلا كيفية قولًا، وأنزله وحيًا وصدّقه المؤمنون على ذلك حقًّا، وأيقنوا أنه كلام اللَّه تعالى بالحقيقة، وليس لمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر"[1].

فهل عظمنا كتاب اللَّه أم هجرناه، فلا نقرؤه إلا على الأموات أو في الحفلات ولا حول ولا قوة إلا باللَّه ؟!

٣- وَالنَّصِيْحَةُ لِرَسُوْلِهِ ﷺ : قَالَ الإمَامُ القُرْطُبِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "هي التَّصْدِيْقُ بِنُبُوَّتِهِ، وَالتِزَامُ طَاعَتِهِ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَمُوَالاةُ مَن وَالاهُ وَمُعَادَاةُ مَن عَادَاهُ، وَتَوْقِيْرُهُ، وَمَحَبَّتُهُ، وَمَحَبَّةُ آلَ بَيْتِهِ، وَإِحْيَاءُ سُنَّتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَنَشْرِهَا، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهَا، وَإِمَاتَةُ كُلَّ بِدْعَةٍ تُخَالِفُهَا، فَمَن أَحْيَا سُنَّةً فَقد أَمَاتَ بِدْعَةً، وَمَن أَحْيَا بِدْعَةً فَقَد أَمَاتَ سُنَّةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾.

وَقَالَ أَيضًا: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾" اهـ .

٤- وَتكُونُ النَّصِيْحَةُ لأئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ: وَهُم الحكّام والقَادة، فالواجب طاعتهم في طاعة اللَّه لا في معصية اللَّه، فإنَّهُ لا طاعة لِمَخلوق في معصية الخالق، وتذكيرهم بالحق والدعاء لهم بالخير، والصّلاة خلفهم والجهاد تحت رايتهم، وإعانتهم على الحق، وعدم الخروج عليهم بالسيف وإن ظلموا، فإنَّ الخروج فيه الفتنة الكبرى على الأُمة.

---

(١) انظر العقيدة الطحاوية (١/ ٦٤).

قَالَ الإمَامُ الطَّحَاوي رَحِمَهُ اللهُ: "ولا نرى الخروجَ على أئمتنا وولاة أُمورنا وإن جاروا، ولا ندعوا عليهم ولا ننزعُ يدًا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة اللَّه عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة ولا نطيعهم في معصية، ولا نخرج عليهم بالسيف"[١]. اهـ.

وروى مسلم في صحيحه[٢] عن حذيفة بن اليمان، قال: قلت: (يا رسول اللَّه إنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فجاء اللَّه بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «**نعم**»، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «**نعم**»، قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «**نعم**»، قلت: كيف؟ قال: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**»، قلت: كيف أصنع يا رسول اللَّه إن أدركت ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير وإن ضُرب ظهرك، وأُخِذ مَالُك فاسمع وأطع**».

٥- **وَالنَّصِيْحَةُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ (الأُمَّة)**: قَالَ الإمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكفّ الأذى عنهم، وتعليمهم ما يجهلونه من دينهم، وستر عوراتهم وسد خلاتهم ودفع المضار عنهم وجلبًا لمنافع لهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم، ورحمة صغيرهم، وترك غشهم وحسدهم، وأن تحب لهم ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، والذب عن أموالهم وأعراضهم بالقول والفعل، بل يصل إلى الأضرار بالنفس من أجل مصالحهم"[٣].

---

(١) انظر: العقيدة الطحاوية (٢/٥٤٠).

(٢) (٣/١٤٧٥) (١٨٤٧).

(٣) انظر: الأذكار للنووي (٧٤).

ولا يختلف اثنان في أنَّ النَّصيحة في العلن يكرهها الناس، لأن كل الناس يكرهون أن تبرز عيوبهم أمام غيرهم، كل الناس مسلمهم وكافرهم.

ولكن أخذ الفرد ونصحه على انفراد أدعى للقبول وأدعى لفهم المسألة.

٢- لا تكن غليظ الطبع فتُكثر من لوم الناس ومواجهتهم بما يكرهون:

النَّاسُ يكرهون من يؤنب ويوبّخ في غير محل التأنيب، ومن غير تأنٍ ودون السؤال والاستفسار، بل من الخطأ أن يتمادى الإنسان في التأنيب بعد أن يعتذر صاحبه ومن يتحدث معه فالناس جميعًا ومنهم نحن عاطفيون أولًا، ثم أصحاب منطقٍ وعقولٍ في الدرجة الثانية.

إنَّ لنا نُفوسًا ذات مشاعر وأهواء، وهي تريد من الآخرين أن يحترموها كما هي.

فلماذا نُحاول مناقضة نفوس الآخرين، بينما تعرف أن نفوسنا من نفس النوع؟ إن اللوم والتأنيب مُرُّ المذاق ثقيلٌ على النفس البشرية فحاول تجنبه حتى تكسب حُبَّ غيرك.

فمن الناس من هو فظٌّ غليظ القلب، ذو فظاظة وكزازة، لا يلذُّ إلَّا بالمهاترة والإقذاع، فإذا خاطب الناس أغلظ لهم في القول، وحمل لهم في طيات كلامه كل خشونة وشدة وغلظة وقسوة، يجابههم بالعنف، ويواجههم بالتوبيخ.

وذلك كله مدعاة للفرقة والعداوة ونزغ الشيطان وعدم قبول الحق.

فهذا النَّبي ﷺ مع أنَّهُ مُرسَلٌ من اللَّه تعالى ومؤيد بالوحي ومع أنه جاء بالهدى ودين الحق فقد قال ربه عز وجل في حقه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾[1].

---

(١) سورة آل عمران، ١٥٩.

وَقَالَ ﷺ: «إنَّ الرِّفق لا يكون في شَيء إلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِن شَيءٍ إلَّا شَانَهُ»[١].

وكم من الناس من لا تراه إلا صفيق الوجه مقطب الجبين لا يعرف السماحة واللياقة ولا يوفَّق للبشر والطلاقة، بل غليظ في خطابه شديد في طباعه سيء في تعامله، ينظر إلى الناس شذرًا ويرمقهم غيظًا وحنقًا، لا لذنب ارتكبوه ولا لخطأ فعلوه وإنما هكذا يوحي إليه طبعه وتدعوه إليه نفسه، أما النفوس الكبيرة فيكتنفها جو السكينة والطمأنينة.

قيل لحكيم: "من أضيق الناس طريقًا وأقلهم صديقًا؟ قال: من عاشر الناس بعبوس وجهه، واستطال عليهم بنفسه".

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (البَشَاشَةُ إِدَام العُلَمَاءِ، وَسَجِيَّة الحُكَمَاء، لأنَّ البِشْرَ يُطفئ نَارَ الْمُعَانَدَة وَيَحْرِقُ هَيَجَان الْمُبَاغَضَة، وَفيه تَحصينٌ مِنَ البَاغِي وَمَنْجَاة مِن السَّاعي)[٢].

وَالنَّاسُ يعرفون أنَّ طريقة الفظاظة والسباب إنَّما يسلكها العاجز عن إقامة الحجج الدَّامِغَة.

وَلِهَذَا تَرَى الْمَقَال الذي يُحَرَّر فِي سَعَةِ صَدر وأدب مع المخالف، يجد من القبول وشدّ الأثر في النفس ما لا يجده المقال الذي يخالطه التعجل والسفه وضيق العطن. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾﴾[٣].

وإذا كان لين الكلام يجمل مع أحد فلأن يجمل مع من له حق أو علم أو جاه أو رياسة من باب أولى؛ فمخاطبة هؤلاء باللين أمر مطلوب شرعًا وعقلًا وفطرة.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٥٦٤).

(٢) انظر: نزهة الفضلاء (٤٦).

(٣) سورة الإسراء ٥٣.

وهكذا كانت دعوة النَّبي ﷺ ومُخاطبتُه لرؤساء العشائر والقبائل، وعندما ننظر في القرآن العظيم نجد فيه هذا المعنى الرفيع: قَالَ تَعَالى لِمُوسى وَهَارون عليهما السلام عندما بعثهما إلى فرعون: ﴿ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾[1].

قَالَ ابن القيم[2] رَحِمَهُ اللهُ: (وتأمل امتثال موسى لما أُمر به كيف قال لفرعون: ﴿فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾﴾ فأخرج الكلام معه مَخرج السؤال والعرض لا مخرج الأمر.

وَقَالَ: (إِلَى أَن تَزَكَّى) ولم يقل: إلى أن أزكيك فنسب الفعل إليه هو وذكر لفظ التزكي دون غيره لما فيه من البركة والخير والنماء، ثُمَّ قَالَ: (وأهديك إلى ربك) أكون كالدليل بين يديك الذي يسير أمامك. وَقَالَ: إلى (ربك) استدعاء لإيمانه بربه الذي خلقه ورزقه ورباه بنعمه صغيرًا وكبيرًا). اهـ

٣- من الحكمة أن تُسلم بخطئك حين تخطئ:

إنَّ الاعتراف بالخطأ يزيل التحامل الذي يمكن أن يتولد في صدر الخصم أولًا، ومن ثم يخفف أثر الخطأ ثانيًا...

فحين ترى أنك على خطأٍ اعمد إلى التسليم به، وهو كفيلٌ بأن يجعل الخصم يقف منك موقف الرحيم السَّريع العفو، وعلى العكس من ذلك إذا أصررت على الدفاع عن خطئك.

وَقَدِيْمًا قِيْلَ: "الْمُقِرُّ بِذَنْبِهِ كَمَن لَا ذَنْبَ لَهُ".

٤- البعد عن تفخيم النفس وتعظيمها:

النَّاسُ يكرهون دائمًا من ينسب الفضل لنفسه، فإذا حدث إخفاقٌ ألقى

---

(١) سورة طه (٢٣-٤٤).

(٢) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٣/١٣٢).

بالتبعة على الآخرين، وإذا حدث نجاحٌ نسبه لنفسه.

جاء في بحثٍ إحصائيٍ قامت به مصلحة التليفونات في نيويورك: أنَّ كلمة (أنا) هي أكثر كلمةٍ ترِّن بها أسلاك شبكتها التليفونية.

ومعنى ذلك أنَّ اهتمام الناس كُلٌّ بنفسه، هو الصِّفة المسيطرة على البشر، فإذا كنت تهتم بنفسك أولًا، ولا تحاول اجتذاب الآخرين بالاهتمام بهم، فكيف تنتظر منهم أن يهتموا بك إذن ؟.

إنَّ مما نعاني منه في حديثنا ومجالسنا، الإكثار من مديح النفس والدعاوى الفارغة، وإدراج ضمير المتكلم (أنا)، أو ما يقوم مقامه، كأن يقول: (في رأيي)، أو (حسب خبرتي)، أو (هذا ما توصلتُ إليه)، ونحو ذلك.

وأقبح منه: أن يفخم نفسه أكثر من ذلك، فيأتي بضمير الجمع كأن يقول: (هذا رأينا)، أو (هذا ترجيحنا)، أو (هذا ما توصلنا إليه)، ونحو ذلك من العبارات الفجَّة، التي تنم عن غرور ونقص.

والصحيح في ذلك أن يتحدث المرء مستعملًا الصيغ التي توحي بالتواضع، وعزو العلم لأصحابه، كأن يقول: ويبدو للدارس كذا وكذا، أو يقول: لعلَّ الصواب أن يقال كذا وكذا، ونحو ذلك من العبارات المشعرة بالتواضع، واهتضام النفس(١).

٥ - لا تُركِّز على السلبيات دون الحسنات:

ومثاله القريب: علاقة المرأة المسلمة بزوجها المسلم، والتي يمكن أن يُعممَ مغزاها في كل قضايا التعامل.

يقول ﷺ: «**لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً إن كره منها خلقًا رضي منها آخر**»(٢).

---

(١) انظر: فن أصول الحوار، ص٧٥.

(٢) رواه مسلم (١٠٩١/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فما أحدٌ يسلم من العيوب فلا زوجة بلا عيوب، ولا صديق بلا عيوب، ولا رئيس ولا مرؤوس.

يقول سعيد بن المسيب رحمه اللّه تعالى: "ليس من شريفٍ ولا عالمٍ ولا ذي فضلٍ إلا فيه عيب، ولكن من الناس من لا ينبغي أن تُذكر عيوبه فمن كان فضله أكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله، ولا تذكر عيوب أهل الفضل تقديرًا لهم".

وكم من الناس ننقدهم فإذا رأينا غيرهم حمدناهم.

بكيت من عمروٍ فلما تركته   وجربت أقوامًا بكيت على عمرو

والرسول ﷺ يعطينا المثل الرفيع، فيذكِّرُ بفضل الأنصار، لأنَّ البَشَرَ بِطَبعهم يَنسون الحسنات.

فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي اللّه عنه، قوله ﷺ: «**أُوْصِيْكُم الأَنْصَارَ فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي (يعني بطانتي وخاصتي)، فَقَد قَضَوا الَّذِي عَلَيْهِم (يقصد أنهم وفوا بما تعهدوا به في بيعة العقبة)، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُم، فَاقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهِم وَتَجَاوَزُوا عَن مُسِيْئِهِم**»[1]. وَ هذا قمة الإنسانية والعدل.

٦- النَّاسُ يكرهون من لا ينسى الزَّلَّات:

النَّاسُ يبغضون من لا ينسى زلاتهم، ولا يزال يُذَكِّر بها، ويَمُنّ على من عفا عنه، فالناس يكرهون ذلك الإنسان الذي يُذَكِّرُ الناس بأخطائهم ويعيدها عليهم مرةً بعد مرةٍ.

واللّه عز وجل يقول: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ

(١) رواه البخاري (٣/١٣٨٣، رقم ٣٥٨٨)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝١٣٤﴾.

ويقول الرسول ﷺ: **«مَن سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»**(١).

فالذي يذكر ويعيد الخطأ يكره الناس الاجتماع به والارتياح إليه.

٧- احذر من النقد المباشر:

الانتقاد لا يحتاج إلى موهبةٍ خاصةٍ أو بذل نشاطٍ كبيرٍ، ففي وسع أي أحمقٍ أن يُشنِّع على رجلٍ ذي عبقرية وتميزٍ وأن يتهمه ويسخر منه.

دعنا نحاول أن نفهم الآخرين ونتلمس لهم الأعذار حين تقصيرهم فهذا أمتع من النقد المباشر. فطبيعة البشر تأبى ذلك.

نعم، قد ينفذ الشخص المنتقد المطلوب منه ولو كان الأسلوب مباشر وبنقدٍ حادٍ، ولكن لو كانت الطريقة ألطف كان ذلك أدعى للقبول.

ولنا في رسول اللَّه ﷺ أسوةً حسنةً، ومن ذلك: ما ورد في قصة القوم الفقراء والذين جاؤوا وكانوا كلهم من مُضَر، وتأثر الرسول ﷺ لما لهم من الفقر فقام وخطب الناس، ثم قال: **«تصدق رجلٌ من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع تمره»**(٢).

ولم يقل تصدقوا ولم يعاتبهم على عدم الصدقة، فانظر النتيجة: جاء رجلٌ من الأنصار بِصُرّة كادت تعجز يده عن حملها، بل عجزت، وقدمها للرسولﷺ فاستهل وجهه وقام الناس وتصدقوا فأصبح عنده كومة من الصدقات، وفرح الرسول ﷺ فقال: "من سَنَّ في الإسلام سُنةً حسنةً..."

---

(١) أخرجه البخاري المظالم (٥/ ٩٧) رقم (٢٤٤٢)، ومسلم البر والصلة (٤/ ١٩٨٦) رقم (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطيالسي (ص ٩٢، رقم ٦٧٠)، وأحمد (٣٥٨/٤، رقم ١٩١٩٧)، ومسلم (٧٠٤/٢، رقم ١٠١٧)، والنسائي (٧٥/٥ رقم ٢٥٥٤)، من حديث المنذر بن جرير عن أبيه.

الحديث[١]. وهكذا.

فاحذر من النقد المباشر الذي لا تكسب منه سوى إيغار الصدور، وتبديل الصديق عدوًا.

وعمومًا النقد المباشر له صور، منها:

- العجلة وعدم التريث، وإبداء الرأي مباشرة وبسرعة، كل ذلك دونما نظر في العواقب، أو مراعاة للمصلحة.

وهذا الصنيع مما يتنافى مع الحزم، ومما يعرض صاحبه للزلل والخطأ، فلا خير في الرأي الفطير، ولا الكلام القضيب[٢]، والعرب تقول: "الْخَطَأُ زَادُ الْعَجُول"[٣].

إنَّ النقد المباشر مؤشر الانهزامية والضعف، ورِقَّة الدِّين والعقل، بخلاف ما إذا تريث وتأنى، فإنَّ ذلك أدعى للقبول وعدم التعصب.

والنقد المباشر عجلة مذمومة، لا تحمدها العقول الكاملة المتأنية، والرافق لا يكاد يُسبق، والعَجِلُ لا يكاد يلحق[٤].

- الشدة في العتاب وقلة التغاضي عما يصدر من الأخطاء مما يسبب الفتور والجفوة.

والعاقل اللبيب صاحب الخلق الكبير هو الذي لا يعاتب إخوانه عند كل صغيرة وكبيرة، ولا يعين الشيطان عليهم، بل يلتمس لهم المعاذير ويحملهم على أحسن المحامل فهو مما يعين على استبقاء المودة واستجلابها، ثم أنه

---

(١) مسلم في صحيحه من حديث المنذر بن جرير عن أبيه،(٧٠٥/٢) (١٠١٧).

(٢) الرأي الفطير: هو الذي لم ينضج، والكلام القضيب: هو المرتجل. انظر: زهر الآداب (١٥٤/١).

(٣) انظر: مجمع الأمثال للميداني (٤٣١/١).

(٤) انظر: روضة العقلاء لابن حبان، ص ٢١٦.

دليل على سمو النفس وشفافيتها وهو مما يرفع المنزلة ويعلي المكانة، فإذا كان هناك ما يستوجب العتاب عاتبهم عتابًا لينًا رقيقًا.

ذَكَرَ الشَّيخ عبد الرحمن السديس حفظه اللَّه فِي ترجمة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله[١]، قال: "وَكَانَ الشَّيْخُ كَثِيْرُ التَّغَاضِي عَن كَثِيْرٍ مِنَ الأُمُورِ فِي حَقِّ نَفْسِهِ، وَحِيْنَمَا يُسْأَلَ عَن ذَلِك كَانَ يَقُولُ:

لَيْسَ الْغَبِيّ بِسَيِّدٍ فِي قَوْمِهِ ... لَكِنَّ سَيِّدَ قَوْمِهِ الْمُتَغَابِي

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (من لم يعاشر الناس على لزوم الإغضاء عما يأتون من المكروه، وترك التوقع لما يأتون من المحبوب: كان إلى تكدير عيشه أقرب منه إلى صفائه، وإلى أن يدفعه الوقت إلى العداوة، والبغضاء أقرب منه أن ينال منهم الوداد وترك الشحناء)[٢].

وَالْحَاصِلُ: أنَّ ما يصدر من الصَّديق إن كان من قبيل العثرة التي تقع في حال غفلة أو إن كان خطأ في اجتهاد في الرأي فذلك موضع الصفح والتجاوز، ولا ينبغي أن يكون له في نقص الصداقة أثر من كثير أو قليل.

إنك لو أخذت تعنف من إخوانك كل من صدرت منه هفوة لن تلبث أن تفقدهم جميعًا ولم يبق لك على ظهر الأرض صديق غير نفسك التي بين جنبيك.

قال أحدهم:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بألف شفيع

وقال بشار بن برد:

من ذا الذي تُرضى سجاياه كلها ... كفى المرء نبلًا أن تعد معايبه

---

(١) صفحة ٢٠٥.

(٢) روضة العقلاء، ص ٧٢.

وفي المختار لابن قتيبة قال أحدهم[١] :

إذا اعتذر الصديق إليك يومًا من التقصير عذر أخ مقر
فصنه من عتابك واعف عنه إنَّ الصفح شيمة كل حر

٨- الفت النظر إلى الأخطاء تلميحًا وبكُلِّ لباقةٍ:

أنت وأنا والناس جميعًا يكرهون أن ينتقدهم غيرهم، إلا أننا جميعًا كثيرًا ما نفعل أفعالًا تستدعي الانتقاد، فإذا وددت انتقاد الغير وكان هناك موجبٌ حقيقيٌ لذلك، فكيف نفعل ؟.

لنا في رسول اللَّه ﷺ وسلم قدوةً حسنةً، حينما قال لعبد اللَّه بن عمر رضي الله عنه : «**نعم الرجل عبد اللَّه لو كان يقوم من الليل**»[٢] .

فنجد أن الرسول ﷺ عالج الخطأ بكل لباقةٍ بل وقدم المدح والثناء قبل لفت النظر إلى الخطأ.

إنَّ المقصود بالانتقاد والتوجيه هو إصلاح الغير مع ضمان عدم إثارة البغضاء في قلبه، ولهذا كان على المنتقد أن يلجأ إلى التلميح بما يراه ناقصًا، ولكن من طرفٍ خفيٍ.

٩- تكلَّم عن أخطائك أولًا، وقدِّم اقتراحات مهذبة:

افعل هذا، ولا تفعل ذاك لا تعطي نتيجةً طيبةً كقولك: (أليس من الأفضل أن تفعل هذا ؟)

أو (أليس من الأفضل أن لا تفعل ذاك ؟)

ذلك أنَّ الأمر الجازم صعبٌ على النفس أن تتقبله، وحتى لو تقبله الرجل الذي توجه إليه الأمر فإن توجيهك ذلك له يُبقي في نفسه جرحًا غائرًا يطول قبل

---

(١) ص ٢٧٢.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨/١) (١٠٧٠)، ومسلم في صحيحه (١٩٢٧/٤) (٢٤٧٩).

أن يندمل، أما الاقتراح (المهذب) فهو مستساغٌ لا يشعر المرء تجاهه بغضاضةٍ، فينفذه راضيًا محتفضًا بعزته وتقدير نفسه.

قبل بضع سنوات، قرَّرَ مجلس إدارة شركة (جنرال إلكتريك) إقالة رئيس قسم الحسابات في الشركة وكان مهندسًا كهربائيًا عبقريًا طالما انتفعت به الشركة، لكنه لم ينجح في إدارة قسم الحسابات أيَّ نجاحٍ، وكانت الشركة تقدر للرجل فضله لكن تود كفَّ يده عن قسمٍ حيويٍّ فيها، فكيف تبلغه ذلك ؟.

لقد اخترعت له منصب "المهندس المستشار للشركة" وجعلته عليه ثم سلمت إدارة القسم لشخصٍ آخر... فحاول دائمًا أن تحفظ ماء وجه الآخرين.

١٠- لا تعامل الناس باستعلاء :

الناس يكرهون من يعاملهم باحتقارٍ و استعلاءٍ مهما كان هذا الإنسان.

روى هارون بن عبد اللَّه الجمال، فقال : (جاءني أحمد بن حنبل بالليل - انظروا كيف يكون التصرف يريد أن يصحح خطأً ! ، فدقَّ علي الباب، فقلت : من هذا ؟ فقال : أنا أحمد، - لم يقل : الشيخ أحمد - فبادرت وخرجت إليه فمساني و مسِّيته. فقلت : حاجة أبي عبد اللَّه ؟ (أي : ما حاجتك ؟)، قال : شغلت اليوم قلبي. فقلت : بماذا يا أبا عبد اللَّه ؟ ، قال : جُزتُ عليك اليوم وأنت قاعدٌ تُحدِّث الناس في الفيء (الظل) والناس في الشمس بأيديهم الأقلام والدفاتر. لا تفعل مرة أخرى، إذا قعدت فاقعد مع الناس).

انظر كيف كانت النصيحة والذي يرويها ليس الإمام وإنما ذلكم الشخص المتأثر بالنصيحة !.

إنَّ التعالي على الناس مرتعٌ وخيم، ودليل السّفه ورقة العقل والدين، وإلا فالكريم العاقل يرفع من شأن الآخرين ولا يترفع أو يتعالى عليهم.

فهناك من الناس من إذا تحدث إلى الناس تعالى عليهم وأزرى بهم، وربما

أشعر - ولو من طرف خفي - بأن السامعين لا يعون كلامه ولا يدركون مراميه.

قال ابن المقفع : (تَحَفَّظْ في مَجلسك وكلامك من التطاول على الأصحاب، وطب نفسًا عن كثير مما يعرض لك فيه صواب القول والرأي مداراة، لئلا يظن أصحابه أن دأبك التطاول عليهم)(١).

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه اللَّه تعالى : (واحذر غاية الحذر من احتقار من تجالسه من جميع الطبقات وازدرائه والاستهزاء به قولًا أو فعلًا أو إشارة أو تصريحًا أو تعريضًا، فإنَّ فيه ثلاثة مَحاذير :

أحدها : التحريم والإثم على فاعل ذلك.

الثاني : دلالته على حمق صاحبه وسفاهة عقله وجهله.

الثالث : أنه باب من أبواب الشر والضرر على نفسه)(٢).

وهناك ملاحظة مهمة عند بعض طلاب العلم ومزلق خطير قد يقع فيه بعضهم، لما فيه من وصمة التعالي والترفع : فقد تشعر من بعض الناس وهو يدعوك للسنة أو أي أمر من أُمور الخير أنه من خلال دعوته هذه يتصور أنه هو الوصي الوحيد على أُمور الدين، وهو المسؤول عنه وهو العالم به، أما الآخرون أو الجلساء فهم أعداء للدين أو يكرهونه أو ليسوا حريصين عليه أو ليسوا مسئولين عنه، أو جهال.

وهذا الإحساس لديه - وهو الداعي إلى الدين - يصد الناس عنه، فإن إدارك الجلساء لهذا المعنى عنده يقودهم لكراهيته وعدم قبول الدعوة منه، ولو كان ما يدعو إليه حقًا، فيكون بهذا فتنة للناس ومفتاح للشر وداعية لهم لترك السنة، وإن قال لهم بلسانه : اتبعوا السنة.

---

(١) انظر : الأدب الصغير والأدب الكبير، ص ١٣٤.

(٢) انظر : الرياض الناضرة، ص ٤١٩.

فَإِنَّ دَعْوَةَ الْحَالِ أَقْوَى مِن دَعْوَةِ الْمَقَالِ.

وهذا باب واسع من أبواب الغرور لدى بعض الناس وباب واسع من أبواب الرياء وغيرها من أبواب الشر المحبط للعمل.

إنَّ الحديث عن النفس على سبيل المفاخرة والاستعلاء الأصل فيه المنع، لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[1].

فبعض الناس لا يفتأ يتحدث عن نفسه فيذكر محاسن نفسه ويمتدح أعماله ويفتخر بما يصدر منه... ويدخل في ذلك تحدثه عن إعجابه بكلامه وتصنيفه وشعره وسائر ما يخصه.

ويعكس مديح النفس والمبالغة بإطرائها مجموعة من أمراض القلوب، بل ويقود إليها ومنها:

١- **الرياء وحب الجاه والرئاسة**: إذ قد يغلب ذلك على قلب الضعيف فيقصر همّه على طلب المديح، فإذا افتقده طلب ذلك بنفسه مراعاة للخلق ولشغفه بإبراز ذاته وإظهار حاله كي تعظم منزلته في عيون الآخرين وفي ذلك - كما تقدم - مظهر من مظاهر النفاق والشهوة الخفية.

٢- **الكِبْر**: إذ هو خلق باطن تظهر ثمرته على الجوارح وفيه يرى المرء نفسه أعلى من غيره بصفات الكمال، وبالتالي لا يقدر على التواضع ولين الجانب وخفض الجناح، بل يقوده ذلك إلى الهوى والغضب لنفسه، ولا يكظم الغيظ، ويحتقر الناس ولا يتقبل النصح فتظهر هذه الآفات بأشكال متعددة منها: أن يظهر الكبر على لسانه بالدعاوى والمفاخر والمديح وتزكية النفس وحكايات الأحوال في معرض المفاخرة بغيره ومدح النفس بالعلم والعبادة أو بالذكاء

---

(١) سورة النجم، الآية ٣٢.

والتجربة أو بالأخلاق والنسب.

٣- العُجْب: وهي عتبة الكبر والقائد إليه، فقد لا يصل الإنسان إلى مرحلة التكبر، ولكنه قد يكون معجبًا بنفسه ينظر إليها بعين الرضا، يذكر المحاسن وينسى المساوئ.

ويظن أنَّ ما عنده من نعم كبيرة إنما أوتيها على علم منه إلى حد قد ينسيه أنها من فضل اللَّه تعالى، وذلك هو ظن قارون الذي أرداه، بل قد يستعظم طاعته وكأنه يمن على اللَّه تعالى وعلى الإسلام بعمله وقوله.

قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (الْمَنُّ غالبًا يقع من البخيل والمعجب، فالبخيل تعظم في نفسه العطية، وإن كانت حقيرة في نفسها، والمعجب يحمله العجب على النظر لنفسه بعين العظمة وأنه منعم بماله على المعطّى، وإن كان أفضل منه في نفس الأمر، وموجب ذلك كله الجهل ونسيان نعمة اللَّه تعالى فيما أنعم به عليه، ولو نظر مصيره لعلم أن المنة للآخذ لما يترتب له من الفوائد)[(١)].

٤- الغرور: وهي آفة أخرى تظهر في ثوب المدح للنفس لإظهار مَخايل الكِبر والرئاسة، ويبرز المدح بطلب عز الدين وإظهار شرف العلم وإرغام أهل البدع والمعصية، وقد يدعي أنه يمدح نفسه ليقتدي الناس به بالعلم والعمل، أو أنه يشفع في جلب مصلحة أو لدفع ضرر وغير ذلك مما يلبس عليه الشيطان فيفقده حسن النية ويكون باعثه طلب الذكر وانتشار الصيت.

٥- الحقد والحسد: وهما من بواعث مدح الذات، إذ أنهما يقودان إلى غليان القلب وطلب الانتقام كي لا يحمل سكوته أو عدم مدح لذاته أنه عاجز، أو يحمل منه على الذلة والمهانة، أو خوفًا من استصغار الناس له فتلازم النفس

---

(١) انظر: الفتح ٣/٢٩٩.

عداوة فيغلب على صاحبها حب الثناء والفرح بالمدح ومن ثم كانت الجماعة المسلمة حقًا هي التي تقوم على عواطف الحب المشترك والود الشائع والتعاون المتبادل والمداراة الدقيقة، لا مكان فيها للفردية المتسلطة الكنود بل هي كما وصف القرآن: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ۝١٠﴾[١].

وواحدة من هذه العلل كافية لرفض مدح الإنسان نفسه والتبرأ من إطراء النفس فكيف بها إذا اجتمعت؟!

ولقد استفاضت النصوص في كراهية هذا الأمر مما يستغنى به عن ذكره هنا.

ولكن يستثنى من هذا الأصل في عدم جواز مدح النفس حالات يجوز فيها المدح، بل قد يستحب أحيانًا وهذا الاستثناء محدد بضوابط وحدود يجمعها عامل المصلحة الشرعية.

قال الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى:(واعلم أنَّ ذكر محاسن النفس ضربان: مذموم، ومحبوب...

فالمذموم: أن يُذكر للافتخار وإظهار الارتفاع والتميز على الأقران وشبه ذلك.

والمحبوب: أن يكون فيه مصلحة دينية وذلك بأن يكون أمرًا بمعروف أو ناهيًا عن منكر أو ناصحًا بمصلحة أو معلمًا أو مؤدبًا أو واعظًا أو مذكرًا أو مصلحًا بين اثنين أو يدفع عن نفسه شرا أو نحو ذلك فيذكر محاسنه ناويًا بذلك أن يكون هذا أقرب إلى قبول قوله واعتماد ما يذكره، وقد جاء لهذا المعنى ما لا

---

(١) الحشر / ١٠

يحصل من النصوص...).

ثم ساق رحمه اللّه أمثلة على ذلك[1].

١١- احترم آراء الآخرين، ولا تقُل لأحدٍ: أنت مخطئ:

حين تبدأ كلامك مع رجلٍ بأن تقول له: « أنتَ مُخطئ » أو« اسمع يا هذا: سأثبت لك بطلان ما تقول »، أتدري أنك في تلك اللحظة تعني: أنك أيها الرجل تعوزك براعتي و ينقصك ذكائي، قف أمامي ذليلًا لكي أدلك على الطريق الذي بلغه ذهني المتوقد وحكمتي الأصيلة. هذا هو المعنى بالضبط... فهل تقبل بأن يوجه إليك أحدٌ مثل هذا القول ؟ طبعًا لا. إذن، فلماذا توجهه إلى الآخرين ؟.

إنك قد تفحم محاورك، وتعجزه عن الجواب، لكنك ولا شك لا تقنعه، بل احفظ عليه ماء وجهه، ولا تلجئه إلى الخطأ والخطل، وظلمك وإساءة الظن بك.

إنَّ قِلَّة المراعاة لِمَشَاعِرِ الآخرينَ دَاءٌ قلبي خطير: فمن النَّاس من هو غَلِيْظُ الْطَّبْعِ، كَثِيْفُ النَّفْسِ، صَفِيْقُ الوَجْهِ، لَا يُرَاعِي مَشَاعِرَ الآخَرِيْنَ، وَلَا يَأنَفُ مِن مَوَاجَهَتِهِم بِمَا يَكْرَهُونَ.

فَإذَا مَا حَضَرَ مَجلسًا، وابتدرَ الكَلَامَ وَضَعْتَ يَدَكَ عَلَى قَلْبِكَ خَشْيَةَ أَن يَزِلَّ أَو يَفْرُطَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْحَاضِرِيْنَ.

وَلِهَذَا كَانَ الرَّجُلُ النَّبِيْل، ذُو المروءة والأدب، هو من يراعي مشاعر الآخرين فلا يؤذيهم بكلمة ولا يجرح مشاعرهم بإشارة أو نحوها، بل يحفظ عليهم كرامتهم وماء وجوههم.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَشْرُ سِنِيْنَ،

---

(١) انظر: الأذكار، ص٢٤٦.

فَمَا ضَرَبَنِي، وَلَا سَبَّنِي، وَلَا عَبَسَ فِي وَجْهِي)[١].

وَقَالَ بَعْضُهُم: "صَحِبْتُ الرَّبِيْعَ بْنَ خُثَيْم عِشْرِيْنَ عَامًا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً تُعَاب "[٢].

وَقَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: "وَمِنهم من مخالطته حُمَّى الروح، وهو: الثَّقيل البَغيض العقل، الذي لا يُحسن أن يتكلم فيفيدك، ولا يُحسن أن ينصت فيستفيد منك، ولا يعرف نفسه فيضعها في منزلتها"[٣].

قَالَ الإمَامُ الْخَطَّابِيّ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

ارضَ لِلنَّاسِ جَمِيْعًا ... مِثْلَ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكْ
إِنَّمَا النَّاسُ جَمِيْعًا ... كُلُّهُمْ أَبْنَاءُ جِنْسِكْ
غَيْرُ عَدْلٍ أَنْ تَوَخَّى ... وَحْشَةَ النَّاسِ بِأُنْسِكْ
فَلَهُمْ حِسٌ كَحِسِّكْ ... وَلَهُمْ نَفْسٌ كَنَفْسِكْ

قَالَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِي، قَالَ الأَحْنَفُ: (ثلاث فيَّ ما أذكرهن إلا لمعتبر: ما أتيت باب السلطان إلا أن أُدعى، ولا دخلت بين اثنين حتى يدخلاني في بينهما، وما اذكر أحدًا بعد أن يقوم من عندي إلا بخير)[٥].

قال ابن المقفع: (اعدلُ السِّير أن تقيسَ الناس بنفسك، فلا تأتي إليهم إلا ما ترضى أن يُؤتى إليك)[٦].

وفي الحديث الصحيح: **(من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٤٥/٥) (٥٦٩١)، ومسلم (١٨٠٤/٤) (٢٣٠٩).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٥٩/٤).

(٣) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٢٧٤/٢)، وبهجة المجالس لابن عبد البر (٢٩٨/٢).

(٤) انظر: أقوال مأثورة ص ٤٥٦.

(٥) انظر: السير ٩٢/٤.

(٦) انظر: الأدب الصغير والأدب الكبير ص ٧٣.

فلتأتيه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليحب أن يأتي للناس الذي يحب أن يأتي إليه)(١).

قال اللورد شستر فيلد في رسالته إلى ولده: (يابني... كُن أحكم الناس إذا استطعت، ولكن لا تحاول أن تقول لهم ذلك).

فلماذا يسارع الواحد منا بنشر التأكيد والجزم حتى في أمورٍ غامضةٍ، لمجرد الادعاء بالعلم، أو مناكفة الغير، أفتظن أن قولك: « أنت مخطئ » سيوصلك إلى نتيجةٍ مع من تحدثه بنفس القدر الذي يوصلك إليه قولك: « قد أكون أنا مخطئا »، فلنتأمل قليلًا.

إنَّ إقرارَكَ باحتمال أنَّ قولك غير مصيب لا يُضعف موقفك كما قد يُخيلُ إليك، فالسامعون يتأثرون بك وبنزاهتك وحبك للإنصاف، أما من قابلته مباشرة بتخطئته فيصعب عليك إقناعه بالخطأ بعد ذلك، فهذه طبيعة النفس البشرية فهي تتأثر انعكاسًا. فاحترم آراء الغير مهما كانت وصغرت، يحبك الناس ويتأثرون بشخصك، وأكبر دليلٍ على ذلك صبره ﷺ على جفاء الأعراب حين يخاطبوه، يدخل الرجل منهم مغضبًا ويخرج وأسارير الرضا على وجهه.

روى ابن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لأصحابه: (**إني قد عرفت أن رجالًا من بني هاشم وغيرهم قد أُخرجوا كرهًا لا حاجة لهم بقتالنا فمن لقي أحدًا من بني هاشم فلا يقتله، ومن لقي أبا البَخْتَرِيّ بن هشام فلا يقتله ومن لقي العباس بن عبد المطلب فلا يقتله فإنه إنما أخرج مستكرهًا**).

فقال أبو حذيفة بن عتبة: أنقتل آبائنا وأبناءنا وإخواننا وعشيرتنا ونترك العباس، والله لأن لقيته لألحمنه أو لألجمنه بالسيف.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٢/٣) (١٨٤٤).

فبلغت رسول اللَّه ﷺ فقال لعمر بن الخطاب: **يا أبا حفص أيضرب وجه عمِّ رسول اللَّه بالسيف؟** فقال عمر: يا رسول اللَّه دعني فلأضرب عنقه بالسيف فواللَّه لقد نافق.

فكان أبو حذيفة يقول: ما أنا بآمنٍ من تلك الكلمة التي قلت يومئذٍ ولا أزال منها خائفًا. إلا أن تكفرها عني الشهادة، فقتل يوم اليمامة شهيدًا)[١].

١٢- الناس يحبون من يُصحح أخطائهم دون جرح مشاعرهم:

من الناس من إذا رأى أو سمع ما يشين - ولو في نظره - بادر إلى تكذيبه، وتفنيد قوله، إما تصريحًا، أو تلميحًا، أو إشارة باليد أو العين، أو يهمز من بجانبه، ليشعره بأن هذا المتحدث مخطئ أو مبالغ في قوله، أو...

وهذا العمل من العجلة المذمومة، ومن إساءة الظن بمن يتحدث، وهو مما ينفي كمال الأدب والمروءة.

بل ينبغي أن تَحفظ له كرامته وحظه من الانبساط والمحادثة؛ ولا يبادر إلى تخطئته، وإن رأى في حديثه وجهَ غرابة فلا يستعجل الحكمَ عليه بالخطأ أو الفسق أو الكفر.

فيجب أن يستفصل من المتحدِّث، لعله يبين له وجهته وأدلته.

ثم إن تأكد من خطئه فلينصح له على انفراد بالحكمة والرحمة.

ويُضربُ مثلٌ في ذلك في أحد الكتب: أن شخصًا ألقى خطابًا (محاضرةً) في عددٍ كبيرٍ، ولكنها كانت طويلةٌ وفيها تفصيلٌ، فملّ الناس، ولما عاد المحاضر إلى منزله سأل زوجته، فقال: ما رأيكِ في المحاضرة؟ قالت: هذا الموضوع يصلح مقالةً رصيفةً في مجلةٍ علميةٍ متخصصةٍ. وقد فهم المحاضر

---

(١) انظر: الثقات لابن حبان (١/١٦٩)، والرحيق المختوم (ص ٢٤٦).

من كلام زوجته أن الموضوع لا يصلح للمحاضرة.

فإياك وقول: أنت لا تصلح لكذا، أو أنت تصلح لغير ذلك، أو....

ومن هنا ألتمس أخي الكريم أن أهمس في أذنك، فأقول: (إياك والتعميم في الذَّم).

فمن الناس من يغلب عليه جانب المبالغة في إطلاق الأحكام، فتراه يعمم الحكم في ذم طائفة أو قبيلة أو جماعة من الناس، وهذا التعميم قد يوقعه في الحرج دون أن يشعر، فقد يكون من بين الحاضرين من يتناولهم ذلك الذم العام فلا ينتبه المتكلم إلا بعد أن تقع الفأس في الرأس.

عن عائشة رضي اللَّه عنها، عن النبي ﷺ أنَّه قَالَ: «**إنَّ أعظم النَّاس فِرْيَة، لرجل هاجىٰ رجلًا فهجا القبيلة بأسرها**»[(١)].

قال ابن المقفع: (إذا كنت في جماعة قوم فلا تعمن جيلًا من الناس أو أمة من الأُمم بشتم ولا ذم فإنك لا تدري لعلك تتناول بعض أعراض جلسائك مخطئًا، فلا تأمن مكافئتهم، أو متعمدًا فتنسب إلى السّفه.

ولا تذمنَّ مع ذلك اسم من أسماء الرجال أو النساء بأن تقول: إن هذا لقبيح من الأسماء، فإنك لا تدري لعل ذلك غير موافق لبعض جلساؤك، ولعله يكون بعض أسماء الأهلين والحرم.

ولا تستصغرنَّ من هذا شيئًا، فكل ذلك يجرح في القلب، وجرح اللسان أشد من جرح اليد).

بل ربما عرَّض ذلك الذام نفسَهُ للإساءة، فقد يسيء بصنيعه إلى شخص

---

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه (١٢٣٧/٢) (٣٧٦١)؛ وابن حبان في صحيحه (٣١٤/١)، والبيهقي في الكبرى (٢٤١/١٠)، والشعب (٢٧٨/٤) (٥٠٩٥)؛ وقال: الكناني في مصباح الزجاجة (١٢٣/٤): هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات. وقال ابن حجر في الفتح (٥٣٩/١٠): إسناده حسن.

غضوب لا يتحمل الإساءة فيقوده ذلك إلى الانتقام والتشفي ورد الإساءة بمثلها أو أشد ولهذا كان من الأهمية بمكان أن يتفطن المرء لهذا الأمر وأن يخزن لسانه ويوزن كلامه فذلك أبقى لماء وجهه وأحفظ لكرامته.

١٣- اكسب الجدال بتجنبه:

إنَّ الجدال والمراء والخصومة داء عقيم الفائدة - في الغالب - وهو دأب كثير من الناس سواء في أحاديثهم ومجالسهم أو في مطالبهم وخصوماتهم، فتراهم يتجادلون، ويتمارون عند كل صغيرة وكبيرة لا لجلب مصلحة ولا لدرء مفسدة ولا لهدف الوصول إلى الحق والأخذ به وإنما رغبة في اللَّدَدِ(١) والْخُصومة وحبًا في التَّشَفي من الطرف الآخر.

قال الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى: (مما يُذم من الألفاظ: المراء والجدال والخصومة)، ثم قال: واعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾

فَإذا كَانَ الجدالُ الوقوفَ على الْحَقِّ وَتَقْرِيْرِهِ كَانَ مَحْمُودًا، وإذا كان في مدافعة الحق، أو كان جدالًا بغير علم كان مذمومًا.

... والخصومة توغر الصدر وتهيج الغضب، وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما، حتى يفرح كل واحد منهما بمساءة الآخر، ويحزن بمسرته ويطلق العنان بعرضه.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ بَعْضُهُم: مَا رأيتُ شيئًا أذهبَ للدِّينِ وَلا انقَصَ للمُرُوءَةِ وَلَا أَضْيَعَ لِلَّذةِ ولا أثقلَ للقلبِ من الْخُصُومَةِ.

---

(١) قال ابن حجر رحمه اللَّه تعالى: الألد بالشديد الخصومة لأنه كلما أخذ عليه جانب من الحجة أخذ في آخر أو لإعماله لديدية وهما جانبا فمه في المخاصمة. وقال أبو عبيدة في كتاب المجاز في قوله قوما لدا واحدهم ألد وهو الذي يدعي الباطل ولا يقبل الحق. انظر فتح الباري (١٣/١٨١).

والخصومة مبدأ الشَّر وكذلك الجدال والمراء فينبغي أن لا يفتح عليه باب الخصومة إلا لضرورة لابد منها، وعند ذلك يحفظ لسانه وقلبه من آفات الخصومات)[١]. اهـ

وَفِي الْحَدِيْثِ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوْءً، نَزَعَ مِنْهُم الْعِلْمَ وَأَوْدَعَ فِيْهِم الْجَدَلَ**»[٢].

وَقَالَ ﷺ أيضًا: «**أَنَا زَعِيْمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبِضِ**[٣] **الْجَنَّةِ لمن تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ في وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَن تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ في أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمِن حَسُنَ خُلُقُهُ**»[٤].

وَعَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِم**»[٥].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَن جَاء في خُصومة بغير علم لم يزل في سخط اللَّه حتى ينزع**»[٦].

وقال ابن عباس رضي اللَّه عنهما: "كفى بك ظلمًا أن لا تزال مخاصمًا، وكفى بك إثمًا أن لا تزال مماريًا"[٧].

---

(١) انظر: الأذكار، ص ٣٢٩-٣٣٠. وإحياء علوم الدين للغزالي (٣/١١٦- ١٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥/٣٧٨) (٣٢٥٣)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجة (١/١٩) (٤٨)، والحاكم في المستدرك (٢/٤٨٦) (٣٦٧٤)، وقال: صحيح على شرطهما.

(٣) ربض الجنة: ما حولها خارجًا عنها. النهاية ٢/١٨٥.

(٤) أخرجه أبو داود (٤/٢٥٣) (٤٨٠٠)، والترمذي (٤/٣٥٨) (١٩٩٣)، وقال: حديث حسن، وابن ماجة (١/١٩) (٥١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه برقم: ٤٥٢٣، ٧١٨٨.

(٦) أخرجه البيهقي في الكبرى (٦/٨٣) (١١٢٢٣)، وفي شعب الإيمان (٦/١٢٢)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/١٥٢).

(٧) انظر: بهجة المجالس (٢/٤٢٩).

وقال الأوزاعي رحمه اللَّه : " وإذا أراد اللَّه بقوم شرًا ألزمهم الجدل ومنعهم العلم "[(١)].

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : سمعتُ أعرابيًا يقول : (مَن لَاحَى الرِّجَال وَمَارَاهم قَلَّت كَرَامَتُهُ، وَمَن أَكْثَرَ مِن شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ)[(٢)].

وَأَخْرَجَ الآجريُّ بِسَنَدِهِ عَن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ : (إِيَّاكُم وَالْمِرَاء فإِنَّهُ سَاعَةُ جَهْلِ العَالِمِ وَبِهَا يَبْتَغِي الشَّيْطَانُ زَلَّتَهُ)[(٣)].

وَأَخْرَجَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيْزِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : " مَن جَعَلَ دِيْنَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّل "[(٤)].

إنَّ حُبَّ الظهور في معظم الأحيان هو الدافع الأول إلى المجادلة، فأنت تود أن تعرض سعة اطلاعك وحُسن تنقيبك في الموضوع المطروح للجدال، ومثل هذا يُحسِّسُ الرجل الآخر الذي تجادله، فإذا قهرته بمنطقك السليم وفزت عليه، فإنه لن يعتبر ذلك إلا إهانةً منك، وجرحًا لكرامته، وهو قلّما يغفر لك ذلك.

بهذا تكون قد اشتريت خصومته دون نفعٍ يصيبك من الشراء.

١٤- اظْهِر للناس اهتمامك بهم أكثر من اهتمامك بنفسك :

النَّاسُ يُحِبُّونَ ذَلِكَ الإنْسَان الذي يَهْتَمُّ بِهِم، وَبِمَا يُفَكِّرُونَ، وَمَا الذي يُشْغِلُ بَالَهُم، وَحِيْنَمَا يَتَحَدَّثُونَ يَنْصِتُ إِلَى حَدِيْثِهِم وَيَنْظُرُ إِلَيْهِم باهْتِمَامٍ، وَيُلَخِّصُ مَا يَقُولُونَ وَيُنَاقِشُهُم فِيْهِ بِلَبَاقَةٍ وَحُسْنِ أَدَبٍ.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر : بهجة المجالس (٢/٤٣٠).

(٣) انظر الشريعة للآجري ص٥٦، والحجة في بيان المحجة للأصبهاني (١/٢٨٠).

(٤) الشريعة للآجري، ص ٥٦.

وَبَرَاعَةُ الاستماع تكون: بالأذن، وطرف العين، وحضور القلب، وإشراقة الوجه[١].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "لِجَلِيْسِي عَلَيَّ ثَلَاثٌ: أَن أَرْمِيه بِطَرْفي إذَا أَقْبَلَ، وَأَن أُوسِّعَ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ إِذَا جَلَسَ، وَأَن أُصْغِي إِلَيْهِ إِذَا تَحَدَّثَ"[٢].

وَلِهَذَا قِيْلَ: "إِنَّ الْمُتَحَدِّثَ البَارِعَ، هُوَ الْمُسْتَمِعَ البَارِعَ".

قَالَ ابْنُ الْمُقَفَّع: (وَلَا تَخْلِطَنَّ بالْجِدِّ هَزَلًا، وَلَا بِالْهَزَلِ جِدًّا فإنَّك إنْ خَلَطَّتَ بِالْجِدِّ هَزَلًا هَجَّنْتَهُ، وَإِنْ خَلَطَّتَ بِالْهَزَلِ جِدًّا كَدَّرْتَهُ)[٣].

وَقَالَ: (... وَاتَّقِ الْفَرَحَ عِنْدَ الْمَحْزُون، وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَحْقِدُ عَلَى الْمُنْطَلِقِ، وَيَشْكُرُ للمُكْتَئِبِ)[٤].

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: (ومن الآداب الطيبة الكلام مع كل أحد بما يليق بحاله ومقامه مع العلماء بالتعلم والاستفادة والاحترام، ومع الملوك والرؤساء بالاحترام والكلام اللطيف اللين المناسب لمقامهم، ومع الإخوان والنظراء بالكلام الطيب ومطارحة الأحاديث الدينية والدنيوية والانبساط الباسط للقلوب المزيل للوحشة المزين للمجالس، ويحسن المزاح أحيانًا إذا كان صدقًا ويحصل فيه هذه المقاصد.

ومع المستفيدين من الطلبة ونحوهم بالإفادة، ومع الصغار والسفهاء بالحكايات والمقالات اللائقة مما يبسطهم ويؤنسهم.

ومع الأهل والعيال بالتعلم للمصالح الدينية والدنيوية والتربية البيتية

---

(١) انظر: كيف تحاور للدكتور طارق الحبيب، ص ٢١.

(٢) انظر: عيون الأخبار (١/٣٠٦).

(٣) انظر: الأدب الصغير والأدب الكبير، ص ١٣٣.

(٤) المصدر السابق، ص ١٥٩.

وتوجيههم للأعمال التي تنفعهم، مع المباسطة والمفاكهة، فإنهم أحق الناس ببرِّك، ومن أحسن البر حسن المعاشرة.

ومع الفقراء والمساكين بالتواضع وخفض الجناح وعدم الترفع والتكبر عليهم.

ومع من تَعْرِف من العداوة والبغضاء والحسد بالمجاملة وعدم الخشونة، وإن أمكنك الوصول إلى أعلى الدرجات، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾، فما أكمله من مقام لا يوفق إليه إلا ذو حظ عظيم)[1].

١٥- كُن في خدمة الناس وقضاء حوائجهم:

إنَّ النَّاسَ يُقدِّرونَ من يَسعى فِي حَاجتهم ويَشْفَعَ لَهُم، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: **«أحبُّ الناسِ إلى اللَّه أنفعُهم للناس وأحبُّ الأعمالِ إلى اللَّه سُرُورٌ تُدْخِلُه على مسلم أو تَكْشِفُ عنه كُرْبَةً أو تَقْضِي عنه دَيْنًا أو تَطْرُدُ عنه جُوعًا ولأَنْ أمشيَ مع أخي المسلمِ فى حاجةٍ أحبُّ إِلَيَّ من أن أعتكفَ فى هذا المسجدِ شهرًا ومن كفَّ غضبَه سترَ اللَّهُ عورتَه ومن كَظَمَ غَيْظَه ولو شاء أن يُمْضِيَه أَمْضاه ملأ اللَّهُ قلبَه رِضًا يومَ القيامةِ ومن مشى مع أخيه المسلمِ فى حاجةٍ حتى تتهيأَ له أثبتَ اللَّهُ قدمَه يومَ تَزِلُّ الأقدامُ وإنَّ سُوءَ الخُلُق لَيُفْسِدُ العملَ كما يُفْسِدُ الخلُّ العسلَ»**[2].

لقد جبلت النفوس على حب من أحسن إليها، والميل إلى من يسعى في

---

(١) انظر: الرياض الناضرة، ٥٤٨.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج (ص ٤٧، رقم ٣٦)، قال الألباني في السلسلة (٢/ ٦٠٨): و هذا إسناد حسن، فإن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ (أي ابن حجر). وعبد اللّه بن دينار ثقة من رجال الشيخين. فثبت الحديث. و الحمد للّه تعالى.
وأخرجه والطبراني في الأوسط (١٣٩/٦، رقم ٦٠٢٦)، وفي الكبير (٤٥٣/١٢، رقم ١٣٦٤٦)، وفي الصغير (١٠٦/٢، رقم ٨٦١)، قال الهيثمي (١٩١/٨): فيه سكين بن سراج، وهو ضعيف.

قضاء حاجاتها ولذلك قيل:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم   فَطَالَما استعبد الإنسان إحسانُ

وأولى النَّاس بالكسب هم أهلك وأقرباؤك ولذلك قال رسول اللّه ﷺ: (**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**)(١).

وعندما سئلت عائشة رضي اللّه عنها ما كان رسول اللّه ﷺ يفعل في بيته؟ قالت: (كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة يتوضأ ويخرج إلى الصلاة)(٢).

ومنا مَنْ لا يبالي بكسب قلوب أقرب الناس إليه كوالديه وزوجته وأقربائه فتجد قلوبهم مثخنة بالكره أو بالضغينة عليه لتقصيره في حقهم، وانشغاله عن أداء واجباته تجاههم.

ومن أصناف الناس الذين نحتاج لكسبهم ولهم الأفضلية على غيرهم الجيران لقوله ﷺ: «**من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فليكرم جاره**»(٣).

وأي إكرامٍ أكبر من دعوتهم إلى الهدى والتقى.. بل دعا عليه أفضل الصلاة والسلام إلى مساواة الجار بالنفس فقال ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو قال لجاره ما يحب لنفسه**»(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ ٥/٦٦٦ رقم ٣٨٩٥ وقال: حسن غريب صحيح، وأخرجه ابن ماجة في سننه كتاب النكاح، باب حسن عشرة النساء ١/٢٦٠ رقم ١٩٧٧، وابن حبان في صحيحه (٦/١٨٨، ١٨٩ رقم (٤١٦٥). وانظر: السلسلة الصحيحة، رقم (٢٨٥).

(٢) رواه البخاري في الأدب باب (كيف يكون الرجل في أهله) (١/٢٣٩) (٦٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٣١، رقم ١٦٤١٧)، والبخاري (٥/٢٢٤٠، رقم ٥٦٧٣)، ومسلم (١/٦٩، رقم ٤٨)، وأبو داود (٣٤٢، رقم ٣٧٤٨)، والترمذي (٤/٣٤٥، رقم ١٩٦٧)، وقال: حسن صحيح.

(٤) أخرجه البخاري الإيمان ١ / ٥٦ رقم ١٣، ومسلم الإيمان ١ / ٦٧ رقم ٤٥.

ولذلك ينبغي أن نتحبب إلى الجار فنبدأه بالسلام ونعوده في المرض، ونعزيه في المصيبة، ونهنئه في الفرح ونصفح عن زلالته، ولا نتطلع إلى عوراته، ونستر ما انكشف منها، ونهتم بالإهداء إليه وزيارته، وصنع المعروف معه، وعدمُ إيذائه... وقد نفى الرسول ﷺ الإيمان الكامل عن الذي يؤذي جاره فقال: «**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قال قائل مَنْ هو يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جارهُ بوائقه**»(١).

والبوائق هي الشرور والأذى.

ومن أصناف الناس الذين ينبغي أن نكسبهم إلى صف الدعوة - أخي الحبيب- من تقابلهم في العمل ممن هم بحاجة إليك.. فإذا كنت طبيبًا فالمرضى، وإذا كنت مدرسًا فالطلاب، وإذا كنت موظفًا فالمراجعون، فلابد من كسب قلوبهم من خلال تقديمك لأقصى ما تستطيعه من جهد في خدمتهم، وإنجاز معاملاتهم وعدم تأخيرها..

وكم منا من يسمع من يدعو على موظفٍ لم يكلف نفسه في تأدية ما عليه من واجبات في عمله ويؤخر معاملات الناس.

وعند الترمذي وأبي داود - بإسناد صحيح - عنه ﷺ: **(من ولّاه الله شيئًا من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة)**(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه الأدب (١٠ / ٤٤٣) رقم ٦٠١٦.

(٢) أخرجه أبو داود الإمارة ٣ / ١٣٥ رقم ٢٩٤٨ واللفظ له، والترمذي. الأحكام ٣ / ٦٢٠ رقم ١٣٣٣ والطبراني في المعجم الكبير ٢٢ / ٣٣١ رقم ٨٣٢ والدولابي في الكنى ١ / ٥٤، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤/ ٢٩٦ رقم ٢٣١٧، والحاكم ٤/ ٩٣، وصححه ووافقه الذهبي. وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٦٢٩).
فاحتجب دون حاجتهم: أي امتنع من الخروج إليهم وقضاء احتياجاتهم.

وبالجملة فإنَّ الوظيفة مجال خصب لكسب قلوب الناس، وتبليغهم دعوة الله.. وإنما خصصت هذه الأصناف الثلاثة من الناس بالذكر وهم الأهل أو الأقرباء والجيران ومن نلقاهم في وظائفنا لسببين هما: كثرة اللقاء بهم.

والثاني كثرة التقصير أو الإهمال لحقوقهم مما له الأثر السلبي في تقبلهم لما ندعوهم إليه..

إذن فالمسلم فضلًا عن الداعية ينبغي أن يسع الناس كلَّهم بخلقه وتضحيته، ولذلك وصفت خديجة الرسول ﷺ فقالت: "وَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»[(١)].

١٦- قَدِّم خَدماتٍ للآخرين قبل أن تُطْلَبَ منك:

إنَّ النَّاسَ يشيرون بالبنان لمن يعمل ويخدم ويقدم للآخرين لأنه يأسر قلوبهم بفعله، ويكفينا في ذلك قول النبي ﷺ: **(وَعَلَيَّ جَمْعُ الْحَطَبِ)**، أليس هو القائد؟، إذن لماذا لم يكتف بالإشراف والتوجيه على أصحابه، بل كلف نفسه مثلهم أو يزيد؟.

إنه الأدب والخلق الرفيع الذي وصفه ربه بقوله - عز وجل -: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾.

١٧- نادِ الناس بأحب أسمائهم، وتعرَّف على أنسابهم:

كان ﷺ ينادي الناس بأحب أسمائهم، حتى الأطفال الصغار كان يكنيهم أحيانًا **(يا أبا عمير ما فعل النغير؟)**[(٢)] وأبو عمير طفلٌ صغير.

---

(١) رواه البخاري، كتاب بدء الوحي ٣٠١/١ رقم ٣، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤٧٤/١ رقم ٢٥٢.

(٢) متفق عليه، البخاري (٢٢٧٠/٥) (٥٧٧٨)، ومسلم (١٦٩٢/٣) (٢١٥٠).

"جيم فارلي" ما إن بلغ الأربعين من عمره حتى منحته أربع جامعاتٍ درجاتها الفخرية، وتم تعينه مدير البريد العام في الولايات المتحدة... فما سر نجاحه ؟؟

كان يتملك مقدرةً فائقةً على تذكُّر أسماء الناس.

كان يلقى الرجل فيتعرف على اسمه الكامل، وأسماء أولاده وأهله المقربين، ويستفسر عن عمله، وميوله السياسية، ونزعاته الفكرية، ثم يختزن كل ذلك في ذاكرته حتى إذا التقى به ثانية سار الحديث بينهما وكأنه لم ينقطع عنه. فيسأله "جيم" عن أولاده وزوجته وأزهار حديقته، وفي لغة يشعر معها المسئول بقرابته الفعلية من قلب "جيم" وعواطفه.

وهكذا إذا أردت أن يحبك الناس فاذكر أسماءهم لأن اسم الرجل هو من أقرب الطرق لكسبه.

١٨- أخلق في الآخر رغبةً جامحةً في أن يفعل ما تريد منه:

وهي أن تشعر الإنسان بمحبة الأمر حين تعطيه إياه وكان ذلك هو دأب الرسول ﷺ فكان يشوق الناس لِمَا يأمرهم به، فلما أراد أن يُسيّر جيشًا قال: « **لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رجلًا يَفْتَحُ اللَّه عَلَى يَدَيهِ، يُحبُّ اللَّهَ وَرَسولَهُ، ويُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ** »(١) فسار كلُّ فردٍ يتمنى ذلك.

إذا أراد إنسانٌ أن يصرف شخصًا عن طبع سيئ مثلًا فمن الخطأ أن يقف موقف المرشد الناصح في الوعظ، فتِّش عن رغبةٍ يود هذا الشخص بلوغها ثم اربط تلك الغاية بالإقلاع عن هذا الطبع السيئ، وستجده ينصرف عنه فعلًا؛ طمعًا في الوصول إلى الغاية لا تأثرًا بصواب رأيك ابتداءًا. (وَلَا يُفْهَمُ مِن هَذَا التَّقْلِيْلُ مِن شَأنِ الوَعْظِ).

---

(١) متفق عليه، البخاري ٥/١٧١(٤٢١٠)، ومسلم ٧/١٢١(٢٤٠٦)(٣٤). من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

١٩- البراعة في الحديث:

إنَّ النَّاسَ لا يريدونَ منك أن تتحدثَ عن تَجاربك وخبراتك، فلهم خبرات أيضًا، وخير مُحدِّثٍ هو من يستمع بشغفٍ إلى الآخرين، اسأل مقابلك سؤالًا ودعه يتحدث في تخصصه أو ما يتقنه، بذلك يشعر بالامتنان لك وتظفر بصداقته سريعًا، إذا أتحتَ له فرصة التحدث عن تجاربه وظللت مصغيًا له باهتمامٍ، إنَّ الاستماع المشغف هو أعلى ضروب الثناء الذي يمكن أن تضفيه على محدثك، فالناس يحبون من يفتح لهم المجال لتحقيق ذواتهم.

٢٠- قدّر غيرك تفز بتقديره لك، ولا تظهر الملالة منه:

إنَّ التقدير من الغَير غِذاءٌ للنَّفس كما هو الطَّعام للجَسد، بل إنَّ النَّفس أرهف حساسيةً وأحلُّ شأنًا؛ قد يصوم المرء وينقطع عن الطعام والشراب، أما عن حاجته إلى تقدير الغير له فلن يستطيع.

إذًا... لماذا لا ندع الآخرين يختزنون في ذاكرتهم أنغامًا حلوةً وكلماتٍ محببةٍ عن تقديرنا لهم وشعورنا بأهميتهم ؟.

ولقد كان رسول اللَّه ﷺ أكرم الناس لجلسائه، فقد كان يعطي كل واحدٍ من جلسائه نصيبه، ولا يحسب جليسه أنَّ أحدًا أكرم عليه منه[(١)].

وقال ابن عباس رضي اللَّه عنهما: "أعزُّ الناس عليَّ جليسي، الذي يتخطى الناس إليَّ، أما واللَّه إنَّ الذباب ليقع عليه فيشق عليَّ !"[(٢)].

قَالَ الأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ رَحِمَهُ اللهُ: "لَو جَلَسْتُ إِلَى مِائَةٍ لأَحْبَبْتُ أَنْ أَلْتَمِسَ رَضِى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُم"[(٣)].

---

(١) انظر: دلائل النبوة لأبي نعيم، ص ٥٥٥.

(٢) انظر: عيون الأخبار (٣٠٧/١)، وبهجة المجالس (٤٥/١).

(٣) انظر: بهجة المجالس (٤٥/١).

وَقِيْلَ للأَوْزَاعِيّ رَحِمَهُ اللهُ : " مَا إِكْرَامُ الضَّيْف ؟ قَالَ : طَلَاقَةُ الوَجْهِ، وَطِيْبُ الْكَلَامِ "(١).

٢١- تكلم فيما تظن أنه يسر محدثك:

إذا أردت إدخال السرور إلى قلوب الناس حدِّثهم فيما تظنهم يودون الاستماع إليه أولًا، وبذلك تستدرجهم إلى التحدث، والحديث الشيِّق اللذيذ فتصغي إليهم بشغف، ويعتبرونك مُحَدِّثًا بارعًا تستطيع جلب مسرتهم.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (إذا جالستَ فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وتعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن القول، ولا تقطع على أحد حديثه)(٢).

وَقَالَ أَبو عَابِد رَحِمَهُ اللهُ: " للمحدث على جليسه السامع لحديثه أن يجمع له باله، ويصغي إلى حديثه، ويكتم عليه سره ويبسط له عذره "(٣).

وَمِنَ التَّكَلُّمِ فِيْمَا لَا يَسُرّ:

١- الحديث بِما لا يناسب المقام: فإنَّ هذا مِمَّا لا يَسُرُّ مُحدثك: عن علي رضي اللَّه عنه قال:(حدثوا النَّاس بما يعرفون، أتحبون أن يُكذَّب اللَّه ورسوله)(٤).

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه أنه قال: (ما أنتَ بِمُحَدِّثٍ قومًا حديثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولهُم إلَّا كَانَ لِبَعْضِهِم فِتْنَةً)(٥).

(١) انظر: روضة العقلاء، ص ١٦١-١٦٢.

(٢) انظر: المنتقى من مكارم الأخلاق، ص ١٥٥.

(٣) انظر: زهر الآداب (١/١٩٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٥٩) (١٢٧).

(٥) أخرجه مسلم في المقدمة من صحيحه (١/١١).

وَمِن هُنَا: كَانَ مِن الأَهَمِّيَّةِ بِمَكَانٍ أَن يَتَعَرَّفَ الْمَرْءُ عَلَى أَحْوَالِ النَّاسِ، وَأَن يُرَاعِي عُقُوْلَهُم.

وَمِنَ الْحَدِيْثِ بِمَا لَا يُنَاسِبُ الْمَقَام: الحديث عند من لا يرغب الاستماع.

قَالَ مُطَرِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (لَا تُطْعِم طَعَامَك مَن لَا يَشْتَهِيْهِ)[1].

وَقَالَ أَبُو عَابِد رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (نَشَاطُ الْمُحَدِّثِ عَلَى قَدْرِ فَهْمِ السَّامِع)[2].

وَقَالَ البَيْحَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَإِذا رَأيتَ مِن جَلِيْسِكَ الإِعْرَاضَ عَنْكَ أَو الاشْتِغَالَ بِأَمْرٍ آخر فَلا تُكَلِّمْهُ وَلَا تُكَلِّفْهُ الاسْتِمَاعَ إِلَيْكَ).

وَلَا يَدخُلُ فِي ذَلِكَ كَرَاهِيَّةَ الفُسَّاقِ وَأَشْبَاهِهِم مِنَ العُصَاةِ وَغَيْرِهِم لِحَدِيْثِ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ وَالآمِرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ خُصُوصًا إِذَا كَانَ الدَّاعِي لَطِيْفًا، فَالْعَيْبُ لَيْسَ فِيْهِ وَإِنَّمَا هُوَ فِيْهِم.

وَمَا عَلَى الْعَنْبَرِ الْفَوَّاحِ مِن حَرَجٍ إِنْ مَاتَ مِن شَمِّهِ الزبَّالُ وَالْجُعَلُ

٢- الخوض فيما لا طائل منه: إنك لو أجلتَ النَّظَرَ فِي مَجالس النَّاس، وأصختَ السَّمع لأحاديثهم لوجدتَ أنَّ جُلَّ حديثهم واهتمامهم إنما هو بطرح قضايا باردة، وبطرق موضوعات تافهة، تَنِمُّ عن همم دانية، وعقول خاوية، لا تخطب المعالي، ولا تنشد الكمالات، بل تدور حول الصغائر والسفاسف والمحقرات.

فتارة يتحدثون عن الرياضة ومن فَازَ، وَمَن هُزِمَ، ومن أُصيبَ من اللاعبين ومن شُفِيَ ؟.

وتارة عن الفن وأخبار أهله، وقراءة مذكراتهم، ومتابعة آخر أعمالهم.

وإن سَمَتْ تلك المجالس قليلًا أغرقت بالحديث عن حطام الدنيا، وعن

---

(١) انظر: عيون الأخبار (١/٣٠٧).

(٢) زهر الآداب وثمر الألباب، للحصري ص ٦٣.

المصالح الخاصة فحسب، وإلا ملئت بِتَسَقُّط الأخبار، وتتبع العيوب، ونحو ذلك.

فما لهذا رُكبت الألسنة في الأفواه، ولا بهذا تقدر نعمة اللسان وموهبة البيان[1].

٢٢- امتدحِ النَّاسَ فِيْمَا يُجِيْدُونَهُ:

اختر شيئًا جميلًا فيهم وَحَدِّثْهُم عَنْهُ ولن تُعدمَ ذَلِكَ الشَّيء الْجَمِيْل. فالناس يختلفون ويتفاوتون، ولكنه لا يمكن إلا أن تجد شيئًا جميلًا في كل فردٍ منهم، فالناس يحبون أن تمدح الناحية الجميلة فيهم.

٢٣- النَّاسُ يُحبونَ الشُّكْرَ وَالتَّشْجِيع:

وإن كان الأصل في المسلم أنَّه يعمل العمل ابتغاء رضا اللَّه ولا ينتظر شكر الناس، ولكن ذلك طبعٌ في البشر وذلك لا بأس منه شرعًا.

روى أحمد والترمذي: «**مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ**»[2].

وكذلك قوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَه**»[3].

وكذلك حديث: «**مَن صَنَعَ إِلَيْكُم مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ...** »[4] الحديث.

إنَّ التشجيع يسر الآخرين: في روايةٍ أن سعد بن معاذ رضي الله عنه قال لرسول اللَّه ﷺ: (لعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى حقًا عليها ألا تنصرك إلا في

---

(١) انظر: خلق المسلم، ص ٧٧.

(٢) رواه أحمد برقم(١١٥٨٤)، والترمذي رقم(٢٠٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الألباني صحيح الإسناد.

(٣) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه البخاري برقم (٣٧٩٦)، ومسلم (٤٧٧٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (١٢٨/٢) (١٦٧٢)، والنسائي (٤٣/٢) (٢٣٤٨)، وأحمد (٦٨/٢) (٥٣٦٥)، وابن حبان في صحيحه (١٩٩/٨) (٣٤٠٨)، والحاكم في المستدرك (٥٧٢/١) (١٥٠٢)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. والبيهقي في الكبرى (١٩٩/٤) (٧٦٧٩).

ديارهم، وإني أقول عن الأنصار وأجيب عنهم، فأضعن حيث شئت، وصِل حبل من شئت، واقطع حبل من شئت، وخُذ من أموالنا ما شئت، واعطنا ما شئت، وما أخذت منا كان أحبَّ إلينا مما تركت، وما أمرت فيه من أمرٍ فأمرنا تبعٌ لأمرك، فو اللَّه لئن سرت حتى تبلغ البَرْكَ من غمدان لنسيرنّ معك، و واللَّه لئن استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، وما يتخلف منا أحد).

فسُرَّ رسول اللَّه ﷺ بقول سعدٍ ونشطّه ذلك، ثم قال: (**سيروا و أبشروا فإن اللَّه تعالى قد وعدني إحدى الطائفتين**)[1].

٢٤- ابتسم للناس، يبتسمون لك:

إنَّ قسمات الوجه خيرُ معبِّرٍ عن مشاعر صاحبه، فالوجه الصبوح ذو الابتسامة الطبيعية الصَّادقة خير وسيلةٍ لكسب الصَّداقة والتَّعاون مع الآخرين، قال ﷺ في الحث على البشر والتلاطف: «**تَبَسُّمَكَ فِي وَجْهِ أَخِيْكَ صَدَقَة**»[2].

٢٥- تهادوا تحابوا:

الهدية قد تكون بسيطةً جدًا في قيمتها ولكنها تُدخل سرورًا وتُظهر مدى الاهتمامِ بالمهدى إليه، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن المصطفى ﷺ: «**تهادوا تحابوا**»[3].

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ ﷺ: «**إِنَّ الْهَدِيَّةَ تَأَخُذُ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْقَلْبِ**»[4].

---

(١) انظر: الرحيق المختوم ص: ٢٣٢.

(٢) رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، رقم١٤١٨.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، والحاكم في معرفة علوم الحديث (٨٠)، أبو يعلى في المسند (٩/١١) (٦١٤٨)، والطبراني في الأوسط (١٩٠/٧) (٧٢٤٠)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ١٦٩)، وفي الشعب (٤٧٩/٦) (٨٩٧٦)، وقال: تحابوا، بالتشديد من المحبة، وإذا قال: بالتخفيف فإنه من المحاباة. قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (٦٩/٣-٧٠): "... وإسناده حسن".

(٤) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٦١).

٢٦- دع الغير يظنُّ أن الفكرة هي فكرته:

إذا أردت أن تكسب روح التعاون عند الآخرين فاجعل الشخص الآخر يحس أنَّ الفكرة هي فكرته؛ فالرجل العاقل إذا أراد أن يتصدر الناس جعل نَفْسَه خلفهم.

٢٧- تفهَّم عواطف الآخرين، واستثر عواطفهم النبيلة وارض لهم ما ترضى لنفسك:

كما أنَّ لك عاطفة تسوقك في كثيرٍ من الأحيان إلى اتخاذ موقفٍ معينٍ، أو تبني رأيٍ خاصٍ، فإن للآخرين عواطف أيضًا، وكما يسرك بأن يراعي الآخرين عاطفتك، فإنهم يسرهم أن تراعي عواطفهم بنفس المقدار.

مهما بدا الناس عتاةً قساةَ القلوب غير رحماء، فإن طبيعتهم الإنسانية هي التي تسود آخر الأمر، إنهم ضعفاء، إنهم يطلبون التعاطف معهم بل والعطف عليهم فإذا قلت لمحدثك: إني لا أوجه إليك اللومَ، إذ إنني سأفعل مثل ما فعلت، لو كنتُ مكانك. فإن هذا كفيلٌ بضمان انجذابه إلى جانبك، واستلالِ كل حقدٍ أو تصورٍ كان من الممكن أن ينشأ بينكما، إذا كنتما مختلفين على أمرٍ من الأُمور.

إن استثارة العواطف النبيلة في قلوب الآخرين طريقةٌ ناجحةٌ تمامًا في كسب الناس إلى وجهة نظرك، كما أنها لن تؤدي إلى مضرَّةٍ لو قُدِّر لها الفشل.

❑ رابعًا: كيفية المعاملة مع العدو الأول: الشيطان الرجيم:

تمهيـد:

الهوى مرض قلبي أصله النفس الأمارة بالسوء والشيطان الرجيم.

والشيطان في لغة العرب[١]: يطلق على كل عاتٍ متمرد، وقد أطلق على

---

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة شاط (٣٧/٤). ومختار الصحاح ٤٠٨ مادة شاط

هذا المخلوق لعتوه وتمرده على ربه، ومعنى كلمة شيطان مشتقة من شطن إذا بعد عن الخير، وشطنت داري أي بعدت والشيطان من عالم الجن، وسُمُّوا جنًا لاجتنانهم أي استتارهم عن العيون لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾(١).

وأصل خلقتهم من نار، لقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ۝١٥﴾(٢).

وأما علاقة العبد بالشَّيطان فيبينها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝٦﴾(٣).

إذن: فالعداو ة قديمة قدم الحياة البشرية؛ فقد قصَّ اللَّهُ تعالى علينا من عداوته للأنبياء ومنهم آدام عليه السلام ما فيه العظة البالغة، فقد استطاع الشيطان أن يغري آدم بالأكل من الشجرة وأن يوقعه فيما حذره اللَّه تعالى منه وأن يُحَرِّكَ فِي نفسه بواعث الهوى ودواعي الميل إغراءًا وخداعًا وكذبًا قال تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ۝٢٠ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ۝٢١﴾(٤).

إلا أنَّ نوازع الخير ودواعيه تيقظت في آدم وزوجه حواء عليهما السلام فتابا إلى اللَّه تعالى وأنابا إليه سبحانه قائلين: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٢٣﴾(٥).

---

(١) سورة الأعراف الآية ٢٧.

(٢) سورة الرحمن الآية ١٥.

(٣) سورة فاطر ٦.

(٤) سورة الأعراف ٢١-٢٢.

(٥) سورة الأعراف ٢٣.

فقبل اللَّه عز وجل توبتهما واستجاب دعائهما فقال : ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾(١).

فبتوبة والإنابة إلى اللَّه عز وجل : تنقشع غياهب الهوى وتزول ظلمات الشر وتنقلع دياجير الباطل وتعقبها الهداية الربانية والفوز بسعادة الدنيا ونجاة الآخرة، فإن اللَّه عز وجل لم يذكر لنا هذه القصة إلا لتكون مثلًا حيًا لما ينبغي أن يكون عليه الإنسان، فالإنسان لم يخلق ملكًا منزهًا عن النقائص، وإنما خلق وعنده كوامن ونوازع البر والإثم والصَّواب والخطأ والخير والشر والطاعة والمعصية والتقوى والفجور.

قال تعالى : ﴿وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾﴾(٢).

وقد أخذ الشيطان على نفسه العهد والميثاق أن يقوم بالإغواء والإضلال، ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

قال تعالى : ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾(٣).

فلم يترك سبيلًا للإضلال إلا سلكه ولا فجًا للغواية إلا طرقه ولا أحد إلا تسلط عليه بخيله ورجله ووسواسه وغوايته وتزيينه لهم الأقوال والأعمال، وفتح باب الشهوات والشبهات فقعد لهم في كل فج ومرصد.

عن سبرة بن فاكهة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**إنَّ الشَّيطان قعد لابن آدم بطريق فقعد له بطريق الإسلام فقال : أتسلم وتترك دينك ودين آبائك فعصاه وأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة فقال : أتهاجر، أتدع أرضك وسماءك ؟**

---

(١) سورة طه الآية ٨٢.

(٢) سورة الشمس الآية ٧-١٠.

(٣) سورة ص الآية ٨٢-٨٣.

فعصاه وهاجر، ثم قعد له بطريق الجهاد فقال: أتجاهد وهو تلف النفس والمال فتقاتل فتقتل فتنكح نساءك ويقسم مالك؟ فعصاه وجاهد قال رسول الله ﷺ فمن فعل ذلك فمات كان حقًا على الله أن يدخله الجنة»[1].

والعبد المسلم لا يستسلم لشيطانه، فالمعركة بينهما سجال، ومن ثم كان واجبًا على العبد المسلم أن يحذر مكائد الشيطان وأساليبه وخطواته قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ١٦٨﴾[2].

❑ سلاح الشيطان في مواجهة عباد الرحمن:

للشيطان سلاحان في الإضلال وهما:

السلاح الأول: التزيين.

السلاح الثاني: الغواية.

قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ٣٩﴾[3].

وبهذين السلاحين سلك طرق شتى، منها:

الطريق الأول: تزيين الباطل.

قال الشيطان الرجيم يزين للإنسان، ويحسن له الباطل وفعله ويكرهه في الحق ويوسوس له مقته وتركه.

وبهذا الطريق كاد إبليس اللعين آدم عليه السلام، إذ زين له الأكل من

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤٨٣/٣، والنسائي في السنن ٢١/٦-٢٢، وابن حبان في صحيحه برقم ١٦٠١، وابن أبي شيبه في المصنف ٢٩٣/٥، ومن طريقه: ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٨٤/٢) (١٠٤٣)؛ والطبراني في المعجم الكبير ١٣٨/٧.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٦٨.

(٣) سورة الحجر، الآية ٣٩.

الشجرة التي حرمها اللَّه تعالى عليه. فما زال به حتى سماها له بشجرة الخلد فأكل منها وعصى ربه.

وقد كان هذا الطريق ضيقًا نوعًا ما، وزاد اتساعًا خاصة في زماننا لتعدد طرق التزيين وقلة التحصين وأصبح مسلكًا واسعًا وفجًا هائلًا.

فهتك عرض المرأة وتبذلها واختلاطها بالرجل يُعَدُّ حرية وتحريرًا.

والعلمانية والحداثة والقومية وأشباهها هي الدَّعوة الرَّائدة لتخليص الأُمة من ويلاتها وتخلفها ورجعيتها.

والدعوة إلى التمثيل والغناء يسمى الفن والنجومية العالمية.

والدعوة إلى المساهمات في البنوك الربوية العالمية، هو مساهمة لدفع عجلة الاقتصاد الدولي، وتنمية للمال الفردي بفوائده المضمونة، وغير ذلك كثير.

وصدق اللَّه تعالى القائل في كتابه العزيز: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾[(١)].

وقال تعالى: ﴿تَٱللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[(٢)].

الطريق الثاني: تسمية الأشياء بغير اسمها:

ومن تلبيس الشيطان وأعوانه بالإنسان أن سمى لهم الأعمال المحرمة القبيحة بأسماء محببة مقربة.

فالربا: فوائد بنكية.

الخمر: بالمشروبات الروحية وبأُم الأفراح.

والاختلاط المحرم: بالتقدم والتطور.

---

(١) سورة الكهف الآية رقم ١٠٣- ١٠٤.

(٢) سورة النحل الآية رقم ٦٣.

والتبرج والسفور بالحرية والحضارة.

بل لا نعجب إن وجدنا في شوارعنا وبين أظهرنا من وضع على بعض المحلات التجارية والغنائية الماجنة لوحة قد كتب عليها - الفن الإسلامي- أو التمثيل الإسلامي أو البنك الإسلامي أو الديكور الإسلامي والمتحف الإسلامي، أو استريو القدس، واستديو الفردوس وصوت الحق وما إلى ذلك من الباطل المسمى بغير اسمه.

إن المتتبع لأحوال المسلمين في الوقت الحاضر لينذى جبينه ويتفطر قلبه على ما وصلوا إليه من ذل وهوان وما ذاك إلا لأنهم نسوا اللَّه فنسيهم وأهانوا أنفسهم فأهانهم اللَّه تعالى: قال تعالى: ﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾[1].

الطريق الثالث: الإفراط والتفريط:

للشيطان في هذا الطريق مسارين:

المسار الأول: التقصير، وعدم المجيء بالمطلوب.

والمسار الثاني: التجاوز، وذلك عن الحد المطلوب.

قال بعض السلف: ما أمر اللَّه تعالى بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان إما إفراط، وإما إلى تفريط، ولا يبالي بأيهما ظفر.

فالفريق الأول: هم الذين قصروا في أداء الطاعات وتهاونوا في أداء الواجبات وتركوا السنن والمستحبات فسعى إليهم الشيطان سعيًا حثيثًا فثبطهم وقال لهم أقعدوا مع القاعدين فرضوا وتولوا واستغفروا اللَّه واللَّه غني حميد.

وأما الفريق: فهم الذين تجاوزوا الحد فزادوا على الفرائض والواجبات ما

---

(١) سورة الحج الآية ١٨.

استحسنته عقولهم فوقعوا في البدع والمنكرات، وذلك لأنَّ الشيطان علم من حالهم علو الهمة والقوة على الترهب والعزلة عن المجتمعات فوقعوا في شرك الهوى وفي حبال الشيطان، عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**هلك المتنطعون**»[1].

وعن أنس رضي اللَّه عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألونه عن عبادته ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، وقالوا: أين نحن من النبي ﷺ وقد غفر اللَّه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر أبدًا ولا أفطر وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء النبي ﷺ إليهم فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما واللَّه إني لأخشاكم للَّه تعالى وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[2].

الطريق الرابع: تثبيطه للعباد عن العمل وذلك بالتسويف والكسل:

قال بعض السلف: "احذروا سوف فإنها من جند إبليس".

وقال علي رضي اللَّه عنه: "إن أخوف ما أخاف عليكم ثنتين:

- طول الأمل: فإنه ينسي الآخرة.
- وإتباع الهوى: فإنه يصد عن الحق.

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم، إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقدن فإن استيقظ فذكر اللَّه تعالى انحلت عقده، فإن توضأ انحلت عقده، فإن**

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٢٠٥٥/٤) (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ٢/٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٧٧/٧، والبغوي في شرح السنة ١٩٦/١.

صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطًا طيب النفس ، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»[(١)].

وروي عن ابن مسعود قال : سئل الرسول ﷺ عن رجل نام ليله حتى أصبح فقال : «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ»[(٢)].

الطريق الخامس : التحريش بين المسلمين بالنزاع والجدال بينهم :

وهو أخطر الطرق وأسوؤها عاقبة فكم من قدم فيه زلت وكم نفس بسببه عن الحق تولت فسادت بدل المحبة الكراهية والأحقاد ، وبدل المودة والإجتماع المرآء والجدال فتفرقت كلمة المسلمين بعد اجتماعها وتفرق شملها بعد وحدتها فيأتي الشيطان للعبد فيقول له أثبت فإن قولك الصح وقول الآخرين خطأ فيزين له عمله ويصحح له فعله ورجحان عقله على غيره وما خلافات الساحة إلا من هذا الباب الواسع ؛ فيلعبان الهوى والشيطان دورهما في التحريش وإيجاد النزاع.

❑ الطرق الصحيحة والكفيلة برد كيده في نحره والخلوص من شركه :

وبعد أن عرفنا طرق الشيطان في التزيين والغواية ومدى وجود الهوى في هذه الطرق يبقى هناك سؤال يطرح نفسه وهو : إذا كنا قد عرفنا طرق الشيطان في التزيين والغواية فما هي الطرق الصحيحة والكفيلة برد كيده في نحره والخلوص من شركه ؟.

أولًا : التعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.

قال الله تعالى : ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري ٦٥/٢ ، ١٤٨/٤. ومسلم برقم ٧٧٦ ، ومالك في الموطأ برقم ١٧٦.

(٢) أخرجه البخاري ١٤٨/٤ ، ومسلم ٧٧٤ ، وأحمد في المسند ٤٢٧/١.

(٣) سورة فصلت الآية ٣٦.

ثانيًا : الوضوء والصلاة.

فقد ورد في الحديث **(أن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ)**[١].

ثالثًا : التعوذ حين قراءة القرآن.

قال تعالى : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾[٢].

رابعًا : قراءة القرآن، قال تعالى : ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾﴾[٣].

خامسًا : قراءة سورة البقرة.

عن أبي هريرة رضي اللّه عنه : أن رسول اللّه ﷺ قال : **"لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة"**[٤].

سادسًا : قراءة آية الكرسي، فقد ورد في الحديث أن رسول اللّه ﷺ قال : **"إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي، فإنه لا يزال عليك من اللّه حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح"**[٥].

سابعًا : قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة : قال رسول اللّه ﷺ : **"من قرأ**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤/٢٢٦.

(٢) سورة النحل ٩٨-١٠٠.

(٣) سورة الاسراء الآية رقم ٤٥.

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٥٣٩/١ كتاب صلاة المسافرين ٦، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ٩ الحديث رقم ٧٨٠/٢١٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه برقم(٣٢٧٥) من حديث عبداللّه بن مسعود رضي اللّه عنه.

الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه"(١).

ثامنًا: قراءة المعوذتين ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾. قال رسول الله ﷺ: "**ما تعوذ المتعوذون بمثلها**"(٢).

تاسعًا: المداومة على ذكر الله في كل الأحوال، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ۝٣٦﴾(٣).

عاشرًا: ذكر خاص قد ورد في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «**من قال لا إله الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزًا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل أكثر من ذلك**»(٤).

الحادي عشر: ما جاء في الحديث الصحيح أَنَّهُ ﷺ، قَالَ: «**احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإذا أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**»(٥).

الثاني عشر: وَرَدَ عَن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن قَالَ - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِن بَيْتِهِ - بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٩١٤/٤، و٦٩ كتاب فضائل القرآن، ١٠ باب فضل سورة البقرة من حديث أبي مسعود برقم ٤٧٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٩١٩/٤، ٦٩ كتاب فضائل القرآن باب فضل المعوذات ١٤، الحديث رقم ٥٠١٧.

(٣) سورة الزخرف الاية ٣٦.

(٤) متفق عليه، البخاري في صحيحه (١١/٢٠) الحديث (٦٤٠٣)، ومسلم (٤/ ٢٠٧١» الحديث (٢٨/ ٢٦٩١).

(٥) رواه الإمام مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٥٢) (رقم: ٢٦٦٤).

بِاللهِ، يُقَالُ لَهُ: هُدِيْتَ وَكُفِيْتَ وَوُقِيْتَ وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَان»[١].

فإذا تمسك المسلم بهذه الدُّروع القَّوية، وتوكل على اللّه تعالى، فإنَّ اللّه معه ولن يُسْلِمَهُ لعدوه.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾[٢].

❑ خامسًا: كيفية معاملة الدنيا:

كل ما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة وأقوال السلف وأهل العلم في ذم الدنيا، فإنه يقصد به أعمال بني آدم المخالفة لمراد اللّه عز وجل ومراد رسوله ﷺ فيها من إيثار للدنيا على الآخر، وافتتان بزينتها وإقبال عليها، وإعراض عن الآخرة، ولا يقصد به ذم الزمان من ليل ونهار، ولا ذم الأرض التي جعلها اللّه كفاتًا لبني آدم أحياء وأمواتًا، لأنها خير وسيلة للمسلم إذا استعان بما فيها من خيرات على أداء ما كلف به وندب إليه مما يقربه إلى اللّه زلفى، ويعتق رقبته من النار.

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيّ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "... واعلم أنَّ الذَّمَّ الوارِد في الكتابِ والسنةِ للدنيا ليس هو راجعًا إلى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان إلى يوم القيامة، فإن اللّه تعالى جعلهما خلفه لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورًا.

ويروى عن عيسى عليه السلام أنه قال: «**إن هذا الليل والنهار خزانتان، فانظروا ما تضعون فيهما..**»

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٥/٣٢٨)، كتاب الديات، باب ما يقول إذا خرج من بيته برقم (٥٠٩٥).

(٢) سورة النحل الآية ٩٩-١٠٠.

(٣) جامع العلوم والحكم، ص٤٢.

إذن: فليس الذَّم راجعًا إلى مكان الدنيا الذي هو الأرض التي جعلها اللَّه لبني آدم مهادًا وسكنًا ولا إلى ما أودع فيها من الجبال والبحار والأنهار والمعادن ولا إلى ما أنبته فيها من الزرع والشجر ولا إلى ما بث فيها من الحيوانات، وغير ذلك، فإن ذلك كله من نعمه اللَّه على عباده بما لهم فيه من المنافع، ولهم به من الإعتبار، والإستدلال على وحدانية صادقه وقدرته وعظمته، وإنما الذم راجع إلى أفعال بني آدم الواقعة في الدنيا لأن غالبها واقع على غير الوجه الذي تحمد عاقبته، بل يقع على ما تضر عاقبته أو لا تنفع كما قال عز وجل: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَـٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَـٰمًا ۖ وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿٢٠﴾﴾[1].

ولا شك أنه قد جاء في نصوص الكتاب والسنة ما يدل على حقارة الدنيا وما يدل على تقصير الأمل فيها، والتقليل من متاعها من ذلك قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ وَفَرِحُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا مَتَـٰعٌ ﴿٢٦﴾﴾[2].

وفي قصة قارون ما يَحكي حقارة العَاجلة ويُبيِّن فضْل الآخرة قال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَـٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَـٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا ۚ وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّـٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾ فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُۥ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ وَأَصْبَحَ ٱلَّذِينَ

---

(١) سورة الحديد، الآية ٢٠.

(٢) سورة الرعد الآية ٢٦.

تَمَنَّوْا مَكَانَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَوْلَآ أَن مَّنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٢﴾ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾[1].

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾[2].

والآيات في ذلك كثيرة معلومة.

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَالَّتِي تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَهِيَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا مِنْهَا: ما جاء عن جابر بن عبد اللَّه رضي عنه **«أن النبي ﷺ مر بالسوق، داخلًا من بعض العالية، والناس كَنَفَيْه فمر بجدي أسك ميت: فتناوله فأخذ بأُذنه، ثم قال: أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟ فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء. وما نصنع به؟ قال: أتحبون أنه لكم؟ قالوا واللَّه لوكان حيا لما رغبنا فيه، لأنه أسك، فكيف وهو ميت فقال: فواللَّه للدنيا أهون على اللَّه، من هذا عليكم»**[3].

وعن المستورد الفهري عن النبي ﷺ قال: **«ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بماذا يرجع»**[4].

وكان ﷺ لا يهتم بشيء من جمع حطامها وليس له منها إلا مثل الزاد للراكب أو أقل من ذلك بكثير وكان يقول ﷺ: **«ما لي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح عنها وتركها»**[5].

---

(١) سورة القصص، الآية (٧٩-٨٣).

(٢) سورة النساء، الآية ٧٧.

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه في الزهد والرقائق برقم (٢٩٥٧).

(٤) رواه الإمام مسلم في صحيحة برقم (٢٨٥٨).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣٠١/١)، والترمذي (٥٨٨/٤) (٢٣٧٧)، وقال: حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة (١٣٧٦/٢) (٤١٠٩)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٥/١٤) (٦٣٥٢)، والحاكم في المستدرك (٣٤٤/٤)، وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

إذن فيجب على المسلم أن يَسْعَى جَاهِدًا لطاعة اللَّه تعالى ، وأن يتعامل مع هذه الحياة الدنيا المعاملةَ الصَّحيحة ، وليعلم أنَّ الهوى إذا غلبه فإنَّهُ سَيُسَخِّر طاقته وجهده ووقته في تحصيل هذه الدنيا الفانية ، والتلذذ بها ، والسعي في جمع حطامها وبهذا يكون قد استحوذ عليه هواه وغلبه حب الدنيا.

❑ رابعًا : دخول الهوى في الأخلاق والآداب :

إنه ليظهر لكل ذي بصيرة وحكمة أنَّ أصل سوء الأخلاق وقلة الآداب من اتباع الهوى. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : " .. وإن أصل العداوة والشر والحسد الواقع بين الناس من اتباع الهوى فمن خالف هواه أراح قلبه وبدنه وجوارحه فاستراح وأراح ".[(١)]

ولهذا لا نعجب أن نجده ﷺ يدعو ربه عز وجل فيقول : «**اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء**»[(٢)].

ومن الطبيعي أَنَّ الْهَوَى إِذَا أَفْسَدَ الإِنْسَانَ فَإِنَّ أولَ مَا يُفْسِدُ مِنْهُ أَخْلَاقَهُ وَآدَابُهُ ، فَيَنْفِرَ مِن الْمُجْتَمَعِ ، وَينفر المجتمع منه. ولهذا نجد سيرته ﷺ مثالًا حيًا على البعد عن الهوى وحسن الخلق والآداب وفي الحديث الصحيح عن أنس ابن مالك رضي اللَّه عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ «**أحسن الناس خُلقًا**»[(٣)].

وعن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي اللَّه عنهما قال : لم يكن رسول اللَّه ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا ، وكان يقول : «**إن من خياركم أحسنكم أخلاقًا**»[(٤)].

---

(١) انظر : روضة المحبين ونزهة المشتاقين ص ٢٨ ، وص ٤٨٨.

(٢) أخرجه الترمذي (٥/٥٧٥)، كتاب الدعوات (٤٩)، باب دعاء أُم سلمة (١٢٧) برقم (٣٥٩١)، والحاكم في المستدرك (١/٥٣٢)، كتاب الدعاء، باب التعوذ من الهدم..، وقال (على شرط مسلم)، ووافقه الذهبي.

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (١٠/٤٨٠)، ومسلم في الصحيح برقم (٢١٥٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٠/٣٧٨). ومسلم برقم(٢٣٢١).

قَالَ التِّرْمِذِيّ قَالَ عَبْد اللَّه بْن الْمُبَارَك "حُسْن الْخُلُق طَلَاقَة الْوَجْه، وَبَذْل الْمَعْرُوف، وَكَفّ الْأَذَى".

وَقَالَ غَيْره "حُسْن الْخُلُق قِسْمَانِ: أَحَدهمَا مَعَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَنْ يَعْلَم أَنَّ كُلّ مَا يَكُون مِنْك يُوجِب عُذْرًا، وَكُلّ مَا يَأْتِي مِنْ اللَّه يُوجِب شُكْرًا، فَلَا تَزَال شَاكِرًا لَهُ مُعْتَذِرًا إِلَيْهِ سَائِرًا إِلَيْهِ بَيْن مُطَالَعَة وَشُهُود عَيْب نَفْسك وَأَعْمَالك.

وَالْقِسْم الثَّانِي: حُسْن الْخُلُق مَعَ النَّاس.

وَجِمَاعُهُ أَمْرَانِ: بَذْل الْمَعْرُوف قَوْلًا وَفِعْلًا، وَكَفّ الْأَذَى قَوْلًا وَفِعْلًا.

وَهَذَا إِنَّمَا يَقُوم عَلَى أَرْكَان خَمْسَة: الْعِلْم وَالْجُود وَالصَّبْر وَطِيب الْعَوْد وَصِحَّة الْإِسْلَام(١).

بل نجده ﷺ يحث على حسن الخلق ويرشد إلى فضل التَّحلي به، فقد روى عنه أبو الدرداء أنه ﷺ قال: «**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإنَّ اللَّه ليبغض الفاحش البذيء**»(٢).

وفي الوقت الذي يدخل الهوى إلى قلب وعقل الإنسان نَجد أنَّ طلاقة الوجه انقلبت إلى عبوس وتكشير وقنوط وتقتير، وأن بذل المعروف انقلب إلى البخل وسوء طوية وحب لذات. وأنَّ كف الأذى انقلب إلى الوحشية وصنع البوائق وإحداث العوائق سواء على نطاق الفرد أوالمجتمع.

وعلى الوجه المقابل: نجد أن طلاقة الوجه وبذل المعروف وكف الأذى إذا لم يكن الدافع له وازع ديني حي، فإن البديل لهذا الدافع هو الهوى فتجد الإنسان المسلم هش بش ليس لأنَّ اللَّه ورسوله ﷺ يأمرانه بذلك، ولكن

---

(١) انظر: تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (٢/٤٤٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/١٦٢، ١٩٩)، وأخرجه أبو داود (٥/٩١٤)، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق (٨) برقم (٤٧٩٩).

لطبيعته النفسية والاجتماعية، وهذا يحصل في الوقت الذي تتحول فيه العبادة إلى عادة.

❑ وأما دخول الهوى في الآداب:

يعقد المصنفون والمؤلفون وأصحاب الصِّحاح والسنن والمصنفات والجوامع وغيرهم في مؤلفاتهم كتابًا خاصًا بعنوان "كتاب الآداب" يجمعون فيه ما ظفروا به من أحاديث الآداب وحسن الخلق والتربية وإكرام الضيف والحياء وفضل الصدق وغير ذلك من الأمور المهمة.

والأدب النبوي لا يقتصر على الآداب المتعلقة بالآخرين أو المعاملة مع أفراد المجتمع فقط، ولكن هناك آداب كثيرة منها:

آداب الطعام: مثل أن يسمي قبل الأكل ويحمد في آخره، ولا يعيبه، وأن يأكل مما يليه، وعدم القران بين التمرتين ونحوه إلا بالإذن، وكراهية الأكل متكئًا، وكراهية النفخ في الشراب، وفضل تكثير الأيدي على الطعام وغير ذلك.

وآداب اللباس: من استحباب الثوب الأبيض، وترك الترفع في اللباس تواضعًا للَّه تعالى وزهدًا في الدنيا، والتوسط فيه، وتحريم الإسبال، وتحريم لبس الحرير على الرجال، وما يقال إذا لبس المسلم ثوبًا جديدًا.

وآداب النوم: من كيفية النوم والتحصن بالأذكار، وما يقال بعد النوم، واستحباب الوضوء عند النوم، وإطفاء السراج، وإيكاء الإناء، وغلق الباب، والرؤيا وما يتعلق بها وما إلى ذلك.

والآداب بمجموعها كثيرة، وما هذه الآداب إلا مثال فقط، وَإلا فَإنَّ هُنَاك آداب أخرى كثيرة يطول ذكرها.

واختلاط حسن الأدب بقبح الهوى يؤدي إلى قلب الموازين الصحيحة

وخلط المعالم الواضحة، والخطوط العريضة بالظنون والشكوك، وما دخل الهوى في شيء إلا شانه، وما نزع من شيء إلا زانه.

وأيضًا: إذا حصل الأدب بغير وازع ديني يدفع لعمل الخير فهو هوى يدفع هذا الإنسان إلى عمل ما يطيب له فعله ويمنعه عما يطيب له منعه، لا طاعة للَّهِ تَعَالى، ولا تلبية لرسوله ﷺ وبهذا يصبح الإنسان لا يتحرك إلا بآلية هواه.

قَالَ ابنُ القَيِّم[١] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إنَّ التوحيد واتباع الهوى متضادان، فإنَّ الهوى صنم ولكل عبد صنم في قلبه بحسب هواه، وإنما بعث اللَّه رسله بكسر الأصنام وعبادته وحده لا شريك له، وليس مراد اللَّه سبحانه كسر الأصنام المجسدة وترك الأصنام التي في القلب، بل المراد كسرها من القلب أولًا.

قال الحسن بن علي المطوعي: "صنم كل إنسان هواه، فمن كسره بالمخالفة، استحق اسم الفتوة، وتأمل قول الخليل عليه السلام لقومه: «**ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون**». كيف تجده مطابقًا للتماثيل التي يهواها القلب ويعكف عليها ويعبدها من دون اللَّه.

قال اللَّه تعالى: "﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَـٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾[٢]".

فيجب على المسلم أن يَتَحَرَّزَ من الهوى، وأن يعرف كيف يدخل الهوى في حياته ومن ثم يحذره ويجتنبه.

❑ خامسًا : دخول الهوى في مجال الحدود والعقوبات :

وأما دخول الهوى في مجال الحدود والعقوبات فحدث ولا حرج، فإنَّ

---

(١) انظر: روضة المحبين ص ٢٨.

(٢) سورة الفرقان، الآية ٤٣-٤٤.

مَجال الحدود والعقوبات مَجال خصب لظهور الهوى في شكل كلي أو جزئي، ويندر أن تَجد في هذا المجال أحد إلا وقد تخبطه بعض الهوى إن لم نقل بالكلية.

فهب على سبيل المثال أنك قاضٍ في مسألة ما بين اثنين من الناس أحدهما من أقربائك والآخر ليس كذلك فلمن ستحكم ؟

من الطبيعي إلا من رحم اللَّه تعالى أنك ستحكم للقريب لأنه ومما لا شك فيه سينالك نفعه عاجلًا أم آجلًا.

وقد يداخلك الهوى أيضًا من حيث لا تعلم فيكون الحق فعلًا للقريب، فتحكم به للبعيد لماذا ؟

لأنك ستقول: إذا حكمت للقريب فإن هذا غش وخداع وهوىً متبع وإعانة لقريبي هذا على ظلمه، فَيَحكم للبعيد مجانبة للهوى واتباع للحق، وما يدري أنه قد خرج من فخ ظاهر فوقع في فخ خفي.

وهب أنك أبٌ تطلب الفضل وتنشد العدل بين أولادك فكيف الحال لو تحاكم إليك ابنك الصغير والكبير، والحق ظاهر للكبير فَمِن مَنْبَعِ الرَّحمة بالصغير فإنَّك ستحكم له غالبًا، لعلمك أنَّ الكبير يستطيع تدبير أُموره، أو أخذ حقه بنفسه، فهذا هوى متبع يجب البعد عنه..

ولهذا وغيره وجب عدم تفضيل الأولاد بعضهم على بعض في أي شيء كان سواء في الحكم بينهم أو في العطية والهبة بل وحتى في النظرة والمعاملة والمصافحة.. وغير ذلك.

وفي صحيح مسلم(١) عن النعمان بن بشير(٢) رضي اللَّه عنه أنه قال: "أن

---

(١) (١٢٤١/٢) (١٦٢٣).

(٢) هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي كنيته أبو عبداللَّه ولأبيه صحبة.. قال=

أباه أتى به رسول اللَّه ﷺ فقال: «**إني نحلت إبني هذا غلامًا كان لي**». فقال رسول اللَّه ﷺ: «**أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟**» فقال: لا. فقال رسول اللَّه ﷺ: «**فارجعه**».

وَفِي رِوَايَةٍ: أنه ﷺ قال: فاتقوا اللَّه واعدلوا بين أولادكم"(١).

فدل ذلك على حُرْمَةِ التَّفضيل بين الأولاد، ووجوب التسوية بينهم في العطية، وبه صَرَّحَ الإمَام البُخَاري وابن تيمية(٢) وغيرهما..

وبهذا يكون قد تم الانتهاء من جميع المجالات الأصلية التي يمكن أن يدخلها الهوى.

وأما المجالات الفرعية فكما قال الإمَام المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ القَائِدِ إِلَى تَصْحِيْحِ العَقَائِدِ: "وَمَسَالِكُ الْهَوَى أَكْثَرَ مِن أَنْ تُحْصَى"(٣).

فيجب على المسلم أن ينظر في حَالِهِ ويتأمَّلَ جميع أموره هل هي للَّه تعالى أم هي للهوى والنفس والشيطان.

ويجب أن يحاسب نفسه بإنصاف وروية قبل أن تحاسب حسابًا تكون نتيجته فريق في الجنة وفريق في السعير، وأن ينظر في حقيقة كل عمل يؤديه ويقوم به، فإن كان للَّه تعالى أمضاه وإن كان لغيره تركه وابتعد عنه، ويجب عليه أيضًا أن يتجرد من الأحكام المسبقة على الناس أو الكتب، أو غير ذلك

❁ ❁ ❁ ❁

=الواقدي كان أول مولود في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة بأربعة عشر شهرًا، قتل رضي اللَّه عنه سنة خمس وستين. انظر الاصابة لابن حجر (٥٥٩/٣).

(١) عند البخاري في صحيحه (٩١٤/٢) (٢٤٤٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٩٤/٣١).

(٣) ص ٩١.

المبحث السادس:

علاج الهوى

١- استشعار حتمية الخلاف:

لقد نهى اللَّه ورسوله ﷺ كما ذكرنا آنفًا[1] عن الفُرْقَةِ، فقال مُحَذِّرًا عن ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[2]

وقال ﷺ فيما رواه عنه أبو هريرة رضي اللَّه عنه: **(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أُمتي على ثلاث وسبعين فرقة)**[3].

وفي رواية عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **(ليأتين على أُمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى لو كان منهم من أتى أمه علانية لكان من أُمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت اثنتين وسبعين ملة، وتفترق أُمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ما هي يا رسول اللَّه؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي)**[4].

وصح عنه قوله ﷺ: **(ولا تزال طائفة من أُمتي قائمة على أمر اللَّه لا يضرهم**

---

(١) انظر: البحث، (ص ١٧١).

(٢) سورة الأنعام، آية ١٥٩.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٣٢)، وأبو داود كتاب السنة باب شرح السنة السنة رقم (٤٥٩٦) (٤/١٩٨)، والترمذي (٤/٣٨١) رقم (٢٦٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٨).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/١٢٩)، والترمذي (٤/٣٨١) (٢٦٤١)، وقال هذا حديث حسن=

من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر اللَّه وهم على ذلك)[١].

وقد جزم الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللَّه والإمام البخاري وطائفة من أهل العلم أن المراد بهذه الطائفة القائمة بأمر اللَّه الظاهرة على الناس حتى تقوم الساعة: هم أهل العلم بالحديث والآثار.

وقال الإمام أحمد: إنْ لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم؟

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ: أراد أحمد أهل السنة ومن يعتقد مذهب السلف)[٢].

فقد بيَّنتْ هذه الأحاديث حتمية افتراق هذه الأُمة إلى فرق - كما أخبر بذلك الصادق المصدوق - وسيصيبها ما أصاب بني إسرائيل من التمزق والتحزب والتفرق.

وبين كذلك الرسول ﷺ أن العاصم من هذا كله هو التمسك بكتاب اللَّه وبسنة رسول اللَّه ﷺ وبما أجمع عليه سلف هذه الأُمة.

فمن أراد النجاة والفوز والخلاص فعليه أن يعتصم بما اعتصم به السلف الصالح فالمَعْنِيون بهذه الطائفة الناجية المنصورة هم المشتغلون بالعلم السني والعاملون به والمتمسكون بكتاب اللَّه وبسنة رسول اللَّه ﷺ.

وليس من الضروري أن يكون لهذه الطائفة اسم معين ولا بلد معين أو عصر مُحَدَّد ولكن كل من اتصف بما كان عليه أصحاب رسول اللَّه ﷺ فهو من الناجين إنْ شاء الله.

=غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٩)، والسلسلة الصحيحة (١٣٤٨).

(١) أخرجه البخاري في العلم رقم (١٧١١) باب من يرد اللَّه به خيرًا.

(٢) انظر فتح الباري (١/١٦٤).

فليس الأمر بالإدعاء والانتساب والأسماء البراقة ولكن العبرة بالاعتقاد الصحيح والفهم السليم والعمل الصادق الموافق لشرع اللَّه، وكما نعلم اليوم فإنَّ معظم طوائف المسلمين تدعي أنها على الحق المبين وأنها هي المعنية بهذا الأمر وأنَّ مَا سِوَاها على باطل، وتحاول أن ترمي غيرها بالخروج عن المنهج الصحيح[(١)].

الخلاف في الأُمور الفقهية والاجتهادية وفي مسائل الفروع ليس هو المعنى بهذا النَّهي، بل وليس هذا في الطوق والوسع، ويسعنا في هذا المجال ما وسع سلفنا الصالح فقد اختلفوا في مسائل الفروع هذه ولم يحدث ذلك بينهم شقاق، ولم يستنكر بعضهم على بعض في شيء من ذلك.

هذا إذا لم يكن هناك نص قاطع في المسألة، أما إذا وجد النص الصريح الصحيح فلا مناص عنه.

قال الإمام القرطبي رحمه اللَّه في تفسير قوله: « ولا تفرقوا »: (وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف في الفروع فإن ذلك ليس اختلافًا، إذ الاختلاف ما يتعذر معه الائتلاف والجمع، وأما حكم مسائل الاجتهاد فإنَّ الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض، ودقائق معاني الشرع، وما زالت الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متآلفون.

... وإنما منع اللَّه اختلافًا هو سبب الفساد)[(٢)].

والاختلاف مَمقوت ومنهي عنه أيا كان نوعه سَواءٌ كان في الفروع أم في غيرها، ولكن الاختلاف في الفروع وفي الأُمور الاجتهادية أخف من غيره وقد نهى عن الاختلاف خاصة في الأصول والقرآن والقدر.

---

(١) انظر كتاب العلم ١٠٥ - ١٠٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٥٩/٤.

وقال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين[١]: (وكان التنازع والاختلاف أشدَّ شيء على رسول اللَّه ﷺ، وكان إذا رأى من الصحابة اختلافًا يسيرًا في فهم النُّصوص يظهر في وجهه حتى كأنَّما فقىء فيه حب الرمان ويقول: «أَبِهذا أُمرتم؟» ولم يكن أحد أشد عليه الاختلاف من عمر رضي اللَّه عنه، وأما الصدِّيق فصان اللَّهُ خلافته عن الاختلاف المستقر في حكم واحد من أحكام الدِّين، وأما خلافة عمر فتنازع الصحابة تنازعًا يسيرًا في قليل من المسائل جدًا وأقر بعضهم بعضًا على اجتهاده من غير ذم ولا طعن، فلما كانت خلافة عثمان، اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض اللوم، كما لام عَلِيٌّ عثمانَ في أمر المتعة وغيرها، ولامه عمَّار بن ياسر وعائشة في بعض مسائل قسمة الأموال والولايات، فلما أفضت الخلافة إلى عَلِيّ كرم اللَّهُ وجهه في الجنة صار الاختلاف بالسيف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: "وإني أقرر أن اللَّه قد غفر لهذه الأُمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية"[٢].

إذن فالاختلاف الذي لا يؤدي إلى الافتراق ليس مذمومًا ما دام فيما أذن اللَّه فيه: فقد نقل الشاطبي رحمه اللَّه عن بعض العلماء قولهم: "... ووجدنا أصحاب رسول اللَّه ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدين ولم يتفرقوا، ولا صاروا شيعًا لأنهم لم يفارقوا الدين، وإنما اختلفوا فيما أذن لهم من اجتهاد إلى الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة، فيما لم يجدوا فيه نصًا، واختلفت في

(١) ج ١/ ٢٥٩.
(٢) الفتاوى (٢٢٩/٣).

ذلك أقوالهم فصاروا محمودين، لأنهم اجتهدوا فيما أمروا به: كاختلاف أبي بكر وعمر وعلي وزيد في الجدّ مع الأم، وقول عمر وعلي في أُمهات الأولاد، وخلافهم في الفريضة المشتركة، وخلافهم في الطلاق قبل النكاح، وفي البيوع، وغير ذلك مما اختلفوا فيه، وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، وأخوة الإسلام فيما بينهم قائمة، فلما حدثت الأهواء المردية التي حذَّر منها رسول اللَّه ﷺ وظهرت العداوات، وتحزّب أهلها، فصاروا شيعًا، دلَّ على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه[1]".

٢- وجوب العدل والإنصاف في الأمور كلها:

ومعنى العدل والإنصاف هنا هو في الحكم على الأحداث والأشخاص، أمّا الأحداث، فتنظر إليها مجرّدًا من عاطفة الميل، حتى يحسن عندك الحسن، ويقبح عندك القبيح، وتستطيع عندها أن تحكم على هذا الأحداث حكمًا يجعلك- ومن يقتدي بك- من أهل النجاة في الدنيا والآخرة.

وأمّا الأشخاص، فتعمل على استحضار حسناتهم وسيّئاتهم، وتعرض ذلك على ميزان الشرع، فمن رجحت حسناته، فهو المحسن، ومن رجحت سيّئاته، فهو المسيء، دون إغفال لحسناته.

وليحذر المسلم من مداخل الهوى والشيطان والنَّفس، فقد يزيّن هؤلاء للإنسان هذا الأمر، فيختلط عليه أمر الناس، فيغفل حسناتهم، ويبالغ في إبراز السّيّئات، وأحيانًا يبلغ الهوى بالشخص درجة يجعل فيها حسنات الناس سيّئاتٍ، ويقدح في نيّاتهم، ويحمل ما بذلوه من جهد على النّفاق والرّياء، وحبّ السّمعة وانتشار الصّيت.

---

(١) انظر: الاعتصام (٢/٢٣١-٢٣٢).

وليذكر المسلم بعض ما قاله أهل العلم : "يغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه".

و"له سيئات غارقة في بحور حسناته".

وَمَن ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطْ وَمَن لَهُ الْحُسْنَى فَقَط.

إلى غير ذلك من دُرَرِ الكلام، وغرر الحكم.

وكما أن اللَّه تعالى قد طلب منا إصلاح آخرتنا، فقد طلب منا كذلك إصلاح دنيانا، ولا يستقيم ذلك إلا بالعدل والإنصاف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه: "وأُمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل، الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في الإثم، ولهذا قيل: إنَّ اللَّه يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة"[(١)].

والخطير في إجحاف الجهال وبعض المتعالمين ما يحصل من التلبيس عليهم بتصوير ظلمهم طاعة وعدوانهم حَمِيَّةً، يقول ابن تيمية رحمه اللَّه: "وكذلك العمل، فصاحبه إما معتد ظالم، وإما سفيه عابث، وما أكثر ما يصور الشيطان ذلك بصورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل اللَّه، ويكون من باب الظلم والعدوان"[(٢)].

٣- البعد عن العصبية المنتنة، بكافة أشكالها وصورها :

إن الناس في حال العلماء بين طرفين ووسط:

* طرف يهدر مكانة العلماء، ويستخف بأقدارهم تحت ظل ألفاظ براقة، مثل:

"الإسلام ليس دينًا كهنوتيًّا"، "أو ليس دكتاتوريًّا"، أو"ليس في الإسلام

---

(١) مجموع الفتاوى (١٤٦/٢٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٨٢/١٤).

قداسة لأحد" . وفي هؤلاء شبه بالخوارج الذين لم يرفعوا بسادات العلماء من صحابة الرسولﷺ رأسًا.

* وطرف يجعل للعلماء قداسة بحيث لا يسألون عما يفعلون.

وفي هؤلاء شبهٌ من بني إسرائيل، وشبه من الرافضة الذين يجعلون لأئمتهم مقامًا لا يصله مَلَكٌ مقرب ولا نبي مرسل.

* وهدى اللَّه أهل الحق للموقف الوسط فحفظوا لأهل العلم أقدارهم، وعرفوا أنهم أدلاء على حكم اللَّه عز وجل، وليس لهم قداسة في ذواتهم، وأنهم غير معصومين عن الخطأ، وأن طاعتهم إنما تجب باعتبار أنهم طريق لطاعة اللَّه عز وجل ورسوله ﷺ.

ولذلك كان السلف يعرفون الرجال بالحق، وأهل الأهواء يعرفون الحق بالرجال.

قال الإمام الطحاوي رحمه اللَّه تعالى: "وعلماء السلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر لا يُذكرون إلَّا بالجميل، ومن ذكرهم بسوءٍ فهو على غير السبيل"(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: "ومن نصب شخصًا كائنًا من كان فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا﴾، وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين مثل أتباع الأئمة والمشايخ، فليس له أن يجعل قدوته وأصحابه هم المعيار فيوالي من وافقهم ويعادي من خالفهم، فينبغي للإنسان أن يُعوِّد نفسه التفقه الباطن في قلبه، والعمل به فهذا أزجر. وكمائن القلوب تظهر عند المحن، وليس لأحد

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٢/٧٤٠).

أن، يدعو إلى مقالةٍ أو يعتقدها لكونها قول أصحابه، ولا يناجز عليها. بل لأجل أنها مما أمر اللَّه به ورسوله ﷺ، أو أخبر اللَّه به ورسوله لكون ذلك طاعة للَّه ورسوله "[(١)].

إنَّ التعصب للشيوخ سببٌ من أسباب فُرْقة المسلمين إذ لو ساغ لكل طائفة أو أهل بلدٍ ذلك التعصب لتفرق المسلمون في دينهم شيعًا، كل حزب بما لديهم فرحون.

وما وقوع أهل البدع في بدعهم وضلالاتهم إلاّ نتاج جملة من الأسباب منها: التعصب والتفرق، وهذا أمر يغفل عنه بعض الصالحين في كل زمان، فيتعصبون لعالم أو شيخ ويظنون ذلك التعصب تعصبًا للحق.

٤- أن يعلم أن الهوى ما خالط شيئًا إلا أفسده، فإن وقع في العلم أخرجه إلى البدعة والضلالة وصار صاحبه من جملة أهل الأهواء، وإن وقع في الزهد أخرج صاحبه إلى الرياء ومخالفة السنة، وإن وقع في الحكم أخرج صاحبه إلى الظلم وصده عن الحق، وإن وقع في القسمة خرجت عن قسمة العدل إلى قسمة الجور، وإن وقع في الولاية والعزل أخرج صاحبه إلى خيانة اللَّه والمسلمين حيث يولي بهواه ويعزل بهواه، وإن وقع في العبادة خرجت عن أن تكون طاعة وقربة، فما قارن الهوى شيئًا إلا أفسده.

وَأن يعلم أن الشيطان ليس له مدخل على ابن آدم إلا من باب هواه فإنه يطوف به من أين يدخل حتى يفسد عليه قلبه وأعماله، فلا يجد مدخلًا إلا من باب الهوى، فيسري معه سريان السم في الأعضاء.

٥- أن اللَّه سبحانه وتعالى شبه أتباع الهوى بأخس الحيوانات صورة ومعنى، فشبههم بالكلب تارة كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ

(١) انظر: الفتاوى (٢٠/٨-٩).

إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ ﴾[1]. وبالحُمُر تارة كقوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ ﴿٥١﴾ ﴾[2]. وأن متبع الهوى ليس أهلًا أن يطاع ولا يكون إمامًا ولا متبوعًا، فإن اللَّه سبحانه وتعالى قال لخليله إبراهيم ﷺ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾[3].

أي لا ينال عهدي بالإمامة ظالمًا. وكل من اتبع هواه فهو ظالم كما قال تعالى: ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾[4].

وأما النهي عن طاعته فلقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ ﴾[5].

٦- أن مخالفة الهوى توجب شرف الدنيا والآخرة وعز الظاهر والباطن، ومتابعته تضع العبد في الدنيا والآخرة وتذله في الظاهر وفي الباطن.

وبالجملة فإن من تأمل أحوال السبعة[6] الذين يظلهم اللَّه عز وجل في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وجدهم إنما نالوا ذلك الظل بمخالفتهم الهوى.

---

(١) سورة الأعراف الآية ١٧٦.

(٢) سورة المدثر (٥٠-٥١).

(٣) سورة البقرة ١٢٤.

(٤) سورة الروم ٢٩.

(٥) سورة الكهف ٢٨.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٤٣/٢) (٦٦٠). وأخرجه مسلم (٧١٥/٢-٧١٦)، الحديث (١٠٣١/٩١).

البَابُ الرَّابِعُ

كلمة التوحيد

❑ **تمهيد:**

إنَّ الوقوف على حقيقة دعوة رسول اللَّه ﷺ وما أحدثته هذه الدعوة من تحول في تاريخ البشرية، وما بنته من حضارة سعد بها الإنسان المسلم منذ أول لحظة عرف فيها ربه ودينه ونبيه: لأمر جدير بالتأمل، تلك الدعوة التي جاءت وقد كان الناس يعيشون في جاهلية جهلاء، وضلالة عمياء، ثم أنقذتهم و أحيتهم بعد ممات: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[1].

ولقد أوضح حقيقة تلك الحال التي كانوا عليها الصحابي الجليل المقداد[2] ابن الأسود رضي اللَّه عنه فيما رواه أبو نعيم في الحلية (.. واللَّه لقد بعث النبي ﷺ على أشد حال بعث عليه نبي من الأنبياء، في فترة وجاهلية. ما يرون دينًا أفضل من عبادة الأوثان، فجاء بفرقان فرق به بين الحق والباطل، وفرق بين الوالد وولده، حتى أن الرجل ليرى والده أو ولده أو أخاه كافرًا - وقد فتح اللَّه تعالى قفل قلبه للإيمان - ليعلم أنه قد هلك من دخل النار، فلا تقر عينه وهو يعلم أن حميمه في النار، وإنها للتي قال اللَّه عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾[3].

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٢٢.

(٢) هو المقداد بن الأسود. أسلم قديمًا وشهد بدرًا والمشاهد، وكان فارسًا يوم بدر. توفي سنة ٣٣ هـ قال بعضهم وهو ابن سبعين سنة. وكان ذلك بالجوف على بعد ثلاثة أميال من المدينة وحمل إلى المدينة ودفن بها. انظر تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (٢٨٥/١٠).

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٧٥/١)، وذكر صاحب كتاب حياة الصحابة (٢٤١/١)، وقال إن الطبراني أخرجه أيضًا بمعناه بأسانيد في أحدهما يحيى بن صالح. وثقه الذهبي، وقد تكلموا فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٦).

هذه الجاهلية التي تحدث القرآن عنها وهو يمتن على المسلمين بالهداية.

قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾[(١)].

ولما عرف الصحابة رضوان اللّه عليهم الجاهلية، ثم عرفوا الإسلام خرجوا - نتيجة للتربية القرآنية والعناية النبوية - وهم أعظم جيل عرفه تاريخ هذه الدعوة.

ترى، ما سر تلك العظمة التي نقرأ عنها ونسمع، وكأنها شبه أحلام، نظرًا للهوة السحيقة التي وصلنا إليها؟ ذلك الجيل الذي كان الواحد منهم إذا دخل في الإسلام خلع على عتبته كل ماضيه في الجاهلية، وانتقل نقلة بعيدة من عالم مظلم سحيق، وتصور قاصر، ومفاهيم كليلة، وعبودية للمال والعبيد، إلى حياة رحبة فسيحة، وعالم يملؤه نور اللّه، وتصور كامل شامل، واستعلاء على كل عبودية إلا العبودية للّه عز وجل[(٢)].

إنَّ سِرَّ ذلكَ النَّجَاح، وتلك العظمة هو نقطة البدء التي بدأ بها رسول اللّه ﷺ وهي كلمة (لا إله إلا اللّه محمد رسول الله) هذه الكلمة التي مزقت كل رابطة، وأهدرت كل وشيجة إلا وشيجة العقيدة.

رابطة الحب في اللّه، رابطة المؤاخاة الإيمانية التي يتهاوى دونها كل عرق ودم وتراب وجنس ولون.

ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٣.

(٢) انظر معالم في الطريق للأستاذ سيد قطب (ص١٦) فصل جيل قرآني فريد. و كتاب: أبو بصير قمة في العزة الإسلامية للأستاذ محمد حسن بريغش (ص٤٧).

(إن اللَّه يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي. اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي)[١].

وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال: قال النبي ﷺ: **(إن من عباد اللَّه لأناسًا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من اللَّه تعالى)**. قالوا: يا رسول اللَّه تخبرنا من هم؟ قال: (هم قوم تحابوا بروح اللَّه على غير أرحام بينهم، ولا أموال يتعاطونها، فو اللَّه إنَّ وجوههم لنور، وإنهم على نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس)[٢]، وقرأ هذه الآية: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[٣].

ولقد مكث رسول اللَّه ﷺ بمكة ثلاثة عشر عامًا يدعو الناس إلى هذه العقيدة ويمكنها في نفوس العصبة المسلمة، مما جعل آثار ذلك تنعكس في أفعالهم الحميدة، وجهادهم المستمر لنشر كلمة اللَّه في الأرض، حيث قامت دولة المصطفى ﷺ في المدينة المنورة.

إنَّ الذي يجعلنا نتحدث عن قضية الأُلوهية، ومفهومها الصحيح الذي جاء به الإسلام هو الحاجة الماسة لشرحها اليوم، وبيانها للناس. بعد أن انحرف الناس - إلا من رحم اللَّه - عن العقيدة الصافية التي جاء بها الرسول ﷺ.

لقد أصبحت هذه القضية عند سواد الناس اليوم مجرد لفظة ترددها الألسنة دون وعي وتدبر لمعناها ولوازمها، ولم يقتصر الأمر على هذا فحسب، بل تعداه إلى إيراد بعض النصوص للاستشهاد بها على ما يرون من معتقد، دون نظر لكامل النصوص في هذه القضية، ودون رجوع إلى بيان ذلك في كتب أهل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٨٨/٤) (ح ٢٥٦٦)، وأحمد في المسند (ج١٩٢/١٦) (ح٨٤٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (ج٧٩٩/٣) (ح ٣٥٢٧) كتاب البيوع وإسناده صحيح.

(٣) سورة يونس، الآية ٦٢.

العلم من كتب الحديث وشروحها وكتب التفسير وشروح جهابذة رجال الدعوة والإصلاح على مدار تاريخ هذه الأُمة.

ومسخ أيضًا مفهوم العبادة الشامل الكامل للحياة الدنيا والآخرة إلى جزء يسير منها وهو الشعائر التعبدية من صلاة وصيام وزكاة وحج.

إنَّ هذا الدِّين لم يكن توحيد ربوبية فحسب.

وإنما هو أيضًا توحيد أُلوهية وتوحيد أسماء وصفات تليق بجلال اللَّه وعظمته. وتأمل - كما يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه اللَّه -: (حال رسول اللَّه ﷺ لما قام ينذر المشركين عن الشرك، ويأمرهم بضده وهو التوحيد، لم يكرهوا واستحسنوا، وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه، إلى أن صرح بسب دينهم وتجهيل علمائهم، فحينئذ شمروا له ولأصحابه عن ساق العداوة، وقالوا: سفه أحلامنا، وعاب ديننا، وشتم آلهتنا، ومعلوم أنه ﷺ لم يشتم عيسى وأُمه، ولا الملائكة، ولا الصالحين، ولكن لما ذكر أنهم لا يدعون ولا ينفعون، ولا يضرون: جعلوا ذلك شتمًا.

فإذا عرفت هذا، عرفت أنَّ الإنسان لا يستقيم له إسلام - ولو وحد اللَّه وترك الشرك - إلا بعداوة المشركين، والتصريح لهم بالعدواة والبغض، كما قال تعالى في سورة المجادلة: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾[1].

---

(١) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

(فإذا فهمت هذا جيدًا عرفت أن كثيرًا من الذين يدعون الدين لا يعرفونها - أي لا إله إلا اللّه - وإلا فما الذي حمل المسلمين على الصبر على ذلك العذاب والأسر، والضرب، والهجرة للحبشة، مع أنه ﷺ أرحم الناس لو يجد لهم رخصة لأرخص لهم)[١].

وما دام أنَّ هُناك من يَجهل حقيقة (لا إله إلا اللّه) فلا بد من الشَّرح لها، والبيان لمدلولها وحقيقتها، وشروطها ونواقضها ولوازمها وإليك ذلك مفصلًا.

۞ ۞ ۞ ۞

(١) انظر: التوحيد لابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب وغيرهما (ص١٩).

الفصل الأول :
معنى لا إله إلا اللّه وحقيقتها

المبحث الأول: معناها

لَا مَعْبُوْدَ بِحَقٍّ إِلَّا اللّه، وبذلك تنفي الإلهية عما سوى اللّه، وتثبتها اللّه وحده، وهو في غير موضع من القرآن، ويأتيك في قول البقاعي صريحًا قوله:
"وَحْدَهُ" : تَأْكِيْدًا لِلإِثْبَاتِ.
"لَا شَرِيْكَ لَهُ" : تَأْكِيْدًا للنَّفْي[١].
كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾[٢].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾[٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾[٤]. فأجابوه ردًا عليه بقولهم: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾[٥].

فتتضمن ذلك نفي الإلا لهية عما سوى اللّه، وهي العبادة وإثباتها للّه حده لا شريك له، والقرآن من أوله إلا آخره يبين هذا ويقرره ويرشد إليه[٦].

---

(١) انظر فتح المجيد ص ٣٦.

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٦٣.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٢٥.

(٤) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥.

(٥) سورة الأعراف آية رقم ٦٥، وجواب قومه آية رقم /٧٠.

(٦) ذكر الشيخ محمد بن سليمان التميمي في كتابه أصول الدين الإسلامي ترتيب على نهج السؤال والجواب الشيخ محمد الطيب الأنصاري المدني ص ١٢ عن معنى لا إله إلا اللّه ؟ قال غفر اللّه له : =

قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا اللّه وقوله تعالى: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ٥٧﴾[1].

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ النَّجْدِيّ[2]: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ٥٦﴾[3]: صيغة عموم شمل كل مدعو من دون اللّه من الأنداد، ورغبوا إليهم فإنهم - يعني - جميع من يدعى من دون الله. (لا يملكون كشف الضر عنكم...) أي بالكلية. (ولا تحويلًا) أي ولا يحولونه إلى غيركم، فإن الذي يقدر على ذلك هو اللّه وحده لا شريك له.

فهو المستحق أن يُفرد بجميع العبادة ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾ أي يدعوهم أهل الشرك، ممن لا يملك كشف الضر، ولا تحويله من الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، عباد أمثالهم مقهورون مربوبون...

ثم قال (يدعون)، والضمير يعود للكفار، وفي (يبتغون) للمعبودين.

= معناه لامعبود بحق إلا اللّه وحده.

وقال: تفسيرها وتوضيحها قال تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ٢٦ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ ٢٧ وَجَعَلَهَا كَلِمَةَۢ بَاقِيَةٗ فِي عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾ [الزخرف ٢٦-٢٨].

وقوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران ٦٤].

انظر تفسير ابن كثير ج ٦٤٢/٢.

(١) سورة الإسراء، الآية ٥٧.

(٢) الدرر السنية ٩٥/١.

(٣) سورة الإسراء آية رقم (٥٦).

والوسيلة[١]: ما يتقرب به، وتوسل إلى اللَّه، عمل عملًا تقرب به إليه.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "ليس للقلوب سُرور ولا لذة تامة إلا في محبة اللَّه والتقرب إليه بما يحبه ولا تمكن محبته إلا بالاعراض عن كل محبوب سواه، وهذه ملة إبراهيم الخليل عليه السلام وسائر الأنبياء والمرسلين صلاة اللَّه وسلامه عليهم"[٢].

وهذه أعظم كلمة تضمنت بالوضع نفي الإلهية عما سوى الله. وإثباتها له بوصف الاختصاص فدلالتها على إثبات إلهية أعظم من دلالة قولنا: "اللَّه إله" ولا يستريب أحد في هذا البته.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ القُرْطُبِيّ فِي تَفْسِيْرِهِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهَ" أَي: لَا مَعْبُوْدَ إِلَّا هُوَ.

---

(١) الوسيلة: قال اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ المائدة: ٣٥ قال أئمة التفسير: أي تقربوا إلى اللَّه تعالى بطاعته والعمل بما يريه، فإن الوسيلة في مقدمته يتوصل بها إلى تحصيل المقصود.

وقد ذكر الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في مقدمته لكتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ابن تيمية في الصفحة « ب » قال وتطلق الوسيلة ويراد بها أيضًا المنزلة العالية، روى البخاري عن جابر رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة آت سيدنا محمد الوسيلة** ».

أما التوسل بالأشخاص فلم يكن من عادة السلف الصالح رضوان اللَّه عليهم بما فيهم الأئمة الأربعة، وإنما على المؤمن أن يتوسل باللَّه عز وجل بأسمائه الحسنى ويدعوه بها قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ الأعراف ١٨٠.

أي قولوا: يا اللَّه، يارحمن، « ياحي ياقيوم برحمتك أستغيث » وغير ذلك من أسمائه الحسنى وصفاته العلى، ولقد علّمنا رسول اللَّه ﷺ أن ندعوا بمثل قوله ﷺ: **(اللهم إني عبدك، ابن أمتك .. أسالك بكل اسم هو لك) حديث صحيح رواه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه. انظر الكتاب ص ١٥ و٥٤.**

وانظر كتاب هذه مفاهيمنا، كتبه صالح بن عبد العزيز محمد آل الشيخ من ص ١١ إلى ٩٢.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ج (٣٢/٢٨).

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيّ: "الإلَهُ" من أَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ كَالرَّجُلِ، وَالفَرَسِ، يقَعُ عَلَى كُلِّ مَعْبُودٍ بِحَقٍّ أَو بِبَاطِلٍ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الْمَعْبُوْدِ بِحَقٍّ.

وَقَالَ ابْنُ القيم: "الإِلَهُ" هو الذي تَأْلَهُهُ القلوب مَحَبَّةً وَإِجْلَالًا وَإِنَابَةً وإكرامًا وتعظيمًا، وَذُلًّا وَخُضُوعًا، وخوفًا ورجاء وتوكلا.

إِذَن "لَا إِلَهَ إِلَّا الله" دَلَّتْ عَلَى نَفْي الإِلَهِيَّةِ عَن كُلِّ مَا سِوَى اللَّهُ تَعَالَى كَائِنًا مَاكَانَ وَإِثْبَاتُ الإِلَهِيَّةِ للَّهِ وَحْدَهُ، دُوْنَ كُلِّ مَاسِوَاهُ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ: "الإلَه": هو الذي يطاع فلا يعصي، هيبة له وإجلالًا، ومحبة وخوفًا ورجاء، وتوكلا عليه، وسؤالا منه ودعاء له، ولا يصلح هذا كله إلا اللَّه عز وجل.

فمن أشرك مخلوقًا في شيء من هذه الأُمور التي هي من خصائص الإلهية كان ذلك قادحًا في إخلاصه في قول "لا إله إلا الله"، وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك.

ومن هنا كانت "لا إله إلا الله" ولاء وبراء، نفيًا وإثباتًا، ولاء للَّه ولدينه وكتابه وسنة نبيه وعباده الصالحين، وبراء من كل طاغوت عبد من دون الله[1]: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[2]

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ: "وَاعْلَمْ أَنَّ الإِنْسَانَ لَا يَصِيْرُ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ إِلَّا بِالْكُفْرِ بِالطَّاغُوْتِ، وَالدَّلِيْلُ الآيَةُ السَّابِقَةُ".

وَكَلِمَةُ التَّوْحِيْدِ: وَلَاءٌ لِشَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا

(١) انظر كلمة الإخلاص وتحقيق معناها ابن رجب الحنبلي. و بدائع الفوائد لابن القيم ج ٣/ ٥٦.

(٢) سورة البقرة ٢٥٦.

تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾[1].

وَبَرَاءٌ مِن حُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾[2].

وَبَرَاءٌ مِن كُلِّ دِيْنٍ غَيْر دِيْنِ الإسْلَام: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾[3].

ثُمَّ هِيَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ: تنفي أربعة أمور، وتثبت أربعة أمور:

تنفي الإلهية، الطَّواغيت، الأنداد، الأرباب.

فَالآلِهَة: مَا قَصَدَّتَهُ بِشَيْءٍ مِن جَلْبِ خَيْرٍ أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ، فَأَنْتَ مُتَّخِذهُ إِلَهًا (الأختام، الأحجار، الشمس، القمر، الملائكة، الأنبياء...).

الطَّوَاغِيتُ: مَن عُبِدَ مِن دُوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ رَاضٍ، أَو رَشَّحَ نَفْسَهُ لِلعِبَادَةِ "كَفِرْعَوْنَ..."

﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى﴾[4].

وَالأَنْدَادُ: مَا جَذَبَكَ عَن دِيْنِ الإسْلَامِ، مِن أَهْلٍ، أَو مَسْكَنٍ، أَو عَشِيْرَةٍ أَو مَالٍ: فَهُو نِدٌّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾﴾[5].

وَالأَرْبَابُ: مَن أَفْتَاكَ بِمُخَالَفَةِ الْحَقِّ وَأَطَعْتَهُ، مِصْدَاقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟

(١) سورة الأعراف /٣.

(٢) سورة المائدة، الآية ٥٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٨٥.

(٤) سورة القصص الآية ٣٨.

(٥) سورة البقرة الآية ١٦٥.

إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾[١].

وَتُثْبِتُ أَرْبَعَةَ أُمُور:

القَصْدُ: وَهُو أَنْ لَا تَقْصِدَ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى.

وَالتَّعْظِيمُ وَالْمَحَبَّةُ: بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[٢].

الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾[٣].

التَّقْوى: أَنْ يَتَّقِي سَخَطَ اللَّهِ وَعِقَابَهُ، بِتَرْكِ الشِّرْكِ وَالْمَعَاصِي، وَإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ للهِ، وَاتِّبَاعِ أَمْرِهِ عَلَى مَاشَرَعَهُ، كَمَا قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللهِ، عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ، تَرْجُو ثَوَابَ اللهِ، وَأَنْ تَتْرُكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ، تَخَافُ عِقَابَ اللهِ"[٤].

* * * *

---

(١) سورة التوبة الآية ٣١.

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٥.

(٣) سورة يونس ١٠٧.

(٤) انظر المورد العذب الزلال ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (ج٤/٩٩) تحقيق رشيد رضا.

المبحث الثاني:

حقيقتها

قَالَ الإمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[(١)]: "ليس التَّوحيد مُجَرَّد إقرار العبد بأنَّهُ: لا خالق إلا اللَّه، وأن اللَّه رب كل شيء ومليكه، كما كان عباد الأصنام مقرين بذلك وهم مشركون. بل التوحيد يتضمن من محبة اللَّه، والخضوع له، والذل له، وكمال الانقياد لطاعته، وإخلاص العبادة له. وإرادة وجهه الأعلى بجميع الأقوال والأعمال، والمنع والعطاء، والحب والبغض، ما يحول بين صاحبه وبين الأسباب الداعية إلى المعاصي والإصرار عليها، ومن عرف هذا عرف قول النَّبِيّ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ النَّارَ عَلَى مَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله**»[(٢)].

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "أَمَّا مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه بِلِسَانِهِ، ثُمَّ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ وَهَوَاهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَمُخَالَفَتِهِ فَقَد كَذَّبَ فِعْلُهُ قَوْلَهُ، وَنَقُصَ مِن كَمَالِ تَوْحِيْدِهِ بِقَدْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ وَالْهَوَى"[(٣)].

﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾[(٤)].

قَالَ ﷺ: «**مَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُونِ اللهِ، حَرَّمَ اللَّهُ مَالَهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»[(٥)].

---

(١) التبيان في أقسام القرآن ص٤٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم (ج٢٢٦/١ مع فتح الباري)، ومسلم، كتاب الإيمان برقم (٢٨).

(٣) كلمة الإخلاص ابن رجب ص ٢٨ بتصرف.

(٤) سورة القصص، الآية ٥٠.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٣/١) (٢٣).

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: "وَهَذَا مِن أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعنى لا إله إلا اللَّه فإنَّهُ لَم يَجعل التَّلَفظ بها عَاصِمًا للدَّمِ وَالْمَالِ، بَل ولا معرفته معناها مع لفظها، بَل وَلا الإقرار بذلك، بَل ولا كونه لا يدعو إلا اللَّه وحده لا شريك له، بل لا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيْفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفر بِمَا يُعبد مِن دُونِ اللَّهِ فإِنَّ شَكَّ أَو تَوَقَّفَ لَم يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ"(١).

وَمِن هُنَا تَبَيَّنَ فَسَادُ عَقِيْدَةِ الْمُرْجِئَة(٢): الَّذِيْنَ يَقُولُونَ: "إنَّ الإِيْمَانَ هُوَ المعرفَة فَقَط، وَالكُفر هو الجهل فقط، و أَخَّرُوا العَمَلَ عَنِ الإِيْمَانِ".

---

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد تحقق محمد حامد الفقي ص ١١٥.

(٢) الْمُرْجِئَةُ: مِنَ الإِرْجَاءِ بِمَعْنَى التَّأْخِيْرِ.

وَقَالوا: إنَّ الإِيْمَانَ إقرارٌ وَتصديقٌ واعتقادٌ ومعرفةٌ فلا يضر مع هذه الحقائق معصية، فالإيمان عندهم منفصل عن العمل.

وَالْمُرْجِئَةُ أصناف أربعة: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، ومرجئة الخالصة.

ومن رجالهم يونس السحري وتنسب له (اليونسية).

وغسان الكوفي وتنسب له (الغسانية).

وأبو ثوبان المرجئي وتنسب له (الثوبانية).

وصالح بن عمرو الصالحي وننسب له (الصالحة)، وغيرهم كثير. انظر الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٩٠.

ووصف الفضيل بن عياض الإيمان بأنه قول وعمل وَقرَأ ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ البينة: ٥.

فَقَد سَمَّى اللَّهُ تعالى دين القيمة بالقول والعمل، فالقول: الإقرار بالتوحيد والشهادة للنبي ﷺ، والعمل: أداء الفرائض واجتناب الْمَحَارِمِ، وقرأ ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ۝٥٤ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا ۝٥٥﴾ سوره مريم ٥٤-٥٥.

وَقَالَ ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ ۝١٣﴾ الشورى: ١٣.

انظر: كتاب ست مسائل هامة تتعلق بمباحث الدين، ص ٢٥ / تأليف حافظ حكمي.

وَيَعْلَمُ كُلُّ مَن لَهُ مَسْكَةٌ مِن عَقْلٍ أنَّها لو كانت "مُجَرَّد كلمة لفظية" لكان أمرها على قريش سهلًا فتنطقها وتتخلص من هذا العناء وتسفيه الآلهة !

وَلَكِنَّهَا تَعْلَمُ أنَّ هَذه الْكَلِمَة لَها مَدلولها الذي يُغَيِّرُ أوضَاعَ قُريش الجاهلية، ولَها مُقتضياتها التي تُحَطِّمُ طُغْيَانَ قُرَيْشٍ وَاسْتِعْبَادِهَا للنَّاسِ، وَتُخْرِجُهُم مِن جُوْرِ الأَدْيَانِ إِلَى عَدْلِ الإسْلَامِ، وَمِن ضِيْقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَةِ الآخِرَةِ.

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ(١): "إنَّ كَلِمَة (لا إله إلا اللَّه) كلمة عظيمة فهي التي شهد اللَّه بها لنفسه، وشهد بها له ملائكته وأولو العلم من خلقه كما قال تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ١٨﴾(٢).

فلا إله إلا اللَّه هي كلمة الإسلام، لا يصح إسلام أحد إلا بمعرفة ما وضعت له ودلت عليه، وقبوله والانقياد للعمل له، وهي كلمة الإخلاص المنافية للشرك وكلمة التقوى التي تقي قائلها من الشرك باللَّه فلا تنفع قالها إلا بشروط سبعة:

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص ١١٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨.

المبحث الثالث:

أركان لا إله إلا اللّه

أَرْكَانُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه: رُكْنَان[١]:

الرُّكْنُ الأَوَّل: النَّفْي: وَهُوَ نَفْيُ اسْتِحْقَاقُ الْعِبَادَةِ عَن كُلِّ مَا سِوَى اللَّه، أَو نَفْيُ الإِلَهِيَّة عَمَّا سِوَى اللَّه مِن الْمَخْلُوقَاتِ حَتَّى مُحَمَّد ﷺ وَجبريل عليه السلام، فَضْلًا عَن غَيْرِهِمَا مِنَ الأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ.

الرُّكْنُ الثَّانِي: الإِثْبَات: وَهُو إِثْبَاتُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيْكٌ فِي مُلْكِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾﴾[٢].

قال الشيخ عبد العزيز السلمان في كتابه الكواشف الجلية عن معاني الواسطية[٣] عن أركان لا إله إلا اللّه: "لكلمة الإخلاص ركنان اثنان: نفي وإثبات.

حَدُّ النَّفْي « لا إله » أي نَافيًا جميع ما يُعبد من دُونِ الله.

وَالإِثْبَاتُ « إلا اللّه » أي مُثبتًا العبادة للّه وحده لا شريك له في عبادته، كما أنه لا شريك له في ملكه.

قَالَ الشَّيْخُ مُحمد صِدِّيق حَسَن فِي مَعْنَى كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ[٤] قَالَ: (... يَدُلُّ

---

(١) انظر أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفه الناجيه المنصورة لحافظ الحكمي ص ٣٩. وانظر مجموعة التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب الرسالة الثالثه ص ٢٥٠ تفسير كلمة التوحيد.

(٢) سورة الحج، الآية رقم ٦٢.

(٣) ص ٣٥.

(٤) انظر: كتاب الدين الخالص (١/١٨٩).

عَلَى أنَّ كُلَّ مَلَكٍ وَرَسُوْلٍ وَوَلِيٍّ، وَصَالِحٍ وَإِنْ بَلَغَ مَا بَلَغَ فِي عُلُوِّ الرُّتْبَةِ وَسُمُوِّ الْمَكَانَةِ: عَبْدُ اللَّهِ وَحْدَهُ، لَيْسَ لَهُ شَرَفٌ إِلَّا عُبُودِيَّةِ الْمَعْبُودِ الْمُطْلَقِ الفَرْدِ الأَحَدِ ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾.

* * * *

المبحث الرابع:

شروط لا إله إلا الله

الأول: العِلْمُ بِمَعْنَاهَا نَفْيًا وَإِثْبَاتًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾(١). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(٢). أي: بـ"لا إله إلا الله": (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) بقلوبهم ما نطقوا به بألسنتهم.

وَفِي الصَّحِيْحِ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(مَن مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه دَخَلَ الْجَنَّةَ)**(٣).

الثاني: اليقين وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾(٤).

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ **(أشهد أن لا إله إلا اللّه وأني رسول اللّه، لا يلقى اللّه بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة)**(٥).

الثالث: الإِخْلَاصُ، وَهُوَ تَصْفِيَةُ العَمَلِ بِصَالِحِ النِّيَّةِ، عَن جَمِيْعِ شَوَائِبِ الشِّرْكِ. قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾(٦).

---

(١) سورة محمد، الآية ١٩.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٨٦.

(٣) معارج القبول (٣٧٨/١)، وانظر الجامع الفريد (ص٣٥٦). والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: (ج١/٥٥) (ح٢٦).

(٤) سورة الحجرات، الآية ١٥.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٦/١) (٢٧).

(٦) سورة الزمر، الآية ٣.

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾[١].

وفي الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: **(أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِن قَلْبِهِ، أَو نَفْسِهِ)**[٢].

وفي الصحيح عن عتبان بن مالك رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قَالَ: **(إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)**[٣].

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّ العَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَم يَكُن صَوَابًا لَم يُقْبَل؛ وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَم يَكُن خَالِصًا لَم يُقبل، حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا.

وَالْخَالِصُ أَنْ يَكُونَ للهِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ)[٤].

الرابع: الصِّدْقُ الْمَانِعُ مِنَ النِّفَاقِ. الْمُنَافِي لِلْكَذِبِ، وَهُو أن يَقُولَها صِدْقًا مِن قَلْبِهِ، وَيُوَاطِئُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢﴾[٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ۝٨ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ۝٩ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمُۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ ۝١٠﴾[٦].

وَعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَا مِن أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ**

---

(١) سورة البينة، الآية ٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٩٣) (٩٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٥٦) (٢٦٣).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٤٥١.

(٥) سورة العنكبوت: ١ – ٣.

(٦) سورة البقرة: ٨-١٠

إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ صِدْقًا مِن قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»[(١)].

الخامس: الْمَحَبَّةُ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ وَلِمَا دَلَّت عَلَيْهِ. وَلِأَهْلِهَا العَامِلِيْنَ بِهَا الْمُلْتَزِمِيْنَ لِشُرُوْطِها، وَبُغْض مَا نَاقَضَ ذَلِك: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[(٢)].

وَقَالَ تَعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾[(٣)].

وَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ عَنْهُ ﷺ: **(ثَلاثٌ مَن كُنَّ فِيْهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوةَ الإِيْمَانِ: أَنْ يكون اللّه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا للّه، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه اللّه منه كما يكره أن يقذف في النار)**[(٤)].

قَالَ الشَّيْخُ حَافِظٌ الْحَكَمِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَعَلامَةُ حُبِّ الْعَبْدِ رَبَّهُ: تَقْدِيْمُ مَحابِهِ وَإِنْ خَالَفَتْ هَوَاهُ، وَبَغْضُ مَا يَبْغِضُ رَبَّهُ وَإِنْ مَالَ إِلَيْهِ هَوَاهُ، وَمُوَالاَةُ مَن وَالَى اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ، وَمُعَادَاةُ مَن عَادَاهُ، وَاتِّبَاعُ رَسُوْلِهِ، وَاقْتِفَاءُ أَثَرِهِ، وَقَبُوْلُ هُدَاهُ)[(٥)].

قَالَ الإِمَامُ الشَّيخ عبد الرحمن بن يَحيى العَتَمِيّ اليماني رحمه اللّه تعالى: "يَأْخُذُ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ بِخِلَافِ هَوَاهَا فِيْمَا يَتَبَيَّنُ لَهُ، فَلَا يُسَامِحْهَا فِي تَرْكِ وَاجِبٍ

---

(١) انظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان للشيخ محمد فؤاد عبد الباقي (١/٨) (٢٠).

(٢) سورة البقرة، الآية ١٦٥.

(٣) سورة المائدة، الآية ٥٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٦٠) (١٦)، ومسلم في صحيحه (١/٦٦) (٤٣).

(٥) انظر: معارج القبول (١/٣٨٣).

أو مَا يُقَرِّبُ مِنْهُ، وَلَا فِي ارْتِكَابِ مَعْصِيَةٍ أَو مَا يُقَرِّبُ مِنْهَا، وَلَا فِي هُجُوْمٍ عَلَى مُشْتَبَهٍ، وَيُرَوِّضُهَا عَلَى التَّثَبُّتِ وَالْخُضُوْعِ للحَقِّ، وَيُشَدِّدُ عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ حَتَّى يَصِيْرَ الْخُضُوْعُ للحَقِّ وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى عَادَةً لَهُ"[١].

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[٢]: "ادَّعَى قَوْمٌ مَحبةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ فَابْتَلاهُم اللَّهُ بِهَذِهِ الآيَة: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾[٣].

السَّادس: الانقِيَادُ بِحُقُوْقِهَا وَهِيَ الأَعْمَالُ الوَاجِبَةُ إِخْلَاصًا للَّهِ وَطَلَبًا لِمَرْضَاتِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ﴾[٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾[٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٢٢﴾﴾[٦].

وَفِي الْحَدِيْثِ: (**لَا يُؤمنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**)[٧].

---

(١) انظر: القائد إلى تصحيح العقائد ص ٣٤.

(٢) انظر: معارج القبول (٣١٤/١).

(٣) سورة آل عمران ٣١-٣٢.

(٤) سورة الزمر، الآية ٥٤.

(٥) سورة النساء، الآية ١٢٥.

(٦) سورة لقمان، الآية ٢٢.

(٧) انظر: معارج القبول (٣٨١/١)، وانظر الرسالة الخامسة حول (لا إله إلا الله) المطبوعة مع (الكلمات النافعة) للشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب (ص ٧٣) ط- ٢ سنة /١٤٠٠ هـ السلفية بمصر. =

وَهَذا هُوَ تَمَامُ الانْقِيَادُ وَغَايَتُهُ.

السَّابع : القَبُولُ الْمُنَافِي للرِّدِ، فَقَد يَقُوْلُهَا مَن يَعْرِفُهَا لَكِن لَا يَقْبَلُهَا مِمَّن دَعَاهُ إِلَيْهَا تعَصُّبًا كَمَا وَقَعَ مِن كَثِيْرٍ.

وَالقبولُ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَا اقتضتهُ هذهِ الكَلِمَةُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ.

وَقَد قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا مِن أَنْبَاءِ مَا قَد سَبَقَ مِن إِنْجَاءِ مَن قَبِلَهَا، وَانْتِقَامُهُ مِمَّن رَدَّهَا وَأَبَاهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٥﴾﴾[1].

وَهُنَاكَ شُبْهَتَانِ يَحْتَجُّ بِهِمَا بَعْضُ النَّاسِ، وَهُمَا:

الشُّبْهَةُ الأُوْلَى: فِي الْكَفِّ عَمَن قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه وَعَمِلَ مَايَشَاءُ.

قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ[2]: " مِنَ الشُّبهِ التي جَاءَ بِهَا

= والحديث أخرجه البيهقي في المدخل (١/١٨٨) (٢٠٩)، والبغوي في شرح السنة (١ / ٢١٢) (رقم: ١٠٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤ / ٣٦٩) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عطية بن أوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

قال الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح (١ / ٣٦): قال النووي في "أربعينه" : صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

قال الألباني: هذا وهم، فالسند ضعيف فيه نعيم بن حماد. ظلال الجنة(١/٧) (١٥)، مشكاة المصابيح (١/٣٦) (١٦٧).

وضعفه الإمام ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحِكم (٢/ ٣٩٣) بعدة عِلل، منها: ضعف نعيم بن حماد، واختلف على نعيم في شيخه، والانقطاع ما بين عقبة بن أوس وعبد الله بن عمرو.

قلت: وقد ذكر الذهبي في الميزان(٤/٢٦٧) ثمانية أحاديث وكأنها أشد ما انتقد على نعيم، وليس هذا الحديث منها.

(١) سورة الزخرف ٢٣-٢٥.

(٢) انظر: كشف الشبهات ص ٦٩.

بَعْضُ المشركين أنَّ صَرَفَ مُخَّ العبادة لغير اللَّه ليس بشرك، وَأنَّ مَن قَالَ لا إله إلا اللَّه وعمل ما عمل لا يكفر. وَأدِلَّتُهم فِي ذَلِكَ:

- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «**أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ قَتْلَ مَن قَالَ: لا إله إلا الله**».

- وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقول لا إله إلا الله**»[١].

وَأَحَادَيثَ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّن قَالَهَا.

يُقَالُ لِهَؤلَاءِ الْجُهَّال: مَعْلومٌ أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتلَ اليَهُودَ وَسَبَاهُم وَهُم يقولونَ "لا إله الا الله".

وأنَّ أصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون أن «**لا إله إلا اللَّه وأنَّ محمدًا رسول الله**»، ويصلون ويدَّعونَ الإسلام.

وَكَذَلِكَ الَّذِيْنَ حَرَّقَهُم عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّارِ.

وَهَؤلاءِ الْجَهَلَةُ مُقِرُّونَ أنَّ من أنكرَ البعثَ كَفرَ وَقُتِلَ، وَلَو قَالَ لا إله إلا اللَّه، وأنَّ مَن جَحَدَ شَيئًا مِن أَرْكَانِ الإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَو قَالَهَا.

فَكيفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ فَرْعًا مِنَ الفُرُوعِ وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوحِيْدَ الذي هُوَ أَصْلُ دِيْنِ الإِسْلَامِ وَرَأسُهُ..!!

وَهَؤلاءِ فِي الْحَقِيْقَةِ لَم يَفْهَمُوا مَعْنَى الأَحَادَيث، فَمَعْلُومٌ أنَّ الرجلَ إذا أظهرَ الإسلامَ وَجبَ الكَفُّ عنه حتى يتبين ما يخالف ذلك كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾[٢].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي الشَّوْكَانِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[٣]: "فَتَبَيَّنُوا" مِنَ التَّبَيُّنِ وَهُوَ

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح (١/٧٥) ح (٢٥)؛ ومسلم في الصحيح (١/٥٣) ح (٣٦/٢٢).

(٢) سورة النساء آية رقم / ٩٤.

(٣) انظر فتح القدير (٢/٣٦٥).

التَّأمل. فَدلَّت الآيةُ عَلَى وُجُوبِ الْكَفّ حتى يتثبت منه، فإذا تبين منه بعد ذلك ما يُخَالف الإسْلَامَ قُتِلَ، لقوله تعالى: "فتبينوا" ولو كان لا يُقتل إذا قَالَها لَم يَكُن للتَّثَبُّتِ مَعْنَى.

أَيْضًا أَمَرَ ﷺ بِقَتْلِ الْخَوَارِجِ «**أينما لقيتموهم فاقتلوهم، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»(١).

مَعَ كَونِهم مِن أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةً وَتهليلًا وتسبيحًا، حَتَّى أَنَّهُم يَحْقِرُونَ صَلَاتَهُم عِنْدَهُم.

وَقَد تَعَلَّمُوا العِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَلَم تَنْفَعُهُم "لا إله إلا الله"، ولا كثرة العبادة، ولا ادعاء الإسلام، لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُم مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ.(٢)

الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ: وَهِيَ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يومَ القِيَامَةِ يَسْتَغِيْثُوْنَ بِآدَمَ، ثُمَّ بِنُوْحٍ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيْمَ، ثُمَّ بِمُوْسَى، وَكُلُّهُم يَعْتَذِرُوْنَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى رَسُوْلِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالوا فَهَذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شِرْكًا.

وَكَذَا احْتَجُّوا بِقِصَّةِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلام لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ اعترضَ لَهُ جِبْرِيْلُ فِي الْهَوَاءِ فَقَالَ لَهُ: «**ألكَ حَاجَة، فَقَالَ إبراهيمُ أَمَّا لَكَ فَلَا**». فَقَالُوا: لَو كَانَت الاسْتِغَاثَةُ شِرْكًا لَم يَعْرِضْهَا جِبْرِيْلُ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِمَا السَّلَام.

قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: "سُبْحَانَ مَن طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ، فَإِنَّ الاسْتِغَاثَةَ بِالْمَخْلُوقِ فِيْمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا نُنْكِرُهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوْسَى عَلَيْهِ السَّلَام: "فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ"(٣).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/٧٤٢).

(٢) انظر كشف الشبهات ص ٤٠.

(٣) سورة القصص، الآية ١٥.

وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب وغيره وفي أشياء يقدر عليها المخلوق ولكن الذي ينكر استغاثة العبادة التي يفعلونها عند القبور أو في الغيبة وذلك في الأشياء التي هي من خصائص اللّٰه والتي لا يقدر عليها إلا هو سبحانه.

والجواب عن قصة إبراهيم عليه السلام: أنَّ هذا من جنس ما تقدم، فإن جبريل عليه السلام عرض عليه أن ينفعه بأمر يقدر عليه، فإنه كما قال تعالى في وصف جبريل عليه السلام ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾[1]، فلو أَذِنَ لَهُ أن يأخذ النَّارَ وَمَا حَوْلَهَا لَفَعَلَ، ولو أمره اللّٰه أن يضع إبراهيم عليه السلام في مكان بعيد لفعل... فأين هذا من استغاثة العبادة، والشرك لو كانوا يفقهون.

إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فاستغاثتهم بالأنبياء يوم القيامة يريدون منهم أن يدعوا اللّٰه أن يحاسب الناس حتى يستريح أهل الجنة من كرب الموقف، وهذا جائز في الدنيا والآخرة وذلك أن تأتي عند رجل صالح حي يجالسك ويسمع كلامك تقول له: أدع اللّٰه لي كما كان أصحاب رسول اللّٰه ﷺ يسألونه ذلك في حياته و أما بعد موته، فحاشا وكلا أنهم سألوا ذلك عند قبره بل أنكر السلف على من قصد دعاء اللّٰه عند قبره، فكيف بدعائه نفسه ؟

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) سورة النجم، الآية ٥.

المبحث الخامس:

آثار كلمة التوحيد

ذَكَرَ الأُسْتَاذُ الْمَوْدُودِيّ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ "مَبَادئ الإسلام"[٢] تسعة آثار لكلمة التوحيد، أذكر ملخصها فيما يلي:

أنَّ المؤمن بهذه الكلمة لا يكون ضيق النظر، بخلاف من يقول بآلهة متعددة، أو من يجحدها.

الإيمان بهذه الكلمة ينشئ في النفس من الأنفة وعزه النفس، ما لا يقوم دونه شيء..

الإيمان بهذه الكلمة ينشأ في النفس التواضع من غير ذل، وترفع من غير كبر.

وكذلك الإيمان بهذه الكلمة ينشأ اليقين، وأنه لا سبيل إلى النجاة إلا بالفلاح، والصدق، وتزكية النفس عن الأدناس، وما يخل بالمروءة في أعين الناس.

قائل هذه الكلمة لا يتسرب إليه اليأس ولا يقعد بالمؤمن إلى القنوط.

الإيمان بهذه الكلمة يربي الإنسان على قوة عظيمة من العزم والإقدام

---

(١) ولد أبو الأعلى المودودي عام ١٩٠٣ في إحدى مدن ولاية حيدر أباد الدكن من شبة القارة الهندية بدأ تعليمه على يد والده، وأسند إليه رئاسة التحرير لأول صحيفة، وأخرى باسم (المسلم) ثم أخرى باسم (الجمعية) أسس جمعيته عام ١٩٤١ حبس وحكم عليه بالإعدام، ولكنه ما لبث أن أفرج عنه؛ وله مؤلفات كثيرة، نحن والحضارة الإسلامية، مبادئ الإسلام، الإسلام والجاهلية، الرسول والرسالة، الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة.
انظر كتاب علماء ومفكرون عرفتهم لمحمد المجذوب (٥/٢).

(٢) ص ٨٠.

والصبر والثبات والتوكل حينما يضطلع بمعالي الأُمور ابتغاء مرضاة الله.

هذه الكلمة تشجع الإنسان وتملأ قلبه جرأة. لأن الذي يجبن الإنسان ويوهن عزمه شيئان: حبه للنفس والمال والأهل.

اعتقاده أنه هناك أحد غير اللَّه تعالى يميت الإنسان.

فإيمان المرء بلا إله إلا اللَّه ينزع عن قلبه كُلًّا من هذين السببين، فيجعله موقنًا أن اللَّه هو المالك الوحيد لنفسه وماله فعندئذ يضحي في سبيل مرضاة ربه بكل غال ورخيص عنده ينزع الثاني بأن يلقي في روعه أنه لا يقدر على سلب الحياة منه إنسان ولا حيوان ولا قنبلة ولا مدفع . وإنما يقدر على ذلك اللَّه وحده.

الإيمان بلا إله إلا اللَّه يرفع الإنسان وينشئ فيه الترفع والقناعة والاستغناء، ويطهر قلبه من أوساخ الطمع والشر والحسد والدناءة واللؤم وغيرها من الصفات القبيحة.

وأهم شيء و أجدره في هذا الصدد: أن الإيمان بـ«**لا إله إلا الله**» يجعل الإنسان متقيدًا بشرع اللَّه ومُحَافِظًا عليه، فإنَّ المؤمن يعتقد بيقين أنَّ اللَّهَ خبير بكل شيء وهو أقرب إليه من حبل الوريد.

ومن أجل ذلك فإن الإنسان إن كان يستطيع أن يفلت من بطش أي كان، فإنه لا يستطيع أن يفلت من اللَّه عز وجل.

وعلى قدر ما يكون هذا الإيمان راسخًا في ذهن الإنسان يكون متبعًا لأحكام اللَّه، قائمًا عند حدوده لا يجرؤ على اقتراف ما حرم اللَّه، بل يسارع إلى الخيرات والعمل بما أمر اللَّه تعالى.(١)

---

(١) مبادئ الإسلام أبو الأعلى المودودي ص ٨٧، باختصار.

المبحث السادس:

كون لا إله إلا اللّه محمد رسول اللّه أول واجب على المكلف

أَرْكَانُ الإِيْمَانِ(١) لَهَا إِجْمَالٌ وَتَفْصِيْلٌ، وَإِنَّ لِكُلِّ رُكْنٍ مِنْهَا إِجْمَالًا وَتَفْصِيْلًا

---

(١) أَرْكَانُ الإِيْمَانِ هِيَ:

* **الإِيْمَانُ باللّه تعالى**: وَهُو الاعتقادُ الجازمُ بأنَّ اللهَ رَبّ كل شيء ومليكه، وخالقه وأنَّهُ الذي يستحق وَحْدَهُ أن يُفْرَدَ بالعبادة: من صلاة، وصوم، ودعاء ورجاء، وخوف، وذل وخضوع. وأنَّهُ الْمُتَّصِفُ بِصِفَاتِ الكَمَالِ كلها، الْمُنَزَّهِ عَن كُلِّ نَقْصٍ. وَالإِيْمَانُ بِاللّهِ تَعَالَى: يَتَضَمَّنُ اعتِقَادُ تَفَرُّدِهِ سُبْحَانَهُ بِالربوبيةِ، وَالألوهيةِ، وَصِفَاتِ الكَمَالِ وَأَسْمَاءِ الْجَلاَلِ".

* **وَالإِيْمَانُ بِالْمَلاَئِكَةِ**: وَهُو الاعْتِقَادُ الْجَازِمُ بِأَنَّ للّهِ تَعَالَى مَلاَئِكَةً مَوْجُودِيْنَ مَخْلُوْقِيْنَ مِن نُوْرٍ وَأَنَّهُم لاَ يَعْصُوْنَ اللهَ مَا أَمَرَهُم، وَأَنَّهُم قَائِمُونَ بِوَظَائِفِهِم الَّتِي أَمَرَهُم اللّهُ بِالْقِيَامِ بِهَا.

وَأَمَّا حَقِيْقَةُ الملائكة وَكيف خَلْقُهُم وَتَفْصِيْلاَتُ أَحْوَالِهِم فَقَد اسْتَأْثَرَ سُبْحَانَهُ بِهَا، وَالْمُؤمِنُ الصَّادِقُ يُقِرُّ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْخَالِقُ مُجملًا أو مُفصلًا وَلا يَزيدُ عَلَى ذَلِكَ وَلا يَنْقُصُ مِنْهُ وَلاَ يَتَكَلَّفُ البَحْثَ عَمَّا لَم يُطْلِعْنَا عَلَيْهِ مِنْهُ وَلاَ يَخُوْضُ فِيْهِ.

وَمِن ذَلِكَ أَنَّهُم خُلِقُوا قَبْلَ آدَمَ إِذ وَرَدَ فِي القُرآنِ أنَّ اللهَ أَخْبَرَهُم بِأَنَّهُ سَيخلُقُ الإِنْسَانَ وَيَجعَلُهُ خَلِيْفَةً فِي الأَرْضِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة (٣٠).

وَأيضًا أَنَّهُم مَخْلُوقَاتٍ نَوْرَانِيَّةٍ، وَلَهم قُدْرَةٌ عَلَى التَّشَكُّلِ، وَلَهُم أَجْنِحَةٌ، عِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَهُم عَلاَقَةٌ بِالكَوْنِ وَالإنسَانِ، وَلَهُم أَعْدَادٌ.

وَالإِيْمَانُ بِالْمَلاَئِكَةِ إِجْمَالِيّ وَتَفْصِيْلِيّ:

فَمَن وَرَدَ ذِكْرُهُم فِي الدِّين فَيَجِبُ الإِيْمَانُ بِهِم إِيْمَانًا تَفْصِيْلًا. وَأَمَّا الَّذِيْنَ لَم يَرِدْ ذِكْرُهُم، فَيَجِبُ أَنْ نُؤمِنَ بِهِم إِجْمَالًا.

* **وَالإِيْمَانُ بِكُتُبِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ**: فَنُؤمِنُ بِالْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ.

وَمِن هَذِهِ الْكُتُب مَا سَمَّاهُ اللّهُ لَنَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ، وَمِنْهَا مَالَم يُسَم. وَالَّذِي أَخْبَرَنَا بِهِ عَزَّ وَجَلَّ:

- التوراة: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ سورة المائدة ٤٤.
- الإنجيل: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ...﴾ سورة المائدة ٤٦.
- الزبور: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ سورة الإسراء ٥٥. =

....

= - الصحف: ﴿صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾ سورة الأعلى ١٩.
وَأمَّا الكُتُبُ الأُخْرَى الَّتِي نَزَلَتْ عَلَى سَائِرِ الرُّسُلِ فَلَم يُخْبِرْنَا اللَّهُ تَعَالَى عَن أَسْمَائِهَا، وَإِنَّمَا أَخبَرَنَا سُبْحَانَهُ أنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رِسَالَةً يُبَلِّغهَا قَوْمُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ البقرة ٢١٣.
فَيَجِبُ علينا أن نُؤمنَ بِهذِهِ الكُتُب التي لَم تُسَم إجمَالًا وَيَجِبُ علينا أيضًا أن نُؤمِنَ بأنَّ القُرآن العظيم هُوَ آخرُ كِتَابٍ نَزَلَ مِن عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.
وَأنَّهُ للنَّاسِ كَافَّة، وإزاء التَّحريف والتَّغيير الذي طَرأ عَلَى الكُتُبِ السَّابِقَة فَإنَّ الإيْمَانَ بِهَا يكونُ بالتَّصْدِيْقِ أَنَّها مِن عِنْدِ اللَّهِ فِي أَسَاسِهَا.
وَأمَّا القُرآن الكَرِيم: فَيَجِبُ عَلَيْنَا أنْ نُؤمِنَ بِأنَّهُ كَلامُ اللَّهِ الْخَالِص، وَهُو الْحَقُّ وَأنَّ كُلَّ لَفْظٍ فِيْهِ مَحْفُوظ، وَأنَّهُ مُعجِزٌ مُتَعَبَّدٌ بِتِلاَوَتِهِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ اتِّبَاعُ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابُ نَهْيِهِ وَتَصْدِيْقُ خَبَرِهِ وَرَفْضُ مَا يُخَالِفُهُ.
* **وَمِن أَرْكَانِ الإيْمَانِ، الإيْمَانُ بِالأنبياءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ**، وَمَعْنَاهُ: الإيْمَانُ بِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَ رُسُلًا وَأنْبِيَاءَ لاَ يَعْلَمُ عَدَدُهُم وَأَسْمَائُهُم إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى الذي أَرْسَلَهُم، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ۗ﴾ غافر ٧٨.
وَالأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ الْمَذْكُورونَ فِي الْقُرْآنِ الكَرِيْمِ: خَمْسَةٌ وَعِشْرُوْنَ وَهُم:
آدم، ونوح، وإدريس، وصالح، وإبراهيم، وهود، ولوط، ويونس، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، وأيوب، وشعيب، وموسى، وهارون، و اليسع، وذو الكفل، وداود، وزكريا، وسليمان، وإلياس، ويحيى، وعيسى، ومحمد، صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين، فهؤلاء الرسل والأنبياء يجب الإيمان برسالتهم ونبوتهم تفصيلًا فمن أنكر نبوة واحد منهم أو أنكر رسالة من بُعِث مِنْهُم بِرِسَالَتِهِ كَفَرَ. غَيْرَ أَنَّ النَّاكِرَ لاَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا إِذَا كَانَ إِنْكَارُهُ بَعْدَ تَعَلُّمِهِ.
أَمَّا الأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ الذِيْنَ لَم يَقْصِصهم القُرْآن عَلَيْنَا فَقَد أُمِرْنَا أنْ نُؤمِنَ بِهِم إجْمَالًا، وَيَجِبُ عَلَيْنَا أن نُؤمِنَ بِأَنَّ اللهَ بَعَثَهُم إِلَى الْخَلْقِ لِتَبْشِيْرِهِم وَإِنْذَارِهِم، كَمَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤمِنَ بِأَنَّ جَمِيْعَ هَؤلاءِ الرُّسُلِ بَعَثَهُم اللَّهُ لتَحْقِيْقِ غَرَضٍ أَسَاسِيٍّ وَاحِدٍ هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِقَامَةُ دِيْنِهِ وَتَوْحِيْدِهِ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأُلوهيتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ الأنبياء ٢٥. =

....

= أَيْضًا الوَاجِبُ عَلَيْنَا تَصْدِيقُ الرُّسُلِ جَمِيْعًا بَعْدَ الإِيْمَانِ بِهِم وَبِرِسَالَتِهِم، وَأَنْ لاَ نُفَرِّقَ بَيْنَهُم، أَيْضًا يَجِبُ عَلَينَا أن نُؤمِنَ بِأنَّ كُلَّ رَسُوْلٍ أَدَّى أَمَانَتَهُ وَبَلَّغَ رِسَالَتَهُ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ، وَبَيَّنَهَا بيانًا وَاضِحًا، وَيَجِبُ طَاعَتَهُم وَعَدَمُ مُخَالَفَتِهِم. وَأَن نعتقدَ بِأنهم أَكْمَلُ الْخَلْقِ عِلْمًا وَعَمَلاً وَأَصْدَقُهُم وَأَكْمَلُهُم أخلاقًا، وَأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ خَصَّهُم بِفَضَائِلَ لاَ يَلْحَقُهُم فِيْهَا أَحَدٌ. كَمَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَن نُؤمِنَ أَيْضًا بِأنَّ رُسُلَ اللَّهِ جَمِيْعًا كَانُوا مِنَ البَشَرِ، وَنُؤمِنُ بِأَنَّهُم لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئًا مِن خَصَائِصِ الأُلُوهِيَّةِ.

وَأَيْضًا بِأَنَّهُم مَعْصُومُونَ عَن أَيَّةِ نَقِيصَةٍ تَقْدَحُ فِي دِيْنِهِم وَطَاعَتِهِم لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَنُؤمِنُ بِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ أَيَّدَهُم بِالْمُعْجِزَاتِ البَاهِرَاتِ وَالآيَاتِ الظَّاهِرَاتِ.

وَنُؤمِنُ أَنَّ أَفْضَلَهُم وَأَفْضَلَ الْخَلْقِ عَلَى الإِطْلاَقِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَرَسُوْلُهُ، وَعَبْدُهُ وَصَفِيُّهُ، وَلَم يَعْبُدْ صَنَمًا، وَلَم يُشْرِكْ بِاللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطّ، وَلَم يَرْتَكِبْ صَغِيْرَةً وَلاَ كَبِيْرَةً قَطّ. وَنُؤمِنُ أَنَّهُ خَاتَمُ الأَنْبِيَاء، فَلاَ نَبِيَّ بَعْدَهُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

وَيَجِبُ علينا أَنْ نُؤمِنَ بِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ إِمَامُ الْمُتَّقِيْنَ، الذي يُقتَدَى بِهِ فِي كُلِّ أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَأَن نَعْتَقِدَ أَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى عَامَّةِ الْجِنِّ، وَكَافَّةِ الوَرَى بِالْحَقِّ وَالْهُدَى. وَنُؤمِنُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حَبِيْبُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَّ لَهُ أَعْلَى مَرَاتِبِ مَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ وَهِيَ (الْخُلَّة)، وَيَجِبُ عَلَينَا أَنْ نُقَدِّمَ مَحَبَّتَهُ عَلَى الوَالِدِ وَالوَلَدِ وَالنَّفْسِ.

وَنُؤمِنُ بأنَّ اللهَ قَد أَيَّدَهُ بِالْمُعْجِزَاتِ الدَّالَةِ بِيَقِيْنٍ عَلَى صِدْقِهِ ﷺ فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ.

وَأَنَّ القُرْآنَ الْكَرِيْم مُعْجِزَتُهُ البَاهِرَةُ الَّذِي لاَ يَأْتِيْهِ البَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِن خَلْفِهِ تَنْزِيْلٌ مِن حَكِيْمٍ حَمِيْد.

وَنُؤمِنُ بأنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيَّدَهُ بِالْمُعْجِزَاتِ الْحِسِّيَّةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ مِثْلَ انْشِقَاقِ القَمَرِ وَتَسْلِيْمِ الْحَجَرِ عَلَيْهِ، وَحَنِيْنِ الْجِذْعِ إِلَيْهِ..

وَنُؤمِنُ بأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالى قَد أَيَّدَهُ بِالْحُجَجِ الوَاضِحَةِ البَالِغَةِ وَالأَدِلَّةِ الظَّاهِرَةِ، الْمَاثِلَةِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَخْلاَقِهِ.

وَنُؤمِنُ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَاهُ خِلْقَةً وَصُوْرَةً. وَحَبَاهُ أَخْلاَقَ القُرْآن الكَرِيْم كُلِّهَا.

* وَمِن **أَرْكَانِ الإِيْمَانِ: الإِيْمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ**، وَمَعْنَاهُ: الإِيْمَانُ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ، وَأَخْبَرَ بِهِ رَسُوْلُهُ ﷺ، مِمَّا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ مِن فِتْنَةِ القَبْرِ وَعَذَابِهِ وَنَعِيْمِهِ، وَالْبَعْثِ، وَالْحَشْرِ، وَالصُّحُفِ، وَالْحِسَابِ، وَالْمِيْزَانِ، وَالْحَوْضِ، وَالْصِّرَاطِ وَالشَّفَاعَةِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ تَعَالَى لأَهْلِهِمَا جَمِيْعًا.

وَنُؤمِن بِوُقُوعِ السَّاعَةِ وَبِعَلاَمَاتِهَا الصُّغْرَى وَالكُبْرَى. =

....

= **وَمِن أَرْكَانِ الإِيْمَانِ: الإِيْمَانُ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ.**

وَعَقِيدَةُ القَضَاءِ وَالقَدَرِ مَبْنِيَّةٌ فِي حَقِيقَتِها عَلَى الإِيمَانِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ العُلاَ، وَمِنْهَا: العِلْمُ، وَالقُدْرَةُ، وَالإِرَادَةُ، وَالْعَدْلُ، .

قَالَ الإِمَامُ الطَّحَاوِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وكل شيء يجري بتقديره ومشيئته، ومشيئته تنفذ، لا مشيئة العباد إلا ما شاء الله، فما شاء لهم كان، ومالم يشأ لم يكن، لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه ولا غالب لأمره) ص ١٦ العقيدة الطحاوية.

وَذَكَرَ الإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ فِي كِتَابِهِ فَتَاوَى رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ: بتحقيق وتعليق مصطفى عاشور ص١٢٣ : سُؤَالٌ لإِمَامِ الْمُفْتِيْنَ ﷺ، قَالَ: وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن مَسْأَلَةِ القَدَرِ وَمَا يَعْمَلُ النَّاسُ فِيْهِ أَمْرٌ قَد قُضِيَ وَفُرِغَ مِنْهُ، أَمْ أَمْرٌ يُسْتَأْنَفُ ؟ فَقَالَ: (**بَل أَمْرٌ قَد قُضِيَ، وَفُرِغَ مِنْهُ**) فَسُئِلَ حِيْنَئِذٍ فَفِيْمَ العَمَلُ ؟

فَأَجَابَ ﷺ بِقَوْلِهِ: (**اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَن كَانَ مِن أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَن كَانَ مِن أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ**)، ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥-١٠]. أخرجه مسلم. وَالإِيْمَانُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ وَاجِبٌ لاَ يَنْفَكُ عَن أَحَدٍ، بَل عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَن يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ.

وَيُقصدُ بِالإِيْمَانِ بِالقَدَرِ: الإِيْمَانُ بِعِلْمِ اللَّهِ القَدِيْمِ. وَالإِيْمَانُ بِمَشِيْئَةِ اللَّهِ النَّافِذَةِ، وَقُدْرَتِهِ الشَّامِلَةِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ عَلَى دَرَجَتَيْنِ، كُلّ دَرَجَةٍ تَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ: الدَّرَجَةُ الأُوْلَى: الإِيْمَانُ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلِمَ مَا الْخَلْقَ عَامِلُونَ، بِعِلْمِهِ القَدِيْمِ الَّذِي هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ أَزَلًا، وَعَلِمَ جَمِيْعَ أَحْوَالِهِم مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي . ثُمَّ قَالَ تَعَالَى لِلقَلَمِ: اكْتُب. (فَأَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ) قَالَ: مَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ: اكْتُب مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَمَا أَصَابَ الإِنْسَانَ لَم يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَم يَكُن لِيُصِيْبَهُ، جَفَّتِ الأَقْلاَمُ وَطُوِيَتِ الصُّحُف كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

وَالدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ: فَهِي الإِيْمَانُ بِمَشِيْئَةِ اللَّهِ النَّافِذَة، وَقُدْرَتِهِ الشَّامِلَة، وَهُوَ الإِيْمَانُ بِأَنَّ مَاشَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَم يَشَأ لَم يَكُن... وَالْعِبَادُ فَاعِلُونَ حَقِيْقَةً، وَاللَّهُ خَالِقُ أَفْعَالِهِم، وَالْعَبْدُ هُوَ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ... وَلِلْعِبَادِ قُدْرَةٌ عَلَى أَعْمَالِهِم، وَلَهُم إِرَادَةٌ، وَاللَّهُ خَالِقُهُم، وَخَالِقُ قُدْرَتِهِم وَإِرَادَتِهِم). الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية ص٣٥٢، ٣٥٣. وَلِلْقَدَرِ أَرْبَعُ مَرَاتِب وَهِيَ:

الإِيْمَانُ بِعِلْمِ اللَّهِ القَدِيْمِ. وَأَنَّهُ عَلِمَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ قَبْلَ أَنْ يَعْمَلُوْهَا. =

أَيْضًا فَمَن عَرَفَ تَفْصِيْلَ تِلْكَ الأَرْكَانِ وَصَدَّقَ بِهَا وَعَمِلَ بِهَا وَبِمَا تَقْتَضِيْهِ مِنَ الأَعْمَالِ، كَانَ مِمَّن قَالَ عَنْهُم عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾[١].

وَشَاءَ اللَّهُ تبارَكَ وَتَعَالَى، تَيْسِيْرًا عَلَى عِبَادِهِ، وَتَفَضُّلًا عَلَيهم أن يَجْعَلَ البَابَ الذي يَلِجُهُ العِبَاد إِلَى الإِيْمَانِ دُونَ ذَلِكَ التَّفْصِيل[٢]، فَاكتفى مِنْهُم بالإِجْمَالِ الَّذِي يَنْدَرِجُ تَحْتَهُ التَّفْصِيْلُ: فَقَبِلَ مِنهم في مَبدأ الأمر أن يُقِرّوا بألسنتهم وقلوبهم بأن اللَّه سبحانه هو ربهم ومعبودهم بحق، دون سواه، وأن محمدًا ﷺ هو رسول اللَّه، وأن جميع ما جاء من عند اللَّه حقٌّ وصِدقٌ، وواجب العمل به، وجعل لذلك مفتاحًا هو الكلمة الطيبة (**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ**) فَمَن قال هذه الكلمة بلسانه، وَصَدَّقَ بها بِجَنَانِهِ، ولم يُقْرِنْهَا بِما ينقضها من القول، أو العمل، أو الاعتقاد، دخل دين اللَّه، وفارق الكفر الذي كان عليه.

قَالَ العَلَّامَةُ علي بنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي العِزِّ الْحَنَفِيّ فِي شَرْحِ قَوْلِ مَتْنِ الإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيّ (نَقُوْلُ فِي تَوْحِيْدِ اللَّهِ مُعْتَقِدِيْنَ بِتَوْفِيْقِ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيْكَ لَهُ)[٣]: " اعلم أنَّ التوحيدَ أول دعوة الرسل. وأول منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السَّالك إلى اللَّه عز وجل.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ

= كِتَابَةُ ذَلِكَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوْظِ.
مَشِيْئَةُ اللَّهِ النَّافِذَة، وَقُدْرَتُهُ الشَّامِلَة.

(١) سورة الأنفال، الآية ٤.

(٢) الإِيْمَانُ كَمَا تَقَدَّمَ نَوْعَانِ: إِيْمَانٌ مُجمَلٌ، وَإِيْمَانٌ مُفصَّلٌ فالأَوَّلُ هُوَ الإِيْمَانُ باللَّهِ وَبكُلِ مَاجَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِن غَيْرِ تَعَرُّضٍ لَتَفْصِيْلِ مَاجَاءَ بِهِ، فعندما يَشهدُ الكَافِرُ: يَكونُ قَد صَدَّقَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَمَا أَخْبَرَ بِهِ مِن أَرْكَانِ الإِيْمَانِ وَأَرْكَانِ الإِسْلَامِ.

(٣) انظر كتاب شرح العقيدة الطحاوية تخريج محمد ناصر الألباني ط الثانية ١٤٠٤هـ ص ٧٧.

غَيْرُهُۥٓ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾﴾(١).

وَقَالَ هُودٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَومِهِ: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾(٢).

وَقَالَ صَالِحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَومِهِ: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾(٣).

وَقَالَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾(٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ ۚ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾(٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾(٦).

وَقَالَ ﷺ: (أُمِرْتُ أَن أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّه وَأَنَّ مُحَمَّدًا

---

(١) سورة الأعراف: ٥٩.

(٢) سورة الأعراف: ٦٥.

(٣) سورة الأعراف ٧٣.

(٤) سورة الأعراف: ٨٥.

(٥) سورة النحل: ٣٦.

(٦) سورة الأنبياء: ٢٥.

رَسُولُ اللهِ)[١].

ولهذا كان الصحيح أنَّ أول واجب على المكلف شهادة أن لا إله إلا اللَّه، لا النظر ولا القصد إلى النظر، ولا الشك، كما هي أقوال أرباب أهل الكلام المذموم.

بل السَّلف كلهم متفقون على أنَّ من فعل ذلك قبل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقب بلوغه، بل يؤمر بالطهارة والصلاة إذا بلغ أو ميز عند من يرى ذلك، ولم يُوجِب أحدٌ منهم على وَلِيِّهِ أن يُخَاطِبُهُ حينئذ بتجديد الشَّهادتين، وَإِن كَانَ الإِقْرَارُ بالشَّهَادتين وَاجبًا باتفاق المسلمين، ووجوبه يسبق وجوب الصَّلاة، لكنه أدى هذا الواجب قبل ذلك[٢].

وَهُنَاكَ أَدِلَّةٌ صَحِيْحَةٌ رَتَّبَتْ حُصُوْلَ هَذَا الأَصْلِ مِنْهَا:

١- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**أشهدُ أن لا إله إلا اللَّه وَأَني رَسُولُ اللَّه، لا يَلقى اللَّه بِهِمَا عَبدٌ غير شَاكٍّ فِيهمَا، إِلا دَخَلَ الْجَنَّةَ**)[٣].

٢- رَوَى الإِمَامُ مُسْلِمٍ[٤] رَحِمَهُ اللهُ: مِن حَديث الصُّنَابِحِيّ، عن عُبادة بن الصَّامت أنَّه قَالَ: دخلتُ عليه وهو في الموت، فبكيتُ. فقال: مهلًا. لم تبكي؟ فو اللَّه لئن استشهدت لأشهدن لك، ولئن شُفِّعتُ لأشفعن لك، ولئن استطعت لأنفعنك، ثُمَّ قَالَ: واللَّه ما من حديث سمعته من رسول اللَّه ﷺ لكم فيه خير إلا حدثتكموه إلا حديثًا واحدًا، وَسوفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ اليوم، وقد أحيط بنفسي، سَمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (**من شَهِدَ أن لا إله إلا اللَّه وأنَّ محمدًا**

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح (٧٥/١) ح (٢٥)؛ ومسلم في الصحيح (٥٣/١) ح (٢٢/٣٦).

(٢) انظر كتاب شرح العقيدة الطحاوية تخريج محمد ناصر الألباني ط الثانية ١٤٠٤هـ ص ٧٧.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (١ / ٢٢٤).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (٢٢٨/١).

رسول اللَّه حَرَّمَ اللَّهُ عَليهِ النَّار)[١].

٣- وَرَوَى مُسْلِمٌ أيضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**مَن مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**)[٢].

وهناك وقائع وسنن عملية في هذا الأصل أيضًا: أخرج مسلم وغيره من حديث معاوية بن الحكم السلمي أنَّ النبي ﷺ قال لجارية أراد معاوية بن الحكم أن يعتقها عن كفارة: «**أين اللَّه ؟**» فقالت: في السماء. فقال: «**من أنا؟**» قالت: أنت رسول اللَّه ﷺ. فقال: « **أعتقها** »[٣].

وَذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ: قصة إسلام خالد بن سعيد رضي اللَّه عنه، ورد في السيرة أنه لقي رسول اللَّه ﷺ، وهو بأجياد، فقال: يا رسول اللَّه، يا محمد، إلام تدعو ؟ قال (**ادعوك إلى اللَّه وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، تخلع ما أنت عليه من عبادة حجر لا يسمع ولا يضر ولا ينفع، ولا يدري من عبده ممن لا يعبده**)، قال خالد: فإني أشهد أن لا إله إلا اللَّه وأشهد أنك رسول اللَّه، فَسُرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بإسلامه)[٤].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٢٢٨/١).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (٢١٨/١).

(٣) هذا خطاب من الرسول ﷺ لمعاوية بن الحكم عندما قال: "أعتقها" : والحديث رواه مسلم برقم (١٢٢٧)، ومالك في الموطأ ص ٤٨٥ وأبو داود برقم (٩٣٠)، والنسائي برقم (١٢١٨)، من حديث معاوية بن الحكم.
وانظر نيل الأوطار ح ٧ ص ٢٠٨، للشوكاني
وقد جاء عند أبي داود والنسائي من حديث الشريد بن سويد الثقفي أن النبي ﷺ قال لجارية: (**من ربك ؟ قالت اللَّه، قال فمن أنا : قالت رسول الله. فقال: اعتقها فإنها مؤمنة.** انظر نيل الأوطار أيضًا ح٧ ص ٢٠٨.

(٤) انظر السيرة النبوية لابن كثير ج ١/ ص ٤٤٥.

وفي قصة إسلام أبي ذر الغفاري[١] أنه قال: كنت ربع الإسلام أسلم قبلي ثلاثة نفر، وأنا الرابع أتيت رسول اللَّه أشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، فَرَأَيْتُ الاسْتِبْشَارَ فِي وَجْهِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ.

وفي هذا الخبر دلالة واضحة على أن الصحابة كانوا يدخلون الإسلام بالشهادتين.

قال الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى: "اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أنَّ المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادًا جازمًا خاليًا من الشكوك ونطق بالشهادتين، فإن اقتصر على إحداهما لم يكن من أهل القبلة أصلًا إلا إذا عجز عن النطق لخلل في لسانه أو لعدم التمكن لمعاجلة المنية أو لغير ذلك، فإنه يكون مؤمنًا.

أما إذا أتى بالشهادتين فلا يشترط معهما أن يقول وأنا بريء من كل دين خالف الإسلام إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاص رسالة نبينا محمد ﷺ إلى العرب فإنه لا يحكم بإسلامه إلا بأن يتبرأ.

ثم أردف يقول: من أصحابنا أصحاب الشافعي رحمه اللَّه من شرط أن يتبرأ مطلقًا وليس بشيء أما إذا اقتصر على قوله لا إله إلا اللَّه ولم يقل محمد رسول اللَّه فالمشهور من مذهبنا ومذاهب العلماء أنه لا يكون مسلمًا، ومن أصحابنا

---

(١) وقد أخرج البخاري قصة إسلام أبي ذر كاملة برقم(٣٨٦١)، ومسلم، برقم(٦٥١٦)، وفيه أن النبي ﷺ، قال لأبي ذر بعد أن أسلم: **ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي**. قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ...".

(والاستبشار هنا بمعنى القبول والإقرار).

من قال مسلمًا ويطالب بالشهادة الأُخرى، فإن أبي جعل مرتدًا، ويحتج لهذا القول بقوله ﷺ: **(أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللَّه فإذا قالوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم)**، وهذا محمول عند الجماهير على قول الشهادتين واسْتُغْنِيَ بذكر إحداهما عن الأُخرى لارتباطهما وشهرتهما واللَّه أعلم.[١]

❑ **وهنا يجب ملاحظة عدة قواعد مهمة:**

القاعدة الأولى: أنَّ الدخول في الإسلام إنما يكون بالشهادتين، وإذا اقتصر في بعض الأحاديث على شهادة التوحيد، فهو إما من باب الاكتفاء أو الاختصار من بعض الرواة.

ولهذا جاء عن بعض السلف: "الإسلام الكلمة". يعني: كلمة الشهادة.

وأما الصَّلاة والصِّيام وسائر شرائع الإسلام وفرائضه فإنما يطالب بها بعد أن يصبح مسلمًا إذ هي لا تصح ولا تقبل إلا من مسلم.

أما الكافر فلا صلاة له ولا صيام ولا حج. الخ. لفقدانه شرط القبول، وهو الإسلام.

القاعدة الثانية: من مات على التوحيد استوجب الجنة:

وذلك أنَّ من مات على التوحيد (أي على: لا إله إلا الله) استحق عند اللَّه أمرين:

الأول: النجاة من الخلود في النار، وإن اقترف من المعاصي ما اقترف، سواء منها ما يتعلق بحقوق اللَّه كالزنا، أو بحقوق العباد كالسرقة.

وإن دخل بذنوبه النار فسيخرج منها لا محالة، مادام في قلبه مثقال حبة

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١/١٤٩).

خردل من إيمان.

الثاني: دخول الجنة لا محالة، وإن تأخر دخوله، فلم يدخلها مع السابقين: بسبب عذابه في النار لمعاص لم يتب منها، ولم تكفر عنه بسبب من الأسباب. والدليل على ذلك أحاديث صحاح مشهورة في الصحيحين وغيرهما من دواوين السنة منها: عن عبادة بن الصامت أن رسول اللَّه ﷺ قال: **(من شهد أن لا إله إلا اللَّه، وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد اللَّه ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق، والنار حق، أدخله اللَّه الجنة على ما كان من عمل)**.

وكما تقدم من حديث أبي ذر قال: أتيت رسول اللَّه ﷺ فقال: **(ما من عبد قال: لا إله إلا اللَّه ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة)**.

وَ(إن اللَّه حرم على النار من قال لا إله إلا اللَّه يبتغي بها وجه الله) أي لم يقلها لمجرد أن يعصم بها دمه وماله كالمنافقين في عهد النبوة.

وعن أنس: أن رسول اللَّه ﷺ قال: **(يخرج من النار من قال: (لا إله إلا الله) وكان في قلبه من الخير ما يزن برة (يعني حبة قمح))**.

وهذه الأحاديث كلها متفق عليها في الصحيحين.

وفي الصحيحين أيضا من حديث أبي ذر، أن النبي ﷺ قال: **(أتاني جبريل فبشرني: أنه من مات من أُمتك لا يشرك باللَّه شيئا دخل الجنة. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق)**.

وفي صحيح مسلم من حديث الصنابحي عن عبادة قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **(من يشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدا رسول اللَّه، حرم اللَّه عليه النار)**.

وغير هذه الأحاديث كثير، ودلالتها صريحة على أنَّ كلمة الشهادة موجبة

لدخول الجنة والنجاة من النار.

والمراد بدخول الجنة: دخولها ولو في النهاية، بعد استحقاق العذاب في النار زمنا ما.

وكذلك المراد بالنجاة من النار: النجاة من الخلود فيها.

وإنما قلنا هذا، جمعا بين هذه الأحاديث وأحاديث أُخرى حرمت الجنة، وأوجبت النار على من ارتكب بعض المعاصي.. فلا يجوز أن نضرب النصوص بعضها ببعض.

القاعدة الثالثة: أنَّ الإنسان بعد أن يدخل في الإسلام بالإقرار بالشهادتين، يصبح - بِمُقتضى إسلامه- ملتزمًا بجميع أحكام الإسلام، والالتزام يعني الإيمان بعدالتها وقدسيتها، ووجوب الخضوع والتسليم لها، والعمل بموجبها. أعني الأحكام النصية الصريحة الثابتة بالكتاب والسنة.

فليس له خيار تجاهها بحيث يقبل أو يرفض، ويأخذ أو يدع، بل لابد أن ينقاد لها مسلمًا راضيًا، مُحلًا حلالها، محرمًا حرامها، معتقدًا بوجوب ما أوجبت، واستحباب ما أحبت.

يقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[(١)].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾[(٢)].

وَقَالَ أيضًا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٦.

(٢) سورة النور، الآية ٥١-٥٢.

﴿يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾[1].

ومن المهم أن نعرف هنا، أن من أحكام الإسلام من الواجبات والمحرمات والعقوبات وغيرها من التشريعات، ما ثبت ثبوتًا قطعيًّا، وأصبح من الأحكام اليقينية، التي لا يتطرق إليها ريب ولا شبهة، أنها من دين اللَّه وشرعه، وهي التي يطلق عليها علماء الإسلام اسم "المعلوم من الدين بالضرورة".

وعلامتها أنَّ الخاصة والعامة يعرفونها، ولا يحتاج إثباتها إلى نظر واستدلال، وذلك مثل فرضية الصلاة والزكاة وغيرها من أركان الإسلام وحرمة القتل والزنا وأكل الربا وشرب الخمر ونحوها من الكبائر، ومثل الأحكام القطعية في الزواج والطلاق والميراث والحدود والقصاص وما شابهها.

فمن أنكر شيئًا من هذه الأحكام "المعلومة من الدين بالضرورة" أو استخف بها واستهزأ فقد كفر كفرًا صريحًا، وَحُكِمَ عليه بالرِّدة عن الإسلام.

وذلك أنَّ هذه الأحكام نطقت بها الآيات الصريحة، وتواترت بها الأحاديث الصحيحة، وأجمعت عليها الأُمة جيلًا بعد جيل، فمن كذب بها فقد كذب نص القرآن والسنة. وهذا كُفر.

ولم يستثن من ذلك إلا من كان حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة عن أمصار المسلمين، ومظان العلم، فهذا يعذر إذا أنكر هذه الضروريات الدينية، حتى يعلم ويفقه في دين اللَّه، فيجري عليه بعد ذلك ما يجري على سائر المسلمين.

---

(١) سورة النساء، الآية ٦٥.

القاعدة الرابعة: كبائر المعاصي تنقص الإيمان ولكنها لا تهدمه:

أي أن المعاصي والكبائر - وإن أصر عليها صاحبها ولم يتب منها - تَخدش الإيمان وتنقصه، ولكنها لا تنقضه من أساسه، ولا تنفيه بالكلية.

والدليل على ذلك ما يأتي:

١- أنها لو كانت تهدم الإيمان من أصله، وتخرج صاحبها إلى الكفر المطلق، لكانت المعصية والردة شيئًا واحدًا، وكان العاصي مرتدًّا، ووجب أن يعاقب عقوبة المرتد، ولم تتنوع عقوبات الزاني والسارق وقاطع الطريق وشارب الخمر والقاتل. وهذا مرفوض بالنص والإجماع.

٢- أنَّ القرآن نص على أُخوة القاتل لأولياء المقتول في آية القصاص حين قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨﴾[١]

٣- إن القرآن أثبت الإيمان للطائفتين المقتتلتين في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٠﴾[٢]. فأثبت لهم الإيمان والأُخوة الدِّينية مع وجود الاقتتال، ومع قوله ﷺ في الحديث الصحيح: **(لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم وجوه بعض)**[٣].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٨.

(٢) سورة الحجرات ٩-١٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦/١) (١٢١)وَ(٦١٩/٢) (١٦٥٢)، ومسلم (٨١/١) (٦٥)وَ(٣/ ١٣٠٥) (١٦٧٩).

وقوله: (**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**)[١].

وبهذا الحديث الأخير استدل البخاري - فيما استدل- بأن المعاصي لا يكفر صاحبها، لأن الرسول ﷺ سماهما مسلمين مع توعدهما بالنار.

والمراد: إذا كان الاقتتال بغير تأويل سائغ.

٤- أنَّ حاطب بن أبي بلتعة ارتكب خطيئة تشبه ما يسمى الآن "الخيانة العظمى" حيث أراد نقل أخبار الرسول ﷺ وتحركات جيشه إلى قريش قُبيل فتح مكة، مع حرص الرسول ﷺ على كتمان ذلك عنهم.

وقال له عمر: دعني يا رسول اللّه أضرب عنقه فقد نافق.

ولكن الرسول ﷺ صاحب القلب الكبير والصدر الواسع اعتذر لهذا الصحابي الجليل بأنه من أهل بدر، ولم يعتبر عمله ناقلًا له من الإيمان إلى الكفر.

ونزل القرآن يؤكد ذلك حيث نزل في شأنه أول سورة الممتحنة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِى سَبِيلِى وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِىۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعۡلَمُ بِمَآ أَخۡفَيۡتُمۡ وَمَآ أَعۡلَنتُمۡۚ وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١﴾[٢].

فخاطبه اللّه فيمن خاطب بعنوان الإيمان، وجعل عدوه سبحانه وعدوهم

---

(١) أخرجه البخاري. الإيمان / باب: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ...﴾. (١٣/١)، الديات / باب: (٢). (٣٧/٨) من حديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة مرفوعًا، وفي سياق إسناده قصة نهي أبي بكرة للأحنف عن الخروج للقتال مع الإمام عليّ. ثم رواه في كتاب الفتن/ باب: إذا التقى المسلمان بسيفهما... (٩٢/٨) من حديث الحسن عن أبي بكرة مرفوعًا بلفظ: **إذا تواجه المسلمان فكلاهما من أهل النار**. قيل: فهذا القاتل! فما بال المقتول؟! قال: **إنه أراد قتل صاحبه.**

(٢) سورة الممتحنة، الآية ١.

واحدًا، مع قوله: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾.

٥- وقريب من ذلك ما نزل في شأن الذين قذفوا أُم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها ومنهم مسطح بن أثاثة، وكان من أهل بدر. وكان أبو بكر حلف ألا يصله، فأنزل اللَّه في شأنه ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾[1].

٦- ما رواه البخاري[2] من حديث أبي هريرة في قصة شارب الخمر، الذي أمر النبي ﷺ بضربه فضربوه، فلما انصرف، قال بعض القوم: أخزاك الله.

فقال: النبي ﷺ: **(لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان).**

وفي رواية أخرى للبخاري: **(لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم).**

وفي سنن أبي داود[3] في هذه القصة زيادة: **(ولكن قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه).**

فهذه هي نظرة المصطفى ﷺ المتسامِحَة إلى شَارِبِ أُمِّ الْخَبَائِثِ، فهو يأمر بضربه، ولكنه لا يرضى بلعنه وطرده من رحمة اللَّه، ولا إخراجه من نطاق المؤمنين، بل يثبت الأُخوة بينه وبينهم، وينهاهم أن يفتحوا ثغرة للشيطان إلى قلبه إذا سبوه وأذلوه علانية، بل يأمرهم أن يدعوا له بالمغفرة والرحمة، ويشعروه بالأُخوة والمحبة، والحرص على هدايته، فعسى أن يرده ذلك عن غوايته.

---

(١) سورة النور، الآية ٢٢.

(٢) صحيح البخاري الحدود ١٢ / ٦٦ رقم ٦٧٧٧، ٦٧٨١.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ووجه عونهم الشيطان بذلك يريد بتزيينه له المعصية أن يحصل له الخزي، فإذا دعوا عليه بالخزي فكأنهم قد حصلوا مقصود الشيطان.

بل يندب الدعاء له بالتوبة والمغفرة؛ لأن الدعاء عليه قد يحمله على التمادي أو يقنطه من قبول التوبة.

(٣) (١٦٢/٤، رقم ٤٤٧٧).

٧- وأكثر من ذلك ما رواه البخاري[(١)] أيضًا عن عمر بن الخطاب : أن رجلًا على عهد النبي ﷺ، كان اسمه عبد اللَّه، وكان يلقب (حمارًا)، وكان يُضْحِك رسول اللَّه ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشَّراب، فأُتي به يومًا، فأمر به فجلد. فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لا تلعنوه فو اللَّه ما علمت أنه لا يحب اللَّه ورسوله)**. وفي بعض روايات الحديث: **(لقد علمت أنه يحب اللَّه ورسوله)**. وفي بعضها: **(ما علمت إلا أنه يحب اللَّه ورسوله)**.

فهذا مع إدمانه الشرب، وإصراره عليه، وإنكاره منه، حتى نقل ابن حجر في الفتح عن ابن عبد البر أنه ضرب خمسين مرة، ينهى النبي ﷺ عن لعنه، ويقرر أنه يحب اللَّه ورسوله ﷺ.

يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي بَيَانِ فَوَائِدِ هَذَا الْحَدِيْثِ فِي "الْفَتْحِ"[(٢)]:

(أ) فيه الرَّد على من زَعَمَ أنَّ مُرتكب الكبيرة كَافِرٌ، لثبوتِ النَّهي عن لعنه، والأمر بالدُّعَاءِ له.

(ب) وفيه أَنْ لا تنافي بين ارتكاب النَّهي وثبوت مَحبة اللَّه ورسوله ﷺ في قلب المرتكب، لأنه ﷺ أخبر بأن المذكور يحب اللَّه ورسوله ﷺ، مع وجود ما صدر عنه.

(ج) وأَنَّ من تكررت منه المعصية لا تنزع منه محبة اللَّه ورسوله ﷺ.

(د) ويؤخذ منه تأكيد ما تقدم أَنَّ نفي الإِيْمَان - عن شارب الخمر- (أي في حديث: **لا يشرب الخمر وهو مؤمن**)[(٣)] - لا يراد به زواله بالكلية، بل نفي

---

(١) رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (٧٥/١٢) كتاب الحدود، حديث رقم (٦٧٨٠).

(٢) (٦٦/١٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٧٥/٢) (٢٣٤٢)، ومسلم (٧٦/١) (٥٧)، وأبو داود (٢٢١/٤) (٤٦٨٩)، والترمذي (١٥/٥) (٢٦٢٥).

كماله. اهـ

٨- الأحاديث السابقة التي أوجبت لمن قال: "لا إله إلا الله" الجنة وإن زنا وإن سرق.

٩- ما صح واستفاض عن النَّبِيِّ ﷺ أنه سيشفع لأهل الكبائر من أُمته.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمَيْنِ كَبِيْرَيْنِ:

أولهما: أنه لم يُخرجهم باقتراف الكبيرة عن حظيرة أُمته.

ثانيهما: أنَّ اللَّهَ سيرحمهم بهذه الشفاعة، إما بإعفائهم من دخول النَّار أصلًا، وإن استوجبوها بذنوبهم.

وإما بإخراجهم منها بعد أن دخلوها وعذبوا فيها زمنًا، فهم غير مُخلَّدين في النَّار قطعًا.

القاعدة الخامسة:

مَا عَدا الشِّرْك فهو تَحت المغفرة:

وهي تأكيد للقاعدة السابقة - أن الذنب الذي لا يغفر هو الشرك باللَّه تعالى، وما عداه من الذنوب - صَغُرت أو كَبُرت-فهو في مشيئة اللَّه تعالى، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾[1]. وَالمرادُ بالشِّرك في الآية وأمثالها:

الشرك الأكبر، وهو اتخاذ إله أو آلهة مع اللَّه تعالى وهو المراد بهذا اللفظ عند الإطلاق. ومثله الكفر الأكبر: كفر الجحود والإنكار.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى[2]: "لأنَّ مَن جَحَدَ نبوة مُحمد ﷺ

---

(١) سورة النساء، الآية ١١٦.

(٢) فتح الباري (١/٨٥).

مثلًا، كان كافرًا ولو لم يجعل مع اللّه إلها آخر، والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف أما المعاصي الأخرى دون الكفر أو الشرك، فهي تحت سلطان المشيئة الإلهية. من شاء غفر له، ومن شاء عاقبه، كما ذكرت الآيتان السابقتان (وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء)".

قَالَ الإِمَامُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "ولا يجوز أن يحمل هذا على التائب، لأن التائب لا فرق في حقه بين الشرك وغيره كما قال سبحانه في الآية الأخرى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥٣﴾[١].

فهنا عمم وأطلق، لأن المراد به التائب، وهناك خص وعلق"[٢].

وقد جاء الحديث الصحيح يؤيد مضمون الآية الكريمة في أنَّ ما عدا الشرك من المعاصي موكول إلى المشيئة الإلهية.

ففي حديث عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ «**بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ**». **فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ**[٣].

---

(١) سورة الزمر، الآية ٥٣.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤٨٥/٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار: (١٨)، ومسلم في كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها: (١٧٠٩)، والترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء أن الحدود كفارةٌ لأهلها: (١٤٣٩)، والنسائي في كتاب البيعة، باب البيعة على فراق المشرك: =

والحديث واضح الدلالة على أَنَّ ارتكاب الموبقات التي اشتملت البيعة على اجتنابها لا يخرج صاحبها من الإسلام، بل من عوقب عليها كانت العقوبة طهارة وكفارة له، وإلا فهو في المشيئة.

يَقُولُ العَلَامَةُ الْمَازِرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "فِي الْحَدِيْثِ رَدٌّ عَلَى الْخَوَارِجِ الَّذِيْنَ يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَرَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِيْنَ يُوجِبُونَ تَعْذِيْبَ الفَاسِقِ إِذَا مَاتَ بِلَا تَوْبَةٍ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ بِأَنَّهُ تَحْتَ الْمَشِيْئَةِ وَلَم يَقُل: لَابُدَّ أَنْ يُعَذِّبَهُ"(١).

وَقَالَ الطِّيْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "فِيْهِ الإِشَارَةُ إِلَى الْكَفِّ عَلَى الشَّهَادَةِ بِالنَّارِ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا مَن وَرَدَ النَّصُّ فِيْهِ بِعَيْنِهِ"(٢).

وَمِن كُلِّ مَا تَقَدَّمَ، يَتَلَخَّصُ التالي:

١- أَنَّ الكَافِرَ الأَصْلِيّ إِذَا أَقَرَّ بِالإِسْلَام ثَبَتَ لَهُ وَصْفُ الإِسْلَامِ بِذَلِك؛ إِلَّا إِذَا عَلِمْنَا مِن حَالِهِ عِلْمًا يَقِيْنِيًّا أَنَّهُ لَا يُرِيْدُ حَقِيْقَةَ الإِقْرَارِ، وَلَا إِرَادَةَ الدُّخُوْلِ فِي الإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ يَبْقَى عَلَى كُفْرِهِ الأَصْلِيّ، وَلَا يَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ الْمُرْتَدّ، لِأَنَّهُ لَم يَكُن لَهُ إِسْلَامٌ إِرْتَدَّ عَنْهُ؛ وَمُثَالُ ذَلِك مَن يَعْنُونَ بِدِارَسَةِ الإِسْلَامِ مِن مُسْتَشْرِقِيْنَ وَغَيْرِهِم، وَيَلْحَظُوْنَ الْحَقَّ فِيْمَا يَدْرُسُوْنَهُ وَيُعْلِنُوْنَ ذَلِك، لَكِن لَا عَلَى جِهَةِ التَّسْلِيْمِ وَقَبُوْلِ الإِسْلَامِ، فَهَؤلاءِ عَلَى أَصْلِ كُفْرِهِم، لِأَنَّ مُجرَّدَ شَهَادَتِهِم أَنَّ الإِسْلَامَ حَقٌّ لَا يَكْفِي فِي إِسْلَامِهِم حَتَّى يُعْلِنُوا قَبُوْلِهِم لِدِيْنِ الإِسْلَامِ، وَالإِذْعَانِ لَهُ.

= (٤١٧٨)، وأحمد في مسنده: (٥ / ٣١٤، ٣٢٠)، والدارمي في كتاب السير، باب في بيعة النبي ﷺ: (٢٤٥٧).

(١) فتح الباري (١/٦٨).

(٢) انظر: فتح الباري (١/٦٨).

٢- أنَّ الْمُسْلِمَ الَّذِي نَجهلُ حَالَهُ يَكْفِي فِي مَعْرِفَتِنَا بِإِسْلَامِهِ أَيُّ دَلَالَةٍ عَلَى ذَلِكَ، كَمَن صَلَّى أَو صَامَ أَو فَعَلَ مَا هُوَ مِن خَصَائِصِ الإِسْلَامِ.

وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «**مَن صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيْحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَرَسُوْلِهِ**»[1].

يَقُوْلُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ لِهَذَا الْحَدِيْثِ: (... وَفِيهِ: أَنَّ أُمُوْرَ النَّاسِ مَحْمُوْلَةٌ عَلَى الظَّاهِرِ، فَمَن أَظْهَرَ شَعَائِرَ الدِّيْنِ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ أَحْكَامُ أَهْلِهِ، مَا لَم يَظْهَرْ مِنْهُ خِلَافَ ذَلِكَ)[2].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (وَقد عُلِمَ بالاضطرار من دين الرسول ﷺ واتفقت عليه الأُمة أَنَّ أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أنَّ لا إله إلا اللَّه وأَنَّ مُحمدًا رسول اللَّه، فبذلك يصير الكافر مسلمًا، والعدو وليًا، والمباح دمه وماله معصوم الدَّم والمال، ثم إن كان ذلك من قلبه فقد دخل في الإيمان، و إن قاله بلسانه دون قلبه فهو في ظاهر الإسلام دون باطن الإيمان)[3].

٣- أَنَّ الْمُرْتَدَّ لَا يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ حَتَّى يَتُوبَ وَيَرْجِعَ عَمَّا كَفَرَ بِهِ عَلَى الْخُصُوْصِ، فَلَا يَكْفِيْهِ الإِقْرَارُ العَام، وَلَيْسَ كَالْكَافِرِ الأَصْلِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ الإِسْلَامَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ بِإِسْلَامِهِ مُعَلَّقٌ بِاسْتِتَابَتِهِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ اسْتِتَابَتُهُ فِيْمَا خَرَجَ بِهِ مِنَ الدِّيْنِ، فَكَذَلِكَ رُجُوْعُهُ إِلَيْهِ إِنَّمَا يَكُونُ بِإِقْرَارِهِ بِهِ أَيْضًا، زِيَادَةً عَلَى الإِقْرَارِ العَامِ.

٤- الْطِّفْلُ تَبَعٌ لِأَبَوَيْهِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا، حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ خِلَافُ ذَلِك إِذَا

---

(١) أخرجه البخاري، برقم (٣٩١)، والنسائي، برقم (٤٩٩٧).

(٢) "فتح الباري" (١/٤٩٧)، وانظر أيضًا "شرح العقيدة الطحاوية" (ص/١٥).

(٣) "تيسير العزيز الحميد" سليمان بن عبد اللَّه آل الشيخ (ص/١٢٧). وانظر: "درء التعارض" لابن تيمية (٧/٤٣٤).

أَصْبَحَ مُكَلَّفًا، فَالْمُسْلِمُ عَلَى أَصْلِ إِسْلَامِهِ حَتَّى تَظْهَرَ مِنْهُ رِدَّةٌ، وَالْكَافِرُ عَلَى أَصْلِ كُفْرِهِ حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ إِسْلَامٌ.

وَمَن جُهِلَ حَالُهُ كَاللَّقِيْطِ فِي بَلَدٍ فِيْهِ مُسْلِمُونَ وَكُفَّارٌ فَهُوَ مُسْلِمٌ، تَغْلِيْبًا لِلإِسْلَامِ(١).

❑ المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل:

تَقَرَّرَ فِيْمَا سَبَقَ أَنَّ الأَصْلَ فِي ثُبوتِ وَصْفِ الإِسْلَامِ لِلْمُعَيَّنِ ابْتِدَاءً هُوَ: النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَالإِقْرَارُ بِهِمَا.

وَتَقَدَّمَ أَيضًا أنَّ هذه قاعدة عامة عند أهل السنة، و أنها هي الأصل المعتبر في ثبوت وصف الإسلام للمعين؛ وأن الالتزام بهذه القاعدة لا يعني أن من ظهر لنا أنه لا يريد بما هو إقرار- من حيث الأصل - الدخول به في الإسلام فإنه لابد من استيفاء ما يتحقق به العلم بإرادة المعين الدخول في الإسلام، و أَنَّ مُجَرَّد اللبس والشَّك لا يكفي لعدم اعتبار الإقرار حتى يحصل يقين يقتضي عدم اعتباره.

وبهذا نجمع بين الالتزام بالأصل في ثبوت وصف الإسلام؛ مع الأخذ بالاعتبارات والحالات الخاصة عند تحقق وجودها.

وهذه القاعدة عظيمة ومهمة، فالكافر إذا لقن الشهادة فنطق بها يحكم له بالإسلام، ولا يلزم أن نختبره ونتجسس عليه حتى نصل لنتيجة فهمه، وإلا لبين ذلك رسول اللَّه ﷺ، لأنه من صميم دعوته.

بل الذي نجده في السنة أنه عرض الإسلام على كثير، فلما تشهدوا قَبِل إسلامهم.

---

(١) للتفصيل في ذلك انظر مثلًا: "المغني" لابن قدامة (٧٤٨/٥).

عن أنس رضي اللَّه عنه قال: (كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: **أسلم، فنظر إلى أبيه، وهو عنده فقال: أطع أبا القاسم. فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الْحَمْدُ اللَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**)[١].

وجاء في بعض الروايات: أنه ما لبث أن مات، فقال ﷺ للمسلمين: **(صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُم)**[٢].

ولم يكن ثَمَّةَ وَقتٌ لاختبار فَهْمِهِ، ومع ذلك حمد رسول اللَّه ﷺ ربه الذي أنقذ هذا الغلام[٣] من النار.

وقد مر خبر ذلك الصحابي الذي أعتق كل مسلم من عبيده، وكانت له (أَمة) لا تفقه شيئًا من الدِّين، فاستدعاها رسول اللَّه ﷺ وسألها: **أين اللَّه ؟ فأشارت للسماء، ثم سألها: من أنا ؟ فقالت: رسول الله. فقال ﷺ: إنها مؤمنة.** وربما كان هذا كل ما تعرفه من الإسلام.

وعن أبي واقد الليثي: (خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ قبل خيبر، ونحن حديثو عهد بكفر، وللمشركين سدرة يلتقون حولها وينوطون بها أسلحتهم، فقالوا: اجعل لنا ذات أنواط. فقال رسول اللَّه ﷺ: **اللَّه أكبر!! كما قالت بنو إسرائيل اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهةً، لتركبن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جُحر ضب لاتبعتموهم**)[٤].

---

(١) البخاري (٤٥٥/١) (١٢٩٠)، وأبو داود(١٨٥/٣) (٣٠٩٥)، وأحمد (١٧٥/٣).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٤٣١/٣)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وانظر: نصب الراية للزيلعي (٢٧١/٤).

(٣) اسمه: عبد القدوس، انظر: غوامض الأسماء المبهمة (٦٤٦/٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢١٨/٥)، والترمذي(٢١٨٠)، وابن حبان (٩٤/١٥).

ومع هذا الجهل فلم يكفرهم رسول اللَّه ﷺ، وقد كشفوا عن عدم فهم للشهادة، ومع ذلك لم يرد عليهم شهادتهم.

ومن المعروف أن بعض الأعراب كان يقف على رسول اللَّه ﷺ يسأله ثم يسلم وينصرف، ولم يطعن أحد في إسلام هؤلاء وأمثالهم.

وحديث ذلك الأعرابي الذي سأله عن العبادات، فلما أخبره بها، انصرف وهو يقول واللَّه لا أزيد عليها شيئًا. وقد عقب رسول اللَّه ﷺ على ذلك قائلًا: **(أفلح إن صدق)**.

من كل ذلك وأمثاله يتضح جليًا أن النطق بالشهادة يكفي للحكم لصاحبها بالإسلام، ولا نملك أن نضع لذلك شروطًا لم يطلبها الشارع الحكيم.

ولكن هناك من لم يعتبر هذه القاعدة أصلًا؛ وبنى حكمَهُ للمعيَّن بالإسلام على أصولٍ مُخَالِفَةٍ، بِنَاءً عَلَى شُبَهٍ فَاسِدَةٍ، مُخَالِفَةً لِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ القَضِيَّة.

وَتَتَلَخَّصُ تِلْكَ الْمُخَالَفَاتِ وَالشُّبَهِ فِي أَمْرَيْنِ:

الأول: عدم الاعتبار بمجرد الإقرار والنطق بالشهادتين لثبوت وصف الإسلام بدعوى أن الناس في عمومهم قد جهلوا مفهوم الشهادتين، وعلى ذلك فنطقهم بها ليس بذي دلالة ولا اعتبار.

الثاني: أنَّ للإسلام حدًا أدنى لابد منه لتحقيق الالتزام الظاهر الذي هو من أصل الدين وهو الالتزام بالفرائض؛ ولابد قبل الحكم بالإسلام للمعين من تبين حاله فيما يتعلق بتحقيق ذلك الحد، و أما مُجرد النُّطق فدعوى لا تكفي لثبوت وصف الإسلام.

ولابد من تفصيل القول في كل من هاتين الشبهتين المعارضتين لأصل أهل السنة في هذه المسألة.

❑ الشبهة الأولى: جَهْلُ النَّاسِ بِمَدْلُولِ الشَّهَادَتَيْنِ:

تقوم هذه الشبهة في عدم اعتبار الإقرار لثبوت وصف الإسلام للمعين على مقدمتين:

١-أنَّ غالب الناس اليوم لا يعرفون معنى الشهادتين.

٢-أنَّ النطق بهما غير معتبر في ثبوت وصف الإسلام

ولابد من التأكيد بادئ ذي بدء أنه لا تلازم بين هاتين المقدمتين؛ لأن الجزم بأن النطق بالشهادتين غير معتبر في ثبوت وصف الإسلام لابد أن يبنى على الجزم بأن جميع المعينين لا يفهمون مدلولها، بحيث يكون ذلك حكمًا عامًا وقاعدة كلية لا مجرد احتمال. ولذلك فإنه ليس كل من قال بالمقدمة الأولى التزم بالمقدمة الثانية.

ومن أول من أطلق الحكم بأن أغلب الناس اليوم لا يفهمون مدلول شهادة أن لا إله إلا اللَّه:

-الأستاذ أبو الأعلى المودودي.

-وسيد قطب، رحمها الله.

وهو الذي يعتمد أصحاب هذه الشبهة على قولها، لكنهما لم يلتزما عدم اعتبار النطق بها لثبوت وصف الإسلام، ولا اشترطا التبين عن معرفة حقيقتها عند المعين.

يقول الأستاذ المودودي في بيان أن الجاهل لمعنى الإله والرب والعبادة والدين قد يقع في الشرك وهو لا يعلم: (إذا كان الإنسان لا يعرف ما الإله وما معنى الرب وما العبادة وما تطلق عليه كلمة الدين، فلا جرم أنَّ القرآن سيعود في نظره كلامًا مهملًا، لا يفهم من معانيه شيئًا، فلا يقدر أن يعرف حقيقة التوحيد، أو يتفطن إلى ماهية الشرك، ولا يستطيع أن يخص عبادته باللَّه سبحانه

أو يخلص دينه له، وكذلك إذا كان مفهوم تلك المصطلحات غامضًا متشابهًا في ذهن الرجل، وكانت معرفته بمعانيها ناقصة فلا شك أنه يلتبس عليه كل ما جاء من الهدى والإرشاد.

وتبقى عقيدته وأعماله كلها ناقصة مع كونه مؤمنًا بالقرآن. فإنه لن ينفك يلهج بكلمة لا إله إلا اللَّه ويتخذ مع ذلك آلهة متعددة من دون اللَّه، ولن يبرح يعلن أنه لا رب إلا اللَّه ثم يكون مطيعًا لأرباب من دون اللَّه في واقع الأمر.

إنه يجهر بكل صدق وإخلاص بأنه لا يعبد إلا اللَّه تعالى، ولا يخضع إلا له، ولكنه مع ذلك يكون عاكفًا على عبادة آلهة كثيرة من دون الله... الخ)[١].

ثم إنه بعد أن بين هذه القاعدة النظرية التي هي في ذاتها صحيحة - لأن الجاهل لمفهوم الشهادتين الإجمالي لا يصح إسلامه ولا يعتبر- انتقل إلى ما يتعلق بالواقع فحكم بأنه قد خفيت على الناس روح القرآن وفكرته المركزية، لكنه لم يلتزم مع ذلك بأن نطق الناس بالشهادة أو تظاهرهم بشعائر الإسلام غير مقبول منهم، ولا معتبر في الحكم لهم بالإسلام.

يَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ: (من الحق الذي لا مراء فيه أنه قد خفي على الناس معظم تعاليم القرآن. بل غابت عنهم روحه السامية وفكرته المركزية لمجرد ما غشي هذه المصطلحات الأربعة الأساسية من حجب الجهل.

وذلك من أكبر الأسباب التي تطرق لأجلها الوهن والضعف إلى عقائدهم وأعمالهم، على رغم قبولهم دين الإسلام وكونهم في عداد المسلمين)[٢].

وَيَقُولُ أَيْضًا: (يجب ملاحظة قضية تكفير المسلم، والاحتياط في هذه المسألة احتياطًا كاملًا، يتساوى مع الاحتياط في إصدار فتوى بقتل شخص ما،

---

(١) "المصطلحات الأربعة في القرآن" أبو الأعلى المودودي (ص/٧-٨).

(٢) المرجع السابق (ص/١١).

وعلينا أن نلاحظ أن في قلب كل مسلم يؤمن بالتوحيد ولا إله إلا اللَّه إيمانًا. فإذا صدر عنه شائبة من شوائب الكفر فيجب أن نحسن الظن، ونعتبر هذا مجرد جهل منه وعدم فهم، و أنه لا يقصد بهذا التحول من الإيمان إلى الكفر، لأنه لا يجب أن نصدر ضده فتوى بالكفر بمجرد أن نستمع إلى قوله، بل يجب علينا أن نفهمه بطريقة طيبة ونشرح له ما أشكل عليه، ونبين له الخطأ من الصواب)[١].

والمودودي رحمه اللَّه - من واقع دعوته وتعامله مع الناس - لم يكن يحكم بأن الناس لا يقبل منهم الإقرار، ولا يحكم لهم بالإسلام لمجرد احتمال جهلهم بمفهوم شهادة ألا إله إلا اللَّه وإنما كان يقرر أن الناس يجهلون حقيقة الشهادة ليدعو الناس إلى ضرورة فهم معنى (الإله) ومدلول شهادة ألا إله إلا الله.

وهو مع التزامه رحمه اللَّه بأنَّ أغلب النَّاس لا يفهمون مدلول شهادة ألا إله إلا اللَّه لم يكن يجعل ذلك مانعًا من الحكم للناس بالإسلام بمجرد النطق بالشهادتين والتظاهر بشعائر الإسلام.

وقد فهم بعض الشباب أيضًا أقوال سيد قطب على غير وجهها، لذا فإنني سوف أنقل تعليقه كاملًا هنا، قال[٢]:

(لقد انخلع كل من قال أشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه في مكة من الولاء لأسرته، والولاء لعشيرته، والولاء لقبيلته، والولاء لقيادته الجاهلية الممثلة في قريش، وأعطى ولاءه وزمامه لمحمد رسول اللَّه ﷺ، وللمجتمع الصغير الناشيء الذي قام بقيادته، في حين وقف المجتمع الجاهلي يدفع عن وجوده الذاتي خطر هذا التجمع الجديد، الخارج عليه حتى قبل اللقاء

---

(١) انظر: كتاب "أبو الأعلى المودودي. فكره ودعوته" أسعد جيلاني (ص/٢٧٤).

(٢) انظر: تفسير الظلال ٧١/١٠.

في المعركة الحربية، ويحاول سحق هذا التجمع الوليد في نشأته.

عندئذ آخى رسول اللَّه ﷺ بين أعضاء هذا التجمع الوليد، أي أنه حول هؤلاء الأفراد الآتين من المجتمع الجاهلي أفرادًا إلى مجتمع متكافل تقوم رابطة العقيدة فيه مقام رابطة الدم والنسب، ويقوم الولاء لقيادته الجديدة مقام الولاء للقيادة الجاهلية، ويقوم الولاء فيه للمجتمع الجديد مقام كل ولاء سابق. ثم لما فتح اللَّه للمسلمين دار الهجرة في المدينة، بعد أن وجد فيها مسلمون بايعوا القيادة الإسلامية على الولاء المطلق، والسمع والطاعة في المنشط والمكره، وحماية رسول اللَّه ﷺ مما يحمون منه أموالهم وأولادهم ونساءهم، وقامت الدولة المسلمة في المدينة بقيادة رسول اللَّه ﷺ، عاد رسول اللَّه ﷺ فآخى بين المهاجرين والأنصار، تلك المؤاخاة التي تقوم على رابطة الدم في الأسرة والعشيرة... وكان حكم اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾﴾(١).

أولياء في النصرة، وأولياء في الإرث، وأولياء في الديات والتعويضات وسائر ما يترتب على رابطة الدم والنسب من التزامات وعلاقات، ثم وُجِدَ أفراد آخرون دخلوا في هذا الدين عقيدة، ولكنهم لم يلتحقوا بالمجتمع المسلم فعلًا لم يهاجروا إلى دار الإسلام التي تحكمها شريعة اللَّه، ويحقق فيها وجوده الكامل، بعد ما تحقق له وجوده في مكة نسبيًا بالولاء لقيادته الجديدة والتجمع في تجمع عضوي حركي مستقل، ومنفصل عن المجتمع الجاهلي، ومواجهة

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٧٢.

له بهذا الوجود المستقل المميز.

وُجِدَ هؤلاء الأفراد سواء في مكة أو في الأعراب حول المدينة، يعتنقون العقيدة، ولكنهم لا ينضمون للمجتمع الذي يقوم على هذه العقيدة، ولا يدينون فعلًا دينونة كاملة للقيادة القائمة عليه.

وهؤلاء لم يعتبروا أعضاء في الْمُجتمع المسلم، ولم يجعل اللّه له ولاية - بكل أنواع الولاية - مع هذا الْمُجتمع، لأنهم بالفعل ليسوا من الْمُجتمع الإسلامي وفي هؤلاء نزل هذا الحكم ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ۚ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾(١).

وهذا الحكم منطقي ومفهوم مع طبيعة هذا الدِّين - التي أسلفنا - ومع منهجه الحركي الواقعي.

فهؤلاء الأفراد ليسوا أعضاء في المجتمع المسلم، ومن ثم لا تكون بينهم وبينه ولاية.

ولكن هناك رابطة العقيدة، وهذه لا ترتب - وحدها - على المجتمع المسلم تبعات تجاه هؤلاء الأفراد، اللهم إلا أن يعتدى عليهم في دينهم، فيفتنوا مثلًا عن عقيدتهم، فإذا استنصروا المسلمين - في دار الإسلام - في مثل هذا، كان على المسلمين أن ينصروهم في هذه وحدها، على شرط ألا يخل هذا بعهد من عهود المسلمين مع معسكر آخر.......)(٢).

هذا ما قاله سيد قطب، وفيه نص صريح على أنهم يعتنقون العقيدة ومن ثم استحقوا النصرة.

---

(١) سورة الأنفال، جزء من الآية ٧٢.

(٢) انظر: تفسير الظلال ١٠/٧١.

ولكن قد لا أتفق معه في قوله: (ولكنهم لا ينضمون للمجتمع الذي يقوم على هذه العقيدة. ولا يدينون فعلًا دينونة كاملة للقيادة....).

مثل هذا الكلام قد يوحي للشباب عدم إسلام هؤلاء، مع أن بعض المسلمين سأل رسول اللَّه ﷺ عن وجوب الهجرة - كما سيأتي - فرخص له بعدم ذلك.

كما عرض على بعض المسلمين الهجرة أو النصرة، فاختاروا الهجرة.

فهؤلاء وغيرهم وجدوا جواز الهجرة، فاختاروا البقاء، لأسباب قدروها، فلو ألزموا بالهجرة لهاجروا[١].

لقد أثبتت آية الأنفال السابقة اسم وصفة المؤمن إن لم يهاجر رغم أنها تثبت عدم الولاية بينه وبين المهاجرين.

كما أثبتت الآية وحدة الدِّين بقوله ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ...﴾.

وإذا كان ثمة خلاف في شأن من ليس له عذر، فليس ثمة خلاف فيمن يقيم بين ظهراني المشركين وهو معذور بعذرٍ. فالاتفاق أنه محكوم بإسلامه بنطقه الشهادتين ثابت له عقد الإسلام، ومعذور بعذره لا يكفر ولا يفسق.

وخلاصة القول في ذلك: أنَّ اشتراط وجود الكيان المسلم لقبول إسلام الناطق بالشهادتين بدخوله فيه هو شرطٌ زائدٌ من عند غير اللَّه لا يلزمنا - كما تقدم بيانه آنفًا - وتكليف الناس ما لم يكلفوا به.

إنما اللازم لنا هو شَريعة اللَّه تعالى، وهو: أنَّ النَّاطق بالشهادتين مُقِرًّا بهما قد ثبت له عقد الإسلام، ولا ينحل هذا العقد إلا بإنكار ما أثبته.

---

(١) انظر: التكفير جذوره أسبابه مبرراته، لنعمان السامرائي، ص١٤٩.

وأمَّا إذا ظل مقرًّا بما أدخله في الإسلام وهما الشهادتين فلا يزول عنه الإسلام بدعوى. لأنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يعلم أن هذا الكيان المشترط سوف ينفرط في يوم من الأيام، ولم ينبه ﷺ على أنَّ الشهادتين تقبل في ظرف ولا تقبل في ظرف آخر، ولو كان حكم النطق بالشهادتين يختلف في وجود الكيان عنه في حالة عدم وجوده لَبَيَّنَهُ ﷺ ولم يكتمه أو لأوحاه اللَّه تعالى إليه ثم بينه للمسلمين.

ولا يجرؤ أحدٌ أن يقول أنَّ هذا الشرط كان يلزم هذا الدين، والرسول ﷺ قد غفل عنه، أو يقول أنَّ الرسول ﷺ بينه ثم تواطأ الصحابة على كتمانه.

إذًا فحكم النطق بالشهادتين ثابت لا يتغير في جميع الأحوال والظروف. ولو كان غير ذلك لبينهُ ﷺ، وليس دين اللَّه تعالى محتاج من يضيف إليه شرطًا ليكمله[1].

أصل هذه الشبهة:

أصل شبهة هؤلاء هو ما حصل لهم من اللبس في مفهوم كلمة (إله)، و أن حقيقة ما تدل عليه هي وصف اللَّه بأنه الذي له الحكم والتشريع، و أن حقيقة شهادة لا إله إلا اللَّه وأخص خصائصها هو الإقرار للَّه بالتشريع والحاكمية.

فلما رأوا الحكام قد اعتدوا على حق اللَّه في التشريع، فشرعوا وقننوا وحكموا الناس بالقوانين الوضعية. ثم لم يروا من الشعوب اعتراضًا يكافئ ما وقع فيه الحكام من الجرم. حكموا بأنهم يجهلون مفهوم شهادة ألا إله إلا الله. وبالتالي فهم غير مسلمين بمجرد النطق بها، ولابد للحكم بالإسلام من تبين مفهوم الحاكمية عند من ينطق بالشهادة، لأنها هي حقيقة الشهادة.

---

(١) انظر: ظاهرة التكفير، شبهات وردود، لعبد الفتاح شاهين، ص ٣٦.

يقول أحدهم : (الأصل في الناس اليوم - في واقع الأرض الآن - أنهم لا يعنون دلالة هذه الكلمة أدنى دلالة كانت أيام النبي ﷺ، وهي الانتقال من ملة الشرك إلى ملة التوحيد.

بل وجدنا في واقع الحال أن المشرك الذي أقام على الشرك شرعة وعقيدة ونهجًا يقول لا إله إلا اللَّه كلمة يرددها كغيره ممن أسلموا بالوراثة.

نعم نظرنا في واقع الأرض فوجدنا الناس يقولون القولة، فها هو الشرط الأول. ونظرنا في هذه القولة ما دلالتها ؟ وهو الشرط الثاني فوجدناها منزوعة عارية المعنى. ومن هنا قلنا بعدم توفر الشرط الثاني.

وعليه أيضًا قلنا إنها غير كافية للحكم بالإسلام لمن قالها)(١).

وحين وصل أصحاب هذه الشبهة إلى هذا الحد اتفقوا على اشتراط التبين عن حال المعين، ومدى فهمه للعلاقة بين نطقه بالشهادتين ولزوم تحكيم الشريعة قبل الحكم بإسلامه بمجرد نطقه بها.

لكنهم اختلفوا بعد ذلك في حكم الناس و الأصل فيهم قبل التبين.

فمنهم من يرى أن الأصل في الناس هو الكفر حتى يثبت الإسلام بيقين.

ومنهم من يتوقف في إطلاق وصف الكفر على المعينين، كما توقف في الحكم لهم بالإسلام قبل التبين.

وهنا على هذا الاتجاه بشقيه ملاحظات مجملة :

١-يبني الذين يرون أن الأصل في الناس اليوم هو الكفر قولهم على ما يرونه من عدم اعتراض الناس على حكامهم الذين يلزمون الناس بالتحاكم إلى القوانين الوضعية، ويرون أن ذلك كافٍ في متابعتهم لحكامهم، ورضاهم عما

---

(١) انظر: التكفير والهجرة وجهًا لوجه، لرجب مدكور (ص٢١٥).

فعلوه من التشريع من دون اللّه، و أن ما حصل منهم هو موالاة لحكامهم، وهي كفر، لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾(١).

واتخاذ الحكام أولياء تكفي فيه مجرد المتابعة الظاهرة؛ ومفهوم المتابعة عندهم ليست مجرد المشايعة بالعمل، بل هي أيضًا ترك الاعتراض الذي يعني عندهم الدلالة على القبول والرضى. فإذا لم يعترض الناس وينكروا تحكيم القوانين الوضعية فهذه دلالة كافية عندهم على رضاهم، وأنهم لأجل ذلك كفار. و أن هذا هو الأصل فيهم، فلزم أن نحكم عليهم بالكفر حتى يظهر لنا خلاف ذلك بعد التبين.

ثم إنَّ هؤلاء الناس يوصفون بالكفر أيضًا إلحاقًا لهم بوصف مجتمعاتهم الجاهلية، الخارجة عن حكم الله.

وليس المجتمع إلا مجموعة أفراده، والمجتمع في عمومه جاهلي كافر، فلزم أن يكون الأصل في أفراده الكفر حتى يظهر خلاف ذلك بيقين بعد التبين.

ثم يدعون مع ذلك أن هذا المنهج هو ما كان عليه الرسول ﷺ في تعامله مع من يدعوهم إلى الإسلام، فإذا استجاب له من يستجيب ودخل في دين اللّه حكم بإسلامه، دون مانع أن يكون أصل حكمه الكفر، كمن أبي عن قبول دعوته والدخول في الإسلام.

فكما يكون الكفر بالعناد بعد الدعوة وعدم الاستجابة فكذلك يكون بالبقاء على الأصل ولو لم تبلغه دعوة. وهنا يقال:

أولًا: إنه لا تلازم بين التلبس ببعض أعمال الكفر الظاهرة وبين الجهل

(١) سورة المائدة، الآية ٨١.

بمفهوم الشهادتين من جهة، ولا بين التلبس بذلك ولزوم تكفير المعين به من جهة ثانية.

فكل مسلم لابد أن يكون عالمًا بمدلول الشهادتين، من جهة دلالتها على توحيد اللَّه والالتزام المجمل بالشريعة. لكنه مع ذلك قد يجهل بعض مظاهر الشرك، أو يعمل ما هو مناقض للالتزام بالشريعة، جاهلًا أو متأولًا، من غير قصد إلى ما به الكفر على الحقيقة.

ولأجل هذا فرق أهل السنة بين التكفير بالعموم وتكفير المعين، واشترطوا قيام الحجة على المعين قبل تكفيره، وتبين قصده عند احتمال أن يكون فعله الظاهر مقصودًا به غير ما به الكفر، وقد يختلفون هل الحجة قائمة على معين أم أنها غير قائمة، لكنهم لا يختلفون في مبدأ اشتراط إقامة الحجة. ولم يكتفوا بمجرد العلم بمدلول الشهادتين الذي هو شرط في تحقيقها في العلم بالنواقض. كما لم يجعلوا مجرد التلبس بمظاهر الكفر كافية في الدلالة على الجهل بمدلول الشهادتين بإطلاق.

ثانيًا: إنه لا تلازم أيضًا بين وصف المجتمعات بأنها مجتمعات جاهلية وبين الحكم على أفراد تلك المجتمعات بالكفر.

وذلك أن المجتمع ليس مجرد مجموعة أفراده، وإنما لابد مع ذلك من النظر إلى ما يحكم به ذلك المجتمع، فيفرق بين مجتمع محكوم بالشريعة ومجتمع محكوم بغيرها، وهو على كل حال وصف مطابق لدار الكفر. وليس كل من كان في دار الكفر يكون الأصل فيه الكفر.

وعلى هذا فمناط الحكم على الدور والمجتمعات غير مناط الحكم على الأفراد. لأن أصل الحكم على الدار أنها دار كفر أو المجتمع أنه مجتمع جاهلي كافر هو ألا تكون الشريعة هي الحاكمة، و أن تكون مظاهر الكفر هي الغالبة

على الدار أو المجتمع.

وأما المعين فلا يلحق به وصف الكفر فيما يتعلق بالالتزام بالشريعة إلا بمباشرة التشريع بغير ما أنزل اللَّه عن علم وبينة، أو الرضى عمن فعل ذلك. ويستدل على ذلك في الظاهر بأمر قاطع في الدلالة، لا بمجرد عدم الإنكار في الظاهر، أو المتابعة على ما هو معصية.

وإذا كان مناط الحكم على الدار والمجتمع غير مناط الحكم على المعين علم أنه لا تلازم بينهما في ذلك.

ثالثًا: الزعم في الحكم على الناس اليوم بأن الأصل فيهم الكفر قياسًا على منهج الرسول ﷺ في دعوته للمشركين قياس مع الفارق.

ذلك أن الأصل فيمن كان يدعوهم الرسول ﷺ إلى الإسلام هو الكفر، و الإسلام وصف الطارئ. فلزم أن يكون حكم من لم يسلم هو الشرك، إذ لا يمكن أن يحكم بإسلامه إلا من جهة اتباعه للنبي ﷺ وانتقاله عما كان عليه من الشرك. فإذا لم يقر بما جاء به النبي ﷺ فهو باق على دينه ودين قومه، فيحكم عليه بالشرك.

أما في مجتمعاتنا اليوم فإن الإسلام فيها هو الأصل، والكفر وصف طارئ. فكيف نلغي الأصل بالكلية ونقول إن الوصف الطارئ هو الأصل، ثم نزعم أن ذلك التزام بمنهج الرسول ﷺ في دعوته.

إنه لم تحصل في بلاد المسلمين ردة عامة مطلقة تستوجب سحب وصف الكفر على جميع أفرادها، و إنما الذي حصل ردة بعض أفراد الأُمة وخروجهم عن الأصل الذي عليه أُمتهم.

والأوفق لمن أراد الالتزام بمنهج الرسول ﷺ أن يعتبر أنَّ الأصلَ في النَّاس اليوم في بلاد المسلمين هو الإسلام. و أن يتبين لحوق وصف الكفر بالمعين قبل

الحكم عليه به. ولا يمنع إذا تحقق وصف الكفر في المعين مع تحقق الشروط وانتفاء الموانع من الحكم بكفره، ولا إشكال في الحكم له بالإسلام قبل ذلك، لأنه هو الأصل.

٢-أما أصحاب الرأي الثاني في هذا الاتجاه فهم الذين يلتزمون بالتوقف عن وصف الكفر، كما يشترطون التبين للحكم للمعين بالإسلام ولا يكتفون بمجرد الإقرار، وما يظهر من الناس من التزامهم ببعض شعائر الإسلام وخصائصه.

وحقيقة قولهم من حيث العموم هو: التوقف عن إثبات وصف الكفر للمعينين ابتداء، إلا من ظهر كفره وتحققت فيه شروط التكفير و انتفت موانعه، فإنهم يحكمون بكفره منضبطين في ذلك بقواعد أهل السنة فيما يتعلق بالتكفير، لكنهم يشترطون للحكم بإسلام المعين العلم بحاله. وهل يعلم أن شهادة ألا إله إلا اللّه تتضمن الإقرار للّه بالحاكمية و أنه ملزم لذلك بالالتزام بالشريعة فيحكمون بإسلامه. أم يجهل ذلك فيتوقفون عن الحكم له بالإسلام، ثم لا يحكمون بكفره أيضًا.

والمخرج من هذا التوقف هو: أن يلتزموا بمنهج أهل السنة فيما يتعلق بمسألة ثبوت وصف الإسلام للمعين، كما التزموا به فيما يتعلق بتكفير المعين. وذلك بأن يكتفوا في إثبات وصف الإسلام للمعين بمجرد النطق بالشهادتين، أو التظاهر ببعض شعائر الإسلام وخصائصه. وأن يجعلوا هذا هو الأصل، ثم إذا علموا من حال معين أنه يجهل مدلول الشهادتين فعلًا وتحققوا منه ذلك وتبينوه نفوا عنه وصف الإسلام، بل وأثبتوا له وصف الكفر لأنه لا يمكن أن يكون مسلمًا من يجهل أصل الدين، الذي هو توحيد اللّه تعالى والالتزام بالشريعة إجمالًا.

ثم إنا إذا نظرنا إلى أن حكمهم بعدم إسلام من نطق بالشهادتين إلا بشرط التبين مبني على احتمال أنه جاهل بمعنى الشهادتين، وليس على اليقين بذلك، علمنا أن ميلهم إلى هذا الرأي مجرد تحكم. و أن القول بعدم إسلام الناس اليوم ليس بأولى من القول بإسلامهم، بل إسلامهم وكونهم يعلمون مدلول الشهادتين هو الأصل فيهم، والجهل بمفهوم الشهادتين - لو سلمنا بوجوده - طارئ عليهم، فاعتبار الأصل هو الأصل حتى يظهر ما يخالفه في أفراد المعينين، بيقين يلغي اعتبار الأصل، ثم إنا لم نؤمر أن نعرف إسلام الناس على الحقيقة، ولا أن نشق عن صدورهم، وإنما تكفينا الظواهر، ما لم يعارضها في المعين على الخصوص معارض معتبر(١).

❑ الشبهة الثانية: اشتراط حد أدنى للإسلام:

أصل هذه الشبهة هو اعتبار الإيمان شيئًا واحدًا وحقيقة محددة يستوي فيها جميع أفراد المؤمنين، بحيث لا تقبل الزيادة ولا النقص ومع أن هذه الشبهة هي نفس شبهة المرجئة فيما يتعلق بحقيقة الإيمان إلا أن نتيجة قول المرجئة وقول أصحاب فكرة الحد الأدنى - هذه - مختلفة إلى حد التناقض !.

وذلك أن المرجئة لما رأوا أنه لا يمكن تحديد أعمال هي الحد المشروط لثبوت وصف الإسلام للمعين نفوا أن يكون العمل بالكلية داخلًا في أصل الدين.

و أما أصحاب فكرة الحد الأدنى فإنهم لما رأوا أن الالتزام بالعمل الظاهر داخل في أصل الدين جعلوه مناطًا لثبوت وصف الإسلام للمعين. والتزموا ألا يحكموا لأحد بالإسلام إلا بتحقق حد أدنى من العمل الظاهر، فكان لابد تبعًا

(١) انظر: ضوابط التكفير، للدكتور عبد الله بن محمد القرني، ص ١٠٤.

لذلك أن يحددوا العمل المشروط في أصل الدين وفي ثبوت وصف الإسلام للمعين. وكان لابد أيضًا من منهج يتبعونه في معرفة تحقق ذلك الحد فيما يتعلق بكل معين يحكمون بإسلامه.

و أصل الخطأ والضلال - عند كلا الاتجاهين - فيما يتعلق بحقيقة الالتزام بالعمل الظاهر - وكونه داخلًا في أصل الدين أنهم لم يفرقوا بين جنس العمل وآحاده. فالالتزام الظاهر بالعمل شرط في تحقيق أصل

الدين من حيث الجنس والجملة، ونتيجة لذلك أن من ارتكب بعض الكبائر- مع بقاء التزامه بجنس العمل لا سيما الصلاة - لا يكفر، لأنه لم ينقض أصل التزامه بالعمل الظاهر بذلك. لكن ليس معنى ذلك أيضًا أن إيمانه لم ينقص. بل الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، لكنه لا ينتقض وينتفي إلا بالكفر.

لكن كلا الاتجاهين - لما لم يلتزموا بهذا الأصل - تناقضوا فيما يتعلق بحكم مرتكب الكبيرة، فذهب المرجئة إلى أن إيمانه لا ينقص بذلك، ثم رتبوا على ذلك أنه لا يكفر لو ترك العلم بالكلية. وذهب أصحاب فكرة الحد الأدنى إلى التكفير بالإصرار على الكبيرة. لأنهم مع اختلافهم في النتائج مجمعون على أصل واحد، وهو أن الإيمان إذا ذهب بعضه لم يبق منه شيء.

ومما قاله أصحاب فكرة الحد الأدنى في هذا المجال - والقول هنا لشكري مصطفى - (إنه لو كان يفترض لكي تنبت شجرة ما من الأرض عدة فروض مثل: وجود أرض صالحة للزراعة، ووجود بذرة للنبات صالحة، ووجود ماء صالح للري، ووجود الهواء الذي لا تنبت الشجرة إلا به، هذه كلها لو كانت مثلًا فروضًا لإحداث عملية الإنبات فإن غياب واحد منها كاف لعدم حدوث الإنبات، أي أن وجود كل هذه الفروض شرط في حدوث عملية الإنبات.

وكذلك الفرائض أو التكاليف الشرعية، لابد أن تكون شرطًا في وجود الإيمان، و إن غياب فرض واحد كاف لغياب الإيمان كله)[١].

والعلة في التكفير عندهم بترك الفريضة - كما في هذا المثال - أنها من حقيقة الإيمان وماهيته التي لا يتصور أن تنقص. بل يلزم عن تخلف بعض أجزاء الحقيقة التي تصوروها للإيمان تخلف الإيمان بالكلية.

شبهات أصحاب فكرة الحد الأدنى للإسلام:

أوضح من يمثل هذا الاتجاه في الفكر الإسلامي المعاصر هم من يسمون أنفسهم (جماعة المسلمين) وهم من يطلق عليهم إعلاميًا (جماعة التكفير والهجرة).

وينصب منهجهم هنا على محاولة وضع حد أدنى للالتزام الظاهر، يكون شرطًا لتحقيق وصف الإسلام وثبوته للمعين.

وقد انتهوا إلى القول بأن الفرائض هي الحد الأدنى للإسلام، و أن الالتزام بها شرط لثبوت وصف الإسلام للمعين.

وهم يبنون أصل فكرتهم في كون الفرائض هي حد الإسلام الأدنى على المعنى اللغوي للفرض، الذي يقولون إنه بمعنى اللازم والواجب. وما كان لازمًا للعبادة وواجبًا فيها فهو شرط في تحقيقها. وما كان شرطًا في تحقيق شيء كان عدمه كافيًا في عدم المشروط بالكلية.

يقول شكري مصطفى في ذلك: (إنه لا شيء مما فرضه اللّه علينا في عبادته إلا وهو شرط فيها، إذ لو أمكن أن يعبد بغيره لما جاز أن يفرض لا عقلًا ولا لغة علينا، مادامت عبادته هي كل ما فرض علينا، فإن الفرض هو الواجب الذي

(١) انظر: التكفير والهجرة وجهًا لوجه، لرجب مدكور (ص٦٨-٦٩).

لابد منه. فكيف يفرض ما منه بد. وما تكون العبادة بفعله أو تركه. وليس أمر العبادة بدعًا في أن الفرض فيها شرط لحدوثها، بل ذلك بديهي وواقع في كل ما خلقه اللَّه تعالى وأمر به، وبلا استثناء، و أنه ليس عند العقلاء شيء واحد يمكن تركه وفعله بغير ضرر ثم يفرضونه في نفس الوقت، و إن العقل والشرع كليهما قد فرقا فرقًا نوعيًا بين الفرائض والنوافل. كل ذلك سواء في السنة الدائرة أو المعاملات الجارية أو البديهيات المتعارف عليها)[١].

وقولهم بأن الفرض شرط في تحقيق العبادة، و أن العبادة لا تتحقق إذا ترك أحد شروطها هو معنى ما سبق بيانه من قولهم وشبهتهم في حقيقة الإيمان، و أنه شيء إذا ذهب بعضه ذهب كله. وعلى كل حال فغاية هذا الاستدلال أنه دعوى بأن جميع الفرائض شرط للنجاة في الآخرة، ولثبوت وصف الإسلام في الدنيا، وليس دليلًا لذاته. بل هو يطلب دليلًا عليه، وهذه الدعوى مبنية على معنى الفرض عندهم. لا كما هو في حكم الشريعة، فإنهم قاسوا الفرض في الشريعة على الشرط الذي لا يتحقق المشروط إلا به، كما في مثالهم السابق.

والحقيقة أن الإيمان الذي يتكلمون عنه هو إيمان تصوري مطلق، لا وجود له في الواقع، لأن الناس يختلفون في التكليف بحسب ما يبلغهم من الحجة الرسالية، وبحسب قدراتهم، فكيف نجعل تحقيق الإيمان متوقفًا على الالتزام بجميع الفرائص، مع أن الإنسان قد يموت وهو يجهل بعض الفرائض، أو لم يعملها لعجزه عن ذلك مثلًا.

وقد أفاض شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه في بيان فساد هذه الشبهة فقال: (إذا قال المعترض: هذا الجزء داخل في الحقيقة وهذا خارج من

---

(١) "التوسمات - مخطوط (٣٢/٣)، نقلًا من كتاب: ضوابط التكفير، للدكتور عبد اللَّه بن محمد القرني، ص ١٠٥.

الحقيقة. قيل له: ماذا تريد بالحقيقة؟ فإن قال: أريد بذلك ما إذا زال صار صاحبه كافرًا. قيل له: ليس للإيمان حقيقة واحدة مثل حقيقة مسمى (مسلم) في حق جميع المكلفين في جميع الأزمان بهذا الاعتبار. مثل حقيقة السواد والبياض. بل الإيمان والكفر يختلف باختلاف المكلف وبلوغ التكليف له، وبزوال الخطاب الذي به التكليف ونحو ذلك.

وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق، لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت، فإن اللّه لما بعث محمدًا رسولًا كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك. ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنًا تام الإيمان الذي وجب عليه، و إن كان ذلك الإيمان لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه، ولو اقتصر عليه لكان كافرًا.

قال الإمام أحمد: كان بدء الإيمان ناقصًا فجعل يزيد حتى كمل، ولهذا قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾[(١)].

وأيضًا فبعد نزول القرآن وإكمال الدين إذا بلغ الرجل بعض الدين دون بعض كان عليه أن يصدق ما جاء به الرسول جملة، وما بلغه تفصيلًا، و أما ما لم يمكنه معرفته فذاك إنما عليه أن يعرفه مفصلًا إذا بلغه.

و أيضًا: فالرجل إذا آمن بالرسول إيمانًا جازمًا ومات قبل دخول وقت

---

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

الصلاة أو وجوب شيء من الأعمال مات كامل الإيمان الذي وجب عليه، فإذا دخل وقت الصلاة فعليه أن يصلي، وصار يجب عليه ما لم يجب عليه قبل ذلك، وكذلك القادر على الحج والجهاد يجب عليه ما لم يجب على غيره من التصديق المفصل والعمل بذلك.

فصار ما يجب من الإيمان يختلف باختلاف حال نزول الوحي من السماء، وبحال المكلف في البلاغ وعدمه، وهذا مما يتنوع به نفس التصديق ويختلف حاله باختلاف القدرة والعجز وغير ذلك من أسباب الوجوب وهذه يختلف بها العمل أيضًا.

ومعلوم أنَّ الواجب على كل من هؤلاء لا يماثل الواجب على الآخر.

فإذا كان نفس ما وجب من الإيمان في الشريعة الواحدة يختلف ويتفاضل. فمن المعلوم أن بعض الناس إذا أتى ببعض ما يجب عليه دون بعض كان قد تبعض ما أتى به فيه من الإيمان كتبعض سائر الواجبات.

يبقى أن يقال: فالبعض الآخر قد يكون شرطًا في ذلك البعض وقد لا يكون شرطًا فيه[1] فالشرط كمن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعضه. أو آمن ببعض الرسل وكفر ببعضهم.

كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾.

---

(١) أصحاب فكرة الحد الأدنى هؤلاء يجعلون سائر الواجبات والفرائض من القسم الأول، بحيث تكون كل فريضة شرطًا في قبول جميع الفرائض، بينما الحق خلاف ذلك بإجماع سلف الأمة وأئمتها. فإن ما هو شرط من أصل الدين من الالتزام الظاهر. هو العمل من حيث الجملة، وليس كل فريضة لذاتها.

وقد يكون البعض المتروك ليس شرطًا في وجود الآخر ولا قبوله. وحينئذ فقد يجتمع في الإنسان إيمان ونفاق. وبعض شعب الإيمان وشعب الكفر[(١)].)[(٢)]

وبهذا التحليل لهذه القضية تبطل فكرة حد الإسلام الأدنى من الالتزام الظاهر من أساسها، سواء بالنظر إلى حال المكلف واختلاف الواجب في حقه، لأجل اشتراط قيام الحجة وإمكان الالتزام به على

التفصيل، أو بالنظر إلى نفس الواجبات وكونها ليست لازمة لبعضها بإطلاق. لكن لابد مع ذلك من معرفة أدلتهم النقلية التي أسسوا عليها هذه القاعدة.

١- من ذلك قولهم: إنه قد ورد الأمر بقتال من ترك بعض الفرائض كما في قول النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله**». متفق عليه[(٣)].

وعندهم أن المسلم لا يقاتل، وإنما يكون القتال للكافر. فالفرائض على هذا هي الحد الأدنى للإسلام.

يقول شكري في ذلك: (إن الحد الأدنى للإسلام الذي لا يصح إسلام بدونه هو: مجموع الفرائض التي افترضها الله، والتي ثبت على سبيل القطع أنها فرائض، من ضيع منها فرضًا بغير عذر فمات مصرًا عليه غير تائب مات

---

(١) لَمَّا لَم يلتزم هؤلاء بهذه القاعدة جعلوا الكفر مرتبة واحدة، ونفوا أن يكون هناك كفر دون كفر، و أن يجتمع بعض شعب الكفر مع شعب الإيمان. وسيأتي تفصيل ذلك.

(٢) "مجموع الفتاوى" شيخ الإسلام ابن تيمية (٥١٨/٧- ٥٢٠).

(٣) رواه البخاري، كتاب الإيمان (٢٥). ورواه مسلم، كتاب الإيمان (٢٢).

على أقل من الحد الأدنى للإسلام. وذلك فضلًا عن أنه أمر بديهي عقلًا وشرعًا، فقد جعله اللَّه (الحد الأدنى) فرضًا على عباده، ومعنى أن اللَّه جعله فرضًا على عباده أنهم يطيقونه، ويطيقونه كلهم أعلاهم وأدناهم، ويقول اللَّه سبحانه وتعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

فثبت من ذلك أن الفرائض هي الحد الأدنى الذي يطيقه كل الناس، ثم لم يكتف بذلك بل أمر بقتال من ضيع شيئًا منها كما هو ثابت . وهذا أقطع دليل على أن كل واحد من الناس يطيقه، و إلا ما أمر بقتال عليه، وعلى أنه الحد الأدنى من الإسلام، إذ لو كان الحد الأدنى من الإسلام أقل منه لما فرض القتال عليه، إذ كيف نقاتل مسلمًا لم يزل على قاعدة الإسلام لم يتعدها !)[١].

ومما يستدلون به على أن من أمرنا بقتاله على ترك الفرائض لابد أن يكون كافرًا، مفهوم الحصر في قول النبي ﷺ: «**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة**»[٢].

قالوا: فمن لم يكن ثيبًا زانيًا أو قاتل نفس وأمرنا مع ذلك بقتاله فلا يكون إلا كافرًا.

ونفس الإشكال الذي حصل لهؤلاء قد حصل للخوارج الأوائل (حيث أنكروا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه قتاله لأهل الجمل، ونهيه عن اتباع مدبرهم، والإجهاز على جريحهم، وغنيمة أموالهم وذراريهم، وكانت حجة الخوارج أنه ليس في كتاب اللَّه إلا مؤمن أو كافر، فإن كانوا مؤمنين لم يحل قتالهم، وإن كانوا كفارًا أبيحت دماؤهم وأموالهم وذراريهم، فأجابهم ابن

---

(١) انظر: التكفير والهجرة وجهًا لوجه لرجب مدكور (ص/٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبو داود(٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢). والنسائي (٤٠١٦).

عباس بأن القرآن يدل على أن عائشة أم المؤمنين، وبين أن أمهات المؤمنين حرام. فمن أنكر أُمومتها فقد خالف كتاب اللّه، ومن استحل فرج أُمه فقد خالف كتاب الله. وموضع غلطهم ظنهم أن من كان مؤمنا لم يبح قتاله بحال)[(١)].

وأصل اللبس الذي حصل لأصحاب هذا الفكر هنا أنهم لم يفرقوا بين حقيقة كل من القتل والقتال والمقصود من كل منهما.

فالقتل حد شرعي لا يكون إلا في الثلاثة المذكورة في الحديث وهي حد الزنا من المحصن، وحد القصاص بالقتل للقاتل، وحد الردة عن الإسلام[(٢)].

وأما القتال فهو مشروع لإقامة الدين ودرء الفتنة. ولا يلزم منه ولا بد قتل المعين.

بل الكفار إنما يقاتلون بعد إبلاغهم الحجة ورسالة الإسلام، ليذعنوا لحكم اللّه، ولا يكون منهم فتنة وصد عن سبيل اللّه، فإن تحقق منهم ذلك ولو لم يسلموا رفع عنهم السيف، وهذا هو معنى قول اللّه تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾[(٣)].

وليس المقصود بالفتنة هنا الشرك بإطلاق، كما أنه ليس المقصود بالدين كله جملة الفرائض التي هي حد الإسلام كما يقول هؤلاء، وليس كل قتال مشروع لابد أن يكون للكفار، بل قد شرع قتال البغاة، وأمر الرسول ﷺ بقتال

(١) "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية"(١٩/٨٩).

(٢) ما ورد من قتل شارب الخمر في الرابعة منسوخ بهذا الحديث وغيره. وقد استوعب الكلام في هذه المسألة وتحقيقها الإمام ابن حجر رحمه اللّه في "فتح الباري"(١٢/٧٥-٨١).

(٣) سورة الأنفال، الآية ٣٩.

الخوارج مع أنهم مسلمون.

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذا سئل عنهم أكفار هم ؟ يقول: من الكفر فروا. ويقول عنهم: إخواننا بغوا علينا[١].

وقد قاتل الصحابة بعضهم بعضًا متأولين، ولم يكفر بعضهم بعضًا.

بل قد أمر الله إذا تقاتلت طائفتان من المؤمنين أن نصلح بينهما، و إذا بغت إحداهما على الأُخرى أن نقاتل الطائفة الباغية مع أنها طائفة من المسلمين فقال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾[٢]. فكيف يقال مع كل هذا إنه لا يقاتل إلا من كان كافرًا ؟

وعلى هذا فهم الأئمة للحديث الذي استدل به هؤلاء، وبينوا أنه لا علاقة بين المقاتلة والقتل كما قال الإمام الشافعي رحمه الله: (ليس القتال من القتل بسبيل، قد يحل قتال الرجل ولا يحل قتله)[٣].

ويقول الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله: (لا يلزم من إباحة المقاتلة إباحة القتل، لأن المقاتلة مفاعلة تستلزم وجود القتال من الجانبين، ولا كذلك القتل)[٤].

٢- ومن أدلتهم على فكرة الحد الأدنى للإسلام ما يسمونه بدليل البيعة. وملخصه أن الرسول ﷺ كان يبايع أصحابه على الالتزام بالفرائض وترك

---

(١) انظر "جامع الأصول" لابن الأثير (١٠/٧٨-٧٩).

(٢) سورة الحجرات، الآية ٩.

(٣) "فتح الباري" لابن حجر (١/٧٦).

(٤) المرجع السابق، نفس الجزء والصفحة.

المحرمات، ومعناه أنه لابد من ذلك لتحقيق الحد الأدنى من الإسلام. و إلا فلم يبايع على ذلك الرسول ﷺ. لا معنى لذلك كما يقولون إلا أنها شرط في بقاء وصف الإسلام، و أن انتفاء بعضها نقض للبيعة، لأنه لابد من التسليم بأمر اللَّه كله.

يقول شكري: (ها هي ذي بيعة النِّسَاء التي بايع على مثلها الرجال بيعة العقبة الأولى مدونة في كتاب اللَّه تعالى، مشترط فيها ألا يشركن باللَّه شيئًا، والتي منها المحرمات قطعًا. ولا يعصين محمدًا في معروف والتي منها الفرائض قطعًا . بل نشهد أن رسول اللَّه ﷺ إنما كان يبايع الناس على شرائع الإسلام، و أنه لو جاز أن يبايع على ترك فريضة أو على فعل مُحرم لما جاز أن تسمى فريضة ولا محرمًا أصلًا . نريد أن نقول أن التسليم للَّه تعالى لا يتجزأ، وأننا لا نقبل من الناس في دخولهم جماعة الحق و إن تأخر دخولهم إلا الاعتراف الكامل بألوهية اللَّه، والسمع والطاعة، والبيعة الكاملة، والتمادي في طاعة اللَّه في كل جديد يعلمون أنه من أمر اللَّه، ومن خلال الجماعة المسلمة وتحت إمامها)(١).

ويقال في الرد على هذا الاستدلال:

أولًا: صحيح أن الرسول ﷺ كان يبايع أصحابه على الالتزام بالواجبات وترك المحرمات. وصحيح أن الالتزام الظاهر بالعمل لابد منه لتحقيق أصل الدين.

لكن من خالف في بعض الأعمال فترك فريضة - عدا الصلاة - أو ارتكب محرمًا هل معنى ذلك أن التزامه قد انتقض؟ هذا ما يريدون أن يصلوا إليه.

---

(١) "التوسمات- مخطوط"(٣/٩): نقلًا من كتاب ضوابط التكفير، للدكتور عبد اللَّه بن محمد القرني، ص ١٠٧.

ولذلك فهم يُعَلِّقون وصف الكفر بمجرد المخالفة بالعمل الظاهر فيما يتعلق بشيء من الحد الأدنى للإسلام عندهم، وليس عندهم أي اعتبار لكون الإيمان يزيد وينقص، أو أن بعض المخالفات قد تكون كفرًا دون كفر، فالإيمان مرتبة واحدة، والكفر كذلك مرتبة واحدة، ويلزم من هذا التكفير بالمعصية.

يقول شكري: (الإصرار على المعصية هو نية عدم التوبة منها وإظهار ذلك هو إعلان نية ألا يتوب قولًا أو فعلًا. وهذا كفر صريح في اعتبار الجماعة المسلمة يقتضي فلق الهام وقطع الرقاب، فكل من أظهر إصرارًا على معصية بينة من معاصي اللَّه بقول أو فعل فإن للجماعة المسلمة حرية أن تستأصله منها وتطهر نفسها منه تطهيرًا)[(١)].

ثانيًا: نفس الدليل الذي ساقوه وهو دليل البيعة يدل على نقيض مقصودهم. فقد ورد في صحيح البخاري عن عبادة بن الصامت رضي اللَّه عنه قال: (كنا عند النبي ﷺ فقال: **أتبايعوني على أن لا تشركوا باللَّه شيئًا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا** - وقرأ آية النساء[(٢)]، **فمن وفى منكم فأجره على اللَّه، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب فهو كفارة له، ومن أصاب منها شيئًا من ذلك فستره اللَّه فهو إلى اللَّه، إن شاء اللَّه عذبه و إن شاء غفر له**)[(٣)].

فها هو النبي ﷺ يبايع أصحابه على الالتزام ببعض الفرائض وترك بعض

---

(١) انظر: التكفير والهجرة وجهًا لوجه، لرجب مذكور (ص/١٥٥).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة/ ١٢].

(٣) رواه البخاري (٤٨٩٤).

المحرمات، ثم يخبر أن من وفى بالبيعة فأجره على اللَّه، و أما من أصاب من ذلك شيئًا أي خالف. (أي من الأشياء التي توجب الحد) فعوقب به فهو كفارة له. ولم يقل إنه كفر وزال عنه وصف الإسلام لعدم وفائه بالبيعة.

ثم قال عن جزائه في الآخرة إنه تحت مشيئة اللَّه إن شاء عذبه و إن شاء غفر له. ولو كان كافرًا لم يغفر له، ولم يكن تحت المشيئة.

يقول الشيخ نعمان عبد الرزاق السَّامرائي حفظه اللَّه(١) : "خلال الحوار مع الشباب في مدينة المهندسين اقتنعت أنهم يضعون قواعد لأفكارهم، وبعد مدة كأنهم ينسون أنها من صنعهم ويريدون من الكل التقيد بها، وقد صارت عندهم من البدهيات، من ذلك قولهم: (لا إيمان بدون عمل، ومن لم يعمل بشرائع الإسلام فهو كافر، ومن ارتكب معصية فيلزمه التوبة فورًا...) ووضع القواعد - وبعضها عقلي صرف - وتحكيمها في الشريعة وفي الناس أمر في غاية الخطورة، فهؤلاء الشباب ينطلقون من هذه القواعد كمسلمات ليصلوا إلى تكفير الناس.

ومن المعلوم أنَّ الإيمان يكون بالنطق بالشهادتين، أما الأعمال فلا يكفر تاركها ولكن بوجودها يزداد وفي عدمها ينقص، وهذا قول اللَّه صريح بذلك: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾(٢).

وَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: **(يَخْرُجِ مِنْ النَّار مَنْ قَالَ: لَا إِلَه إِلَّا اللَّه، وَكَانَ فِي قَلْبه مِنْ الْخَيْر مَا يَزِن شَعِيرَة. ثُمَّ قَالَ: يَخْرُج مِنْ النَّار مَنْ قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه، وَكَانَ فِي قَلْبه مِنْ الْخَيْر مَا يَزِن بُرَّة. ثُمَّ يَخْرُج مَنْ قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه، وَكَانَ فِي قَلْبه مِنْ الْخَيْر مَا يَزِن ذَرَّة)**(٣).

---

(١) انظر: كتاب التكفير جذوره أسبابه مبرراته، المبحث التاسع ص ١٨١.

(٢) سورة الفتح، الآية ٣.

(٣) رواه البخاري (٦/٢٦٩٥) (٦٩٧٥)، ومسلم (١/١٧٧) (١٩١).

وَخُرُوْجُ الإِنْسَانِ مِنَ النَّارِ يَعْنِي أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، لِأَنَّ الْكَافِرَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ.

وَحَدِيْثُ مُعَاذٍ فِي هَذَا جِدُّ صَرِيْحٍ : (**مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قَالَ: إِذًا يَتَّكِلُوا فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا هَذَا**)[(١)].

ومن يستعرض السُّنَّة وحياة الرسول ﷺ فلن يَجد أَنَّهُ رَفَضَ إسلام أحد لأنه من أصحاب المعاصي أو من المقصرين بشرائع الإسلام، إلا إذا فعل شيئًا يخرجه من الدِّين فيحكم بردته. وحديث المقداد في هذا جد صريح. وكذلك حديث "أسامة".

ولقد سُئل شيخ الإسلام عن العبد المؤمن هل يكفر بالمعصية أم لا ؟ فأجاب: (لا يكفر بِمُجرَّد الذَّنب فإنَّه ثَبَتَ بالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وإجماع السَّلف أنَّ الزَّاني غير المحصن يجلد ولا يقتل، والشارب يجلد، والقاذف يجلد، والسارق يقطع.

ولو كانوا كفارًا لكانوا مرتدين ووجب قتلهم، وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع السلف)[(٢)].

وَيَقُولُ فِي مَكَانٍ آخَرَ[(٣)]: (..... ولهذا يقول علماء السلف في المقدمات الاعتقادية: لا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل).

وفي حديث أبي ذَرّ المشهور الذي أخرجه الشيخان والترمذي أن

---

(١) رواه البخاري برقم (١٢٨)، ومسلم (كتاب الإيمان / ٥٣).

(٢) مجموعة الفتاوى ٣٠٧/٤.

(٣) المصدر السابق ٦٧١/٧.

الرسول ﷺ قال : **(أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أُمتك لا يشرك بالله دخل الجنة. قلت وإن زنا وإن سرق ؟ قال : وإن زنا وإن سرق. قلت : وإن زنا وإن سرق ؟ قال : وإن زنا ، وإن سرق ثم قال الرابعة : على رغم أنف أبي ذر).**

والأدلة على هذا كثيرة عقلية ونقلية، إذن فمن أين جاء الشباب بهذه الأفكار ؟ !.

وَالْجَوَابُ عِنْدَ شَيْخِ الإِسْلَامِ، حَيْثُ يَقُولُ : (فقال هؤلاء - يعني الخوارج - ما الناس إلا مؤمن أو كافر، والمؤمن من فعل جميع الواجبات، وترك جميع المحرمات، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخلد في النار.

ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك. فقالوا إن عثمان وعليًا ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله، وظلموا فصاروا كفارًا.

ومذهب هؤلاء - يعني الخوارج - باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة)[1].

وعلى العموم فهناك أحاديث يفيد ظاهرها الكفر، ولكن ليس هو الكفر المخرج من الملة " الرِّدة " ؛ لأنه توجد نصوص أُخرى تثبت الإيمان لأصحاب هذه الأعمال، لهذا أطلق على أمثال تلك " كفر عملي " .

وعلى هذا يمكن توجيه كلام المودودي وسيد قطب رحمهما الله عند الحديث عن الكفر والجاهلية، بأنه الكفر العملي وجاهلية المعاصي، وفيما فعله الصحابي عثمان بن مظعون من شرب الخمر متأولًا وتوجيه الخليفة عمر له بأن تأوله ليس بصحيح، فإما أن يقر بحرمة الخمر وإلا أقيم عليه حد الردة، وقد أقر بالحرمة فجلد، فهذا هو الفرق بين كفر الاعتقاد وبين تعاطي

(١) انظر: الفتاوى ٤٨٢/٧.

المعاصي، فمن اعتقد حل شيء متفق على حرمته فقد كفر، ومن فعل معصية وهو مقر بحرمتها فهو مسلم، لكنه عاص وعليه عقابه وهذا فيصل التفرقة إن شاء الله.

أثر هذا القول على ثوابت وصف الإسلام للمعين:

التزم أصحاب فكرة الحد الأدنى للإسلام أَلَّا يَحكموا للمعين بالإسلام بِمجرد الإقرار أو ما يقوم مقامه، واشترطوا تبين حد الإسلام قبل الحكم به للمعين.

واشتراطهم ذلك ليس لازمًا لأصل فكرتهم في الحد الأدنى. بل كان يمكنهم أن يحكموا للمعين بالإسلام بمجرد الإقرار، و أن يفترضوا في المعين أنه سيلتزم بالحد الأدنى من الالتزام الظاهر. ثم إذا لم يحقق ذلك بتركه لفريضة، أو ارتكابه لمحرم، وإصراره على ذلك حكموا بردته، على وفق منهجهم في التكفير بالمعصية.

ولو فعلوا ذلك لم يناقضوا مذهبهم في اشتراط تحقيق الحد الأدنى لثبوت وصف الإسلام للمعين، ولكفى خطؤهم في التكفير بالمعصية، دون أن يخطئوا أيضًا باشتراط تبين حد الإسلام الأدنى عندهم.

لكنهم قالوا إن الإقرار لا يكفي لثبوت وصف الإسلام، لأنه مجرد دعوى، ولا بد مع الدعوى من بينة هي تحقيق حد الإسلام حتى يبنى الحكم للمعين بالإسلام على يقين.

يقول شكري في ذلك: (إنَّ الرجل الذي تقاتله الجماعة المسلمة ليشهد شهادة الحق أي يتلفظ بها هو قبل أن يتلفظ بها حلال الدم والمال. فإن قالها فهو يتلفظه بها قد أعلن قبوله للإسلام ودخوله فيه إعلانًا وادعاء منه، لا يزيد على ذلك ولا يمكن أن ينقص.

نعم إن في طيات شهادة الحق الإسلام كله، ولكن التلفظ بها ليس هو الإسلام. وإنما هو إعلان قبوله الإسلام، فإذا لمست الفرق بين المعنيين عرفت أن التلفظ بالشهادتين حين المقاتلة عليها هي كأي دعوى، لم يقم الدليل على كذبها أو صحتها، بل إن قائلها كافر لا تقبل دعواه بحال. فثبت من ذلك عقلًا وشرعًا أن مجرد ادعائه الدخول في الإسلام لا يثبت له دخولًا عندنا فيه ولا الحكم له بذلك.

فهي دعوى كأي دعوى لم تأت البينة لتثبت صدقها. وعليه فلا يحكم بإسلامه، ولم تأت بينة تثبت كذلك كذبها، فلا يحل دمه وماله فأصبح الممكن في ذلك هو قيام البينة تصديقًا أو تكذيبًا)(١).

ولكن: إذا كان الإقرار مجرد دعوى لا تكفي لثبوت وصف الإسلام للمعين فهل هو غير معتبر عندهم بالكلية ؟

يقولون إن الإقرار لا يكفي لثبوت وصف الإسلام، لكنه يكفي لعصمة الدم لحين التبين عن حال المعين، واختبار تحقيقه للحد الأدنى الذي هو مناط الحكم له بالإسلام.

يقول شكري في ذلك: (إن قال قائل ما الذي استفاده المقاتل على قول لا إله إلا اللّه بقولته لا إله إلا اللّه ما دمنا لم نحكم بإسلامه بعدها وعلام إذن كنا نقاتله ؟. فالإجابة على ذلك - كما قررت الشريعة - نقول ببساطة:

١- إن الذي استفاد هو عصمة دمه وماله حتى حين، وذلك استنادًا مباشرًا إلى قوله ﷺ: «**فَإِنْ قَالُوْهَا فَقَد عَصَمُوا دِمَاءَهُم، وَأَمْوَالِهِم إِلَّا بِحَقِّهَا**».

٢- أما لِمَاذا نقاتلهم ؟ فإننا نقاتلهم على دين الإسلام كله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا

---

(١) انظر: التكفير والهجرة وجها لوجه، لرجب مذكور (ص١٠٧- ١٠٨).

تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾[(١)].

وهو التلفظ بكلمة الحق - حقوق هذه الكلمة وذلك بنص النبي ﷺ - فذلك هو الإسلام - فقط إننا في المعركة وأثناء القتال لا يمكننا أن نتعرف إلا على الكلمة فنعصم بها دماءهم وأموالهم حتى حين - يعني حين التبين - وذلك هو ما نصت علية الآية الشريفة من سورة النساء التي سبق أن ذكرناها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾[(٢)].

وادعاؤهم هنا أنَّ عصمة الدَّم والْمَال بالإقرار بالإسلام لا تستلزم ثبوت وصف الإسلام، وأنهما أمران متغايران، ادعاء باطل وتفريق بينهما من غير حجة ولا برهان. **ويكفينا هنا بيان عدم دلالة ما استدلوا به على دعواهم:**

فأما قولُ الرَّسُولُ ﷺ: **«فَإِنْ قَالُوْهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُم وَأَمْوَالَهُم إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ»**[(٣)]:

فالمرادُ أَنَّ من نَطَقَ بالشهادتين فقد أسلم وعصم دمه وماله بإسلامه.

وإلا فلماذا تعصم دماؤهم وأموالهم إلا بحق الإسلام مع أنهم غير مسلمين؟

وكيف يؤاخذ بحق الإسلام من ليس مسلمًا؟

وكل هذا مما يدل دلالة قاطعة على أنَّ المراد بالحديث أن من نطق بالشهادتين عصم دمه وماله لأجل إسلامه، لأنه لا يقبل منه إلا ذلك. فالحديث إذن بلفظه وسياقه يدل على خلاف ما فهموا منه.

و أما ما فهموه من آية النساء وهي قول اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٩.

(٢) التكفير وجهًا لوجه، لرجب مذكور (ص/١٠٨-١٠٩).

(٣) متفق عليه - وسبق تخريجه قريبًا.

ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾، من أنَّ المراد بذلك الأمر بالتبين عن حال المعين مِمَّا يقتضي عدم الجزم له بحكم الإسلام فذلك ما تدل الآية نفسها في آخرها على بطلانه.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾(١). وفيها نَهْيٌ صَرِيحٌ عَن نَفْي وَصْفِ الإِسْلَامِ عَمَّن تَظَاهَرَ بِأَيٍّ مِن شَعَائِرِ الإِسْلَامِ كَالسَّلَامِ مَثَلًا.

وفي الحديث المتفق عليه عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما في سبب نزول هذه الآية قال: (لقي ناس من المسلمين رجلًا في غنيمة له فقال السلام عليكم، فأخذوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، وفي رواية الترمذي: **(مَا سَلَّمَ عَلَيْكُم إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُم)**(٢).

وهؤلاء الصحابة رضوان اللَّه عليهم لم يخالفوا في أنه يثبت وصف الإسلام بالإقرار أو ما يقوم مقامه، لكن ظنوا أنه إنما قالها متعوذًا منهم، فتأولوا وقتلوه على ظن أنه مشرك، و أنه يخدعهم بالسلام، فأمرهم اللَّه بالتثبت وعدم التسرع وقتل الناس بالظنون.

فالآية صريحة في أن من أظهر شيئًا من شعائر الإسلام حكم بإسلامه، ولهذا نهى اللَّه المؤمنين أن ينفوا الإيمان عمن تحقق فيه ذلك، ولازم ذلك أن يحكموا بإسلامه إبتداءً، لأنه لا دليل قاطع على عدم إعتبار إقراره. ومجرد الشك في أنه قد يكون متعوذًا لا يكفي في نفي وصف الإسلام عنه.

---

(١) سورة النساء، الآية ٩٤.

(٢) أخرجه البخاري (٨/٢٥٨). و مسلم برقم (٣٠٥٢). والترمذي برقم (٣٠٣٣).

يقول الإمام الشوكاني في معنى الآية :(والمراد هنا : لا تقولوا لمن ألقى بيده إليكم واستسلم لست مؤمنًا، فالسلم والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام، وقيل هما بمعنى الإسلام، أي لا تقولوا لمن ألقى إليكم الإسلام أي كلمته وهي الشهادة لست مؤمنًا. وقيل هما بمعنى التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام، أي لا تقولوا لمن ألقى إليكم التسليم فقال السلام عليكم: لست مؤمنًا، والمراد نهي المسلمين عن أن يهملوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على إسلامه، ويقولوا إنه إنما جاء بذلك تعوذًا وتقية)(١).

ومن كل هذا يتضح أنه لو كان معنى التبين في الآية ما قالوه لتعارض أول الآية وآخرها، فكان أولها آمرًا باختبار حال من أظهر الإسلام وعدم الحكم بإسلامه إلا بعد التبين، ولكان آخرها ناهيًا عن نفي وصف الإسلام عمن أظهر الإسلام والأمر بعدم اعتبار مجرد الشك في أن من يفعل ذلك إنما يفعله تعوذًا.

وهذا كافٍ في بيان أنَّه ليس لهم على التبين الذي يقولون به دليل معتبر، و أنه أمر محدث.

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: فتح القدير" الإمام الشوكاني (٥٠١/١).

البَابُ الخَامِسُ

نواقض التوحيد

نواقض التوحيد

سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى مَفْهُومِ (لا إله إلا الله) وَشُرُوْطِهِا، وَحَقِيْقَتِهَا، وَآثَارِهَا.

وَهُنَا أَذْكُرُ نَوَاقِضُهَا (نواقض التوحيد)، مِن أَجْلِ أَنْ تَتَّضِحَ مَعَالِم الصَّورة الكَامِلَة لِحَقيقةِ (لا إله إلا الله) ذَلِكَ أَنَّ مَعْرِفَةَ الضِّد يُمَيِّزُ الشَّيء الْمُرَادُ إِيْضَاحُهُ. وَكَمَا قِيْلَ (وَبِضِدِّهَا تَتَمِيَّزُ الأَشْيَاء).

وَتَقَدَّمَ فِيْمَا سَبَقَ أَنَّ الشهادتين تُعَبِّرَانِ عَن التَّوْحِيدِ، وَهُمَا عُنوانٌ عَلَى دُخولِ الْمَرءِ فِي الإسلَامِ، وتترتب عليهما آثارهما في الدنيا والآخرة؛ ففي الدنيا عصمة دم المرء وماله وعرضه، وفي الآخرة هما سبب لدخول الجنة والنجاة من النار.

ولكن قد يطرأ على المرء ما يبطل هذه الشهادة وينقضها، وعندئذ يبطل مفعولها، فلا تترتب عليها تلك الآثار السابقة، فيكون المرء مرتدًا عن الإسلام، أو يكون كافرًا كفرًا أصليًّا إن وجدت النواقض ابتداءً.

وَنَو اقضُ الإسلامِ (التَّوحيد) التي تُوقِعُ فِي الرِّدَّة، أو تتحقق بها الردة، كثيرة، ويمكن أن تكون بأحد طرق ثلاثة: بالفعل، أو الامتناع عن الفعل، وبالقول، وبالاعتقاد.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ وَالنِّفَاقَ وَالرِّدَّةَ... هِيَ نَوَاقِضٌ لِلإسْلَامِ، بِشَتَّى صُوَرِهَا، وحتى يحذرها المسلم، لتسلم له عقيدته، وليسلم له إيمانه.

وقد تقدم بيان أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد، أما هنا فسأذكر نواقض التوحيد، وهي كالتالي:

١- الناقض الأول: الكفر.

٢- الناقض الثاني الشرك.

٣- الناقض الثالث الأهواء والبدع.

٤- الناقض الرابع النفاق.

٥- الناقض الخامس الردة.

٦- الناقض السادس الزندقة.

٧- الناقض السابع الإلحاد.

١- الكفر:

الكفر في اللغة: بِمَعْنَى السَّتْرُ وَ التَّغْطِيَةُ، يُقَالُ لِمَن غَطَّى دِرْعَهُ بِالثَّوْبِ: قَد كَفَرَ دِرْعَهُ.

وَيُقَالُ للمُزَارِعِ: "كَافِرًا" لأَنَّهُ يُغَطِّي البِذْرَ بِالتُّرَابِ.

ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ﴾[1]، يريد بالكفار: الزُّراع، سمَّاهم بذلك؛ لأنهم إذا ألقوا البُذورَ في الأَرْضِ كَفَرُوهُ، أي: غطوه وستروه، فكأنَّ الكافر ساتر للحق، أو سائر لنعم اللَّه عز وجل.

وَمِنْهُ سُمِّيَ الكُفْرُ الذي هُوَ ضِدُّ الإيْمَانِ "كُفْرًا" لأنَّ فيهِ تَغْطِيَةً للحَقِّ بِجُحُودِهِ أَو غَيْرِهِ، وَقِيْلَ: سُمِّيَ الكَافِرُ "كافرًا" لأَنَّهُ قَد غَطَّى قَلْبَهُ بِالْكُفْرِ[2].

والكفر في الاصطلاح: قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الكَفْرُ: عَدَمُ الإِيْمَانِ، بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِيْنَ، سَوَاءٌ اعْتَقَدَ نَقِيْضَهُ وَتَكَلَّمَ بِهِ، أَو اعْتَقَدَ شَيْئًا وَلَم يَتَكَلَّمَ"[3].

وَقَالَ أَيْضًا: "الْكُفْرُ: عَدَمُ الإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، سَوَاءٌ كَانَ مَعَهُ تَكْذِيْبٌ أَو لَم يَكُنْ مَعَهُ تَكْذِيْبٌ، بَل شَكٌّ وَرَيْبٌ، أَو إِعْرَاضٌ عَن هَذَا كُلِّهِ حَسَدًا أَوْ كِبْرًا،

---

(١) سورة الحديد، الآية ٢٠.

(٢) انظر: لسان العرب (١٤٤/٥)، مادة (كفر)، معجم مقاييس اللغة (٩/٥).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٨٦/٢٠).

أَو اتِّبَاعًا لِبَعْضِ الأَهْوَاءِ الصَّارِفَةِ عَن اتِّبَاعِ الرِّسَالَةِ"[١].

وَقَالَ أَيْضًا: "إِنَّمَا الْكُفْرُ: يَكُونُ بِتَكْذِيبِ الرَّسُوْلِ ﷺ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ، أَو الامْتِنَاعِ عَن مُتَابَعَتِهِ مَعَ العِلْمِ بِصِدْقِهِ، مِثْلَ كُفْرِ فِرْعَونَ وَالْيَهُودَ وَنَحْوِهِم"[٢].

وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الْكُفْرُ: جَحْدُ مَا عُلِمَ أَنَّ الرَّسُولَ جَاءَ بِهِ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تُسَمُّوْنَهَا عِلْمِيَّةٍ، أَو عَمَلِيَّةٍ، فَمَن جَحَدَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّهُ جَاءَ بِهِ فَهُو كَافِرٌ فِي دِقِّ الدِّيْنِ وَجِلِّهِ"[٣].

وَقَالَ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "التَّكْفِيْرُ: حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَبَبُهُ جَحْدُ الرُّبُوْبِيَّةِ أَو الوَحْدَانِيَّةِ أَو الرِّسَالَةِ؛ أَو قَوْلٌ أَوْ فِعْلٌ، حَكَمَ الشَّارِعُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ وَإِنْ لَم يَكُن جَحَدَ"[٤].

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَحَدُّ الْكُفْرِ الْجَامِعِ لِجَمِيعِ أَجْنَاسِهِ وَأَنْوَاعِهِ وَأَفْرَادِهِ، هُوَ جَحْدُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُوْلُ ﷺ أَوْ جَحْدُ بَعْضِهِ كَمَا أَنَّ الإِيْمَانَ اعْتِقَادُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَالْتِزَامُهُ جُمْلَةً وَتَفْصِيْلًا، فَالإِيْمَانُ وَالْكُفْرُ ضِدَّانِ مَتَى ثَبَتَ أَحَدُهُمَا ثُبُوْتًا كَامِلًا انْتَفَى الآخَرُ"[٥].

وَيَقُولُ الشَّيْخُ بَكْرُ أبوزيد حَفِظَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (دَرْءُ الْفِتْنَةِ): "وَالْكُفْرُ فِي الاصْطِلَاحِ هُوَ: اعتقاداتٌ وَأَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ جَاءَ فِي الشَّرْعِ مَا يَدُلُّ أَنَّ مَن وَقَع فِيْهَا لَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ؛ وَقَد حَكَى جَمْعٌ مِن أَهْلِ العِلْمِ إِجْمَاعَ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الكُفْرَ يَكُونُ بِمُجَرَّدِ القَوْلِ أَو الفِعْلِ"[٦].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/٣٣٥)، (٣/٣١٥).

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١/٢٤٢).

(٣) انظر: مختصر الصواعق المرسلة (٢/٤٢١).

(٤) انظر: فتاوى السبكي (٢/٥٨٦).

(٥) انظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام (ص ٢٠٣، ٢٠٤).

(٦) ص ٤٢.

وَقِيْلَ هُوَ: "خِلَافُ الإيْمَانِ وَضِدُّهُ"(١).

أَو هُوَ: "رَدُّ الْحَقِّ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ"(٢).

وَمَعْنَى هَذَا: أنَّ الذي يَردُّ الْحَقَّ جَهْلًا ، أَو يَفْعَلَ شَيئًا مِن الْكُفْرِ جَاهِلًا ظَانًّا أَنَّهُ مِن الإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ فعَلَ مَا لَا يُضادّ الإِيْمَانِ: فَلَيْسَ بِكَافِرٍ، حَتَّى تَقُوْمَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَيَعْلَمَ الْحَقَّ فَيَرُدَّهُ... وَكَذَلِكَ لَا يَكُونَ كَافِرًا مَن يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلَ اللهِ، ثُمَّ يَفْعَلُ مُنَاقِضًا لِلإيْمَانِ، جَاهِلًا بِهِ غَيْرَ عَالِمٍ أَنَّهُ مُخْرِجٌ لَهُ مِنَ الإِيْمَانِ، فَإِنْ عَلِمَ وَرَدَّ وكَابَرَ وَجَحَدَ فَقَد كَفَرَ"(٣).

وَعَرَّفَهُ بَعْضُهُم فَقَالَ: "هُوَ السَّتْرُ وَجُحُودُ الْحَقِّ وَإِنْكَارِهِ، وَهُو أَوَّلُ مَا ذُكِرَ مِن الْمَعَاصِي فِي القُرْآنِ الكَرِيْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٦﴾(٤).

وَهُوَ أكبرُ الكَبَائِرِ عَلَى الإطْلَاقِ، فَلَا كَبِيْرَةَ فَوْقَ الكُفْرِ(٥).

وَأَسْبَابُ الْخُرُوْجِ مِنَ الإِسْلَام بَعْدَ الدُّخُولِ فِيْهِ كَثِيْرَةٌ وَيَصْعُبُ حَصْرُهَا.

قَالَ الإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبْلَتِنَا مُسْلِمِيْنَ مُؤمِنِيْنَ مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيّ ﷺ مُعْتَرِفِيْنَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَهُ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِيْنَ.

وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِن أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَم يَسْتَحِلَّهُ، وَلَا نَقُوْلُ لَا يَضُرُّ مَعَ الإِيْمَانِ ذَنْبٌ لِمَن عَمِلَهُ.

وَلَا يُخْرِجُ الْعَبْدَ مِنَ الإِيْمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيْهِ"(٦).

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون (١٢٥١/٥).

(٢) انظر: الحد الفاصل بين الإيمان والكفر، ص٦٤.

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) سورة البقرة، الآية ٦.

(٥) انظر: الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة، ص٥.

(٦) انظر: العقيدة الطحاوية (٤٣٢/٢).

وَيُقَسِّمُ بعضُ العُلَمَاءِ الكُفْرَ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يُخرِجُ مِنَ الإسْلَامِ، وَقِسْمٌ لَا يُخْرِجُ مِنَ الإسْلَامِ.

-فَأَمَّا القِسْمُ الْمُخرِج مِن الْمِلَّةِ فَهُو: الكُفْرُ الأَكْبَرُ وَيَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ:

١- كُفْرُ التَّكْذِيبِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُۥٓ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾[1].

٢- كُفْرُ الإبَاءِ وَالاسْتِكْبَارِ مَعَ التَّصْدِيْقِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾[2].

٣-كُفْرُ الشَّكِّ وَهُو: كُفْرُ الظَّنِّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾﴾[3].

٤- كُفْرُ الإعْرَاضِ: مثل من يُعْرِض عن الرسول ﷺ لا يسمعه، ولا يصدقه، ولا يكذبه، ولا يواليه، ولا يعاديه، ولا يصغى إلى ما جاء به البتة، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ﴾[4].

٥- كُفْرُ النِّفَاقِ وَهُوَ: الَّذِي يُظْهِرُ الإسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾[5].

-وَأَمَّا القِسْمُ الَّذِي لَا يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلَامِ فَهُو: الْكُفْرُ الأَصْغَرِ "وَهُوَ كُفْرُ النِّعْمَةِ" : قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا

---

(١) سورة العنكبوت، الآية ٦٨.

(٢) سورة البقرة، الآية ٣٤.

(٣) سورة الكهف، الآية ٣٥-٣٦.

(٤) سورة الأحقاف، الآية ٣.

(٥) سورة النساء، الآية ١٤٥.

رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟
يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾[1].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) سورة النحل، الآية ١١٢.

المبحث الثاني:
أصول النقائض الكفرية،التي تَنقض عُرى الإيمان
إلى ثلاثة أقسام رئيسية، هي:

أولًا : المكفرات الاعتقادية.

ثانيًا : المكفرات القولية.

ثالثًا : المكفرات العملية.

أولًا : المكفرات الاعتقادية :

هي كل عقيدة تخل بركن من أركان الإيمان أو تخدش جناب التوحيد أو تخالف أي معتقد من المعتقدات الإسلامية القاطعة وهي على أقسام:

أ - أمور تتعلق بالتوحيد:

١- **سَوَاءٌ تَوْحِيْدُ الرُّبُوْبِيَّةِ**: وهو توحيد اللَّه عز وجل بأفعاله.

والكفر في هذا النوع من التوحيد إنكار الذات الإلهية جحودًا واستكبارًا كما هو حال فرعون قديمًا قال تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾[١].

أو حديثًا كما هو حال المذهب الإلحادي والشيوعي، أو من ينكر بعض أفعاله سبحانه. أو القَائِلِيْنَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ وَأَزَلِيَّتِهِ:

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وأصل قول هؤلاء الفلاسفة أنَّ الأفلاكَ قديمةٌ أزليَّةٌ، وأنَّ اللَّهَ لم يخلقها بمشيئته وقدرته في ستة أيام كما أخبر به الأنبياء"[٢].

---

(١) سورة الشعراء، الآية ٢٣.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤٢/١٢)، (٢٩٤/١٧-١٩٥)، والصفدية لابن تيمية كذلك (١٣٠/١).

وَيَذْكُرُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أَنَّ القَائِلِيْنَ بِقِدَمِ العَالَمِ مُنْكِرُوْنَ لِلْخَالِقِ تَعَالَى، فَيَقُولُ: "والمشهورُ عن القائلين بقِدَمِ العَالَم أَنَّهُ لَا صَانِعَ لَهُ، فينكرونَ الصَّانِعَ جَلَّ جَلَالُهُ، وقد ذكر أهل المقالات أن أول من قال من الفلاسفة بقدم العالم أرسطو...

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: "فلهذا لا يوجد في عامة كتب الكلام المتقدمة القول بقدم العالم إلا عمن ينكر الصانع، فلما أظهر من أظهر من الفلاسفة كابن سينا وأمثاله أنَّ العَالَمَ قديم عن علة موجبة بالذات قديمة... ولكن مرادهم بذلك أنه معلول قديم أزلي، لا يريدون بذلك أنَّ اللَّه أحدث شيئًا بعد أن لم يكن..."(١).

ولذا يقول ابن تيمية: "وقولهم إنَّ النفوس والعقول معلولة له، متولدة عنه أعظم كفرًا من قول من قال من مشركي العرب، إنَّ الملائكة بنات الله"(٢).

٢- **تَوحِيْدُ الأُلُوْهِيَّةِ**: والذي هو توحيد اللَّه بأفعال العباد. فمن وجه أي فعل من أفعال العبادة لغير اللَّه سبحانه وتعالى فقد كفر باللَّه، وأشرك معه غيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إنَّ حقيقة التوحيد أن نعبد اللَّه وحده فلا يدعى إلا هو، ولا يخشى إلا هو، ولا يتقى إلا هو، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يكون الدين إلا له، لا لأحدٍ من الخلق، وأن لا نتخذ الملائكة والنبيين أربابًا، فكيف بالأئمة والشيوخ، والعلماء والملوك وغيرهم!"(٣).

وَيستفيضُ شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بيان معنى توحيد العبادة وتحقيقه، وعظم أمره، وقد أطال في هذا، فأجاد وأفاد، حيث قرر هذا التوحيد، ورد على المخالفين في أكثر كتبه ورسائله.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى(٥/٥٣٩-٥٤٠) باختصار، والصفدية (٢/٢٣٠).

(٢) انظر: الصفدية (١/٨).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية (٣/٤٩٠).

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: "إنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَيْنَا على حين فترة من الرُّسُل، فهدى اللَّه به إلى الدين الكامل، والشرع التام، وأعظم ذلك وأكبره وزبدته هو إخلاص الدين للَّه بعبادته وحده لا شريك، والنهي عن الشرك، وهو أن لا يدعى أحدٌ من دونه من الملائكة والنبيين فضلًا عن غيرهم... وجميع العبادة لا تصلح إلا له وحده لا شريك له، وهذا معنى قول لا إله إلا الله "[1].

وَيَقُولُ أَيْضًا: (توحيد الأُلوهية هو الذي وقع فيه النزاع في قديم الدهر وحديثه، وهو توحيد اللَّه بأفعال العباد كالدُّعاء، والرَّجاء، والخوف، والخشية، والإستعانة، والاستعاذة، والمحبة، والإنابة، والنَّذر، والذَّبح، والرَّغبة، والرَّهبة، والخشوع، والتَّذلل، والتعظيم)[2].

ونلمس الحرص الشديد من الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عندما نجده يؤكد على هذا التوحيد قائلًا: (فاللَّه اللَّه يا إخواني، تمسكوا بأصل دينكم، وأوله وآخره وأسّه، ورأسه شهادة أن لا إله إلا الله. واعرفوا معناها، وأحبوها، وأحبوا أهلها، واجعلوهم إخوانكَم ولو كانوا بعيدين.

واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغضوا من أحبهم، أو جادل عنهم، أو لم يكفّرهم، أو قال ما عليّ منهم، أو قال: ما كلفني اللَّه بهم، فقد كذب هذا على اللَّه وافترى، فقد كلفه اللَّه تعالى بهم وافترض عليه الكفر بهم، والبراءة منهم ولو كانوا إخوانهم وأولادهم.

فاللَّه اللَّه تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئًا، اللّهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين)[3].

---

(١) انظر: الدرر السنية (٢/٢١)، باختصار.

(٢) المرجع السابق (٢/٣٥).

(٣) انظر: مجموعة التوحيد (ص٢٥٢).

ويقول محمد رشيد رضا رحمه اللَّه تعالى: "ومن الناس من يسمون أنفسهم موحدين، وهم يفعلون مثل ما يفعل جميع المشركين، ولكنهم يفسدون في اللغة كما يفسدون في الدِّين، فلا يسمون أعمالهم هذه عبادة، وقد يسمونها توسلًا وشفاعة، ولايسمون من يدعونهم من دون اللَّه أو مع اللَّه شركاء، ولكن لا يأبون أن يسموهم أولياء وشفعاء، وإنما الحساب والجزاء على الحقائق لا على الأسماء"(١).

٣- تَوحيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ: وَهُوَ إثباتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ وَمَا أثبتَهُ لَهُ رَسولُهُ ﷺ مِن غير تَحريفٍ ولا تَعْطِيلٍ، وَمن غَير تكييفٍ ولا تَمثيلٍ، بَل نُؤمِنُ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾(٢).

يقول ابن القيم رحمه اللَّه تعالى: "لا يستقر للعبد قدم في المعرفة، بل ولا في الإيمان، حتى يؤمن بصفات الرب جل جلاله، ويعرفها معرفة تخرج عن حدِّ الجهل بربه، فمن جحد الصفات فقد هدم أساس الإسلام والإيمان، وثمرة شجرة الإحسان"(٣).

والانحرافُ فِي ذَلِكَ أن يُنْفَى عَنهُ تَعَالَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ.

والإلحاد في أسمائه تعالى أنواع:

أحدها: أن يسمي الأصنام بها، كتسميتهم اللات من الإله، والعزى من العزيز، وتسميتهم الصنم إلهًا، وهذا إلحاد حقيقة، فإنهم عدلوا عن أسمائه إلى أوثانهم وآلهتهم الباطلة.

---

(١) انظر: تفسير المنار (٤٢١/٥-٤٢٢)، باختصار.

(٢) سورة الشورى /١١.

(٣) انظر: مدارج السالكين، (٣٤٧/٣).

الثاني: تسميته بما لا يليق بجلاله، كتسمية النصارى له أبًا، وتسمية الفلاسفة له موجِبًا بذاته، أو علة فاعلة بالطبع، ونحو ذلك.

الثالث: وصفه بما يتعالى عنه ويتقدس من النقائص، كقول أخبث اليهود أنه فقير، وقولهم إنه استراح بعد أن خلق خلقه.

الرابع: تعطيل الأسماء عن معانيها وجحد حقائقها، كقول من قال من الجهمية وأتباعهم إنها ألفاظ مجردة لا تتضمن صفات ولا معاني...

الخامس: تشبيه صفاته بصفات خلقه، تعالى اللَّه عما يقول المشبهون علوًا كبيرًا[1].

وَأَمَّا الْكُفْرُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ: "فَهُو إِنْكَارُ مَا عُلِمَ ثُبُوْتَهُ مِنْهَا بَعْدَ الْبَلَاغِ، أَو الإِلْحَادُ فِيْهِ بِتَحْرِفِهِ عَنِ الْمَقْصُوْدِ بِدُوْنِ شُبْهَةٍ يُعْذَرَ بِمِثْلِهَا"[2].

وما أهل الأهواء والبدع في ضلالهم وزيغهم عنا ببعيد وما سبب ذلك إلا أنهم اتبعوا أهوائهم وقدموا عقولهم على رضى مولاهم وسنه نبيهم ﷺ فنظروا إليها من وراء ذلك فكانوا شيعًا وأحزابًا كل حزب بما لديهم فرحون.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَقد كَانَ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يُكَفِّرُ الْجَهْمِيَّة المنكرين لأَسماءِ اللَّهِ وَصِفاته، لأنَّ مناقضة أقوالهم لما جاء به الرسول ﷺ ظاهرة بينة، لكن ما كان يكفر أعيانهم، فإنَّ الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به، والذي يُعَاقِب مخالفه أعظم من الذي يدعوا فقط... ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأُمور يقولون بقول الجهمية، ويدعون الناس إلى ذلك ويعاقبونهم، ويكفرون من لم يجبهم، ومع هذا فالإمام أحمد ترحم عليهم، واستغفر لهم، لعلمه بأنهم لم يبين لهم مكذبون للرسول ﷺ،

---

(١) انظر: بدائع الفوائد (١/١٩٠-١٩٢)، باختصار.

(٢) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٣/١٢٨).

ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطئوا، وقلدوا من قال لهم ذلك... "[(١)].

وقد تقدم حكم من نفى صفة من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة، وأقول باختصار:

إنَّ الذي ينفي صفة من الصفات الثابتة بالنصوص القطعية لا يخلو من أحد ثلاثة أحوال.

أحدها: أن يكون النافي عالمًا بالنص الذي ثبتت به الصفة المنفية كتابًا كان أو سنة، ولا توجد لديه شبهات قد تغير مفهومه للنص وإنما نفى لعناده، وفساد قصده، ومرض قلبه، ومشاقته للرسول ﷺ من بعد ما تبين له الحق.

وذلك كإنكار الخالق سبحانه جملة وتفصيلًا، أو إنكار صفات الكمال فيه، أو صفه بما هو منزه عنه سبحانه، كوصفه بأنه ثالث ثلاثة، أو أنه جسد من الأجساد، أو يحل فيها، أو أنه غير قادر على الخلق...

فهذا كافر؛ لتكذيبه كلام اللَّه، أو كلام رسوله ﷺ.

الثاني: أن يكون النافي مجتهدًا في طلب الحق، معروفًا بالنصيحة والصدق ولكنه أخطأ وتأول: لجهله بالنص، أو لعدم علمه بالمفهوم الصحيح. فهذا معذور.

الثالث: أن يكون النافي متبعًا لهواه، مقصرًا في طلب الحق، متكلمًا بلا علم، ولكنه لا يقصد مشاقة الرسول ﷺ، ولم يتبين له الحق تمامًا فحكمه أنه عاصٍ مذنب، وقد يكون فاسقًا.

يقول الشيخ العلامة محمد بن عثيمين رحمه اللَّه تعالى: "إِنْكَارُ شَيْءٍ مِن أَسْمَاءِ اللَّهِ أَو صِفَاتِهِ نَوْعَانِ:

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣/٣٤٨-٣٤٩) باختصار.

الأول: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أنَّ أحدًا أنكرَ اسمًا من أسماء اللَّه، أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل: أن يقول ليس للَّه يد، فهو كافر بإجماع المسلمين، لأنَّ تكذيب خبر اللَّه ورسوله ﷺ كفرٌ مُخْرِجٌ مِن الْمِلَّةِ.

الثاني: إنكار تأويل، وهو أن لا يجحدها، ولكن يؤولها، وهذا نوعان:

١- أن يكون لهذا التأويل مسوغ في اللغة العربية فهذا لا يوجب الكفر.

٢- أن لا يكونَ لهُ مُسوغٌ فِي اللغة العربية، فهذا مُوجِبٌ للكفر، لأنَّهُ نَفَاهَا نفيًا مُطلقًا، فهو مُكذبٌ حَقِيْقَةً، وَلو قَالَ: فِي قَولِهِ تَعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾[1]، المراد بيديه السماوات والأرض فهو كافر، لأنه لا يصح في اللغة العربية، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية، فهو منكر مكذب، لكن إن قال: المراد باليد النعمة أو القوة، فلا يكفر؛ لأنَّ اليد في اللغة تطلق على النعمة"[2].

ب - أُمور تتصل بالنبوات:

كإنكار الأنبياء والرُّسل عليهم السلام، أو تكذيبهم، أو إنكار أي نبي منهم ممن ثبتت نبوته بدليل قاطع أو إنكار عموم رسالة محمد ﷺ أو إنكار أنه خاتم النبيين والمرسلين وأنَّه لَا نَبِي بعده[3].

ويدخل في المنكرين للحقائق الاعتقادية التي تتصل بأمر النبوات:

-البراهمة: الذين ينكرون أصل النبوات.

-واليهود الذين ينكرون نبوة عيسى ومحمد عليهما السلام.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٦٤.

(٢) انظر: المجموع الثمين (٦٢-٦٣).

(٣) نظر: الصارم المسلول (٤٢٤-٤٢٥) لشيخ الإسلام، والشفا تعريف حقوق المصطفى (٦٠٧/٢).

-والنَّصارى الذين ينكرون نبوة محمد ﷺ، أو عموم رسالته للناس جميعًا، ونحو هذه الطوائف.

جـ- ومنها أُمور تتصل بالسمعيات المتعلقة بالإخبار عن بعض أُمور الغيب الثابتة بدليل قاطع.

ومن ذلك إنكار الملائكة، والكتب السَّماوية، أو القرآن الكريم، أو إنكار أنه كلام اللَّه تعالى، أو إنكار الجن والشياطين.. أويوم القيامة وما فيه من البعث والحساب والجنة والنار.

ويدخل في المنكرين للسمعيات الغيبية:

بعض العلمانيين أو الفلاسفة المارقين أو المستشرقين الكاذبين وأذنابهم من الأحزاب البعثية والقومية والوطنية ومن لف لفهم وحذا حذوهم(١).

د - أُمور تتصل بالأحكام الشَّرعية الثَّابتة بدليل قطعي والمعلومة من الدين بالضرورة.

كإنكار أركان الإسلام الخمسة كلها أو بعضها، فمن زعم أنها غير واجبة فهو كافر(٢).

وكذلك إنكار تحريم المحرمات المعلومة من الدين بالضرورة كإنكار تحريم الزنا، أو الربا، أو عقوق الوالدين، أو أكل أموال الناس بالباطل، أو القتل بغير حق، فمن أنكر تحريم هذه الأشياء كلها أو بعضها فهو كافر.

يقول الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى: "... وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئًا مما أجمعت الأُمة عليه من أُمور الدين، إذا كان علمه منتشرًا كالصلوات

---

(١) انظر: العقيدة الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني، ص٧٢٠، وكتاب الإيمان، لمحمد نعيم ياسين، ص ٢٤٤.

(٢) انظر: الشفاء للقاضي عياض (٦٠٧/٢).

الخمس، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم ونحوها من الأحكام إلا أن يكون حديث عهد بالإسلام لا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر شيئًا منها جهلًا به لم يكفر... فأمَّا ما كان الإجماع فيه معلومًا من طريق علم الخاصة كتحريم نكاح المرأة وعمتها وخالتها، وأن القاتل عمدًا لا يرث، وأنَّ للجدة السدس وما أشبه ذلك من الأحكام، فإنَّ من أنكرها لا يكفر، بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة[(١)]".

ويدخل في المنكرين لبعض الأُمور التي تتصل بالأحكام الشرعية:

الإباحيون وأصحاب الأهواء والشهوانيون الذين يبررون لأنفسهم فعل المحرمات، وترك الواجبات بتحليل ما حَرَّمَ اللَّه، وإنكار ما فرض اللَّه تعالى.."[(٢)].

ثانيًا: المكفرات القولية:

وهي كثيرة جدًّا، منها: الاستهزاء بالدين، أو بعقائده، أو حكم من أحكام اللَّه تعالى أو برسوله ﷺ أو أي نص من نصوص الشريعة، وهذا كله كفر.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾[(٣)].

وَمِن الْمُكَفِّرَاتِ الْقَوْلِيَّةِ: سَبُّ الْخَالِقِ، وسب الدِّين أو كل ما يتعلق

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٥/١).

(٢) انظر: الحد الفصل بين الإيمان والكفر، لعبد الرحمن عبد الخالق، ص٤٦.

(٣) سورة التوبة، الآية ٦٤-٦٦.

بالشَّريعة، ومنه الاعتراض على قضاء اللَّه وقدره واتهامه بالجور وعدم العدل - تعالى اللَّه عن ذلك علوًا كبيرًا -.

ومانهج عليه بعض المارقين في عصرنا الحاضر: الذين يقدمون بين يدي اللَّه ورسوله ﷺ بتقديم أحكام الشرق والغرب على حكم الرب جلّ وعلا، والكلام عن تخلف الإسلام والمسلمين في المنتديات والبرلمانات والمؤتمرات بسبب الدِّين، ومدى تفوق الغرب الأوربي الكافر على المسلم، وأنه لا طريق إلى مساواتهم فيما وصلوا إليه إلا بنبذ الدين وأخذ ما عندهم من كل غث وسمين.. وغيرهم.

ثالثًا: المكفرات العملية:

وهي كثيرة متنوعة: وهي كل عمل أمارة ظاهرة على عقيدة مكفرة أو استحلال حرام أو تحريم حلال.

ومنها السجود للأصنام أو للقبور، أو الذبح لغير اللَّه، أو السجود، شرب الخمر مع الاستحلال لها، أو تحريم النكاح الحلال - ومنها -بل ومن أخطرها:

الحكم بغير ما أنزل اللَّه تعالى، أو الاحتكام إلى غيره جل وعلا، وتفضيل حكم غيره على حكمه. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[1].

ومنها موالاة أهل الكفر والنفاق. ويدخل في جملة موالاة[2] الكفار:

---

(١) سورة المائدة، الآية ٤٤.

(٢) انظر: العقيدة الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني، ص٧٥٢، وكتاب الإيمان، لمحمد نعيم ياسين، ص ٢٥٣. والحد الفاصل بين الإيمان والكفر، لعبد الرحمن عبد الخالق، ص٥٣-٦٧.

اتباع أهوائهم ومداهنتهم، والركون إليهم، ومشاورتهم في الأُمور الهامة، واتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، والتشبه بعاداتهم وتقاليدهم، والعمل بقوانينهم ومناهجهم في حكم الأُمة وتربية أبنائها.. وغير ذلك.

ولا شك أنَّ موالاة الكفار فيه إظهار لحبهم وتفضيلهم على حُبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾[(١)].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن أَحَبَّ للَّهِ وَأَبْغَضَ للَّهِ وَأَعْطى للَّهِ وَمَنَعَ للَّهِ فَقَد اسْتَكْمَلَ الإيْمان**[(٢)]».

وَمِن ذَلِكَ نَأخُذُ: أنَّ الكفارَ والمشركينَ ونحوهم يتم بغضهم وكراهيتهم ولا يستنصر بهم على المسلمين ولا يتبعون في شيء، فلا يطاعون في أُمور الدين والدنيا إلا ما دعت إليه الحاجة، ولا يتشبه بهم بل لا بد من البعد عنهم وإيجاد المفاصلة بيننا وبينهم وتحقيق ما يترتب على ذلك من إحياء شعيرة الجهاد في الأرض ونحو ذلك.

وذكر مثل هذه الأُمور تعطي ا لمسلم الحصانة والوضوح لما يجب أن يكون عليه أثناء معاملة من هذه صفته من الناس فاحرص أخي المسلم على دينك وفر من مجالس الكفر والضلال ومراتع الفسق والخبال، فإن مثل هذه الأُمور تحتاج إلى مراعاة ودقة وعناية فائقة وتجرد من الهوى ليخلص قلب المسلم من كل حب لغير اللَّه ودينه.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٥١.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٥/٦٠)، كتاب السنة (٣٤)، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (١٦)، الحديث (٤٦٨١)، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير (٦/٢٩) للضياء في المختارة ورمز له بالصحة. وأخرجه الإمام أحمد في المسند عن معاذ الجهني (٣/٤٣٨).

الفصل الثاني

٢- الناقض الثاني : الشرك

المبحث الأول:

الشرك في اللغة

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: "الشين والراء والكاف أصلان، أحدهما يدلّ على مقارنة وخلاف انفراد، والآخر يدلّ على امتداد واستقامة.

فالأول: الشركة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، يقال: شاركت فلانًا في الشيء إذا صرت شريكَه، وأشركت فلانًا إذا جعلته شريكًا لك"[١].

وَقَالَ الْجَوْهَرِيّ: "الشَّريك يُجمع على شركاء وأشراك، وشاركت فلانًا صرت شريكه، واشتركنا وتشاركنا في كذا، وشركته في البيع والميراث أشركه شركة، والاسم: الشرك"[٢]. وَقَالَ أَيْضًا: "والشِّرْكُ أيضًا الكُفْر، وقد أشرك فلان باللَّه فهو مشرك ومشركيّ"[٣].

وَقَالَ الفَيروزآبادي: "الشِّرك والشّركة بكسرهما وضم الثاني بمعنى، وقد اشتركا وتشاركا وشارك أحدهما الآخر، والشِّرك بالكسر وكأمير: المشارك، والجمع أشراك وشركاء"[٤].

---

(١) انظر: مقاييس اللغة (٣/٢٦٥).

(٢) انظر: الصحاح (٤/١٥٩٣-١٥٩٤).

(٣) انظر: الصحاح (٤/١٥٩٣-١٥٩٤).

(٤) انظر: القاموس المحيط (٢/١٢٥١).

معنى الشرك شرعًا: قَالَ ابنُ سِعْدي رَحِمَهُ اللهُ: "حَقِيْقَةُ الشِّرْكِ أَن يُعبَدَ الْمَخْلُوْقُ كَمَا يُعْبَدَ اللهُ، أَو يُعَظَّم كَمَا يُعَظَّمَ اللهُ، أَو يُصْرَفَ لَهُ نَوْعٌ مِن خَصَائِصِ الرُّبُوْبِيَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ"(١).

وَقَالَ الدَّهْلَوي رَحِمَهُ اللهُ: "إنَّ الشِّركَ لا يتوقّف على أن يعدِلَ الإنسانُ أَحَدًا باللهِ، ويساوي بينهما بلا فَرْقٍ، بل إنَّ حقيقة الشِّرك أن يأتي الإنسان بخِلال وأعمال - خصها اللّه تعالى بذاته العلية، وجعلها شعارًا للعبودية - لأحد من الناس، كالسجود لأحد، والذبح باسمه، والنذر له، والاستعانة به في الشدة، والاعتقاد أنه ناظر في كل مكان، وإثبات التصرف له، كل ذلك يثبت به الشرك ويصبح به الإنسان مشركًا"(٢).

الفرق بين الشرك والكفر:

١- أما من حيث اللغة فإن الشرك بمعنى المقارنة، أي: أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما. أما الكفر فهو بمعنى الستر والتغطية.

قال ابن فارس: "الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية".

إِلَى أَنْ قَالَ: "وَالْكُفْرُ: ضِدّ الإِيْمَانِ، سُمّي لأَنَّهُ تَغطية الْحَقّ، وكذلك كفران النِّعمة جحودها وسترها"(٣).

٢- وَأَمَّا من حيث الاستعمال الشَّرعي فقد يطلقان بمعنى واحد، قال اللّه تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن (٢/٤٩٩).

(٢) انظر: رسالة التوحيد (ص٣٢، ٣٣). وانظر: الشرك في القديم والحديث (١/١٢٠).

(٣) انظر: مقاييس اللغة (٥/١٩١).

يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٣٨﴾﴾(١).

وَقَد يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا :

قَالَ الإمَامُ النَّوَويُّ رَحِمَهُ اللهُ : " الشِّرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر باللّٰه تعالى، وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبادة الأوثان وغيرها من المخلوقات مع اعترافهم باللّٰه تعالى ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك "(٢).

* * * *

(١) سورة الكهف، الآية ٣٥-٣٨.

(٢) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٧١/٢)، وانظر : حاشية ابن قاسم على كتاب التوحيد (ص٣٠٢).

المبحث الثاني:

أنواع الشرك

الشرك ثلاثة أنواع:

أولًا: الشرك الأكبر.

ثانيًا: الشرك الأصغر.

ثالثًا: الشرك الخفي.

١- النوع الأول من أنواع الشرك: الشرك الأكبر:

تعريفه: الشرك هو مساواة غير اللَّه باللَّه فيما هو من خصائص الله.

٢- أنواع الشرك الأكبر:

وهو ثلاثة أنواع، يتعلق كل نوع بأنواع التوحيد الثلاثة:

١- الشرك في الربوبية

٢- الشرك في توحيد الأسماء والصفات

٣- الشرك في توحيد الأُلوهية

قال الشيخ سليمان بن عبد اللَّه آل الشيخ رحمه اللَّه: "فاعلم أنَّ الشِّرك ينقسم ثلاثة أقسام بالنسبة إلى أنواع التوحيد، وكل منها قد يكون أكبر وأصغر مطلقًا، وقد يكون أكبر بالنسبة إلى ما هو أصغر منه، ويكون أصغر بالنسبة إلى ما هو أكبر منه"(١).

من أنواع الشرك الأكبر:

الشرك في الربوبية:

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "أَمَّا النَّوع الثَّاني فالشِّرك في الرُّبوبية، فإنَّ الرَّب

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد، (ص٤٣).

سُبحانه هو المالك المدبر، المعطي المانع، الضَّار النَّافع، الخافض الرَّافع، الْمُعزّ الْمُذِلّ، فمن شهد أَنَّ المعطي أو المانع أو الضَّار أو النَّافع أو المعز أو المذل غيره فقد أشرك بربوبيته"[١].

وهذا إما شرك في التعطيل وإما شرك في الأنداد:

أ- شرك التعطيل: قال الشيخ سليمان آل الشيخ: "شرك التَّعطيل: وهو أقبح أنواع الشرك، كشرك فرعون، ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢٣﴾[٢].

ومن هذا شرك الفلاسفة القائلين بقدم العالم وأبديته، وأنه لم يكن معدومًا أصلا، بل لم يزل ولا يزال، والحوادث بأسرها مستندة عندهم إلى أسباب ووسائط اقتضت إيجادها يسمونها العقول والنفوس.

ومن هذا شرك طائفة أهل وحدة الوجود، كابن عربي وابن سبعين والعفيف التلمساني وابن الفارض، ونحوهم من الملاحدة الذين كسوا الإلحاد حلية الإسلام، ومزجوه بشيء من الحق، حتى راج أمرهم على خفافيش البصائر"[٣].

ب- شرك الأنداد: وهو شرك من جعل مع اللَّه إلهًا آخر ولم يعطل أسماءه وصفاته وربوبيته.

قال الشيخ سليمان آل الشيخ: "النوع الثاني: شرك من جعل معه إلهًا آخر ولم يعطل أسماءه وصفاته وربوبيته، كشرك النصارى الذين جعلوه ثالث ثلاثة، وشرك المجوس القائلين بإسناد حوادث الخير إلى النور، وحوادث الشر إلى الظلمة.

ومن هذا شرك كثير ممن يشرك بالكواكب العلويات، ويجعلها مدبّرة لأمر

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٩٢/١).

(٢) سورة الشعراء، الآية ٢٣.

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٣).

هذا العالم، كما هو مذهب مشركي الصابئة وغيرهم.

ويلتحق به من وجه: شرك غلاة عباد القبور الذين يزعمون أنَّ أرواحَ الأولياء تتصرف بعد الموت، فيقضون الحاجات، ويفرجون الكربات، وينصرون من دعاهم، ويحفظون من التجأ إليهم ولاذ بحماهم، فإن هذه من خصائص الربوبية"[1].

وَخُلَاصَةُ هَذَا النَّوعِ مَا يَلِي:

أ- **الشرك في الربوبية بالتعطيل**: وذلك إما بالإلحاد كقول فرعون: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وكالمذهب الشيوعي، وإما بتعطيل الكون عن صانعه كالقول بقدم العالم والقول بوحدة الوجود، وإما بتعطيل الصانع عن أفعاله كشرك منكري إرسال الرسل ومنكري القدر والبعث وغير ذلك.

ب- **الشرك في الربوبية بالأنداد**: وذلك إما بدعوى تصرف غير اللَّه تعالى في الكون كشرك مشركي قوم إبراهيم الصابئة والمتصوفة القائلين بالغوث والقطب والأوتاد والأبدال المعتقدين فيهم التصرف والتدبير، وإما بإعطاء حق التشريع والتحليل والتحريم لغير اللَّه تعالى كما هو عند النصارى وغيرهم وكما هو في القوانين الوضعية، وإما بدعوى تأثير النجوم والهياكل في الكون كما يعتقده الصَّابئة من قَوم إبراهيم، أو دعوى تأثير الأولياء أو التمائم والأحجبة[2].

* وَمِن أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ:

الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأُلُوْهِيَّةِ: قَالَ شَيخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "فأما الشرك في الإلهية فهو أن يجعل للَّه ندًا - أي: مثلًا - في عبادته أو محبته أو خوفه أو رجائه أو إنابته، فهذا هو الشرك الذي لا يغفره اللَّه إلا بالتوبة منه، قال

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٣-٤٤).

(٢) انظر: الجواب الكافي (ص١٥٦، ١٥٧). والشرك في القديم والحديث (١/١٤٥-١٤٦).

تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[١].

وهذا هو الذي قاتل عليه رسول اللَّه ﷺ مشركي العرب لأنهم أشركوا في الإلهية، قال اللَّه تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[٢]، وَقَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾[٣]، وقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْـَٔالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾[٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلْقِيَا فِى جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ۝٢٤﴾[٥]، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَأَلْقِيَاهُ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلشَّدِيدِ ۝٢٦﴾[٦]"[٧].

وَقَالَ الْمَقْرِيْزِي رَحِمَهُ اللهُ: " فالشرك في الإلهية والعبادة هو الغالب على أهل الإشراك، وهو شرك عبّاد الأصنام، وعبّاد الملائكة، وعبّاد الجن، وعبّاد المشايخ والصالحين الأحياء والأموات، الذين قالوا: إنما نعبدهم ليقربونا إلى اللَّه زلفى، ويشفعوا لنا عنده، وينالنا بسبب قربهم من اللَّه وكرامته لهم قربٌ وكرامة، كما هو المعهود في الدنيا من حصول الكرامة والزلفى لمن يخدم أعوان الملك وأقاربه وخاصته. والكتب الإلهية كلها من أوّلها إلى آخرها تبطل هذا المذهب وتردّه، وتقبّح أهله، وتنصّ على أنهم أعداء اللَّه تعالى، وجميع الرسل صلوات اللَّه عليهم متفقون على ذلك من أوّلهم إلى آخرهم، وما أهلك اللَّه تعالى من أهلك من الأمم إلا بسبب هذا الشرك ومن أجله"[٨].

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٤٨.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٦٥.

(٣) سورة الزمر، الآية ٣.

(٤) سورة ص، الآية ٥.

(٥) سورة ق، الآية ٢٤.

(٦) سورة ق، الآية ٢٦.

(٧) انظر مجموع الفتاوى(١/٩١).

(٨) تجريد التوحيد المفيد (٥٢-٥٣).

* أنواع الشرك في الألوهية:

١- شِرْكُ الدُّعاء: قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾[(١)].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "يقول تعالى ذكره: فإذا ركب هؤلاء المشركون السفينة في البحر، فخافوا الغرق والهلاك فيه ﴿دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾، يقول: أخلصوا للَّه عند الشِّدة التي نزلت بهم التوحيدَ، وأفردوا له الطاعة، وأذعنوا له بالعبودية، ولم يستغيثوا بآلهتهم وأندادهم ولكن باللَّه الذي خلقهم. ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ﴾، يقول: فلما خلّصهم مما كانوا فيه وسلّمهم فصاروا إلى البر إذا هم يجعلون مع اللَّه شريكًا في عبادتهم، ويدعون الآلهة والأوثان معه أربابًا"[(٢)].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾[(٣)].

قَالَ ابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيّ: "ولا تدع - يا محمد - من دون معبودك وخالقك شيئًا لا ينفعك في الدنيا ولا في الآخرة، ولا يضرك في دين ولا دنيا، يعني بذلك الآلهة والأصنام، أي: لا تعبدها راجيًا نفعها أو خائفًا ضرها، فإنها لا تنفع ولا تضر، ﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾ ذلك فدعوتَها من دون اللَّه ﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾، يقول: من المشركين باللَّه الظالمين أنفسهم"[(٤)].

---

(١) سورة العنكبوت، ٦٥.

(٢) انظر: جامع البيان (١٠/١٥٩).

(٣) سورة يونس، ١٠٦-١٠٧.

(٤) انظر: جامع البيان (٦/٦١٨).

وَقَالَ سُلَيْمَانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "وَالآيَةُ نَصٌّ فِي أنَّ دعاء غير اللَّه والاستغاثة به شرك أكبر، ولهذا قال: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾[(١)]، لِأَنَّهُ المتفرد بالملك والقهر والعطاء والمنع، ولازم ذلك إفراده بتوحيد الإلهية لأنهما متلازمان، وإفراده بسؤال كشف الضر وجلب الخير، لأنه لا يكشف الضر إلا هو، ولا يجلب الخير إلا هو، ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٢﴾[(٢)]، فتعيّن أن لا يدعَى لذلك إلا هو، وبطل دعاء مَن سواه ممن لا يملك لنفسه ضرًا ولا نفعًا فضلًا عن غيره، وهذا ضدّ ما عليه عبّاد القبور، فإنهم يعتقدون أن الأولياء والطواغيت الذين يسمونهم المجاذيب ينفعون ويضرون، ويمَسّون بالضر ويكشفونه، وأن لهم التصرف المطلق في الملك"[(٣)].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ۝٦﴾[(٤)].

قَالَ سُلَيمانُ آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "حَاصِلُ كلام المفسرين أنَّ اللَّه تعالى حكم بأنه لا أضلّ ممن يدعو من دون اللَّه لا دعاء عبادة ولا دعاء مسألة واستغاثة مَن هذه حالُه، ومعنى الاستفهام فيه إنكار أن يكون في الضُّلَّال كلّهم أبلغ ضلالًا ممن عبد غير اللَّه ودعاه حيث يتركون دعاء السميع المجيب القادر على تحصيل كلّ بغية ومرام، ويدعون من دونه من لا يستجيب لهم، ولا قدرة به

---

(١) سورة يونس، الآية ١٠٧.

(٢) سورة فاطر، الآية ٤.

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (٢٣٧-٢٣٨).

(٤) سورة الأحقاف، الآية ٥-٦.

على استجابة أحد منهم ما دام في الدنيا وإلى أن تقوم القيامة "[١].

وقد قرّر العلماء أن دعاء المسألة ودعاء العبادة متلازمان، قال سليمان آل الشيخ: " واعلم أن الدعاء نوعان: دعاء عبادة ودعاء مسألة، ويراد به في القرآن هذا تارة، وهذا تارة، ويراد به مجموعهما، وهما متلازمان.

فدعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو كشف ضر، فالمعبود لا بد أن يكون مالكًا للنفع والضر، ولهذا أنكر اللَّه تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضرًا ولا نفعًا كقوله: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾﴾[٢].

وذلك كثير في القرآن، فهو يدعى للنفع والضر دعاء المسألة، ويدعى خوفًا ورجاء دعاء العبادة، فعلم أنَّ النَّوعين متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم دعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة، وهذا لو لم يرد في دعاء المسألة بخصوصه من القرآن إلا الآيات التي ذكر فيها دعاء العبادة، فكيف وقد ذكر اللَّه في القرآن في غير موضع، قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾[٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾[٤] وغير ذلك "[٥].

وَقد نَصَّ العُلماءُ عَلَى أنَّ مَن صَرَفَ شَيئًا مِن نوعَي الدُّعَاء لغيرِ اللَّهِ فَهو مُشْرِكٌ.

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٢٣٩).

(٢) سورة المائدة، الآية ٦-٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٥٥.

(٤) سورة السجدة، الآية ١٦.

(٥) انظر: تيسير العزيز الحميد (٢١٥-٢١٦) بتصرف واختصار.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "مَن جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ يَتَوَكّلُ عَلَيْهِم يَدْعُوْهُم وَيَسْأَلُهُم كَفَرَ إِجْمَاعًا"(١).

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: "وَمِن أَنْوَاعِهِ - أَي: الشِّرْك - طَلَبُ الْحَوَائِجِ مِنَ الْمَوْتَى، وَالاسْتِغَاثَةُ بِهِم، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِم، وَهَذَا أَصْلُ شِرْكِ العَالَمِ"(٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّاب: "ومن نوع هذا الشِّرك أن يعتقد الإنسان في غير اللَّه، من نَجْمٍ أو إنسان أو نبي أو صالح أو كاهن أو ساحر أو نبات أو حيوان أو غير ذلك أنه يَقْدِرُ بذاته على جلب منفعة من دعاه أو استغاث به، أو دفع مضرة"(٣).

وَقَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بنُ عِيسَى رَحِمَهُ اللهُ: "قَد تَقَرَّرَ أَنَّ الدُّعَاءَ يَجمع من أنواع العبادة كثيرًا كإسلام الوجه لمن يدعوه، والرغبة إليه، والاعتماد عليه، والخضوع له، والاطِّرَاح والتَّذلل، فمن أسلم وجهه لغير اللَّه فهو مُشْرِكٌ شَاءَ أَم أَبَى"(٤).

وَقَالَ الشَّيْخُ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "فاعلم أنَّ العُلماءَ أَجمعوا عَلَى أَنَّ مَن صَرفَ شيئًا من نَوعَي الدُّعاء لغير اللَّه فهو مشرك ولو قال: لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه، وصلى وصام.

إذ شرط الإسلام مع التلفظ بالشهادتين أن لا يعبد إلا اللَّه، فمن أتى بالشهادتين وعبد غير اللَّه فما أتى بهما حقيقة وإن تلفظ بهما، كاليهود الذين يقولون: لا إله إلا اللَّه وهم مشركون، ومجرّد التلفّظ بهما لا يكفي في الإسلام

---

(١) انظر: الإنصاف (١٠٨/٢٧) مع المقنع والشرح الكبير.

(٢) انظر: مدارج السالكين (٣٧٥/١).

(٣) انظر: الدرر السنية (٧/٤).

(٤) انظر: الرد على شبهات المستعينين بغير اللَّه، ص ٤٧.

بدون العمل بمعناهما واعتقاده إجماعًا"[١].

٢- **شرك النية والإرادة والقصد:** قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٦﴾[٢].

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (مَن عَمِلَ صَالِحًا التِمَاس الدُّنيا، صومًا أو صلاة أو تهجدًا بالليل لا يعمله إلا لالتماس الدنيا، يقول اللَّه: أوفّيه الذي التمَسَ في الدنيا من المثابة، وحبط عمله الذي كان يعمل التمَاسَ الدنيا، وهو في الآخرة من الخاسرين)[٣].

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: "أمَّا الشِّرْكُ فِي الإرَادَات والنيّات فذلك البَحرُ الذي لا سَاحِلَ لَهُ، وَقلّ من ينجو منه، مَن أرادَ بعمله غير وجه اللَّه ونوى شيئًا غير التقريب إليه وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته وإرادته"[٤].

وَقد سُئِلَ الشَّيخ مُحمد بن عبد الوهاب عن معنى قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥﴾ فَأَجَابَ بِمَا مُلَخَّصُهُ: "ذكر عن السَّلف من أهل العلم فيها أنواع مما يفعله الناس اليوم ولا يعرفون معناه، فمن ذلك:

-العمل الصالح الذي يفعله كثير من الناس ابتغاء وجه اللَّه من صدقة وصلاة وإحسان إلى الناس، وترك ظلم ونحو ذلك مما يفعله الإنسان، أو يتركه خالصًا للَّه لكنه لا يريد ثوابه في الآخرة، إنما يريد أن يجازيه اللَّه بحفظ ماله

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٢٢٧).

(٢) سورة هود، الآية ١٥-١٦.

(٣) انظر: جامع البيان (١٣/٧).

(٤) انظر: الجواب الكافي (١٦٣).

وتنميته، أو حفظ أهله وعياله، أو إدامة النعم عليهم، ولا همّة له في طلب الجنة والهرب من النار، فهذا يعطى ثواب عمله في الدنيا، وليس له في الآخرة نصيب.

-النوع الثاني: وهو أكبر من الأول وأخوف: وهو أن يعمل أعمالًا صالحة ونيته رياء الناس لا طلب ثواب الآخرة.

-النوع الثالث: أن يعمل أعمالًا صالحة يقصد به مالًا، مثل أن يحج لمالٍ يأخذه لا للَّه، أو يهاجر لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، أو يجاهد لأجل المغنم، فقد ذكر أيضًا هذا النوع في تفسير هذه الآية، وهؤلاء أعقل من الذين قبلهم؛ لأنهم عملوا لمصلحة يحصلونها، والذين قبلهم عملوا من أجل المدح والجلالة في أعين الناس، ولا يحصل لهم طائل، والنوع الأول أعقل من هؤلاء، لأنهم عملوا للَّه وحده لا شريك له، لكن لم يطلبوا منه الخير الكثير الدائم وهو الجنة، ولم يهربوا من الشر العظيم وهو النار.

-النوع الرابع: أن يعمل بطاعة اللَّه مخلصًا في ذلك للَّه وحده لا شريك له لكنه على عمل يكفّره كفرًا يخرجه عن الإسلام، مثل اليهود والنصارى إذا عبدوا اللَّه أو تصدقوا أو صاموا ابتغاء وجه اللَّه والدار الآخرة، ومثل كثير من هذه الأُمة الذين فيهم كفر أو شرك أكبر يخرجهم من الإسلام بالكلية إذا أطاعوا اللَّه طاعة خالصة يريدون بها ثواب اللَّه في الدار الآخرة، لكنهم على أعمال تخرجهم من الإسلام وتمنع قبول أعمالهم.

بقي أن يقال: إذا عمل الرجل الصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج ابتغاء وجه اللَّه طالبًا ثواب الآخرة، ثم بعد ذلك عمل أعمالًا قاصدًا بها الدنيا، مثل أن يحج فرضه للَّه، ثم يحج بعده لأهل الدنيا، فهو لما غلب عليه منهما"[(١)].

تنبيه: مما ينبغي التأكيد عليه هنا أنه لا بد من التفريق بين شرك الإرادة

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٣٦-٥٣٨) باختصار.

المستوجب للشرك الأكبر والخلود في النار، وبين الشرك الأصغر المستوجب لِحُبوط العمل وإن لم يكن مُخرجًا من الملة.

والضَّابطُ الفَارِقُ فِي ذَلِكَ هُو النَّظَر إلى النِّيَّةِ وَالبَاعِثِ عَلَى العَمَلِ، فَمَن كَانَ عَمَلُهُ اتباعًا للهَوى مُطلقًا وَإرادة الدنيا أصلًا كان مُشركًا شِرْكًا أكبر، وَمن كَان البَاعِثُ لهُ عَلى العَمَلِ حُبُّ اللَّهِ وَابتغاء رِضوانه وَالدَّار الآخرة لكن دَخَلَ مَعَ ذَلِك حُبُّ الْجَاهِ أو نَحو ذَلِك مِن أَسْبَابِ الرِّيَاءِ كَانَ مُشْرِكًا شِرْكًا أَصْغَر[(١)].

٣- **شرك الطاعة**: قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ﴾[(٢)].

قَالَ الشَّيخُ مُحمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ: "وَتفسيرها الذي لا إشكال فيه هو طاعة العلماء والعباد في معصية اللَّه سبحانه، لا دعاؤهم إياهم، كما فَسَّرَهَا رسول اللَّه ﷺ لعدي بن حاتم لَمَّا سأله فقال: لسنا نعبدهم! فذكر له أنَّ عبادتهم طاعتهم في المعصية"[(٣)].

عن عدي بن حاتم رضي اللَّه عنه قال: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: **(يا عدّي، اطرح عنك هذا الوثن)**، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قال: **(أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه)**[(٤)].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا

---

(١) انظر: ضوابط التكفير للدكتور عبد اللَّه القرني (١٢٨).

(٢) سورة التوبة، الآية ٣١.

(٣) انظر: الدرر السنية (٢/٧٠).

(٤) أخرجه الترمذي في التفسير، باب: ومن سورة التوبة (٣٠٩٥)، واللفظ له، وابن جرير في تفسيره، والبيهقي (١٠/١١٦)، وحسنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/٦٧)، كما حسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٤٧١).

حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم اللَّه وتحريم ما أحلّ اللَّه يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدّلوا دين اللَّه فيتّبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم اللَّه وتحريم ما أحل اللَّه إتباعًا لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر وقد جعله اللَّه ورسوله شركًا وإن لم يكونوا يصلّون لهم ويسجدون لهم، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله اللَّه ورسوله مشركًا مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتًا[1]، لكنهم أطاعوهم في معصية اللَّه، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (**إنما الطاعة في المعروف**)[2].

وقال ﷺ: (**على المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية**)[3] "[4].

وَقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ أَيْضًا: "ثم ذلك المحرِّم للحلال والمحلِّل للحرام إن كان مجتهدًا قصدُه ابتاع الرسول لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى اللَّه ما استطاع، فهذا لا يؤاخذه اللَّه بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذي أطاع به ربه، ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول ثم اتبعه على خطئه وعدل عن قول الرسول فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمّه اللَّه، لا سيما إن اتّبع

---

(١) كذا العبارة في المجموع وفيها قلب ولعل صوابها: "بتحريم الحرام وتحليل الحلال".

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي اللَّه عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١٤٤) من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٧٠).

في ذلك هواه ونصره باللسان واليد، مع علمه بأنه مخالف للرسول، فهذا شرك يستحقّ صاحبه العقوبة عليه"(١).

وَقَالَ الشَّيخ مُحمد بن عبد الوهاب في بيان فوائد حديث عدي رضي اللّه عنه: "وفيه تغيّر الأحوال إلى هذه الغاية صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، ويسمونها الولاية، وعبادة الأحبار هي العلم والفقه"(٢).

قَالَ الشَّيخُ سُليمان آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "يشير إلى ما يعتقده كثير من الناس فيمن ينتسب إلى الولاية من الضر والنفع والعطاء والمنع، ويسمون ذلك الولاية والسر، ونحو ذلك وهو الشرك.

وقوله: وعبادة الأحبار هي العلم والفقه، أي: هي التي تسمّى اليوم العلم والفقه المؤلَّف على مذاهب الأئمة ونحوهم، فيطيعونهم في كل ما يطيعونك، سواء وافق حكم اللّه أم خالفه، بل لا يعبؤون بما خالف ذلك من كتاب وسنة، بل يردون كلام اللّه وكلام رسوله لأقوال من قلَّدوه، ويصرِّحون بأنه لا يحلّ العمل بكتاب ولا سنة، وأنه لا يجوز تلقي العلم والهدى منهما، وإنما الفقه والهدى عندهم هو ما وجدوه في هذه الكتب، بل أعظم من ذلك وأطمّ رمي كثير منهم كلام اللّه وكلام رسوله بأنه لا يفيد العلم ولا اليقين في باب معرفة أسماء اللّه وصفاته وتوحيده، ويسمّونها ظواهر لفظية، ويسمّون ما وضعه الفلاسفة المشركون القواطع العقلية، ثم يقدّمونها في باب الأسماء والصفات والتوحيد على ما جاء من عند اللّه، ثم يرمون من خرج عن عبادة الأحبار والرهبان إلى طاعة رب العالمين وطاعة رسوله وتحكيم ما أنزل اللّه في موارد

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٧١).

(٢) انظر: كتاب التوحيد، ضمن الجامع الفريد (١٦٣).

النزاع بالبدعة أو الكفر "(١).

٤- شرك المحبة: قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾(٢).

قَالَ ابنُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ: "هؤلاء المشركون، أندادهم آلهتهم التي عبدوا مع اللَّه، يحبونهم كما يحب الذين آمنوا اللَّه، والذين آمنوا أشد حبًا للَّه من حبهم هم لآلهتهم"(٣).

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: "مَنْزِلَةُ الْمَحَبَّة: وهي المنزلة التي فيها تنافس المتنافسون، وإليها شخص العاملون، وإلى علَمها شمّر السابقون، وعليها تفانى المحبون، وبروح نسيمها تروّح العابدون، فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرة العيون، وهي الحياة التي من حرِمها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده فهو في بحار الظلمات، والشفاء الذي من عدِمه حلّت بقلبه جميع الأسقام، واللذة التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام، وهي روح الإيمان والأعمال، والمقامات والأحوال، التي متى خلت منها فهي كالجسد الذي لا روح فيه..."(٤).

وقال سليمان آل الشيخ: "واعلم أن المحبة قسمان: مشتركة وخاصة.

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٥٣).

(٢) سورة البقرة، ١٦٥-١٦٧.

(٣) انظر: جامع البيان (٣/٢٨٠).

(٤) انظر: مدارج السالكين (٣/٦-٧).

فالمشتركة ثلاثة أنواع:

أحدها: محبة طبيعية، كمحبة الجائع للطعام والظمآن للماء ونحو ذلك، وهذه لا تستلزم التعظيم.

الثاني: محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده الطفل، وهذه أيضًا لا تستلزم التعظيم.

الثالث: محبة أنس وإلف، وهي محبة المشتركين في صناعة أو علم أو مرافقة أو تجارة أو سفر لبعضهم بعضًا، وكمحبة الإخوة بعضهم بعضًا.

فهذه الأنواع الثلاثة التي تصلح للخلق بعضهم من بعض، ووجودها فيهم لا يكون شركًا في محبة اللَّه، ولهذا كان رسول اللَّه ﷺ يحب الحلواء والعسل، وكان يحب نساءه، وعائشة أحبّهن إليه، وكان يحبّ أصحابه، وأحبّهم إليه الصديق رضي اللَّه عنه.

القسم الثاني: المحبة الخاصة التي لا تصلح إلا للَّه، ومتى أحبّ العبد بها غيره كان شركًا لا يغفره اللَّه، وهي محبة العبودية المستلزمة للذل والخضوع والتعظيم وكمال الطاعة وإيثاره على غيره، فهذه المحبة لا يجوز تعلقها بغير اللَّه أصلًا، وهي التي سوّى المشركون بين اللَّه تعالى وبين آلهتهم فيها"[(١)].

٥- **شِرْكُ الْخَوْفِ**: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾[(٢)].

قَالَ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللهُ: "يُخَوِّفُ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالْكُفَّارِ"[(٣)].

وَقَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "الْخَوْفُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَام:

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٦٧-٤٦٨).

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٧٥.

(٣) انظر: جامع البيان (٣/٥٢٥).

أَحَدُهَا: خوف الشر، وهو أن يخاف من غير اللَّه أن يصيبه بما يشاء، من مرض أو فقر أو قتل ونحو ذلك، بقدرته ومشيئته، سواء ادَّعى أن ذلك كرامة للمخوف بالشفاعة، أو على سبيل الاستقلال، فهذا الخوف لا يجوز تعلقه بغير اللَّه أصلًا، لأن هذا من لوازم الإلهية، فمن اتخذ مع اللَّه ندًا يخافه هذا الخوف فهو مشرك.

وهذا هو الذي كان المشركون يعتقدونه في أصنامهم وآلهتهم، ولهذا يخوفوِّن به أولياء الرحمن، وهذا القسم هو الواقع اليوم من عبّاد القبور، فإنهم يخافون الصالحين، بل الطواغيت، كما يخافون اللَّه بل أشدّ، ولهذا إذا توجّهت على أحدهم اليمين باللَّه أعطاك ما شئت من الأيمان كاذبًا أو صادقًا، فإن كان اليمين بصاحب التربة لم يُقدم على اليمين إن كان كاذبًا، وما ذاك إلا لأنَّ المدفون في التراب أخوف عنده من اللَّه، ولا ريب أنّ هذا ما بلغ إليه شرك الأولين، بل جهد أيمانهم اليمين باللَّه تعالى.

الثاني: أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بغير عذر إلا الخوف من الناس، فهذا مُحَرَّم.

الثالث: خوف وعيد اللَّه الذي توعّد به العصاة، وهو الذي قال اللَّه فيه: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾[1]، وقال: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾[2]، وهذا الخوف من أعلى مراتب الإيمان، وَإِنَّمَا يَكونُ مَحمودًا إذا لم يُوقع في القُنوط واليَأس من رَوْحِ اللهِ.

بقي قسم رابع: وهو الخوف الطبيعي، كالخوف من عدو وسبع وهدم وغرق ونحو ذلك، فهذا لا يُذم، وهو الذي ذكره اللَّه عن موسى عليه الصلاة والسلام في

(١) سورة إبراهيم، الآية ١٤.

(٢) سورة الرحمن، الآية ٤٦.

قوله: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢١﴾﴾[(١)] "[(٢)].

٦- الشِّرْكُ فِي التَّوْكُلِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[(٣)].

قَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "وَفِي الآيَةُ دَلِيْلٌ عَلى أَنَّ التَّوكُّلَ عَلى اللَّهِ عِبادَةٌ، وَعلَى أَنَّهُ فَرضٌ، وَإِذَا كَانَ كَذلِكَ فَصَرْفُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ"[(٤)].

وَقَالَ تَعالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾[(٥)].

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "أي: لا يرجون سواه، ولا يقصدون إلا إياه، ولا يلوذون إلا بِجَنَابِهِ، ولا يطلبون الحوائج إلا منه، ولا يرغبون إلا إليه، ويعلمون أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه المتصرف في الملك وحده لا شريك له، ولا معقب لحكمه وهو سريع الحساب، ولهذا قال سعيد بن المسيب: التوكل على اللَّه جماع الإيمان"[(٦)].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: "التَّوَكُّلُ نِصفُ الدِّين، وَالنِّصْفُ الثَّاني الإنَابَة، فَإنَّ الدِّين اسْتِعَانَةٌ وَعِبَادَةٌ، فَالتَّوكُّل هُوَ الاستعانة، والإنَابَةُ هِي العِبَادَة، ومنزلته أوسع المنازل وأجمعها، ولا تزال معمورة بالنازلين، لسعة مُتَعَلَّقِ التوكل، وكثرة حوائج العالمين، وعموم التوكل، ووقوعه من المؤمنين والكفار والأبرار والفجار والطير والوحش والبهائم"[(٧)].

---

(١) سورة القصص، الآية ٢١.

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٨٤-٤٨٦) بتصرف واختصار.

(٣) سورة المائدة، الآية ٢٣.

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٩٧).

(٥) سورة الأنفال، الآية ٢.

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/٤٥٢).

(٧) انظر: مدارج السالكين (٢/١١٣-١١٤).

وَأَمَّا التَّوَكُّلُ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ قِسْمَانِ:

قَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "**أَحَدُهُمَا**: التوكل في الأُمور التي لا يقدر عليها إلا اللَّه، كالذين يتوكلون على الأموات والطواغيت في رجاء مطالبهم من النصر والحفظ والرزق والشفاعة، فهذا شرك أكبر، فإن هذه الأُمور ونحوها لا يقدر عليها إلا اللَّه تبارك وتعالى.

وَالثَّانِي: التوكل في الأسباب الظاهرة العادية، كمن يتوكّل على أمير أو سلطان، فيما جعله اللَّه بيده من الرزق أو دفع الأذى ونحو ذلك، فهذا شرك خفي.

والوكالة الجائزة هي توكيل الإنسان في فعل مقدور عليه، ولكن ليس له أن يتوكل عليه وإن وكّله، بل يتوكّل على اللهِ، ويعتمد عليه في تيسير ما وكله فيه"[(١)].

وَمِن أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ:

الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "لا يستقر للعبد قدم في المعرفة، بل ولا في الإيمان، حتى يؤمن بصفات الرب جل جلاله، ويعرفها معرفة تَخرجُ عن حَدِّ الْجَهْلِ بِرَبِّهِ، فَمَن جَحَدَ الصِّفَات فَقَد هَدَمَ أَسَاسَ الإسلام والإيمان، وثمرة شجرة الإحسان"[(٢)].

وهو أيضًا إما بالتعطيل وإما بالأنداد:

أ - **شِرْكُ التَّعْطِيْلِ**: وَذَلِك بِتَعْطِيْلِ الصَّانِعِ عَن كَمَالِهِ الْمُقَدَّسِ، كَشِرْكِ

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٩٧-٤٩٨).

(٢) انظر: مدارج السالكين، (٣/٣٤٧).

الْجَهْمِيَّةِ الغُلَاةِ، وَالقَرَامِطَةِ الذين أَنْكَرُوا أَسْمَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصِفَاتِهِ[١].

ب- **شِرْكُ الأَنْدَادِ**: وَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: إثبات صفات اللَّه تعالى للمخلوقين، وذلك بالتمثيل في أسمائه أو صفاته كالشرك في علم الباري المحيط، ويدخل في ذلك التنجيم والعرافة والكهانة، وادِّعَاء علم المغيبات لأحد غير اللَّه، وكالشِّرْكِ فِي قُدرة اللَّه الكاملة، وذلك بادعاء التَّصرف للغير في ملكوت اللَّه، وخوف الضَّرر أو التِمَاس النَّفع من غير اللَّه، أو بالاستغاثة بغير اللَّه، أو تسمية غيره غَوثًا، أو بالسحر والتسحّر.

الوَجْهُ الثَّانِي: وَصْفُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ بِصِفَاتِ الْمَخْلُوقِيْنَ، كشرك اليهود المغضوب عليهم الذين شبهوا اللَّه بخلقه، فوصفوا اللَّه تعالى بأنه فقير وأنَّ يده مغلولة، وهكذا النَّصارى في قولهم بالبنوة والأبوة، وما إلى ذلك من صفات المخلوقات.

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: كُلُّ مَن شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ وَمَثَّلَهُ بِهِم مِن هَذِهِ الأُمَّة[٢].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الشرك في القديم والحديث (١/١٤٦).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٤)، والشرك في القديم والحديث (١/١٤٦-١٤٧).

المبحث الثالث:

٢- الشِّرْكُ الأَصْغَر

١- تعريفه:

قَالَ ابْنُ سِعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "هُوَ جَمِيع الأَقوال والأفعال التي يتوسّل بها إلى الشرك كالغلو في المخلوق الذي لا يبلغ رتبة العبادة، كالحلف بغير اللَّه ويسير الرياء ونحو ذلك"[١].

وقَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "هو كلّ وسيلة وذريعة يتطرّق بها إلى الشرك الأكبر"[٢].

وعرَّفه بعضهم: بأنَّه تسوية غير اللَّه باللَّه في هيئة العمل، أو أقوال اللسان، فالشرك في هيئة العمل هو الرياء، والشرك في أقوال اللسان هو: الألفاظ التي فيها معنى التسوية بين اللَّه وغيره، كقوله: ما شاء اللَّه وشئت، وقوله: اللهم اغفر لي إن شئت، وقوله: عبد الحارث، ونحو ذلك"[٣].

وَذَهَبَ البَعْضُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُعَرَّفُ بَلْ يُذْكَرُ بِالأَمْثِلَةِ، لِأَنَّ تَعْرِيفَهُ غَيْرُ مُنْضَبِطٌ لِكَثْرَةِ أَفْرَادِهِ وَتَنَوّعِهِ، وَذَلِكَ كَمَا صَنَعَ ابْنُ الْقَيِّمِ[٤].

٢- مَصْدَرُ تَسْمِيَتِهِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَر:

جَاءَ فِي بعض النصوص الشَّرعية تسمية هذا النوع من الشرك: بالشرك الأصغر.

---

(١) انظر: القول السديد (١٥).

(٢) انظر: الكواشف الجلية (٣٢١).

(٣) انظر: المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للبريكان (١٢٦، ١٢٧).

(٤) انظر: مدارج السالكين (١/٣٧٣)، والشرك في القديم والحديث (١/١٦٧).

فعن محمود بن لبيد رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: « **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ** »، قالوا: وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ: « **الرِّيَاءُ، يقول اللَّه عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء** »(١).

وَعَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الرِّيَاءَ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ(٢).

أَنْوَاعُ الشِّرْكِ الأَصْغَر:

أنواع الشرك الأصغر كثيرة، ويمكن حصرها فيما يأتي:

أ- قَوْلِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَ بِاللسَانِ وَيدخلُ فِيْهِ مَا يَأتي:

١-الْحَلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى: عَن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يقول: لا والكعبة، فقال ابن عمر: لا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللهِ، فَإِنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَن حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَد كَفَرَ، أَو أَشْرَكَ**)(٣).

قَالَ شَيخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةِ رَحِمَهُ اللهُ: "وَالْحَلِفُ بالمخلوقات حَرَامٌ عِنْدَ الْجُمْهُور، وَهُوَ مَذهب أبي حنيفة وأحد القولين فِي مَذهب الشافعي وأحمد، وَقَد حُكِيَ إجماع الصَّحَابة على ذلك.

وَقِيْلَ: هِيَ مَكروهةٌ كَرَاهَةُ تَنْزِيْه، وَالأول أَصَحّ، حتى قال عبد اللَّه بن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٨/٥، ٤٢٩)، والبيهقي في الشعب (٣٣٣/٥)، وحسّن الحافظ إسناده في بلوغ المرام (٣٥٥/٤- سبل السلام)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٩).

(٢) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٣٤/١)، والطبراني في الكبير (٢٨٩/٧)، والبيهقي في الشعب (٣٣٧/٥)، وصححه الحاكم في المستدرك (٣٦٥/٤)، والألباني في صحيح الترغيب (٣٢).

(٣) أخرجه الترمذي في النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير اللَّه (١٥٣٥)، والحاكم في المستدرك (٣٣٠/٤)، والبيهقي في الكبرى (٢٩/١٠)، وقال الترمذي: "حسن صحيح"، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، والألباني في صحيح الترغيب (٢٩٥٢).

مسعود، وعبد اللَّه بن عباس وعبد اللَّه بن عمر: (لَأَنْ أَحْلِف باللَّه كاذبًا أحبّ إليّ من أن أحلف بغير اللَّه صادقًا)، وذلك لأنَّ الحلف بغير اللَّه شرك، والشرك أعظم من الكذب"[١].

وقَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "قوله: « فقد كفر أو أشرك » أخذ به طائفة من العلماء فقالوا: يكفر من حلف بغير اللَّه كفرَ شرك، قالوا: ولهذا أمره النبي ﷺ بتجديد إسلامه بقول: لا إله إلا اللَّه، فلولا أنه كفرٌ ينقل عن الملة لم يؤمر بذلك.

وَقَالَ الْجُمْهُوْرُ: لا يكفر كفرًا ينقل عن الملة، لكنه من الشرك الأصغر، كما نصّ على ذلك ابن عباس وغيره، وأما كونه أمر من حلف باللات والعزى أن يقول: لا إله إلا اللَّه، فلأنّ هذا كفارة له مع استغفاره، كما قال في الحديث الصحيح: « ومن حلف فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا اللَّه »[٢]، وفي رواية « فليستغفر »، فهذا كفارة له في كونه تعاطى صورةَ تعظيم الصنم، حيث حلف به، لا أنه لتجديد إسلامه، ولو قُدّر ذلك فهو تجديد لإسلامه لنقصه بذلك لا لكفره، لكن الذي يفعله عبّاد القبور إذا طلبت من أحدهم اليمين باللَّه أعطاك ما شئت من الإيمان صادقًا أو كاذبًا، فإذا طلبت منه اليمين بالشيخ أو تربته أو حياته ونحو ذلك لم يقدِم على اليمين به إن كان كاذبًا، فهذا شرك أكبر بلا ريب، لأن المحلوف به عنده أخوف وأجلّ وأعظم من اللَّه، وهذا ما بلغ إليه شرك عبّاد الأصنام، لأن جهد اليمين عندهم هو الحلف باللَّه كما قال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٦٠)، ومسلم (١٦٤٧) من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه.

حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾[١]»[٢].

٢-قول: "ما شاء اللَّه وشئت". عن قُتيلة امرأة من جهينة أنَّ يهوديًا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تندّدون وإنكم تشركون، تقولون: ما شاء اللَّه وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقول أحدهم: ما شاء اللَّه ثم شئت[٣].

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء اللَّه وشئت، ولكن ليقل: ما شاء اللَّه ثم شئت**»[٤].

قَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: قوله: (إنكم تشركون، تقولون: ما شاء اللَّه وشئت) هذا نص في أنَّ هذا اللفظ من الشرك، لأن النبي ﷺ أقرّ اليهودي على تسمية هذا اللفظ تنديدًا أو شركًا، ونهى النبي ﷺ عن ذلك، وأرشد إلى استعمال اللفظ البعيد من الشرك، وقول: ما شاء اللَّه ثم شئت، وإن كان الأولى قول: ما شاء اللَّه وحده كما يدل عليه حديث ابن عباس وغيره[٥].

---

(١) سورة النحل، الآية رقم ٣٨.

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص٥٩٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٧١-٣٧٢)، والنسائي في الأيمان (٣٧٧٣)، والحاكم (٤/٢٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٣/٢١٦)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١/٢١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣)، وابن ماجة في الكفارات، باب: النهي أن يقول: ما شاء اللَّه وشئت (٢١١٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة، والطبراني في الكبير (١٣٠٠٥)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٣٩). وذكر له شواهد أُخرى بأرقام (١٣٦، ١٣٧، ١٣٩).

(٥) والحديث تقدم ذكره وتخريجه قريبًا: وهو أن رجلًا قال للنبي ﷺ: ما شاء اللَّه وشئت، فقال: «**أجعلتني للَّه ندًا؟! بل ما شاء اللَّه وحده**».

وعلى النهي عن قول: (ما شاء اللَّه وشئت) جمهور العلماء"[١].

وقال أيضًا: "وفي الحديث من الفوائد: معرفة اليهود بالشرك الأصغر، وكثير ممن يدعي الإسلام لا يعرف الشرك الأكبر... وأن الحلف بغير اللَّه من الشرك الأصغر لا يمرق به الإنسان من الإسلام"[٢].

٣- الاستسقاء بالأنواء. قال تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾[٣].

قال علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه: (شرككم، تقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وبنجم كذا وكذا)[٤].

وقال ابن عباس رضي اللَّه عنهما: (ما مُطر قوم قط إلا أصبح بعضهم كافرًا يقولون: مُطرنا بنوء كذا وكذا)[٥].

وعن زيد بن خالد الجهني رضي اللَّه عنه قال: صلى بنا رسول اللَّه ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: « **هل تدرون ماذا قال ربكم ؟** »، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: « **قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل اللَّه ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب** »[٦].

قَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "والمراد بالكفر هنا هو الأصغر بنسبة ذلك إلى غير اللَّه وكفران نعمته، وإن كان يعتقد أن اللَّه تعالى هو الخالق للمطر

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٩٩).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (٦٠٠-٦٠١)، وانظر: مدارج السالكين (٣٧٣/١).

(٣) سورة المعارج، الآية ٨٢.

(٤) انظر: جامع البيان (٦٦٢/١١).

(٥) انظر: جامع البيان (٦٦٢/١١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

المنزل له بدليل قوله في الحديث: « **فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته** » إلخ، فلو كان المراد هو الأكبر لقَال: أنزل علينا المطر نوء كذا، فأتى بباب السببية ليدل على أنهم نسبوا وجود المطر إلى ما اعتقدوه سببًا "[١].

وَقَالَ أَيضًا: " فإذا قال قائلهم: مطرنا بنجم كذا أو بنوء كذا فلا يخلو إمَّا أن يعتقد أنَّ له تأثيرًا في إنزالِ المطر فهذا شِركٌ وَكُفرٌ، وهو الذي يعتقده أهل الجاهلية، كاعتقادهم أنَّ دعاء الميت والغائب يجلب لهم نفعًا أو يدفع عنهم ضرًا، وأنه يشفع بدعائهم إياه، فهذا هو الشرك الذي بعث الله رسوله ﷺ بالنهي عنه وقتال من فعله. وإما أن يقول: مطرنا بنوء كذا مثلًا، لكن مع اعتقاده أن المؤثر هو الله وحده، لكنه أجرى العادة بوجود المطر عند سقوط ذلك النجم، والصحيح: أنه يحرم نسبة ذلك إلى النجم ولو على طريق المجاز، فقد صرح ابن مفلح وجزم في الإنصاف بتحريمه ولو على طريق المجاز، وذلك أن القائل لذلك نسب ما هو من فعل الله تعالى الذي لا يقدر عليه غيره إلى خلق مسخَّر لا ينفع ولا يضر، ولا قدرة له على شيء، فيكون ذلك شركًا أصغر، والله أعلم "[٢].

ب- فِعْلِيٌّ: وهو ما كان بأعمال الجوارح، ويدخل فيه ما يأتي:

١-التَّطَيُّر: قَالَ ابنُ الأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ: " الطِيَرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء. وهي مصدر تطيّر، وأصله فيما يقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٥٨).

(٢) انظر: فتح المجيد (٢٨٢).

أو دفع ضر "(١).

عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **الطِّيَرَةُ شِركٌ، وما منا إلا ولكن اللَّه يذهبه بالتوكل** »(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما الطيرة بأن يكون قد فعل أمرًا متوكّلًا على اللَّه أو يعزم عليه، فيسمع كلمة مكروهة: مثل ما يتم، أو ما يفلح، ونحو ذلك فيتطيّر ويترك الأمر، فهذا منهي عنه"(٣).

وقال سليمان آل الشيخ: "قوله: « الطيرة شرك » صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك لما فيها من تعلّق القلب على غير الله"(٤).

وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: « **من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك** »، قالوا: يا رسول اللَّه، ما كفارة ذلك؟ قال: « **أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك** »(٥).

قال سليمان آل الشيخ: "قوله: « من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك » وذلك أن التطير هو التشاؤم بالشيء المرئي أو المسموع، فإذا استعملها الإنسان فرجع بها عن سفره وامتنع بها عمّا عزم عليه، فقد قرع باب الشرك بل ولجه

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/١٥٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند(١/٣٨٩)، وأبو داود(٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وصححه، وابن ماجه (٣٥٣٨)، والحاكم (١/١٧-١٨)، وأقره الذهبي، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤٢٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣/٦٧).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٣٨).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٢٠)، قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٥): "رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات"، لكن رواه عن ابن لهيعة عبد اللَّه بن = = وهب كما في جامعه (١/١١٠)، ومن طريقه أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٣)، وحسن الحديث شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند (١١/٦٢٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٦٥).

وبرئ من التوكل على اللّه، وفتح على نفسه باب الخوف والتعلق بغير اللّه، وذلك قاطع له عن مقام ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥﴾ فيصير قلبه متعلقًا بغير اللّه، وذلك شرك، فيفسد عليه إيمانه، ويبقى هدفًا لسهام الطيرة، ويقيّض له الشيطان من ذلك ما يفسد عليه دينه ودنياه، وكم ممن هلك بذلك وخسر الدنيا والآخرة"(١).

٢- **إتيان الكهان والعرافين.** عَن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَن أَتَى عَرّافًا فَسأَلَهُ عَن شَيْءٍ لَم تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةٍ**»(٢).

وَعَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَن أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَد كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ**»(٣).

قَالَ الإمَامُ الْخَطَّابِي رَحِمَهُ اللهُ: "الكَاهِنُ هو الذي يدّعي مُطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن... وكان منهم من يسمّى عرافًا، وهو الذي يزعم أنه يعرف الأُمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها، كالشيء يُسرق فيعرف المظنون به السِّرقة"(٤).

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٢٣٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/٤٠٨، ٤٧٦)، وأبو داود في الطب، باب: في الكاهن (٣٩٠٤)، والترمذي في الطهارة، باب: في كراهية إتيان الحائض (١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٩٠١٧)، وابن ماجه في الطهارة، باب: النهي عن إتيان الحائض (٣٣٩)، والدارمي (١١٣٦)، وابن الجارود (١٠٧)، والحاكم (١/٨)، وقال الترمذي: "وضعف محمد - يعني: البخاري - هذا الحديث من قبل إسناده"، ونقل المناوي في الفيض (٦/٢٤) تضعيف البغوي وابن سيد الناس والذهبي لهذا الحديث، ووافقهم على ذلك. وله شاهد من حديث جابر أخرجه البزار (٩٠٤٥- كشف الأستار)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٦١٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١١٧١٥): "رجاله رجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف"، وصححه الألباني في غاية المرام (٢٨٥).

(٤) انظر: معالم السنن (٤/٢١١-٢١٢).

وقال عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: "وأكثر ما يقع في هذه الأُمة ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة، وقد اغترّ بذلك كثير من الناس، يظنون المخبِر لهم بذلك عن الجن وليًا للّه، وهو من أولياء الشيطان"(١).

قال الشيخ سليمان آل الشيخ: "وظاهر الحديث(٢) أنَّ هذا الوعيد مرتّب على مجيئه وسؤاله، سواء صدّقه أو شكّ في خبره، لأنَّ إتيان الكهان منهي عنه كما في حديث معاوية بن الحكم السلمي قلت: يا رسول اللّه، إنَّ مِنَّا رِجَالًا يأتون الكُهَّان، قال: « **فلا تأتهم** »(٣)، ولأنه إذا شكّ في خبره فقد شكّ في أنّه لا يعلم الغيب، وذلك موجب للوعيد، بل يجب عليه أن يقطع ويعتقد أنه لا يعلم الغيب إلا الله"(٤).

وَقَالَ الشَّيْخُ أَيْضًا: "وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان لاعتقاده أنه يعلم الغيب، وسواء كان ذلك من قبل الشياطين، أو من قبل الإلهام، لا سيما وغالب الكهان في وقت النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين"(٥).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ آلَ الشَّيْخ: "وهل الكفر في هذا الموضع كفر دون كفر، فلا ينقل عن الملة، أم يتوقف فيه، فلا يقال: يخرج عن الملة ولا يخرج؟ وهذا أشهر الروايتين عن أحمد رحمه اللّه تعالى"(٦).

---

(١) انظر: فتح المجيد (٢٥٥).

(٢) أي: حديث « من أتى عرافًا فسأله ...» الخ.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٥٣٧).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٠٦-٤٠٧).

(٥) المرجع السابق، ص ٤٠٩.

(٦) انظر: فتح المجيد (٢٥٧).

وَقَالَ ابْنُ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللهُ: "الأَحَادِيْثُ الَّتِي فِيْهَا الْكُفْرُ مُقَيَّدَةٌ بِتَصْدِيْقِهِ"(١).

وَقَالَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ ابنُ عُثَيْمِيْن رَحِمَهُ اللهُ: "وَظَاهِرُ الْحَدِيْثِ أَنَّ مُجَرَّدَ سُؤَالِهِ يُوجِبُ عَدَمَ قَبولِ صَلاتِهِ أربعينَ يَومًا، ولكنَّه لَيسَ عَلى إطلاقِهِ، فَسؤالُ العَرَّافِ وَنحوهِ يَنقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يَسْأَلَهُ سُؤالًا مُجَرَّدًا فَهَذا حَرَامٌ، لِقَولِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَن أَتَى عَرَّافًا...**» إلخ، فإثباتُ العُقوبةِ عَلَى سُؤالِهِ يَدلُّ عَلَى تَحرِيْمِهِ، إذ لَا عُقُوبَةَ إلَّا عَلَى مُحَرَّمٍ.

القسم الثاني: أن يَسألَهُ فَيُصَدِّقُه، ويعتبر قولَه، فهذا كفر، لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن.

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب؟ لا لأجل أن يأخذ بقوله، فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور، وهذا قد يكون واجبًا أو مطلوبًا"(٢).

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ أَيْضًا: "قَوْلُهُ: «**كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**» وَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ مَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيْهِ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾(٣).

وهذا من أقوى طرق الحصر، لِأَنَّ فيه النفي والإثبات، فالذي يُصَدِّقُ الكاهن في علم الغيب، وهو يَعلمُ أنَّه لا يعلم الغيب إلا اللَّه، فهو كافر كفرًا أكبر مُخرجًا عن الملة؛ وإن كان جاهلًا ولا يعتقد أَنَّ القرآن فيه كذب فكفره

(١) انظر: حاشية كتاب التوحيد (٢٠٤).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/٤٩).

(٣) سورة النمل، الآية ٦٥.

كفر دون كفر "(١).

٣- لبس الحلقة والخيط ونحوهما : قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّاب رَحِمَهُ اللهُ : " باب : من الشرك لبس الحلقة والخيط وغيرهما لرفع البلاء أو دفعه، وقول الله تعالى : ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾(٢) "(٣).

قَالَ الشَّيْخُ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ : " فَهم يعلمون أنّ ذلك للّه وحده، وقد دخل في ذلك كلّ من دعا من دون اللّه من الملائكة والأنبياء والصالحين فضلًا عن غيرهم، فلا يقدر أحد على كشف ضر ولا إمساك رحمة، وإذا كان كذلك بطلت عبادتهم من دون اللّه، وإذا بطلت عبادتهم فبطلان دعوة الآلهة والأصنام أبطل وأبطل، ولبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه كذلك، فهذا وجه استدلال المصنف بالآية، وإن كانت الترجمة في الشرك الأصغر، فإن السلف يستدلون بما نزل في الأكبر على الأصغر، كما استدل حذيفة وابن عباس وغيرهما، وكذلك من جعل رؤوس الحمر ونحوها في البيت والزرع لدفع العين كما يفعله أشباه المشركين، فإنّه يدخل في ذلك "(٤).

وَقَالَ ابنُ عُثَيْمِيْنَ رَحِمَهُ اللهُ : " ولبس هذه الأشياء قد يكون شركًا أصغر، وقد يكون شركًا أكبر، بحسب اعتقاد لابسها، وكان لبس هذه الأشياء من

(١) انظر : القول المفيد (٢/٥٥).

(٢) سورة الزمر، الآية ٣٨.

(٣) انظر : كتاب التوحيد، ضمن الجامع الفريد (٤٩).

(٤) انظر : تيسير العزيز الحميد (١٥٤).

الشرك لأن كل من أثبت له سببًا لم يجعله اللَّه سببًا شرعيًا ولا قدريًا فقد أشرك باللَّه "(١).

وَقَالَ أَيْضًا: "وَلِبْسُ الْحَلَقَةِ وَنَحوِهَا إِنِ اعْتَقَدَ لابِسُهَا أَنَّها مُؤثرةٌ بِنَفْسِهَا دُونَ اللَّه فَهو مشرك شركًا أكبر في توحيد الربوبية، لأنه اعتقد أن مع اللَّه خالقًا غيره، وإن اعتقد أنها سبب، ولكنه ليس مؤثرًا بنفسه فهو مشرك شركًا أصغر، لأنه اعتقد أن ما ليس بسبب سبب، فقد شارك اللَّه في الحكم لهذا الشيء بأنه سبب، واللَّه تعالى لم يجعله سببًا "(٢).

٤- **تعليق التمائم**: عن زينب امرأة عبد اللَّه، عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: « **إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ** »، قالت: قلت: لم تقول هذا؟ واللَّه لقد كان عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكنت، فقال عبد اللَّه: إنما ذاك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كفّ عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول اللَّه ﷺ يقول: (**أذهِب البأس، ربَّ الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقمًا**)(٣).

قَالَ ابنُ الأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ: "التَّمَائِمُ جَمْعُ تَمِيْمَةٍ، وَهِي خَرَزَاتٌ كَانتِ العَرَبُ تُحَلِّقُهَا عَلَى أَولَادِهِم يَتَّقُونَ بِهَا العَيْنَ فِي زَعْمِهِم، فَأَبْطَلَهَا الإِسْلَامُ "(٤).

وَقَالَ أَيْضًا: "وَإِنَّمَا جَعَلَهَا شِرْكًا لأَنَّهُم أَرَادوا بِهَا دَفْعَ الْمَقَادِيرِ الْمَكتوبةِ

(١) انظر: القول المفيد (١/١٥٩).

(٢) انظر: القول المفيد (١/١٦٢-١٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (١/٣٨١)، وأبو داود في الطب، باب: في تعليق التمائم (٣٨٨٣)، واللفظ له، وابن ماجه في الطب، باب: تعليق التمائم (٣٥٣٠) بأطول منه، وصححه ابن حبان (١٣/٤٥٦)، والحاكم (٤/٤١٨)، وأقره الذهبي، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٨٨).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث (١/١٩٧).

عَلَيهم، فَطلبوا دَفعَ الأَذى مِن غَيرِ اللَّهِ الذي هُو دَافِعُهُ"(١).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه اللَّه: "التمائم: شيء يعلق على الأولاد عن العين، لكن إذا كان المعلَّق من القرآن فرخَّص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخِّص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رضي اللَّه عنه.

والرُّقى: هي التي تُسمّى العزائم، فخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخّص فيه رسول اللَّه ﷺ من العين والحمة.

والتِّولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبّب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته"(٢).

قال عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه اللَّه: "اعلم أنَّ العُلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم اختلفوا في جواز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء اللَّه وصفاته:

فَقَالَت طَائِفَةٌ: يَجُوزُ ذَلِكَ، وهو قول عبد اللَّه بن عمرو بن العاص(٣)، وهو ظاهر ما روي عن عائشة، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية، وحملوا الحديث على التمائم التي فيها شرك.

وَقَالَت طَائِفَةٌ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَبهِ قال ابن مسعود وابن عباس، وهو ظاهر

---

(١) انظر: المرجع السابق (١/١٩٨).

(٢) انظر: كتاب التوحيد، ضمن الجامع الفريد (٥٥).

(٣) قال الشيخ ابن باز: "الرواية بذلك ضعيفة، ولا تدل على هذا، لأن فيها أن ابن عمرو كان يحفظه أولاده الكبار ويكتبه في ألواح ويعلقه في عنق الصغار، فالظاهر أنه كان يعلقه في اللوح ليحفظه الصغير لا على أنه تميمة، والتميمة تكتب في ورقة لا في لوح، وكيفما كان فهو عمل فردي من عبد اللَّه بن عمرو، لا يترك به حديث رسول اللَّه وعمل كبار الصحابة الذين لم يعملوا مثله". من تعليق الشيخ على فتح المجيد (١٠٩).

قول حذيفة وعقبة بن عامر، وبه قال جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه، وجزم بها المتأخرون، واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه.

وهذا هو الصَّحيح لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل:

الأول: عموم النهي ولا مخصّص للعموم.

الثاني: سدّ الذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أنه إذا علّق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك"[١].

قَالَ ابنُ عُثَيْمِيْن رَحِمَهُ اللهُ: "قوله: «شِرْك» هل هي شرك أصغر أو أكبر؟ نقولُ: بِحسب ما يريد الإنسان منها، إن اتخذها معتقِدًا أنَّ المسبّب هو اللّه فهي شرك أصغر، وإن اعتقد أنها تفعل بنفسها فهي شرك أكبر"[٢].

ج-قَلْبِيٌّ: **ومن أمثلته الرِّيَا**:

عن مَحمود بن لبيد رضي اللّه عنه أنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «**إنَّ أخوفَ ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر**»، قالوا: وما الشِّرك الأصغر يا رسول اللّه؟ قال: «**الرِّياء، يقول اللّه عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء**»[٣].

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك.

---

(١) انظر: فتح المجيد (١٠٩).

(٢) انظر: القول المفيد (١/١٧٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٤٢٨، ٤٢٩)، والبيهقي في الشعب (٥/٣٣٣)، وحسّن الحافظ إسناده في بلوغ المرام (٤/٣٥٥- سبل السلام)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٩).

الثانية: أن الرياء من الشرك.

الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.

الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين "[(١)].

قَالَ الشَّيْخُ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "ولما كانت النفوس مجبولة على محبة الرياسة والمنزلة في قلوب الخلق إلا من سلم اللَّه، كان هذا أخوف ما يخاف على الصالحين، لقوة الداعي إلى ذلك، والمعصوم من عصمه اللَّه، وهذا بخلاف الداعي إلى الشرك الأكبر، فإنه إما معدوم في قلوب المؤمنين الكاملين، ولهذا يكون الإلقاء في النار أسهل عندهم من الكفر، وإما ضعيف، هذا مع العافية، وأما مع البلاء فيثبت اللَّه الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة ويضل اللَّه الظالمين ويفعل اللَّه ما يشاء"[(٢)].

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه مرفوعًا: « **قال اللَّه تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه** »[(٣)].

وقَالَ الشَّيْخُ سُليمانُ آلَ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: "لَمَّا كَانَ الْمُرَائي قاصدًا بعمله اللَّه تعالى وغيره كان قد جعل اللَّه تعالى شريكًا، فإذا كان كذلك فاللَّه تعالى هو الغني على الإطلاق، والشُّركاء بل جميع الخلق فقراء إليه بكل اعتبار، فلا يليق بكرمه وغناه التام أن يقبل العمل الذي جعل له فيه شريك، فإن كماله تبارك وتعالى وكرمه وغناه يوجب أن لا يقبل ذلك"[(٤)].

وَقَالَ ابنُ عُثَيْمِيْن رَحِمَهُ اللهُ: "الرِّيَاءُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ، لأنَّ الإنسانَ قَصَدَ

---

(١) انظر: كتاب التوحيد، ضمن مجموعة التوحيد (١٦٢).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (١١٨-١١٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، برقم (٢٩٨٥).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٢٧).

بِعَمَلِهِ غَيْرَ اللهِ، وَقَدْ يَصِلُ إِلَى الأَكْبَرِ، وَقَدْ مَثَّلَ ابنُ القَيِّمِ للشِّرْكِ الأَصْغَرِ فَقَالَ: مِثْلُ: يَسِيْرِ الرِّيَاء، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّيَاءَ كَثِيْرُهُ قَد يَصِلُ إِلَى الأَكْبَرِ"[1].

والرياء له صور متعددة، وأبواب خفية وكثيرة، ومنها:

أن يكون مراد العبد غير اللَّه تعالى ويريد ويحب أن يعرف الناس أنه يفعل ذلك ولا يقصد الإخلاص مطلقًا، نعوذ باللَّه من ذلك فهذا نوع من النفاق.

أن يكون قصد العبد ومراده للَّه تعالى فإذا أطّلع عليه الناس وجالسوه نشط في العبادة وزينها وهذا شرك السرائر، قال ﷺ: «**يا أيها الناس إياكم وشرك السرائر، قالوا: يا رسول اللَّه وما شرك السرائر؟ قال: يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهدًا لما يرى من نظر الناس إليه فذلك شرك السرائر**»[2].

أن يدخل العبد في العبادة للَّه ويخرج منها للَّه فعرف بذلك ومدح فسكن قلبه إلى ذلك المدح ومنّ النفس بأن يحملوه ويمجدوه، وينال ما يريده من الدنيا، وهذا السرور والرغبة في الازدياد منه والحصول على مطلوبه يدل على رياء خفي.

وهناك رياء بدني كمن يظهر الصغار والنحول عند ظهوره ومخالطته الناس ليريهم بذلك أنه صاحب عبادة، قد غلب عليه خوف الآخرة وقد يكون الرياء بخفض الصوت، وذبول الشفتين عند المحادثة ليدل الناس على أنه صائم.

رياء من جهة اللباس أو الزِّي: كمن يلبس ثيابًا مرقعة ليقال عنه: إنه زاهد، أو من يلبس لباسًا معينًا يرتديه ويلبسه طائفة من الناس، يعدهم الناس علماء

---

(١) انظر: القول المفيد (٢/٢٢٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٢٧) (٨٤٠٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٦٧) (٩٣٧)، والبيهقي في الكبرى (٢/٢٩٠)، وفي الشعب (٣/١٤٤) (٣١٤١)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (برقم ٤٨).

فيلبس هذا اللباس ليقال عالم.

الرياء بالقول: وهو على الغالب رياء أهل الدين بالوعظ والتذكير، وحفظ الأخبار والآثار لأجل المحاورة والمجادلة والمناظرة وإظهار غزارة العلم.

الرياء بالعمل: كمراءاة المصلي بطول الصلاة والركوع والسجود وإظهار الخشوع والمراءاة في الصوم والحج والصدقة.

الرياء بالأصحاب والزائرين: كالذي يتكلف أن يستزير عالِمًا، ليقال إنَّ فلانًا قد زار فلانًا، ودعوة الناس لزيارته كي يقال: إنَّ أهل الدِّين يترددون عليه.

الرِّياء بذم النفس بين الناس ويريد بذلك أن يُرِي الناس أنه متواضع عند نفسه.

وَفِي عُيونِ الأَخْبَارِ(١): كَانَ يُقال: مَن أظهرَ عَيبَ نَفْسِهِ فَقَد زَكَّاهَا.

ومن دقائق الرياء وخفاياها أن يخفي العامل طاعته بحيث لا يريد أن يطلع عليها أحد ولا يُسّر بظهور طاعته ولكنه مع ذلك إذا رأى الناس أحب أن يبدءوه بالسلام وأن يقابلوه بالبشاشة والتوقير وأن يثنوا عليه، وأن ينشطوا في قضاء حوائجه، وأن يسامحوه - مثلًا - في البيع والشراء وغير ذلك فإن لم يجد ذلك منهم وجد ألم في نفسه كأنه يتقاضى الاحترام على الطاعة التي أخفاها.

ومن دقائقه أيضًا: أن يجعل الإخلاص وسيلة لما يريد من المطالب، وذلك أن الإنسان قد يكون مقصوده نيل الحلم والحكمة، أو نيل تعظيم الناس له ومدحهم له، أو غير ذلك من المطالب.

قَالَ شَيخُ الإسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (حُكي أنَّ أبا حامد الغزالي بلغه أنه من أخلص للَّه أربعين يومًا تفجرت الحكمة من قلبه على لسانه. قال:

---

(١) ص (٢٧٥).

فأخلصت أربعين يومًا، فلم يتفجر شيء فذكرت ذلك لبعض العارفين فقال لي: إنك أخلصت للحكمة ولم تخلص للّه تعالى)[١].

حكم العمل إذا خالطه الرياء:

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ: "وَاعلم أنَّ العَمَلَ لِغَيرِ اللَّهِ أَقْسَامٌ:

فتارة يكون رِياء مَحْضًا بحيث لا يراد به سِوى مُراعاة المخلوقين لغرض دنيوي، كحال المنافقين في صلاتهم، كما قال اللّه عز وجل: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٢]، وهذا الرِّياء الْمَحْض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام، وقد يصدر في الصدقة الواجبة والحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة والتي يتعدى نفعها فإنَّ الإخلاص فيها عزيز، وهذا العمل لا يشك مسلم أنَّهُ حَابط، وأنَّ صاحبه يستحق المقت من اللّه والعقوبة.

وتارة يكون العمل للّه ويشاركه الرياء، فإن شاركه من أصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه أيضًا وحبوطه كحديث أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال: **قال اللّه تعالى: « أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَن عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيْهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ »**[٣]، وروي عن طائفة من السلف، منهم عبادة بن الصامت وأبو الدرداء والحسن وابن المسيب وغيرهم.

فإن خالط نية الجهاد مثلًا نية غير الرياء مثل أخذه أجرة للخدمة أو أخذ شيء من الغنيمة أو التجارة نقص بذلك أجر جهاده ولم يبطل بالكلية.

وفي صحيح مسلم عن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنهما عن النبي ﷺ

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٦/٦٦).

(٢) سورة النساء، الآية ١٤٢.

(٣) أخرجه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨٥).

قَالَ : « **إِنَّ الغُزَاةَ إِذَا غَنِمُوا غَنِيْمَةً تَعَجَّلُوا ثُلُثَيّ أَجْرَهُم ، فَإِنْ لَم يَغْنَمُوا شَيْئًا تَمَّ لَهُم أَجْرَهُم** »(١).

وأما إن كان أصل العمل للَّه، ثم طرأت عليه نية الرياء، فإن كان خاطرًا ودفعه فلا يضر بغير خلاف، فإن استرسل معه فهل يحبط عمله أم لا يضره ذلك ويجازى على أصل نيته ؟ في ذلك اختلاف بين السلف قد حكاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري، وأرجو أن عمله لا يبطل بذلك، وأنه يجازى بنيته الأولى، وهو مروي عن الحسن البصري "(٢).

❁ ❁ ❁ ❁

(١) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٦)، ولفظه: « **ما من غازية تغزو في سبيل اللَّه فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم** ».

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (١/٣٨-٤١) باختصار.

المبحث الرابع:

٣- الشِّرْكُ الخَفِي:

عَن أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُم بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُم مِنَ الْمَسِيْحِ عِنْدِي؟**» قَالَ: قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «**الشِّرْكُ الْخَفِيّ؛ أَن يَقُوْمَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكَانِ رَجُلٍ**»(١).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**أيها النَّاس، اتقوا هذا الشِّرك، فإنَّهُ أخفى من دَبيب النَّمل**». فقالَ له من شاء اللَّه أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول اللَّه؟ قال: «**قولوا: اللهم إنَّا نَعوذُ بِكَ من أن نشركَ بك شيئًا نَعْلَمُهُ، ونستغفرُكَ لِمَا لا نَعْلَمُ**»(٢).

هذه النصوص تدلّ على أن هناك نوعًا آخر من الشرك يسمّى الشرك الخفي، فهل هذا يدخل تحت أحد نوعي الشرك أم هو نوع مستقل بذاته؟

اختلفوا في ذلك: فقيل: يمكن أن يجعل الشرك الخفي نوعًا من الشِّرك الأصغر، فيكون الشِّرك حينئذ نوعين: شِرك أكبر ويكون في عقائد القلوب، وشِرك أصغر ويكون في هيئة الأفعال وأقوال اللسان والإرادات الخفية.

ولكن الظاهر من النصوص أن الشِّرك الخفي قد يكون من الشِّرك الأكبر، وقد يكون من الشِّرك الأصغر، وليس له وصف منضبط، بل دائمًا يتردّد بين أن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٠)، وابن ماجه في الزهد، باب: الرياء بالسمعة (٤٢٠٤)، والبيهقي في الشعب (٥/٣٣٤)، وصححه الحاكم في المستدرك (٤/٣٢٩)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٠٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٧٠)، وأبو يعلى في مسنده (١/٦٠)، وحسنه لغيره الألباني في صحيح الترغيب (٣٦).

يكون من الشِّرك الأكبر أو الشِّرك الأصغر، بل هو كل ما خفي من أنواع الشرك[١].

ومن أمثلة الشرك الخفي:

ما جاء عن ابن عباس رضي اللّه عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[٢].

قال: (الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاء سوداء، في ظلمة الليل. وَهُوَ أَنْ يَقُولُ: وَاللّه وحياتك يا فلانة وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء اللّه وشئت، وقول الرجل: لولا اللّه وفلان، لا تجعل فيها فلان، فإن هذا كله به شرك)[٣].

قَالَ سُليمانُ آلَ الشَّيخ: "أي: إنَّ هَذه الأُمور مِنَ الشِّركِ خَفيةٌ فِي النَّاسِ، لا يكاد يتفطن لها ولا يعرفها إلا القليل، وضرب المثل لِخَفَائِها بِمَا هو أخفى شيء وهو أثر النَّمل، فإنَّهُ خَفي، فكيف إذا كان على صفاة؟ فكيف إذا كانت سوداء؟ فكيف إذا كانت في ظلمة الليل؟

وهذا يدل على شدة خفائه على من يدّعي الإسلام وعسر التخلص منه"[٤].

وَقَالَ ابنُ عُثَيْمِيْنَ رَحِمَهُ اللهُ: "قوله: (هذا كله به شرك) وهو شرك أكبر أو أصغر، حسب ما يكون في قلب الشخص من نوع هذا التشريك"[٥].

---

(١) الشرك في القديم والحديث (١/١٧٩) بتصرف يسير.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/٨١)، وقال الشيخ سليمان آل الشيخ: "وسنده جيد". تيسير العزيز الحميد (٥٨٧)، وقال المحقق: "إسناده حسن".

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٨٧).

(٥) انظر: القول المفيد (٢/٣٢٣).

وعلى هذا فيجب الحذر من هذا النوع من الشرك لكثرة الاشتباه فيه، فربما يظن في أمر من الأُمور أنَّه من الشرك الأصغر وهو في واقع الأمر من الشرك الأكبر، وهكذا العكس، وذلك لخفاء مأخذه، ودقة أمره، وصعوبة معرفته، فيكون مجاله الأمر المشتبه الذي لا يعرفه إلا الحذاق من أهل العلم، وإن كان قد يخفى على غيرهم ممن لم يكمل نظره، وضعف فهمه في أدلة الكتاب والسنة[(١)].

الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر:

١ - الشرك الأكبر يخرج من الإسلام، والأصغر لا يخرج من الإسلام.

٢ - الشرك الأكبر يخلد صاحبه في النار، والأصغر لا يخلد صاحبه في النار إن دخلها.

٣ - الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال، والشرك الأصغر لا يحبط جميع الأعمال وإنما يحبط الرياء والعمل للدنيا العمل الذي خالطه.

٤ - الشرك الأكبر يبيح الدم والمال، والأصغر ليس كذلك[(٢)].

٥ - الشرك الأكبر يوجب العداوة بين صاحبه وبين المؤمنين، فلا يجوز للمؤمنين موالاته، ولو كان أقرب قريب، وأما الشرك الأصغر فإنه لا يمنع الموالاة مطلقًا، بل صاحبه يحب ويُوالَى بقدر ما معه من التوحيد، ويبغض ويُعادَى بقدر ما فيه من الشرك الأصغر[(٣)].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الشرك في القديم والحديث (١/١٧٩-١٨٠).

(٢) انظر: كتاب التوحيد، للعلامة الدكتور صالح الفوزان، ص١٢.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص١٥.

المبحث الخامس:

أضرار الشرك وآثاره

الشرك له آثار خطيرة، ومفاسد جسيمة، وأضرار مهلكة، منها على سبيل الاختصار والإجمال، ما يأتي:

١ - الشرك هو السبب الأعظم لحصول الكربات في الدنيا والآخرة.

إنَّ أكبر الكبائر الإشراك باللَّه تعالى، ذلك لأن الشرك ظلمات متراكمة بعضها فوق بعض، وحجب متلاطمة لا يقرّ لها قرار، فهو يجعل الإنسان عبدًا للمخلوق، وهو لا يعبد المخلوق إلا جلبًا لفائدة أو دفعًا لضرر، فهو في الواقع عبد لمصلحته، وبالتالي هو عبد لنفسه، وعبادة النفس معناها أن الشخص غير صالح ليكون عضوًا كريمًا عاملًا على الرقي بالجماعة الإنسانية محققًا لسعادتها، بل هو على الضد من ذلك يكون عدوًا للإنسانية، هادمًا لأركانها، ساعيًا في شقائها دون أن يدري؛ إذ إن الشرك يقلب الأوضاع، فيجعل الحقّ باطلًا، والباطل حقًا، والخالق مخلوقًا، والمخلوق خالقًا، وعلى هذا الأساس لا يمكن أن تبنى قواعد الجماعات على أسس سليمة، ذلك لأن العلاقات الإنسانية تكون مبنية على مستلزمات الشرك، وهي الجشع والتربص والحقد والكذب وسفك الدماء والعدوان والاستعباد والإذلال.

كل ذلك يؤدي إلى انفراط نظام العقد الإنساني الذي يتحوّل إلى فوضى لا ضابط لها ولا رابط، يسودها الخوف، ويخيّم عليها القلق، وتتخلّلها الحروب التي لا تنتهي، والتي تسببها الأطماع التي لا تنتهي، وحينئذ تصبح الحياة شقاء لا سعادة فيه، وجحيمًا لا يطاق، يعذّب فيه البشر بعضهم بعضًا

٢ - الشرك يسبب الخوف وينزع الأمن في الدنيا والآخرة.

٣ - يحصل لصاحب الشرك الضلال في الدنيا والآخرة، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ﴾[1].

٤ - الشرك الأكبر لا يغفره الله إذا مات صاحبه قبل التوبة، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾[2].

٥ - الشِّركُ الأكبر يُحبط جميع الأعمال، قال الله عز وجل: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[3].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٦٥﴾[4].

٦ - الشرك الأكبر يوجب الله لصاحبه النار ويحرم عليه الجنة، فعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ**»[5].

وقد قال الله عز وجل: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾[6].

٧ - الشرك الأكبر يخلد صاحبه في النار، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ

(١) سورة النساء، الآية: ١١٦.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٨٨.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٦٥.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات مشركًا دخل النار، ١/٩٤، برقم ٩٣.

(٦) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ﴿٦﴾﴾[(١)].

٨ - الشرك أعظم الظلم والافتراء، قال اللَّه سبحانه وتعالى يحكي قول لقمان لابنه: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[(٢)]. وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾[(٣)].

٩ - اللَّه تعالى بريء من المشركين ورسولُهُ ﷺ، قال عز وجل: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾[(٤)].

١٠ - الشرك هو السبب الأعظم في نيل غضب اللَّه وعقابه، والبعد عن رحمته نعوذ باللَّه من كل ما يغضبه.

١١ - الشرك يطفئ نور الفطرة؛ لأن اللَّه عز وجل فطر الناس على توحيده وطاعته، قال سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾[(٥)]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مِن مَوْلُوْدٍ إِلَّا يُوْلَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَو يُنَصِّرَانِهِ، أَو يُمَجِّسَانِهِ**»[(٦)].

---

(١) سورة البينة، الآية: ٦.

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٣.

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣.

(٥) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٦) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه: البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، ٢/١١٩، برقم ١٣٥٨، ومسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، ٤/٢٠٤٧، برقم ٢٦٥٨.

وفي الحديث القدسي أن النبي ﷺ قال فيما يرويه عن ربه تعالى: «**إني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللتُ لهم، وأمرَتهم أن يشركوا بي ما لم أُنزل به سلطانًا**»(١).

١٢- يقضي على الأخلاق الفاضلة، لأن أخلاق النفس الفاضلة من الفطرة، وإذا كان الشرك يقضي على الفطرة فمن باب أولى أن يقضي على ما انبنى على فطرة اللَّه من الأخلاق الطيبة الحسنة.

١٣ - يقضي على عزة النفس؛ لأن المشرك يذل لجميع طواغيت الأرض كلها؛ لأنه يعتقد أنه لا معتصم له إلا هم، فيذل ويخضع لمن لا يسمع ولا يرى، ولا يعقل، فيعبد غير اللَّه، ويذل له، وهذا غاية الإهانة والتعاسة، نسأل اللَّه العافية.

١٤ - الشرك الأكبر يبيح الدم والمال؛ لقوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله**»(٢).

١٥ - الشرك الأكبر يوجب العداوة بين صاحبه وبين المؤمنين، فلا يجوز لهم موالاته ولو كان أقرب قريب.

١٦ - الشرك الأصغر ينقص الإيمان، وهو من وسائل الشرك الأكبر.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنة، باب الصفات التي يعرف بها أهل الجنة وأهل النار، ٢١٩٧/١، برقم ٢٨٦٥.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، ١٤/١، برقم ٢٥، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللّه، ٥٣/١، برقم ٢٠.

١٧ - الشرك الخفي وهو شرك الرياء والعمل لأجل الدنيا يحبط العمل الذي قارنه، وهو أخوف من المسيح الدجال؛ لعظم خفائه، وخطره على أُمة محمد ﷺ.

فاحذر يا عبد اللَّه الشرك كله: كبيره وصغيره، نعوذ باللَّه منه، ونسأل اللَّه السلامة والعفو والعافية في الدنيا والآخرة(١).

(١) انظر: كتاب نور التوحيد وظلمات الشرك، لمحمد بن سعيد القحطاني، ص ٢٧.

الفصل الثالث :

٣- وَمِن نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ (التَّوْحِيد) : البِدْعَة

إنَّ الحديث عن الأثر السَّيئ للبدع في الأُمة لا بد من أن يستهل بتحرير مصطلح البدعة، والمقصود في هذا المقام أن نبين ما إذا كان مصطلح البدعة مصطلحًا شرعيًا تتعلق به أحكام وموجبات شرعية أم لا، إذ أنه من المقرر لدى العلماء أنَّه لا يَجوز تعليق أحكام الشَّرع بما لم يجعله اللَّه تعالى ورسوله ﷺ مناطًا لذلك.

هذا بالإضافة إلى أن تفاوت حد مصطلح البدعة عند البعض قد يوهم بوجود بعض التعارض في أقوال أهل العلم حول مسائل البدع، في حين أن تحرير هذا المصطلح تحريرًا دقيقًا يرفع هذا الوهم بإذن اللَّه تعالى.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الأول:

أولًا: تَعْرِيْفُ البِدْعَةِ

البِدْعَةُ فِي اللُّغَةِ: مِن بَدَعَ الشَّيء يُبْدِعَهُ بِدعًا، وَابتَدَعَهُ أنشأهُ وَبدأهُ، وَالبِدَعُ: الشيء الذي يكون أولًا[١]، ومنه قوله تعالى: "﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾"[٢].

والبِدع: بالكسر الأمر الذي يكون أولًا[٣]، و بدع أبدع الشيء اخترعه لا على مثال[٤]. ومنه قوله تعالى: "﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾"[٥].

فَمَدَارُ مَعْنَى البِدْعَةِ فِي اللُّغَةِ يَدُوْرُ حَوْلَ الإِحْدَاثِ، وَالأَوَّلِيَّةِ.

وأما في الاصطلاح: فلقد وردت تعريفات عدة منها:

-أَنَّ البدعة "هي الفِعلة المخالفة للسُّنَّةِ، سُميت البدعة لِأَنَّ قائلها ابتدعها من غير مقال إمام، وهي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي"[٦].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "البِدْعَةُ فِي الدِّيْنِ هِي مَا لَم يُشَرِّعْهُ اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ ﷺ، وَهُوَ مَا لَم يَأْمُر بِهِ أَمْرُ إِيْجَابٍ وَلَا اسْتِحْبَابٍ"[٧].

"والبدعة نوعان: نوع في الأقوال والاعتقادات، ونوع في الأفعال

---

(١) انظر: لسان العرب - ابن منظور - ٦/٨.

(٢) سورة الأحقاف - ٩.

(٣) انظر: القاموس المحيط - الفيروزآبادي - ٩٠٦.

(٤) انظر: مختار الصحاح - الرازي - ١٨/١.

(٥) سورة البقرة - ١١٧.

(٦) انظر: التعريفات - الجرجاني - ٦٢/١.

(٧) انظر: مجموع الفتاوى - ابن تيمية - ٦٧/٤.

والعبادات، وهذا الثاني يتضمن الأول كما أَنَّ الأول يدعو إلى الثاني"(١)."

وكأنَّ الذي بنى عليه أحمد وغيره مذاهبهم: أن الأعمال عبادات وعادات، فالأصل في العبادات أنه لا يشرع منها إلا ما شرعه اللَّه، والأصل في العادات أنه لا يحظر منها إلا ما حظر الله"(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: "والبدعة ما خالف الكتاب والسنة، أو إجماع سلف الأُمة من الاعتقادات والعبادات: كأقوال الخوارج، والروافض، والقدرية، والجهمية، وكالذين يتعبدون بالرقص والغناء في المساجد، والذين يتعبدون بحلق اللحى، وأكل الحشيشة، وأنواع ذلك من البدع التي يتعبد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنة، واللَّه أعلم"(٣).

وَقَالَ الشَّاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "البِدْعَةُ: طَرِيْقَةٌ فِي الدِّيْنِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي(٤) الشَّرعِيَّة، يُقصدُ بالسُّلوك عليها المبالغة فِي التَّعَبُّدِ للَّهِ سُبْحَانَهُ".

وهذا على رَأي من لا يُدخل العَادات في مَعنى البِدْعَة، وإنَّما يَخُصُّها بالعبادات، وأَمَّا عَلَى رَأي من أدخل الأعمال العاديّة في معنى البدعة، فيقول رَحِمَهُ اللهُ: "البِدْعَةُ: طَرِيْقَةٌ فِي الدِّيْنِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي الشّرعِيّة، يُقْصَدُ بِالسُّلُوْكِ عَلَيْهَا مَا يُقْصَدُ بِالطَّرِيْقَةِ الشَّرْعِيَّةِ"(٥).

ثُمَّ قَرَّرَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَعْرِيْفِهِ الثَّانِي: أَنَّ العادات من حيث هي عادية لا بدعة فيها، ومن حيث يتعبد بها، أو توضع وضع التّعبُّد تدخلها البدعة،

(١) فتاوى ابن تيمية ٣٠٦/٢٢.

(٢) فتاوى ابن تيمية ١٩٦/٤.

(٣) فتاوى ابن تيمية ٣٤٦/١٨، وانظر: فتاوى ابن تيمية ٤١٤/٣٥.

(٤) تضاهي: يعني أنها تشبه الطريقة الشرعية من غير أن تكون الحقيقة كذلك بل هي مضادة لها. انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥٣/١.

(٥) الاعتصام لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ٥٠/١ - ٥٦.

فحصل بذلك أنه جمع بين التعريفين ومثل للأمور العادية التي لابد فيها من التعبُّد: بالبيع، والشراء، والنكاح، والطلاق، والإيجارات، والجنايات... لأنها مقيدة بأُمور وشروط وضوابط شرعية لا خيرة للمكلف فيها(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ(٢): "والمرادُ بالبدعة ما أُحدث مِمَّا لا أصلَ له في الشَّريعة يدلُّ عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغةً، فكل من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدِّين ولم يكن له أصل من الدِّين يرجع إليه فهو ضلالة، والدِّين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

أَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلامِ السَّلَفِ مِن استحسَانِ بَعضِ البِدَعِ، فَإِنَّمَا ذلك في البِدَعِ اللُّغَوِيَّةِ لَا الشَّرْعِيَّةِ، فمن ذلك قول عمر رضي اللَّه عنه لَمَّا جَمَعَ النَّاسِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَخَرَجَ فَرَآهُم يُصَلُّونَ كَذَلِكَ، فَقَالَ: "نِعْمَةُ البِدْعَةِ هَذِهِ"(٣).

ومراده رضي اللَّه عنه أنَّ هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها.

فمنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَحُثُّ على قيام رمضان، ويرغب فيه، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانًا، وهو ﷺ صلى بأصحابه في رمضان غير ليلة، ثم امتنع من ذلك مُعللًا، بأنَّه خَشِي أن يُكتب عليهم فيعجزوا عن القيام به، وهذا قد أُمن بعده ﷺ(٤).

---

(١) الاعتصام لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ٥٦٨/٢، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٩٤.

(٢) جامع العلوم والحكم ١٢٧/٢ - ١٢٨ بتصرف يسير جدًّا.

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، ٣٠٨/٢، برقم ٢٠١٠.

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، ٣٠٩/٢، برقم ٢٠١٢.

ومنها: "أنَّه ﷺ أمر بإتباع سنة خلفائه الراشدين وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين"[١].

وَالْبِدْعَةُ بِدْعَتَانِ: بِدْعَةٌ مُكَفِّرَةٌ تُخْرِجُ عَنِ الإِسْلَامِ، وَبِدْعَةٌ مُفَسِّقَةٌ لَا تُخْرِجُ عَنِ الإِسْلَامِ[٢].

وقال الشيخ وسيم فتح اللَّه حفظه اللَّه: "البِدْعَةُ هِي: التَّعَبُّدُ للَّهِ تَعَالَى بِمَا لَيْسَ لَهُ أَو لِصِفَتِهِ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ، بِالْفِعْلِ أَو التَّرْكِ، وَكَانَ الدَّاعِي إِلَيْهِ مَوْجُوْدًا وَالْمَانِعُ مَفْقُوْدًا زَمَنَ الوَحْي"[٣].

وتأمل قول الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه: "قال الشافعي: البدعة بدعتان مَحمودة، ومذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالفها فهو مذموم"[٤].

قلت: فهذه النقول عن علماء السلف ينصرف استعمال لفظ البدعة فيها إلى الاستعمال اللغوي كما هو واضح، أما في استعمال الشرع فإنك لا تكاد تجد نصًا من الكتاب أو السنة ورد فيه لفظ البدعة إلا وهو في مقام الذم، وهذا يدل على أنَّ البدعة بالاصطلاح الشرعي مذمومة، ولا يصح حمل كلام العلماء على غير هذا.

❑ الحث على اتباع السنة والتحذير من البدعة :

أولًا: الآيات الكريمات التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع:

١- قال اللَّه تعالى: (﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ

---

(١) جامع العلوم والحكم ١٢٩/٢.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي ٥١٦/٢.

(٣) انظر: البدعة وأثرها السيء على الأمة، ص ١٥.

(٤) انظر: فتح الباري - ابن حجر - ٢٥٣/١٣.

فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾(١).

قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "هَذِهِ آيَةٌ عَظِيْمَةٌ... فَإِنَّهُ لَمَّا نَهَى وَأَمَرَ وَحَذَّرَ هُنَا عَن اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيْلِهِ أَمَرَ فِيْهَا بِاتِّبَاعِ طَرِيْقِهِ"(٢).

فالصراط المستقيم المذكور في الآية الكريمة هو سبيل اللَّه الذي دعا إليه، وهو السنة والسبل هي سبل أهل الاختلاف الحائدين عن الصراط المستقيم وهم أهل البدع والأهواء(٣).

٢- وقال اللَّه تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٤).

وَقالَ الرَّاغِبُ الأصفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالى: "وَالْمُخَالَفَةُ أَن يَأْخُذَ كُلّ وَاحِدٍ طَرِيْقًا غَيْرَ طَرِيْقِ الآخَرِ فِي حَالِهِ أَو قَوْلِهِ"(٥).

وَحَكَى ابْنُ العَرَبِيّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ، قَالَ: سَمِعتُ مالكَ بْنَ أَنَسٍ وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فقال: يا أبا عبد اللَّه من أين أُحْرِم؟ قال: من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول ﷺ. فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد. فقال: لا تفعل. قال: فإني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال: لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة. فقال: وأي فتنة هذه؟ إنَّمَا هي أميال أزيدها. قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سَبقتَ إلى فَضِيْلَةٍ قَصُرَ عنها رَسُولُ اللَّه ﷺ، إنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾"(٦).

---

(١) سورة الأنعام الآية ١٥٣.

(٢) تفسير القرطبي ١٣٧/٧.

(٣) انظر الإبداع ص ٩٢-٩٣.

(٤) سورة النور الآية ٦٣.

(٥) المفردات في غريب القرآن ص ١٥٦.

(٦) الاعتصام ١٣٢/١.

٣- وقال اللّه تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾(١).

٤- وقال اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾(٢).

فَأَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِرَدِّ الْمُتَنَازَعِ فِيْهِ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَإِلَى قَوْلِ رَسُوْلِهِ ﷺ.

٥- وقال اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾(٣).

قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: "وَمَن أَحدَثَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ شَيْئًا لَم يَكُن عَلَيْهِ سَلَفُهَا فَقَد زَعَمَ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ خَانَ الدِّينَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، فَمَا لَم يَكُن يَوْمَئِذٍ دِيْنًا لَا يَكُونُ اليَوْمَ دِيْنًا"(٤).

ولأنَّ اللَّه سبحانه وتعالى أخبر بأنَّ الشَّريعةَ قد كَمُلت قبل وَفاة النَّبي ﷺ فلا يتصور أن يَجيء إنسان ويَخترع فيها شيئًا، لأنَّ الزِّيادة عليها تعتبر استدراكًا على الله سبحانه وتعالى، وتوحي بأنَّ الشَّريعةَ نَاقِصة، وهذا يُخَالف ما جاء في كتاب الله(٥).

---

(١) سورة الحشر الآية ٧.

(٢) سورة النساء الآية ٥٩.

(٣) سورة المائدة الآية ٣.

(٤) انظر: الاعتصام ٥٣/٢.

(٥) انظر: الموسوعة الفقهية ٢٣/٨.

٦- وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾[١].

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "يؤخذ من هذه الآية الكريمة أَنَّ عَلَامَةَ الْمَحَبَّة الصَّادقة للَّه ورسوله ﷺ هي اتباعه ﷺ فالذي يُخَالفه ويَدَّعِي أَنَّهُ يُحبه فهو كَاذِبٌ مُفْتَرٍ، إذ لو كان مُحبًا له لَأَطَاعَهُ، ومن المعلوم عند العامة أَنَّ الْمَحَبَّةَ تَسْتَجْلِبُ الطَّاعَةَ، وَمِنْهُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

لَـو كَـانَ حُبُّـكَ صَادِقًـا لَأَطَـعْـتَـهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيْعُ[٢].

٧- وَقَالَ تَعَالَى: (﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾[٣].

❑ ثانيًا: الأحاديث النبوية التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع:

١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: **صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ، وَيَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوسْطَى. وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا، فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ أَوْ عَلَيَّ**"[٤].

وَفِي رِوَايَةٍ عِندَ النَّسَائِيّ: «**وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**»[٥].

---

(١) سورة آل عمران الآية ٣١.

(٢) أضواء البيان ٢١٧/١، وانظر تفسير المنار ٢٨٤/٣.

(٣) سورة الشورى الآية ٢١.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، الحديث رقم (٨٦٧)، (٣/ ٥٩٢).

(٥) أخرجه النسائي ١٨٨/٣-١٨٩، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٣٤٦/١.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قوله: « كل بدعة ضلالة » قاعدة شرعية كلية بمنطوقها ومفهومها، أما منطوقها، فكأن يقال: حكم كذا بدعة، وكل بدعة ضلالة، فلا تكون من الشَّرع لِأَنَّ الشَّرع كله هدى.

فَإن ثبتَ أنَّ الحكم المذكور بدعة، صحت المقدمتان وأنتجتا المطلوب)[1].

٢- وعن عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "خطَّ لنا رسول اللَّه ﷺ يومًا خطًا ثم قال: هذا سبيل اللَّه ثم خطَّ خطوطًا عن يمينه وعن شماله ثم قال: هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ "[2].

٣- وعن أبي نَجيح العِرباض بن سَارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه كَأَنَّهَا موعظة مودع فأوصنا، قَالَ: « **أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ** »[3].

وَعَن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كل عبادة لا يتعبدها أصحاب مُحمد ﷺ فلا**

---

(١) فتح الباري ١٣/٢٦٧-٢٦٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند(١/٤٣٥) (٤١٤٢)، والترمذي في سننه(٤/٦٣٥) (٢٤٥٤)، وابن حبان في صحيحه(١/١٨٠) (٦)، (٧)، والحاكم في المستدرك (٢/٣٤٨) (٣٢٤١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٢٦)، والدارمي(٩٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي(٢٦٧٦)وقال: حسن صحيح، وابن حبان صحيحه(٥)، والحاكم(١/٩٥)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الإرواء(٢٤٥٥).

تتعبدوها، فَإِنَّ الأول لم يدع للآخر مقالًا، فاتقوا اللَّه يا معشر القُرَّاء، وخذوا طريق من كان قبلكم»[١].

٤- وَعَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَن أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُو رَدٌّ**»[٢].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (**مَن عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو رَدٌّ**)[٣].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجِبٍ الْحَنْبَلِيّ: "وهذا الحديث أَصْلٌ عَظِيمٌ من أُصولِ الإِسلامِ كَمَا أَنَّ حَدِيْثَ "الأعمال بالنيات" ميزان للأعمال في باطنها، وهو ميزان للأعمال في ظاهرها.

فكما أَنَّ كل عمل لا يراد به وجه اللَّه تعالى فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر اللَّه ورسوله فهو مردود على عامله.

وكل من أحدث في الدِّين ما لم يأذن به اللَّه ورسوله فليس من الدِّين في شَيْءٍ"[٤].

٥- وعن بلال بن الحارث رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **من أحيا سنة قد أميتت بعدي، فإِنَّ له من الأجر مثل من عمل بها من الناس، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن ابتدَعَ بِدْعَةً لا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ إِثْمِ مَن عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِن آثَامِ النَّاسِ شَيئًا**)[٥].

---

(١) انظر السنن لأبي داود، كتاب السنة، باب لزوم السنة ٤/٢٠٠.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٦/٢٣٠، صحيح مسلم مع شرح النووي ٣/٣٧٩.

(٣) ٣/٣٨٠.

(٤) انظر: جامع العلوم والحكم ص ٨١.

(٥) أخرجه الترمذي مع شرحه عارضة الأحوذي ١٠/١٠٦-١٠٧ وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وابن ماجة ١/٧٦، والبغوي في شرح السنة ١/٢٣٣ وقال البغوي: هذا حديث حسن، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجة ١/٤١-٤٢.

٦- وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنَّ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالُوا : بَلَى. قَالَ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفَهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفَهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا، وَلَنْ تَهْلَكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا.**(١)

٧- وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَد يَئِس أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُم، وَلَكِن رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تُحَاقِرُونَ مِن أَعْمَالِكُم فَاحْذَرُوا، إِنِّي قَد تَرَكْتُ فِيكُم مَا إِنْ اعْتَصَمْتُم بِهِ فَلَن تَضِلّوا أَبَدًا، كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ**»(٢).

٨- وَعَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**إِنَّ اللَّهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَن كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ**)(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٥/٦، رقم ٣٠٠٠٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨٨/٢٢، رقم ٤٩١)، وابن حبان في صحيحه (٣٢٩/١، رقم ١٢٢). قال الهيثمي (١٦٩/١): رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أيضًا: عبد بن حميد (ص ١٧٥، رقم ٤٨٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٢٨٢، رقم ٢٣٠٢)، ومحمد بن نصر المروزي (كما في مختصر قيام الليل للمقريزي ص ٢٩٣، رقم ٢٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٢٧/٢، رقم ١٩٤٢).

وصححه الشيخ الألباني: انظر: صحيح الترغيب والترهيب ص ٢٠-٢١، وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط، كما في صحيح ابن حبان(٣٢٩/١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢٨٤/١، وصححه، ووافقه الذهبي.

وقال الشيخ الألباني: "حَسَنٌ... وَلَهُ أَصْلٌ فِي الصَّحِيْحِ"، انظر: صحيح الترغيب والترهيب ص ٢١.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، ٦٢/٨، برقم ٤٧١٣.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ورجاله رجال الصحيح، غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة، ١٨٩/١٠، وصحح إسناده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٥٤/٤، برقم ١٦٢٠، وذكر طرقه الأخرى.

❑ ثالثًا: الآثار الواردة عن السلف في لزوم السنة وذم البدعة:

١- عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ، وَإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةٌ"(١).

٢- وَعَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: "الاقْتِصَادُ فِى السُّنَّةِ أَحْسَنُ مِنَ الاجْتِهَادِ فِى الْبِدْعَةِ"(٢).

٣- وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: "اتَّبِعُوَا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَد كُفِيْتُم، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ"(٣).

٤- وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُحْدِثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُم مُحْدَثَةً فَعَلَيْكُمْ بِالأَمْرِ الأَوَّلِ"(٤).

٥- وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: [تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَن يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يَذْهَبَ أَهْلُهُ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعِ وَالتَّعَمُّقِ وَالْبِدَعِ وَعَلَيْكُم بِالْعَتِيْقِ](٥).

---

(١) أخرجه محمد بن نصر المروزي، في السنة (برقم٨٢)، ابن بطة في كتاب "الإبانة"(١/٣٣٩)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد أهل السنة (١/٢١)، والهروي في (ذم الكلام) (٢/٣٦/ ١) مرفوعًا، - وهو وهم. وإنما يصح منه مرفوعًا الشطر الأول -، والبيهقي في المدخل، وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد، إصلاح المساجد ص ١٣.

(٢) أخرجه الدارمي(١/ ٧٢)، والحاكم(١/ ١٠٣)، والبيهقي(٣/ ١٩). وقال الحاكم: "صحيح على شرطهما". ووافقه الذهبي. وانظر الباعث على إنكار البدع، ص ١٣، والأمر بالاتباع ص ٤٨، وصحيح الترغيب والترهيب ص ٢١.

(٣) أخرجه محمد بن نصر المروزي في السنة لابن نصر (برقم ٢٨)، والدارمي في سننه: (١/٨٠)، وأبو خيثمة في كتاب العلم (ص ١٢٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ٩٦/١، برقم ١٠٢، وابن وضاح في ما جاء في البدع، ص٤٣، برقم ١٤، ١٢، والطبراني في المعجم الكبير، ١٥٤/٩، برقم٨٧٧٠، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٨١/١: "رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح"، وقال الشيخ الألباني هذا إسناد صحيح.

(٤) رواه الدارمي في سننه (مع شرحه فتح المنان ١٨٤/٢)، الأمر بالاتباع ص ٥٩-٦٠.

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٢/١١، والدارمي في سننه ١١٥/٢، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١٥٢/١، وانظر الأمر بالاتباع ص ٥٩.

٦- وَعَن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: [يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ، اسْتَقِيْمُوا فَقَد سُبِقْتُمْ سَبْقًا بَعِيْدًا فَإِنْ أَخَذْتُم يَمِيْنًا وَشِمَالًا لَقَد ضَلَلْتُم ضَلَالًا بَعِيْدًا][١].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: [قوله يا معشر القراء: المراد بهم العلماء بالقُرآنِ والسُّنَّةِ، العبّاد][٢].

٧- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: [كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول اللَّه ﷺ فلا تتعبدوا بها فإنَّ الأول لم يدع للآخر مقالًا فاتقوا اللَّه يا معشر القرآء خذوا طريق من كان قبلكم][٣].

٨- وقال أبو العالية رَحِمَهُ اللهُ: "عليكم بالأمر الأول، الذي كانوا عليه قبل أن يفترقوا"[٤].

٩- وقال الأوزاعي رحمه اللَّه: "اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بِمَا قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصَّالِح، فإنه يسعك ما وسعهم"[٥].

١٠- وقال عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُلَاةُ الأَمْرِ مِن

---

(١) رواه البخاري، الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣ / ٢٥٠) (رقم: ٧٢٨٢).

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٥/١٧.

(٣) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/٩٠)، ومحمد بن نصر في السنة (٨٣)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٣٩/٧، رقم ٣٤٨٠١)، وابن عساكر (١٢/ ٢٩٢)، وذكره أبو شامة في الباعث ١٥-١٦، وعزاه لأبي داود وكذلك فعل السيوطي وغيره وقال الشيخ الألباني لم أجده في السنن. وانظر: الاتباع ص ٦٢، وإصلاح المساجد ص ١٢، والسلسلة الضعيفة ٣٧٤/١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦٧/١١. وانظر: تلبيس إبليس ص ٨، الأمر بالاتباع ص ٤٩،

(٥) أخرجه اللآلكائي في شرح أصول إعتقاد أهل السنة (١/١٥٤)، والآجري في الشريعة (١/١٣٦)، والمقدسي في ذم الكلام (برقم ٧٠)، وابن بطة في الإبانة (٣/٢٤٠) (١٢١٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٤٣/٦)، وانظر: تلبيس إبليس ص ٩، والأمر بالاتباع ص ٤٩.

بَعْدِهِ سُنَنًا، الأَخْذُ بِهَا تَصْدِيْقٌ بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتِكْمَالٌ لِطَاعَةِ اللهِ، وَقُوَّةٌ عَلَى دِيْنِ اللهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ تَغْيِيرِهَا، وَلَا تَبْدِيْلِهَا، وَلَا النَّظَرِ فِي شَيْءٍ خَالَفَهَا.

مَنْ عَمِلَ بِهَا فَهُو مُهْتَدٍ، وَمَن اسْتَنْصَرَ بِهَا فَهُو مَنْصُوْرٌ، وَمَن خَالَفَهَا اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَوَلَّاهُ اللَّهُ مَا تَوَلَّى وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيْرًا].

ذكره الشاطبي في الاعتصام وقال: "إنه كان يعجب مالكًا جدًا"[١].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وبحق وكان يعجبهم فإِنَّهُ كَلامٌ مُختصر، جمع أصولًا حسنة من السُّنَّةِ، منها ما نَحن فيه، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ليس لأحد تغييرها، ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها. قَطْعٌ لِمَادَّةِ الابْتِدَاعِ جُمْلَةً. وَقَوْلُهُ: من عمل بها فهو مهتد. مَدْحٌ لِمُتَّبِعِ السُّنَّةِ، وَذَمٌّ لِمَن خَالَفَهَا بِالدَّلِيْلِ الدَّالِ عَلَى ذَلِكَ.

وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾"[٢].

١١- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدَرِ فَكَتَبَ أَمَّا بَعْدُ: "أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالاقْتِصَادِ فِى أَمْرِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدِثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ وَكُفُوا مُؤْنَتَهُ فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِصْمَةٌ ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعِ النَّاسُ بِدْعَةً إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِى خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَإِ وَالزَّلَلِ وَالْحُمْقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِىَ بِهِ الْقَوْمُ لأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَلَهُمْ عَلَى كَشْفِ الأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ، وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ

---

(١) انظر: الاعتصام ٨٧/١، وجامع بيان العلم وفضله ١٨٧/٢.

(٢) انظر: الاعتصام ٨٧/١.

عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ..." (١).

١٢- وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: "اتَّبِعْ طُرُقَ الْهُدَى، وَلَا يَضُرَّكَ قِلَّةُ السَّالِكِينَ، وَإِيَّاكَ وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ" (٢).

١٣- وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَاضِرٍ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَقُلْتُ: أَوْصِنِي. فَقَالَ: "نَعَمْ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالِاسْتِقَامَةِ، اتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ" (٣).

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه أبو داود (برقم ٤٦١٢)، وصححه الألباني، صحيح سنن أبي داود ٨٧٣/٣.

(٢) انظر: الأذكار للنووي (٣٦٣/١)،، الاعتصام ٨٣/١، الأمر بالاتباع ص ١٥٢.

(٣) أخرجه الدارمي (١٦١/١) (١٤١)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام(١٨٥/٢) (٣٣٤)، وابن بطة في الإبانة(١٧٠/١) (١٦٤)، الخطيب في الفقيه والمتفقه ١٧٣/١، والبغوي في شرح السنة ٢١٤/١، الباعث ص ١٥، الأمر بالاتباع ص ٦١. قلت وهو ضعيف، في إسناده: زمعة ابن صالح الجمهور على تضعيفه، انظر: تهذيب الكمال (٣٨٦/٩) (٢٠٠٣).

المبحث الثاني :

أقسام البدع

للبدع أقسام مختلفة باعتبارات مختلفة، وهي باختصار:

القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية:

١- **البدعة الحقيقية**: وهي التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة ولا في التفصيل؛ ولذلك سميت بدعة؛ لأنها شيء مخترع في الدين على غير مثال سابق[(١)]، ومن أمثلة ذلك: التقرب إلى اللَّه عز وجل بالرهبانية: أي اعتزال الخلق في الجبال ونبذ الدنيا ولذاتها تعبدًا للَّه عز وجل، والذين فعلوا ذلك ابتدعوا عبادة من عند أنفسهم وألزموا أنفسهم بها[(٢)]، ومن أمثلة ذلك: تحريم ما أحل اللَّه من الطيبات تعبدًا للَّه عز وجل[(٣)]، وغير ذلك من الأمثلة[(٤)].

٢- **البدعة الإضافية**: وهي التي لها جهتان أو شائبتان:

إحداهما: لها من الأدلة متعلق فلا تكون من تلك الجهة بدعة.

والأُخرى: ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية: أي أنها بالنسبة لإحدى الجهتين سنة لاستنادها إلى دليل، وبالنسبة إلى الجهة الأُخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل، ولأنها مستندة إلى شيء، والفرق بينهما

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي، ١/٣٦٧.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي ١/٣٧٠، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٤/٣١٦، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ص ٧٨٢.

(٣) انظر: الاعتصام للشاطبي، ١/٤١٧.

(٤) انظر: المرجع السابق، ١/٣٧٠- ٤٤٥.

من جهة المعنى أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات، أو الأحوال، أو التفاصيل لم يقم عليها مع أنها محتاجة إليه؛ لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العادات المحضة[١]، ومن أمثلة ذلك: الذكر أدبار الصلوات، أو في أي وقت على هيئة الاجتماع بصوت واحد، أو يدعو الإمام والناس يؤمنون أدبار الصلوات، فالذكر مشروع، ولكن أداؤه على هذه الكيفية غير مشروع وبدعة مخالفة للسنة[٢] ومن ذلك تخصيص يوم النصف من شعبان بصيام وليلته بقيام، وصلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من رجب، وهذه بدع منكرة، وهي بدعة إضافية؛ لأن عبادات الصلاة والصيام الأصل فيها المشروعية، لكن يأتي الابتداع في تخصيص الزمان، أو المكان، أو الكيفية؛ فإن ذلك لم يأت في كتاب ولا سنة، فهي مشروعية باعتبار ذاتها بدعة باعتبار ما عرض لها[٣].

القسم الثاني: البدعة الفعلية والتَّركية:

١- **البدعة الفعلية**: تدخل في تعريف البدعة: فهي طريقة في الدين مخترعة، تشبه الطريقة الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد للَّه سبحانه[٤]، ومن أمثلة ذلك: الزيادة في شرع اللَّه ما ليس منه، كمن يزيد في الصلاة ركعة، أو يدخل في الدين ما ليس منه، أو يفعل العبادة على كيفية يخالف فيها هدي النبي ﷺ[٥]، أو يخصص وقتًا للعبادة المشروعة لم يخصصه

---

(١) انظر: المرجع السابق، ١/٣٦٧، ٤٤٥.

(٢) انظر المرجع السابق، ١/٤٥٢، وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، للدكتور صالح السحيمي، ص ٩٦.

(٣) انظر: أصول في البدع والسنن، للشيخ العدوي، ص٣٠، وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، للسحيمي، ص٩٦.

(٤) انظر: الاعتصام للشاطبي، ١/٥٠-٥٦.

(٥) انظر: الاعتصام للشاطبي ١/٣٦٧-٤٤٥، وتنبيه أولي الأبصار، للدكتور صالح السحيمي،=

الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام وليلته بقيام[(١)].

٢- البدعة التَّركية: تدخل في عموم تعريف البدعة، من حيث إنها "طريقة في الدين مخترعة"[(٢)]، فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريمًا للمتروك، أو غير تحريم؛ فإن الفعل - مثلًا - قد يكون حلالًا بالشرع فيحرمه الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصدًا، فهذا الترك إما أن يكون لأمر يُعتبر شرعًا أو لا: فإن كان لأمر يعتبر فلا حرج فيه؛ لأنه ترك ما يجوز تركه أو ما يُطلب بتركه، كالذي يمنع نفسه من الطعام الفلاني من أجل أنه يضره في جسمه، أو عقله، أو دينه، وما أشبه ذلك، فلا مانع هنا من الترك، وهذا راجع إلى الحمية من المضرات، وأصله قوله ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنَّه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء**»[(٣)].

وكذلك لو ترك ما لا بأس به حذرًا مما به بأس، وهذا كترك المشتبه حذرًا من الوقوع في الحرام، واستبراءً للدِّين والعرض.

وإن كان الترك لغير ذلك، فإما أن يكون تديُّنًا أو لا؛ فإن لم يكن تدينًا فالتارك عابث بتحريمه الفعل، أو بعزيمته على الترك، ولا يسمى هذا الترك بدعة؛ لأنه لا يدخل تحت لفظ الحد، إلا على الطريقة الثانية القائلة: إن البدعة تدخل في العادات، وأما على الطريقة الأولى، فلا يدخل، لكن هذا

=ص٩٩، وحقيقة البدعة وأحكامها، لسعيد الغامدي، ٣٧/٢، وأصول في البدع والسنن للعدوي ص٧٠، وعلم أصول البدع، لعلي بن حسن الأثري، ص١٠٧.

(١) انظر: كتاب التوحيد، للعلامة الدكتور صالح الفوزان، ص٨٢.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥٧/١.

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: البخاري، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، ٢٨٠/٢، برقم ١٩٠٥، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنته، ١٠١٨/٢، برقم ١٤٠٠.

التارك يكون مخالفًا بتركه، أو باعتقاده التحريم فيما أحل اللَّه، وإثم المخالفة يختلف باختلاف درجات المتروك: من حيث: الوجوب، والندب.

أما إن كان الترك تدينًا فهو الابتداع في الدين، سواء كان المتروك مباحًا أو مأمورًا به، وسواء كان في العبادات، أو المعاملات، أو العادات: بالقول، أو الفعل، أو الاعتقاد، إذا قصد بتركه التعبد للَّه كان مبتدعًا بتركه(١)، ومن الأدلة على أن الترك في مثل ذلك يكون بدعة:

قصة الثلاثة الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا بها، فكأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر اللَّه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدَّهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول اللَّه ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما واللَّه إني لأخشاكم للَّه، وأتقاكم له؛ لكني: أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»(٢).

والمراد بالسنة: الطريقة، لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء: الإعراض عنه إلى غيره، والمراد: من ترك طريقتي، وأخذ بطريقة غيري فليس مني(٣).

واتضح مما سبق أنَّ البدعة على قسمين: بدعة فعلية، وبدعة تركية، كما

---

(١) انظر: الاعتصام، للشاطبي، ١/٥٨.

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي اللَّه عنه: البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ٦/١٤٢، برقم ٥٠٦٣، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ٢/١٠٢٠، برقم ١٤٠١.

(٣) انظر: فتح الباري، لابن حجر، ٩/١٠٥.

ظهر أَنَّ السنة على قسمين: سنة فعلية وسنة تركية، فسنة النبي ﷺ كما تكون بالفعل تكون بالترك، فكما كلفنا اللَّه باتباع النبي ﷺ في فعله الذي يتقرب به إلى اللَّه - إذا لم يكن من باب الخصوصيات - كذلك طالبنا باتباعه في تركه - فيكون الترك سنة، والفعل سنة، وكما لا نتقرب إلى اللَّه بترك ما فعل، لا نتقرب إليه بفعل ما ترك، فالفاعل لما ترك، كالتارك لما فعل، ولا فرق بينهما(١).

القسم الثالث: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية:

١- البدعة القولية الاعتقادية:

كمقالات الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، وسائر الفرق الضالة، واعتقاداتهم، ويدخل في ذلك الفرق التي ظهرت كالقاديانية، والبهائية، وجميع فرق الباطنية المتقدمة: كالاسماعيلية، والنصيرية، والدروز، والرافضة وغيرهم.

٢- البدعة العملية وهي أنواع:

النوع الأول: بدعة في أصل العبادة، كأن يحدث عبادة ليس لها أصل في الشرع كأن يحدث صلاة غير مشروعة، أو صيامًا غير مشروع، أو أعيادًا غير مشروعة، كأعياد المواليد وغيرها.

النوع الثاني: ما يكون من الزيادة على العبادة المشروعة، كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة الظهر أو العصر مثلًا.

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي، ١/٥٧-٦٠، و ٤٧٩، ٤٨٥، ٤٩٨، والأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، لجلال الدين السيوطي، ص٢٠٥، وأصول في البدع، للشيخ محمد أحمد العدوي، ص٧٠، وحقيقة البدعة وأحكامها، لسعيد بن ناصر الغامدي، ٢/٣٧-٥٨، وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، للدكتور صالح السحيمي ص٩٧، وعلم أصول البدع للشيخ علي بن حسن الأثري، ص١٠٧، وتحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين، للشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي، ص٨٣.

النوع الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة المشروعة، بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، وكذلك أداء الأذكار المشروعة بأصوات جماعية مطربة، وكالتعبد بالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن سنة رسول الله ﷺ.

النوع الرابع: ما يكون بتخصيص وقت للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام؛ فإن أصل الصيام والقيام مشروع، ولكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج على دليل[1].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٣٤٦/١٨، ٣٥-٤١٤، وكتاب التوحيد للعلامة الدكتور صالح الفوزان، ص ٨١-٨٢، ومجلة الدعوة، العدد ١١٣٩، ٩ رمضان، ١٤٠٨، مقال الدكتور صالح الفوزان في أنواع البدع، وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، للدكتور صالح السحيمي، ص ١٠٠.

المبحث الثالث :

أسباب البدع

البدع لها أسباب أدت إليها ومن هذه الأسباب[١] ما يلي:

أولًا: الجهل: فهو آفة خطيرة، وسبب رئيس متعدد في كل بلاء وفتنة.

قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾[٢]. وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[٣]

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعًا، ولكن يقبض العلماء فيرفعُ العلم معهم، ويُبقي في الناس رُؤوسًا جُهَّالًا يفتونهم بغير علم فَيَضِلُّون ويُضِلُّون**»[٤].

ثانيًا: اتباع الهوى: وهو من الأسباب الخطيرة التي توقع الناس في البدع، والأهواء. قال الله عز وجل: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾[٥].

---

(١) انظر كثيرًا من هذه الأسباب: الاعتصام للشاطبي، ١/٢٨٧-٣٦٥.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ١٨٧/٨، برقم ٧٣٠٧، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن آخر الزمان، ٢٠٥٨/٤، برقم ٢٦٧٣.

(٥) سورة الكهف، الآية ٢٨.

وقال اللَّه عز وجل: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾(١).

وقال عز وجل: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾﴾(٢).

ثالثًا: التعلق بالشبهات: فإن المبتدعة يتعلقون بالشبهات فيقعون في البدع.

قال اللَّه عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾(٣).

رابعًا: الاعتماد على العقل المجرد.

فإنَّ من اعتمد على عقله وترك النص من القرآن والسنة أو من أحدهما ضل، واللَّه عز وجل يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾(٤). وقال عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾(٥).

خامسًا: التقليد والتعصب:

فإن أكثر أهل البدع يقلدون آباءهم ومشايخهم، ويتعصبون لمذاهبهم، قال اللَّه عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ

---

(١) سورة الجاثية، الآية ٢٣.

(٢) سورة النجم، الآية ٢٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٧.

(٤) سورة الحشر، الآية ٧.

(٥) سورة الأحزاب، الآية ٢٦.

ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾[1]. وقال عز وجل: ﴿بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾[2]

وَأَهْلُ البِدَعِ زُيِّنَتْ لَهُم أَعْمَالُهُم، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾﴾[3]. وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُبَيِّنًا حَالَ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾﴾[4].

سادسًا: مخالطة أهل الشر ومجالستهم.

وهو من الأسباب المؤدية إلى الوقوع في البدع وانتشارها بين الناس، وقد بين اللَّه عز وجل أنَّ الْمُجالِس لأهل السوء يندم. قال اللَّه تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾[5].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾[6].

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٧٠.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٢٢.

(٣) سورة فاطر، الآية ٨.

(٤) سورة الأحزاب، الآية ٦٦-٦٨.

(٥) سورة الفرقان، الآية ٢٧-٢٩.

(٦) سورة النساء، الآية ١٤٠.

وَقَالَ ﷺ: «**إِنَّمَا مَثَلُ الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحًا خبيثة**»(١).

سابعًا: سكوت العلماء وكتم العلم.

وهو كذلك من أسباب انتشار البدع والفساد بين الناس. قال اللّٰه عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾(٢).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾(٣)

وَقد أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الأُمَّةِ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالأَمْرَ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾(٤).

وَعَن أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَن رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَم يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَم يَسْتَطِع فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيْمَانِ**»(٥).

---

(١) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي اللّٰه عنه: أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب السمك، ٦/٢٨٧، برقم ٥٥٣٤، ومسلم، في كتاب البر والصلة، باب استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء، ٤/٢٠٢٦، برقم ٢٦٢٨.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٥٩-١٦٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٨٧.

(٤) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ١/٦٩، برقم ٤٩.

وهذا الحديث يُبَيِّنُ أَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْي عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَلَى حَسَبِ هَذِه الدَّرَجَاتِ.

وَعَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **« مَا مِنْ نَبيّ بَعَثَهُ اللَّهُ في أمةٍ قَبْلي إلَا كانَ لَهُ مِنْ أمَّتِهِ حَواريون وَأَصْحَابٌ يَأخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتدُونَ بِأمْرِه؛ ثُمَّ إنها تَخلفُ مِن بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولون مَا لَا يَفْعَلُون، وَيَفْعَلُونَ مَا لا يُؤْمَرُون؛ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤمِن، وَمَنْ جَاهَدَهُم بِلِسانِه فَهُوَ مُؤْمِن، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَراءَ ذَلِكَ مِن الإِيْمَانِ حَبةُ خَرْدَلٍ»**(١).

وَعَن أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: **«مَن سُئِلَ عَن عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِن نَارٍ»**(٢).

ثامنًا: التشبه بالكفار وتقليدهم:

وهو من أعظم ما يُحدث البدع بين المسلمين، وممَّا يدل على ذلك حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، ويَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بنو إِسْرَائِيلَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾**(٣)، **قَالَ: إِنَّكُم قَوْمٌ تَجْهَلُونَ، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ**

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، ١/٧٠، برقم ٥٠.

(٢) أخرجه الترمذي، في كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، ٥/٢٩، برقم ٢٦٤٩، وأبو داود، في العلم، باب كراهية منع العلم، ٣/٣٢١، برقم ٣٦٥٨، وابن ماجه، في المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه، ١/٩٨، برقم ٢٦٦، وأحمد في مسنده، ٢/٢٦٣، ٣٠٥، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي، ٢/٣٣٦، وصحيح سنن ابن ماجه، ١/٤٩.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٣٨.

مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[١].

وهذا الحديث فيه دلالة واضحة على أَنَّ التَّشَبُّهَ بالكُفَّارِ هو الذي حَمَلَ بني إسرائيل على أن يطلبوا هذا الطلب القبيح، وهو الذي حمل أصحاب النَّبِيِّ ﷺ على أن يسألوه أن يَجعل لهم شجرة يتبركون بها من دون اللَّه عز وجل، وهكذا غالب الناس من المسلمين قلدوا الكفار في عمل البدع والشركيات، كأعياد المواليد، وبدع الجنائز، والبناء على القبور، ولا شك أن اتباع السَّنَن باب من أبواب الأهواء، والبدع[٢].

ويزيد ذلك وضوحًا حديث أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن كَانَ قَبْلَكُم: شِبرًا بشبرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَو دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لاتَّبَعْتُمُوْهُم»** قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اليهودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ: **فَمَن ؟**[٣].

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: " السَّنَن، بفتح السين والنون: وهو الطريق، والمراد بالشبر، والذراع، وجحر الضب: التمثيل بشدة الموافقة في المعاصي

---

(١) أخرجه بلفظه، أبو عاصم في كتاب السنة، ٣٧/١، برقم ٧٦، وحسن إسناده الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة، المطبوع مع كتاب السنة، ٣٧/١، وأخرجه الترمذي بنحوه، في كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، ٤٧٥/٤، برقم ٢١٨٠، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وانظر: النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، لجاسم بن فهيد الدوسري، ص٦٤- ٦٥.

(٢) انظر: تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من أخطار، للدكتور صالح السحيمي، ص١٤٧، ورسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها، للدكتور ناصر العقل، ١٧٠/٢، وكتاب التوحيد، للدكتور العلامة صالح الفوزان ص٨٧.

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: **«لتتبعن سنن من كان قبلكم»**، ١٩١/٨، برقم ٧٣٢٠، ومسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، ٤/ ٢٠٥٤، برقم ٢٦٦٩.

والمخالفات، لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فقد وقع ما أخبر به ﷺ"(١).

فظهر أَنَّ الشِّبْرَ، والذِّرَاعَ، وَالطَّرِيْقَ، وَدُخُوْلَ الْجُحْرِ، تَمْثِيْلٌ لِلإِقْتِدَاءِ بِهِم فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى عَنْهُ وَذَمَّهُ(٢).

وَقَد حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّشَبُّهِ بِغَيْرِ أَهْلِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ: **«بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم»**(٣).

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ٤٦٠/١٦.

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر، ٣٠١/١٣.

(٣) أخرجه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أحمد في المسند، ٥٠/٢، ٩٢، وصحح إسناده أحمد شاكر في شرحه للمسند برقم ٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧، والحكيم(٣٧٥/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥/٢، رقم ١١٩٩)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٣٦١/٢) (٧٦٠)، وتمام في فوائده (٢١٩/٢) (٧٢٠)، وابن الأعرابي في معجمه(١٠٥/٣) (١١٠٤)، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٢٦٧/٥) قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وثقه ابن المديني وأبو حاتم، وغيرهما، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وذكره البخاري مع الفتح معلقًا، بصيغة التمريض ٩٨/٦، وحسنه العلامة ابن باز رحمه الله.

قال شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية في الاقتضاء ٢٣٦/١- بعد أن ساق سند هذا الحديث-: وهذا إسناد جيد.

قلت: وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي - بالنون - الدمشقي الزاهد. صَدُوْقٌ يُخْطِىءُ، وَرُمِيَ بِالقَدَرِ وَتَغَيَّرَ بِآخِرِهِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: لَم يَكُن بِالْمُكْثِرِ، وَلاَ هُوَ بِالْحُجَّةِ، بَل صَالِحُ الْحَدِيْثِ.

انظر: تهذيب الكمال (١٢/١٧)، السير (٣١٤/٧)، التقريب (٣٨٤٤/٥٧٢).

وأخرجه أيضًا: ابن المبارك في الجهاد(١٠٤)، وعبد بن حميد (ص ٢٦٧، رقم ٨٤٨)، وابن أبي شيبة (٤٧١/٦، رقم ٣٣٠١٦)، والطبراني في الشاميين (١٣٥/١، رقم ٢١٦).

وقال الحافظ ابن حجر- رحمه الله - في الفتح ٩٨/٦: وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي ﷺ. اهـ

وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع رقم٢٨٣١. =

تاسعًا: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة:

وهو من الأسباب القوية التي تؤدي إلى البدع وانتشارها؛ فإن كثيرًا من أهل البدع اعتمدوا على الأحاديث الواهية الضعيفة، والمكذوبة على رسول اللَّه ﷺ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها، وردوا الأحاديث الصحيحة التي تخالف ما هم عليه من البدع، فوقعوا بذلك في المهالك والعطب، والخسارة، ولا حول ولا قوة إلا بالله(١).

عاشرًا: الغلو:

أعظم أسباب انتشار البدع، وظهورها، وهو سبب شرك البشر؛ لأن الناس بعد آدم عليه الصلاة والسلام كانوا على التوحيد عشرة قرون، وبعد ذلك تعلق الناس بالصالحين، وغلوا فيهم حتى عبدوهم من دون اللَّه عز وجل؛ فأرسل اللَّه تعالى نوحًا ﷺ يدعو إلى التوحيد، ثم تتابع الرسل عليهم الصلاة والسلام(٢).

والغلو يكون: في الأشخاص، كتقديس الأئمة والأولياء، ورفعهم فوق منازلهم، ويصل ذلك في النهاية إلى عبادتهم، ويكون الغلو في الدين، وذلك بالزيادة على ما شرعه اللَّه، أو التشدد والتكفير بغير حق.

والغلو كما تقدم: هو مجاوزة الحد في الاعتقادات والأعمال، وذلك بأن

= وقد شرحه الحافظ ابن رجب في جزء لطيف مطبوع بعنوان: "الحِكَم الجديرة بالإشاعة في شرح حديث بُعثت بين يدي الساعة".

(١) انظر: فتاوى ابن تيمية، ٣٦١/٢٢-٣٦٣، والاعتصام للشاطبي، ٢٨٧/١-٢٩٤، وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار، للدكتور صالح السحيمي، ص٨٤٨، ورسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها، للدكتور ناصر العقل، ١٨٠/٢.

(٢) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير، ١٠٦/١.

يزاد في حمد الشيء، أو يزاد في ذمه على ما يستحق[(١)].

وحذر النبي ﷺ من الغلو في الدين، فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِيَّاكُم وَالْغُلو فِي الدِّيْنِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَن كَانَ قَبْلَكُم الغُلُو فِي الدِّيْنِ**»[(٢)].

فظهر أنَّ الغلو في الدين من أعظم أسباب الشرك، والبدع، والأهواء[(٣)]؛ ولخطر الغلو في الدِّينِ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الإطْرَاءِ، فَقَالَ: «**لَا تَطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيْسَى ابْنَ مَرْيَم فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُوْلُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُوْلُهُ**»[(٤)].

* **الْمُبْتَدِعُ الْمُقَلِّد**[(٥)]: أما المبتدع المقلد - وهو العَامِيّ - الذي لا يقدر على الدعوة إلى بدعته وحث الناس إليها، فالأَوْلَى أن لا يُفاتح بالتغليظ والزجر والتقبيح والهجر، بل تُبين له الْحُجَّة وتُقام عليه الْمَحَجَّة، ويوضح له الدليل والبرهان، بالحكمة والموعظة الحسنة، فَإِنَّ قلوب العَوَام وأمزجتهم كثيرة

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية، ٢٨٩/١.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥/١)، والنسائي (٢٦٨/٥)، وابن ماجة (٣٠٢٩)، والحاكم (٤٤٦/١)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢٨٩/١). وقال الألباني في حجة النبي (٨١): إسناده صحيح.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية، ٢٨٩/١، والاعتصام للشاطبي، ٣٢٩/١-٣٣١، ورسائل ودراسات في الأهواء والبدع وموقف السلف منها، للدكتور ناصر العقل، ١٧١/١، ١٨٣، والغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، للدكتور عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، ص٧٧-٨١، والحكمة في الدعوة إلى الله عز وجل، لسعيد بن علي القحطاني، ص٣٧٩.

(٤) البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ﴾، ١٧١/٤، برقم ٣٤٤٥.

(٥) انظر: منهاج السنة النبوية (٣١/٣، ٥٩). مجموع الفتاوى، (٢٨٦/١٥)، (٩٧٤/١٠)، (٥٠٣/٦)، (٧٨/٢٥)، (٢٠٥/٢٨). الفوائد لابن القيم (٧٤).
شرح أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٤٤/١، ٣٧٥، ٣٧١). فتح الباري (٤٠/١-٤١)، (٦٦٠/٩). الأمر بالاتباع للسيوطي (٣٢).

التقلب سريعة التحول سواء إلى الحق أو إلى الباطل.

وأما إذا لم ينفع معه النصح والبيان والدليل والبرهان والتوجيه والإرشاد فإنه ينكر عليه حينئذ ويعرض عنه وإن كان الهجر رادع له فإنه يصار إليه.

ويجب التنبه إلى أمر مهم وهو أنه قد يكون السبب في عدم استجابة المبتدع المقلد هو الهوى: فقد يكون الزجر والتأنيب عن كبر وعجب ونوع من التلذذ بإظهار العلو والإذلال بدعوى الإصلاح.

وقد أجمع علماء السلف والخلف على أنَّ البدعة أعظم من إرتكاب الكبيرة من كبائر الذنوب، لذلك يعاملون أهلها أعظم مما يعامل به مرتكب الكبيرة(١).

وعلى أي حال فإنه ينبغي للمسلم أن لا يخالط أهل البدع والفجور وسائر المعاصي، إلا على وجه يسلم به من عذاب اللّه عز وجل، وأقل ذلك أن يكون منكرًا لظلمهم، ماقتًا لهم، شائنًا ما هم فيه بحسب الإمكان كما في الحديث: **(من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)**(٢).

* * * *

---

(١) الإبانة برقم (٣٦٣). الدارمي في السنن (١/١٥٠). السياسة الشرعية (١٢٣). البغوي في شرح السنة (١/٢٢٤-٢٢٧). الاعتصام للشاطبي (٢/٦٦-٩٧، ٢٧٣، ٢٧٤). تفسير القرطبي (٤/١٧٨)، (٥/٤١٨)، (٩/١٠٨).

(٢) تفسير سورة النور لابن تيمية (ص ٥٥)، والحديث في صحيح مسلم (١/٦٩ ح ٤٩) كتاب الإيمان.

المبحث الرابع :

حكم البدعة

لا شك أن كل بدعة في الدين ضلالة، ومُحرمة، لقوله ﷺ: «**إِيَّاكُم وَمُحْدَثَاتُ الأُمُوْرِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَة، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَة**»[(١)].

وَقَوْلِهِ ﷺ: «**مَن أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُو رَدٌّ**».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَن عَمِلَ عَمَلًا لَيْس عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو رَدٌّ**»[(٢)].

فدل الحديثان على أنَّ كل مُحدث في الدِّينِ فهو بدعة وكل بدعة ضلالة مردودة، فالبدع في العبادات مُحرمة، ولكنَّ التَّحريم يتفاوت بِحسب نوعيَّة البدعة:

فمنها: ما هو كفر: كالطواف بالقبور تقربًا إلى أصحابها، وتقديم الذبائح والنذور لها، ودعاء أصحابها، والاستغاثة بهم، وكأقوال غلاة الجهمية، والمعتزلة، والرافضة.

ومنها: ما هو من وسائل الشرك: كالبناء على القبور، والصلاة والدعاء عندها.

ومنها: ما هو من المعاصي: كبدعة التبتل - ترك الزواج - والصيام قائمًا في الشمس، والخصاء بقصد قطع الشهوة، وغير ذلك[(٣)]، وقد ذكر الإمام الشاطبي رحمه الله: أن إثم المبتدع ليس على رتبة واحدة، بل هو على مراتب مختلفة واختلافها يقع من جهات، على النحو الآتي:

---

(١) أبو داود، ٤/٢٠١، برقم ٤٦٠٧، والترمذي، ٥/٤٤، برقم ٢٦٧٦، وتقدم تخريجه.

(٢) متفق عليه: البخاري ٣/٢٢٢، برقم ٢٦٩٧، ومسلم ٣/١٣٤٣، برقم ١٧١٨، وتقدم تخريجه.

(٣) انظر: كتاب التوحيد للعلامة الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، ص ٨٢.

١- من جهة كون صاحب البدعة مُدَّعيًا للاجتهاد أو مقلدًا.

٢- من جهة وقوعها في الضَّروريات: الدِّين، والنفس، والعرض، والعقل، والمال أو غيرها.

٣- من جهة كون صاحبها مستترًا بها أو معلنًا.

٤- من جهة كونه داعيًا إليها أو غير داعٍ لها.

٥- من جهة كونه خارجًا على أهل السنة أو غير خارج.

٦- من جهة كون البدعة حقيقية أو إضافية.

٧- من جهة كون البدعة بيِّنة أو مشكلة.

٨- من جهة كون البدعة كفرًا أو غير كفر.

٩- من جهة الإصرار على البدعة أو عدمه.

وبيّن رحمه اللَّه أن هذه المراتب تختلف في الإثم على حسب النظر إلى دركاتها[١]، وأوضح رحمه اللَّه أَنَّ هذه المراتب منها ما هو مُحرَّم، ومنها ما هو مكروه، وأن وصف الضلال ملازم لها وشامل لأنواعها[٢].

تنقسم البدع على حسب مراتبها في الإثم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: كفر بواح[٣].

القسم الثاني: كبيرة من كبائر الذنوب[٤].

القسم الثالث: صغيرة من صغائر الذنوب[٥]، وللبدعة الصغيرة شروط، هي:

---

(١) انظر: الاعتصام، ٢١٦/١ - ٢٢٤، و٥١٥/٢ - ٥٥٩.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥٣٠/٢.

(٣) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥١٦/٢.

(٤) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥١٧/٢ و ٥٤٣/٢ - ٥٥٠.

(٥) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥١٧/٢ و ٥٣٩/٢، ٥٤٣ - ٥٥٠.

الشرط الأول: لا يداوم عليها، فإن المداومة تنقلها إلى كبيرة في حقه.

الشرط الثاني: لا يدعو إليها؛ فإن ذلك يعظم الذنب لكثرة العمل بها.

الشرط الثالث: لا يفعلها في مجتمعات الناس، ولا في المواضع التي تقام فيها السنن.

الشرط الرابع: لا يستصغرها ولا يستحقرها، فإن ذلك استهانة بها، والاستهانة بالذنب أعظم من الذنب[(١)].

واسم الضلالة يقع على هذه الأقسام الثلاثة؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وهذا يشمل البدعة المكفرة، والبدعة المفسقة: سواء كانت كبيرة أو صغيرة[(٢)].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر هذه الشروط مع شرحها النفيس: الاعتصام للشاطبي، ٥٥١/٢ - ٥٥٩.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي، ٥١٦/٢.

المبحث الخامس:

آثار البدع على الأمة[١]

البدعُ خطرُها كبير، وخطْبُها جسيم، والمصيبة بها عظيمة، وهي أشدُّ خطرًا من الذنوب والمعاصي، ولها شؤم على الفرد والمجتمع، ولعل آثار البدع السيئة في الأُمة تنقسم إلى القسمين التاليين:

أولًا: الافتراق العلمي العقدي.

ثانيًا: الافتراق العملي الحسي.

وهذا التقسيم فيه شيء من التَّداخل لأنَّ الافتراق الحسي لا يكون إلا باجتماع على أصل بدعي ضال، ولكن فائدة التقسيم تظهر من حيث الآثار المترتبة على الأُمة كما سيظهر في الأمثلة التالية.

أولًا: الافتراق العلمي العقدي:

إنَّ أخطر آثار البدع تتمثل في معارضتها الشَّريعة في أُصُوْلِهَا الكُلِّيَّةِ، أو في منهج فهم وتطبيق نصوص الشَّريعة الدَّالة على هذه الأصول، حتى إذا تأصلت مثل هذه المحدثات واتخذها بعض المنتسبين إلى الإسلام معقدًا للولاء والبراء فضلوا بذلك عن جادة الحق، حدث الشرخ بين هذه الجماعة وبين جماعة الإسلام الأصيلة المتمسكة بسنة النبي ﷺ.

وهذا التسلسل في نشأة الفرقة والخلاف قد دل عليه حديث النبي ﷺ، فَعَن العِرباضِ بنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه كَأَنَّهَا موعظة مودع

---

(١) انظر: البدعة وأثرها السيء على الأُمة، للدكتور وسيم، ص ١٦.

فأوصنا، قَالَ: « **أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ** ». "(١).

والشَّاهد في قوله ﷺ: (**وكل بدعة ضلالة**): فإن الضلالة لا يمكن أن تصل بالمرء إلى صراط ربه المستقيم، وقد صح في الحديث أيضًا عن أم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَن أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُو رَدٌّ**»(٢).

وعليه يمكن تلخيص أهم الآثار السيئة للبدع في مجال العقيدة فيما يلي:

١- **الضَّلَالُ**: فالبدعة والضلال قرينان، فأينما وجدت البدعة وجدت الضلالة، قال اللَّه تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾(٣).

أَخْرَجَ الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَن مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾: البِدَعُ وَالشُّبُهَاتِ "(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة (٤ / ٢٠٠) (رقم: ٤٦٠٧)، والترمذي في كتاب العلم (٤/ ١٩٤) (٢٦٠٠)، والدارمي في المقدمة (٩٥)، وأحمد (٤ / ١٢٦- ١٢٧)، والآجري في الشريعة، (ص٤٦)، وابن أبي عاصم في "كتاب السنة" (١/ ١٩) (رقم: ٣٢، ٥٧) مختصرًا، وابن حبان (١/ ١٧٨) (رقم: ٥).

جميعهم من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجْر، عن العرباض بن سارية رضي اللَّه عنه.

(٢) صحيح البخاري - كتاب الصلح - باب إذا اصطلحوا على صلح جور - ٢/٩٥٩- حديث ٢٥٥٠

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٥٣.

(٤) تفسير الطبري - ٨/٨٨.

وَعَن قَتَادَةَ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: "﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾(١)، قَالَ: كُلُّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ يَدْعُو إِلَى بِدْعَتِهِ"(٢).

وأكثر ما يكون هذا النوع من الضلال ناجمًا عن اتباع الهوى مِمَّن قَدَّمُوا عُقولهم وأهواءهم وتحسيناتهم العقلية على نصوص الشَّرع، فاعتقدوا أُمورًا، واعتمدوا آراءً، ثم أخذوا يلوون أعناق النُّصُوص لتوافق أهوائهم، فهؤلاء الذين قال اللَّه تعالى فيهم: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾(٣).

وإنَّ خَطر هؤلاء على الأُمَّة عظيم جدًا لأنهم - كما وصفهم رسول اللَّه ﷺ: «**دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**»(٤).

٢- **الخلل المنهجي**: إنَّ مِن أَسوأ مَا باءت به الأُمة جراء استشراء البدع ظهور الخلل العميق في منهج فهم نصوص الشريعة وتطبيقها، وهذا قد أدى بدوره إلى تشتت وتشرذم الأُمة كلٌ يسير وفق هواه، وكل يطوع الدين لغايته ومبتغاه.

لقد وعى حبر هذه الأُمة وترجمانها عبد اللَّه بن عباس رضي اللَّه عنهما هذا الداء فعن إبراهيم التيمي قال: خلا عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه ذات يوم يحدث نفسه، فأرسل إلى ابن عباس فقال: كيف تختلف هذه الأُمة ونبيها واحد وكتابها واحد وقبلتها واحده؟ فقال ابن عباس: "يا أمير المؤمنين، إنا أنزل

(١) سورة الحج، الآية ٨.
(٢) اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - ١/١١٥.
(٣) سورة آل عمران، الآية ٧.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/٢٥٩٥) (٦٦٧٣)، ومسلم في صحيحه(٣/١٤٧٥) (١٨٤٧).

علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيم أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا" ، فزجره عمر وانتهره فانصرف ابن عباس، ثم دعاه بعد فعرف الذي قال، ثم قال: إيه أعد عَلَيَّ"[(١)].

وَإِنَّمَا نَهَرَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتِعْظَامًا لِهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، لَا إِنْكَارًا لِمَا قَالَهُ، فَلَقَد عَلِمَ أَنَّ مَا قَالَهُ هُوَ الْحَقُّ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُوَ الَّذِي جَرَّ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ الوَيْلَاتِ.

وتأمل كيف ظهر هذا الخلل المنهجي في الأُمة عندما بدأ البعض يسير في فهم النصوص سيرًا ما سبقه إليه أحُد ممن شهد الوحي مع رسول الله ﷺ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "وأخرج البيهقي بسندٍ جيدٍ عن عبد الله ابن وهب قال: كنا عند مالك، فدخل رجلٌ فقال: يا أبا عبد الله، ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ ، كيف استوى؟ فأطرق مالك، فأخذته الرحضاء، ثم رفع رأسهُ فقال: "الرحمن على العرش استوى" كما وصف به نفسه، ولا يقال كيف، وكيف عنه مرفوع، وما أراك إلا صاحب بدعة، أخرِجوه"[(٢)].

وقل مثل هذا في كل خلل منهجي استحدثه أهل البدع:

كتحكيم العقل في النقل كما هو مذهب المعتزلة، والقول بوجود معان باطنة خفية للقرآن لا يعلمها إلا آحاد من الأئمة كما يدعيه الباطنية وغيرهم، ولا

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/١٧٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٤٢٥) (٢٢٨٣)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع(٤/٣٢٧) (١٥٩٨). وانظر: كنز العمال: ٢ / ٣٣٣ رقم الحديث ٤١٦٧.

(٢) فتح الباري – الحافظ ابن حجر العسقلاني- ١٣/٤٠٧.

زلنا نتجرع آثار هذا الخلل المنهجي في فهم نصوص عقيدتنا إلى يومنا هذا وما هذا إلا بسبب سلوك طريق البدعة، ولله در الخليفة الرَّاشد عمر بن عبد العزيز حيث كتب إلى بعض عماله وفيه: "أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالاقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدِثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ وَكُفُوا مُؤْنَتَهُ، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِصْمَةٌ ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِعِ النَّاسُ بِدْعَةً إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَإِ وَالزَّلَلِ وَالْحُمْقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوْا..."[(١)].

فكل منهج على خلاف منهج السنة فهو منهج خاطئ، والخير كل الخير في الوقوف عند ما وقف عليه من عاين الوحي وشهد التنزيل واستعصم بتصويب الوحي أو إقراره لِمَا فُهم وطُبق وعُمل بِهِ من نُصوص الوَحي.

٣- **خفوت السنة وضياعها**: وهذا أثر خطير من آثار البدع على عقيدة الأُمة وعلمها، ذلك أنه لا تظهر بدعة إلا بِخُفُوت سنة، ولا تظهر سنة إلا بذبول بدعة تعارضها.

فَعَن عِكْرِمَةَ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " مَا يَأتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيْهِ بِدْعَةً، وَأَمَاتوا سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا البِدَعُ، وَتَمُوْتَ السُّنَنُ "[(٢)].

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر فقال لِأَصْحَابِهِ: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله ما نرى بينهما من النور إلا قليلًا. قال: "والذي نفسي بيده لتظهرن البدع حتى لا يُرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النُّور، والله

---

(١) أخرجه أبو داود (برقم ٤٦١٢)، وصححه الألباني، صحيح سنن أبي داود ٨٧٣/٣.

(٢) اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - ٩٢/١.

لتفشون البدع حتى إذا تُرِكَ منها شيء قالوا: تركت السنة"[١].

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: "أَدْرَكْتُ خِيَارَ النَّاسِ كُلَّهُم أَصْحَابُ سُنَّةٍ، وَيَنْهَوْنَ عَن أَصْحَابِ البِدَعِ"[٢].

وَالنُّكْتَةُ فِي الأَمْرِ أَنَّ القَصْدَ إِلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ لَيسَ لَهُ إِلَّا طَرِيْقٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ، فَإِمَّا أَنْ يَنْشَغِلَ الْمُكَلَّف به وهو ما جاء عن طريق النَّبِيِّ ﷺ وَإِمَّا أن ينشغل عنه، ولا يجتمع هذا الضدان أبدًا، والدليل قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾[٣].

فالتزام الصراط المستقيم يقتضي مباينة صراط أهل الجحيم، وكذلك فإن سلوك طريق السنة يقتضي مباينة طريق البدعة.

٤- **بُغْضُ الْحَدِيْثِ وَالتَّفْرِيْطُ فِيْهِ**: وهذا أثرٌ مُتعلق بالأَثَرِ السَّابِقِ، إذ أَنَّكَ لا تكاد تجد صاحب بدعة إلا وهو يبغض حديث رسول اللَّه ﷺ.

عَن بَقِيَّةَ، قَالَ: "قَالَ لِيَ الأَوْزَاعِيّ: يَا أَبَا مُحَمَّد، مَا تَقُوْلُ فِي قَوْمٍ يُبْغِضُوْنَ حَدِيْثَ نَبِيِّهِم؟ قُلْتُ: قَوْمَ سَوْءٍ. قَالَ: لَيْسَ مِن صَاحِبِ بِدْعَةٍ تُحَدِّثُهُ عَن رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ بِخِلَافِ بِدْعَتِهِ بِحَدِيْثٍ إِلَّا أَبْغَضَ الْحَدِيْثَ"[٤].

فإذا أبغض الناس حديث رسول اللَّه ﷺ هلكت الأُمَّة لَا مَحالَة، فعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إِنِّي قَد تَرَكْتُ فِيْكُم شَيْئَيْنِ لَن تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا كِتَابَ اللهِ، وَسُنَّتِي، وَلَن يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْض**»[٥].

---

(١) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (٥٨)، وانظر: الاعتصام - للشاطبي - ٦١.

(٢) اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - ١٣٨/١.

(٣) سورة الفاتحة - ٦-٧.

(٤) شرف أصحاب الحديث - أحمد بن علي البغدادي - ٧٣/١.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك(١٧٢/١، رقم ٣١٩)، والدارقطني في سننه(٢٤٥/٤)، والخطيب=

فمفهوم المخالفة لهذا الحديث يعني أن من ترك واحدًا من الهديين فقد ضل، ولا شك أنَّ بغض الحديث طريق إلى هجر سنة المصطفى ﷺ كما هو شأن أصحاب البدع والأهواء الذين تعييهم السنن فيبغضوها، فعن عمر بن الخطاب قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا"[(١)].

٥- هَدْمُ الإِسْلَامِ: وَإِنَّمَا كَانَتِ البِدَعُ طَرِيقًا إلى هَدْمِ الإِسْلَامِ لِأَنَّهَا تأتي بِمَا يُعَارِضُ الإِسْلَامَ فِي أُصُوْلِهِ وَكُلِّيَّاتِهِ أَو فِي كَثِيْرٍ مِن جُزْئِيَّاتِهِ فَلَا يَبْقَى لِلْحَقِّ مَقَامٌ وَلَا مَقَالٌ.

تأمل قول اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾﴾[(٢)].

ومعلوم أَنَّ أهلَ الكتاب جَاؤوا بأشنع البدع كبدعة الثالوث وبدعة الإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعض وبدعة الرهبنة كما جاء اليهود ببدع محدثة في صفات اللّه عز وجل فنسبوا إلى اللّه تعالى صفة الفقر واللغوب تعالى اللّه عن

=في الفقيه والمتفقه (١/٣٠٥) (٢٧١)، والعقيلي في الضعفاء(٤/٢٤٠) (٩١٤)، وابن عدي في الكامل(٦٩/٤)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢/١٠٩) (٥٩٧)، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة(٤٣)، وقال الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٨).

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة(١/١٢٣) (٢٠١)، والدارقطني في السنن ٤/ ١٤٦، والدارمي في سننه (١/ ٤٧)، برقم (١٢١)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/٣٠) (٤٧٠)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص ١٥٥) (١٥٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله(٢/ ١٠٤١)، (٢٠٠١)، و(٢٠٠٣)، و(٢٠٠٥)، وابن حزم في الأحكام(٢ / ١٠١٩)، وانظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٩/٣)، وإغاثة اللهفان(١/٣٥٥)، ومدارج السالكين (٣/٣٤٨) لابن القيم، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي(٢/٣٧٧)، والشاطبي في الاعتصام(١/ ٧٣).

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٠.

ذلك علوًا كبيرًا، ولعنهم لعنًا كبيرًا إلى يوم القيامة.

فكل من أحدث وابتدع صفات النقص ونسبها إلى ذات اللَّه عز وجل فإن فيه شبهًا من أهل الكتاب وله فيهم سلف وهو على طريقهم في الزندقة وهدم الدين ماضٍ.

وتأمل قول إبراهيم بن ميسرة، حيث قال: "وَمَن وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَد أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ"(١).

---

(١) أخرجه من حديث إبراهيم بن ميسرة موقوفًا عليه: اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٣٩/١، (٢٧٢)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام وأهله (١٣٥/٥) (٩٢٧)و(٩٢٨)، وأبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ١٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٤٤).

ومن حديث عائشة، مرفوعًا: أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٥/٧) (٦٧٧٢)، والآجري في الشريعة (برقم ١٩٦٨، و١٩٦٩)، وفي سؤالاته (برقم ١٦٨٩)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام وأهله (١٣٢/٥) (٩٢٤)، وابن عدي في الكامل (٣٢٤/٢، ترجمة ٤٥٦ الحسن بن يحيى أبو عبد الملك)، وابن حبان في المجروحين (٢٣٥/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/١٤)، وابن وضاح في البدع (١١٧).

ومن حديث عبد اللَّه بن بسر: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٨/٥)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام وأهله (١٣٥/٥) (٩٢٧) (٩٢٨)، قال العجلوني (٣٢٥/٢): أسانيده ضعيفة. وانظر: فيض القدير، للمناوي (٦/ ٢٣٧).

ومن حديث ابن عباس: أخرجه ابن عدي (٦٥/٢، ترجمة ٢٩٧).

ومن حديث معاذ بن جبل: مرفوعًا أخرجه الطبراني في المعجم الكبير(١٥/٥) (١٦٦١٤)، وفي مسند الشاميين (٤٠٣)، ولفظه: "مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ لِيُوَقِّرَهُ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ".

ومن حديث أبي إسحاق الهمداني: أخرجه الآجري في الشريعة (برقم ١٩٧٢)، والفريابي في القدر (برقم ٣٤١). ومن حديث الحسن البصري: أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٤١٧/٤) (١٩٠٩).

قال ابن الجوزي: هذه الأحاديث كلها باطلة موضوعة على رسول اللَّه ﷺ، الموضوعات (٢١٧/١).

وقال العراقي: «أسانيدها كلها ضعيفة" تخريج أحاديث الإحياء (١٣٦/٤) (برقم ١٦٣٦).

وقال الألباني في تخريج «المشكاة» (١٨٩): «وقد روي موصولًا ومرفوعًا من طرق كثيرة يطول الكلام بإيرادها وقد يرتقي الحديث بمجموعها إلى درجة الحسن».

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: "مَن أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَاوَرَهُ فَدَلَّهُ عَلَى مُبْتَدِعٍ فَقَد غَشَّ الإِسْلَامَ، وَاحْذَرُوا الدُّخُوْلَ عَلَى صَاحِبِ البِدَعِ فَإِنَّهُم يَصُدُّوْنَ عَنِ الْحَقِّ"(١).

وَعَن مَيْمُونَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "احفظ عني ثلاثًا؛ إياك والنَّظَر في النُّجوم فَإِنَّهُ يَدعو إلى الكِهَانة، وإيَّاك والقَدَر فإنَّهُ يدعو إلى الزَّنْدَقَة، وَإِيَّاكَ وشتم أحد من أصحاب مُحَمَّدٍ ﷺ فيكبك اللَّه في النَّارِ على وجهك"(٢).

والشَّاهد قوله: (وَإِيَّاكَ وَالقَدَرِ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الزَّنْدَقَةِ) فَالمقصُودُ بِالقَدَرِ الخَوْضُ فِيهِ عَلَى نَحْوِ بِدْعَةِ القَدَرِيَّةِ وَالْجَبْرِيَّةِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ انْتِحَالَ البِدَعِ سَبِيْلُ الزَّنْدَقَةِ وَهَدْمُ الدِّيْنِ(٣).

٦- **التَّلَبُّسُ بِالنِّفَاقِ**: والمقصود في هذا المقام أَنَّ انتشار البدع واستعلان أهلها بها مع سُكوت أهل السُّنَّةِ عنهم وتقريرهم لِمَا هُم عليه - ولو بالسُّكُوت - بل والاستئناس بِمُخَالطتهم وعدم رؤية بأس بذلك، هو علامة من علامات النفاق. تَضَافَرَتْ عَلَى هَذَا نُقُوْلُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ الله.

قَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ: "إنَّ للَّهِ مَلائكةً يَطلبونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فَانْظُرُوا مَن يَكونُ مُجْلِسَكَ، لَا يَكُونُ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِم، وَعَلَامَةُ النِّفَاقِ أَنْ يَقُوْمَ الرَّجُلُ وَيَقْعُدُ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ"(٤).

وَقَالَ أَيْضًا: "الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة(١/١٣٧)، وأبو نعيم في الحلية(٣/ ٣٩٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة(٤/٦٣٣).

(٣) انظر: البدع وأثرها السيء على الأمة، ص ٣٧.

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٨).

مِنْهَا اخْتَلَفَ وَلَا يُمْكِن أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِئُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا مِن النِّفَاقِ "(١).

وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ رَحِمَهُ اللهُ: "لَا تُجَالِسْ مَفْتُوْنًا فَإِنَّهُ لَن يُخْطِئَكَ مِنْهُ إِحْدَى خِصْلَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعَهُ، أَو يُؤْذِيْكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ"(٢).

وَعَن أَبِي قِلَابَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الأَهْوَاءِ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوْكُم فِي ضَلَالَتِهِم، أَوْ يَلْبِسُوَا عَلَيْكُمْ بَعْضَ مَا تَعْرِفُوْنَ"(٣).

وَعَن الْحَسَنِ الْبَصْرِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "لَا تُجَالِسْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، فَإِنَّهُ يُمْرِضُ قَلْبَكَ"(٤).

وَالنُّقُوْلُ وَالآثَارُ فِي هَذَا كَثِيْرَةٌ جِدًّا. وَلَعَلَّ الأَصْلُ فِي هَذَا النَّهيِ كُلِّهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٨) (٢٣٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/٤٤٢) (٤٣٣)، وأما الجزء الأول منه، (الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ) فهو صحيح أخرجه البخاري (٣/١٢١٣، رقم ٣١٥٨). ومسلم (٤/٢٠٣١، رقم ٢٦٣٨).

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة(١/٣٩٩) (٣٩٠)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام(٤/ ٢٦٨) (٧٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان، (٧/٦١).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى(٧/١٨٤)، والدارمي في سننه (١/٤٣٥) (٣٩٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة(١/١٣٤) (٢٤٤)، والآجري في الشريعة(ص٥٤)، شرح السنة للبغوي (ج١/٢٢٧)، والبيهقي في الاعتقاد (١/٢٣٨)، وفي القضاء والقدر له أيضًا (٣٨٩)، والسمعاني في الانتصار لأصحاب الحديث(ص٢٢)، وعبد اللّه بن أحمد في السنة (١/١٣٧) (٩٩)، وابن بطة في الإبانة(١/٣٧٧) (٣٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٨٧)، والفريابي في القدر(٣٢٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٢٨/٢٩٨)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها(٥٥)، والشاطبي في الاعتصام (١/١٧٢).

(٤) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها(١١٣)، وانظر: الاعتصام للشاطبي(١/٦٥).

فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾[١].

قَالَ الإِمَامُ الطَّبَرِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "وَفِي هَذِهِ الآيَةُ الدِّلَالَةُ الوَاضِحَةُ عَلَى النَّهي عَن مُجَالسَةِ أهلِ البَاطِلِ مِن كُلِّ نَوعٍ مِن الْمُبْتَدِعَةِ وَالْفَسَقَةِ عِنْدَ خَوْضِهِم فِي بَاطِلِهِم"[٢].

٧- **حُبُوْطُ الإِيْمَانِ**: ذَلِكَ أَنَّ الإِيْمَانَ عَمَلٌ، وَالْبِدْعَةُ سَبِيْلٌ إِلَى حُبُوْطِ العَمَلِ فَهُو يَسْتَلْزِمُ حُبُوْطَ الإِيْمَانِ، وَهَذَا لَعَمْرِي غَايَةَ الْخُسْرَان.

أَمَّا الْدَلِيْلُ عَلَى حُبُوْطِ العَمَلِ بِالْبِدْعَةِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[٣].

وحديث أم المؤمنين عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه ﷺ قَالَ: «**مَن عَمِلَ عَمَلًا لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُو رَدٌّ**»[٤].

وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى تَضَافَرَت نُقُوْلُ السَّلَفِ فَعَن الْحَسَنِ، قَالَ: "صَاحِبُ البِدْعَةِ لَا يَزْدَادُ اجْتِهَادًا صِيَامًا وَصَلَاةً إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا"[٥].

وَعَن الفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: «**لَا تَجلس مَع صَاحِبِ بِدْعَةٍ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَأَخْرَجَ نُورَ الإِسْلَامِ مِن قَلْبِهِ**»[٦].

---

(١) سورة النساء، الآية ١٤٠.

(٢) تفسير الطبري (٥/٣٣٠).

(٣) سورة النساء – ١١٥.

(٤) صحيح مسلم – باب نقض الأحكام الباطلة ورد الأمور المحدثة – ٣/١٣٤٣– حديث ١٧١٨.

(٥) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها(برقم ٦٥)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام (١٢٣/٣) (٤٦٨)، وانظر: الاعتصام للشاطبي (٦٤/١).

(٦) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٣٨/١) (٢٦٣)، وأبو الفضل المقرئ في أحاديث في ذم الكلام(١٣٨/٥) (٩٣٣)، والبربهاري في شرح السنة(١٣٠)، وابن بطة=

وَعَن أَيُّوبَ السُّخْتِيَانِي رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: " مَا ازْدَادَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ اجتهادًا إِلَّا زَادَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بُعْدًا "(١).

وَعَن مُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِي رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: " مَن أَصْغَى سَمْعَهُ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، نُزِعَت مِنْهُ العِصْمَةُ وَوكِّلَ إِلَى نَفْسِهِ "(٢) وغير ذلك كثير.

٨- **مَرَضُ القَلْبِ وَقَسْوَتُهُ**: وإذا انتشر مرض القلب بين الناس فقد فسدت الأُمة وهلكت.

وَالأَصْلُ فِي هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: " ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُولُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ "(٣).

وَهَذَا الزَّيْغُ إِنْ هُوَ إِلَّا مَرَضُ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي أَفْئِدَةِ القَوْمِ مِن أَتْبَاعِ الْهَوَى.

قَالَ الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ: " صَاحِبُ البِدْعَةِ لَا تأمَنْهُ عَلَى دِيْنِك، وَلَا تُشَاوِرْهُ فِي أَمْرِكَ، وَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِ، فَمَن جَلَسَ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَرَّثَهُ اللَّهُ

=في الإبانة الكبرى(١/٤٥٠) (٤٤١)، وأبو نعيم في الحلية(٨/١٠٣)، وانظر: أبو يعلى في طبقات الحنابلة(١/١٩٠). قلت وإسناده صحيح.

(١) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها(برقم٦٦)، وأبو نعيم في الحلية(٣/٩)،، وانظر: ابن الجوزي في صفة الصفوة (٣/٢٩٥)، وفي تلبيس إبليس(ص٢٠)، والشاطبي في الاعتصام(١/٥٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٦) (٢٥٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/٤٤٧) (٤٣٨).

ومثله ورد من كلام أمير المؤمنين سفيان الثوري، أخرجه أبو نعيم في الحلية(٧/٢٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/٤٥٣) (٤٤٤)، وابن وضاح في البدع والنهي (برقم ١١٦).

(٣) سورة آل عمران، الآية ٧.

الْعَمَى "[١].

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللهُ: "صَاحِبُ الْبِدْعَةِ عَلَى وَجْهِهِ الظُّلْمَةَ وَإِنِ ادَّهَنَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِيْنَ مَرَّةً"[٢].

وَكَانَ يَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ: "اللهم لا تَجعل لصَاحِبِ بِدْعَةٍ عِنْدِي يَدًا فَيُحِبَّهُ قَلْبِي"[٣].

وغير هذا كثير مما يدل على تخوف السلف رضوان اللّه عليهم من تأثرهم بأصحاب البدعة وتسرب أمراضهم إلى قلوبهم.

ولهذا كان من منهج كثيرٍ منهم مفارقة أهل البدعة وعدم مجالستهم بل وعدم مناظرتهم إلا للضرورة، وكل ذلك إمعانًا في هجر الوقاية منهم والنكاية بهم.

هذه جملة من الآثار السيئة للبدع التي يظهر أثرها في الافتراق العلمي والعقدي والمنهجي عن صراط أهل الحق، ولئن بقي عند شاك أو متردد شبهة حول خطورة ظهور هؤلاء في الأُمة متوهمًا أنَّ السلامة تحصل بمجرد التزام باقي الأُمة للصراط المستقيم دون اكتراث بخطر هؤلاء المبتدعة على الأُمة بأسرها فليقرأ قوله تعالى: "﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾"[٤].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ، فِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٨) (٢٦٤)، وابن بطة في الإبانة(١/٤٤٧) (٤٣٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٤١) (٢٨٤).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٤٠) (٢٧٥).

(٤) سورة الأنفال، الآية ٢٥.

الآيَة: "أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤمِنِيْنَ أَنْ لَا يُقِرُّوا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيْهِم فَيَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ، وَهَذا تَفْسِيرٌ حَسَنٌ جِدًّا"(١)، فتأمل.

❑ ثانيًا: الافتراق العملي الحسي:

وهذا النوع الثاني من الافتراق يشترك مع النوع الأول في كل ما تقدم لأنَّه يقوم على أساس الاجتماع على أصل بدعي يفارق به الجماعة، ولكنه يزيد خطورة على النَّوع الأول بسبب آثاره الخطيرة على الجماعة المسلمة، وتأمل قول أيوب السختياني رَحِمَهُ اللَّهُ وكان يسمي أصحاب البدع خوارجًا، ويقول: "إِنَّ الْخَوَارِجَ اخْتَلَفُوا فِي الاسْمِ وَاجْتَمَعُوا عَلَى السَّيْفِ"(٢).

وهذه الكلمة الجامعة تلخص لنا طبيعة الآثار السلبية للبدعة التي تتطور إلى درجة المفارقة الحسية العملية لجماعة المسلمين، وفيما يلي عرض لأبرز هذه الآثار:

١- **التفرق والتشرذم والخروج عن الجماعة**: والأصل في هذا ما حذر منه اللَّه تعالى حيث قال: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾(٣).

رَوَى الإِمَامُ الطَّبَرِيّ بِسَنَدِهِ عَن مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾: الأَهْوَاءُ الْمُفْتَرِقَةُ"(٤).

وَلَعَمْرِي إِنَّ هَذَا لَهُوَ كُفْرَانُ النِّعْمَةِ، فَلَقَد امْتَنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ بِالْجَمَاعَةِ وَبِالاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ الْمَتِيْنِ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم

(١) تفسير ابن كثير: ٢/٣٠٠.

(٢) انظر: الاعتصام، للشاطبي (١/٦٥).

(٣) سورة الأنعام، الآية ٦٥.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٢٢١).

﴿بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾(١).

رَوَى الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾(٢).

وَتَأَمَّلْ حَدِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَّاتٌ وَهَنَّاتٌ، فَمَن أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيْعٌ فَاضْرِبُوْهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَن كَانَ**»(٣)».

قلت: تأمل هذا الحديث لتدرك خطورة هذا الافتراق والتشرذم حتى أباح النبي ﷺ دم من تربص للأُمة به.

لماذا لا نؤسس للتنوع، والاختلاف في الرأي، ونجعل الحوار الموضوعي البعيد عن التشنّج وتصفية الحسابات الشخصية؛ هو السبيل إلى أن يفهم بعضنا بعضًا؟!

لماذا لا تسعى الأطراف كلها إلى إشاعة قيم التسامح، والعفو، وحسن الظن، والتجاوز والتعافي، بدل التراشق، والتهم، وكشف الأوراق؟!

إنَّ أهواء الناس ومقاصدهم لا تتناهى، وحمل المجتمع على هوى فئة أو أخرى ليس رشيدًا، ولا ممكنًا أصلًا، ويبقى الحل الصحيح -في نظري- هو الاستعداد لفهم الآخرين بصورة صحيحة، ومحاورتهم بحكمة وهدوء، والتسليم بحق الاختلاف ضمن المرجعية الشرعية الواسعة، والاتفاق على حفظ مصالح البلد وأهله، والوضوح في التعامل بعيدًا عن المكايدات والحيل الخفية(٤).

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣٠/٤).

(٣) صحيح مسلم - باب حكم من فرق أمر المسلمين - ١٤٧٩/٣ - حديث ١٨٥٢.

(٤) انظر: مداخلات في العنف، لسلمان العودة، ص ١٨.

وأقولُ لِمَاذا نُجيد الكسر والتفرق والتشرذم والابتداع والخروج عن جماعة المسلمين سواء بالفكر أو الجسد ؟

إنَّ مثل هذا ينمي عن خلل عميق في التربية والمنهج، وتزكية النفوس؛ وإلَّا فالنفوس العظيمة المطمئنة هي التي يكتنفها روح الرحمة والصبر على الناس، والتي تخالط المجتمع وتحرص على الألفة والمحبة وجمع الكلمة والمناصحة بالمعروف، وتوظيف الجهود المختلفة في نشير ما فيه خير للبلاد والعباد.

٢- اسْتِحْلَالُ السَّيْفِ فِي رِقَابِ الْمُسْلِمِيْنَ: عَن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقَابَ بَعْضٍ**»[(١)].

فلا يستغرب لمن انتحل البدعة وخالف السنة أن تكون أُولى ثِمَار بدعته هذه استحلال السيف في رقاب أُمة محمد ﷺ وقد كان.

وَهَاكَ أُنْمُوْذَجًا مِن تَأْوِيْلَاتِ الْخَوَارِجِ البَاطِلَةِ، وَاسْتِحْلَالُهُم الدَّمَ الْحَرَامَ وَالْعِرْضَ الْحَرَامَ. فَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - كَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ ثُمَّ فَارَقَهُمْ - قَالَ: دَخَلُوا قَرْيَةً فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ ذَعِرًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ فَقَالُوا لَمْ تُرَعْ. قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رُعْتُمُونِي. قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ حَدِيثًا يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُحَدِّثُنَاهُ، قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي قَالَ فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَاكَ فَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ. قَالَ أَيُّوبُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ. قَالُوا: أَأَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ

---

(١) صحيح البخاري - كتاب الفتن - باب قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفارًا - ٦/ ٢٥٩٣ - حديث ٦٦٦٦.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ. قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضَفَّةِ النَّهَرِ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَرَّ(١)، وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا"(٢).

وَلَيْسَ الأَمْرُ خَاصًّا بِالْخَوَارِجِ فَحَسْب، فَعَن أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: "مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ"(٣).

٣- اسْتِبَاحَةُ الأَعْرَاضِ وَالأَمْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ: ففي الحادثة التي وردت عن الخوارج وقتلهم عبد اللّه بن خباب، قَالَ: "وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا".

ووجه الدلالة: أنَّ أم ولده مال ودم حرام، وقد استباحوه بالإتلاف والقتل، وهي فرج حرام وقد عقروا بطنها وهتكوا عرضها، وهذا كله مفرع على تأويلاتهم الفاسدة التي استحلوا بها محارم الله.

إنَّ إعمال السيف في عنق الأُمة لا يجر لها إلا البلاء والهوان، ولو أننا نظرنا بعين العقل إلى حال الأُمم الكافرة - وهي غير مؤهلة لقيادة العالم - لوجدنا أنَّ

---

(١) ما ابذقر: بذقر ابذقر القوم وابذعروا تفرقوا، وهي لغة، ومعناه ما تفرق ولا تمذر وابذقروا تبددوا وتفرقوا وبمعنى ابذعروا وما ابذقر الدم في الماء أي لم تتفرق أجزاؤه فتمزج به ولكنه مر فيه مجتمعا متميزا منه.
انظر: لسان العرب ٥١/٤ القاموس المحيط ٤٤٤/١.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات(٢٤٦/٥)، وأحمد في مسنده (٢١٦٥٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٥٥٥)، وأبو يعلى في مسنده (٢٦/١٥) (٧٠٥٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٥/١) (٢٦٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٦٥/٤) (٣٥٤٥) (٣٥٤٦) (٣٥٤٧)، والعسكري في تصحيفات المحدثين (٤٢٦/١)، والآجري في الشريعة (٨٧/١) (٧٦)، وابن جرير الطبري في تاريخه(٦٠/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٤٧٥/٣٩).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات(١٨٤/٧)، والفريابي في القدر(٣٢٩) (٣٣٠)، ومن طريقه الآجري (١٤٩/١) (١٣٥) (١٩٨١)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٥٥/٧)، والدارمي في السنن (١/ ٥٨)، وأبو نعيم في الحلية(٢٨٧/٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١١٤٣)، وانظر: الاعتصام للشاطبي (١٦٠).

سر تقدمهم هو: انتشار روح الحوار، والعمل في منظومة متكاملة كل فيما يُجيده ويخصه، والاستفادة من أخطاء الآخرين.

سبحان اللَّه: كم عانت هذه الأُمة الكريمة من بعض أهلها الهدمَ والتخريب، ولكن يأبى اللَّه إلا أن يتم نوره، وينشر رحمته، فإذا بالأُمة تخرج في حلة قشيبة أفضل وأقوى مما كانت عليه قبل خنقها، فهل يعي هذا النوع من أبناء جلدتنا تصرفاتهم الرَّعنا التي لا تزيد إلا وهنا إلى وهن، وفرحًا من قِبَلِ الأُمم الأُخرى المتفرجة لوئد الأُمة الإسلامية على يد أبنائها؛ أسأل اللَّه العود الحميد لجميع المسلمين.

٤- **امتحان المسلمين**: فأهل البدع يمتحنون الناس ويفتشون عما في قلوبهم لا سيما عند ظهور شوكتهم، ولقد عانت الأُمة جراء ذلك ردحًا من الزمن كما كان من محنة خلق القرآن حين ظهرت شوكة المعتزلة مع بعض الخلفاء العباسيين.

وأيًّا ما كان فإن هذا المسلك هو مسلك أهل البدع يفارقون به أهل السنة والجماعة، فأتباع منهج صحابة رسول اللَّه ﷺ لا يمتحنون الناس فلقد قال اللَّه تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾**﴾[(١)].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَن صَلَّى صَلاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةَ اللهِ، وَذِمَّةَ رَسُوْلِهِ، فَلا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ**»[(٢)].

---

(١) سورة النساء - ٩٤.

(٢) صحيح البخاري - كتاب الصلاة - باب فضل استقبال القبلة - ١/١٥٣.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ: "وَفِيْهِ أَنَّ أُمورَ النَّاسِ مَحْمُوْلَةٌ عَلَى الظَّاهِرِ، فَمَن أَظْهَرَ شِعَارَ الدِّيْنِ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ أَحْكَامُ أَهْلِهِ، مَا لَم يَظْهَر مِنْهُ خِلَافُ ذَلِكَ "(١).

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلَفَ كُلّ مُسْلِمٍ مَسْتُوْرَ الْحَالِ بِاتِّفَاقِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَمَن قَالَ: لَا أُصَلِّي جُمُعَةً وَلَا جَمَاعَةً إِلَّا خَلْفَ مَن أَعْرِفُ عَقِيْدَتَهُ فِي البَاطِنِ فَهَذَا مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ للصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِم، وَاللَّهُ أَعْلَمُ "(٢).

فالحاصل أَنَّ أَتباع منهج الصَّحابة يأخذون بظواهر النَّاس التي قَرَّرَهَا الشَّرْعُ ولا يُنَقِّبُونَ عَمَّا في قلوبهم ولا يَمتحنون النَّاسَ بِسُؤالهم مَاذا تقول في كذا وماذا تعتقد في كذا، وَإِنَّمَا هذا التَّفْتِيْشُ وَالامْتِحَانُ مَسْلَكُ أَهْلِ البِدَعِ لِأَنَّهُم مُحتاجون إلى هذا القمع حيث أعوزهم الدَّليل الشرعي والحجة العقلية.

وبعد، فهذه أهم الآثار العَمَلِيَّة السَّيِّئَة المترتبة على ظهور البدع وفشوها في الأُمة، ولقد تبين من خلال هذا العرض الموجز لها أَنَّ أمر البدع كلها سَيء وأَنَّ مآلها كلها إلى سوء، وَأَن لا مَنْدُوحة للأُمة عن الاعتصام برسم النُّبوة للنَّجَاة من هذه الفتنة التي تكاد تأتي على كل شيء، نسأل اللَّه السَّلامة من ذلك.

وأخيرًا قد يزعم بعض الجهلة أو الموتورين من هذا الدِّين أَنَّ من أخطاء السلف الاستعداء على الخصوم وإرهاب المخالفين والانتقام ونحو ذلك، وهذا من تلبيس أهل الأهواء، فإن السلف كانوا - ولا يزالون بحمد اللَّه - قائمين بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة للَّه تعالى، ولكتابه

---

(١) انظر: فتح الباري (٢/١٠٧).

(٢) انظر: مَجموع الفتاوى (٤/ ٣٣١).

ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم بالتحذير، من البدع والأهواء وأهلها، والاحتساب على أهل البدع، ويدخل في ذلك تحذير شباب الأُمة وعامتهم وولاتهم من البدع وأهلها.

بل ويدخل في أداء هذا الواجب السعي إلى تعزير دعاة البدع والأهواء والفساد ومروجيها، والطاعنين في السنة وأهلها: لأنهم خراب السفينة.

وقيام السلف بهذا الواجب يسميه أهل الأهواء: (استعداء) وتضييقًا وحجرًا، وإرهابًا للمخالف.

وهو حق وبحق؛ حيث كان فعل السلف هذا تجاه أهل الأهواء استعداء مشروعًا ضد الباطل، وتضييقًا وحجرًا للباطل وأهله، وجهادًا مشروعًا لا إرهابًا، وما يحدث في نفوس أهل الأهواء من الذُّل والخوف والرعب من السنة وأهلها، ليس من صنع السلف، لكنه بما وعد اللَّه به رسوله ﷺ وعباده المؤمنين من النصر بالرعب، وتخويف أعداء اللَّه ورسوله، ويدخل في ذلك زعم أهل الأهواء بأن السلف يفتون بقتل المخالف، وهذا فيه حق وباطل.

وجه الحق فيه أَنَّ السَّلَف يجتهدون ويحتسبون علي المخالفين للحق والسنة على حسب أدلة الشرع وقواعد الدِّين، فإذا رأوا صاحب بدعة مكفرة داعيًا إلى بدعته يحارب السنة ويفرق الأُمة بذلك، أقاموا عليه الحجة وبينوا له وجه الحق بالدليل، واستتابوه فَإِنَّ انصاع للحق وكفّ عن الدعوة إلى ضلالته، وتوقف عن نشر الفساد، فهذا ما يسعون إليه، وإن لم يفعل حكموا شرعًا بكف شره عن المسلمين بأدنى ما يندفع به شره من الجلد أو الحبس أو النفي ونحو ذلك، فإن لم ينكف شره وفساده إلا بالقتل فهذا حكم اللَّه وحكم رسوله ﷺ فيه.

كَمَا فَعَلَ الصَّحَابَةُ مَعَ الْخَوَارِجِ حِيْنَ قَاتَلُوْهُم، وَمَعَ غُلاةِ الشِّيْعَةِ الزَّنَادِقَة (حِيْنَ حَرَّقَهَم عَلِيٌّ رضي الله عنه).

وكما فعل الصحابة قبل ذلك مع مانعي الزكاة، وكما فعل أئمة الإسلام من التابعين وتابعيهم ومن سار على نهجهم، مع الجعد بن درهم، وغيلان الدمشقي، والجهم بن صفوان، وبيان بن سمعان، وأبي منصور العجلي، والمغيرة بن سعيد، والحلاج، وبشار بن برد، والشلمغاني، وصالح بن عبد القدوس، والسهروردي المقتول.

وأضرابهم من رؤوس الضلالة ورموز البدع والأهواء الذين يتباكى عليهم أخلافهم اليوم، ويزعمون أنَّ إعلان حكم الشرع فيه ظلمٌ وحجرٌ واستعداءٌ ونحو ذلك[1].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: حراسة العقيدة للشيخ العلامة ناصر العقل، ص١٧٧-١٧٨.

الفصل الرابع :

٤- ومن نواقض الإسلام :

النفـــاق(١) :

تمهيد :

إِنَّهُ مُنذ أَنْ بَعَثَ اللَّهُ عزَّ وَجَلَّ نبينا مُحمد ﷺ وأعزَّه بالْهِجْرَةِ والنَّصر صَارَ النَّاس على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المؤمنون المجاهدون، وهم: الذين آمنوا بالإسلام ظاهرًا وباطنًا.

القسم الثاني: الكافرون المعاندون المحاربون، وهم: الذين أظهروا الكفر والعَداوة للإسلام والمسلمين.

القسم الثالث: المنافقون المداهنون المتملقون، وهم الذين آمنوا بالإسلام ظاهرًا وكفروا به باطنًا.

٭ ٭ ٭ ٭

(١) انظر الدرر السنية ج١/١٠٨.

المبحث الأول:

النِّفَاقُ يُمْكِن تَقْسِيْمُهُ إِلَى قِسْمَيْنِ : نِفَاقٌ أكْبَر ، وَنِفَاقٌ أَصْغَر

القِسْمُ الأَوَّلُ: النِّفَاقُ الأَكْبَر(١).

وَهُو الذي يكون صاحبه مظهرًا للإسلام مُضْمِرًا للكفر، وصاحبه في الدَّرك الأسفل من النار. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾(٢). وَهُو نِفَاقٌ مُخْرِجٌ مِنَ الإِسْلَامِ، وَصِفَةُ أَصْحَابِهِ أَنَّهُم يَضُمُّوْنَ تَكْذِيْبَ الرَّسُوْلِ ﷺ، أَو جُحُوْدُ بَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ، أَو عَدَمُ اعْتِقَادِ وَجُوْبِ اتِّبَاعِهُ فِي كُلِّ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، أَو أَنَّهُم يَرَوْنَ أَنَّهُ يَسَعُهُم الْخُرُوْجَ عَن بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُوْلِهِ ﷺ، أَو الْفَرَحُ بِهَزِيْمَةِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَالْمَسَرَّةُ بِانْخِفَاضِ دِيْنِ الإِسْلَامِ، وَالْكَرَاهِيَّةُ عِنْدَ انْتِصَارِ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِيْنَ.

وَهذا النَّوع كَانَ مَوجُودًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا زَالَ يَزْدَادُ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ حَتَّى عَصْرُنَا الْحَاضِر.

فإذا كَانَ النِّفَاقُ مَوجودًا في عَهْدِ النُّبُوَّةِ، وَالدَّعوة فِي أَوج قوتها، فما الظَنُّ فِي وقتنا الحاضر، الذي ظَهَرَ فيه ذلنا للغَرب وَصِغَارنا للشَّرق، وأصبحنا فيه العوبة الأُمم وأضحوكة الزَّمان.

وكيف لعب النِّفَاق دوره حَتَّى رَأينا وسمعنا من أبناء جلدتنا ومِمَّن يتكلم بألسنتنا من يعلن انتمائه للشرق والغرب عبر جميع وسائل الإعلام بأنواعها، بل

---

(١) وهذا القسم على ستة أنواع: تكذيب الرسول ﷺ، تكذيب بعض ما جاء به، بغض الرسول ﷺ بغض بعض ما جاء به المسرة بإنخفاض دينه ﷺ - الكراهية بانتصار دينه ﷺ. انظر المرجع السابق ١/١٠٨- ١١٠.

(٢) سورة النساء، الآية ١٤٥.

ويفخر ويعتز بذلك.

القِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ النِّفَاقُ الَّذِي لَا يَخْرُجُ صَاحِبُهُ مِنَ الْمِلَّةِ.

فهو يقتصر على المخالفة في بعض الأعمال، مثل: أن يكذب، أو يَخُون، وغير ذلك.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**آيَةُ الْمُنَافق ثلاث إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤتُمِنَ خَانَ**»(١).

وَفِي حَدِيْثٍ آخَر زِيَادَةٌ: «**وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِم**»(٣).

وفي الوقت الذي يصبح المنافق - نفاقًا أكبر -أخًا لنا نسعد بالجلوس معه ونشتاق إلى الحديث معه، ونحبه ولا نبغضه، فلنعلم جميعًا أَنَّ الْهَوى قد لعب دوره في تقويض المجتمع المسلم ونزع هويته الصَّحيحة وإبدالها بشعارات زائفة من وفاقات دولية، ومؤتمرات للسلام ووحدة الأديان.

ومن هنا يتعين علينا بغضهم وعدم الهوادة معهم والضَّرب على أيديهم بيدٍ من حديد حتى يَخنسوا في جُحورهم ويَختبأوا فِي أوكارهم، وبِمقدار تزعزع إيمان المسلم بقدر ظهور المنافقين في المجتمعات الإسلامية.

وهنا مسألة مهمة ينبغي الحذر منها وهي:

أَنْ نَفْهَمَ أَنَّ الْمُنَافِقِيْنَ وَالعِلْمَانِيينَ فِي ذَاتِ مَقَاصِدِهِم سَوَاء، لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَدْنَى فَرْقٌ يُذْكَر.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٣) كتاب الإيمان. ومسلم (١/٦٤) كتاب الإيمان من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم في كتاب الإيمان أيضًا، من نفس الموضع من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) تكملة من رواية البخاري وهي في (١/٨٣) من كتاب الإيمان.

هَويتُهُم جَميعًا الكُفْرُ باللَّهِ تَعَالَى، وَتَكْذِيْبُ رَسُوْلِهِ ﷺ، وهو فهم تدمير المقومات الإسلامية وتمهيد الأرض الإجتماعية التي تقوم عليها الحياة الكافرة وزرع الهزيمة النفسية - في النفس الإسلامية - للغرب والشرق.

مَعَ الْجِدّ فِي إخراج المسلم عن دينه، وذلك أيضًا بزرع التشكيك وزعزعة الفكر الإسلامي باطروحات إلحادية، مهمتها الأُولى والأخيرة وئد الدين الإسلامي من الوجود العالمي، ومن ثم إبداله بالعلمانية الكافرة المنافقة.

فالعلمانيون في واقعنا المعاصر يشتركون مع المنافقين في الأهداف والوسائل مع إضافة كل جديد في هذا العداء للأُمة، ويتمثل في: مُحاربة الصَّحوة الإسلامية؛ باعتبارها الخطر الحقيقي الذي يتهدد حركة النفاق اليوم، وتشويه صورة المتمسكين بالإسلام؛ لتنفير الناس منهم ومما يحملونه، واستعداء السلطة ضد دعاة الإسلام، وتصويرهم بصورة الأعداء الطامعين في تقويض كل الأنظمة، والتستر بالنفاق للوصول إلى مراكز القيادة التوجيه والتعليم والإعلام، والتأييد المادي والمعنوي لكل طريق يخالف منهج الإسلام، مع التشكيل في جدوى أي مشروع إسلامي يطرح، تمهيدًا لتحطيمه والقضاء عليه، واستخدام كل وسيلة يطرحها التطور في التشكيك والدس على المسلمين.

والمنافقون هم خفافيش المجتمع حيث أَنَّ أعمالهم وحركاتهم تسير وفق خطط مدروسة ولذلك فهي تتغير تبعًا لمقتضيات التغيير.

وَأما خطورة النفاق البالغة على الوضع السِّياسي في الأُمة الإسلامية منذ عهد النبي ﷺ وإلى يومنا هذا، فحدث ولا حرج، بدليل وجود المنافقين خلف ثلاثة أحداث سياسية مؤثرة في تاريخنا: قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان وما تبعه من فتن عظيمة بين صحابة رسول اللَّه ﷺ وإسقاط الخلافة العباسية

سنة (٦٥٦هـ) واستباحة بغداد على يد التتار، وإسقاط الخلافة العثمانية سنة (١٩٢٤م) وبقاء المسلمين على يومنا بلا خلافة تجمع شملهم، وقد كان المنافقون وراء كل هذه الأحداث السياسية التي أثرت على الأُمة الإسلامية.

شدة تأثير المنافقين على المجتمعات المسلمة في كل زمان ومكان وخطورتهم المتناهية لعدم التزامهم بضوابط الدِّين والخلق القويم، ولخفائهم وتلبيسهم على الناس، ومخاطبتهم للغرائز والشهوات ومكامن الضعف في الأفراد والمجتمعات، بدليل قدرتهم على التأثير في مجتمع الصحابة - رضي اللَّه عنهم - في بعض الحالات الثابتة، وبدليل كونهم خلف دعوات تحرير المرأة وأختلاطها بالرجال، وتفكك الأسرة، وانحلال المجتمع المسلم بداية بالمجتمع التركي المسلم، ومرورًا ببقية المجتمعات المسلمة، لأن من أهدافهم إفساد المجتمعات وتغريبها ونشر الفواحش فيها.

وَمِنَ الْمَعْرُوف: أَنَّهُ لا يَجوز أن يترتب على عمل المنافق جَزَاءً، إلا إذا عمل المنافق عملًا يراد به زعزعة الدَّعوة وإفسادها، مثل: بناء المنافقين لِمَسْجِدِ الضِّرَارِ، فإنَّه لَمَّا كان هذا العمل لم يُقصد بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى وثبتَ ذلك بطريق الوَحي قَامَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَدْمِهِ وَإِزَالَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾[1].

فإذا فعل المنافقون فعلًا مناهضًا للإسلام وأهله، وثبتَ الدَّليل على ذلك وَجَبَ تعزيرهم على ذلك بما يَحفظ للإسلام والمسلمين عزتهم وكرامتهم، وذلك مثل ما حصل من رسول اللَّه ﷺ في غزوة تبوك حيث بلغه أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ يَجتمعون في بيت سويلم اليهودي، يثبطون النَّاس عن رسول اللَّه ﷺ

(١) سورة التوبة، الآية ١٠٧.

فبعثَ إليهم نفرًا من أصحابه فيهم طلحة بن عبيداللَّه وأمرهم أن يُحرقوا هذا البيت على من فيه، نظرًا لموقفهم المعادي من الإسلام ورسول الإسلام ﷺ[١].

ومن الطبيعي أَنَّ تلك الأحكام تُطَبَّق إذا وُجِدَت الدَّولة الإسلامية القوية التي تضرب على أيدي الكفار والمرتدين والمنافقين بيد من حديد، إِمَّا بِرَدِّهم أو بَتْرِهِم، أما إذا حَكَمَ المنافقون وَسَادوا فمن يحاكمهم سوى اللَّه عز وجل ؟

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٥/٣-٤.

المبحث الثاني:
وَأَمَّا الْمُنَافِقُ نِفَاقًا أَصْغَرَ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ

فهو داخل في عموم المسلمين بالجملة، وَلَمَّا كانت النيات والمقاصد من الأُمور الخفية التي لا يطلع عليها إلا اللَّه تعالى - أو من أطلعه اللَّه على ذلك من رسله فإنَّ الأمرَ بالنسبة إلينا في تعيين المنافق من سواه أمر ظني لا يرقى إلى درجة اليقين، لانقطاع الوحي بعد وفاة النَّبي ﷺ فنخشى على من تشبث بصفة من صفات المنافقين أن يكون منهم، ولا نَجزم لأحد بذلك لأنَّه لا يعلم السرائر إلا اللَّه عز وجل، ومن أظهر علامات النفاق أو بعضها - وخاصة النفاق الأكبر - الرجوع عن المؤمنين في حربهم مع الكفار وخذلانهم عند اجتماع العدو، وكقول بعض المنافقين لو نعلم أن قتالكم حق لاتبعناكم..

فهذه العلامات، وأمثالها من علامات النفاق وصفات المنافقين يجوز إطلاق وصف النفاق على من اتصف بها من المسلمين، بشرط أن لا يحمله على ذلك هوى في نفسه أو عصبية جاهلية أو شحناء في أُمور دنيوية أو خلاف على مصالح مادية أو يبغضه لكونه يخالفه في بعض الأُمور التي لا يزال الناس فيها مختلفين.

فليحذر كل إنسان أشد الحذر من إطلاق صفة الكفر أو النفاق على مدعي الإسلام إلا بعد البينة والدليل وإقامة الحجة والبرهان[1] فَقَد وَرَدَ عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَن دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَو قَالَ يَا عَدُوَ اللهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ**»[2].

---

(١) انظر الحجة في بيان المحجة (ص ٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند(٥/١٦٦)، والبخاري (٥/٢٢٦٣) (٥٧٥٢)، وَ (٥٧٥٣)، ومسلم (١/٧٩) (٦١)، وابن مندة في الإيمان(٢/٦٤٠).

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "وَهذا يقتضي أنَّ من قال لآخر أنت محمود أو قال له أنت كافر فإن كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور وأنه إذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقا ولا كافرا أن لا يكون آثِمًا في صورة قوله له أنت محمود بل في هذه الصورة تفصيل إن قصد نصحه أو نصح غيره ببيان حاله جاز وأن قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض أذاه لم يجز، لأنه مأمور بالستر عليه وتعليمه وعظته بالحسنى.

فَمَهْمَا أَمْكَنَهُ ذَلِكَ بِالرِّفْقِ لَا يَجُوْزُ لَهُ أَنْ يَفْعَلَهُ بِالْعُنْفِ لأَنَّهُ قَد يَكُونُ سَبَبًا لإِغْرَائِهِ وَإِصْرَارِهِ عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ، كَمَا فِي طَبْعِ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ مِن الآنَفَةِ لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الآمِرُ دَوْنَ الْمَأْمُوْرِ فِي الْمَنْزِلَةِ"[١].

وَقَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيّ[٢] رَحِمَهُ اللهُ: قَوْلُهُ ﷺ: «**إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**». وَفِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى: «**أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لأَخِيْهِ كَافِر فَقَد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**».

وَفِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى: «**لَيْسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيْهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ وَمَن ادَّعَى مَا لَيسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَن دَعَا رَجُلًا بَالْكُفْرِ أَو قَالَ عَدُّو اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ**».

هذا الحديث مِمَّا عده بعض العُلَمَاء من المشكلات من حيث أنَّ ظاهره غير مراد، وذلك أنَّ مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا، وكذا قوله لأخيه كافر اعتقاد بطلان دين الإسلام، وإذا عرف ما

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/٤٤٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢/٤٩-٥٠).

ذكرناه: فقيل في تأويل الحديث أوجه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَحمولٌ عَلَى الْمُسْتَحِلّ لذلك، وَهَذَا يَكْفُر؛ فَعَلى هَذا مَعْنى بَاء بها أي بكلمةِ الكُفْرِ، وَكَذَا حَارَ عَلَيْهِ، وَهُو مَعنى رَجعَت عَلَيْهِ أَي: رَجعَ عَلَيْهِ الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد.

وَالوَجهُ الثَّاني: مَعناه رَجعَت عَلَيْهِ نَقِيْصَتُهُ لأَخِيْهِ وَمَعْصِيَةُ تَكْفِيْرِهِ.

وَالثَّالِث: أَنَّهُ مَحمولٌ عَلَى الْخَوارجِ الْمُكَفِّرِيْنَ للمُؤمنينَ، وَهَذا الوَجْهُ نَقَلَهُ القَاضِي عِيَاض رَحِمَهُ اللَّهُ عَن الإمَامِ مَالك بن أنس، وَهُو ضَعيفٌ، لأَنَّ الْمَذهبَ الصَّحيح الْمُخْتَار الذي قَالَهُ الأكثرونَ وَالْمُحَقِّقُونَ أَنَّ الخوارجَ لا يُكَفَّرُونَ كَسَائِرِ أَهْلِ البِدَعِ.

وَالوجه الرَّابع: مَعناه أَنَّ ذَلِكَ يَؤولُ بهِ إِلَى الْكُفْرِ، وَذلكَ أَنَّ الْمَعَاصِي كَمَا قَالُوا بَرِيْدَ الكُفر، وَيُخَافُ عَلَى الْمُكْثِرِ مِنْهَا أن يكونَ عاقبة شُؤمها الْمَصير إلى الكُفْرِ، وَيُؤيدُ هَذا الوَجه مَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ لأَبي عَوانة الاسْفَرَايني - فِي كِتَابِهِ: الْمُخَرَّجُ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ - فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا فَقَد بَاءَ بَالْكُفْرِ وَفِي رِوَايَةٍ إِذَا قَالَ لأَخِيْهِ يَا كَافِر وَجَبَ الْكُفْرُ عَلَى أَحَدِهِمَا.

وَالوَجْهُ الْخَامِسُ: مَعناهُ فَقَد رَجَعَ عَليهِ تَكْفِيْرُهُ؛ فَلَيْسَ الرَّاجِعُ حَقِيْقَةَ الْكُفْر، بَل التَّكْفِير، لِكَوْنِهِ جَعَلَ أَخَاهُ الْمَؤمن كَافِرًا، فَكَأَنَّهُ كَفَّرَ نَفْسَهُ إِمَّا لأَنَّه كَفَّرَ مَن هُو مِثْلَهُ، وَإِمَّا لأَنَّهُ كَفَّرَ مَن لَا يُكَفِّرُهُ إِلَّا كَافِرٌ يَعْتَقِد بُطْلَانَ دِيْنِ الإسْلَامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

إذن: فلا يجوز للمسلم أن يتساهل في إطلاق هذا الوصف على أناس لا يعلم حقيقتهم إلا اللَّه تعالى.

وقد تكون القرائن التي استند إليها في ذلك ظنية الدلالة على الوصف المقصود.

النفاق باق إلى يوم القيامة :

يعتقد الكثير من الناس أَنَّ النِّفَاقَ قد زَالَ بزوال عهد النُّبُوَّةِ وهؤلاء الذين يفهمون النفاق على أَنَّهُ الدُّخول في الإسلام خوفًا من السَّبي أو القتل أوطمعًا في غنائم المسلمين، وَلِأَنَّ النَّاسَ فِي عَصرنا الْحَاضِرِ لا يرون جهادًا، أو غَزوًا في سَبيلِ اللهِ، فَإِنَّ النِّفَاقَ الذي يفهمونه قد انتهى إلى يوم القيامة، وغاب عن أذهان هؤلاء أَنَّ الشَّكَّ والريبة هما سببا النِّفَاق المستمر إلى يوم القيامة، و ها نحن نرى في عصرنا الحاضر ما يدل على ذلك من خلال المظاهر التالية :

١- الاستهزاء والسخرية من الغيبيات خاصة (اليوم الآخر).

٢- الإهمال الشديد في أداء أركان الإسلام مثل الصلاة والزكاة والحج.

٣- عدم الاهتمام بأُمور الآخرة وتحري الحلال من الحرام، بل همه جمع المال من أي باب كان، والسعي الحثيث في حطام الدنيا، وذلك على حساب الآخرة.

٤- عدم الاستعداد للرحيل من الدنيا، والاغترار بطول البقاء فيها، وكراهية سماع الموت والحساب و... وكثرة الذنوب وعدم التوبة.

٥- عدم الاهتمام بعلوم الدين والعقيدة، والاكتفاء بما يتعلمه لحياته الدنيا، وكسب قوته فحسب.

والدليل على استمرار النفاق إلى يوم القيامة هو ما ورد من أحاديث رسول اللَّه ﷺ عن علامات الساعة والفتن التي ستقع قرب يوم القيامة ومنها قوله ﷺ : **«فتنة الأحلاس هرب وحرب، ثم فتنة السراء دخنها من تحت قدم رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني، وليس مني وإنما أوليائي المتقون، ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع، ثم فتنة الدهماء لا تدع أحدًا من هذه الأُمة إلا لطمته لطمة، فإذا قيل انقضت تمادت، ويصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرًا حتى يصير الناس إلى**

فسطاطين فسطاط إيمان لا نفاق فيه، وفسطاط نفاق لا إيمان فيه حتى إذا كان ذلكم فانتظروا الدجال من يومه أو غده»[١].

وَيقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّة مُؤَكِّدًا اسْتِمْرَارَ النِّفَاق: " النِّفَاق أنواع وشُعب كثيرة وليس نوعًا واحدًا، كما أنَّ كثيرًا من المتأخرين يغفلون عنها، وبهذا يظهر الجواب عن شبهات كثيرة تورد في هذا الْمَقَام، فإنَّ كثيرًا من المتأخرين ما بقى في المظهرين للإسلام عندهم إلا عادل وفاسق، وأعرضوا عن حكم المنافقين - ظنًا منهم أنَّ عهد النِّفَاق قَد انتهى ومضى زمنه -، والمنافقون ما زالوا، ولا يزالون إلى يوم القيامة، والنِّفَاقُ شُعبٌ كَثِيْرَةٌ وَقَد كَانَ الصَّحَابَةُ يَخَافُونَ النِّفَاقَ عَلَى أَنْفُسِهِم "[٢].

وَصَدَقَ القَائِل:

مازال فينا ألوف من بني سبأ   يؤذون أهل التقى بغيًا وعدوانًا
مازال لابن سلول شيعة كثروا   أضحى النِّفاق لهم سمتًا وعنوانًا

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) رواه أحمد في المسند(٢/١٣٣) (٦١٦٨)، وأبو داود(٤/٩٤) (٤٢٤٢)، والحاكم في المستدرك (٤/٥١٣) (٨٤٤١)، وقال: حديث صحيح ولم يخرجاه والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٤٠١)، وأبو نعيم في الحلية (٥/١٥٨)، وصححه الألباني.

(٢) كتاب الإيمان لابن تيمية (ص ٣٢٤).

المبحث الثالث:

الصِّفات القولية والفعلية للمنافقين

□ الأول: خُلف العهد:

قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»(١). وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، وَزَعَمَ أَنه مُسْلِمٌ».

وأغلبيةُ النَّاس يُطبّقون هذا الحديث فقط على معاملات البشر بعضهم لبعض، وينسون أن يطبقوه على علاقة البشر بربهم، وَإنَّ من أكبرِ أنواعِ الكَذب وخُلف الوَعْد، وَخِيَانَة الأَمَانة هو نقض عهد اللَّه وميثاقه، وعدم الإذعان لأوامره، فإنَّ شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأنَّ مُحمدًا رسول اللَّه، تلزم كل من أتى بها أن ينفِّذَ مَا أمرَهُ اللَّهُ ورسولُهُ بِهِ، وَأن ينتهى عَمَّا نَهى اللَّهُ وَرسولُهُ عَنْهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾(٢).

قَالَ الفَخْرُ الرَّازِي رَحِمَهُ اللهُ: "نبهَ اللَّهُ تَعَالى عَلَى أَنَّهُم إِنَّما يُعْرِضُونَ مَتى عَرَفُوا أَنَّ الْحَقَّ لِغَيْرِهِم، أَمَّا إِذَا عَرَفُوهُ لِأَنْفُسِهِم عَدَلوا عَنِ الإِعْرَاضِ وَأَذعنوا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٣/١) كتاب الإيمان. ومسلم (٦٤/١) كتاب الإيمان من حديث أبي هريرة.

(٢) سورة النور، الآية ٤٧- ٥١.

ببذلِ الرِّضَا[١].

وَمَا النِّفَاقُ إِلَّا عِقَابٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ مَن أَخْلَفَ عَهْدَهُ مَعَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾[٢].

❑ **الثَّانِي: التَّكَاسُلُ عَن أداءِ الصَّلَاةِ وَحُضورِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ:**

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاةُ الْعِشَاءِ وَصَلاةُ الفَجْرِ، وَلَو يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَو حَبْوًا، وَلَقَد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي رِجَالٌ مَعَهُم حُزَمٌ مِن حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُوْنَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِم بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**»[٣].

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه أنّه قَالَ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إلا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إلا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى

---

(١) انظر: التفسير الكبير ٤/٥٤.

(٢) التوبة ٧٥-٧٧.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٤٢٤، رقم ٩٤٨٢)، وابن أبي شيبة (١/٢٩٢، رقم ٣٣٥١)، والبخاري (١/٢٣٤، رقم ٦٢٦)، ومسلم (١/٤٥١، رقم ٦٥١)، وأبو داود (١/١٥٠، رقم ٥٤٨)، وابن ماجه (١/٢٥٩، رقم ٧٩١).

بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ"(١).

❑ **الثَّالِث : الاعْتِمَادُ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ دُوْنَ تَقْدِيْمِ العَمَلِ الصَّالِح :**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴿١٤﴾ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾﴾(٢)

قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللهُ : "مَازَالَ - الْمُنَافِقُونَ - عَلَى خُدْعَةٍ مِنَ الشَّيطانِ حَتَّى قَذَفَهُم اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّم"(٣).

وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ : "الغَرُورُ بِفَتْحِ الغَيْنِ الشَّيطان لأَنَّهُ يَغُرُّ وَيَخْدَعُ الإِنْسَانَ".

قَالَ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴿٥﴾ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦﴾﴾(٤).

❑ **الرابع : الإِعْرَاضُ عَنِ الاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ :**

يَظنُّ المنافقونَ أَنَّهُم لم يفعلوا ذنوبًا تَستوجب التَّوبةَ والاستغفارَ مِنها ، وَهَذا أيضًا من الاغْتِرَارِ وَالْجَهْلِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ ، فَكَمَا أَنَّهُ جَلَّ شَأنه غَفورٌ رَحيم ، فإِنَّهُ شَديدُ العِقَابِ لِمَن استهَانَ بِعَذَابِهِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٨/٢١٧، رقم ٣٦٩٠)، ومسلم (٤/٢٩٧، برقم ١٥٢٠)، وأبو داود (٢/٢٤٣، رقم٥٥٠)، والنسائي (٢/٤٤٣، رقم٨٤٨)، وابن ماجه (٣/٥٠، برقم٨٢٦).

(٢) سورة الحديد ١٣-١٥.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٢٣/١٥٨)، وتفسير البغوي (٨/٦٣)، وتفسير ابن كثير(٨/١٨).

(٤) سورة فاطر، الآية ٥-٦.

وَيؤكدُ مَا سَبَق قول اللَّه عز وجل عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ۝٥﴾(١).

أي إذا قيل لهؤلاء المنافقين هلموا إلى رسول اللَّه ﷺ حتى يطلب لكم المغفرة من اللَّه عز وجل حرّكوا رءوسهم استهزاءًا واستكبارًا معرضين عما دُعوا إليه. وَلِهَذَا جَاءَ عِقَابُهُم شَدِيْدًا مَهُوْلًا وَعَلَى الفَوْرِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ۝٦﴾(٢).

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُم أَيْضًا: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ۝٦٤﴾(٣).

وَقد وَرَدَ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ يَرَى ذَنْبَهُ كَالْجَبَلِ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَالْمُنَافِقُ يَرَى ذَنْبَهُ كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا)(٤)، أَي ذَبَّهُ وَحَرَّكَهُ بِيَدِهِ.

◻ الْخَامِسُ: قِلَّةُ ذِكْرِهِم للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

إنَّ المنافقينَ لا يَذكرونَ اللَّهَ إلا قليلًا، بل حتى هذا القليل لعرض من الدنيا، فهم يشكّونَ فِي جَدوى ذكر اللَّه وفي مكانته عند الخالق عز وجل.

وَلقد قَرَّرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ العِبَادَةُ**»(٥) فِي أكثر من حديث صحيح.

---

(١) سورة المنافقون، الآية ٥.

(٢) سورة المنافقون، الآية ٦.

(٣) سورة النساء، الآية ٦٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، برقم (٣٢٢).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤ / ٢٦٧)، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٧٣٥)، وأبو داود في كتاب=

❑ وَأَفْضَلُ الدُّعَاء الذِّكْر:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وخَيْرُ ما قُلْتُ أنَا والنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قديرٌ»(١).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ للهِ»(٢).

وسبب قلة ذكر المنافقين للَّه عز وجل أنهم سلموا قيادهم للشيطان، ولأنفسهم الأمارة بالسوء فأوصلهم ذلك إلى نسيان ذكر اللَّه عز وجل قال تعالى

=الصلاة، باب الدعاء، الحديث رقم (١٤٧٩)، (٢ / ١٦١)؛ والترمذي في كتاب الدعاء، باب ما جاء في فضل الدعاء، الحديث رقم (٣٣٧٢)، وقال: « هذا حديث صحيح » (٥ / ٤٥٦)؛ وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، الحديث رقم (٣٨٢٨)، ٢ / ١٢٥٨)، والحاكم (١/٦٦٧)، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه النووي في الأذكار ص ٣٤٥ وجود اسناده ابن حجر في الفتح (١/ ٤٩)، وحسنه السخاوي كما في الفتوحات الربانية (١٩١/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير رقم (٣٤٠٧).

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الحج باب جامع الحج رقم (٢٥٥)، والترمذي (٥٧٢/٥، رقم ٣٥٨٥)، وقال: غريب. والبيهقي في الكبرى (١١٧/٥) (٩٧٣٤)، وقال: هَذَا مُرْسَلٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ مُوَصَّلاً وَوَصْلُهُ ضَعِيفٌ.
قال الإمام النووي في "الأذكار" ١٤٧/١ : ضعف الترمذي إسناده.
وقال العلامة عبد القادر الأرناؤوط ١٤٧/١ : هو حديث حسن يشهد له الذي بعده. وكذا حسنه العلامة الألباني في صحيح الترمذي ١٨٤/٣، وفي الأحاديث الصحيحة ٦/٤.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٤٦٢/٥، رقم ٣٣٨٣)، وقال: حسن غريب. والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٠٨، رقم ١٠٦٦٧)، وفي عمل اليوم والليلة، وابن ماجه في سننه (١٢٤٩/٢، رقم ٣٨٠٠)، وابن حبان في صحيحه (١٢٦/٣، رقم ٨٤٦)، والبغوي في شرح السنة (١٢٦٩)، والحاكم في المستدرك (٦٧٦/١، رقم ١٨٣٤)، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في الشعب (٩٠/٤) (٤٣٧١)، وفي الآداب (٤٩٤/٢) (٧١٦)، وفي الدعوات (برقم ١٠٨)، والخرائطي في فضيلة الشكر (برقم٧)، وحسنه الألباني كما في المشكاة (٢٠/٢) (٢٣٠٦)، والسلسلة الصحيحة (١٤٩٧).

عنهم: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾﴾[(١)].

أي استولى على قلوبهم، وتملك نفوسهم، حتى أنساهم أن يذكروا ربهم، ويستنيروا بشرعه في حياتهم.

❑ **السادس: عَدَمُ فَهْمِهِم للقُرآنِ، وَعَدَمُ تَدَبُّرِهِم لَهُ:**

إنَّ من نتائج الشّك في اليوم الآخر، ونكث عهد اللَّه ورسوله ﷺ في عدم طاعتهما، هو أنَّ اللَّه عز وجل قد أنزل عقوبته على المنافقين فجعلهم في غشاوة مستمرة إلى يوم البعث والحساب، مصداقًا لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾﴾[(٢)].

إذن فالمنافق يمكن أن يقرأ القرآن أو يُقرأ عليه ولكنه لا يعمل بموجبه بسبب الغشاوة التي تمنعه من فهمه وتطبيقه، لذا قال رسول اللَّه ﷺ: « **مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِى يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِى لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِى يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِى لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ** »[(٣)].

---

(١) سورة المجادلة ١٩.

(٢) سورة الإسراء ٤٥-٤٦.

(٣) أخرجه أحمد (٤٠٣/٤، رقم ١٩٦٣٠)، والبخاري (٢٠٧٠/٥، رقم ٥١١١)، ومسلم (٥٤٩/١، رقم ٧٩٧)، وأبو داود (٢٥٩/٤، رقم ٤٨٣٠)، والترمذي (١٥٠/٥، رقم ٢٨٦٥)، وقال: حسن صحيح. والنسائي (١٢٤/٨، رقم ٥٠٣٨)، وابن ماجه (٧٧/١، رقم ٢١٤)، وابن حبان (٤٨/٣، رقم ٧٧١).

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "إنَّ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ مَن يُصَدِّقُ أَنَّهُ كلام اللَّه وأنَّ الرسول ﷺ حق ولا يكون مؤمنًا، كما أَنَّ اليهود يعرفونه كما يعرفون أبنائهم وليسوا بمؤمنين، وكذلك إبليس، وفرعون، وغيرهما، لكن من كان كذلك لم يكن حصل له العلم التام والمعرفة التامة، فإن ذلك يستلزم العمل بِمُوجبه لا مَحالة"(١).

❑ **السابع: عَدَمُ إِيْمَانِهِم بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ وَسُقُوْطِهِم عِنْدَ الْمِحَن:**

إنَّ الإيمانَ بالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ هُو أَحَدُ أركان الإيمان الذي لا يتم إيمان المسلم إلا بها، فقد قال رسول اللَّه ﷺ: «**لو أنَّ اللَّه عذّب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيرًا من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل اللَّه ما قبله اللَّه منك حتى تؤمن بالقدر، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار**»(٢).

وَالْمُنَافِقُونَ يعبدونَ اللَّهَ على حَرْفٍ، ويسقطونَ من أول مِحنة يتعرضون لها قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾﴾(٣).

---

(١) الفتاوى (٨٣/٢).

(٢) حديث أُبي بن كعب وزيد وحذيفة وابن مسعود: أخرجه أحمد (١٨٢/٥، رقم ٢١٦٢٩)، وعبد بن حميد (١٠٩/١، رقم ٢٤٧)، وأبو داود (٢٢٥/٤، رقم ٤٦٩٩)، وابن ماجه (٢٩/١، رقم ٧٧)، وابن حبان (٥٠٥/٢، ٢٧٢٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٠/٥، رقم ٤٩٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٣/١، رقم ١٨٢).
وأما حديث زيد بن ثابت: فأخرجه أحمد (١٨٥/٥، رقم ٢١٦٥١).

(٣) سورة الحج، الآية ١١.

قَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ: "هُوَ الْمُنَافِقُ يَعْبُدُ اللَّهَ بِلِسَانِهِ دُوْنَ قَلْبِهِ"(١).

وهذا حال كثير من منافقي هذا الزمان إذ أنهم إذا أنعم اللَّه عليهم بالمال والخير الوفير شكر في الإسلام وأشاد به، وإن أصابته فاقة في المال والولد تهجم على الدين وأهله، ولَجأ إلى معصية اللَّه ورسوله ﷺ، فحاله حال من قالَ اللَّه تعالى فيهم: ﴿فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾﴾(٢).

وحالهم حال من قال اللَّه تعالى عنهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْۚ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴿١١﴾﴾(٣).

❑ الثامن: السُّخْرِيَّةُ وَالاسْتِهْزَاءُ بِالْمُؤْمِنِيْنَ:

قَالَ البَيْضَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "الاستهزاء: السخرية والاستخفاف..."(٤).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾(٥).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "وَهَذا نَصٌ فِي أَنَّ الاسْتِهْزَاءَ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُوْلِهِ كُفْرٌ"(٦).

---

(١) القرطبي ١٢-١٧.

(٢) الفجر ١٥-١٦.

(٣) سورة العنكبوت ١٠- ١١.

(٤) انظر: تفسير البيضاوي (٢٦/١)، وتفسير المنار (١/١٦٣- ١٦٤).

(٥) سورة التوبة ٦٥- ٦٦.

(٦) انظر: الصارم المسلول ص ٣١، ومجموع الفتاوى (٤٨/١٥).

وَقَالَ الإِمَامُ الطَّبَرِيّ[١] رَحِمَهُ اللهُ: "بينما رَسولُ اللَّهِ ﷺ يسير في غزوته إلى تبوك وبين يديه ناسٌ من المنافقين فقالوا: انظروا إلى هذا الرجل يريد أن يفتح قصور الشام وحصونها هيهات هيهات، فَأَطْلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ، فأتاهم فقال: (قلتم كذا وكذا). فقالوا: يا نبي اللَّه إنما كنا نخوض ونلعب فنزلت الآية، ثم كشف أمرهم، وفضح حالهم.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ الْمُنَافِقُونَ: مَا رَأينا مِثْلَ قُرَّاؤنَا هَؤلاء (أي رسول اللَّه ﷺ وأصحابه)، أكذب ألسنًا ولا أرغب بطونًا ولا أجبن عند اللقاء، فنزلت الآيات سالفة الذِّكْر.

وَيَقُولُ القَاضِي عِيَاض رَحِمَهُ اللهُ: "... وأمَّا مَن تكَلَّمَ مِن سَقَطِ القَولِ، وَسَخَفِ اللَّفْظِ مِمَّن لَم يَضْبط كَلَامَهُ، وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بِمَا يَقتضي الاسْتِخْفَاف بِعَظَمَةِ رَبِّهِ وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ، أَو تَمَثَّلَ فِي بَعْضِ الأَشْيَاءِ بِبَعضِ مَا عَظَّمَ اللَّهُ مِن مَلكُوتِهِ، أَو نَزَعَ مِن الكَلَامِ لِمَخْلُوقٍ بِمَا لَا يَليقُ إلَّا فِي حَقِّ خَالِقِهِ غَيْرِ قَاصِدٍ للكُفْرِ وَالاسْتِخْفَافِ، وَلَا عَامِدٍ للإلْحَادِ، فَإِنْ تَكَرَّرَ هَذَا مِنْهُ، وَعُرِفَ بِهِ، دَلَّ عَلَى تَلاعُبِهِ بِدِينِهِ، وَاسْتِخْفَافُهُ بِحُرْمَةِ رَبّه، وَجَهْلِهِ بِعَظِيْمِ عِزَّتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ، وَهَذَا كُفْرٌ لَا مِرْيَةَ فِيْهِ"[٢].

والمنافقون في كل زمان ومكان معروفون باستهزائهم بالمؤمنين الملتزمين بشرع اللَّه عز وجل، وكذلك استهزاؤهم بثوابت الدين وأركان الإيمان مثل الجنة والنار لأنهم لا يدركون أنَّ تلك الأركان واقعة لا مَحَالة وأنَّ استهزاءهم بها مسجل عليهم، وستشهد عليهم أسماعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يفعلون.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (١٠/١٧٢).

(٢) انظر: الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ (٢/١٠٩٢).

❑ التاسع: الأَمْرُ بِالْمَنْكَرِ وَالنَّهْي عَنِ الْمَعْرُوفِ:

تقدم بأنَّ المنافقين قد استحوذ عليهم الشيطان وقبلوا سيطرته على عقولهم، وقلوبهم إتباعًا لشهواتهم، وتَصوروا أنَّ الْحُدودَ التي فَرَضَها الدِّين قُيودًا على حرياتهم وتصرفاتهم فانقلبت معايير الأُمور لديهم، فأصبح المعروف لديهم مُنكرًا، والمنكر معروفًا، قال اللَّه عز وجل فيهم:(﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۚ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ هِىَ حَسْبُهُمْۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾[(١)].

ولأنَّ المنافقينَ يُحبون المنكر، ويكرهون المعروف، فإنهم يكرهون ظهورَ الحق واستعلائه على الباطل مِصْدَاقًا لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾[(٢)].

❑ العَاشِر: مُوَالَاةُ الْكُفَارِ مِن دُوْنِ الْمُؤمِنِيْنَ:

إنَّ الْمُنافقينَ لا يَثِقُونَ فِي وَعْدِ اللَّهِ بتمكينِ المؤمنينَ فِي الأَرْضِ مِصْدَاقًا لقوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔاۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾[(٣)].

وغالبًا يكون المؤمنون الأقل في القوة المادية من أعدائهم ويعتمدون في

---

(١) سورة التوبة ٦٧-٦٨.

(٢) سورة التوبة ٤٨.

(٣) سورة النور ٥٥.

مواجهاتهم لأعدائهم بعد أخذ الأسباب، على تأييد اللَّه عز وجل ونصره لهم، كما يشهد بذلك تاريخ المسلمين منذ الهجرة النبوية الشريفة إلى المدينة المنورة، إلى انتشار الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها، ولكن المنافقين لا يؤمنون بغير الماديات، وتبهرهم القوة المادية، ولا يقيمون للإيمان باللَّه تعالى، واليقين بنصره للمؤمنين وزنًا، مِصْدَاقًا لقولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ۝٧﴾[1].

ولذا فإنهم يوالون الكُفَّار الأقوى ماديًّا، اعتقادًا منهم بأنَّ العِزَّة فِي مُوالاتهم والانْحِيَاز إلى صُفوفهم، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَيَبۡتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلۡعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۝١٣٩﴾[2].

❑ **الحادي عشر: حِرْصُهُم عَلَى الْمَكَاسِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ العَاجِلَة، وَزُهْدُهُم فِي مَكَاسِبِ الآخِرَةِ:**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَوۡ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلشُّقَّةُۚ وَسَيَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسۡتَطَعۡنَا لَخَرَجۡنَا مَعَكُمۡ يُهۡلِكُونَ أَنفُسَهُمۡ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ۝٤٢﴾[3].

ذكر اللَّه عز وجل موقف المنافقين المثبطين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ويبين لنا أنَّه لو كان سفرًا قريبًا سهلًا لخرجوا مع رسول اللَّه ﷺ، لا يخرجون لوجه اللَّه بل طمعًا في الغنيمة، ولكن بَعُدت عليهم الطريق والمسافة الشَّاقة، ولذا اعتذروا عن الخروج وسيحلفون للمؤمنين معتذرين بأعذار كاذبة بأنهم لم يقدروا على الخروج بسبب هذه الأعذار، ولكن اللَّه عز وجل أبطل دعواهم

---

(١) سورة محمد ٧.

(٢) سورة النساء ١٣٨-١٣٩.

(٣) سورة التوبة ٤٢.

وفضح كذبهم حيث أنهم كانوا يستطيعون الخروج ولم يخرجوا، ورد اللَّه عز وجل هذا السبب إلى شكهم وترددهم وهذا هو مرضهم الذي لازمهم حتى أوردهم موارد الهلاك.

ومثل هذا الطبع والصفة تتكرر مع المنافقين في كل زمان ومكان، فتجدهم يزهدون اشد الزهد في طاعة اللَّه وبذل الجهد والمال في سبيل اللَّه، بينما هم لا يفرطون في مكسب مادي سيزول حتمًا، إما بانقضاء حياتهم الدنيوية، أو بنفاذه كما ينفذ زاد المسافر، ويبذلون من أجله الجهد والعرق، وربما يهلكون أنفسهم من أجله، ولقد أكد ذلك رسول اللَّه ﷺ بقوله: «**أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِيْنَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَو يَعْلَمُونَ مَا فِيْهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَو حَبْوًا**»(١).

فَالتَّقَاعُسُ عَنِ الطَّاعَاتِ سِمَةٌ مُلَازِمَةٌ لَهُم.

❑ **الثَّانِي عَشَر: التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى:**

إِنَّ شَرَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُجَامِلُ وَلَا يَنْحَازُ إِلَى فِئَةٍ دُونَ فِئَةٍ، فَهُو الْحَكَمُ الْعَدْلُ وَالْمِيْزَانُ الْحَقُّ، صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

يقولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي المنافقين نافيًا عنهم الإيمان: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾(٢).

والمنافقون يكرهون التَّحَاكم إلى شَرع اللَّه لأنَّهُ يَتَعَارَضُ مَعَ أهوائهم، وشهواتهم الدنيوية، وعادةً ما يشككون في جدوى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ويتحججون بكثرة الفساد في المجتمع، وأنه في حال تطبيق الشريعة

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٤٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه(١/٣٣٢)، و(٢/١٩١)، ومن طريقه مسلم في صحيحه برقم (٦٥١).

(٢) سورة النساء، الآية ٦٥.

الإسلامية، فإن القصاص سينال أغلبية الناس، ونسوا أو تناسوا أن الفوضى العارمة في أغلب المجتمعات، وغياب الأمن والأمان بها، إنما هو بسبب عدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بشهادة بعض أعداء الإسلام.

قَالَ الكاتبُ الفيلسوفُ برناردوشو: "إِنِّي أَعْتَقِدُ أَنَّ رَجلًا كمحمدٍ ﷺ لَو تَسَلَّمَ زِمَامَ الْحُكم المطلق في العالم بأجمعه اليوم، لَتَمَّ لَهُ النَّجَاح فِي حُكمِهِ وقيادة العَالَم إلى الخير، وَحَلّ مشكلاتِهِ على وَجهٍ يُحَقِّقُ للعالم كله السَّلام والسَّعَادة المنشودة". والحق ما شهدت به الأعداء.

❑ **الثالث عشر: التَّشْكِيْكُ فِي طَهَارَةِ الْمُجْتَمَعِ الإسْلَامِيّ، وَاتِّهَامُ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالْفَاحِشَةِ:**

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾[(١)].

فمن صفات المنافقين أنهم يُضْمِرُونَ كراهية الملتزمين لشرع اللَّه، وسنة نبيه ﷺ مصداقًا لقوله تعالى فيهم: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾[(٢)].

بل يتعدى كرههم للمؤمنين إلى اتهامهم بالفحشاء حقدًا وحسدًا على التزامهم، وليس أدل على ذلك، من اتهامهم لأُم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي اللَّه عنها بالفاحشة، فبرَّئها اللَّه مِمَّا قالوا.

ويبين اللَّه هذه الصفة المقيتة العفنة المتأصلة في نفوس المنافقين، فيقول تعالى كما في آخر قصة الإفك: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾[(٣)].

---

(١) سورة النور الآية ١١.

(٢) سورة النساء الآية ٨٩.

(٣) سورة النور، الآية ١٩.

وَهكذا هو حُالُهم في كل زمان ومكان، بل إنَّ بعضَهم ذهبَ إلى اتهام الصَّحابة ومنهم أفضل النَّاس بعد الأنبياء بالكُفْرِ وَالرِّدَّةِ، وَمَا ذَلِكَ إلا لتغَلغُلِ سَرَطَان النِّفَاق فِي عُقولهم وقلوبهم.

❑ **الرَّابع عشر: حُبُّهُم للتَّرَفِ وَالدَّعَةِ، وَالرِّيَاءِ؛ وَكَرَاهِيَّةُ الإِنْفَاقِ فِي سَبِيْلِ اللهِ:**

إنَّ شَكَّ المنافقينَ فِي الآخِرَةِ جَعَلَ الدُّنيا فِي نَظَرِهِم هِيَ أكبرُ هَمِّهِم، لِذَا فَهم يَجمعونَ مِن أَجْلِهَا الْمَالَ، وَيكرهونَ الإنفَاقَ فِي سبيلِ اللهِ، وَأداء زكاة أَموالهم اعتقادًا منهم بأنَّ الْمَالَ سيضمنُ لهم طول البقاء في الدُّنيا، وإذا فعلوا شيئًا مِن أعمالِ البرِّ فَعَلُوهَا رِيَاءً وَسُمْعَةً.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُم: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾[(١)].

وَقَالَ عَزَّ مِن قَائِلٍ: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾[(٢)].

وهذا هو حال المنافقين في كل زمان ومكان، فإنهم يكنزون الأموال، ويبخلون في أداء حق اللَّه فيه، ثم يفاجئهم اللَّه عز وجل بالموت فتنحسر أنفسهم على ما كنزوه ثم يكون وبالًا عليهم يوم القيامة.

قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ، وَلا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَومٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَلا صَاحِبِ إِبِلٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا إِلا إِذَا كَانَ يَوْمُ**

(١) سورة النساء الآية ١٤٢.

(٢) سورة التوبة الآية ٨٥.

الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهُ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلا وَاحِدًا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَلا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهُ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ لا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ، وَلا جَلْجَاءُ، وَلا عَضْبَاءُ تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلافِهَا، كُلَّما مَرَّ عَلَيْهِ أُولاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»(١).

❑ **الخامس عشر: سهولة الكذب والحلف المغلظ، والحنث فيه:**

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُنَافِقِيْنَ: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُل لَّا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾﴾(٢).

أي حلف المنافقون بالإيمان المغلظة (**لئن أمرتهم ليخرجن**) أي للجهاد، قال مقاتل لما بَين اللَّه إعراض المنافقين وامتناعهم عن قبول حكمه ﷺ أتوه فقالوا لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا ونسائنا لخرجنا، وإن أمرتنا بالجهاد لجاهدنا فنزلت الآية قل لا تقسموا، أي لا تحلفوا فإن أيمانكم كاذبة (طَاعَةٌ مَعْرُوْفَةٌ)، أي طاعتكم للَّه ورسوله ﷺ معروفة، فإنها باللسان دون القلب، وبالقول دون العمل(٣).

وهذا هو حَال المنافقين في كل زمان ومكان، فهم يحلفون دائمًا لإرضاء من يستمع إليهم ثم ينكثون عهدهم وقت التنفيذ ويتحججون بحجج واهية للتنصل من الوعود التي قطعوها وأكدوها بأيمانهم المغلظة.

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢/٢٧٦)، ومسلم في صحيحه (٢/٦٨٠) (٩٨٧).

(٢) سورة النور، الآية ٥٣.

(٣) تفسير الألوسي (٣/٤٦٢).

❑ السَّادِس عَشَر: الْخَوْفُ مِنَ الْمَوْتِ أَو الْقَتْلِ وَكَرَاهِيَّةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

من صفات المنافقين أنهم لا يؤمنون بقضاء اللَّه وقدره، ويعتقدون إمكان الفِرار والسلامة من الموت، أو القتل، لِمُجرَّدِ الْهُروب منه، والتخلف عن ساحات القتال، قال اللَّه تعالى عنهم: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلْ فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ١٦٨﴾[1].

ولذا فإنَّ المنافقين يفزعون دائمًا من أي تهديد، قال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْۚ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[2]. أي يظنون لجبنهم وهلعهم كل نداء، وكل ضرر أنهم يرادون به، فهم دائمًا في خوف، ووجل أن يهتك اللَّه سترهم، ويظهر أسرارهم،.

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: " كُلَّمَا وَقَعَ أَمْرٌ أَو خَوْفٌ يَعْتَقِدُونَ لِجُبْنِهِم أَنَّهُ نَازِلٌ بِهِم "[3]. لذا فإنَّهم يكرهونَ الجهادَ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَيتخلفونَ عنهُ كُلَّمَا دُعُوا إليهِ، وَفِي سُورَةِ الأَحْزَابِ مَا يُؤكدُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ سُبحانهُ وَتَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَاۖ وَلَا يَأْتُونَ ٱلْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ١٨ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْۖ فَإِذَا جَآءَ ٱلْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَٱلَّذِى يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِۖ فَإِذَا ذَهَبَ ٱلْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى ٱلْخَيْرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَمْ يُؤْمِنُواْ فَأَحْبَطَ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ١٩﴾[4].

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٦٨.

(٢) سورة المنافقون الآية ٤.

(٣) مختصر تفسير ابن كثير ٣/٥٠٤.

(٤) سورة الأحزاب ١٨-١٩.

❑ السَّابع عَشَر: نَشْرُ التَّشْكِيْكِ وَالأَرَاجِيْفِ عَن ضَعْفِ الْمُسْلِمِيْنَ:

لقد تأصلت فِي المنافقين عادة نشر الأكاذيب والأراجيف لبلبلة الأفكار، ونشر أخبار السوء، والإشاعات منذ قديم الزَّمَان وإلى قيام الساعة، ولا تكاد تجد بلية حلت بالمسلمين إلا وللمنافقين اليد الطولى في ذلك، شلت أيديهم.

وسأضرب على تلك الخيانات والأراجيف بثلاث شخصيات - وهم كثير - كان لخيانتهم الأثر الكبير في مسار الأُمة الإسلامية:

- عبد اللَّه بن سبأ:

إِنَّ من أكبر الفِرَق التي كانت و ما تزال وبالًا و شرًا على المسلمين على طول تاريخهم و في جميع مراحل حياتهم، هي فرقة الشيعة على تعدد طوائفها و اختلاف نحلها، بدءًا بالسبئية أتباع عبد اللَّه بن سبأ اليهودي، الذي كان رأسًا في إذكاء نار الفتنة والدس بين صفوف المسلمين، و الذي وصل الأمر بهم إلى تأليه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِنَّ بذور هذه الفتنة أذكت النار، وأججت الخلاف، ودبت الفرقة في صفوف المسلمين ووقع السيف، وظهرت الشيعة والخوارج الذين انشقوا على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واضطر علي لمحاربتهم؛ مما أضعف جبهته، واستنفد كثيرًا من جهده، وشاء اللَّه تعالى أن تكون نهايته على يد واحد من الخوارج؛ فاستشهد في (١٧ من رمضان سنة ٤٠ هـ = ٢٦ من يناير سنة ٦٦١م)..

والسبب الرئيس في كل ذلك البلاء، هو رجل يقال له عبد اللَّه بن سبأ: و شهرته ابن السوداء لأنَّ أمه كانت سوداء من الحبشيات. و هو من صنعاء وكان يهوديًا من يهود اليمن.

أظهر الإسلام و باطنه الكفر، ثم انتهج التشيع لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، و هو الذي تنسب إليه فرقة السبئية الذين قالوا بألوهية علي، و خبر إحراق علي بن أبي

طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لطائفة منهم تكشف عنه الروايات الصحيحة في كتب الصحاح و السنن و المساند(١).

فلما رأى هذا الرجل أنَّ أمر الإسلام بدأ ينتشر بهذه الصورة وبدأ يظهر، رأى أن هذا الأمر ليس له إلا فتنة من داخله، و كان بمنتهى الخبث، فأول ما بدأ، بدأ بالمدينة، و كانت المدينة يومها ملأى بالعلماء، فدُحر بالعلم، كلما رمى شبهة رُد عليها.

ومن شبهه: أنه أظهر بعض العقائد اليهودية، مثل القول بالرجعة؛ أي رجعة الرسول ﷺ و استدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾(٢)، وذكر تعجبه للنَّاس مِمن يصدق برجعة عيسى عليه السَّلام و يكذب برجعة محمد ﷺ، و ما كان قوله هذا إلا وسيلة للوصول إلى ما هو أكبر من ذلك، حيث قال بعد ذلك برجعة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ و أنه سيملأ الأرض عدلًا كما ملئت جورًا، ...(٣).

وَكَذَلِكَ مِن خِيَانَاتِهِ: إِشْعَالُ نَارِ الفِتْنَةِ وَالْحُرُوْبِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِم:

---

(١) انظر: المحبَّر لابن حبيب (ص٣٠٨). تاريخ الطبري (٣٤٠/٤). و تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٩/ ٣)، و كتاب: ابن سبأ حقيقة لا خيال لسعدي مهدي الهاشمي، و كتاب عبد الله بن سبأ و أثره في أحداث الفتنة في صدر الإسلام لسليمان العودة، و مقال حقيقة ابن السوداء في جريدة المسلمون للدكتور سليمان العودة، العدد (٦٥٢-٦٥٣). و خبر إحراقهم عند: أبي داود في سننه (٥٢٠/٤)، و النسائي (١٠٤/٧)، و الحاكم في المستدرك (٥٣٨/٣-٥٣٩)، و صححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٢٢/٣).

(٢) سورة القصص، الآية ٨٥.

(٣) انظر: عبد الله بن سبأ و دوره في أحداث الفتنة في صدر الإسلام لسليمان العودة (ص٢٠٨)، واستشهاد عثمان و وقعة الجمل لخالد الغيث (ص ٧٠-٨٦).

دارت رسائل ومُخاطبات بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي اللَّه عنهما؛ الأول يطلب من الآخر أن يبايعه بالخلافة، وأن يُذعِنَ لأوامره باعتباره الخليفة الشرعي المبايَع من كبار الصحابة.

على حين يطالب معاوية من الخليفة أن يقتصَّ من قَتَلَةِ عثمان باعتباره ولي دمه؛ لأنه ابن عمه قبل أن يبايعه بالخلافة.

وقد ظل الأمر على هذا النحو شهرين من خلافة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والرسائل تدور بينهما دون أن تحقق نتيجة مرضية؛ حتى فوجئ الإمام علي بن أبي طالب برسالة من معاوية تتضمن عبارة واحدة "من معاوية إلى علي"؛ وهو ما يعني أنَّ معاوية لم يقر بخلافة علي بن أبي طالب، وأنه مُصر على موقفه؛ إذ لم يصفه بأمير المؤمنين، وأدرك علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن حمل معاوية على البيعة لن يكون إلا بالقوة؛ فاستعد لذلك، وإن كانت هذه الخطوة نصحه في عدم الإقدام عليها بعض الصحابة، ومنهم ابنه الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

❏ **مَوْقِعَةُ الْجَمَل:**

وفي الوقت الذي أخذ فيه الإمام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُجهِّز للخروج إلى الشام، جاءه ما لم يكن يتوقع؛ فقد كانت أم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها قد أدت فريضة الحج، فسمعت وهي في طريقها إلى المدينة بنبأ مقتل عثمان، فغضبت لهذه الجريمة البشعة، وقفلت راجعة إلى مكة، وأخذت تردد: "قتل واللَّه عثمان مظلومًا، لأطلبن بدمه".

وفي مكة التقت بطلحة والزبير وبعض بني أُمية من قوم عثمان، واتفقوا جميعًا على تجهيز جيش للأخذ بالقصاص من قتلة عثمان، واتجهوا إلى البصرة؛ باعتبارها أقرب بلد من البلاد التي اشترك أهلها في الفتنة والخروج على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وصلت هذه الأنباء إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ؛ فاضطر إلى تغيير خطته بالذهاب إلى البصرة لا إلى الشام قبل أن يصل جيش عائشة ومن معها إلى البصرة، لكنها كانت أسبق منه في الوصول إليها، غير أنَّ والي البصرة "عثمان ابن حنيف" أصرَّ على منعهم من دخول البصرة، ودارت معركة صغيرة قتل فيها نحو ٦٠٠ من الفريقين؛ فارتاعوا من كثرة القتلى، وتنادوا إلى السلم وعقد الصلح وانتظار قدوم الإمام علي إلى البصرة.

وصل علي رضي الله عنه إلى البصرة، وعلم بِما حدث من سفك الدِّماء؛ فأرسل رسولًا إلى معسكر السيدة عائشة لبحث الأمر، وكانت النيات حسنة تريد الإصلاح؛ فاتفقوا على الصلح، وتجديد البيعة للإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

غير أنَّ أنصار الفتنة ساءهم هذا الاتجاه، وأدركوا أنَّ الصلح بين الفريقين لا يتفق وأهدافهم، وسيجعل علي رضي الله عنه يقوى بانضمام الفريق الآخر إليه، ويجعله قادرًا على إقامة الحد عليهم باعتبارهم قتلة عثمان؛ ولذا سَارع زعيم الفتنة "عبد اللَّه بن سبأ"، و"الأشتر النَّخعي"، ولم يكن لعلي رضي الله عنه حيلة في وجودهم في معسكره، ولا يقدر على منعهم؛ لكونهم قوة كبيرة تساندهم عصبيات قبلية؛ مما ضعف من صلابة جيش علي رضي الله عنه ووحدته، وأثار الفُرقة والانقسام فيه فيما بعد.

وتلخص اقتراح ابن سبأ في أن يشنوا غارة بدون علم الإمام علي رضي الله عنه في جنح الليل على جيش عائشة رضي اللَّه عنها، وهم نائمون؛ فقام أتباعه بتنفيذ اقتراحه، وكان هذا مقدمة لحرب "الجمل" التي راح ضحيتها اثنان من خيرة أصحاب النبي ﷺ هما طلحة والزبير رضي اللَّه عنهما، ونحو ٢٠ ألفًا من المسلمين.

والحقيقة أنَّ الصَّحابة الكِرام لم يكونوا راغبين في إراقة الدِّماء، ولا يمكن

أن يقع ذلك منهم، وقد رأينا رغبتهم في الصلح وحقن الدِّماء لولا أنَّ أتباع ابن سبأ أفسدوا كل شيء، وأشعلوا الحرب بعد أن قتلوا عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وبعد المعركة أسند علي ولاية البصرة إلى عبد اللَّه بن عباس، وانصرف إلى الكوفة ليستعد لإخضاع معاوية بن أبي سفيان أمير الشام الذي أعلن المعارضة من دون الولاة، وحاول الخليفة أن يحسم الأمر بالحسنى والسِّلْم، لكن المفاوضة بينهما لم تصل إلى حل يحقن الدماء لإصرار معاوية على مطلبه بتسليم قتلة عثمان ليقتلوا به، ثم يكون الأمر للأُمة إن شاءت اختارت عليًّا وإن شاءت رفضت بيعته.

❑ مَعْرَكَةُ صِفِّيْن:

بعد وقعة الجمل استعد علي بن أبي طالب لمحاربة معاوية رضي اللَّه عنهما، وتحرك بجيشه الكبير الذي يبلغ عدده ١٠٠ ألف إلى صفين، وهو سَهْلٌ يقع على الجانب الغربي لنهر الفرات شمال بلدة الرَّقّة، وفي الوقت نفسه استعد معاوية لهذه المعركة الحاسمة بجيش يقترب من جيش علي، وقبل المعركة دارت مراسلات بينهما بلغت أكثر من شهر ما بين أواخر شهر ذي الحجة سنة ٣٦ هـ إلى بداية شهر المحرم ٣٧هـ، لكنها لم تؤدِّ إلى نتيجة، وفي غرة صفر من عام ٣٧هـ اشعل ابن سبأ ومن معه الحرب بين الفريقين، وظلت ١٠ أيام متصلة قتل خلالها الآلاف من المسلمين، واشتد الخطب على الفريقين، ووقعت الخسائر الضخمة في جانب جيش معاوية، وأصبحت هزيمتهم قاب قوسين أو أدنى، وعند ذلك رأى معاوية أن يَضَعَ حَدًّا لِهَذا الأمر، فطلبَ من "عمرو بن العاص" الرَّأي والمشورة؛ حتى يُمْكِن الإبقاء على البقية من أبطال الإسلام الذين هزموا فارس والروم فأشار عمرو بطلب التحكيم.

❑ رَفْعُ الْمَصَاحِفِ:

أَصدَرَ مُعَاوِيةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى كِبَارِ رِجَالِهِ بِأَن يَرْفَعَ كل منهم مُصْحَفًا على رُمْحِهِ، إشارةً إلى الاحتكام إليه، وارتفعت صيحة في جيشه تقول: كتاب اللَّه بيننا وبينكم، مَن لثغور الشام بعد أهل الشام؟ ومَن لثغور العراق بعد أهل العراق؟ ومن لجهاد الروم؟ ومن للترك؟ ومن للكفار؟

ورُفع في جيش معاوية نحو ٥٠٠ مصحف.

توقفت الحرب، وارتضى الطرفان أن يعودا إلى الحكمة وتحكيم القرآن بينهما، وأناب كل واحد منهما شخصًا ينيب عنه، ويتفاوض باسمه في القضايا مَحل الخلاف؛ فأناب "عَلِيٌّ" أبَا موسى الأشعري، وأناب "معاوية" عمرو بن العاص، رضي اللَّه عنهم أجمعين، وعقد لذلك وثيقة كُتبت في يوم الأربعاء الموافق (١٣ من صفر سنة ٣٧هـ = ١من أغسطس ٦٥٧م) عُرفت بوثيقة التحكيم.

وجعلت الوثيقة شهر رمضان من سنة ٣٧هـ أقصى مدة لإعلان قرار التحكيم، إلا إذا رأى الحكمان مد المدة، وفي "دومة الجندل" اجتمع الحكمان، وبعد مباحثات طويلة وصلا إلى نتيجة ظنًّا أنها أفضل الحلول، وهي عزل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الخلافة، ورد الأمر إلى الأُمة تَختار من تَشاء على أن تبقى البلاد تحت الْمُتَخَاصِمَيْنِ في يديهما؛ فتبقى البلاد التي تحت حكم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي الدولة الإسلامية عدا الشام في يده، ويتصرف معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حكم الشَّام التي تَحت يديه.

رفض الإمام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذه النتيجة؛ لأنَّ الخلافَ لم يكن قائمًا على منصب الخلافة، وإِنَّمَا على إقامة الحد على قتلة عثمان، وعلى بيعة معاوية لعلي بن أبي طالب، رضي اللَّه عنهما.

وتطورت الأحداث بعد ذلك، وانقسم جيش "علي" على نفسه، وظهرت فرقة "الخوارج" الذين انشقوا عليه، وقاتلوه قتالًا شديدًا.

فانظر يا رعاك اللَّه إلى هذه الأحداث الجسام التي وقعت في هذه الحقبة الزمنية المهمة لاجتماع الكلمة ووحدة الصَّفّ، وما سببها الأول والأخير إلا وجود ذلك الدَّعي المنافق، الذي استطاع أن يبث سمومه في الصف الإسلامي مستغلًا تظاهره بالإسلام، ووجوده بين المسلمين.

❑ **الشخصية الثانية في خِيانة الأُمة: ابنُ العَلقمي الرَّافضي الخبيث:**

زالت من أثر خيانته الخلافة العباسية ببغداد سنة ست وخمسين وستمائة، على يد هولاكو، وقتل الخليفة المستعصم بالله.

كان أول من برز إلى التتار هو، فخرج في أهله وأصحابه وخدمه وحشمه، فاجتمع بهولاكو لعنه اللَّه، ثم عاد فأشار على الخليفة بالخروج إليه والمثول بين يديه لتقع المصالحة على أن يكون نصف خراج العراق لهم ونصفه للخليفة، وكان قدوم هولاكو خان لبغداد في ثاني عشر المحرم، ومعه نحو مائتي ألف مقاتل.

وخرج الخليفة في سبعمائة راكب من القضاة، والفقهاء، ورؤوس الدولة، والأمراء، والأعيان. فلما اقتربوا من منزل هولاكو حجبوا عن الخليفة إلا سبع عشرة نفسًا، قتلوا عن آخرهم ونهبت أموالهم ومراكبهم.

ثم ذهب ذلك المنافق المجرم إلى هولاكو وأشار عليه ألا يصالح الخليفة على النصف من الخراج، وحسنوا له قتل الخليفة.

وطبق هولاكو ما أشار به ابن العلقمي بالحرف الواحد، فقتل الخليفة رفسًا بالأقدام وهو في جوالق، وقتل معه ولده الأكبر أبو العباس أحمد، ثم ولده عبد الرحمن، وأسر ولده الأصغر مبارك وأسرت أخواته الثلاث: فاطمة،

وخديجة، ومريم، وأسر من دار الخلافة من الأبكار ما يقارب ألف بكر، وقتل أستاذ دار الخلافة محيي الدين يوسف ابن الشيخ أبي الفرج بن الجوزي، وقتل أولاده الثلاثة، وقتل شيخ الشيوخ مؤدب الخليفة.

ومالوا على البلاد فقتلوا جميع من قدروا عليه من الرجال، والنساء، والولدان، والمشايخ، والكهول، والشبان، والعلماء، والقضاة، والأكابر، والرؤساء، والأمراء، وأولي الحل، والعقد.

وقد اختلف المؤرخون في عدد من قُتِلَ ببغداد من المسلمين، بسبب العلقمي، فقيل: بلغت القتلى ألفي ألف نفس، وما زال السيف يقتل أهلها أربعين يومًا.

... ثم كاتب هذا المجرم: أسياده من التتار، وأطمعهم في أخذ البلاد وسهل عليهم ذلك، وحكى لهم حقيقة الحال، وكشف لهم ضعف الرجال، وحال الجيش، ... وذلك كله طمعًا منه أن يزيل السنة بالكلية، وأن يظهر البدعة الرافضة، وأن يقيم خليفة من الفاطميين، وأن يبيد العلماء والمفتين، والله غالب على أمره[(١)].

وأقول مهما مرت بالمسلمين من لحظات ضعف وهوان، فَإِنَّ اللَّه عز وجل ضمن لهذه الأُمة البقاء والنصر في النهاية على أعدائهم، قال اللَّه تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾﴾[(٢)].

قَالَ القُرْطُبي رَحِمَهُ اللهُ: "سَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَن أَرْجَفَ بِالأَنْبِيَاءِ وَأَظْهَرَ

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٣/٢١٣-٢١٧).

(٢) سورة الأحزاب ٦٠- ٦٣.

نِفَاقَهُ أَنْ يُؤخَذَ وَيُقْتَلَ "[١].

وَيُستفادُ مِنَ الآيَةِ: أَنَّ النِّفَاقَ مَرَضٌ قَدِيْمٌ وَكَانَ فِي عَهْدِ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَ بِعْثَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَيَسْتَمِرُّ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

□ **الشخصية الثالثة في خِيانة الأُمة: مصطفى كمال أتاتورك (الصِّربي، أو البُلْغَارِي)[٢]:**

يقول أتاتورك هذا: لقد انتهى العهد الذي كان الشعب فيه يخدع بكلمات، هي خاصة بالطبقات الدُّنيا، أمثال: كربلاء،... حفيد الرَّسُول... الإيمان... السيف... القدس.

ثم قام بإلغاء الخلافة العثمانية سنة ١٩٢٢م وقال عن الذين يقولون: إنَّ الخلافة والسلطنة وحدة لا يمكن تجزئتها، قال: إنها سفسطة معهودة.

وفي اليوم الأول من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٢٣م تُعلن الجمهورية انتخاب أتاتورك رئيسًا للجمهورية التركية.

وبعد أربعة أشهر من انتخابه رئيسًا يوفي لأسياده الإنجليز وللحاخام نعوم، منفذ الخطة اليهودية لهدم الخلافة العثمانية، فيعطي قراره المشئوم: "لقد آنَ وقت إلغاء الخلافة، وتلغى معها وزارة الشرعية، ووزارة الأوقاف، ولن ندع هناك مدرسة دينية".

ثم يقرر إخراج الخليفة مع جميع أفراد عائلته من البلاد، ويجبر الأتراك على ارتداء القبعة - وهي العلامة الثالثة عند النصارى بعد الصليب والزنار - ثم تنصب المشانق لمن عارض ارتدائها، ويفرض العلمانية على تركيا، ويغير

---

(١) انظر: تفسير القرطبي ١٤/٢٤٧.

(٢) هذه الترجمة مأخوذة بتصرف من كتاب (الرجل الصنم) تأليف ضابط تركي سابق، ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة.

أحرف الكتابة إلى الأحرف اللاتينية، وألغى عيدي الفطر والأضحى، وجعل يوم الأحد هو يوم العطلة الأسبوعية بدلًا من الجمعة، ومنع الحج، ثم يبيع أذربيجان للروس، عندما طلب من الأذربيجانيين السماح بدخول الجيوش الروسية بحجة أنها متوجهة إلى مساعدة تركيا، وبعد أن دخل البلاشفة إلى أذربيجان لم يخرجوا منها ولم يرسلوا جيوشًا إلى تركيا، ثم يخرج على الناس بطامة كبرى تنقلها جريدة الأهرام التي قامت بنقلها من جريدة: صندي تايمز في يوم الخميس ١٥ فبراير سنة ١٩٦٨م، تحت عنوان: كمال أتاتورك يرشح سفير بريطاني ليخلفه في رئاسة الجمهورية التركية.

أراد أتاتورك الماسوني أن يمتع نفسه بالشَّهوة الحرام، فابتلاه اللَّه بالأوجاع والأسقام.

وحرمه اللَّه من نعمة الأولاد؛ لأنه كان عقيمًا بسبب إصابته بالزهري، وبسببه أصيبت زوجته بالسيلان المزمن.

الثامن عشر: حَسَدُهُم للمُؤمِنِيْنَ الْمُلْتَزِمِيْنَ بِشَرْعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

إنَّ المنافقينَ يكرهونَ الْخيرَ للمؤمنين، ويتمنونَ لَهُم الشَّرَّ، حَسَدًا وبغضًا مِن عِنْدِ أَنفُسِهِم.

وَقَد نَبَّهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ المؤمنينَ إِلَى ذَلِكَ البُغض والحسد كي يكون المؤمنون على بينة من أمر هؤلاء المنافقين، ولا يتخذونهم أولياء يلقون إليهم بالمودة، قال اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا

وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴿١٢٠﴾﴾(١).

ويبين اللَّه عز وجل مدى كراهية المنافقين الشديدة للمؤمنين وظهور أمارات العداوة لهم على ألسنتهم وما يبطنونه للمؤمنين من البغضاء أكثر مما يظهرونه، بالرغم من انخداع بعض المؤمنين بالمنافقين، وظنهم بهم خيرًا وإذا خلت مجالسهم منكم (أي من المؤمنين) عضوا أطراف أصابعهم من شدة الحنق والغضب لما يرون من ائتلافكم وهو كناية عن شده الغيظ ﴿ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۚ﴾ وهو دعاء عليهم أي قل يا مُحمد أدام اللَّه غيظكم إلى أن تَموتوا.(٢)

وقوله تعالى ﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ﴾، أي إن أصابكم ما يسركم من رخاء وغنيمة ونحو ذلك ساءتهم ﴿وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ﴾، أي أن أصابكم ما يضركم من شدة وهزيمة سرهم ذلك ﴿وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ﴾، أي إن صبرتم على أذاهم واتقيتم اللَّه في أقوالكم وأعمالكم لا يضركم مكرهم وكيدهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ﴾، أي هو سبحانه عالم بما يدبرونه لكم من مكائد فيصرف عنكم شرهم ويعاقبهم على نياتهم الخبيثة.(٣)

التَّاسِع عَشَر: عَدَمُ القَنَاعَةِ بِرِزْقِ اللهِ:

إنَّ المنافقين فِي حَالَةٍ دَائِمَةٍ مِن النَّهَمِ، وَحُبِّ الاسْتِزَادَةِ مِن مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، لأَنَّهُم يَرونَ أنَّ الدُّنيا هي نِهَايَةُ الْمَطَاف، فلا يقنعون فيها بِمَا رَزَقَهم اللَّهُ تَعَالَى مِن فَضْلِهِ، كَمَا أَنَّهُم لا يؤمنوا بأنَّ الأرزاق والآجال مكتوبة منذ الأزل وحتى يرث اللَّه الأرض وما عليها، لذا فإنَّ جُلَّ اهتمامهم بما سيكسبونه في

---

(١) سورة آل عمران ١١٨- ١٢٠.

(٢) تفسير القرطبي (١/١٨٣).

(٣) صفوة التفاسير.

هذه الحياة الدنيا فقط.

قال اللَّه تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾[١].

وهكذا هو حال المنافقين في كل زمان ومكان، فهم يتسخطون على رزق اللَّه، ولا ينظرون لمن هو أدنى منهم ولكن ينظرون إلى من هو أغنى منهم فاحتقروا نعمة اللَّه عليهم.

العشرون: سُهُوْلَةُ التَّلَفُّظِ بِكَلَمَاتِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوْقِ:

إنَّ المنافقينَ لا يُقَدِّرُونَ مَدَى خُطورة ما يلفظون بهِ مِن أَلفاظ الاستهانة بالدِّين وَالعَقيدة فتجدهم كَثيرًا ما يستسهلون احتقار الدِّين، أو تكفير المؤمنين الملتزمين بشرع اللَّه، وقد يتلفظ المرء بكلمة هي من سخط اللَّه لا يلقي لها بالًا فيهوي بها في نار جهنم سبعين خريفًا، أو أبعدَ ما بين المشرق والمغرب[٢]، كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِيْمَا رُوي عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ الرَّجُلَ ليتكلمُ بالكلمةِ لا يَرى بها بأسًا، يهوي بها سبعين خريفًا في النار»**[٣].

وَهَذا الطَّبع فِي المنافقينَ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعالى في سُورةِ التَّوبة: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟ وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا۟ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾[٤].

---

(١) سورة التوبة، الآية ٥٨- ٥٩.

(٢) أخرج هذه الرواية: البخاري في صحيحه (٨/١٢٥)، ومسلم في صحيحه (٨/٢٢٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٦)، والترمذي (٤/٥٥٧) (٢٣١٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٤٠)، وصحيح الترمذي (١٨٨٤).

(٤) سورة التوبة، الآية ٧٤.

الفصل الخامس :

٥- الـــرِّدَّةُ[(١)]:

في الوقت الذي يشهد فيه العالم انبثاق فجر جديد بإسلام الكثير من الناس على كافة المستويات والجنسيات لا سيما من الدول الغربية والأوروبية، نَجد العديد أيضًا من الذين يخرجون منه، الذين تنكبوا الطريق وحَادوا عن الْجَادّة وما ذاك إلا لأنهم أخذوا هذا الدِّين مَظهرًا لا مَخْبرًا، ظَاهرًا لا باطنًا، ولم يرفعوا به رأسًا.

المبحث الأول:

الرِّدَّةُ فِي اللُّغَةِ وَالاصطلاحِ

فِي اللُّغَةِ: الرِّدَّةُ (بكسر الراء) اسْمٌ مِنَ الارْتِدَادِ، فتقولُ: ارْتدَّ الشَّيءُ، وَارْتَدَّ عَنْهُ، يَرْتَدّه، وَيَرْتَدَّ عَنْهُ، ارْتِدَادًا، وَهُوَ التَّحَوُّلُ، والرُّجُوعُ عَنِ الشَّيءِ إِلَى غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾[(٢)].

قَالَ ابْنُ مَنْظُوْرٍ: "وَقَد ارْتَدَّ، وَارْتَدَّ عَنْهُ: تَحَوّلَ... وَالاسْمُ الرِّدَّةُ، وَمِنْهُ: الرِّدَّةُ عَنِ الإِسْلَامِ، أَي الرُّجُوْعُ عَنْهُ"[(٣)].

وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: "الرَّاءُ وَالدَّالُ، أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَّرِدٌ مُنْقَاسٌ، وَهُوَ رَجْعُ الشَّيْءِ... وَسُمِّيَ الْمُرْتَدُ؛ لِأَنَّهُ رَدَّ نَفْسَهُ إِلَى الْكُفْرِ"[(٤)].

---

(١) انظر: أحكام المرتدين لابن القيم.

(٢) سورة المائدة، الآية ٢١.

(٣) انظر: لسان العرب، لابن منظور؛ مادة: ر. د. د (١٨٤/٥).

(٤) انظر معاجم اللغة: (لسان العرب): (١٧٢/٣)، وتاج العروس(٣٥١/٢)، و (المفردات في غريب القرآن) ص ١٩١. و(النهاية في غريب الحديث) ج٢، ص ٢١٤.

وفي الاصطلاح: رُجُوعُ الْمُسْلِمِ البَالِغِ العَاقِلِ عَنِ الإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ، بِالقَوْلِ أَو الفِعْلِ، أَو الاعْتِقَادِ.

قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[٢].

يقول الشربيني رحمه اللَّه: "الردة هي قطع الإسلام بنية، أو قول، أو فعلٍ، سواء قاله استهزاءً، أو عنادًا، أو اعتقادًا"[٣].

ويقول البهوتي رحمه اللَّه: "المرتد: الذي يكفر بعد إسلامه نطقًا، أو اعتقادًا، أو شكًّا، أو فعلًا"[٤].

وَالأَصْلُ فِي مُعَامَلَةِ الْمُرْتَدِ فِي الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ:

أن يُستتاب فَإِن تابَ وإلا قُتِلَ بعد ثبوت البينة على رِدَّتِهِ، وإقامة الحجة عليه، وانتفاء الموانع عنه، لقوله ﷺ: «**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا اللَّه وأني رسول اللَّه إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتَّارك لدِينِهِ الْمُفَارِق للجماعة**»[٥].

وَلِحَدِيْثِ: «**مَن بَدَّلَ دَيْنَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[٦].

---

(١) سورة المائدة الآية ٥٤.

(٢) سورة البقرة الآية ٥١.

(٣) انظر: مغني المحتاج(١٣٣/٤).

(٤) انظر: كشاف القناع(١٣٦/٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ج٣ /ص١٣٠٢.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ج١٠/٤٢٨.

وَالْمُرَادُ بِمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ: مفارقة جماعة المسلمين الذين يلتزمون بالإسلام اعتقادًا وقولًا وفعلًا.

والارتداد الجماعي هو: أن تفارق الإسلام جماعة في بلد من البلدان كما حدث على عهد الخليفة الأول، أبو بكر الصِّديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكما هو حاصل في عصرنا الحاضر في معظم بلاد المسلمين فحكم هؤلاء القتل كما فعل أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلا من رجع منهم إلى الإسلام فتقبل توبته[١].

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "إذا أسلم قومٌ ثم ارتدوا عن الإسلام إلى أي كفر كان في دار الإسلام أو دار الحرب، وهم مقهورون أو قاهرون في موضعهم الذي ارتدوا فيه فعلى المسلمين أن يبدؤوا بجهادهم قبل جهاد أهل الحرب الذين لم يسلموا قط"[٢].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: حكم الموالاة والمعاداة (ص٥١).

(٢) نقله الماوردي في الحاوي، ١٣/٤٤٢.

المبحث الثاني:
حَدُّ الشَّرِيْعَةِ فِي الْمُرْتَدِ بين الخيانة للأُمة والخروج عن الجماعة

يتخطى المرتد بردته كل عهد وخلق، ويهدم أسباب المحافظة على حياته، وأسباب استقرار المجتمع الذي يعيش فيه.

فهو من عاهد بالأمس على أن يكون مخلصًا لدينه، مطيعًا لربه، متبعًا لنبيه ﷺ، وذلك عندما أعلن عن إسلامه بكامل إرادته وحريته، وهو في كامل قواه العقلية، والله تعالى يقول: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ۝٩١﴾[1].

وأول عهد يجب الوفاء به، هو عهد الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُواْ عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ ٱلْأَدْبَٰرَۚ وَكَانَ عَهْدُ ٱللَّهِ مَسْـُٔولًا ۝١٥﴾[2].

يقول عبد الكريم الخطيب رحمه الله: "الردة عن الإسلام بعد الدخول فيه، والحياة مع أهله، لا تكون أبدًا إلا من إنسان يريد الكيد لدين الله، وفتنة الناس فيه"[3].

إنَّ مسألة الرِّدَّة من المسائل التي تنوعت فيها الآراء بين علماء الإسلام واختلفت، وذلك راجع إلى تنوع واختلاف الكيفيات والظروف التي تطرح فيها هذه المسألة.

لقد كانت حادثة الرِّدَّة فتنة عظيمة ولا شك، وامتحانٌ عظيم للأُمة

---

(١) سورة النحل، الآية ٩١.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ١٥.

(٣) انظر: الحدود في الإسلام، لعبد الكريم الخطيب، ص١١٩.

الإسلامية، ونقطة تحول عصيبة، توشك أن تهدد الدولة الناشئة وتعوّق حركتها وهي في مهدها.

ولكن الناظر إلى السنن الربانية لم يكن ليخالجه الشَّك في أنَّ النَّصر سيكون للدولة المسلمة، وليس للمرتدين هنا أو هناك في أرجاء الجزيرة العربية.

فقد كان إيمان المسلمين بالحق الذي اعتنقوه، وعمق صلتهم بربهم، وإخلاصهم لدينه، أضعاف إيمان المرتدين بباطلهم المزيف الذي يقاتلون من ورائه، مع خلو موقفهم من أية قيم حقيقية إلا الهوى والشهوات!

وما كان من جزع الصحابة رضوان اللَّه عليهم، ومشورتهم على أبي بكر رضي الله عنه بالتريث في قتالهم، فلم يكن ذلك لشك في نفوسهم أنَّ اللَّه سينصر دينه، إنما كانت مشورتهم من أجل إتاحة الفرصة لتجميع الجيش الكافي للمعركة.

ولكن إيمان أبي بكر رضي الله عنه الراسخ، وثقته العميقة بوعد اللَّه بالتمكين لهذا الدين في الأرض، وحساسيته المرهفة أن يترك الخارجين على أمر اللَّه دون أن يسارع في توقيع العقوبة التي أمر اللَّه بإنزالها بهم.. كل ذلك قد فعل فعله في نفوس الصحابة رضوان اللَّه عليهم، فوقفوا صفًا واحدًا وراء أبي بكر رضي الله عنه... ونصر اللَّه دينه كما وعد[1].

لقد قرر أبو بكر رضي اللَّه عنه قتال "أهل الردة": الذين امتنعوا عن دفع الزكاة له عندما خَلَفَ الرَّسُول ﷺ في تسيير شؤون الدولة الإسلامية الوليدة، محتجين بأنهم إنما كانوا يدفعونها للنبي ﷺ، والنبي ﷺ قد تُوفِّي.

هذا بينما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرى رأيًا آخر: لقد غلَّب أبو بكر رضي الله عنه مصلحة الدِّين حتى لا تكون رؤوس أهل الردة فتنة لغيرهم، فيقلدونهم فيما

(١) انظر: واقعنا المعاصر، لمحمد قطب، ص ٢، والردة عن الإسلام، لكمال الدين قاري، ص٢٩٣.

ذهبوا إليه، فيرتدوا مثلهم، وغلب مصلحة الدولة يوم كانت الدولة مهددة، فقاتل مانعي الزَّكاة.

أما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد كان يرى أن الأمر يتعلق بأناس يعلنون إسلامهم، وبالتالي لا يجوز قتالهم، مستندًا إلى حديث مشهور قال فيه النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللَّه، فمن قال لا إله إلا اللَّه فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على اللَّه**»(١) .

فقال أبو بكر رضي الله عنه: "واللَّه لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال واللَّه لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول اللَّه ﷺ لقاتلتهم على منعه"(٢).

أَمَّا الرِّدَّةُ بِالْمَعْنَى العَام:

وهو تغيير المسلم دينه بالرجوع عن الإسلام والالتحاق بدين آخر، فقد وردت في شأنها نصوص واجتهادات، والنصوص في ذلك على قسمين:

-قِسْمٌ مَكيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ الدَّعوَةِ.

-وَقِسْمٌ مَدَنِيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ التَّشْرِيْعِ.

القِسْمُ الأَوَّلُ: يُقَرِّرُ، فِي جُمْلَتِهِ، حُرِّيَّةَ الاعْتِقَاد.

مِن ذَلِك قَولُهُ تَعالَى مُخاطبًا رَسُولَهُ الكَرِيْم ﷺ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾(٣). وَيقولُ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًاۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُۗ﴾(٤).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، (٢٥). ورواه مسلم، كتاب الإيمان،(٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢/٥٠٧) (١٣٣٥)، ومسلم(١/٥١) (٢٠).

(٣) سورة يونس، الآية ٩٩.

(٤) سورة الشورى، الآية ٤٨.

وَيقُولُ تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾﴾[1].

وَيقُولُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ﴾[2].

وَيقُولُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٢﴾ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾﴾[3].

وواضح أنَّ هذه الآيات تقرر حرية الإنسان في الاعتقاد، فهو حر في أن يعتنق الإسلام، لكنه إذا أَعرَضَ فليس لنا أن نجبره على ذلك أو نقتله.

إنه من الواضح أن قتل المرتد لا يمكن أن يكون عقوبة على الكفر في ذاته وتركه للدين الإسلامي، بدليل أنَّ غير المسلمين من اليهود والنصارى الأصليين قد كفل لهم الإسلام حرية العقيدة وحمايتها، من غير إكراه ولا تضييق.

ويتعين حينئذ أن يكون هذا القتل عقوبة على الخيانة الكبرى والمكيدة الدينية التي قام بها المرتد حين أدعى الدخول في الإسلام زورًا وبهتانًا ثم أعلن خروجه منه قصدًا للإساءة إليه، والطعن فيه، وانضم إلى صفوف أعدائه الماكرين الذين يحاربونه بجميع الوسائل، ومنها الدعاية أو ما اصطلح على تسميته في العصر الحاضر بالحرب النفسية والمعنوية.

إنَّ قتل المرتد حينئذ، وهو عدو للدولة الإسلامية التي تستند إلى الرابطة الدينية الإسلامية بين أهلها، وتظل بلوائها أهل الأديان الأُخرى الأصليين - لا يتعارض مع الحرية الدينية، كما أنَّ المعاقبة على جريمة الخيانة الوطنية لا يتعارض مع الحرية المكفولة للمواطنين بمقتضى الدساتير، ففي الحرية التزام

---

(١) سورة الغاشية، الآية ٢١-٢٢.

(٢) سورة الكهف، الآية ٢٩.

(٣) سورة الإنسان، الآية ٢-٣.

بالنظام العام الذي تقوم عليه الدولة وعدم الخروج عليه[١].

يقول ابن عاشور رحمه الله: "وحِكْمَةُ ذلك - يعني حد المرتد - لئلا يكون الدخول في الدين من ذرائع التجسس على الأُمة"[٢].

وَأَمَّا الآيَاتُ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْمَدِيْنَةِ وَتَنْتَمِي إِلَى عَهْدِ آيَاتِ التَّشْرِيْعِ:

فَيَقُولُ تَعَالَى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾[٣].

وَيَذْكُرُ الْمُفَسِّرُونَ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ رِوَايَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ مَفَادُهَا أَنَّ شَخصًا أو أَشْخَاصًا رَجَعُوا عَنِ الإسْلَامِ وَالتَحَقُوا بِالنَّصْرَانِيَّةِ أَو غَيْرِهَا مِنَ الأَدْيَانِ، وَأَرَادَ ذَوُوهم مُلَاحقَتُهُم وَإِجْبَارُهُم عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الإسْلَامِ، وَلَمَّا عَرَضُوا الْمَسْأَلَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَزَلَت الآية: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾.

مِن جِهَةٍ أُخْرَى وَرَدَ فِي الآيَاتِ الْمَدَنِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[٤]. وَأَيضًا قَولُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾[٥].

---

(١) ومن صور الارتداد الذي تضمن الخروج على الدولة الإسلامية ما حدث من المرتدين في خلافة أبي بكر فقد ارتدوا بصورة جماعية، وأنكروا أحد أركان الإسلام، فامتنعوا عن أداء الزكاة وهي ركن من أركان الدين، ومحاولة لهدم الدولة الإسلامية، والعبث والتخريب، منتهزين فرصة انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى. (انظر تاريخ الأُمم الإسلامية للخضري ص١٧٣).

(٢) انظر: أصول النظام الإجتماعي في الإسلام، ص ١٧٢.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢١٧.

(٥) سورة آل عمران، الآية ٧٧.

وَيقُولُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾[١].

وَيقُولُ تَعَالَى: "﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[٢].

وَيقُولُ أَيْضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾﴾[٣].

ففي جميع هذه الآيات التي نزلت كلها في المدينة نجد أَنَّ حكم المرتد، كما يتحدد في سياقها، هو لعنة اللّه، غضب اللّه، جهنم، وليس القتل.

نعم هناك حديث صحيح مروي عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، وفيه قول النبي ﷺ: «**من بدل دينه فاقتلوه**»[٤].

وأكتفي هنا بذكر النازلة التي ورد فيها هذا الحديث، وملخصها أنه جيء إلى علي بن أبي طالب ﷺ بأناس مرتدين يعبدون صنما فأحرقهم.

فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنتُ أنا لم أُحرِّقْهم، لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا تعذِّبوا بعذاب اللّه (يعني النار)، وإنما قتلتهم لقول رسولِ اللّه ﷺ: «من بَدَّلَ دِينه فاقتلوه»**.

فالنازلة تتحدث عن ممارسة ظاهرة للكفر بعد الإسلام، على مَرأى ومَسمع

---

(١) سورة آل عمران، الآية ٨٦-٨٨.

(٢) سورة النساء، الآية ١١٥.

(٣) سورة النساء، الآية ١٣٧.

(٤) رواه الإمام البخاري في صحيحه ج١٠/٤٢٨.

من النَّاس، دون أدنى احترام للإسلام والمسلمين، فوجب الأخذ على أيديهم.

أما في حال عدم الممارسة أو في حال إقرار المتهم بشهادة الإسلام فلا يجوز قتله، إذ لا يجوز شرعًا مُحاكمة النَّاس على نواياهم.

وهذا طبقًا لقاعدة فقهية نصها "إن الأحكام مبنية على الإقرار بظاهر اللسان لا على ما في القلب إذ هو باطن لا يوقف عليه".

وَهي قَاعِدَةٌ مُسْتَخْلَصَةٌ مِن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[(١)].

وَيقُولُ الْمُفسرونَ: إنَّ هذه الآية نزلت عندما أَغارَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، فَحمَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ المشرك: إِنِّي مُسْلِمٌ، أشهدُ أن لا إله إلا اللَّه، فَقَتَلَهُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ أَن قَالَهَا، فَبلَغَ ذَلِك النَّبيَّ ﷺ، فَقَالَ للذي قَتَلَهُ: "أَقَتَلْتَهُ وَقَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إلا الله"؟ فَقَالَ وَهُوَ يَعتذِرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا وَلَيْسَ كَذَلِك. فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ: «فَهلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟»[(٢)].

وَفي هَذا الاتجاه يَنْدَرِجُ مَا رُوِي من أَنَّهُ "قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ فَأَخْبَرَهُ ثُمَّ قَالَ: هَلْ مِنْ مُغْرِبَةِ خَبَرٍ؟ قَالَ: : نَعَمْ، كَفَرَ رَجُلٌ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ؟ قَالَ: قَرَّبْنَاهُ فَضَرَبنا عُنُقَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلَّا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا وَاسْتَتَبْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيُرَاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ؟ اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي"[(٣)].

---

(١) سورة النساء، الآية ٤٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٤٨٠) (٣٣٠٩٩)، والنسائي في الكبرى (٥/١٧٦)، وأبو عوانة في مسنده (١/٦٦)، وأبو يعلى في مسنده (٣/٩١)، والروياني في مسنده (٢/١٤٧)، والحاكم في المستدرك (٣/١٢٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/١٧٦).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢/٧٣٧) (١٤١٤)، والشافعي في مسنده (١/٣٢١) والأم (١/٢٥٨)، =

وروي أيضا عن أنس قال: " قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: " يَا أَنَسُ مَا فَعَلَ السِّتَّةُ الرَّهْطُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلَامِ فَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قُتِلُوا بِالْمَعْرَكَةِ، فَاسْتَرْجَعَ عُمَرُ (كرر السُّؤال)، قُلْتُ: وَهَلْ كَانَ سَبِيلُهُمْ إِلَّا الْقَتْلَ ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الإِسْلَامَ فَإِنْ أَبَوْا أَوْدَعْتُهُمُ السِّجْنَ "[١].

مِن جميع هذه النصوص يتبين أن قتل المرتد حتى وإن كفر وأشهر كفره كان آخر ما يلجأ إليه، هذا إذا أعلن ارتداده وأصر على الردة ورفض التوبة.

وهذا هو ما يقرره القرآن الكريم ويحكيه عن اليهود في صدر الدعوة الإسلامية، إذ كانوا يتخذون من إعلان الدخول في الإسلام، والانضمام - نفاقًا - إلى صفوفه، ثم المسارعة إلى الخروج منه، وسيلة للكيد والأضرار بالدعوة الإسلامية، ومحاولة لصد الناس عن الأيمان به، ولإخراج المسلمين منه ورجوعهم عنه.

يقول اللَّه تعالى: ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾[٢].

ويُروى في سبب النزول عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنَّ عبد اللَّه بن

=والبيهقي في الكبرى (٨/٢٠٦)، وانظر: المغني (٩/١٧)، ونيل الأوطار (٨/٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/١٦٦)، وأبو عثمان الخرساني في سننه (٢/٢٦٧)، والبيهقي في الكبرى (٨/٢٠٧)، وانظر: المحلى لابن حزم (١١/١٩٠)، وتلخيص الحبير (٤/٥٠)، ونيل الأوطار (٨/٣).

(٢) سورة آل عمران، الآية ٧٢-٧٣.

الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف، قال بعضهم لبعض: تعالوا نؤمن بها أنزل على محمد وأصحابه غدوة، ونكفر به عشية، حتى نلبس عليهم دينهم، لعلهم يصنعون كما نصنع، فيرجعون عن دينهم فأنزل اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٞ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ عِندَ رَبِّكُمۡۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴿٧٣﴾ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[(١)].

كما يُروى أن بعض أهل الكتاب قالوا: أعطوهم الرِّضا بدينهم أول النَّهار واكفروا آخره فإنه أجدر أن يصدقوكم ويعلموا أنكم قد رأيتم فيها ما تكرهون، وهو أجدر أن يرجعوا عن دينهم.

ثم يُروى أن أحبار قرى عربية - وكانوا اثني عشر - قال بعضهم لبعض: ادخلوا في دين محمد أول النهار، وقولوا: نشهد أنَّ محمدًا صادق، فإذا كان آخر النهار فاكفروا وقولوا إنَّا رجعنا إلى علمائنا وأحبارنا فسألناهم فحدثونا أنَّ محمدًا كاذب، وأنكم لستم على شيء، وقد رجعنا إلى ديننا، فهو أعجب إلينا من دينكم، لعلهم يشكون فيقولون: هؤلاء كانوا معنا أول النهار فما بالهم ؟!

بل أنهم فعلوا ذلك ولم يقفوا عند القول فقط، فقد روى ابن جرير أن بعض اليهود صلوا مع النبي ﷺ صلاة الصبح وكفروا آخر النهار، مكرًا منهم ليروا الناس أن قد بدت لهم منا الضلالة بعد أن كانوا قد اتبعوا.

يقول الشيخ محمد عبده رحمه اللّه: "هذا النوع الذي تحكيه الآية من صد

---

(١) سورة آل عمران، الآية ٧١-٧٤.

اليهود عن الإسلام مبني على قاعدة طبيعية في البشر، وهي أنَّ من علامة الحق ألا يرجع عنه من يعرفه، وقد فقه هذا هرقل صاحب الروم، فكان مِمَّا سأل عنه أبا سفيان من شئون النبي ﷺ عندما دعاه إلى الإسلام: هل يرجع عنه من دخل في دينه، فقال أبو سفيان: لا.

وقد أرادت هذه الطائفة أن تغش الناس من هذه الناحية ليقولوا: لو لا أن ظهر لهؤلاء بطلان الإسلام لما رجعوا عنه، بعد أن دخلوا فيه، وأطلعوا على بواطنه وخوافيه إذ لا يعقل أن يترك الإنسان الحق بعد معرفته ويرغب عنه بعد الرغبة فيه بغير سبب.

فإن قيل: إنَّ بعض النَّاس قد ارتدوا عن الإسلام بعد الدخول فيه رغبة لا حيلة ولا مكيدة كما كاد هؤلاء فماذا نقول في هؤلاء؟

والجواب عن هذا يرجع إلى قاعدة أخرى، وهي أَنَّ بعض النَّاس قد يدخل في الشيء رغبة فيه لاعتقاده أن فيه منفعة له، لا لاعتقاده أنه حق في نفسه، فإذا بدا له في ذلك ما لم يكن يحتسب وخاب ظنه في المنفعة فانه يترك ذلك الشيء.

ثم يقول: ويظهر لي أنَّ النبي ﷺ ما أمر بقتل المرتد إلا لتخويف أولئك الذين كانوا يدبرون المكايد لإرجاع الناس عن الإسلام بالتشكيك فيه، لأن مثل هذه المكايد إذا لم يكن لها أثر في نفوس الأقوياء من الصحابة الذين عرفوا الحق ووصلوا فيه إلى عين اليقين، فأنها قد تخدع الضعفاء كالذين كانوا يعرفون بالمؤلفة قلوبهم، وبهذا يتفق الحديث الآمر بذلك مع الآيات النافية للإكراه في الدين والمنكرة له.. وقد أفتيت بذلك كما ظهر لي..."[1].

وإذا نحن تأملنا مقصد الشرع من الحكم بالقتل على المرتد الذي من هذا النوع، فإننا سنجده مرتبطا بالضرر الذي يمكن أن يلحقه هذا المرتد بالمجتمع

(١) انظر: تفسير المنار (٣/٣٣٣).

والدولة، والأُمة بأسرها.

ذلك أَنَّ غالبية الأئمة الفقهاء قالوا: لا تقتل المرأة إذا ارتدت وعللوا ذلك بأنَّ ردتها لا يلزم عنها في العادة ضَررٌ بالجماعة لِأَنَّ النِّسَاء يتبعن الرِّجَال، لا العكس.

كما قال كثير منهم أيضًا: بأن الصبي والعاجز والمجنون لا يحكم عليهم بالقتل إن ارتدوا، لنفس السبب، بمعنى أنه من غير المحتمل أن ينجم عن ردتهم ضرر على الأُمة.

و كذلك من أظهر الأدلة على سماحة الإسلام وكفالته لحرية العقيدة، وعدم الإكراه والإعنات فيها، ما شرعه من إباحة الزواج بالمرأة الكتابية غير المسلمة، في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٥﴾[1].

وفي هذا أسمى أنواع السَّماحة والحرية الدينية.

يقول الشيخ محمد عبده رحمه اللّٰه: "أباحَ الإسلام للمسلم أن يتزوج الكتابية نصرانية كانت أو يهودية، وجعل من حقوق الزوجة الكتابية على

---

(١) سورة المائدة، الآية ٥.

وإذا كان يحل زواج المسلم بالكتابية، فأنه لا يحل زواج الكتابي بالمسلمة، والفرق بين الحالتين أن الزوج المسلم، وهو راعي الأسرة - لا يتعرض لعقيدة زوجته وعباداتها، اتباعًا لأحكام دينه، وهو مع هذا يؤمن بعيسى وموسى نبيين قبل مجيء الإسلام، وليس الحال كذلك في الكتابي إذا تزوج المسلمة، فإن عقيدته تقوم على الكفر بالإسلام ونبيه، فليس في شريعته ما يدعوه إلى حماية عقيدة المسلمة الدينية، بل إن الكتابي لا يسمح له دينه بالزواج بها، فإذا تزوجها كان خارجًا عن دينه، فيكون السماح له بزواج المسلمة سببًا في إيذائها وفتنتها عن دينها.

زوجها المسلم أن تتمتع بالبقاء على عقيدتها، والقيام بفروض عبادتها، والذهاب إلى كنيستها أو بيعتها، وهي منه بمنزلة البعض من الكل، وألزم له من الظل، وصاحبته في العز والذل، والترحال والحل، بهجة قلبه، وريحانة نفسه، وأميرة بيته، وأُم بناته وبنيه، تتصرف فيهم كما تتصرف فيه... لم يفرق الدين في حقوق الزوجية بين الزوجة المسلمة والزوجة الكتابية، ولم تخرج الزوجة الكتابية باختلافها في العقيدة مع زوجها من حكم قول اللَّه تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾، فلها حظها من المودة، ونصيبها من الرحمة، وهي كما هي، وهو يسكن إليها كما تسكن إليه، وهو لباس لها كما أنها لباس له، أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج وأقارب الزوجة، وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة **عَلَى مَا عُهِدَ فِي طَبِيْعَةِ البَشَرِ**، وما أحلى ما يظهر من ذلك بين الأولاد وأخوالهم وذوي القرابة لوالدتهم، أيغيب عنك ما يستحكم من ربط الألفة بين المسلم وغير المسلم بأمثال هذا التسامح الذي لم يظهر عند من سبق ولا فيمن لحق من أهل الدينين السابقين عليه..."[(١)].

قال ابن العربي رحمه اللَّه تعالى: "واتفقت الملة أنَّ صلة ذوي الأرحام واجبة، وأن قطيعتها محرمة... ولتأكيدها دخل الفضل في صلة الرحم الكافرة"[(٢)].

ويقول ابن الجوزي رحمه اللَّه تعالى عند قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ

---

(١) انظر: الإسلام والنصرانية ص١٣١.

(٢) انظر: الأحكام لابن العربي (٣٠٧/١)، وأحكام القرآن للقرطبي (٦/٥)، فتح الباري (٢٣٤/٥)، وأحكام أهل الذمة لابن القيم (ص٣٠١).

ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ [(١)]، قال: وهذه الآية رخصة في صلة الذين لم ينصبوا الحرب للمسلمين وجواز برهم، وإن كانت الموالاة منقطعة عنهم"[(٢)].

وفي هذا الإطار نفهم الفارق بين الآيات التي نزلت في حق المرتدين والتي تخلوا من العقاب ما عدا عقاب الدار الآخرة، كما تقدم آنفًا، وبين النصوص والمواقف المحكومة باعتبار مصلحة الأُمة والدولة.

ذلك لأنَّ "المرتد"، بهذا الاعتبار، بعد قيام الدولة الإسلامية، لم يكن مُجرد شخص يغير عقيدته لا غير، بل هو شخص خرج عن الإسلام عقيدة ومُجتمعًا ودولة.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أَنَّ دولة الإسلام في المدينة، زمن النَّبِيّ ﷺ وزمن الخلفاء الأربعة، كانت تخوض حربا مستمرة (مع المشركين العرب، ثم مع الروم والفرس)، أدركنا أَنَّ "المرتد"، زمن هذه الدولة، هو في حكم الشخص الذي يخون وطنه ويتواطأ مع العدو زمن الحرب- بالتعبير المعاصر.

وحروب الردة على عهد أبي بكر رضي الله عنه لم تكن فقط ضد مانعي الزكاة، بل كانت أساسًا ضد أناس لم يقتصروا فقط على "خيانة "دولة الإسلام التي انضموا إليها زمن النبي ﷺ، بل ذهبوا إلى أبعدَ من ذلك إذ نظموا أنفسهم للانقضاض عليها كما تحكي ذلك كتب التاريخ

بل بعضهم: كفر بجميع أحكام الإسلام، وليس فقط بالزكاة، فضلًا عن تفوه بعضهم بألفاظ الكفر الصريح، وكأنه اهتبل فرصة خروجه من الدِّين ووفاة النبي ﷺ ليتكلم بما يروق له في عفونة نفسه.

---

(١) سورة المجادلة، الآية ٢٢.

(٢) زاد المسير (٨/٢٣٧).

قال عبد اللَّه ابن الإمام أحمد : "سَألتُ أبي عن رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ : يا ابن كذا وكذا أنتَ ومن خلقَك، قال أبي : هذا مرتَدٌّ عن الإسلام. قلت لأبي : تضرب عنقه ؟ قال: نعم، تضرب عنقه)[1].

نعم فالسب والشتم والتبجح بالكفر والعناد بين المسلمين وفي مجتمعه يوجب ذلك، لأنه أصبح فتنة وبلاء.

" فالمرتد" بهذا المعنى هو من خرج على الدولة الإسلامية" محاربًا" أو متآمرًا أو جاسوسًا للعدو، الخ... إذًا فحكم الفقه الإسلامي على" المرتد" بهذا المعنى ليس حكمًا ضد حرية الاعتقاد، بل ضد خيانة الأُمة والجماعة والوطن، فضلًا عن خيانة الدِّين، والتواطؤ مع العدو أو التحول إلى لص أو عدو مُحَارب.

أما الخطأ في الفَهم والتَّأويل فشيءٌ لا يعاقب الإسلام عليه بل العكس. فالإسلام يعترف بحق الخطأ، وقد يغفره ويَأجُر عليه.

ومرتكب الخطأ في الفهم أو التأويل لا علاقة له إطلاقًا مع وضعية المرتد، فلا يجوز تكفيره.

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : "إنَّ علماءَ المسلمينَ المتكلمينَ في الدُّنيا باجتهادهم لا يجوز تكفير أحدهم بمجرد خطأ أخطئه في كلامه.. فإن تسليط الجهال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات، وإنما أصل هذا من الخوارج والروافض، الذين يكفرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه من الدين.

وَقَد اتفق أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلماءَ المسلمين لا يجوز تكفيرهم

---

(١) انظر "مسائل الإمام أحمد" رواية ابنه عبد اللَّه (٣/١٢٩١) مكتبة الدار ط١٤١٦هـ.

بمجرد الخطأ المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلَّا رسول اللَّه ﷺ، وليس كل من يترك بعض كلامه لخطأ أخطئه يكفر، ولا يفسق، بل ولا يأثم..»[1].

ولم يتطرق الفقهاء إلى معاملة المرتدين في جوانب كثيرة، مثل الاستعانة بهم، أو التعامل معهم، وغير ذلك لأنه أساسًا يعد عضو سرطاني تالف يجب بتره وإزالته، فكان يجب أن لا يعيش بين المسلمين مرتد فإما الإسلام وإما الموت.

۞ ۞ ۞ ۞

(١) انظر الفتاوى (٣٥/١٠٠-١٠٤).

المبحث الثالث:

وهنا يجب التنبيه لعدة أمور

الأول: أهمية الاعتقاد بأنَّ العلمانية - على اختلاف راياتها ومسمياتها وأحزابها المعمول بها في الأمصار.. التي تفصل الدين عن الدولة والحياة، وشؤون الحكم والعباد.. وتجعل ما للَّه لله؛ وهي زوايا التعبد وحسب.. وما لقيصر لقيصر؛ وهي جميع مرافق وشؤون الحياة.. وما كان للَّه يصل لقيصر، وما كان لقيصر لا يصل إلى الله.. وليس من حقه ولا من خصوصياته التدخل فيه - غرس خبيث ودخيل على الأُمة، وهي كفر بواح وردة ظاهرة عن الدِّين.. فمن اعتقد بها، أو دعا إليها، أو ناصرها وقاتل دونها.. أو حكم بها.. فهو كافر مشرك مهما تسمى بأسماء المسلمين وزعم أنه منهم!

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾(١).

وقال تعالى: ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡۗ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ﴾(٢).

فالعلمانية ودين اللَّه لا يلتقيان.. ولا يجتمعان في قلب امرئٍ أبدًا.

الثاني: وكذلك الديمقراطية.. فتنة هذا العصر.. التي تُكرس ألوهية

---

(١) سورة النساء، الآية ١٥١.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٣٦.

المخلوق وحاكميته.. وترد له خاصية الحكم والتشريع من دون الله.. وتُعلي إرادته وحكمه على إرادة وحكم اللَّه تعالى.. هي كفر بواح ومروق من الدين، فمن اعتقد بها بمفهومها هذا، والمعمول به في بلاد الغرب وغيرها من الأمصار.. أو دعا إليها، أو حكم بها.. فهو كافر مرتد مهما زعم بلسانه أنه من المسلمين.

الثالث: أن نعتقد أن اللَّه تعالى لا يغفر الرِّدَّة والكفر والشرك، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾[(١)].

وأن نؤمن بأن التوبة الصَّادقة تَجُبُّ ما قبلها وتمحه بِما في ذلك الرِّدَّة.. وأن بابها لا يُغلق إلا عند الغرغرة ومعاينة الموت، كما قال تعالى: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾[(٢)].

الرَّابع: نعذر بالجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه.. وبالتأويل المعتبر.

ونعتقد أنَّ بداية كل غلو في التكفير مردُّهُ إلى عدم الإعذار بالجهل مطلقًا.. كما أنَّ مبدأ أهل الإرجاء.. والوقوع في شبهاتهم وتفريطهم مرده إلى الإعذار بالجهل مطلقًا.. من دون تفصيل ولا ضوابط.

ولا نفرق - عند حصول العجز وانتفاء القدرة - بين الجهل في الفروع وبين الجهل في الأصول.. فيُعذر الأول، ولا يُعذر الآخر.. فهذا قول محدث وغريب، وهو بخلاف ما دلت عليه نصوص الشريعة.

ومن فرق من أهل العلم بينهما فهو محمول على اعتبار استفاضة العلم

---

(١) سورة النساء، الآية ٤٨.

(٢) سورة النساء، الآية ١٨.

بالأصول - في مجتمع من المجتمعات - إلى حد ينتفي معه العجز، ويحقق القدرة عند كل من يصدق في طلب ومعرفة تلك الأصول.. ولا يجوز تعميم ذلك على جميع أهل الأرض، وفي كل زمان ومكان!

الْخَامس: ونفرق بين الردة العامة وردة المعين، فلا نطلق الردة على المعين إلا إذا توفرت بحقه شروط الردة، وانتفت عنه موانعه، ونحسن إلى المرتد، ونتفهم شبهته ونرد عليها بالحسنى، ولا نعين الشيطان عليه، فلربما رجع إلى الإسلام بقناعة أقوى مما كان عليها قبل ردته.

ونعتقد أنَّ الأصل في الناس في مجتمعات المسلمين: الإسلام.. وأنهم مسلمون.. ما لم يظهر منهم ما يدل على خلاف ذلك، ومن مقتضيات ذلك:

صحة الصلاة خلف البر والفاجر، وخلف مستور ومجهول الحال.. ولا يُشترط - للصلاة خلفه - التثبت أو التبين من عقيدته ومعرفة حاله..

فهذا من صنيع أهل الأهواء والتنطع والبدع.. وهو بخلاف ما دلت عليه السنة، وأجمع عليه علماء الأُمة.

السَّادِس: لا نشهد على معين من أهل القبلة بجنة ولا نار.. إلا من ورد بحقه نص شرعي ..﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[1].

فإن حسنت الخاتمة، وظهرت قرائن عن الميت تبشر بالخير، يُمكن أن يُقال حينئذٍ على وجه الرجاء لا الجزم: نحسبه شهيدًا.. نرجو أن يكون شهيدًا.. ولا نزكيه على اللّه!

أما المرتد الذي يموت على كفره وردته وعناده فإنَّا نشهد عليه بالعذاب والنار.. ونبشره بذلك، كما وردت بذلك الأحاديث والآثار.

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٦.

ولا يجوز أن يُحكم على كافر مرتد في حياته بأنه من أهل النار؛ لاحتمال توبته ورجوعه للإسلام، ولكن يُمكن أن يُعلق الحكم على الخاتمة، فيُقال له: إن مات على ردته وكفره فهو من أهل النار.

السَّابع: وَنبرأ إلى اللَّه تعالى من ضلالات وغلو الخوارج ومن تابعهم من غلاة التَّكفير في هذا الزَّمان.. ونُحذِّر منهم ومن غلوهم وظلمهم.. وينصح باعتزالهم وعدم مُجالستهم إلا من لُمس منه الاسترشاد والحرص على طلب الحق.. فحينئذٍ يُجالسه طالب علم أو من كان قادرًا على قيام الحجة عليه وإرشاده للصواب، والأخذ بيده إلى بر النجاة والأمان.

ونعتقد أن الحق وسط بين الغلو والجفاء، وبين التعطيل والتشبيه، وبين الأمن والإياس، وبين الجبر والقدر.. لا إفراط ولا تفريط.. في جميع مسائل الأصول والفروع.. وإنما وسط بينهما.

الثَّامن: كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعِرضه.. لا يجوز الاعتداء عليه في شيء، كما لا يجوز تكفيره وإطلاق الردة عليه بالظن، والمرجوح، أو المتشابهات.. إلا أن يُرى منه كفرًا بواحًا لا يحتمل صرفًا ولا تأويلًا، لنا فيه من كتاب اللَّه وسنة رسوله دليل صريح.

والمرء الذي فيه صلاح وفسوق.. فيه موجبات الموالاة والمجافاة؛ فيُوالى من وجه، ويُجافى من وجه، بحسب ما عنده من صلاح أو فسوق، ويدعى له بالرحمة والخير والصلاح.. ولا يُجافى على الإطلاق إلا من آثر الكفر والشرك والردة، وكان من المجرمين.

فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه، وعاملناه معاملة المسلمين، وأحببناه في اللَّه، وتعاونا معه على البر والتقوى، ومن أظهر لنا الكفر والردة - من غير مانع شرعي معتبر - أظهرنا له التكفير، وحكمنا بكفره ظاهرًا وباطنًا،

وعاملناه بذلك.

وقد اختلف الفقهاء هل تصير دار المرتدين دار حرب بِحُصولِ الرِّدَّة من معظم السُّكان فيها أم أنَّ هناك شروطًا لإطلاق دار الحرب على دار المرتدين.

والذي عليه جمهور الشافعية، وأحمد، ومالك بن أنس وأبو يوسف أن دار المرتدين تصير دار حرب، متى ارتد أهلها، وغلبوا عليها.

وقال مالك: تصير دار حرب بظهور أحكام الكفر فيها. اهـ .

إذن: فيجب علينا أن نعامل كل إنسان بما عامله اللّٰه تعالى ورسوله ﷺ به، والناس ولا شك من بني جنسنا لا يستغني عن التعامل مع تقيهم وفاجرهم وهذا أمر لا حرج فيه ولا إثم.

وَإِنَّمَا الإِثمُ فِي الْمُخَالَطَةِ العَشْوَائِيَّةِ الَّتِي لَا يُبَالِي فِيْهَا الإِنْسَانُ بِمَن يُخَالِطُ أَو يُصَاحِبُ، فَلَا يُحِبُّ تَقِيًّا وَلَا يُعَادِي شَقِيًّا.

* * * *

الفصل السادس :

٦- وَمِن نَوَاقِضِ التَّوْحِيْدِ: الزَّنْدَقَةُ(١)

❑ كَلِمَةٌ فِي أَهَمِّيَّةِ الْمَوْضُوعِ:

تظهر أهمية هذا الموضوع لعدة أُمور، منها: أنَّ فكرة الزندقة والإلحاد موجودة منذ القدم، حيث كانت معروفة عند قدماء اليونان والهندوس والفرس، كما أن الزندقة موجودة وظاهرة في العصر الحديث، وقد قام الزنادقة - عبر العصور الإسلامية - بثورات سياسية وأعمال تخريبية، والأولى من ذلك أنهم أثروا تأثيرًا بالغًا على معتقدات بعض الفرق التي تدَّعي الإسلام، بل نجد أن بعض الفرق قد "تزندقت".

وأمر ثالث يؤكد أهمية ذلك وهو أنَّ المستشرقين قد اعتنوا عناية كبيرة بهذا الموضوع، فكتبوا دراسات مستقلة عن بعض الزنادقة، ولكنهم - كما هي عادتهم - دافعوا عن هؤلاء الزنادقة وعن آرائهم، ولَمّعُوهم وأثنوا عليهم خيرًا(٢)، ولا ننتظر من هؤلاء المستشرقين أكثر من ذلك، وقد أُشربت قلوب أكثرهم حب كل ما يناهض الإسلام الصحيح الأصيل.

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الزندقة لعبد العزيز بن عبد اللطيف.

(٢) انظر: كتاب "من تاريخ الإلحاد في الإسلام" لعبد الرحمن بدوي، ودائرة المعارف الإسلامية للمستشرقين، ١٠/٤٤٠-٤٤٦.

المبحث الأول:

أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَة

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ عن لفظ الزندقة : "هُوَ لَفْظٌ أعجمي معرَّب، أُخذ من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام، وعُرب.."[١].

ويقول الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه عن أصل الزنادقة : "أصل الزنادقة أتباع دَيْصان، ثم مانيّ ثم مزدَك وحاصل مقالتهم أنَّ النور والظلمة قديمان، وأنهما امتزجا فحدث العالم كله منهما، فمن كان من أهل الشر فهو من الظلمة، ومن كان من أهل الخير فهو من النور"[٢].

وَيَذْكُرُ بَعْضُ الْمُؤرِخِيْنَ: أن زرادشت أتى بكتاب "البستاه" ، فمن أعرض عنه، وعدل إلى التأويل الذي هو الزند قالوا الزندي، فلما جاءت العرب أخذت هذا المعنى من الفرس، وقالوا زنديق وعربوه.

وَعَدَّ الإمَامُ الْمَلْطِي رَحِمَهُ اللَّهُ الزَّنَادِقَةُ أَوّل الطَّوائف افتراقًا، ثم ذكر فرق الزنادقة فقال: "أول من افترق من هذه المذاهب: الزنادقة، وهم خمس فرق المعطلة والمانوية والمزدكية والهبدكية والروحانية"[٣].

وقال الجاحظ : إن الزندقة فشت في النصارى فقال: "ودينهم - يرحمك اللَّه - يضاهي الزندقة، ويناسب في بعض الوجوه قول الدهرية، وهم من أسباب كل حيرة وشبهة. والدليل على ذلك أنَّا لم نر أهل ملة قط أكثر زندقة من النصارى، ولا أكثر متحيرًا أو مترنحًا منهم.."[٤].

---

(١) بغية المرتاد (السبعينية)، ص ٣٣٨.

(٢) انظر: الفتح ١٢/٢٧٠-٢٧١.

(٣) انظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، ص٩١.

(٤) انظر: رسالة في الرد على النصارى، ص١٧.

المبحث الثاني:

إِطْلَاقَاتُ الزَّنْدَقَةِ وَمَعَانِيْهَا فِي الإِسْلَامِ

استخدم هذا المصطلح في معانٍ متعددة.. فبعضهم يطلقه على الثنوية المجوس، وهو موجود في بعض معاجم اللغة العربية مثل تاج العروس[(١)] ومختار الصحاح[(٢)] وغيرهما، وربما أطلق الزنديق على الدَّهري[(٣)].

ومنهم من يطلقه على من لا يؤمن باللّه واليوم الآخر كما ذكر ذلك ابن القيم في إغاثة اللهفان[(٤)].

ونَجدُ أنَّ الفُقَهَاءَ يُطْلِقُونَ الزِّنْدِيْقَ عَلَى الْمُنَافِقِ.

يَقولُ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "فأَمَّا الزِّنْدِيقُ الذي تَكَلَّمَ الفُقَهَاءُ فِي قَبولِ تَوْبَتِهِ، فَالْمُرَادُ بِهِ عِنْدَهُم الْمُنَافِق، الذي يُظْهِرُ الإسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ"[(٥)].

وَيقولُ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "ثُمَّ أُطلق الاسم (الزِّنْدِيق) عَلَى كُلِّ من أَسرَّ الكُفْرَ وَأَظْهَرَ الإسْلَامَ.

قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: "الزندقة ما كان عليه المنافقون".

وكذا وأطلقت جماعة من فقهاء الشافعية وغيرهم: أنَّ الزنديق هو الذي يُسِرُّ الإسلام ويخفي الكفر"[(٦)].

---

(١) (مادة ز ن د ق، فصل الزاي من باب القاف).

(٢) (مادة ز ن د ق).

(٣) انظر: لسان العرب مادة"زندق"، ١٠/١٤٧.

(٤) ٢/٢٤٦.

(٥) انظر: السبعينية، ص٣٣٨.

(٦) انظر: الفتح، ١٢/٢٧١.

وبعض علماء السلف يطلقه على الجهمية، كما يفعل ذلك الإمام عثمان بن سعيد الدارِمي[١] (ت ٢٨٢ هـ).

وقد يُرمى صاحب المجون والفحش بالزندقة[٢].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) في كتابه "الرد على الجهمية" ص٣٥٢، وفي كتابه "النقض على بشر المريسي" ص٤٧٥-٥٦٣.

(٢) انظر: كتاب من تاريخ الإلحاد في الإسلام لعبد الرحمن بدوي، ص٢٨، وكتاب الزندقة والزنادقة لعاطف شكري، ص١٠٩.

المبحث الثالث :

عَقَائِدُهُم

قال الشيخ العلامة ابن سعدي رحمه اللَّه تعالى: "... فالمؤمن يؤمن بكل ما أخبر اللَّه به، أو أخبر به رسوله، سواء شاهده، أو لم يشاهده، وسواء فهمه وعقله، أو لم يهتد إليه عقله وفهمه، بخلاف الزنادقة والمكذبين بالأُمور الغيبية؛ لأنَّ عقولهم القاصرة المقصرة لم تهتد إليها، فكذَّبوا بِمَا لم يحيطوا بعلمه، ففسدت عقولهم، ومرجت أحلامهم"[(١)].

وقد تضمنت عقائد الزنادقة كَمًّا هائلًا من صنوف الكفر الصريح، والرِّدَّة الظاهرة، كقولهم بالحلول، وتأليه البشر، وتشبيه اللَّه تعالى بخلقه.

وإنكار النبوة أحيانًا، وادعاء النبوة أحيانًا أخرى !.

والقول بالتناسخ.

وإنكار القيامة والجنة والنار.

واستحلال المحرمات، وجحد الواجبات...[(٢)].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: تفسير ابن سعدي (١/٤١).

(٢) انظر: كتاب الفَرق بين الفِرق لعبد القاهر البغدادي في باب الفرق التي انتسبت إلى الإسلام وليست منها.

المبحث الرابع :

آثَارُهُم

خلَّف الزنادقة آثارًا سيئة وعواقب وخيمة على الأُمة المسلمة، فأشعلوا ثورات سياسية وأفسدوا البلاد والعباد، كما فعلت القرامطة والإسماعيلية والمقنعية، وغيرهم من فرق الزنادقة.

كما أن بعض الفرق الإسلامية قد تزندقت، وخرجت من دين الإسلام، كما هو الحال في غلاة الشيعة، والخطابية من المعتزلة، والاتحادية من المتصوفة وغير ذلك.

اتخذ الزنادقة التشيع مطية ذلولًا في نشر مذهبهم.

يقول ابن تيمية رحمه اللَّه عن الشيعة: "ومنهم من أدخل على الدِّين من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد، فملاحدة الإسماعيلية وغيرهم من الباطنية المنافقين، من بابهم دخلوا، وأعداء المسلمين من المشركين وأهل الكتاب بطريقهم وصلوا، واستولوا على بلاد الإسلام، وسبوا الحريم، وأخذوا الأموال، وسفكوا الدم الحرام.. إذ كان أصل المذهب من إحداث الزنادقة المنافقين الذين عاقبهم في حياته علي أمير المؤمنين رضي الله عنه فحرَّق منهم طائفة بالنار، وطلب قتل بعضهم ففروا من سيفه البتار"(١).

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: منهاج السنة، تحقيق د. محمد رشاد سالم، ١/١٠-١١.

المبحث الخامس:

مِن جُهُودِ الْخُلَفَاءِ فِي مُحَارَبَةِ الزَّنَادِقَةِ

اجتهد الخلفاء في تتبُّع الزنادقة والقضاء عليهم واستئصالهم، حفاظًا على الدين وأهله..

فهذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه يأمر بإحراق الزنادقة كما روى البخاري[١].

واشتهر الخليفة العباسي المهدي بالعناية بذلك، حيث عين رجلًا ليتولى أمور الزنادقة.

ويقول ابن كثير - في حوادث سنة ١٦٧هـ -: "وفيها تتبع المهدي جماعة من الزنادقة في سائر الآفاق فاستحضرهم وقتلهم صبرًا بين يديه"[٢].

ووصى المهدي ابنه موسى الهادي الخليفة من بعده بذلك..

وقد أنفذ الهادي تلك الوصية.

يَقُوْلُ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي حَوَادِثِ سَنَةِ ١٦٩هـ -: "وسعى الهادي في طلب الزنادقة من الآفاق، فقتل منهم طائفة كثيرة، واقتدى في ذلك بأبيه"[٣].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الفتح ١٢/٢٦٧.

(٢) انظر: البداية والنهاية في التاريخ ١٠/١٤٩.

(٣) انظر: البداية والنهاية في التاريخ، ١٠/١٥٧.

الفصل السابع :

٧- ومن نواقض الإسلام الإلحاد[١]

المبحث الأول:

تعريفه لغة واصطلاحًا

الإلحاد لغة: إلحاد ولحود، ولحد القبر كمنع، وألحده، عمل له لحدًا، والميت دفنه وإليه مال كالتحد. وألحد: مال، وعدل، وماری، وجادل[٢].

وَيُلَاحَظُ أنَّ المعاجم الحديثة ذكرت كلمة (إلحاد) بمعنى الميل عن الدين، والكفر باللَّه تعالى.

وَكَذَا عُلماءُ التَّفْسِيرِ فَقَد ذَهَبوا فِي تَفْسِيرِ هِم لِمَادَّةِ لَحَدَ فِي القُرآنِ الْكَرِيْمِ إِلَى أَنَّهُ الْمَيْلُ عَن دَيْنِ اللَّهِ إِلَى دَرَجَةِ الْكُفْرِ[٣]. وَفَسَّرُوا الإلْحَادَ فِي سُوْرَة اِلْحَجِّ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[٤].

واصطلاحًا: المراد بالإلحاد هو: الكفر باللَّه تعالى، والتَّكذيب بالغَيبيات، وتكريس الحياة كلها للدنيا فقط.

قال الشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه اللَّه تعالى: "الإلحاد هو الميل عن الحق والانحراف عنه بشتى الاعتقادات، والتأويلات، ولذا سمي لحد القبر لحدًا، لميله عن وسطه إلى جوانبه؛ فالمنحرف عن صراط اللَّه والمعاكس

---

(١) انظر: الإلحاد أسباب هذه الظاهرة وطرق علاجها.

(٢) انظر: القاموس المحيط، فصل اللام باب الدال، والمعجم الوسيط ص ٨١٧.

(٣) انظر: جهود المفكرين المسلمين المحدثين في مقاومة التيار الإلحادي، ص٢١.

(٤) سورة الحج، الآية ٢٥.

لحكمه بالتأويل الفاسد وابتداء التشكيك، يسمى ملحدًا... وأول الناس إلحادًا المشركون الذين اشتقوا لآلهتهم من أسماء اللَّه، كاللات، والعزى، من الإل الذي هو الإله.. ثم كل من ألحد في أسمائه وصفاته، وصرفها عن ظاهرها... فهو ملحد"(١).

والإلحاد اليوم: ظاهرة عالمية فالعالم الغربي في أوربا وأمريكا وإن كان وارثًا في الظاهر للعقيدة النصرانية التي تؤمن بالبعث والجنة والنار إلا أنه ترك هذه العقيدة الآن وأصبح إيمان الناس هناك بالحياة الدنيا فقط وأصبحت الكنيسة مجرد تراث وأثر من آثار الماضي، ولا تشكل في حياة الناس وعقولهم إلا شيئًا تافهًا جِدًّا وقد أصبح « الإلحاد » هو الدِّين الرسمي المنصوص عليه في كل دساتير البلدان الأروبية والأمريكية ويعبر عن ذلك (بالعلمانية) تارة.

و(اللادينية) تارة أُخرى وكل ذلك يعني الإلحاد والكفر بالله.

وفي الشرق تقوم أكبر دولة على الإلحاد وهي الدولة الروسية التي تحمل العقيدة الشيوعية التي من بنودها رفض الغيب كله، والقول بأن الحياة مادة فقط، وأنَّ صراع الإنسان في هذه الحياة إِنَّمَا هو من أجل العيش والبقاء فقط.

وأما الدول الأُخرى فبالرغم من أَنَّهُ كان ينتشر فيها أديان تقوم على بعض العقائد الغيبية كالهندوكية والبوذية والكونفشيوسية إلا أَنَّ هذه الأديان اختفت الآن تقريبًا أمام مد الإلحاد الغربي والحياة العصرية.

وبالغرم من أنَّ العالم الإسلامي مازال يتمسك نوعًا ما بالإسلام ويقر بالتوحيد ويؤمن بالبعث والجنة والنار إلى أنَّ موجة الإلحاد العارمة تطغى عليه من كل جانب، وتشكك أبناءه في دينهم وعقيدتهم ويحسن بنا ونحن نجابه هذه المشكلة أن نبحث بحثًا موضوعيًّا علميًا في أسباب هذه المشكلة وكيفية علاجها.

---

(١) انظر: الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة، ص٤٠.

المبحث الثاني :

أَسْبَابُ مُشْكِلَةِ الإِلْحَاد

منذ مائتي عام فقط لم تكن مشكلة الإلحاد بهذه الحدة والانتشار ولكن في القرنين الأخيرين ظهرت عوامل كثيرة جعلت من الإلحاد والكفر باللَّه دينًا عامًّا منتشرًا، ونستطيع أن نُجمل أهم الأسباب في انتشار الإلحاد فيما يلي :

١- الكنيسة الأُوربية :

لقد كانت الكنيسة الأُوربية سببًا غير مباشر أحيانًا وسببًا مباشرًا أحيانًا أخرى في نشر الإلحاد والزندقة والكفر الكامل بوجود اللَّه وذلك لأن القائمين على هذه الكنيسة من الرهبان والقساوسة أدخلوا في دينهم كثيرًا من الخرافات والخزعبلات، وجعلوها عقائد دينية، كرفعهم عيسى عليه السلام من مرتبة البشرية إلى الأُلوهية وظهور فكرة الخطيئة والصلب والخلاص وأضافوا إلى ذلك كثيرًا من الخرافات الدارجة عن الأرض والكون والحياة، وعندما بدأ عصر النهضة الأُوربية واكتشف بعض العلماء حقائق جديدة عن الأرض والكون والحياة هَبَّ الرهبان والقَساوسة ينكرون ذلك، ويتهمون من يعتقدهم بالحقائق الجديدة ويصدق بها بالكفر والزندقة ويوعزون إلى السلطات الحاكمة بقتلهم وحرقهم بالنار، ولقد لقي كثير من العلماء هذا المصير المؤلم جزاء مخالفتهم لآراء الكنيسة... ولكن حركة العلم لم تتوقف واستطاع العلماء أن يقدموا كل يوم براهين جديدة على نظرياتهم العلمية وابتدأ ت آراء الكنيسة ومعتقداتها تهزم كل يوم هزيمة جديدة وكانت الجولة في النهاية لعلماء المادة على رجال الكهنوت فاندفع الناس نحو الإيمان بالعلم المادي كإله جديد سيحمل الرخاء والقوة والرفاهية للناس، وفتش الناس أسرار الكنيسة فهالهم

مارأوه من فساد أخلاقي بين الرهبان والراهبات وأرادوا التخلص إلى غير رجعة من السلطان الكهنوتي والقهر الزمني الذي مارسته الكنيسة ضدهم ومن الإتاوات والضرائب التي فرضتها الكنيسة على رقابهم فكان الرفض الكامل لكل المعتقدات الدينية والكراهية العامة لكل عقيدة تنادي بالإيمان بالغيب واتهام الرسل جميعًا بالكذب والتدليس وهكذا برزت الموجة الأولى من موجات الإلحاد العالمي[١].

يَقُولُ مُحَمَّدُ قُطْبٍ حَفِظَهُ اللهُ: "ولم يكن رفض المعطيات الصالحة في الحضارة الغربية كالعلم والتقدم المادي واستخدام الآلة لتحمل عن الإنسان عبء الجهد البدني الشاق وتنظيم الحياة وترتيبها والدراسة العملية للمشاكل وللحلول.. لم يكن رفض ذلك كله متمشيا مع روح الإسلام الحقيقية ولا متمشيا مع نهج الأجيال الأولى أفضل أجيال الإسلام وأعلمها بحقيقة هذا الدين.

ولم يكن الوقوف عند قضايا القرن الخامس الهجري - على أحسن تقدير - كأن لم تمض قرون بعد ذلك ولا تغير في حياة الناس شيء.. لم يكن ذلك تمشيًا مع روح الإسلام الدَّافعة النَّامية عَلَى الدَّوام التي تستوعب ما يَجِدّ في حياة الناس نتيجة زيادة معرفتهم بالكون المادي، وزيادة قدرة الإنسان على تسخير هذه المعرفة في عمارة الأرض أمر لا يأباه الإسلام؛ لأنه داخل في المهمة التي خلق اللّه الإنسان من أجلها وهى تعمير الأرض بمقتضى المنهج الرباني.

بل الإسلام يأمر به أمرًا ويوجه إليه توجيهًا صَرِيْحًا: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾[٢].

---

(١) انظر: الإلحاد أسباب هذه الظاهرة وطرق علاجها، لعبد الرحمن عبد الخالق ص ٨.

(٢) سورة الملك، الآية ١٥.

﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ١٣﴾[1]. ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا فَٱسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٞ مُّجِيبٞ﴾[2].

ولم يكن الانزواء عن حركة العالم الموارة وحصر مناهج التفكير في القوالب الموروثة من أجيال فضلا عن كون قضايا التفكير ذاتها هي الموروثة من تلك الأجيال.. لم يكن ذلك مما يأمر به الإسلام أو يرضى عنه.."[3].

٢- مظالم العالم الرأسمالي:

ماكادت أوربا تتخلص جزئيا من سلطان الكنيسة ويكتشف الناس قوة البخار والآلة حتى تحول الناس من الزراعة إلى الصناعة، وهرع أهل الإقطاع إلى التصنيع فامتلكوا المصانع الكبيرة وحازوا الثروات الضخم واستغلوا العمال استغلالًا فاحشًا وانتشرت المظالم الهائلة وظهرت الطبقات المتفاوتة من رأسماليين جشعين إلى عمال فقراء مظلومين، وكان رؤية هذا الظلم الجديد، ومساندة رجال الدين أو سكوتهم عنه سببًا جديدًا في انتشار الإلحاد والشك في وجود اللَّه، واتهام الدين بمساندة الظلم أو عجزه عن تقديم حل ناجح لمشكلات الإنسان على الأرض وابتدأت العقائد الدينية تنحسر انحسار جديدًا عن حياة الناس وابتدأ الناس يُعملون أفكارهم في خلق عقائد تستطيع أن تحل مشكلاتهم على الأرض، وتقنع عقولهم وعجزت الكنيسة الأُوربية أيضًا عن تقديم هذا العلاج للناس.

---

(١) سورة الجاثية، الآية ١٣.

(٢) سورة هود، الآية ٦١.

(٣) انظر: واقعنا المعاصر، ص ٣٠٦.

٣- ظهور المذاهب الاقتصادية الإلحادية :

كان العامل الثالث الذي ساعد على انتشار موجة الإلحاد هو ظهور المذاهب الاقتصادية الإلحادية وخاصة الشيوعية التي بشر بها كارل ماركس (اليهودي الألماني الذي تنصر والده) فبالرغم من أنَّ هذا المذهب ينطلق من منطلق اقتصادي ويستهدف حسب إعلان المبشرين به معالجة المظالم الرأسمالية الفردية والسيطرة على مجتمع اشتراكي يعمل فيه كل إنسان حسب طاقته ويأخذ حسب حاجته فقط ، إلا أن القائمين على هذا المذهب الاقتصادي صبغوه بالصبغة العقائدية وأعطوه أبعادا غير اقتصادية فزعموا أن الحياة التي يعيشها الناس حياة مادية فقط وأنه لا يوجد روح ولا بعث ولا إله، ولا حياة أخرى وأن الناس منذ وجدوا لا هم لهم إلا المصالح المادية وزعموا أن ظهور الأديان إنما كان من فعل الأغنياء ليلبسوا على الفقراء ويستغلوهم وأن الأخلاق كالأمانة والعفة والصدق ما هي إلا نتاج خبيث للفكر الديني الذي يريد أن يخدم المصالح الرأسمالية، واعتقد الشيوعيون لذلك أن الأنبياء ما كانوا إلا دجالين أرادوا بنشر أديانهم تخدير الشعوب لتستنيم للظلم والقهر وبهذا أصبح هذا المذهب الاقتصادي بفلسفته التي أطلقها على الأديان موجة جديدة من موجات الإلحاد والزندقة.

ولعل هذه الموجة الجديدة التي جاءت بها الشيوعية كانت أعتى موجات الإلحاد جميعًا وذلك أن الشيوعية تبنت الدفاع عن المظلومين والفقراء والمظلومين وهم أغلبية الناس دائمًا هذه العقيدة الجديدة والدين الجديد لأنه يدافع عن مصالحهم ويتبنى قضاياهم وبالطبع أخذوا هذا الدين بفلسفته العقائدية وليس بفكره الاقتصادي فقط.

وهكذا انتشر الإلحاد سريعًا مع هذا المذهب الاقتصادي الجديد وكان

النجاح الهائل الذي لاقته الدعوة الشيوعية بتفجير الثورة البلشفية في روسيا والاستيلاء على الحكم عاملًا كاسحًا في هدم الأديان ونشر الإلحاد وانتقاله ليصبح عقيدة عالمية.

ولما كانت الدعوة الشيوعية ترى أن نهاية العالم الحتمية إلى الشيوعية وتدعو لذلك بل تنتهج الثورة والعنف الدَّموي سبيلًا إلى نشر الشيوعية فإنَّه سُرعان ماتأجج العالم من أقصاه إلى أقصاه بالثورات التي أججتها هذه العقيدة وابتدأت التحولات القسرية لشعوب بأجمعها نحو الإلحاد كما حدث في روسيا وكذلك في الصين وغيرها.

وما زال المد الإلحادي الذي تؤججه العقيدة الماركسية يمتد عبر بلدان العالم جميعها.

وهاهي البلدان العربية التي كانت معقلًا للإسلام تغزوها العقيدة الماركسية الإلحادية في عقر دارها.

٤-اقتران الإلحادية بالقوة المادية:

من الأسباب التي شجعت الناس على الكفر باللَّه والانطلاق نحو الإلحاد الكامل هو اقتران القوة المادية بالإلحاد، وذلك أن الناس رأوا أن أوربا لم تتقدم وتمتلك القوى المادية وتكتشف أسرار الحياة إلا بعد أن تركت أفكار الكنيسة وعقائدها. وأن دولة كروسيا لم تصبح دولة عظمى إلا بعد أن أعلنت أنها دولة إلحادية، ورأوا مع ذلك أن دولة التي مازالت تتمسك بالدين دولًا متخلفة في القوة والصناعات فظن الناس لذلك أنَّ الإلحاد سبب للقوة والعلم، وأنَّ الدين يعني التخلف والجهل.

ولما كان للعلم المادي آثاره الظاهرة والباهرة من تيسير حياة الإنسان على ظهر الأرض ونشر الرفاهية والرخاء فإن الناس انصرفوا عن العقائد الدينية

وآمنوا بالعلم المادي كإله جديد قادر على أن يذلل لهم كل الصِّعاب على هذه الأرض، بل أطمعهم هذا الإله المادي أيضًا في الوصول إلى الكواكب الأُخرى وتسخيرها في خدمة الإنسان.

وهكذا ساعد اقتران العلم ثمرة ونتيجة للإلحاد، وكان هذا خطأ عظيمًا عمت بسببه موجة الإلحاد.

٥- هزيمة العالم الإسلامي أمام الهجمة الأُوربية:

ما كاد الأُوربيون يمتلكون القوة المادية، ويستخدمون الآلة، ويبنون المصانع حتى اتجهوا إلى دول العالم بحثًا وراء الأسواق لمنتجاتهم الصناعية، وجلبًا للمواد الخام اللازمة للصناعة. ولما كانت هذه الدول تطمع في الحصول على ما تريد بأبخس الأثمان أو بلا ثمن أصلًا فإنها استخدمت قوتها العسكرية النامية للحصول على ما تريد. ولما كان العالم الإسلامي في غاية التخلف والفقر والضعف العسكري والسياسي، فإنه لم يصمد طويلًا أمام الهجمة الأُوربية الاستعمارية، وكان للهزيمة العسكرية التي مني بها المسلمون أمام الغزو الأوربي أثرها البعيد في زلزلة العقائد الإسلامية، وانحسارها أمام المد الإلحادي الذي حمله المستعمرون الأُوربيون، وطفقت الشعوب الإسلامية، تقلد المستعمر الأُوربي وتتشبه بأخلاقه وعاداته، وتدخل في عقيدته الإلحادية ظنًا منها أن الأُوربيين لم يصلوا إلى القوة إلا برفضهم للدين، وكانت هذه خطيئة جديدة وسببًا آخر أسهم في الظاهرة الإلحادية العالمية.

٦- الحياة الجديدة ومباهج الحضارة:

فتح العلم المادي للناس أبوابًا عظيمة من أبواب الرفاهية والترف ومغريات الحياة، فالمراكب الفخمة من سيارات وطائرات، وقطارات، ووسائل الاتصال ووسائل الراحة والتسلية، والمطاعم والمشارب الفاخرة، والألبسة

الأنيقة، والتفنن العجيب في التلذذ بالحياة، والجري وراء الشهوات والمغريات كل هذا فتح على الناس ألوانًا لم يعهدوها من الاستمتاع بالحياة، والانغماس في الشهوات والملذات.

ولما كان الدين بوجه عام ينهى عن الإسراف ويأمر بالقصد والاعتدال، ويحرم الاستمتاع بالحرام كالخمر والزنا والتعري فإن الناس الذين يجهلون سر أمر الدين بذلك ظنوا أن هذه قيودًا على حريتهم، وحجرًا لملذاتهم وشهواتهم فازدادوا لذلك بعدًا عن الدين، وكراهية لمن يذكرهم بالآخرة ومن يحذرهم من نار أو يطمعهم في جنة. وبذلك أيضًا ازدادت غربة العقائد الدينية وانتشرت عقائد الإلحاد والزندقة.

٧- دوامة الحياة:

كان لانطلاق الناس الصارخ نحو العب من الحياة والاستمتاع بكل ما أفرزته الحضارة الغربية من ملهيات ومغريات، واقتناء كل مستطاع من وسائلها الحديثة أثره البالغ في انشغال الناس عن كل شيء حتى عن أنفسهم، فضاعف الناس ساعات عملهم طمعًا في المزيد من الأُجور ولتحصيل المزيد من وسائل الراحة كالغسالات والثلاجات والسيارات، ونحوها.

وفي سبيل ذلك أيضًا انطلقت المرأة من المنزل لتشارك الرجل أعباء الحياة وتكاليفها الجديدة، وللحصول على مزيد من الرفاهية والراحة، وابتدأ السعار المجنون والرغبة الجامحة نحو اقتناء مغريات الحياة فتطلب ذلك زيادة في الجد والنشاط وانشغالًا بالليل والنهار.

وهكذا بدأت دوامة الحياة تطحن الإنسان المعاصر وتشغله في ليله ونهاره ولا تترك له فرصة للتفكير في نفسه أو في مصيره فهو يعمل في متجره أو مصنعه ويعود لملهياته وشهواته ثم يعود إلى عمله وهكذا دون أن تترك له الحياة

المعاصرة وقتًا للفراغ يستطيع فيه أن يفكر في حقائق الدين، وأن يجيب عن الأسئلة الخالدة التي تتردد داخل كل نفس: من خلق هذا الكون ؟ ومن خلقنا ؟ ولماذا خلقنا ؟ وإلى أين نسير ؟ وهل لهذا العالم نهاية ؟ وهل له من بداية ؟ ولماذا يعيش الناس متفاوتين فهذا غني وهذا فقير، وهذا ظالم، وذاك مظلوم، وهذا قاتل، وذاك مقتول ؟ وفيم كل هذا ؟

بل بقيت هذه الأسئلة حائرة في أكثر النفوس وبلا جواب وذلك أن الإنسان المعاصر المستهلك الذي تطحنه دوامة الحياة لا يجد وقتًا للتفكير في كل هذه الأسئلة.

هذه هي الأسباب البارزة لوجود ظاهرة الإلحاد وانتشارها على هذا النحو الذريع والآن كيف أثرت هذه الظاهرة في حياتنا المعاصرة وما آثارها على التحديد ؟

* * * *

المبحث الثالث:

آثَارُ الإِلْحَادِ فِي حَيَاةِ الإِنْسَانِ

ترك الإلحاد المعاصر آثاره الواضحة في سلوك الإنسان وفي أخلاق الأُمم ونظام الاجتماع، ونستطيع أن نجمل هذه الآثار فيما يلي:

١- القلق والصراع النفسي:

إنَّ أول الآثار التي يخلفها الإلحاد في نفوس الأفراد هو القلق والحيرة والاضطراب والصراع النفسي. وذلك أن داخل كل إنسان منا فطرة تلح عليه، وأسئلة تتلجلج في صدره: لماذا خلقنا؟ ومن خلقنا؟ وإلى أين نسير؟

وإذا كانت زحمة الحياة، وشغلها الشاغل يصرف الإنسان أحيانًا عن الإمعان في جواب هذه الأسئلة، والبحث عن سر الحياة والكون، فإن الإنسان يصطدم كثيرًا بمواقف وهزات تحمله حملًا على التفكير في هذا السؤال، فالأمراض والكوارث، وفقد بعض الأهل والأحبة، والمصائب التي تصيب الإنسان ولا بد تفرض على الإنسان أن يفكر في مصيره ومستقبله، ولما كان الإلحاد عقيدة جهلانية لأنه يقوم على افتراض عدم وجود إله - فإنه لا يقدم شيئًا يخرج هذا الإنسان من الحيرة والقلق والالتباس ويبقى لغز الحياة محيرًا للإنسان ويبقى رؤية الظلم والمصاعب التي يلاقيها البشر في حياتهم كابوسًا يخيم على النفس ويظل الإلحاد عاجزًا عن فهم غاية الحياة والكون، ولا يقدم للإنسان إلا مجموعة من الظنون والافتراضات لا تقنع عقلًا ولا تشفي غليلًا. ومع إلحاح نداء الفطرة الداخلي وتردد تلك الأسئلة الخالدة في النفس يظل الإنسان قلقًا معذبًا.

وقد كان للإنسان قديمًا فسحة من الوقت ليخلو بنفسه ويطالع السماء

بنجومها، والبحر بروعته وسحره، والجبال بشموخها والصحراء بسعتها وامتدادها وروعتها. والزهر والنبات وبهجته، وكان ذلك يفيده كثيرًا في الاستدلال على الرب والاعتراف بالصانع العظيم والخالق الكريم.

ولكن الإنسان المعاصر أصبحت تحاصره المدينة بعمارتها الشامخة وطرقها الحديثة وأضوائها وضوضائها وملهيات الحياة ومغرياتها فتشل فكره عن التفكير في الخالق والاستدلال على اللَّه. فيزيد هذا في حيرته وارتباكه.

وقد كان المجتمع القديم أيضًا مجتمعًا ساذجًا فطريًا يعرف الناس فيه بعضهم بعضًا ويتعاونون في الملمات ويفزع بعضهم البعض في المصائب.

ولكن المجتمع الحديث مجتمع المدينة الصاخب باعد الناس بعضهم عن بعض وأصبح لكل فرد منهم همومه ومشكلاته، وأصبح الإنسان المعاصر لا يجد من يشكو إليه قلقه ومشكلاته ولا يتصور أن يجد من يمد له يد العون لو زلت قدمه وأصابته مشكلة أو فاقة وبذلك تعاظم الخوف من المستقبل والحذر من الأيام، واهتم الناس بأنفسهم وأصبحوا حريصين ماديين يجمعون ويدخرون ولا ينفقون.

ومع الخوف من المستقبل والحذر من الأيام زاد القلق والاضطراب والتوجس والتوجع.

ولو كان ثَمَّة إيمانًا باللَّه وتصديقًا بالغيب ومعرفة بالقضاء والقدر لحلت هذه المعضلة ولكن الإلحاد الذي يفترض ويزعم أن الإنسان يقوم وحده في هذا الكون وأنه لا يوجد إله يقيمه ويرزقه كَرَّسَ قلق الإنسان وخوفه من المستقبل واتجاهه للأنانية والفردية.

٢- الأنانية والفردية:

كانت النتيجة الحتمية للقلق النفسي والخوف من الأيام هي اتجاه الإنسان

نحو الفردية والأنانية ونعني بالأنانية اتجاه الإنسان لخدمة مصالحه الخاصة وعدم التفكير في الآخرين - فالدين الذي يحث الإنسان على بذل المعروف للغير والإحسان للناس ابتغاء مرضاة اللَّه بانحساره عن حياة الإنسان حل مكانه التفكير في النفس فقط وبذلك بدأ الناس في عصور الإلحاد المظلمة هذه لا يأبهون بغيرهم من بني البشر.

وشيئًا فشيئًا قلت العناية بالفقراء والمحتاجين ثم بالأهل والأقربين ثم بالوالدين وأيضًا بالزوجة والأولاد.

والمطلع على أحوال المجتمع الإلحادي في الغرب والشرق يرى إلى أي حد أصبح الناس ماديين أنانيين لا يهتم الفرد إلا بنفسه، ولا يهتم بالآخرين إلا بقدر ما يعود هذا على نفسه من منافع.

وقد ضاعف هذه الأنانية والمادية اتجاه الناس نحو العب من الملذات والشهوات التي يسرتها الحضارة الحديثة وأباحتها قوانين الإلحاد التي تكفر بالآخرة وتجعل حياة الإنسان الخاصة ملكًا له.

فانطلق الناس لذلك نحو شهوات أنفسهم يستزيدون منها بقدر طاقتهم وجهودهم وأهملوا في سبيل ذلك العطف والإحسان والعناية بالآخرين.

وبذلك نشأن الإنسان المادي النفعي المعاصر الذي أصبح علمًا ورمزًا للحضارة الأُوربية الإلحادية التي تغزو العالم الآن.

٣- فقد الوازع والنزوع إلى الإجرام:

لأن الإلحاد لا يربي الضمير، ولا يخوف الإنسان من إله قوي قادر يراقب تصرفاته وأعماله في هذه الأرض فإن الملحد ينشأ غليظ القلب عديم الإحساس قد فقد الوازع الذي يردعه عن الظلم ويأمره بالإحسان والرحمة. بل على العكس من ذلك فإن الإلحاد يعلم أتباعه أنهم وجدوا هكذا صدفة ولم يخلقهم

خالق أو أنهم خلقوا أنفسهم وأنهم حيوانات أرضية كسائر الحيوانات التي تدب على الأرض وبذلك يغلظ إحساسهم ويتنامى شعورهم بالحيوانية والانحطاط ويتجهون إلى إثبات ذواتهم بالإغراق في الشهوات والملذات، وإذا منعتهم ظروفهم المعاشية أو القوانين الوضعية البشرية عن بلوغ غاياتهم وأهدافهم الحيوانية فإنهم يقومون بالتغلب على تلك الظروف وذلك إما بالحيلة والمكر وإما بالقوة والغلبة وفي كلا الأمرين لا يجد الإنسان الملحد رادعًا داخليًا يردعه لأنه لا يخاف ربًا ولا يرجو حسابًا.

ولا يبقى أمام الملحد من وازع إلا القانون البشري أو ظروفه الواقعية وهذه أمور يمكن التغلب عليها بصور كثيرة وخاصة في المجتمع المعاصر الذي تفنن الإنسان فيه في طرق الإجرام والتهرب من القوانين.

وقد يبقى في بعض الأنفس التي تدين بالإلحاد شيء من نداء الفطرة ومحاسبة الضمير ولكن هذا النداء الداخلي المسمى بالضمير سرعان ما يزول ويتلاشى في زحمة الحياة الراكضة وأمام مغرياتها الكثيرة.

وهذا الأثر من أعظم آثار الإلحاد في حياة الإنسان فعالمنا المعاصر هو عالم الجريمة والخوف. فكل يوم تطالعنا وسائل الاتصال من صحف وكتب وإذاعة وغيرها بأخبار الجرائم البشعة التي بلغت من الحدة والعنف والشذوذ والتلذذ بتعذيب الآخرين وشرب دمائهم. والتمتع برؤية صراخهم واستغاثاتهم.

هذا إلى حوادث السرقة والسطو والاغتصاب والقتل التي تتزايد يومًا بعد يوم، إلى درجة فقدان الأمن، ولا شك أن هذه ثمرات حتمية من ثمار الإلحاد.

٤- هدم النظام الأُسري:

كان للإلحاد آثار مدمرة في الحياة الاجتماعية للإنسان فالبعد عن اللَّه سبحانه وتعالى لم يكن من آثار تدميره النفسية البشرية فقط وإنما كان من لوازم

ذلك تدمير المجتمع الإنسان وتفكيكه وذلك أنَّ نظام الاجتماع البشري لا يكون صالحًا سليمًا إلا إذا كانت اللبِنات التي تشكل هذا النظام صالحة سليمة، وإذا فسدت هذه اللبِنات فسد تبعًا لذلك النظام الاجتماعي بأسره ولذلك كان من نتائج الإلحاد أيضا هدم النظام الأُسري.

ومعلوم أنَّ الأسرة هي الخلية الأولى في النظام الاجتماعي.

وعندما فسدت البشرية فسدت الروابط الأُسرية فالزوج الفاسد المنحل لا بد وأن يمتد فساده إلى زوجته وأولاده، والزوجة الفاسدة التي لا تراقب اللَّه سبحانه وتعالى ولا تخافه لا بد وأن ينعكس هذه على أُسرتها كلها: زوجها وأولادها، وكذلك الابن الفاسد الذي لا يراعي حرمة لوالد أو والدة، ولا حقًا للَّه سبحانه وتعالى وكذلك البنت الفاسدة وهكذا ابتدأنا نسمع في ظل الإلحاد المعاصر عن انهيار عقد الزواج الشرعي الشريف الذي يقصر المرأة على رجل واحد وتقيم علاقات متوازنة بين الأزواج ويوزع المسئولية في الأُسرة توزيعًا عادلًا موافقًا للفطرة البشرية التي خلق اللَّه عليها كلًا من الذكر والأُنثى.

وبانهيار عقد الزواج الشَّرعي أصبحت علاقات الأزواج علاقة متعة ومنفعة مُجرَّدة وبذلك قلت التضحيات التي لا بد منها فالزوج المخلص الوفي لا بد وأن يضحي بشيء من شهواته في سبيل أُسرته، والزوجة الوفية كذلك التي قد تضطرها ظروفها أن تعيش مع زوج فقير أو مريض وأن تكافح لخدمة غيرها وتربية أولادها. ولكن في ظل العقيدة الإلحادية التي لا تؤمن بالآخرة ولا بالجزاء، فإنه لم يبق ما يحمل بالزوج أو الزوجة على التضحية والفداء.

وكذلك الحال بالنسبة للأبناء أيضًا الذين يتعلمون في ظل التوحيد أن يعبدوا اللَّه بالإحسان إلى آبائهم، وأن يجاهدوا في سبيل مرضاتهم وكفالتهم في أحوال العجز والكبر ولكن العقيدة الإلحادية التي تقوم على النفعية المادية

تنظر إلى خدمة الآخرين على أنه سخافة وغباء ما دام أنه لا يحقق نفعًا قريبًا.

وبهذا ماتت المشاعر الجميلة والروابط الطبيعية التي كانت تمسك بزمام الأُسرة وتؤلف بين قلوب أفرادها.

ولم تقتصر الآثار السيئة للإلحاد على هذا الفساد في الأُسرة، بل تعدى ذلك إلى أنواع عجيبة من الفساد ففي ظل الانهيار الخلفي والرغبة المجنونة في جني الملذات والركض وراء الشهوات الجنسية أصبح التمسك بعقد الزواج الشرعي نوعًا من الغباء وبذلك أيقن الرجال في كثير من الأحيان أن أبناءهم الذين ولدوا على فراشهم ليسوا من ظهورهم بالضرورة وأيقن الأخوة كذلك أنهم لا ينتمون إلى أب واحد وبذلك انهدمت مشاعر القربى والرحم التي لا يمكن أن تنشأ إلا في مجتمع نظيف طاهر.

وبانهيار مشاعر القربى والرحم كالأُخوة والأُبوة والعُمومة ونحوها انهدمت متعة عظيمة من المتع الروحية والنفسية التي لا غنى عنها للإنسان وحل مكان ذلك المتع الجسدية المادية البليدة وبهذا تحول الإنسان شيئًا فشيئًا نحو الحيوانية والمادية وتفككت بذلك أيضًا عروة الأرحام والقرابة بعد أن تفككت الأُسرة وقيمها الجميلة.

وبهذا أضحى الطلاق وهجران البيوت وخيانة الزوجية شيئًا عاديًا يوميًا، وأصبح الرجل يرى أصدقاء ابنته ولا يأبه لذلك بل يدفعها لهذا، وكذلك يرى صديقات ابنه ولا يأبه لذلك لأن الناس آمنوا في ظل الإلحاد أن على كل إنسان أن يسلك السبيل الذي يريد، وأن كل إنسان مسئول عن نفسه فقط.

وبهذا انهدمت الخلية الأولى من خلايا المجتمع الإنساني.

٥- تخريب المجتمعات:

الأُسرة هي الخلية الأولى من البناء الاجتماعي وبفسادها لا شك يفسد

النظام كله. لأن الأُسرة هي المحضن الأول للإنسان وإذا فسد الإنسان فسدت اللبِنات التي تكون هذا البناء ولا بد.

ولما كانت الأُسرة تقذف إلى المجتمع كل يوم بلبِنات فاسدة وتأتي هذه اللبِنات الفاسدة وتأخذ مكانها في الهرم الاجتماعي الكبير فالفرد يكون مسئولًا في دائرة أو حاكمًا أو طبيبًا أو مهندسًا أو مدرسًا أو عاملًا.. وكل فرد من أفراد المجتمع يتعامل مع المحيطين به بالأخلاق والسلوك الذي كسبه في حياته، وخاصة في مراحل نشأته الأولى في أُسرته وهكذا تطفح الأنانية والفردية وغياب مراقبة اللَّه سبحانه وتعالى في جميع المعاملات وأنماط السلوك التي يمارسها الفرد، وهكذا تصبح العلاقات التي تحكم تصرفات الفرد في شكل هذا المجتمع علاقات المنافع المادية والمصالح الشخصية، وتختفي التضحية والفدائية والصبر والرغبة في إسعاد الآخرين ونفع الناس وهكذا تتحول الدوائر الحكومية والمؤسسات الخاصة وجميع أجهزة الدولة إلى أن تصبح مطايا للمآرب الشخصية، وهكذا لا يزال الناس يكتشفون في كل يوم الفساد الإداري والوظيفي واستغلال النفوذ، وأخذ الرشوة والتحايل على القوانين والتلاعب بأموال الدولة وكذلك الظلم والقهر.

إن المجتمع الحديث في ظل الإلحاد أصبح شبيهًا بمجتمع الغابة الذي يحاول كل حيوان فيه أن يفترس الآخر، وبهذا يلجأ الضعيف إلى التخفي والخداع ويلجأ القوي إلى البطش والقسوة والعنف.

والذين يطالعون أحوال المجتمع الغربي الآن يرون إلى أي حد أصبحت الجريمة عملًا يوميًا، وسلوكًا منظمًا متطورًا فبالرغم من توفر الزنا والرذيلة ينتشر الاغتصاب للنساء بصورة مذهلة، وبالرغم من توفر الفرص للعمل والإنتاج نجد السطو والسرقات المسلحة التي يمارسها الناس على اختلاف

أعمارهم وطبقاتهم وأسنانهم ولا يكاد يمر يوم واحد حتى تقع في كل مدينة عشرات بل مئات من حوادث القتل والإجرام.

وهكذا في ظل الإلحاد وعدم مراقبة اللَّه سبحانه وتعالى وتذكر الآخرة تتحول المجتمعات إلى مستنقع آسن للرذيلة والفجور، وتصبح الجريمة عملًا يوميًا ويصبح التحايل على القانون واستغلال النفوذ وظلم القادر للضعيف ونفاق الضعيف أمام القوي خلقًا ودينًا ومنهجًا جديدًا تسير عليه المجتمعات المنحلة البعيدة عن اللَّه سبحانه وتعالى.

٦- الإجرام السياسي:

لعل أعظم آثار الإلحاد هو آثاره في السياسة العالمية، ونظام العلاقات بين الدول.

وذلك أن الأخلاق المادية الإلحادية التي جعلت قلب الإنسان يمتلئ بالقسوة والأنانية دفعت الإنسان إلى تطبيق هذه القسوة والأنانية في مجال العلاقات السياسية العالمية أيضًا.

ولذلك رأينا الدول الاستعمارية الكبرى تلجأ إلى وسائل خسيسة جدًا في استعباد الشعوب الضعيفة والحصول على خيراتها ونهب ثرواتها وبلادنا الإسلامية بوجه عام والعربية بوجه خاص هي أشقى البلاد الضعيفة بهذه السياسات المادية الالحادية فهي تقع دائمًا تحت التهديد بالقهر والتدخل العسكري كلما حاولت أن تحصل على شيء من حقوقها الضائعة أو أموالها المنهوبة.

بل كلما فكرت في تطبيق الإسلام والرجوع إلى أحكامه وتشريعاته النظيفة الطاهرة، نرى الدول الاستعمارية الكبرى تتنادى لقتل عودتنا نحو الإسلام متهمة هذا الدين بأنه رجعية تارة، وأنه وحشية تارة أخرى، وأنه يضطهد

الأديان الأُخرى والأقليات تارة ثالثة.

ولعل في قضية البترول وسعي الدول الإسلامية للحصول على أثمان معقولة له والاستفادة بهذه الأثمان خير دليل على السلوك الاستعماري الارهابي الأناني ضد هذه الدول الإسلامية فقد اتهمتنا الدول الاستعمارية أننا نريد تدمير الاقتصاد العالمي، واستعباد البشرية وتدمير الحضارة وذلك لمجرد المطالبة بشيء من حقوقنا.

وهددت تلك الدول الاستعمارية عشرات المرات أنها ستحتل آبار النفط وتأخذه بالقوة إن عمدت دولنا إلى منعه عن أعدائنا أو زيادة أسعاره.

وهكذا يصطلي العالم الآن بنار المادية الأنانية العالمية التي تمارسها الدول الاستعمارية الكبرى التي تقوم الآن على استعباد الشعوب ونهب خيراتها وإيقاعها فرائس للقلق والخوف والفوضى والاختلاف حتى يسهل عليهم استلاب خيراتها وسرقة ثرواتها.

ولو كان الإيمان والتوحيد وخوف اللّه هو المسيطر على أخلاق الذين يملكون سياسة الدول لعمت الرحمة والإحسان بين الشعوب وكانت نصرة الضعفاء وإعانة المساكين ورفع الظلم هو الدين والمنهج الذي تسير عليه السياسات العالمية.

والخوف كل الخوف بعد ذلك أن يتسبب الإلحاد في تدمير العالم أجمع وذلك بعد وضع العلم الحديث في يد الإنسان أسلحة تستطيع تدمير العالم أجمع.

ومن يشاهد الآن ما تلجأ إليه الدول الكبرى لتدمير الشعوب الصغيرة يجد عجبًا فهذه الدول تستخدم أسلحة رهيبة جدًا لذلك كالمخدرات، والدعاية السوداء والحرب النفسية والنساء وتربية العملاء وكذلك القتل والتشريد لكل

العناصر الطيبة المخلصة لأوطانها وأُمتها.

وهكذا استطاع الإلحاد والبعد عن اللَّه سبحانه وتعالى أن يحول المجتمع الإنساني كله إلى مجتمع بغيض جدًا يقوم على الظلم والقهر والنهب والخوف الدائم من الدمار والخراب وهذا بدوره يؤدي إلى تدمير نفس الإنسان المعاصر وهروبه الدائم من واقعه ولذلك انتشرت المخدرات والمهدئات والإغراق الجنسي، وكذلك دفعت هذه السياسات العالمية الفرد إلى مزيد من الأنانية وحب الذات والحرص على المال بكل سبيل وطلب النجاة لنفسه فحسب، والعيش ليومه فقط وهكذا خلق الإلحاد الدوامة المعاصرة التي تلف الإنسان في عصره الراهن عصر القلق والأنانية والإجرام والفوضى.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الرابع:

كيف نعالج ظاهرة الإلحاد

بعد أن عرفنا ظاهرة الإلحاد، وعرفنا أسبابها، وشرحنا آثارها المدمرة في نفس الإنسان، ومجتمعه، وفي العلاقات السياسية العالمية أيضًا نأتي الآن إلى كيفية علاج هذه الظاهرة وهنا نقول أن الإسلام دين جاء لخير الإنسان على هذه الأرض وإسعاده فيها، وتهيئته لسكنى الجنة دار السعادة الأبدية قد كفل العلاج الناجح المستأصل لهذه الظاهرة الخطيرة وإليك خطوطًا عريضة لكيفية علاج الإسلام لهذه الظاهرة:

١- الدعوة إلى توحيد اللَّه سبحانه:

جعل الإسلام دعوته تبدأ من توحيد اللَّه سبحانه وتعالى والإيمان به والإقرار أنه إله الكون وخالق الوجود وجعل الهدف الأول بل والأخير للرسالات السماوية جميعًا هو إقرار هذه القضية العظيمة من قضايا الدين.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾[٢].

وجعل اللَّه سبحانه وتعالى الهدف الأول من وجود الإنسان على هذه الأرض هو أن يعبد اللَّه سبحانه وتعالى.

---

(١) سورة النحل، الآية ٣٦.

(٢) سورة البينة، الآية ٥.

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾[(١)].

وبهذا جعل الدين الإسلامي هدف الإنسان على الأرض أن يعرف ربه سبحانه وتعالى ويوحده، ويعبده وحده لا شريك له. وقد أبان اللَّه هذه القضية وأظهرها ودلل عليها بكل دليل حتى لا يترك فيها شكًا ولا ريبًا لأحد فأقام سبحانه وتعالى من آياته العظيمة في خلق السموات والأرض والناس ما يرشد العباد إلى خالقهم العظيم، ويدلهم على ربهم القدير سبحانه الذي أحسن كل شيء خلقه وأمرهم أن يتفكروا في خلق السموات والأرض، وفي خلق أنفسهم، وتعهد سبحانه أن يرى العباد من آياته في الآفاق ما يحملهم حملًا على هذه القضية كما قال سبحانه وتعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْأَفَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ۝٥٣﴾[(٢)].

والأدلة الكونية المشاهدة ليست هي الأدلة الوحيدة التي نصبها اللَّه للدلالة عليه، بل إنَّ اللَّه سبحانه وتعالى أرسل الرسل مبشرين ومنذرين ومؤيدين من قبله سبحانه وتعالى بالأدلة والبراهين العظيمة على وحدانية اللَّه سبحانه وتعالى، وأنه خالق الكون، رب العالمين المستحق وحده للعباد.

ولقد أتى الرسل صلوات اللَّه وسلامه عليهم بوصف تفصيلي بليغ لأسماء اللَّه وصفاته حتى يعظم الرب سبحانه أكمل تعظيم ويعبد على الوجه الأمثل.

وهكذا أصبح الإسلام منهجًا وطريقًا للتوحيد والصلة الدائمة باللَّه سبحانه وتعالى والبعد الدائم عن الإلحاد بل عن كل ما يقطع صلة العبد بربه سبحانه وتعالى.

---

(١) سورة الذاريات، الآية ٥٦.

(٢) سورة فصلت، الآية ٥٣.

٢- العناية بالتربية الخلقية:

جعل الإسلام الهدف الدنيوي الأرضي لرسالته هو إقامة العدل في الأرض وإسعاد الإنسان عليها، ولذلك وجه الإسلام وجوه الداخلين فيه إلى العمل لخير الناس ولذلك أوجب على المسلمين جميعًا الدعوة إليه كما قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾(١).

أي لتكونوا جميعًا أُمة داعية إلى الخير، وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾(٢).

وفي سبيل دعوة الناس إلى الخير والهداية أمر اللَّه المؤمنين بالصبر في ذلك وتحمل الأذى حتى لا ينفر الناس من هذا الدين واتخاذ الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالحسنى سبيلًا ومنهجًا.

وهكذا امتلأت قلوب المسلمين بمحبة الخير للناس ورغبة هدايتهم وإنقاذهم ظلمات الشرك والكفر والإلحاد إلى نور الهداية والإسلام.

وأمر الإسلام أتباعه أيضًا بالعدل والإحسان مع كل الناس حتى مع المشركين والكافرين، والصبر على أذاهم إن كان في هذا خيرًا ومصلحة، ورد إساءتهم والانتصار منهم عن العدوان فقط كما قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾(٣).

وأمر سبحانه بالعدل مع الكافرين حتى مع ظلمهم، وكراهيتنا لهم، كما قال اللَّه سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.
(٢) سورة آل عمران، الآية ١١٠.
(٣) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾[1].

وهكذا فالإسلام رسالة هداية ورحمة للناس جميعًا كما قال سبحانه وتعالى لنبي الإسلام نبي الرحمة ﷺ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾[2].

وبهذه الروح الطيبة التي يخلقها الإسلام في نفوس أتباعه ويغرسها فيهم ينشأ المسلم الطيب القلب العلي الهمة نقي السريرة، فإذا توجه المسلم في كل ذلك نحو ربه مراقبًا للّه عاملًا لمرضاته، مربدًا وجهه كان أبعد الناس عن الإلحاد والكفر والزندقة، أقرب الناس إلى ربه وخالقه ومولاه لأن أعماله وأقواله جميعًا ستكون عبادة خالصة، وسيكون قلبه دائمًا وأبدًا متصلًا بربه ذاكرًا له شاكرًا لأنعمه كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾[3].

وهذا الإنسان الذي يتربى على الإسلام على هذا النحو لا يوجد في الأرض أطهر منه ولا أنظف ولا أطيب فهو خير ما يدب عليها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾﴾[4].

ومثل هذا الإنسان الذي يراقب ربه عند كل نظره، وخاطرة، وفي كل عمل، ويتوجه بكليته في جميع أُموره نحو ربه وخالقه لا شك أنه سيكون بعد ذلك لبنة صالحة في بناء صالح وبهذا تنشأ المجتمعات النظيفة التي تتخلص من الأثرة وحب النفس، والتنافس البغيض والإغراق في الشهوات والملذات

---

(١) سورة المائدة، الآية ٨.

(٢) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٦٢-١٦٣.

(٤) سورة البينة، الآية ٧.

والأنانية والفردية.

وهكذا نجد أن هدفي الرسالة الإسلامية هما:

إخلاص الدين وتوحيده وعبادته.

وكذلك العمل لخير الإنسانية الطيبة الطاهرة، التي هي بحق البديل الصَّالح للنفسية الإلحادية الخبيثة المدمرة التي تعيش القلق والأنانية والإجرام على ظهر هذه الأرض.

٣- التصدي لشبهات الملاحدة:

الكفر كلمة تملأ الفم فقط وتجري على اللسان دون أن يكون لها نصيب من الواقع فإنكار اللَّه سبحانه وتعالى وجميع الغيبيات كل ذلك ليس إلا كلامًا وقذفًا يملأ أفواه قائليه ويجري على ألسنتهم دون أن يكون له من الواقع نصيب، ولا يملك أهل هذا الكلام الباطل لإثباته إلا الجهل والجهل ليس دليلًا..

فهم يقولون لم نر ولم نسمع ولا نعقل أن يكون للكون إله مدبر، وأن يكون قد خلق الخلق لحكمة وغاية، وأن يكون هناك بعث بعد الموت، وأن تكون جنة ونار، والحق أنهم يكابرون ولا يريدون أن يصدقوا لعلل أُخرى ولا يدخل فيها أنهم لم يعرفوا الحق ولم يروا الدليل، بل لظنهم أن الحق يحول بينهم وبين ما يشتهون، أو أنه يحرمهم من بعض ما يحبون ويفرض عليهم كثيرًا مما يكرهون وهذه العلة هي علة السابقين في الكفر ومن سار على دربهم إلى يوم الدين كما قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾[1].

---

(١) سورة النجم، الآية ٢٣.

فالكافر لا يملك يقينًا في نفي وجود اللَّه ووحدانيته، وفي نفي رسالاته، ولا يملك إلا الظن وإلا فمن يملك دليلًا واحدًا على أن محمدًا وحاشاه ﷺ كاذب، وأنه عاش طيلة عمره يأمر الناس بالباطل ويوهمهم أنَّ هناك جنة وليس الأمر كذلك، ويوهمهم أن هناك نارًا وليس هذا بصحيح وأنه جاهد وعانى وتحمل ما تحمل في سبيل قضية باطلة لا يؤمن بها.

الحق أن من كذب به قديمًا وحديثًا لا يملك كما أسلفنا إلا الظن والظن ليس دليلًا ولا يتبع إلا ما تهواه نفسه وبئس الهوى أن يكون قائدًا ومرشدًا وإلهًا..

ولكن مع هذا لا يكفي الحق أن يكون حقًّا ليعتنقه الناس ويذعنوا له، بل لا بد للحق من حجة تدافع عنه وسلطان يقوم به، وإلا فإنَّ الباطل مهما كان زيفه وخزعبلاته فإنه ينتصر بالقوة أحيانًا وزخرفة القول أحيانًا أخرى.

ولا يكون ذلك بالطبع إلا في غيبة الحق، أو بجهل أهل الحق بطرق الجدال والإقناع ودحض الباطل والرد على شبهات الملحدين.

ولا أعني بتاتًا أن يكون دليل الحق دائمًا كلامًا بل الدليل قد يكون كلامًا فعلًا فالإسلام والتوحيد نظام عملي وعبادي واعتقادي وإثبات الحق في الإسلام لا يكون بمجرد الكلام فمن قال مثلًا أن الإسلام يعني التخلف ويحارب العلم المادي كان الرد الطبيعي أن يمتلك المسلمون القوة وأن يتعلموا هذا العلم المادي، وبذلك تبطل الشبهة، ومن قال أن الإسلام لا يصلح لحياة الناس كان الرد الصحيح هو إقامة الإسلام العلمي الواقعي. وهكذا يصبح الحق حقًّا والباطل باطلًا.

باختصار يستحيل أن نعالج ظاهرة الإلحاد المعاصرة إلا إذا أقمنا دليلًا للرد على كل شبهة وجعلنا العالم الواقعي هو الميدان لجهادنا وإثبات حقنا وأما إذا

أصبحت الكتب فقط والأوراق هي الميدان الذي نحارب من خلاله فإننا ولا شك نخسر المعركة.

وهكذا يكون الرد على شبهات الإلحاد كلامًا في مقابل الكلام وعملًا في مقابل الأعمال، فإذا أفرز الإلحاد انحرافًا ونجاسة وانحلالًا فيجب على التوحيد أن يخلق طهرًا وعفافًا واستقامة.

وإذا كان الإلحاد يعني الظلم فإن التوحيد يعني العدل ولن نفهم العدل إلا إذا كان واقعًا كما أننا لا نحس بالظلم إلا إذا كان واقعًا.

وإذا كان الإسلام كما نعتقد وهو كذلك هو الفلاح الحقيقي في الدنيا ولا أقول صالحًا لحياة الناس فقط هذا الإسلام يجب أن يكون واقعًا مطبقًا وليس قضية كلامية نصرخ بها هنا وهناك.

.. وهكذا إذا استطاع المسلمون أن يملكوا لكل شبهة جوابًا وأن يكون الجواب كما يرى الناس لا كما يسمعون فقط استطعنا حقًا أن نقضي على ظاهرة الإلحاد..[١].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: الإلحاد أسباب هذه الظاهرة وطرق علاجها، لعبد الرحمن عبد الخالق.

البَابُ السَّادِسُ

أهل الذمة مفاهيم وضوابط

الفصل الأول :

الْمُرَادُ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ:

لُغَةً: الذِّمّي مَنْسُوبٌ إلى الذِّمَّةِ، وهي: العَهْدُ، مأخوذ من الذِّمَامِ وهو الحرمة والحق، وسمي الذمام بذلك لأنه يلزم بتضييعه الْمَذَمَّة[(١)].

وشرعًا: هو الكافر الذي يدخل في ذمة الدولة المسلمة، بصفة مؤبدة بعد إعطاء الجزية والتزام أحكام الملة.

وعقد الذمة: عقد لازم[(٢)] مؤبد[(٣)] في قول عامة الفقهاء.

ومن أجل ذلك: أصبح الذمي أحد رعايا الدولة الإسلامية.

وفي المغني[(٤)] لابن قدامة رحمه اللَّه: "والذمي من أهل دار الإسلام تجري عليه أحكامها".

العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين:

وضع القرآن قاعدة تعد النظام الأساسي في معاملة المسلمين لغيرهم من الناس فقال اللَّه تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨﴾[(٥)].

فالآية واضحة تمامًا في تقرير العلاقة بين المسلمين وغيرهم.

---

(١) انظر: القاموس المحيط، باب الميم فصل الذال (١١٧/٤)، والمصباح المنير، ص٢١٠.

(٢) انظر: بدائع الصنائع (١١٢/٧)، وأحكام أهل الذمة، لابن القيم ص ٤٧٧.

(٣) انظر: بدائع الصنائع (١١١/٧)، وتهذيب الفروق والقواعد السنية بهامش الفروق(٣٨/٣)، ومغني المحتاج(٢٤٣/٤)، وكشاف القناع(١١٦/٣).

(٤) (١٥٠/٦).

(٥) سورة الممتحنة: الآية: ٨.

إنها علاقة قائمة على أمر أعظم من العدل - الذي هو إعطاء كل ذي حق حقه - وإنما ترتقي هذه العلاقة إلى مرحلة الإحسان - وهو الزيادة على الحق فضلًا -.

ولقد قدمت الآية لفظ البر على لفظ القسط - وهو العدل - وهي إشارة رائعة من الآية إلى كيفية معاملة غير المسلمين، إنها علاقة قائمة على البر والإحسان، والشيء الرائع أنَّ الإسلام سمّى غير المسلمين داخل مجتمعه (أهل الذِّمَّة) أي أهل العهد والضمان والأمان، لأن لهم عهد اللَّه، وضمان رسوله ﷺ، وأمان جماعة المسلمين على أن يعيشوا في حماية الإسلام وتحت راية المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين[١].

وَخُلَاصَةُ عَلَاقَةِ الْمُسْلِمِيْنَ بِالذِّمّيينَ:

- الرَّحمةُ بهم واحترامهم - ومثلهم أهل العهد - وعدم الإساءة إليهم.

لقد حث الإسلام على رحمة الناس والرأفة بهم، وجاءت النصوص الكثيرة في ذلك، ومنها:

عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، عن رسول اللَّه ﷺ: **«مَنْ لَا يَرْحَم لَا يُرْحَم»**[٢].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: فِيْهِ الْحَضُّ عَلَى اسْتِعْمَالِ الرَّحْمَةِ لِجَمِيْعِ الْخَلْقِ، فَيَدْخُلُ الْمُؤْمِنُ، وَالْكَافِرُ، وَالْبَهَائِمُ، الْمَمْلُوْكُ مِنْهَا وَغَيْرُ الْمَمْلُوك"[٣].

فَهَذِهِ رَحْمَةٌ شَامِلَةٌ لِجَمِيْعِ الْخَلْقِ، وَلَيْسَتْ خَاصَّةٌ بِالْمُسْلِمِيْنَ.

---

(١) انظر: بدائع الصنائع (١١٠/٧)، والمغني (٤٩٦/٨).

(٢) رواه البخاري (٧٥/٧) (٥٩٩٧)، ومسلم (١٨٠٨/٤).

(٣) انظر: فتح الباري (٤٤٠/١٠).

ثم إنَّ وجود الكفر أو الفسوق أو العصيان في شخص ما أمر يدعو للرحمة والتأسف، لأنه مبتلى، والمبتلى لا ينبغي تعنيفه أو إظهار التعالي عليه، بل على المسلم المعافى، أن يحمد اللَّه على العافية، ويرحم هذا المبتلى، بتوجيه النصح إليه ودعوته إلى الخير والنجاة والعافية بالتي هي أحسن.

عَن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَن رَأى صَاحِبَ بَلاءٍ فَقَالَ: الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ اللَّهُ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّن خَلَقَ تَفْضِيْلًا، إِلَّا عُوْفِيَ مِن ذَلِكَ البَلَاءِ كَائنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ**»[(١)].

فَإِن قِيْلَ: قَد قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ﴾[(٢)]. حَيْثُ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمّدًا ﷺ وَصَحْبَهُ الْكِرَام بِأَنَّهُم أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ غِلَاظٌ عَلَيْهِم، وَهَذَا يَتَنَافَى مَعَ الرَّحْمَةِ؟ قُلْنَا: يُفَسِّرُ ذَلِك قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةًۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٧ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٩﴾[(٣)].

فهذه الآيات توضح لنا أن من أبدى عداء للمسلمين وأَضْمَرَ شَرًّا لهم، فلا بد أن يكون المسلمون أشداء عليهم - جَزاءً وِفاقًا - وهو المقصود في قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ﴾.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ

---

(١) رواه مالك في الموطأ (ص٦١٠)، والترمذي في سننه (٥/٤٩٣)، وقال: حديث غريب، ورمز له السيوطي في الجامع(٢/٦٠٢): بالحسن. وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٦٠٣).

(٢) سورة الفتح، الآية ٢٩.

(٣) سورة الممتحنة، من الآية ٧-٩.

إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٩﴾.

فالكفار الذين أُمرنا أن نكون أشداء عليهم هم من جاءت أوصافهم في قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ...﴾ الآية

أَمَّا مَن أَبْدَى تَعَاطُفًا وَسِلْمًا أَو كَانَ لَهُ عَهْدٌ وَذِمَّةٌ، فَالْمَشْرُوعُ فِي حَقِّهِ أن يُبَرَّ وَيُحْسَنَ إِلَيْهِ، عِلَاوَةً عَلَى الرَّحْمَةِ.

يقولُ ابنُ المرْتَضِي رَحِمَهُ اللهُ: "المخالقة والمنافعة وبذل المعروف وكظم الغيظ وحسن الخلق وإكرام الضيف ونحو ذلك يستحب بذله لجميع الخلق إلا ما كان يقتضي مفسدة كالذِّلَّةِ، فلا يبذل للعدو في الحرب"[(١)].

عن أسماء بنت أبي بكر رضي اللَّه عنهما، أنها قالت لرسول اللَّه ﷺ: "قَدِمَتْ أُمِّي عَلَيَّ رَاغِبَةً[(٢)]، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «**نَعَم صِلِي أُمَّكِ**»[(٣)].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: إيثار الحق على الخلق، ص ٤٠٨.

(٢) أي: ترغب صلتي، أو ترغب أن تسألني شيئًا، فتح الباري (٥/٢٣٤).

(٣) متفق عليه، رواه البخاري (٧/٧١)، ومسلم (٢/٦٩٦).

الفصل الثاني :
الرفق بأهل الذمة

يشرع في حقِّ كل ذي ذِمَّةٍ أن يُعاملَ مُعاملةً حَسَنَةً لا أذى فيها ولا غِلْظَةٍ، ودون سَبٍّ وشَتمٍ، أو قهرٍ ونهر، أو إذلال وإهانة، لأنَّ في كل هذه الأشياء إلحاق أذى بهم، والدِّين لا يبيح أذيتهم بحال.

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أُنَاسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ[1] بِالشَّامِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ. فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا** ».

قَالَ: وَكَانَ أَمِيرُهُم يَوْمَئِذٍ: عُمَيْرُ بْنُ سَعِيْدٍ. وَكَانَ عَلَى فِلَسْطِين. فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَحَدَّثْتُهُ فَأَمَرَ بِهِم، فَخُلُّوا.

وَلِمُسْلِمٍ أَيْضًا أَنَّهُ: « وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمْصٍ، يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبَطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ ...» وذكر الحديث[2].

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاودَ: « أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ: وَجَدَ رجُلًا - وَهُوَ عَلَى حِمْصَ - يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ الْقِبْطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ

---

(١) الأنباط: قبائل بدوية تسكن شرق الأردن، وكانت لهم دولة قديمًا، وعاصمتهم البتراء، ولغتهم العربية، والنسب إليهم نبطي.
وقال النووي: هُمْ فَلَّاحُو الْعَجَم.
انظر: شرح النووي على مسلم(٨/٤٤٣)، ولسان العرب١٤/٢٢ (نبط)، والموسوعة العربية الميسرة (ص٢٣١، ٢٣٢).

(٢) أخرجه أحمد(٣/٤٠٣) (١٥٤٠٦) (١٥٤٠٧)، وفي ٣/٤٠٤(١٥٤١٠)، وفي ٣/٤٦٨(١٥٩٤٠)، ومسلم (٤/٢٠١٧) (٦٧٥٠) (٦٧٥١) (٦٧٥٢) (٦٧٥٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ يعذِّبُ الذينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا**»[(١)].

بل إنَّ إلْحَاقَ الأَذَى يُزَهّدهُم فِي الإسلامِ ويُنفِّرُهُم مِنهُ، وَتَسُوءُ نَظْرَتُهم إِلَى الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ.

مَعَ أَنَّ الإسلامَ لم يَحقن دِماءهم، ويكتفي منهم بأخذ الجزية إلا من أجل أن تكون لهم فُسْحَة ووقت للتَّأمل والنَّظَرِ في هذا الدِّين فيدخلوا فيه عن رِضَا وَقَنَاعَةٍ.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ**»[(٢)].

فانظر يرعاك اللَّه إلى هذه المعاملة الحسنة، ومع من؟! مع رهط من اليهود، بل وأساءوا إليه بألسنتهم علانيةً وما تخفي صدورهم أكبر.

وَجَاءَ وَفْدٌ مِن نَصَارَى نَجْرَان، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ، بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَحَانَتْ صَلَاتُهُم، فَقَامُوا يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِهِ، فَأَرَادَ النَّاسُ مَنْعَهُم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَعُوهُم، فَسْتَقْبَلُوا الْمَشْرِقَ فَصَلُّوا صَلَاتَهُم**»[(٣)].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقًا عَلَى هَذِهِ الْحَادِثَةِ: "فيها جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وفيها تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، برقم (٣٠٤٥).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٠٢٤)، ومسلم برقم (٥٧٨٤).

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة(١٧٥/٢)، وابن سعد (٣٥٧/١)، والبلاذري في فتوح البلدان(٧٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٨٢/٥) (٢١٢٣). وانظر: البداية والنهاية (٥٢/٥)، وشرح المواهب (٤١/٤).

المسلمين وفي مساجدهم أيضًا إذا كان ذلك عارضًا ولا يمكنون من اعتياد ذلك "[١].

وَيَذْكُرُ الإمَامُ القَرَافِيُّ وَصَايَا الإسْلَامِ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ مُخْتَصِرًا، فَيَقُولُ: " الرِّفْقُ بِضَعِيْفِهِم، وَسَدُّ خَلَّةِ فَقِيْرِهِم، وَإِطْعَامُ جَائِعِهِم، وَإِكْسَاءُ عَارِيِهْم، وَلِيْنُ القَوْلِ لَهُم عَلَى سَبِيْلِ التَّلَطُّفِ لَهُم وَالرَّحْمَةِ، لَا عَلَى سَبِيْلِ الْخَوْفِ وَالذِّلَّةِ، وَاحْتِمَالُ أَذِيَّتِهِم فِي الْجِوَارِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَى إِزَالَتِهِ لُطْفًا مِنَّا بِهِم، لَا خُوْفًا وَتَعْظِيْمًا، وَالدُّعَاءُ لَهُم بِالْهِدَايَةِ، وَأَنْ يُجْعَلُوا مِن أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَنَصِيْحَتُهُم فِي جَمِيْعِ أُمُوْرِهِم فِي دِيْنِهِم وَدُنْيَاهُم، وَحِفْظُ غَيْبَتِهِم إِذَا تَعَرَّضَ أَحَدٌ لأَذِيَّتِهِم، وَصَوْنُ أَمْوَالِهِم وَعِيَالِهِم وَأَعْرَاضِهِم وَجَمِيْعِ حُقُوْقِهِم وَمَصَالِحِهِم، وَأَنْ يُعَانُوا عَلَى دَفْعِ الظُّلْمِ عَنْهُم وَإِيْصَالِهِم لِجَمِيْعِ حُقُوْقِهِم... "[٢].

* هَل تَسْمِيَتُهُم بِأَهْلِ الذِّمَّةِ اسْتِنْقَاصٌ لَهُم:

العجب من البعض أنهم يعتبرون هذه التسمية تسميةً فيها شيء من الدُونِيّة، وهذا كلام غير صحيح، فمن يفهم كلمة العربي حين يقول: (أنت في ذمتي) يعي تمامًا ما معنى أهل الذمة، أي: أنت في حمايتي ورعايتي وكنفي، لا أؤذيك ولا أسمح لأحدٍ بأذيتك.

ويمكن استبدال هذه الكلمة حاليًا فيما يسمى بالعرف السياسي باسم (حاملي الجنسية السياسية)[٣]، فهؤلاء في الحقيقة مواطنون كبقية أفراد المجتمع المسلم.

إنَّ البَعْض لَم يَفْهَم مَعْنَى الْذِّمَّةَ وَالْعَهْد: وَقَد روي في الحديث (إن سيدتنا

(١) انظر: زاد المعاد (٦٣٨/٣)، وهداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى(ص٢٧).

(٢) انظر: الفروق (١٥/٣).

(٣) انظر: أحكام الذميين والمستأمنين (ص٦٥)، والتشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة.

زينب بنت النَّبي ﷺ أَمَّنت زوجها أبا العاص وأجاز الرسول ﷺ أمانها)[١].

ليس هذا فحسب بل أمَّنَ الرسولُ ﷺ أجير أُم هانئ وقال : (قد أجرنا من أجرت يا أُم هانئ)[٢].

وعمر بن الخطاب أجاز أمن العبد كما في قصة أهل الحصن وهي : أَنَّ عَبْدًا أَمَّنَ أَهْلَ الْحِصْنِ ، فأجاز ذلك الخليفة عمر بن الخطاب ، وفي الحديث : (**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِيْنَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُم ، فَمَن أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**)[٣].

وَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ : (**المسلمون تتكافأ دماؤهم ، وهم يدٌ على من سواهم يسعى بذممهم أدناهم**)[٤].

وَالْذِّمَّةُ كَمَا تَقَدَّمَ : الْعَهْدُ وَالأَمَانُ ، وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَفَّذَ أَمَانَ الْعَبْدِ لِكُفَّارِ الْحِصْنِ ، لِقُوْلِ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ : (**... أدناهم**).

بينما البعض منا يرفضون عهد الدولة وكفالتها للذميين ويتمثل الرفض بـ : مباغتة المعاهدين ، وقتلهم ، وسبهم ، وأخذ حقوقهم.

نعم لم يفقه بعض الشباب النهي القرآني الذي يأمرنا بعدم مباغتة المعاهدين الذين ينقضون العهود ، فكيف بمن يوفيها.

فلا بد من إعطاء الخائنين مهلة للتراجع عن الخيانة فلا نُحارب إلا بعد أن

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٤/٤٨) (٦٨٤١) ، وصححه ؛ وانظر : معتصر المختصر لأبي المحاسن يوسف الحنفي (٢/١٢٦).

(٢) متفق عليه ، أخرجه البخاري (١/١٤١) (٣٥٠) ، ومسلم (١/٤٩٨) (٣٣٦).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١/١٢٦) (١٠٣٧) ، والبخاري في صحيحه (٢/٦٦١) (١٧٧١).

(٤) أخرجه أحمد (٢/١٩١ ، ٢١١) ، وأبو داود (٢٧٥١ ، ٤٥٣١) ، ابن ماجة (٢٦٥٩ ، ٢٦٨٥) ، وابن الجارود في المنتقى (٧٧١) ، جميعهم من طرق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، وإسناده صحيح.

نبذ إليهم، يقول اللَّه تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾[١].

"إذا عاهدنا قوما فعلمنا منهم النقض بالعهد فلا نوقع بهم سابقا إلى النقض حتى نلقى إليهم أننا قد نقضنا العهد والموادعة؛ فنكون نحن والأعداء في علم النقض مستويين، ثم نوقع بهم. ولا نقاتلهم وبيننا عهد وهم يثقون بنا فيكون ذلك منا خيانة وغدرًا"[٢].

وخطاب الآية في ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾ تحذير موجه للمؤمنين - لأن غير المؤمنين خائنون في شركهم وكفرهم أصلًا، فعدم حبهم مفروغ منه - في قتل المعاهد خطأ أوجب اللَّه الدية والكفارة معًا قال اللَّه تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[٣]. هذا حكم اللَّه في القتل الخطأ، فكيف بالقتل العمد؟

قال رسول اللَّه ﷺ: (**مَن قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَم يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيْحَهَا لَيُوْجَدُ مِن مَسِيْرَةِ أَرْبَعِيْنَ عَامًا**)[٤].

إشكالية البعض يعتقد بأن أي شخص غير مسلم: كافر يجب تصفيته على الفور وإلا أثم، متناسين الآية السابقة، آية الدِّية والعتق أو صيام شهرين متتاليين. متناسين قول اللَّه تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُوْلَٰٓئِكَ

(١) سورة الأنفال: آية ٥٨.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي - بتصرف - (٣٢/٨).

(٣) سورة النساء، الآية ٩٢.

(٤) أخرجه أحمد (٣٦/٥)، والبخاري (١١٥٥/٣) (٢٩٩٥)، وأبو داود (٨٣/٣) (٢٧٦٠).

لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾﴾[١].

هذه الإشكالية جرّأت البعض على الآخرين فأحلّت سفك الدماء المسلمة، بحجج تافهة وواهية، لا تنمي إلا على حب الإجرام والتعطش للدماء.

فَكَيْفَ بِقَتْلِ الْمُسْلِمِ ؟

في آية واحدة فقط جزاء القاتل المؤمن أربعة أحكام (جهنم، وغضب الله، ولعنة الله، والعذاب العظيم) يقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾. وفي حجة الوداع عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: (خطبنا النبي ﷺ يوم النحر... قال: **فإن دماءكم وأموالكم وأعراضك عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم قال: اللهم أشهد، فليُبَلِّغ الشاهد الغائب فرب مبلّغ أوعى من سامع فلا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**)[٢].

وَأَحَادِيثُ زَوَال الدُّنيا أهونُ عَلَى اللَّهِ من قَتْلِ مُؤمنٍ: أحاديثٌ كَثِيْرَةٌ.

فما حجة من قتل وجدان ؟ بأي ذنب قتلت ؟

لعل انتشالها من تحت الأنقاض وهي ساجدة، رسالة من الله للمنفذين ومن ورائهم للتوبة وإحياء وجدانهم والكف عن قتل وجدان الأُمة الإسلامية.

* **وَفِي هَذَا الْعَصْرِ**: الأصل في العلاقات بين دول العالم هو الممانعة، وقد انضمت أغلب الدول إلى (المعاهدات)[٣] ضمن هيئة الأُمم المتحدة وضمن

---

(١) سورة آل عمران آية ١٩٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦/١) (١٢١)وَ(٦١٩/٢) (١٦٥٢)، ومسلم (٨١/١) (٦٥)وَ(١٣٠٥/٣) (١٦٧٩).

(٣) وقعت كثير من دول العالم في سان فرانسيسكو: نظام الأُمم المتحدة ومنها وثيقة عدم الاعتداء، وأن تكون حل المنازعات عن طريق الأُمم المتحدة، وهناك اتفاقيات ثنائية اقتصادية، أو عسكرية، أو=

التكتلات الإقليمية.

- والمعاهدات: في اللغة جمعُ، واحدهُ معاهدة: وهي مأخوذة من العهد وهو: الأمان والذمة ورعاية الحرمة وحفظها(١).

والمعاهدة عند الفقهاء: بِمعنى الْهُدْنَة، بل هي من أسمائها، فهي بِمَعنى: الاتفاق على ترك القتال لمدة معينة(٢).

وأما المعاهدة في الاصطلاح الحديث:

لقد أخذت المعاهدة في هذا العصر معنى أوسع وأشمل مِمَّا قالَ به فقهاؤنا، فقد عرفها بعض أهل الاختصاص بقوله: " اتفاقية تعقدها الدول فيما بينها بغرض تنظيم علاقة قانونية دولية وتحديد القواعد التي تخضع لها هذه العلاقة "(٣).

وفي المعجم الوسيط: " المعاهدة في القانون الدولي: اتفاق بين دولتين أو أكثر لتنظيم علاقات بينهما "(٤).

إذن: فالمعاهدة، الاتفاق على تنظيم علاقات معينة، سواء كانت سياسية، أم اقتصادية، أم أمنية... الخ

* حُكْمُ الإِسْلَامِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمُعَاهَدَات:

لا شك أنَّ ما كان متعلق بأُمور الدنيا كالتجارة والزراعة والصناعة والصحة، والعلوم التجريبية، والأُمور التنظيمية والإدارية...

=ثقافية، ولا يوجد وافد من دولة إلى أخرى إلا عن طريق معاهدات ثنائية بين الدول تلزم الطرفين بتنفيذ البنود.

(١) انظر: تاج العروس، باب الدال فصل العين، مادة "عهد" (٨/٤٥٤).

(٢) انظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (٨/١٠٠)، والمغني (١٠/٥١٧).

(٣) انظر: القانون الدولي العام، لأبي هيف، ص٢٥٢، والقاموس السياسي لأحمد عطية اللّه، ص١٧٠٥.

(٤) مادة "عهد" (٢/٦٤٠).

وكذلك ما كان فيه مصلحة للمسلمين كمعاهدة حسن الجوار مع المجاورين، فذلك مما يجب الوفاء به، وأدائه على الوجه المطلوب، من غير بخس أو إثم[١].

والمسلم أولى من الكافر في الوفاء بالعهود والمواثيق للأمر الإلهي، ولتوجيهات رسول اللَّه ﷺ، الذي نفذ تعهداته مع المشركين.

ومن ذلك ما حصل مع أبي بصير، روي أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: **إنّا قد أعطينا القوم ما قد علمتَ، ولا يصلح لنا في ديننا الغَدر، وإنَّ اللَّهَ جاعل لك ومن معك من المستضعفين فرجًا ومَخرجًا، فانطلق إلى قومك.** قال: يا رسول اللَّه أتردني إلى المشركين يفتنونني في ديني، قال: **يا أبا بصير انطلق فإنَّ اللَّه تعالى سيجعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجًا ومَخرجًا**[٢].

وعن حذيفة بن اليمان قال: ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل، قال: فأخذنا كفار قريش. قالوا: إنكم تريدون محمدًا؟ فقلنا: ما نريده. ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد اللَّه وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول اللَّه فأخبرناه الخبر. فقال: (انصرفا، نفي لهم بعهدهم، ونستعين اللَّه عليهم)[٣].

معاهدة مع أعداء ووفاء بميثاق، بينما اليوم البعض لا يرى للمعاهدات الموثقة بالسجلات الملزمة أي اعتبار، بل ويتحايل عليها ما ستطاع إلى ذلك سبيلًا.

---

(١) انظر: تنظيم الإسلام للمجتمع، لمحمد أبي زهرة، ص٤٦.

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢٨٧/٤)، وفتح الباري لابن حجر(٣٤٩/٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٧٧/٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه(١٤١٤/٣).

لقد كثرت المعاهدات بين الناس والاتفاق على أُمور شتى، سواء أكانت بين أفراد، أم بين أفراد ودول، أم بين دول ودول.

والشرع والعقل يقضي بلزوم هذه المعاهدات والوفاء بها طالما أنها متمشية وفق المصالح العامة، ووفق منهج اللَّه تعالى، إذ أنَّ نقضها يفضي إلى الفساد والخراب، وانتهاك الحقوق والحدود، وانعدام الأمن والاستقرار، كما أنَّ النقض في ذاته يعتبر مكرًا وخداعًا وتلاعبًا بعقول البشر، والأنظمة والحكومات، وكل ذلك غير مقبول، لا فطرة، ولا عقلًا، ولا شرعًا، ولا عرفًا.

* * * *

الفصل الثالث :

موقف الإسلام من غير المسلمين داخل المجتمع الإسلامي

يعتبر أهل الذّمّة من أهل دار الإسلام، لأنّ المسلمين حين أعطوهم الذّمّة فقد التزموا دفع الظّلم عنهم والمحافظة عليهم، وصاروا أهل دار الإسلام، كما صرّح الفقهاء بذلك. وعلى ذلك فلأهل الذّمّة حقّ الإقامة آمنين مطمئنّين على دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وعلى الإمام حمايتهم من كلّ من أراد بهم سوءًا من المسلمين أو أهل الحرب أو أهل الذّمّة، لأنّه التزم بالعهد حفظهم من الاعتداء عليهم، فيجب عليه الذّبّ عنهم، ومنع من يقصدهم بالأذى من المسلمين أو الكفّار، واستنقاذ من أسر منهم، واسترجاع ما أخذ من أموالهم، سواء كانوا مع المسلمين أم منفردين عنهم في بلدٍ لهم، لأنّهم بذلوا الجزية لحفظهم وحفظ أموالهم. ومن مقتضيات عقد الذّمّة أنّ أهل الذّمّة لا يظلمون ولا يؤذون.

ولقد وضع الفقهاء الكرام عليهم رحمة اللّه تعالى قاعدة لتوضيح العلاقة بين المسلمين وغيرهم داخل المجتمع الإسلامي وهذه القاعدة قائمة على المعاملة بالمثل، وقد قيل قديمًا: مَنْ عاملك كنفسه لم يظلمك.

وهذه القاعدة هي (لهم مالنا، وعليهم ما علينا)[١].

وَتَفْسِيْرُهَا لَيسَ عَلَى إِطْلَاقِهَا، وَإِنَّمَا: لَهُم مَالَنَا مِن الْحُقُوْقِ وَالْحُرِّيَّاتِ، وَعَلَيْهِم بَعْضُ الَّذِي عَلَيْنَا مِنَ الوَاجِبَاتِ، وَقَد فُسِّرَت هَذِهِ القَاعِدَةُ مِن خَلَالِ النِّقَاطِ التَّالِيَةِ:

---

(١) انظر: بدائع الصنائع ٧/١٠٠.

أ- تأمين الحماية من العدوان الخارجي:

حيث يوجب المجتمع الإسلامي أن تُؤَمَّن كل ضوابط الحماية لكل من رضي العيش بداخله، وهذا ما صرح به الفقهاء في مصنفاتهم.

يقول ابن حزم الأندلسي: (إنَّ من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نَخرج لقتالهم بالكِرَاع والسِّلاح ونَموت دون ذلك، صونًا لمن هو في ذمة اللَّه تعالى، وذمة رسوله ﷺ، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة)(١).

وَلَعَلَّ مِن رَوَائِعِ الأَمْثِلَةِ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّارِيْخِ:

مَوقف القَائد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه من أهل حمص وغيرهم حينما ردّ عليهم أموالهم التي دفعوها مقابل حمايتهم من الاعتداء الخارجي بسبب عجزهم عن ذلك فقالوا: ردكم اللَّه إلينا ولعن اللَّه الذين كانوا يملكوننا من الروم، ولكن واللَّه لو كانوا هم ما ردوا إلينا بل غَصبونا.(٢)

وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه: يقف بحزم وحكمة في وجه التتار عندما أرادوا إطلاق سراح أسرى المسلمين فقط، وإبقاء النَّصارى بالأسر فقال: إنا لا نرضى إلا بافتكاك جميع الأسرى من المسلمين وغيرهم، لأنهم أهل ذمتنا، ولا ندع أسيرًا لا من أهل الذمة، ولا من أهل الملة(٣).

ب- تأمين الحماية الداخلية:

وتشتمل هذه الحماية على ما يلي:

١- حِمايةُ الدِّمَاءِ وَالأبدَانِ:

---

(١) انظر: الفروق(٣/١١٤).

(٢) انظر: فتوح البلدان (١٤٣).

(٣) انظر: الرسالة القبرصية (٤٠).

حيث تضافرت الأحاديث النبوية وسلوك الصحابة على تحريم إلحاق أي أذى أو ظلم بأي إنسان مواطن أو زائر غير مسلم هو في ذمة المسلمين وعهدهم من ذلك قوله ﷺ: **«أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**(١). وَقوله أَيْضًا: **«مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**(٢).

وكان علماء المسلمين يوصون الأمراء والخلفاء بحسن معاملة غير المسلمين والإحسان إليهم فهذا القاضي أبو يوسف يكتب إلى الرشيد قائلًا: (... وقد ينبغي يا أمير المؤمنين - أيدك اللَّه - أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم)(٣).

وَمِن أَمْثِلَةِ التَّارِيْخِ أَيْضًا: وقوف الإمام الأوزاعي رحمه اللَّه في وجه الوالي العباسي صالح بن علي، عندما أساء إلى بعض أهل الذِّمَّة(٤).

كل ذلك تأكيدًا لحماية غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣/١٧٠، رقم ٣٠٥٢)، والبيهقي (٩/٢٠٥، رقم ١٨٥١١).
قال الحافظ العراقي في "فتح المغيث" (٤ / ٤): "و هذا إسناد جيد و إن كان فيه من لم يسم، فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة".
وقال السخاوي في المقاصد الحسنة(ص٢٠٧): وسنده لا بأس به ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ولذا سكت عليه أبو داود. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٧٢٩).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٨/٣٧٠) عن ابن مسعود.
قال الخطيب: هذا حديث منكر بهذا الاسناد والحمل فيه عندي على المذكر (العباس بن أحمد المذكر)، فإنه كان غير ثقة، وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال أحمد لا أصل له وفيه داود الظاهري قال الأزدي تركوه وفيه عباس بن أحمد الواعظ قال في الميزان إنه غير ثقة. انظر: الجامع الصغير (٢/ ٤٧٣). ضعفه الألباني انظر حديث رقم: ٥٣١٤ في ضعيف الجامع.

(٣) انظر: الخراج (١٣٦).

(٤) انظر: فتوح البلدان ص ١٦٧.

٢- حماية الأعراض:

فلا يجوز في الإسلام إلحاق أي أذى بالمسلم أو غير المسلم من شتم أو قذف أو تجريح أو حتى غيبة.

يقول فقهاء الحنفية: (ويجب كفّ الأذى عنه [أي الذمي] وتحرم غيبته كالمسلم)(١).

ويقول فقهاء المالكية: (إن عقد الذمة يوجب حقوقًا علينا لهم... فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك فقد ضيّع ذمة الله)(٢).

٣- حماية الأموال:

اتّفق الفقهاءُ على حُرْمَةِ مَالِ الْمُسْلِمِ وَالذّمّيّ، وَأنّه لا يَجُوزُ غَصْبُهُ وَلَا الاسْتِيْلَاءُ عَلَيهِ، وَلا أَكْلُهُ بأيّ شكلٍ كَانَ وَإِنْ كَانَ قليلًا، لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾(٣).

وقوله ﷺ: «**أَلا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا كَشَهْرِكُمْ هَذَا كَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا**»(٤).

وقوله ﷺ: «**أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٥).

---

(١) انظر: الدر المختار (٣/٢٥٠).

(٢) انظر: الفروق (٣/١٤).

(٣) سورة النساء، الآية ٢٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس (٢/٦١٩، رقم ١٦٥٢).

(٥) تقدم تخريجه قريبًا.

وهي مشابهة لحماية الدماء والأعراض وكان من ضمن المعاهدة التي وقعها النبي ﷺ مع نصارى نجران قوله: «**ولنجران وحاشيتها جوار اللَّه وذمة مُحمد النبي رسول اللَّه على أموالهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبِيعِهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير**»(١).

والواقع التطبيقي لأحكام الشريعة يظهر بوضوح هذه الحماية لكل ممتلكات غير المسلمين فلهم الحق في دخول كل المعاملات الاقتصادية وممارسة كل الصفقات إلى غير ذلك من الحرية الاقتصادية، وحق التملك.

٤- كفالة بيت المال:

يكفل المجتمع الإسلامي للمسلم وغيره كل الاحتياجات، وبخاصة عند العجز عن الكسب والعمل، لقول النبي ﷺ: « **كُلُّكُم رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ**»(٢).

والأمثلة على ذلك كثيرة فأهل الذمة هم من أولى الناس مع المسلمين بالبر والصلة؛ وكانت ضمانات المجتمع المسلم واضحة عند الفقر والعجز والشيخوخة لكل فئات المجتمع لا تفريق بين مسلم وغيره، فهذا صُلح خالد بن الوليد مع أهل الحيرة جاء فيه (... وجعلتُ لهم أيّما شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيًا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام)(٣).

وَقد أَقَرَّ الْخَلِيْفَةُ الصِّدِّيْقُ خَالِدًا عَلَى ذَلِك. وَقد قِيْلَ: "إِنَّ مُسَاعَدَةَ الذِّمّيّ

---

(١) انظر: الخراج (٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (١/١٦٠).

(٣) انظر: الخراج (١٥٦).

مِن بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِيْنَ حَالَ عَجْزِهِ أَمْرٌ قَد أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الأُمَّةُ "[١].

* وَمِن الأَمْثِلَةِ أَيْضًا: كتاب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى والي البصرة جاء فيه: (أَمَّا بَعْدُ فَانْظُر أَهْلَ الذِّمَّةِ فَارْفِقْ بِهِم، وَإِذَا كَبُرَ الرَّجُلُ مِنْهُم وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ فَأَنْفِقْ عَلَيْهِ)[٢].

ج- الحريات العامة:

وتشتمل هذه الحريات على ما يلي:

١- حرية المعتقد، وممارسة الشعائر، وصون أماكن العبادة:

أَقَرَّ الإسلامُ بِوضوحٍ تَام حُرية الاعتقاد لكل النَّاس، فلا إكراهَ لأَحَدٍ عَلَى دُخولِ الإسلامِ، وَإن كَانَ يَدعُوهم إليه.

وَالدعوةُ إِلَى دُخولِ الإسلامِ، والإجبار عليه أمران متضادان:

الأَوَّلُ: جَائِزٌ مَشْرُوْعٌ، بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾[٣].

وَالثَّانِي: حَرَامٌ مَمْنُوْعٌ: لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ﴾[٤]. ولقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾[٥].

وَهَذا يَعْني أَنَّ القِتَالَ لَم يُشْرَعْ لِمُمَارَسَةِ الضُّغُوطِ عَلَى شَعَائِرِ النَّاسِ

---

(١) انظر: أحكام الذميين والمستأمنين (١٠٤).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى (٥/٣٨٠).

(٣) سورة النحل: الآية: ١٢٥.

(٤) سورة البقرة: الآية: ٢٥٦.

(٥) سورة يونس، الآية ٩٩.

وَمُعْتَقَدَاتِهِم، وَإِذَا كَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ فَالسِّلْمُ هُوَ الأَصْلُ، لَا الْحَرْبُ وَالْقِتَالُ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ الأَصْلَ أَنَّ دَمَ الآدَمِيِّ مَعْصُوْمٌ لَا يُقْتَلُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَيْسَ الْقَتْلُ لِلْكُفْرِ مِنَ الأَمْرِ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الشَّرَائِعُ، وَلَا الْعُقُوْلُ"[(١)].

وَالقَاعِدَةُ فِي ذَلِكَ هِيَ: قول الإمَام علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: « نَتْرُكُهُمْ وَمَا يَدِيْنُوْنَ »[(٢)].

وَالشَّواهد التاريخية على هذا كثيرة من زمن النبي ﷺ إلى عصرنا الحاضر فقد جاء في عهد النبي ﷺ إلى يهود المدينة (... **لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثِم**)[(٣)].

وَفِي عَهْدِهِ أَيْضًا ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَان: (... **وَلَا يُغَيَّرُ أُسْقفٌ مِن أَسْقِفَيَّتِهِ، وَلَا رَاهِبٌ مِن رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلَا كَاهِنٌ مِن كَهَانَتِهِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ دَنِيّة**)[(٤)].

وقد حُفِظ رجال الدِّين المسيحيين واليهود من سطوة الحروب، فقد جاء في الحديث قوله ﷺ : (**لَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ**)[(٥)].

وفي خطبة الصديق إلى جيوشه لتحرير العراق والشام جاء قوله: (وَسَوْفَ تَمُرُّوْنَ بِأَقْوَامٍ قَد فَرَّغُوا أَنْفُسَهَم فِي الصَّوَامِعِ فَدَعُوْهُم وَمَا فَرَّغُوا أَنْفُسَهُم لَهُ)[(٦)].

وجاء في عهد الفاروق إلى أهل القدس ضمانة واضحة لحريتهم الدينية، وحرمة معابدهم وشعائرهم ما نصه: (هذا ما أعطى عبد اللّه أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم

---

(١) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لابن تيمية ص ١٠٣.

(٢) انظر: تكملة فتح القدير (٣٩٨/٧).

(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٤٣٢/٢).

(٤) انظر: الخراج (ص٧٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٠٠/١).

(٦) انظر: تاريخ الرسل والملوك (٢٤٦/٢).

سقيمها وبريئها، وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حَيِّزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار منهم)(١).

ومن أبلغ الأمثلة على تسامح الإسلام الرفيع: سماح النبي ﷺ لوفد نصارى نَجران وكانوا ستين شخصًا أن يدخلوا مسجده وأن يجلسوا فيه بضعة أيام فإذا حضرت صلاتهم قاموا متوجهين إلى الشرق على مرأى ومسمع من رسول اللَّه دون اعتراض منه أو منع.(٢)

والحق الذي يجب الصدع به أن أعظم الشواهد الواقعية على حرية المعتقد في الإسلام هو ما يرى الآن وبعد فترة حكم دامت أربعة عشر قرنًا ما يرى الآن من أماكن العبادة: الكنائس والمعابد والأديرة. منتشرة في كل مكان من بقاع العالم الإسلامي شرقًا وغربًا وهي شواهد عيان تنطق بحرية المعتقد التي جاء بها الإسلام فلو أن المسلمين كانوا كغيرهم من أتباع الملل والنِحل لما شوهد برج كنيسة واحد ولَمَا سُمِع صوت ناقوس.

على حين أن الآخرين كانوا يستأصلون شأفة المسلمين في ديارهم ويبيدونهم عن بكرة أبيهم فما الأندلس وفلسطين والعراق مِنّا ببعيد، وما البوسنة والهرسك وصبرا وشاتيلا وجينين... عَنّا بغائبة.

٢) - حرية الفكر والتعلم:

عندما أرسى الإسلام قواعد المجتمع الإسلامي كان من بين أسسه نشر العلم بين كل فئات ذلك المجتمع، وأبلغ دليل على ذلك هو كثرة الإنتاج العلمي الذي ظهر على أيدي غير المسلمين في شتى المجالات العلمية

---

(١) المرجع السابق (٢/٤٤٩).

(٢) انظر: السيرة النبوية (١/٥٧٤).

واشتهرت أسماء علماء كثر من اليهود والنصارى وغيرهم.

فليس في أحكام الإسلام ما يمنع غير المسلمين من حرية الفكر والتعلم، ولهم تعليم أبنائهم وتنشئتهم وفق مبادئ دينهم، ولهم إنشاء المدارس الخاصة بهم.

وكانت أول مظاهر هذه الحرية قد ظهرت في تطبيقات الرسول ﷺ العملية، إذ كان من ضمن الغنائم التي آلت إلى المسلمين بعد فتح خيبر مجموعة كبيرة من نسخ التوراة فأمر النبي ﷺ بردها مباشرة إلى أصحابها اليهود.(١)

ولقد كانت الجامعات والمعاهد الإسلامية عبر التاريخ مفتوحة على مصارعها لأهل الذمة حتى تتلمذوا على أيدي علماء وفقهاء المسلمين، فدرس حُنين بن إسحاق على يد الخليل الفراهيدي وسيبويه حتى أصبح حجة في اللغة العربية وتتلمذ يحيى بن عدي على يد الفارابي، ودرس ثابت بن قُرّة على يد محمد بن موسى.

وكذا كانت مدارس الأندلس (إسبانيا) مشرعة الأبواب لأبناء أوربا، يتعلمون العلوم الإسلامية، واللغة العربية، فمنهم من يعود إلى أهله قد أسلم وحسن إسلامه، ومنهم من يرجع وهو على دينه، ومع ذلك لم يؤمروا بتغيير دينهم.

ولم يشترط المسلمون عليهم الإسلام مقابل التعليم، أو الرجوع إلى ديارهم، أو دفع الجزية، بل حملوهم العلوم النافعة طيبة بذلك نفوسهم، فدخلوا في دين اللّٰه أفواجًا.

---

(١) انظر: أحكام الذميين والمستأمنين (١٠١).

فانظر يا رعاك اللَّه: إلى هذا الدين العظيم والخلق الرفيع حتى مع من نختلف معه في أهم شيء وهو الدِّين[1].

٣- حرية التنقل:

ولغير المسلمين من أهل الدِّيانات الأُخرى حرية التنقل والحركة، والسفر والترحال، من بلد لآخر، في أي وقت شاؤوا، ولأي اتجاه ساروا، فقد جاء في العهد الذي أرسله النبي ﷺ إلى أهل (أيلة) النصارى قرب العقبة **(بسم اللَّه الرحمن الرحيم هذه أمنةٌ من اللَّه، ومحمد النَّبي رسول اللَّه إلى يوحنا بن رؤبة، وأهل أيلة سفنهم وسياراتهم في البر والبحر: لهم ذمة اللَّه، وذمة محمد النبي، ومن كان معهم من أهل الشام واليمن.. وإنه لا يحل أن يُمنَعوا ماءً يردونه ولا طريقًا يريدونه من بر وبحر)**[2].

٤- حرية العمل والكسب وتولي مناصب الدولة:

إنَّ أبواب العمل مفتوحة للمسلمين ولغيرهم لممارسة أي عمل أو مهنة وهذا ما دفع غير المسلمين داخل المجتمع الإسلامي بكل ثقة وطمأنينة أن يتوجهوا إلى الأعمال التي تدر أكبر قدر من الأرباح، فقد كانوا صيارفة وصياغًا وتجارًا وأطباء[3].

وكذلك الأمر بالنسبة لتولي وظائف الدولة فلهم مطلق الحرية في ذلك باستثناء الوظائف التي لها السّمة الدينية كالإمامة العامة والقضاء...

ولهم المشاركة فيما يسمى بالمجالس البلدية ومجلس الشعب ترشيحًا وانتخابًا لأن عضوية هذا المجلس تفيد في إبداء الرأي للدولة وعرض مشاكل

---

(١) انظر: مواطنون لاذمّيون (٧١).

(٢) انظر: السيرة النبوية (٥٢٦/٢).

(٣) انظر: الخراج (٦٩).

وأحوال المواطنين ومعالجتها[١].

ولعل في شهادة السير توماس أرنولد صاحب كتاب (تاريخ الدعوة إلى الإسلام) دليل على ما سبق عرضه حيث بيّن أنه كانت لأهل الذمة فترات طويلة تعتبر العهود الزَّاهِرَة فِي تَاريخهم، لِمَا لقيه هؤلاء من تسامح في ممارسة شعائرهم الدينية، وفي بناء الكنائس والأديرة وفي مساواتهم بالمسلمين في الوظائف فكانت طوائف الموظفين الرسميين تضم مئات من المسيحيين، وقد بلغ عدد الذين رقوا منهم إلى مناصب الدولة العليا من الكثرة لدرجة أثارت شكوك المسلمين.[٢]

٥- الحرية الاجتماعية:

والمقصود بها حرية ممارسة كل النشاطات الاجتماعية كالمهرجانات والأعياد والزيارات والخاصة بهم ولهم.

وكانت سمة المجتمع الإسلامي هي التعايش السلمي بين كل طوائفه وملَّله وقد سبق الحديث عن الآية التي حثت على البر وحسن الصلة لغير المسلمين.

لقد كان النبي ﷺ يعود مرضى غير المسلمين، ويزور جيرانه منهم، ويتفقد أحوالهم، فيحسن إلى محتاجهم، ويتجاوز عن مسيئهم، ويدعوهم للإسلام بكل رفق ولين[٣].

والأساس لحقوق غير المسلمين الذين يعيشون في المجتمع المسلم، لم يكن وليد تطور اجتماعي أو تقدم حضاري، ولكن أساسه في القرآن الكريم، قال اللَّه تعالى: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن

---

(١) انظر: أحكام الذميين والمستأمنين (٨٤).

(٢) انظر: تاريخ الدعوة إلى الإسلام ٨١.

(٣) انظر: صحيح البخاري (٤/٤).

تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾﴾[1].

وفي الآية الكريمة، إشارة إلى البر بالمخالف في الدين، وهي درجة لم يصل إليها أهل الحضارة المعاصرة من غير المسلمين.

وفي القرآن الكريم في مَجال المعايشة في المجتمع بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ﴾[2].

وفي مجال المناظرة والدعوة، يقول اللّه تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾﴾[3]. هذا هو الأمن على الأنفس والأبدان والأموال والأعراض، حين يتعامل المسلم مع غير المسلم في شئون الحياة، من المؤاكلة والتجارة والبيع والشراء، وحتى حين يعاشر المسلم زوجته الكتابية التي تصبح من أقرب الناس إليه.

ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على حماية من يعيش في مُجتمع مسلم، في حياته الدائمة والمستقرة بين أسرته، وفي مقر عمله الذي يتكسب منه، وهي حالة الذميين، وإنما تجاوزت ذلك إلى حماية المخالف في الدين، الذي يحضر إلى بلاد المسلمين للعمل، أو التجارة أو لشأن من الشئون المباحة،

---

(١) الممتحنة الآية ٨، ٩.

(٢) سورة المائدة الآية ٥.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٤٦.

بإذن من ولي الأمر فيها، ويكون حضوره مؤقتًا بانتهاء العمل، أو قضاء المصلحة التي يبتغيها.

فالإسلام بذلك، لا يقاطع الآخر مقاطعة شاملة، ولا يحرم أصل التعامل مع غير المسلمين لتحقيق مصالح المجتمع المسلم من خلال تلك العلاقات.

لقد وفرت الشريعة الإسلامية، حماية للمستأمن الذي يفد إلى بلاد الإسلام لشأن من الشئون المباحة، ويدخل إلى ديارنا بإذن منّا، ومعرفتنا بحقيقة أمره، واطمئناننا إلى مقاصده المباحة.

إذ يجوز للإمام أو نائبه، أن يعطي الأمان للكافرين على أنفسهم وأموالهم لمصلحة تعود على المسلمين. وهو أمر واقع في العصر الحديث.

وإذا وقع الأمان بشروطه، وجب على المسلمين جميعًا الوفاء للمؤَمَّنِينَ به، فلا يجوز أسرهم، ولا أخذ شيء من مالهم إلا بإذن شرعي، ولا أذيتهم بغير وجه شرعي، وإذا مات المؤَمَّن في دار الإسلام، فماله لوارثه إن كان معه، وإذا لم يكن وارثه معه أرسل إليه المال.

وعقد الأمان في الشريعة الإسلامية، يمثل التسامح الإسلامي على حقيقته، في التعامل مع غير المسلمين، من خلال علاقات متنوعة مع الناس جميعًا.

وفي الوقت الحاضر، يتم إعطاء الأجنبي إذنا بالدخول والإقامة بحسب الأنظمة المتبعة في الدول الإسلامية لدخول الأجانب.

ومتى منح الإمام الأمان لغير المسلم، وجب على المسلمين جميعا احترامه، وعدم انتهاكه، لأن الإمام أو نائبه، صاحب الحق في ذلك، فيثبت الأمن للمستأمن على حياته وماله وعرضه، ويحرم على المسلم التعرض له في نفسه وماله وولده، ويسري الأمان إلى الزوجة.

فتجب لهم العصمة في دار الإسلام، وتجري على المستأمنين أحكام الإسلام في أثناء إقامتهم - في حدود ما خوطب به المسلمون من أحكام الشريعة - وإن كان ذلك لا يجعلهم من أهل دار الإسلام؛ لأنهم يقضون حاجة مؤقتة ثم يرجعون إلى ديارهم.

ولقد عرفت الدولة الإسلامية منذ عهد مبكر، نظام تصاريح السفر والدخول ورقابة الأجنبي، في أثناء إقامته المؤقتة على نحو يشبه النظام الحالي.

الفصل الرابع :

موقف الإسلام من غير المسلمين خارج المجتمع الإسلامي:

غير المسلمين خارج المجتمع الإسلامي هم على ثلاث فئات (المحايدون، المعاهدون، المحاربون) وهذا عرض موجز عن علاقة المسلمين بهم:

أ- **المحايدون**: وهم مِمن ليسوا في حالة حرب مع المسلمين، ولا تربطهم بالمسلمين معاهدات ولا علاقات، وليس بينهم وبين المسلمين حالة حرب أو عداء مُعْلن، فهؤلاء لهم السِّلم، وعدم الاعتداء ماداموا على حالة من الحِياد، مع استعداد المسلمين لقبول أي بادرة لإنشاء علاقات صداقة وتعاون.

والحياد عند بعضهم: هو موقف الدولة التي لا تشترك في حرب قائمة وتحتفظ بعلاقاتها السليمة مع كل من الفريقين المتحاربين(١).

عَن أَبِي سَكِيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوْكُم، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوْكُم**»(٢).

إنَّ الأَصْلَ فِي عَلَاقَةِ المسلمِ مَعَ الخَارِجِ غَيْرِ المسلِمِ المحَايِدِ هُوَ السَّلَامُ وَالتَّعَاونُ وَالْبِرُّ.(٣)

وهذا كله مستمد من قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ

---

(١) انظر: القانون الدولي العام، لعلي صادق أبو هيف، ص ٨٧٩.

(٢) أخرجه أبو داود برقم (٤٣٠٢)، والنسائي (٦/٤٣)، وقال الشيخ العلامة الألباني رحمه الله تعالى: إسناده لا بأس به. انظر: السلسلة الصحيحة حديث رقم (٧٧٢).

(٣) انظر: الجهاد والحقوق الدولية في الإسلام ٨٧.

﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۝﴾[١].

وهناك حالة أخرى للحياد حيث يكون المسلمون في حالة حرب مع عدو معين، وهناك قوم آخرون لم يدخلوا هذه الحرب، وتربطهم بالمحاربين للمسلمين علاقات، ولكنهم تجنبوا الدخول في الحرب ضد المسلمين، فهؤلاء يجري عليهم حكم الحياد من المسالمة، يقول تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ۝﴾[٢].

ب- **المعاهدون**: وهم من يرتبطون من خارج بلاد المسلمين بمعاهدات واتفاقيات ومواثيق مع المسلمين[٣].

فهؤلاء لهم الوفاء والسلام الكامل، والتعاون على مبدأ العدالة، والاحترام المتبادل، ويجب على المسلمين الوفاء لهم بعهودهم وعدم الإخلال بها، ماداموا أوفياء من جانبهم.

لأنَّ الوفاء بالعهود والمواثيق من أعظم الواجبات الإسلامية يقول تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ۝﴾[٤].

فإذا نقض هؤلاء المعاهدون عهودهم وجب معاملتهم بالمثل حتى لو وصل الأمر إلى إعلان حالة الحرب معهم.

---

(١) الممتحنة الآية ٨، ٩.

(٢) سورة النساء: الآية: ٩٠

(٣) انظر: آثار الحرب في الفقه الإسلامي (١٧٧).

(٤) سورة التوبة، الآية ٤.

جـ- **المحاربون**: وهم الذين في حالة حرب مع المسلمين بسبب اعتدائهم وظلمهم وأذيتهم للإنسان مسلمًا أو غير مسلم، وبسبب منعهم لانتشار دعوة اللَّه تعالى، والوقوف بوجهها بالقوة والعنف. فهؤلاء تنطبق عليهم قوانين الحروب.

بعد هذا العرض لموقف الإسلام من الأديان السابقة وأتباعها، لابد من الإشارة إلى أنه إذا حدث عبر فترة من فترات تاريخ العلاقة بين المسلمين وغيرهم أيُّ تغيير في هذه العلاقة نحو السلبية في التعامل، والقسوة في الاحتكاك، والوصول إلى حد السِنان، فإن ذلك التغيير يجب أن ننسبه قطعًا إلى عوامل أخرى لا علاقة لها مطلقًا بجوهر الإسلام، وحقيقة رسالته، فلقد أخطأ بعض حكام المسلمين عبر التاريخ، وأساءوا إلى المسلمين وإلى غير المسلمين، فهؤلاء ليسوا حجة على الإسلام والمسلمين، وكان العلماء يقفون دائمًا في وجوه هؤلاء، كما سبق الحديث عن الإمام الأوزاعي وابن تيمية وغيرهما عليهما رحمة اللَّه، حيث يصححون الانحراف، ويعيدون القضايا إلى نصابها.

وإذا حدثت أخطاء من قبل المسلمين فيجب النظر إلى الأسباب التي دفعتهم إليها وغالبًا ما نرى أن سبب تغير العلاقة إلى السلبية، هو في الحقيقة ردة فعل على الأخطاء التي تُرتكب من قبل غير المسلمين في حق المسلمين.

وَحَدَثَ أَيضًا في بعض فترات التاريخ أن قام بعض عوام المسلمين بالاعتداء على بعض الكنائس والمعابد في مصر والشام، ولكن الحكام المسلمين آنذاك كفّوا أيدي العابثين، وقدموا المساعدات اللازمة لغير المسلمين، إلا أنَّ السبب في تصرف عوام المسلمين كان ردة فعل على ما قام به بعض غير المسلمين من إحراق بعض المساجد والبيوت فما كان من العوام إلا

الرد بمثل هذه الطريقة[١].

وتأمل شهادة المؤرخ رنسيمان، حيث يقول: (لم يُثرِ التعصبُ الإسلامي... إلّا التعصب المسيحي الذي دلَّ عليه ما قام به الصليبيون من سَفك الدِّماء)[٢].

والحقيقة التي يجب إعلانها بوضوح هي أنَّ الإسلام احترم وجود الآخرين مطلقًا، وهم المخالفون له في الرأي والاعتقاد، واعترف بكيانهم دائمًا، سواء أكانوا أفرادًا أم دولًا، فقد جاء في سورة الفصل - أي التي فَصَّلَت بين المسلمين وغيرهم - قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾[٣].

والله تعالى يقول: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ۝٤٨﴾[٤].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: قصة الاضطهاد الديني ص ١٥٤.

(٢) انظر: تاريخ الحروب الصليبية (١/٤٢٧).

(٣) سورة الكافرون: الآية ٦.

(٤) سورة المائدة، الآية ٤٨.

البَابُ السَّابِعُ

ظاهرة التكفير

الفصل الأول :

نبذة تاريخية عن ظاهرة التكفير

في كُتب التاريخ الإسلامي روايات مختلفة عن نشاط سري لأفراد وجماعات من الموالي أظهروا الإسلام وأخفوا معتقداتهم القديمة بغية تحطيم الدولة الإسلامية من داخلها وإثارة الفتنة والفرقة بين المسلمين، وذلك ببث العقائد الفاسدة، ونشر الإشاعات بدوافع نفسية أو عرقية، بعدما عجزت تلك الفئات عن مُجابهة المسلمين في العلن، وكان اليهود في مقدمة هؤلاء نظرًا لحقدهم المكين على الإسلام والمسلمين، وقد أغاظهم ظهوره وانتصاره.

وَقد تقدم[١] الحديث عن الدّور الفعّال الذي لعبه أحد هؤلاء اليهود وهو عبد اللّه بن سبأ والذي تنتمي إليه الفرقة السبئية في تحريك الفتنة وتهييجها حتى قامت على أقدامها.

ويحسن الوقوف وقفة- ولو سريعةً- على خلفيَّةِ هذا الصِّراع، وعلى مواقف اليهود العدائية للمسلمين منذ ظهور الإسلام.

قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾[٢].

وهذا العداء يؤكده اليهود أنفسهم، فقد قال حُيَيّ بن أَخْطَب أحد زعماء اليهود وهو ينظر إلى رسول اللّه ﷺ حين قُدّم للقتل ضمن من قُتل من بني

---

(١) انظر: البحث ص (٨٤١).

(٢) سورة المائدة الآية ٨٢.

قريظة : " أَمَا وَاللَّهِ مَا لُمْتُ نَفْسِي فِي عَدَاوَتِكَ ، وَلَكِن مَن يَخْذُلِ اللَّهَ يُخْذَل "(١).

*** ومن مَظاهر هذه العَداوة دورهم في إذكاء الفتنة والنفاق في المدينة المنورة :**

قال تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾﴾(٢).

ومنها تشكيك المسلمين، وفتنهم عن دينهم، ونشر الشبه، والاراجيف بينهم : ﴿وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾(٣).

يضاف إلى ذلك نقضهم المواثيق والعهود رغم المعاهدة التي عقدها معهم رسول اللَّه ﷺ والسخرية بالمسلمين، والطعن في الإسلام، إلى غير ذلك من المكائد والمؤامرات التي حدت بالرسول ﷺ إلى إجلائهم عن المدينة(٤).

ومن هنا انطلقت ظاهرة الابتداع في الدِّين وتكفير جمهور المسلمين وهي من أوائل البدع التي ظهرت في الإسلام، على يد الخوارج(٥)، وكان ذلك في النصف الأول من القرن الهجري الأول، فقد خرجوا على الإمام علي رضي الله عنه بعد

---

(١) انظر : السيرة النبوية لابن هشام (٣/٢٦١).

(٢) سورة البقرة، الآية ١٤.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٧٢-٧٣.

(٤) انظر : السيرة النبوية لابن هشام، ج٣، ص١٩٩، ١٩١.

(٥) الخوارج جمع خارجه أي طائفة وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدين، وخروجهم على خيار المسلمين، وقد كانوا في معسكر الإمام علي في الفتنة التي حدثت بينه وبين معاوية رضي اللَّه عنهما، فخرجوا عليه بعد التحكيم وكفروه وكفَّروه عددًا من الصحابة وقد تنبأ الرسول اللَّه ﷺ بخروجهم هذا.

التحكيم الذي حدث بعد موقعة صِفِّين، فقد انطلقوا إلى آيات قرآنية نزلت فِي الكُفَّارِ فأنزلوها حسب أهوائهم على كبار أئمة المسلمين من الصحابة.

فقد كفروا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص رضي اللَّه عنهم، وغيرهم كثير.

وكانوا يوالون أهل الأوثان ويعادون أهل الإسلام. والذي أوردهم هذا المورد الخطر هو:

- قلة فقههم في الدِّين، وعدم معرفتهم بسُنة سيد المرسلين.
- وغرورهم واستبدادهم بعبادتهم.
- وتمسكهم بظاهر النصوص.

ولذلك عندما طلب حبر الأُمة عبد اللَّهُ بن عباس رضي اللَّه عنهما من الخليفة الراشد عليّ بن أبي طالب رضي اللَّه عنه أن يذهب إلى الخوارج في معسكرهم ويناظرهم في الشُّبة التي أثاروها ضد الإمام علي؛ فقال الإمام علي لابن عباس رضي اللَّه عنهم: (لا تناظرْهم بالقرآن فإنَّ حَمَّال أوجه ولكن عليك بالسُّنة).

قال الحافظ ابن حَجَر رحمه اللَّهُ وهو يتكلم عن أصل منشأ الخوارج:

(وأصل ذلك أن بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان فطعنوا على عثمان بذلك يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه ويستبدون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع وغير ذلك، فلما قُتِل عثمان رضي اللَّه عنه قاتلوا مع علِيّ رضي اللَّه عنه واعتقدوا كفر عثمان ومن تابعه اعتقدوا إمامة علِيّ وكفر من قاتله من أهل الجَمَل).

ثم قال الحافظ رحمه اللَّه: (ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك وكان عَلِيّ أرسل إليه لأن يبايع له أهل الشام، فاعتل بأن عثمانَ قُتِل مظلومًا، وتجب المبادرة بالاقتصاص من قَتلَتِه، وأنه أقوى الناس على الطلب بذلك، ويلتمس من عَلِيّ أَنْ يمكِّنه منهم، ثم يبايع له بعد ذلك، وعَلِيّ رضي اللَّه عنه يقول: ادخل فِيما دخل فيه الناسُ، وحاكمهم إِلَيَّ أحكم فيهم بالحق.

فلما طال الأمر، خرج عَلِيّ في أهل العراق طالبًا قتال أهل الشام.

فخرج معاويةُ بأهل الشام، قاصدًا إلى قتاله فالتقيا بصفِّين[1]، فدامت الحرب بينهما أشهرًا وكاد أهل الشام أن ينكسروا، فرفعوا المصاحف علَى الرماح، ونادوا: ندعوكم إلى كتاب اللَّه تعالى، وكان ذلك باشارة عمرو بن العاص وهو مع معاوية فترك جمع كثير مِمَّنْ كان مع عَلِيّ القتال، وخصوصًا القراء بسبب ذلك تدينًا، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾[2].

فراسلوا أهل الشام في ذلك فقالوا: ابعثوا حَكَمًا منكم وحَكَمًا منا ومعهما من لم يباشر القتال، فمن رأوا الحق معه أطاعوه.

فأجاب عَلِيٌّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطائفة التي صاروا خوراجًا.

وكتب عَلِيّ بينه وبين معاوية رضي اللَّه عنهما كتابًا، وفيه: "هذا ما قضى عليه أمير المؤمنين عَلِيٌّ ومعاوية...". فامتنع أهل الشام من ذلك وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه فأجاب عَلِيٌّ إلى ذلك، فأنكره عليه الخوارج أيضًا، ثم انفصل

---

(١) موضع بقرب الفرات معروف بين الرقة وبالس وهو بكسر الصادر والفاء مشدد. انظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي ١٨١/٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٢٣.

الفريقان على أن يحضر الحكمان ومن معهما بعد مدة عينوها، في مكان وسط بين الشام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم، إلى أن يقع الحكم، فرجع معاوية إلى الشام ورجع عَلِيّ إلى الكوفة. ففارقه الخوارج وهم ثمانية آلاف، وقيل كانوا أكثر من عشرة آلاف، وقيل ستة آلاف. ونزلوا مكانًا يقال له "حَرُوراء" ومن ثم قيل لهم الحرورية. فأرسلَ لهم عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ" فناظرهم، فرجع كثير منهم معه. ثم خرج إليهم عَلِيّ فأطاعوه ودخلوا معه الكوفة، معهم رئيساهم[1]. ثم أشاعوا أنَّ عليًّا تاب من الحكومة ولذلك رجعوا معه فبلغ ذلك عَلِيًا فخطب وأنكر ذلك.. فتنادوا من جوانب المسجد "لَا حُكْمَ إلّا لله". فقال عَلِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كلمة حق أريد بها باطل. فقال لهم: لكم علينا ثلاثة: أَلّا نمنعكم من المساجد، ولا من رزقكم من الفيء، ولا نبدؤكم بقتال، ما لم تحدثوا فسادًا.

فخرجوا شيئًا بعد شيء إلى أن اجتمعوا بالمدائن فراسلهم في الرجوع فأصروا على الامتناع حتى يشهد عَلِيّ عَلَى نفسه بالكفر لرضاه بالتَّحكيمِ ويتوب، ثم راسلهما أيامًا فأرادوا قتل رسوله، ثم اجتمعوا عَلى أنَّ مَنْ لَمْ يعتقد معتقدهم يَكْفر، ويباح دمه، وماله، وأهله، وانتقلوا إلى الفعل فاستعرضوا الناس فقتلوا من اجتازهم من المسلمين.

ومر بهم عبد اللّه بن خباب بن الأَرَت، وكان واليًا لعليّ على بعض تلك البلاد ومعه سِرِّيَّة[2] وهي حامل فقتلوه، وبقروا[3] بطن سريته عن ولد، فبلغ عليًا فخرج إليهم في الجيش الذي كان هيأه للخروج إلى الشام، فأوقع بهم

---

(١) عبد اللّه بن الكوَّاء اليشكري، وشبث بن ربعي التميمي.

(٢) أَمَةٌ.

(٣) بقروا: شقوا.

بالنَّهرَوان[١]، ولم ينج منهم إلَّا دون عشرة ولا قُتِل ممن معه إلَّا نحو العشرة، فهذا ملخص أول أمرهم)[٢].

وَمِن تُرَّهَات الْخَوَارِج الَّتِي أَخَذُوهَا عَلَى الإمَامِ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ:

-أنه حَكَّمَ الرِّجَالَ وَلَا حُكْمَ إلَّا للهِ.

-وأنه مَحَا عن نَفسِهِ إمْرَة المؤمنين.

-وَأنهُ قَاتلَ وَلم يَسْبِ، يعني السيدة عائشة رضي اللَّه عنها في وقعة الجمل !!.

فعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال: "لَمَّا اعتزلت الْحَرُورِيَّة[٣] وكانوا على حدتهم، قلتُ لعليّ: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلاة لَعَلِّي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم قال: إني أتخوفهم عليك، قلت كلا إن شاء اللَّه، فلبست أحسن ما قدرت عليه من هذه[٤]، ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحو الظهيرة، فدخلتُ عَلَى قوم لَمْ أَرَ قومًا أشد اجتهادًا منهم، أيديهم كأنها ثفنى[٥] الإبل، وَوجوههم معلنة من آثار السجود، فدخلتُ، فقالوا: مرحبًا بك يا ابن عباس، فقال بعضهم: لا تحدثوه، فإنه من قريش، وقريش أهل خصومة وحجة مستدلين بقوله تعالى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[٦]. وَقَالَ بَعْضُهُم لَنُحَدِّثَنَّهُ. فقال: قلت: أخبروني ما تنقمون على ابن عم رسول اللَّه ﷺ وختنه، وأول من آمن به، وأصحاب رسول اللَّه ﷺ معه؟ قالوا: نقم عليه ثلاثة. قلت: ما هن؟

---

(١) بلدة بقرب بغداد، وهي بفتح النون والراء وإسكان الهاء، تهذيب الأسماء واللغات (٢/٤٢).

(٢) الفتح: ١٢/٢٨٣- ٢٨٤ بتصرف.

(٣) الحرورية: فرقة من الخوارج نزلوا بقرية حروراء فنسبوا إليها.

(٤) في رواية الثياب اليمانية.

(٥) ثفنى الإبل: الثَّفِنَةُ الركبة، وثفنى جمع ركب، انظر: المعجم الوسيط ١/٧.

(٦) سورة الزخرف، الآية ٥٨.

قالوا: **أُولَاهُنَّ**: أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ اللهِ، وَقَد قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾(١). قُلتُ: وَمَاذا؟. قالوا: قَاتَلَ وَلَمْ يَسبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، لَئِن كَانُوا كُفَّارًا، لَقَد حَلَّتْ أَمْوَالُهم، وَإِنْ كَانُوا مُؤمنينَ، لَقَد حَرُمَتْ عَلَيْهِ دِمَاءُهُم. قُلتُ: وَمَاذا؟ .**قَالوا**: وَمَحَا نَفْسَه مِن أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ. قَالَ: قلتُ: أَرأَيْتُم إِنْ قَرَأتُ عَلَيْكُم مِن كِتَابِ اللَّهِ الْمُحْكَم، وَحَدَّثْتُكُم مِن سُنَّةِ نَبِيِّكُم ﷺ مَا لَا تُنكِرُوْنَ، أَتَرْجِعُوْنَ؟ قالوا: نَعم. قَالَ: قُلتُ: أَمَّا قَوْلُكُم إِنَّه حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ اللهِ، فَإِنَّه تَعَالى يَقولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٩٥﴾(٢).

وَقالَ فِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ۝٣٥﴾(٣). أنشدكم اللّه، أفحكم الرجال في دمائهم وأنفسهم وإصلاح ذات بينهم أحق أم في أرنب ثمنها ربع درهم؟ قالوا: اللهم في حقن دمائهم وصلاح ذات بينهم. قال: أخرجتُ من هذه؟ قالوا: نعم. قال: وأما قولكم إنه قتل ولَمْ يغنم، أَتَسْبُونَ أُمَّكُم؟ أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها، فقد كفرتم. وإن زعمتم أنها ليست أُمكم فقد كفرتم وخرجتم عن الإسلام، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْۗ﴾(٤). فَأَنْتُم تَتَرَدَّدُون

---

(١) سورة الأنعام، الآية ٥٧.

(٢) سورة المائدة، الآية ٩٥.

(٣) سورة النساء، الآية ٣٥.

(٤) سورة الأحزاب، الآية ٦.

بَيْنَ ضَلالَتَيْنِ، فَاخْتَارُوا أَيَّهُمَا شِئْتُمْ ؟. أخرجتُ من هَذِه ؟ قالوا : اللهم نعم. وَأَمَّا قَوْلُكُمْ : إِنَّهُ مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَقَالَ : اكْتُبْ : **هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ**، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ : مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ : **وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ يَا عَلِيُّ : مُحَمَّدَ بن عَبْدِ اللَّهِ**..." فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ. أخرجتُ من هذه ؟ قالوا : اللهم نعم. فرجع منهم عشرون ألفًا، وبقي منهم أربعة آلاف، فقتلوا"(١).

*** التحايل والاستخفاء :**

لقد كسر الإمام علي رضي الله عنه شوكة الخوارج فعاشوا مختفين في خلافته، يدسون الدَّساس، ويحيكون الدَّوائر، مستغلين كل فرصة وسانحة، وكذا هو دأبهم ومنهجهم قديمًا وحديثًا لا كثرهم الله.

ولكن بعد أن أضعفوا الجبهة الدَّاخلية، بشقاقهم وخلافاتهم، شقوا عصا

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه(١٠/١٥٩)، وأحمد في مسنده (١/٣٤٢) (٣١٨٧)، والنسائي في الكبرى(٨٥٢١)، والقاسم بن سلام في الأموال(٣٩٣)، والحاكم في المستدرك(٦/٢٦٣) (٢٦٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٧٩)، والطبراني في المعجم الكبير(١٠/٢٥٧) (١٠٥٩٨)، وأبو نعيم في الحلية(١/٣١٩)، والضياء المقدسي في المختارة (٤/٢٣٨) (٤٣٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٢٤/٤٦٦)، وابن زنجوية في الأموال(٢/٤٧) (٥١٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله(٣/١٩٧) (١١٢٩).

قال ابن حجر : وإسناده صحيح الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ١٣٨)، وانظر نصب الراية للزيلعي(٣ / ٤٦١).

وقال الهيثمي في مجمع الزائد(٦/٢٤٢- ٢٤٤) : رواه الطبراني وأحمد ببعضه ورجالهما رجال الصحيح.

الطاعة، وخرجوا على الإمام علي رضي اللّٰه عنه وأرضاه.

وَقد ابتُلِيَ الإمَام عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بشر طائفتين وهما الحرورية، والرَّافضة.

-الحرورية بجهلهم وتأويلاتهم الباطلة خرجوا عليه.

-والرافضة بجهلهم كذلك وفساد عقائدهم وجبنهم فلم ينصروه في المعارك.

ثم عادوا بعد ذلك، فمنهم من ألَّهَهُ، ومنهم من جعله مَعْصُومًا، ومنهم من رَفَعَهُ وَفضَّلَهُ عَلى سَائِرِ الصَّحَابَةِ !.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَر رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْخَوَارِجِ: "ثُمَّ انضَمَّ إلى من بَقي مِنهم مَنْ مَالَ إلى رَأيهم، فكانوا مُختفين في خلافة عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى كان منهم عبد الرحمن بن مُلْجَم الذي قتل عَلِيًا، بعد أَن دَخَلَ عَلِيٌّ في صَلاة الصبح، ثُمَّ لَمَّا وقع صُلْحُ الحسن ومعاوية ثارت منهم طائفة فأوقع بهم عسكر الشام بمكان يقال له النحيلة، ثم كانوا منقمعين في إمارة زياد وابنه عبد اللّٰه على العراق طول مدة معاوية وولده يزيد، وظفر زياد وابنه منهم بجماعة فأبادهم بين قتل وحبس طويل.

فلما مَاتَ يزيد، ووقع الافتراق، وولي الخلافة عبد اللّٰه بن الزبير، وأطاعه أهل الأمصار إلَّا بعض أهل الشام، ثار مروان فادَّعى الخلافة فغلب على جميع الشام إلى مصر.

فظهر الخوارجُ حينئذ بالعراق مع نافع بن الأزرق، وباليمامة مع نجدة بن عامر، وزاد نجدة على معتقد الخوارج **أنَّ مَنْ لَمْ يَخْرُجْ، ويُحَارِبِ الْمُسْلِمِيْنَ فَهُو كَافِرٌ**، ولو اعتقد معتقدهم، وَعَظُمَ البَلَاءُ بهم، وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطلوا رجم المحصن، وقطعوا يد السارق من الإبْط، وأَوْجَبوا الصَّلاة على الحائض في حَال حيضها، **وَكَفَّرُوا مَن تَرَكَ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهي**

عَنِ الْمُنْكَرِ إِنْ كَانَ قَادِرًا، وإن لم يكن قادرًا فقد ارتكب كبيرة، وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكفوا عن أموال أهل الذِّمة، وعن التَّعرّض لهم مطلقًا، وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنهب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقًا من غير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولًا ثم يفتك، ولم يزل البلاء بهم يزيد إلى أن أُمِّر المهلبُ بن أبي صُفْرة على قتالهم فطاولهم حتى ظفر بهم وتقلل جمعهم، ثم لم يزل منهم بقايا في طول الدولة الأموية وصدر الدولة العباسية ودخلت طائفة منهم المغرب".

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ: قال القاضي أبو بكر بن العربي - المالكي - الخوارج صنفان:

أحدهما: يزعم أنَّ عثمان وعَلِيًا وأصحاب الجَمَل وصِفِّين وكل من رضي بالتحكيم كفار.

والآخر: يزعم أنَّ كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبدًا.

وقال غيره بل الصنف الأول مفرع من الصنف الثاني، لأنَّ الحامل لهم على تكفير أولئك كونهم أذنبوا فيما فعلوه بذنبهم.

وقال ابن حزم: ذهب نجدة بن عامر من الخوارج إلى أنَّ من أتى صغيرة عُذِّبَ بغير النار، وذكر أنَّ منهم من غَلا في معتقدهم الفاسد فانكر الصَّلوات الخمس وقال: الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي، ومنهم من جوز نكاح بنت الابن وبنت الأخ والأخت، ومنهم مَنْ أَنْكر أَنْ تكون سورةُ يوسف مِنْ القرآن، وأَنَّ من قال لا إله إلا اللَّه مؤمن عند اللَّه، ولو أعتقد الكفر بقلبه.

وقال أبو منصور البغدادي في المقالات: عدة فرق الخوارج عشرون فرقة.

وقال ابن حزم: (أسوؤهم حالًا الغلاة المذكورون، وأقربهم إلى قول أهل

الحق الإباضية وقد بقيت منهم بقية بالمغرب[١])[٢].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) وكذلك بسلطنة عُمَان.

(٢) انظر: الفتح (١٢/٢٨٤ - ٢٨٥).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إنّ من ضئضىء هذا- أو في عقب هذا- قومًا، يقرءون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنّهم قتل عاد»[(1)].

=العينين، مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة، كثّ اللحية محلوق الرأس، مشمّر الإزار، فقال: يا رسول اللّه، اتق اللّه! قال: **ويلك! أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي اللّه!**

قال: ثمّ ولى الرجل، فقال خالد بن الوليد: يا رسول اللّه! ألا أضرب عنقه؟ فقال: **لا. لعله أن يكون يصلي.** قال خالد: وكم من مصلّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول اللّه ﷺ: **إنّي لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم.** قال: ثمّ نظر إليه وهو مقف. فقال: **إنه يخرج.** الحديث.

وهذا لفظ البخاري ومسلم، اتفقا على لفظه وإسناده.

وأخرجه البخاري أيضًا في كتاب التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: (تعرج الملائكة.) (١٧٧/٨) مطولا، وفي كتاب التفسير، باب: قوله: (والمؤلفة قلوبهم). (٥/ ٢٠٥)، مختصرًا، من طريق سفيان، عن أبيه، عن عبد الرحمن ابن أبي نعم.

وأخرجه أحمد (٤/٣)، من طريق محمد بن فضيل، عن عمارة، بلفظ البخاري ومسلم.

(١) أخرجه البخاري. الأنبياء/ باب: قول اللّه تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا . . .﴾(١٠٨/٤)، والتوحيد/ باب: قول اللّه تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ . .﴾(١٧٨/٨)، من طريق محمد بن كثير وعبد الرزاق، عن سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليّ بن أبي طالب إلى النبي ﷺ بذهيبة، فقسمها بين الأربعة:

الأقرع بن حابس الحنظلي ثمّ المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثمّ أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري ثمّ أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد، ويدعنا. قال: إنّما أتألّفهم. فأقبل رجل، غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتىء الجبين كثّ اللّحية، محلوق الرأس، فقال: اتق اللّه يا محمد! فقال: **من يطع اللّه إذا عصيته؟! أيأمنني اللّه على أهل الأرض فلا تأمنوني؟!** فسأله رجل قتله- أحسبه خالد بن الوليد- فمنعه. فلما ولى قال: **إنّ من ضئضىء هذا...** الحديث.

و أخرجه مسلم. الزكاة/ باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (٢/ ٧٤١- ٧٤٢)، من طريق أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن عبد الرحمن بن أبي نعم، مثله.

وأخرجه أبو داود. السنة/ باب: في قتال الخوارج (٤/ ٢٤٣)، من طريق محمد بن كثير، وأحمد (٦٨/٣، ٧٣)، من طريق عبد الرزاق كلاهما من طريق سفيان.

وعن أبي غالب[١] قال: لما أتي برءوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أُمامة، فلما رآهم دمعت عيناه، فقال: كلاب النار ثلاث مرات، هؤلاء شرّ قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، قال: فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلنا: أبرأيك. قلت: هؤلاء كلاب النار، أو شيء سمعته من رسول اللّه ﷺ غير مرّة ولا ثنتين ولا ثلاث، قال: فعدّ مرارًا[٢].

---

(١) أبو غالب: البصري، وَيُقَالُ الأَصْبَهَانِي، صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةَ. اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ، فَقِيْلَ: حَزَوَّر، وَقِيْلَ: سَعِيْد بن الحَزَوَّر، وقيل: نافع.
روى عن: أنس بن مالك، أبي أُمامة الباهلي، وأُم الدرداء، رضي اللّه عنهم. وعنه: حماد بن سلمة، و ابن عيينة، و الأعمش، و غيرهم.
وَثَّقَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَ صَحَّحَ لَهُ التِّرمِذِيّ فِي مَوَاضِعَ، وَ حَسَّنَ لَهُ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى.
وَقَالَ ابنُ سَعْدٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ. وَقَالَ يَحْيَى: صَالِحُ الْحَدِيْثِ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وقال النَّسائي: ضَعِيْفٌ.
وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْروحينَ: مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ عَلَى قِلَّتِهِ، لاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ، إِلَّا فِيْمَا يُوَافِقُ الثِّقَاتِ، وَهو صَاحِبُ حَدِيْثِ الْخَوَارِجِ.
وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «... ولم أرَ فِي أَحَادِيْثِهِ حَدِيْثًا مُنْكَرًا جِدًّا، وَ أَرْجُو أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ».
وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: فيهِ شَيْءٌ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: صَالِحُ الْحَدِيْثِ. وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوْقٌ يُخْطِئُ.
قُلْتُ: بَلِ الظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ ضَعِيفٌ، وَ تَوْثِيْقُ الدَّارَقُطْنِيِّ لَهُ، يُقَابِلُهُ أَيْضًا تَضْعِيفُهُ لَهُ فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ، وَالْحَافِظُ الْمِزِّي لَم يَنْقُلْ إِلَّا التَّوْثِيق، وَلَم يَنْقُلِ القَوْلَ الآخَر - الْمُضَادّ - قَالَ البُرْقَانِي: سَمِعْتُهُ (يَعْنِي: الدَّارَقُطْنِي) يَقُوْلُ: أَبو غَالِب اسْمُهُ حَزَوَّر، بَصَرِي لا يُعْتَبَرُ بِهِ.
انظر: الطبقات (٢٣٨/٧)، الجرح (٣١٥/٣)، وَ (١٣/٤)، سنن الترمذي (٣٦٠)، وَ (٣٠٠٠)، وَ(٣٢٥٣)، ضعفاء النسائي (الترجمة ٦٦٥)، سؤالات البرقاني (الترجمة ١١٥)، الكامل (٢/ ٨٦١)، المجروحين (٢٦٧/١)، تهذيب الكمال (١٧٠/٣٤)، الميزان (٥٦٠/٤)، الكاشف (٢/ ٤٤٩)، التقريب(٨٢٩٨).

(٢) أخرجه أحمد بلفظه في مسنده (٥/ ٢٥٣)، من حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي غالب، =

وعن حذيفة رضي اللّه عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: **«ليخرجنّ من أمتي ثلاثمائة رجل، معهم ثلاثمائة راية، يعرفون وتعرف قبائلهم، يبتغون وجه اللّه يقتلون على الضلالة»**(١).

وعن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: **«يخرج في آخر الزّمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»**(٢).

=قال: لما أتي برءوس الخوارج...... وذكر الخبر. وهو عنده أيضًا في (٥/ ٢٥٦)، من طريق حماد بن سلمة، عن أبي غالب.

وأخرجه أيضًا (٥/ ٢٥٠)من حديث عبد اللّه بن بحير عن سيار قال: جيء برءوس من قبل العراق... فذكر الخبر، مع بعض الاختلاف في المتن.

وفي (٥/٢٦٩)، من طريق أنس بن عياض، عن صفوان بن سليم، قال: دخل أبو أمامة الباهلي دمشق فرأى رءوس حروراء... الخ.

وأخرجه الحميدي في مسنده(٢/ ٤٠٤)، من طريق صاحب المحجن أبي غالب، عن أبي أُمامة. ورواه الطبراني مطولًا، ورجاله ثقات كما قال الهيثمي. مجمع الزوائد (٦/ ٢٣٤). وأخرج أحمد في مسنده (٤/ ٣٥٥)، وابن ماجه. المقدمة (رقم: ١٧٣)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٥٦)، من حديث الأعمش عن ابن أبي أوفى مرفوعًا: «**الخوارج كلاب النار**». قلت: وهذا منقطع، لأن الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى.

وأخرج أحمد أيضًا (٤/ ٣٨٢)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٥٧١)، من حديث سعيد بن جمهان عن عبد اللّه بن أبي أوفى قال: "لعن اللّه الأزارقة، لعن اللّه الأزارقة. حدثنا رسول اللّه ﷺ أنهم كلاب النار. قال: (أي: سعيد)، قلت: الأزارقة وحدهم، أم الخوارج كلها؟ قال: بل الخوارج كلهم. قلت: وفي إسناده: الحشرج بن نباتة، قال ابن حجر: "صدوق يهم". التقريب (ت١٣٦٩).

لكن هذه الطرق يمكن باجتماعها يصح معها الاحتجاج بهذا الحديث. واللّه أعلم.

(١) أخرجه نعيم بن حماد. الفتن (١/ ٣٢)، من حديث عبد القدوس، عن عفير بن معدان، عن قتادة، عن حذيفة مرفوعًا. وفي إسناده- كما ترى- عفير بن معدان، وهو الحضرمي، - الحمصي، المؤذن، أجمع العلماء على أنه ضعيف، ليس بثقة، لا يشتغل بروايته. انظر: تهذيب الكمال (٢٠/١٧٦)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٩٨)، وميزان الاعتدال (٣/ ٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي. الفتن/ باب: ما جاء في صفة المارقة (٣/ ٣٢٦)، وأحمد (١/ ٤٠٤)، من طريق=

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة، منصرفه من حنين، وفي ثوب بلال فضة ورسول الله ﷺ يقبض منها، يعطي الناس، فقال: يا محمد! اعدل. قال: «**ويلك! ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟! لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل**».

فقال عمر بن الخطاب: دعني يا رسول الله! فأقتل هذا المنافق. فقال: «**معاذ الله! أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي. إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية**»(١).

وعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يخرج في آخر الزمان قوم حُدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة**»(٢).

=عاصم، عن زرّ، عن ابن مسعود مرفوعًا.

قال الترمذي: هذا حديث صحيح، وقد روي في غير هذا الحديث وصف هؤلاء القوم الذين يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، إنما هم الخوارج الحرورية وغيرهم من الخوارج.

(١) أخرجه مسلم. الزكاة/ باب: ذكر الخوارج وصفاتهم(٢/ ٧٤٠)، من طريق يحيى بن سعيد وقرة بن خالد، وأحمد (٣/ ٣٥٥، ٣٥٤، ٣٥٣)، من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما، من حديث أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: أتى رجل.. ثمّ ساق الخبر.

(٢) أخرجه البخاري. المناقب/ باب: علامات النبوة في الإسلام (٤/ ١٧٩)، فضائل القرآن/ باب: من راءى بقراءة القرآن... (٦/ ١١٥)، واستتابة المرتدين/ باب: قتل الخوارج والملحدين..(٨/ ٥١- ٥٢).
ومسلم. الزكاة/ باب: التحريض على قتل الخوارج (٢/ ٧٤٦-٧٤٧).
وأحمد(١/ ١٣١)، من طريق عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخرّ من السماء أحبّ إليّ من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإنّ الحرب خدعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول.. ثمّ ذكر الحديث. ولم يذكر البخاري قول عليّ في الفضائل. وهو في مسند ابن الجعد: (٢/ ٩٣٧)، من حديث عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سيخرج أناس من أمتي من قبل المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج منها قرن قطع كلما خرج منها قرن قطع، حتى عددها زيادة على عشر مرات، كلما خرج منها قرن قطع، حتى يخرج الدجال في بقيتهم**»(١).

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يخرج من أُمتي قوم يسيئون الأعمال، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم**- قال يزيد (أحد الراوة): لا أعلمه إلا قال- **يحقر أحدكم عمله مع عملهم، يقتلون أهل الإسلام، فإذا خرجوا فاقتلوهم، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم، فطوبى لمن قتلهم وطوبى لمن قتلوه، كلما طلع منهم قرن قطعه اللَّه عز وجلّ**». فردد ذلك رسول اللَّه ﷺ عشرين مرة أو أكثر وأنا أسمع "(٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: " بينما نحن عند رسول اللَّه ﷺ - وهو يقسم قسمًا- إذ أتاه ذو الخويصرة- وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول اللَّه! اعدل. فقال: «**ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قد خبت وخسرت إن لم**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٣٧٧)، ومن طريقه أحمد (٢/ ٢٠٩، ١٩٩)، من حديث معمر، عن قتادة، عن شهر بن حوشب قال: لما جاءتنا بيعة يزيد بن معاوية قدمت الشام فأخبرت بمقام يقومه نوف فجئته إذ جاء رجل فاشتد الناس، عليه خميصة وإذا هو عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، فلما رآه نوف أمسك عن الحديث، فقال عبد اللَّه سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: ... وذكر الحديث.
و أخرجه الحاكم في المستدرك من طرق(٤/٥١١، ٥١٠، ٤٨٦)، أحدها من طريق عبد الرزاق.
وأخرجه السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه للبيهقي عن ابن عمر، ولفظه: **ينشأ نشأ يقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قطع، كلما خرج قرن قطع، حتى يخرج في أعراضهم الدجال.**
وحسنه الألباني. صحيح الجامع (رقم: ٨١٧١).
قال الهيثمي: "وشهر ثقة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح".

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٨٤)، ضمن مجموعة أحاديث، من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية، عن شهر ابن حوشب، عن عبد اللَّه بن عمر. قال الهيثمي: "وفيه أبو جناب، وهو مدلس".

أكن أعدل».

فقال عمر رضي الله عنه : يا رسول اللَّه ! ائذن لي فيه فأضرب عنقه ! فقال : **«دعه، فإنّ له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامهم مع صيامه، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثمّ ينظر إلى رصافه فلا يوجد شيء، ثمّ ينظر إلى نضيّه- وهو قدحه- فلا يوجد فيه شيء، ثمّ ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدّم، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس».**

قال أبو سعيد : فأشهد أنّي سمعت هذا الحديث من رسول اللَّه ﷺ، وأشهد أن عليًّا بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل، فالتمس فأتي به، حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته[1].

---

(١) أخرجه البخاري. المناقب/ باب : علامات النبوة في الإسلام (٤/ ١٧٩)، والأدب/ باب : ما جاء في قول الرجل : ويلك (٧/ ١١١)، ومسلم. الزكاة/ باب : ذكر الخوارج وصفاتهم (٢/ ٧٤٤- ٧٤٥)، وأحمد(٣/ ٦٥، ٥٦)، من حديث الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري، مرفوعًا.

ورواه البخاري في فضائل القرآن/ باب : من راءى بقراءة القرآن(٦/ ١١٥)، وأحمد (٣/ ٦٠)، من طريق محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد بلفظ : **يخرج فيكم قوم، تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في النصل، فلا يرى شيئًا، وينظر في القدح فلا يرى شيئًا، وينظر في الريش فلا يرى شيئًا، ويتمارى في الفوق.**

وأخرجه في استتابة المرتدين/باب : من ترك قتال الخوارج ليتألف، وأن لا ينفر الناس عنه(٨/ ٥٢- ٥٣)، ومسلم. الزكاة/باب : ذكر الخوارج وصفاتهم(٢/ ٧٤٣)، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار، وفيه : فينظر الرامي إلى سهمه إلى نصله، إلى رصافه، فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء.

عن يسير بن عمرو[١] قال: قلت لسهل بن حنيف[٢]: هل سمعت النبي ﷺ يقول في الخوارج شيئًا؟ قال: سمعته يقول - وأهوى بيده قبل العراق - **يخرج منه قوم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام مروق السَّهم من الرَّمية**[٣].

وعن أبي بكرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ألا إنه سيخرج في أُمتي أقوام أشداء، أحداء ذلقة ألسنتهم بالقرآن، لايجاوز القرآن تراقيهم، ألا فإذا**

---

(١) أبو الخباز يسير بن عمرو، الكوفي، العبدي، المتوفى سنة(٨٥هـ).
أدرك زمن النبي ﷺ، ويقال إنّ له رؤية.
اختلف في اسمه، ورجح البخاري أنه أسير بن عمرو.
روى عن عمر بن الخطاب، وعليّ، وابن مسعود، وسهل بن حنيف، وغيرهم. وعنه: ابنه قيس، وحميد بن هلال، وأبو نضرة العبدي، وغيرهم. وثقة ابن سعد، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: ترجمته في: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٣٢).

(٢) هو أبو ثابت سهل بن حنيف بن واهب، الأنصاري، الأوسي، العوفي، المتوفى سنة (٣٨هـ).
شهد بدرًا والمشاهد، وكان من أمراء الإمام عليّ.
انظر: ترجمته في: أُسد الغابة (٣١٨/٢)، وسير أعلام النبلاء(٣٢٥/٢)، والإصابة (٨٧/٢).

(٣) أخرجه البخاري. استتابة المرتدين/. باب: من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه(٨/ ٥٣).
ومسلم. الزكاة/باب: الخوارج شرّ الخلق والخليقة (٧٥٠/٢).
وأحمد(٤٨٦/٣)، كلهم، من طريق الشيباني عن يسير بن عمرو قال: قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت.. ثمّ ساق الحديث.
زاد أحمد: قلت: هل ذكر لهم علامة؟ قال: هذا ما سمعت، لا أزيدك عليه. وعنده: الحرورية بدل الخوارج.
وأخرج البخاري في كتاب التوحيد/ باب: قراءة الفاجر والمنافق...(٨/٢١٨- ٢١٩)، وأحمد(٣/ ٦٤)، من طريق محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن أبي سعيد، مرفوعًا، بلفظ: **يخرج ناس من قبل المشرق، ويقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثمّ لا يعودون فيه، حتى يعود السهم إلى فوقه. قيل: ما سيماهم؟ قال: سيماهم التحليق، أو قال: التسبيد.** وقال أحمد: التحليق والتسبيت.

رأيتموهم فأنيموهم، ثم إذا رأيتهموهم فأنيموهم، فالمأجور من قتلهم»[(١)].

وعن أبي ذرّ الغفاري رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إن بعدي من أمتي (أو سيكون بعدي من أُمتي قوم) قومًا، يقرءون القرآن، لا يجاوز حلاقيمهم يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخليقة**»[(٢)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنّ هذا وأصحابه يقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثمّ، لا يعودون فيه حتى يعود السَّهم في فوقه، فاقتلوهم، هم شَرّ البرية**»[(٣)].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنّ أقوامًا يتعمقون في**

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: (١٨٧/٨)، من طريق روح، عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، قال- وسأله رجل: هل سمعت في الخوارج من شيء: سمعت والدي أبا بكرة يقول...... ثم ساق الحديث مرفوعًا.

(٢) أخرجه مسلم. الزكاة/ باب: الخوارج شرّ الخلق والخليقة(٧٥٠/٢)، من طريق سليمان بن المغيرة. وأحمد (١٧٦/٥)، من طريق شعبة.
كلاهما، من حديث حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذرّ مرفوعًا.
وفي لفظ أحمد: سيماهم التحليق.

(٣) أخرجه أحمد (١٠/٣)، من طريق جامع بن مطر الحبطي، عن أبي روبة شداد بن عمران القيسي، عن أبي سعيد الخدري، أنّ أبا بكر جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنّي مررت بوادي كذا وكذا فإذا رجل متخشع، حسن الهيئة يصلي. فقال له النبي ﷺ: **اذهب إليه فاقتله**. قال: فذهب إليه أبو بكر، فلمّا رآه على تلك الحال كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله ﷺ. قال: فقال النبي ﷺ لعمر: **اذهب فاقتله**، فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر، قال: فكره أن يقتله، قال: فرجع فقال: يا رسول الله! إني رأيته يصلي متخشعًا، فكرهت أن أقتله. قال: يا عليّ! اذهب فاقتله. قال: فذهب عليّ، فلم يره، فرجع عليّ فقال: يا رسول الله! أنّه لم يره. فقال النبي ﷺ.... الحديث.
وأخرجه الطبراني في الأوسط: (٢٣١/٣)، من طريق عبد الرحمن بن حمّاد الشّعيثي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعًا.

الدِّين، يَمرقون كما يَمرق السَّهم من الرَّمية»[1].

وعن أبي برزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: "أُتي رسول اللَّه ﷺ بدنانير، فكان يقسّمها، وعنده رجل أسود، مطموم الشعر، عليه ثوبان أبيضان، بين عينيه أثر السجود، فتعرض لرسول اللَّه ﷺ، فأتاه من قبل وجهه فلم يعطه شيئًا، ثمّ أتاه من خلفه فلم يعطه شيئًا، فقال: واللَّه يا محمد! ما عدلت منذ اليوم في القسمة، فغضب رسول اللَّه ﷺ غضبًا شديدًا، ثمّ قال: **«واللَّه! لا تجدون بعدي أحدًا أعدل عليكم مني»**، قالها ثلاثًا.

ثمّ قال: **«يخرج من قبل المشرق رجال كأنّ هذا منهم، هديهم هكذا، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، لا يرجعون إليه- و وضع يده على صدره- سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع الدّجّال، فإذا رأيتموهم، فاقتلوهم- قالها ثلاثًا- شرّ الخلق**

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٩/٣)، من طريق حسين بن محمد، عن خلف، عن حفص، عن أنس بن مالك، مرفوعًا.

وعنده أيضًا (١٨٩/٣، ١٨٣)، من طريق يحيى و إسماعيل، عن سليمان التيمي، عن أنس قال: ذكر لي أنّ رسول اللَّه ﷺ قال- ولم أسمعه منه: **إنّ فيكم قومًا، يعبدون ويدأبون، حتى يعجب بهم الناس، وتعجبهم نفوسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية.**

قلت: الظاهر أنّ أنسًا رواه عن أبي سعيد الخدري، ودليل ذلك ما أخرجه أحمد (٢٢٤/٣)، من طريق أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري- قال أحمد: وقد حدّثناه أبو المغيرة، عن أنس، عن أبي سعيد، ثمّ رجع، أنّ النبي ﷺ قال: **سيكون في أُمّتي خلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل، ويقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرّميّة، لا يرجعون حتى يرتدوا على فوقه، هم شرّ الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب اللَّه، وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى باللَّه منهم، قالوا: يا رسول اللَّه! ما سيماهم؟ قال: التّحليق.**

والخليقة»- قالها ثلاثا- [(١)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يكون في أُمتي فرقتان، تمرق بينهما مارقة، تقتلها أولى الطائفتين بالحقّ»**[(٢)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنّ نبي اللَّه ﷺ ذكر ناسا يكونون في أُمته، يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحليق، هم من شرار الناس، أو هم شرّ الخلق، تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحقّ"[(٣)].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنّ فيكم قوما يتعبدون، حتى يعجبوا الناس، تعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق**

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢١-٤٢٢-٤٢٤-٤٢٥)، من طريق الأزرق بن قيس، عن شريك بن شهاب قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلًا من أصحاب النبي ﷺ يحدثني عن الخوارج، فلقيت أبا برزة في يوم عرفة، في نفر من أصحابه، فقلت: يا أبا برزة! حدثنا بشيء سمعته من رسول اللَّه ﷺ يقوله في الخوارج؟ فقال: أحدثك بما سمعت أذني ورأت عيناي، أتي رسول اللَّه ﷺ بدنانير... ثمّ ذكر الحديث.
ورواه أيضًا (٥/٤٢)، من طريق عطاء بن السّائب، عن بلال بن بقطر، عن أبي بكرة، مرفوعًا، إلى قوله: كما يمرق السهم من الرمية. وزاد: لا يتعلقون من الإسلام بشيء.

(٢) أخرجه أحمد: (٣/ ٢٥)، وابن حبان: (١٢٩/١٥)، من طريق يحيى القطان، عن عوف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعًا. وهذا إسناد صحيح، على شروط مسلم.
وأخرجه أيضًا أحمد: (٧٩/٣)، عن محمد بن جعفر، والبيهقي في السنن: (٨/ ١٨٧)، وأبو يعلى: (١١٧/٢).
كلاهما من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلهم عن عوف الأعرابي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى في مسنده بألفاظ أخرى، في مواضع، من طرق أخرى، كلها عن أبي سعيد: (٢/ ٩٣، ٨٣، ١١).

(٣) أخرجه ابن حبّان: (١٥/ ١٣٨)، من طريق الحارث بن سريج النقال، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا.
وفي إسناده الحارث بن سريج، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في رواية أُخرى، وضعفه كذلك النسائي وابن عدي وغيرهم، ولكنه توبع، وبقية رجال السند ثقات، رجال السند ثقات، رجال الصحيحين، غير أبي نضرة، فهو من رجال مسلم.

السهم من الرمية»[١].

هذه بعض الأحاديث التي وردت في شأن الخوارج وأنهم سيخرجون على المسلمين قريبًا، وكان ظهورهم أيّام النبي ﷺ مجرد أفكار في بعض رءوس الناس تنطق بها ألسنتهم و يوحي بها مظهرهم، ولكن ظهورهم كفرقة لها رجالها وسلاحها كان عقب انتهاء معركة صفين، وما كان من قصة التحكيم.

ولقد ذكرنا في فصل سابق أنّ أهل الشّام لَمّا رأوا القتل قد استحرّ في المسلمين رفعوا المصاحفَ مطالبين بوقف القتال، وقبل الإمام عليّ رضي الله عنه ذلك، وكان الخوارج معه في الرأي، في مقابل قتلة عثمان رضي الله عنه الذين كانوا يريدون الاستمرار في القتال.

ولكن بمجردّ أن اتفق عليّ ومعاوية على تحكيم عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري حتى أعلن هؤلاء معارضتهم لهذه المسألة، واعتبروا هذا من قبيل تحكيم الرجال في دين الله[٢]، واللّه يقول: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[٣].

وأصبح مصطلح (لا حكم إلّا لله) شعارًا لهم، يردّدونه في المساجد، والمعارك.

---

(١) أخرجه أبو يعلى (١٣٥/٤)، من طريق وهب بن بقية، عن خالد، عن سليمان التيمي، به. وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أيضًا أحمد: (١٨٩/٣، ١٨٣)، من طريق يحيى وإسماعيل، عن سليمان، عن أنس، به. وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

وأخرج أبو يعلى نحوه: (٨٥/٤)، من طريق مبارك، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس. وهذا إسناد ضعيف، لضعف مبارك بن سحيم مولى عبد العزيز.

(٢) في نسخة وكيع عن الأعمش: (ص١٠٠)، قال: "قالت الخوارج لعليّ بن أبي طالب: حكمت الحكمين؟! قال: ما حكمت مخلوقًا، إنما حكمت القرآن".

(٣) سورة الأنعام. الآية(٥٧)، سورة يوسف. الآية(٤٠)، الآية (٦٧).

ولما رجع عليّ إلى الكوفة انفصل عنه أغلبهم، وأقاموا خارج الكوفة، بموضع يسمى حروراء، وكانوا قريبًا من اثني عشر ألفًا[(١)].

وأراد عليّ أن يقيم عليهم الحجة، فذهب إليهم وناظرهم بنفسه، ثمّ بعث إليهم ابن عباس فناظرهم، فرجع منهم عدد كبير، وبقي الآخرون على فكرهم ورأيهم، فبعث إليهم عليّ يقول: "قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم، فقفوا حيث شئتم حتى تجتمع أُمة محمد ﷺ، بيننا وبينكم أن لا تسفكوا دمًا حرامًا، أو تقطعوا سبيلًا، أو تظلموا ذمة، فإنكم إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء، إنّ اللَّه لا يحبّ الخائنين"[(٢)].

ولكن حتى الذين رجعوا منهم ودخلوا الكوفة، فإن بعضهم فارقه الاعتدال والاستقامة نهائيًا، إذ سرعان مابدءوا يضايقون الإمام عليًا بالكوفة.

وقد حدث أكثر من مرة أن كان علي رضي الله عنه يخطب على المنبر فقام إليه أحدهم فقال: يا علي! أشركت في دين اللَّه الرِّجال؟! ولا حكم إلا للَّه، فتنادوا من جوانب المسجد: لا حكم إلا للَّه. فقال علي رضي الله عنه: "هَذِهِ كَلِمَةُ حَقٍّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ". ثم قال لهم: "إنَّ لكم علينا أن لا نمنعكم فيئًا ما دامت أيديكم معنا، وأن لا نمنعكم مساجد اللَّه، وأن لا نبدأكم بالقتال حتى تبدؤنا"[(٣)].

وقد تكررت منهم هذه السلوكيات والتصرفات، كلّ ذلك، والإمام عليّ صابر عليهم، حريص على أن لا يفتح جبهة جديدة في الصراع بين المسلمين، رغم إداركه لخطر فكرهم المنحرف.

---

(١) قال الذهبي في تاريخ الإسلام: (ص٥٩١): "خرج عليه ثمانية آلاف من قراءة الناس يعني: عبادهم".

(٢) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٢٩١-٢٩٢).

(٣) المرجع السابق (٧/٢٩٢- ٢٩٣).

ولعلّ الخوارج أدركوا أنّهم لن يستطيعوا أن يفعلوا شيئًا كبيرًا في حاضرة الخلافة الإسلامية، فأزمعوا أن يخرجوا إلى موضع يجعلونه لهم مركزًا، وقاعدة يتجمعون فيها، ليكونوا يدًا واحدة على الناس، فاتفقوا على الخروج متسللين من الكوفة والبصرة وكلّ مكان لهم فيه أتباع، وهذا حتى لا يشعر بهم أحد من آبائهم وأقربائهم، فيحولوا بينهم وبين ذلك.

وهناك، في موضع يسمى النهروان[١] تجمعوا وقويت شوكتهم وازداد خطرهم على المسلمين.

فسفكوا الدّم الحرام، واستحلوا المحرمات، وعاثوا في الأرض فسادًا[٢].

وكان عليٌّ رضي الله عنه يستعدّ للمسير إلى الشام لملاقاة معاوية، فلمّا بلغه ما ارتكبوه من جرائم، ترجّحت المصلحة في البداءة بهم وقتالهم، فسار إليهم، وفي النّهروان جرت معركة عظيمة، انتهت بقتل رؤسائهم والقضاء عليهم.

ولكن أمرهم لم يحسم نهائيًّا بعد تلك المعركة، فقد استمرّ ظهورهم خلال عهود الدولة الأموية، وشكّلوا عليها تهديدًا لم ينقطع، واستنزفوا جزءًا كبيرًا من طاقتها وقوتها، وشغلوها عن واجبات أخرى.

ولما جاءت الدولة العباسية لم يبق قوة تحسب، وهاجر كثير منهم إلى أطراف الدولة الإسلامية، كما حصل للصّفرية والإباضية، حيث هاجروا إلى

---

(١) النّهروان: هي كوة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، حدّها الأعلى متصل ببغداد، وفيها عدة بلاد متوسطة. معجم البلدان (٥/٣٢٤-٣٢٥).

(٢) من جرائمهم التي ارتكبوها في حق الصحابة ما كان من قتلهم عبد اللّه بن خباب بن الأرت، وبقر بطن زوجته، وكانت حاملًا.

انظر: تاريخ الأُمم والملوك (٣/١١٩)، البداية (٧/٢٨٨)، الإصابة (٢/٢٩٤)، والتاريخ الكبير (٣/١/ ٧٨)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص٢٥٤)، والثقات لابن حبان(٥/٨)، وتهذيب التهذيب (٥/١٧٢).

بلاد المغرب، ونجح بعضهم - في فترات من الزمن - في إنشاء دول لهم في تلك الأماكن.

هل انتهى أمر الخوارج بعد تلك المعارك والحروب ؟

لَقَد حَفِظَ لَنَا التَّأرِيْخُ كَلِمَةً قَالَهَا الإمَامُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تنبئ عن فهم عميق لفكر الخوارج وعقلياتهم، فحين انتهت وقعة النهروان سمع المسلمين يقولون: الحمد للَّه الذي قطع دابرهم. فَقَالَ لَهُم: " كَلَّا وَاللهِ ! إِنَّهُم لَفِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَأَرْحَامِ النِّسَاءِ، فَإِذَا خَرَجُوا مِن بَيْنِ الشَّرَايِيْنِ فَقَلَّ مَا يَلْقَوْنَ أَحَدًا إِلَّا أَلَّبُوا أَن يَظْهَرُوا عَلَيْهِ "(١).

لقد حدث أن ظهر الخوارج مرة أخرى في أيام معاوية، فحاربهم وقضى عليهم، فهل هذا ما يعنيه عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟

لقد أدرك الإمام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فكر الخوارج سوف يجد له في كل عصر من العصور من يتبناه ويحاول أن يحمل الناس عليه.

وصدق حدسه، فقد شهدت الأُمة الإسلامية فتنًا كثيرة أثارها هذا الفكر المنحرف.

إنَّ الخوارج ليسوا فرقة من الناس تنتهي بموتهم والقضاء عليهم، إنه فكر من الأفكار التي عاشت في تاريخ هذه الأُمة، وتعيش معها حاضرها، وتحاول أن تصنع لها مستقبلها بطريقتها الخاصة، وهي تستمد حججها وأدلتها - شأن كل الفرق - من آيات الكتاب وأحاديث المعصوم ﷺ، وتجد في أقاويل علماء السلف ما يقنعها بأنها على الحق.

وتعتبر الخوارج من أقوى الفِرَق التي نبتت في ديار الإسلام شكيمة،

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٧/٢٩٠).

وأقساها قلوبًا، وأغلظها أكبادًا، وأصلبها عودًا، وأنطقها لسانًا، وأعجبها تعبدًا، وأغربها أعمالًا، وأسرعها تهمة لغيرها، وأضيقها ذرعًا بإخوانها، حتى لقي المسلمون منها شرًّا مستطيرًا، وبلاء عاصفًا، وكانوا خميرة فتنة مستمرة. وقد اختلف الخوارج فيما بينهم أيضًا، وتفرقوا إلى فرق كثيرة، وصار لكل فريق منهم آراء واعتقادات، كفروا بها بعضهم بعضًا، وكفروا بها جماهير المسلمين.

وكان من شؤم هذه الفرق وانحرفها عن هدي الإسلام أن اللَّه لم يجعلها سببًا لأي خير ينزل على المسلمين، بل كانت شرًّا على الإسلام والمسلمين، وكانت سببًا في كثير من النكبات التي أصابت عقائد المسلمين أو عبادتهم، أو حياتهم العلمية، أو علاقتهم مع الكفار.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللهُ: "وَاعْلَمُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - أَنَّ جَمِيْعَ فِرَقِ الضَّلَالَةِ لَم يَجْرِ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيْهِم خَيْرًا، وَلَا فَتَحَ بِهِم مِن بِلَادِ الْكُفْرِ قَرْيَةً، وَلَا رَفَعَ لِلإِسْلَامِ بِهِم رَايَةً، وَمَا زَالُوا يَسْعَوْنَ فِي قَلْبِ نِظَامِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَيُفَرِّقُوْنَ كَلِمَةَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَيَسِلُّوْنَ السَّيْفَ عَلَى أَهْلِ الدِّيْنِ، وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِيْنَ"[(١)].

*** من أقوال أهل السنة في الخوارج:**

لم يكن الخوارج من البغاة الذين الذين تشملهم أحكام البغي، بل هم قوم لا تأويل لهم فيما ذهبوا إليه من تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم، ومن ثم ذهب بعض أهل السنة إلى اعتبارهم كفارًا مرتدين.

ومِمَّن يشبه أن يكون ذهب إلى تكفيرهم الإمام البخاري حيث قرنهم بالملحدين، وأفرد عنهم المتأولين بترجمة[(٢)].

---

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم (٢٢٧/٤).

(٢) انظر: الجامع الصحيح. استتابة المرتدين والمعاندين/باب قتل الخوارج والملحدين: (٥١/٨)، باب: ما جاء المتأولين: (٥٣/٨).

وصرح أبو بكر بن العربي بتكفيرهم فقال: "والصحيح أنهم كفار لقوله ﷺ: «**يَمرُقُونَ مِنَ الدِّين**»(١).

ولقوله ﷺ: «**كم من مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه**»(٢).

فأنبأ أنَّ القلبَ خلي عن الذي في اللسان من الشهادة.

ولقوله ﷺ: «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وثمود**»(٣). وَعَادٌ قُتِلَتْ كُفْرًا.

ولقوله ﷺ: «**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ**»(٤).

ولا يكون ذلك إلا كافرًا، ....."(٥).

---

(١) تقدم تخريجه مطولًا (ص٩٢٤).

(٢) هذا من قول خالد رضي اللّه عنه؛ قال مسلم في صحيحه (٧٤٢/٢) (١٠٦٤): حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع حدثنا عبد الرحمن بن أبي نعم قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول ثم بعث علي بن أبي طالب إلى رسول اللّه ﷺ من اليمن بذهبة في أديم مقروظ لم تحصل من ترابها قال فقسمها بين أربعة نفر بين عيينة بن حصن والأقرع بن حابس وزيد الخيل والرابع إما علقمة ابن علاثة وإما عامر بن الطفيل فقال رجل من أصحابه كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء قال فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: **ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء**. قال: فقام رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناشز الجبهة كث اللحية محلوق الرأس مشمر الإزار فقال يا رسول اللّه اتق اللّه فقال: **ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي اللّه**. قال: ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول اللّه ألا أضرب عنقه فقال: **لا لعله أن يكون يصلي**. قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول اللّه ﷺ: **إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم. قال: ثم نظر إليه وهو مقف فقال: إنه يخرج من ضئضئي هذا قوم يتلون كتاب اللّه رطبا لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قال: أظنه قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود.**

وأخرجه كذلك أحمد في مسنده (٤/٣)، والبيهقي في الكبرى (١٩٦/٨).

(٣) تقدم تخريجه مطولًا (ص٩٢٥).

(٤) تقدم تخريجه. وعند البخاري: (٥١/٨) معلقًا: وكان ابن عمر يراهم شرار خلق اللّه، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين.

(٥) انظر: عارضة الأحوذي لابن العربي(٣٨/٩).

وصحح ذلك تقي الدين السبكي رحمه اللّه تعالى إذ قال: "احتج المكفرون للشيعة والخوارج بتكفيرهم لأعلام الصحابة رضي اللّه عنهم، وتكذيب النبي ﷺ في قطعه لهم بالجنة، وهذا عندي احتجاج صحيح فيمن ثبت عليه تكفير هؤلاء - يعني الصحابة"(١).

وممن ذهب إلى هذا الرأي أيضًا الطبري في تهذيب الآثار(٢)، والقرطبي(٣) في المفهم، والقاضي عياض في الشفاء، وحكاه عنه صاحب الروضة - يعني: النووي - في كتاب الردة، وأقره(٤).

قال القاضي عياض رحمه اللّه: "وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قال قولًا: يتوصل به إلى تضليل الأُمة، وتكفير جميع الصحابة كقول الكميلية من الرافضة بتكفير جميع الأُمة بعد النبي ﷺ إذ لم تقدم عليًّا، وكفرت عليًّا إذ لم يتقدم ويطلب حقه في التقديم، فهؤلاء قد كفروا من وجوه، لأنهم أبطلوا الشريعة بأسرها إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن إذ ناقلوه كفرة في زعمهم، وإلى هذا واللّه أعلم أشار مالك في أحد قوليه بقتل من كفَّر الصحابة"(٥).

ولكن أكثر أهل السنة على أنهم ليسوا كفارًا، بل فساق، "وأنَّ حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين، ومواظبتهم على أركان الإسلام،

---

(١) انظر: فتاوى السبكي (٢/٥٦٩). تحقيق: حسام الدين القدسي. ط١، بيروت: دار الجيل (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/٣٠٠).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: المصدر السابق. وانظر أيضًا: منهاج السنة: (٣/٦٠-٦٢)، والاعتصام: (٢/١٨٦)، وروضة الطالبين للنووي (١٠/٥٢).

(٥) انظر: الشفا، بشرح نور الدين القاري (٥/٤٢٧-٤٢٨)، مطبعة المدني.

وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين، مستندين إلى تأويل فاسد، وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم، وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك"[١].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) انظر: فتح الباري (١٢/٣٠٠).

الفصل الثالث :

خطورة التكفير

إنَّ التكفير مزلق خطير له آثاره العظيمة، فلا يجوز لمسلم أن يقدم عليه إلا ببرهان واضح، ودليل ساطع، وتكمن خطورة التكفير، في عدة أمور، أهمها ما يلي:

١- ما ورد في التحذير من التكفير والتفسيق وتشديد التنكير في ذلك:

لقد نهى الإسلام عن تكفير المسلمين نهيًا شديدًا، وحذر من ذلك تحذيرًا عظيمًا، إلا لمن قامت عليه الحجة وانتفت عنه كافة الموانع.

قال اللَّه عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾[1].

إنَّ مهمة المسلم أن يدعو إلى اللَّه على بصيرة، وإخراج العباد من الظلمات إلى النور، وأن يحمل رسالة الأنبياء في الدعوة إلى اللَّه كما جاءوا بها وماتوا عليها؛ ولم يُؤمر أَحد أن يَحكُمَ عَلَى ما في سرائر الخلق.

- فمن نطق بالشهادتين.
- أو أتى أي خصيصة من خصائص الإسلام.

حَكَمْنا بِإسلامه، ما لم يقل، أو يعمل عملًا، يُخرجه عن دائرة الإسلام.

فمن نطق بالشهادتين أو ادَّعى الإسلام ولكنه ارتكب محظورًا من

---

(١) سورة النساء، آية ٩٤.

المحظورات التي أَجمع أهل العِلْم عَلَى أنه يُخْرِجُ من دائرة الإسلام؛ حكمنا بكفره ولم نتحرج قط من ذلك.

أما التكفير ولو كان ذلك الشخص مذنبًا أو عاصيًا أو صاحب كبائر... فإنه لا يجوز بأي حال من الأحوال.

ولتعلم أخي المسلم أن خطأك في تكفير كافر، خير من حكمك على مسلم بالكفر.

وإليك بعض الأدلة التي نهت وحذرت من إطلاق لفظ الكفر والشرك عَلَى مسلم:

١) عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: (**إذا قال الرجلُ لأخيه يا كافر فقد باء بها أحداهما، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه**)(١).

وعن أَبي ذَر رضي الله عنه أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقولُ: (**مَنْ دَعَا رَجُلًا بالكفر أو قال عدو اللَّه وليس كذلك إِلَّا حار عليه**)(٢).

٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: (**إذا قال المسلَم لأخيه يا كافر فقد باء بها أحداهما**)(٣).

٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: (**ما من مُسْلِمَيْن إِلَّا وبينهما ستر من اللَّه فإذا قال أحداهما لصاحبه كلمة هجر خرق ستر الله. وإذا قال يا كافر فقد كفر أحداهما**)(٤).

---

(١) رواه مسلم رقم (٧١) كتاب الإيمان باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر.

(٢) رواه مسلم رقم (٧١) كتاب الإيمان باب حال إيمان قال لأخيه المسلم يا كافر.

(٣) رواه البخاري في الأدب باب من أكفر أخاه رقم (٦١٠٣).

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٦/١٢: رواه الطبراني والبزار باختصار وفيه يزيد بن أبي زياد وحديثه حسن وفيه خلاف وبقية رجال البزار ثقات.

٤) وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: **(إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فهو كقتله)**(١).

٥) وعن أَنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: **(ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله إلا الله لا نكفره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماضٍ منذ أن بعثني الله إلى أَنْ يقاتل آخر أُمتي الدَّجال، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالقدر)**(٢).

لَقَدْ نَهَى الإِسْلَامُ عَنِ السَّبِّ وَاللَّعْنِ وَالشَّتْمِ، فَكَيْفَ بِالْكُفْرِ ؟.

١) فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ليس المسلم بالطعَّان، ولا اللعَّان ولا الفاحش ولا البذيء)**(٣).

٢) وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما كان الفحش في شيء إلَّا شانه، وما كان الحياء في شيء إلَّا زَانَه)**(٤).

٣) وعن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كنا إذا رأينا الرَّجُل يلعن أخاه رأينا أنه قد أتى بابا من الكبائر)(٥).

٤) وعن عِمْران بن حُصَين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(لعن المؤمن كقتله)**(٦).

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٦/٨: رواه البزار ورجاله ثقات.

(٢) رواه الترمذي رقم(١٩٧٨)، وقال ٣٥١/٣: حديث حسن، قلت: والحديث صحيح، صححه ابن حبان رقم (٤٨)، والحاكم ١٢/١- ١٣ ووافقه الذهبي.

(٣) رواه الترمذي(٣٤٩/٣) (١٩٧٥)، وابن ماجة (١٤٠٠/٢) (٤١٨٥)، صحيح وصححه ابن حبان رقم (١٩١٥).

(٤) رواه أبو داود في الإيمان والإسلام الباب الأول رقم (٣٢)، وإسناده صحيح.

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٧٦/٨: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه وإسناده في الأوسط جيد. وفي إسناد الكبير ابن لهيعة وهو لين.

(٦) رواه البخاري في صحيحه (٢٢٧/٥) (٥٧٠٠)، ومسلم (١٠٤/١) (١١٠).

٥) وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما رفعه قال: (سباب المُسْلم كَالشَّرَف عَلَى الهلكة)[١].

٦) وعن عمرو بن النعمان بن مقرن قال: انتهى النبي ﷺ إلى مجلس من مجالس الأَنْصَار وَرَجُل منهم كان يعرف بالبذاءة فقال النبي ﷺ: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**)[٢].

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٦/٨: رواه البزار ورجاله ثقات. وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣١١/٣): رواه البزار بإسناد جيد، ورمز له السيوطي في الجامع(٧٩/٤) بالحسن.

(٢) رواه البخاري. الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله، وهو لا يشعر (١٧/١-١٨)، من حديث زبيد عن أبي وائل، والأدب، باب: ما ينهى من السّباب واللّعن (٨٤/٧)، من حديث منصور عن أبي وائل، والفتن، باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا. (٢٦/٨)، من حديث الأعمش عن شقيق، كلّهم عن عبد اللَّه بن مسعود مرفوعًا.

وراه مسلم. الإيمان، باب: بيان قول النبي ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. (٨١/١)، من حديث محمد بن طلحة، وسفيان، وشعبة، كلّهم عن زبيد، عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعًا.

ورواه الترمذي. الإيمان، باب: ما جاء سباب المسلم فسوق(١٣١/٤)، من حديث عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبداللَّه بن مسعود، عن أبيه مرفوعًا: قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسوق.

ورواه النسائي. تحريم الدم، باب: قتال المسلم (١٢٧/٧)، من حديث عمرو بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا.

وفي سبب ورود هذا الحديث أخرج البغوي، والطبراني من طريق أبي خالد الراسبي، عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزني قال: انتهى رسول اللَّه ﷺ إلى مجلس من مجالس الأنصار، ورجل من الأنصار كان قد عرف بالبذاء ومشاتمة الناس، فقال رسول اللَّه ﷺ: **سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**. قال الهيثمي (٧٣/٨): ورجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

زاد البغوي في رواية: فقال ذلك الرجل: واللَّه لا أساب رجلًا. البيان والتعريف لابن حمزة الحنفي (٣٦٢/٢).

وأخرجه البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص ٥٠٨)، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن الحسن الأسدي، عن هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

❑ أَقْوَالُ العُلَمَاءِ فِي النَّهْي وَالتَّحْذِيْرِ مِن التَّكْفِيْرِ :

١) قال العلامة ابن الوزير في كتابه إيثار الحق عَلى الخلق بعد أن أورد عددًا من الأحاديث التي تنهى عن التكفير والهجران ما نصه: (وفي ضوء ذلك ما يشهد لصحة التغليظ في تكفير المؤمن وإخراجه من الإسلام مع شهادته بالتوحيد والنبوات، وخاصة مع قيامه بأركان الإسلام وتجنبه للكبائر وظهور أمارات صدقه في تصديقه لأجل غلطة في بدعة، لعل المكفر له لا يسلم من مثلها أو قريب منها فإن العصمة مرتفعة وحسن ظن الإنسان بنفسه لا يستلزم السلامة من ذلك عقلًا ولا شرعًا بل الغالب عَلَى أَهل البدع شدة العجب بنفوسهم والاستحسان لبدعتهم وربما كان أجر ذلك عقوبة عَلَى ما اختاروه أول مرة من ذلك كما حكى اللّٰه تعالى ذلك في قوله: ﴿وَأُشْرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾[1]، وهي من عجائب العقوبات الرَّبانية، والمخدرات من المؤاخذات الخفية ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[2].

وقد كثرت الآثار في إعجاب المرء بنفسه من المهلكات كما في حديث أبي ثعلبة الخشني عند أبي داود والترمذي، وعن ابن عمر مرفوعًا: **(ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه)**[3].

---

(١) سورة البقرة، آية ٩٣.

(٢) سورة الأنفال، آية ٣٠.

(٣) هذا الحديث روي عن ثلاثة من الصحابة:

١- ابن عمر رضي اللّٰه عنه: أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٧/٦) (٥٧٥٤)، وفيه ابن لهيعة: ضعيف.

٢- أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه: أخرجه البيهقي في الشعب (٤٧١/١) (٧٤٥)، و الطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٨/٥) (٥٤٥٢)، والقضاعي في مسند الشهاب(٢١٤/١) (٣٢٥) (٣٢٦)، وأبو نعيم في الحلية «١٦٠/٢) (٣٤٣/٢)، والعقيلي في الضعفاء (٤٤٧/٣)، وقال: الفضل بن بكر=

وعن أنس وابن عباس وابن أبي أَوْفَى كلهم عن النبي ﷺ مثل ذلك، رواه الهيثمي في مَجْمعه ودليل العقوبة في ذلك أنك ترى أهل الضلال أشد عجبا وتيها وتهليكًا للناس واستحقارًا لهم نسأل اللَّه العفو والمعافاة من ذلك كله)[(١)].

٢) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه في كتاب الإيمان[(٢)]: (وليس في الكتاب والسُّنة المظهرون للإسلام إلَّا قسمان: مؤمن أو منافق فالمنافق في الدرَّك الأسفل من النار والآخر مؤمن، ثم قد يكون ناقص الإيمان، فلا يتناوله الاسم المطلق وقد يكون تام الإيمان وهذا يأتي الكلام عليه إن شاء اللَّه في مسألة الإسلام والإيمان، وأسماء الفسق من أهل الملة، لكن المقصود هنا أنه لا يجعل أحدًا لمجرد ذنب أذنبه أو بدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافرًا في الباطن إلا إذا كان منافقًا.

فأما من في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلًا، والخوارج من أظهر الناس بدعة وقتالًا للأُمة وتكفيرًا لها، ولم يكن في الصحابة من يُكَفِّرُهم، لا عَلِيّ بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين، كما

=العبدي عن قتادة لا يتابع عليه؛ وأبو الشيخ في التوبيخ(٣٢)، والذهب في الميزان(٥/٤٢٤).

٣- ابن عباس رضي اللَّه عنهما: أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٤١)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢١٩)، والعسكري (كما في كشف الخفا ٢/٣١٨).

وذكره الحافظ السيوطي في الجامع الصغير، و قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف، وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف (مجمع الزوائد ١/١٩١). وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ٤١٢). وما بعدها وحسنه بمجموع طرقه ونقل تحسينه أيضًا عن المنذري في الترغيب والترهيب(٣/ ٢٥٨).

(١) إظهار الحق على الخلق ص ٣٨٥ - ٣٨٦.

(٢) ص ٢٠٠.

ذكرت الآثار عنهم في غير هذا الموضع). اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضًا: "وليس لأحدٍ أن يكفر أحدًا من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلَّا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"[(١)].

ويسوق عليه رحمة اللَّه جملة من الأعذار الواردة في حق المعين، فيقول: "الأقوال التي يكفر قائلها، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده، ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذر اللَّه بها، فمن كان من المؤمنين مجتهدًا في طلب الحق وأخطأ، فإنَّ اللَّه يغفر له خطاياه كائنًا ما كان، سواء كان في المسائل النظرية، أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ، وجماهير أئمة الإسلام"[(٢)].

ويقول في موضع آخر: "من دعا غير اللَّه، وحج إلى غير اللَّه فهو مشرك، والذي فعله كفر، لكن قد لا يكون عالِمًا بأنَّ هذا شرك محرم، كما أنَّ كثيرًا من الناس دخلوا في الإسلام من التتار وغيرهم، وعندهم أصنام لهم وهم يتقربون إليها ويعظمونها، ولا يعلمون أنَّ ذلك محرم في دين الإسلام، ويتقربون إلى النار أيضًا، ولا يعلمون أنَّ ذلك محرم، فكثير من أنواع الشرك قد تخفى على بعض من دخل في الإسلام ولا يعلم أنَّه شرك..."[(٣)].

٣) وقال ابن أبي العز الحنفي في شرح العقيدة الطَّحاوية: (واعلم رحمك اللَّه وإيانا أنَّ باب التَّكفير وعدم التَّكفير باب عَظُمت الفتنة والمحنة فيه، وكثر

---

(١) انظر: الفتاوى (١٢/٤٦٦).

(٢) انظر: الفتاوى (٢٣/٣٢٦).

(٣) انظر: الرد على الأخنائي ص ٦١-٦٢، باختصار يسير.

فيه الافتراق وتشتتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالناس فيه، في جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة المخالفة للحق الذي بعث اللَّه به رسوله في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم، على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكفير أهل العقائد العملية)(١).

٢- التغليظ على الخوارج والرافضة بسبب التكفير:

لقد نهى الإسلام عن الغلو والتفريط وأمر بالتوسط في جميع الأُمور، ووصفت الأُمة الإسلامية بالوسطية.

وكذلك نهى عن التفرق والاختلاف وأمر بالتمسك والاعتصام بحبله المتين، فقال عز وجل: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ١٠٣﴾(٢).

ومن أسباب الضلال والانحراف التي نهى عنها الإسلام أيضًا اتباع الهوى والظن.

وأكثر الفرق غلوًّا وأتباعا للظن والهوى، وعملًا على تمزيق وحدة المسلمين فرقتا: الخوارج، والرافضة، اللتان هما أَضلُّ وشر الفرق الإسلامية، ولهذا فقد شدِّد النكير والوعيد على هاتين الفرقتين أكثر من غيرهما لغلوهما واتباعهما للظن، وعملهما على تفريق وحدة المسلمين وجعلهم فرقا متنافرة متباغضة، ولا بد للمسلمين أن يتجنَّبوا كل أسباب الغيِّ والضلال وكل ما من شأنه أن يهوى إلى انحراف وخروج عن دائرة الإسلام.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٥٥.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٠٣.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : (فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين قد انتسب إلى الإسلام من ليس منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيعلم أنَّ المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يَمرق أيضًا من الكتاب والسنة، حتى يدعي السنة من ليس من أهلها بل قد يمرق منها وذلك بأسباب منها:

الغلو الذي ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾[٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾[٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **وإياكم والغلو في الدِّين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدِّين** »[٤]. اهـ

وَقَالَ أَيضًا: "... الفَرْقُ الثاني في الخوارج وأهل البدع: أنهم يكفرون بالذنب والسيئات، ويترتب على تكفيرهم بالذنوب **استحلال دماء المسلمين وأموالهم**، وأنَّ دار الإسلام دار كفر، ودارهم هي دار الإيمان، وكذلك يقول

---

(١) انظر: الفتاوى ٣/٣٨٣ - ٣٨٤.

(٢) سورة النساء، آية ١٧١.

(٣) سورة المائدة، آية ٧٧.

(٤) أخرجه أحمد(١/٢١٥)، والنسائي(٥/٢٦٨)، وابن ماجة(٣٠٢٩)، والحاكم(١/٤٤٦)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٨٩). وقال الألباني في حجة النبي (٨١): إسناده صحيح.

جمهور الرافضة، وجمهور المعتزلة والجهمية، وطائفة من غلاة المنتسبة إلى أهل الحديث والفقه ومتكلميهم"[١].

✵ ✵ ✵ ✵

---

(١) انظر: الفتاوى (١٩/٧٣).

الفصل الرابع :
ما يخرج المسلم من الْمِلَّة الإسلاميَّةِ:

على الرَّغم من التَّحذير والوعيد الشَّديد الذي ورد في النَّهي عن التَّكفير، إلا أنَّه قد يَكْفُرُ المسلم ويرتد عن الإسلام إما بالقول، أو بالفعل، أو بالاعتقاد، ومن ثم فلا حرج من إطلاق لفظ الكفر عليه بشروطه المعتبرة شرعًا.

ولا يكفر المسلم ويخرج عن دائرة الإسلام إلَّا إذا أنكر أمرًا من أمور الدِّين المعروفة، أو فعل فعلًا أجمع المسلمون على خروج فاعله من الإسلام، أو اعتقد اعتقادًا مُخالفًا لعقيدة التوحيد، ما لم يكن متأولًا، أو مُخطئًا، أو جاهلًا، أو حديث عهد بالإسلام؛ إذا كان بالغًا عاقلًا.

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "الكفرُ عدم الإيمان باللَّه ورسله، سواءً كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كبرًا، أو اتباعًا لبعض الأهواء الصَّارِفَة عن اتباع الرِّسَالة"(١).

وقال أيضًا: "إِنَّمَا الكفرُ يكون بتكذيب الرَّسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه"(٢).

وَقَالَ ابنُ الوَزير في إيثَارِ الْحَقِّ على الْخَلْقِ(٣): (واعلم أن أصل الكفر هو التكذيب المتعمد لشيء من كتب اللَّه تعالى المعلومة، أو لأحد من رسله عليهم السلام، أو لشيء مما جاءوا به إذا كان ذلك الأمر المكذب به معلومًا

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى(١٢/٣٣٥).

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١/٢٤٢).

(٣) ص ٣٧٦-٣٧٧.

بالضرورة من الدين والأخلاق أن هذا الأمر كفر، ومن صدر عنه فهو كافر إن كان مكلفًا مختارًا غير مختل العقل ولا مكره.

وكذلك لا خلاف في كفر من جحد ذلك المعلوم بالضرورة للجميع وتستر بالتأويل في ما لا يمكن تأويله، كالملاحدة في تأويل جميع أسماء اللَّه الحسنى بل جميع القرآن والشرائع والمعاد الأخروي من البعث والقيامة والجنة والنار).

وَقَالَ الْحَافِظُ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "التكفير حكم شرعي، سببه جحد الربوبية، أو الوحدانية، أو الرسالة، أو قول، أول فعل، حَكَمَ الشَّارِعُ بأنه كفر وإن لم يكن جحدًا"[(١)].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه اللَّه: "وحد الكفر الجامع لجميع أجناسه وأنواعه وأفراده هو جحد ما جاء به الرسول ﷺ أو جحد بعضه كما أن الإيمان اعتقاده ما جاء به الرسول ﷺ والتزامه جملتًا وتفصيلًا فالإيمان والكفر ضدان متى ثبت أحدهما ثبوتًا كاملًا انتفى الآخر"[(٢)].

وقال الإمام القرافي رحمه اللَّه: وأَصل الكفر هو انتهاك خاص لحرمة الربوبية أما بالجهل بوجود الصانع، أو صفاته العُلَى، ويكون الكفر بفعل كرَمْي المصحف في القاذورات، أو السجود للصنم، أو التردد للكنائس في أَعيادهم بزي النَّصارى ومباشرة أحوالهم: أو جحد ما علم من الدِّين بالضرورة، فقولنا انتهاك خاص احتراز من الكبائر والصغائر، فإنها انتهاك وليست كفرًا.. وجحد ما علم من الدِّين بالضرورة كجحد الصلاة والصوم، ولا يختص ذلك بالواجبات والقربات بل لو جحد بعض الإباحات المعلومة

---

(١) انظر: فتاوى السبكي (٢/٥٨٦).

(٢) انظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام (ص ٢٠٣، ٢٠٤).

بالضرورة كَفَرَ كما لو قال: إنَّ اللَّه لم يبح التين ولا العنب، ولا يعتقد أنَّ جاحد ما أجمع عليه يكفر على الإطلاق بل لا بد أن يكون المجمع عليه مشتهرًا في الدِّين)[١].

※ ※ ※ ※

(١) انظر: الفروق للقرافي (٤/١١٥- ١١٧).

الفصل الخامس :

عدم التكفير بالمعاصي والذنوب:

مع أنَّ الإسلام نهى عن التَّكفير بالذنوب والمعاصي إلا أنَّ هذه البدعة - بدعة التكفير بالذنوب - من أوائل البدع التي ظهرت في الإسلام عند الخوارج. فقد ظهرت في النِّصف الأول من القَرن الهجري الأول، ولذلك فإن من أصول مذهب أهل السُّنة سلفًا وخلفًا النهي والتحذير، عن تكفير أحد من أهل القِبْلة الموحدين بكل ذنب يرتكبه مالم يستحله.

خلافًا للخوارج والمعتزلة من ناحية، والمرجئة من ناحية أُخرى.

ومن جود اللَّه سبحانه وتعالى وكرمه، أن وَعَدَ بغفران جميع الذُّنوب والآثام عَدَا الإشراك به تعالى. فقال عز وجل مُحذِّرًا وناهيًا عن القنوط واليأس من رحمة اللَّه الواسعة: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾(١).

ثم قَصَرَ هذا الفضل والإحسان عَلَى من لم يشرك به شيئًا من عباده الموحدين فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾(٢).

وقد بين سبحانه وتعالى أنه يغفر جميع الذنوب والمعاصي لمن يشرك من عباده الموحدين أما من تجاسر على اللَّه، واتخذ إلهًا من دونه أو معه، فقد توعد هذا الصنف بقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ

(١) سورة الزمر، الآية ٥٣.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾[1].

وقال على لسان لقمان وهو يوصي ابنه وفلذة كبده: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[2].

فليس هناك ذنب أعظم من أن يتخذ العبد مع اللَّه ندًا وقد خلقه، ورزقه، فاللَّه سبحانه وتعالى أغنى الشركاء.

قال الشيخ عبد اللَّه بن محمد بن عبد الوهاب رحمه اللَّه: "يَجب على من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من اللَّه، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه، واستحسان عقله، فإن إخراج رجل من الإسلام وإدخاله فيه من أعظم أمور الدِّين... وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والإجماع على كفره، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة والإجماع بأنَّه مُسلم".

❑ أَقْوَالُ أَهْلِ العِلْمِ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَدَمِ التَّكْفِيْرِ بِالْمَعَاصِي:

من الأصول المقررة عند أهل السنة والجماعة عدم تكفير مرتكب المعصية ما لم يستحلها.

١ - قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه: "إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني [يعني أركان الإسلام الأربعة بعد الشهادتين] ففي تكفير تاركها نزاع مشهور"[3].

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٣.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧).

٢- وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي في شرحه[١] لقول الطحاوي في العقيدة الطحاوية: (ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله).

قال ابن أبي العز ما نصه: (أراد بأهل القبلة الذين تقدم ذكرهم في قوله: (ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين)، يشير الشيخ رحمه اللَّه بهذا الكلام إلى الرد على الخوارج القائلين بالتكفير بكل ذنب.

واعلم - رحمك اللَّه وإيانا - أنَّ باب التكفير وعدم التكفير باب عَظُمَت الفتنة والمحنة فيه، وكثر فيه الافتراق وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالناس فيه، في جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة المخالفة للحق الذي بَعثَ اللَّهُ به رسوله ﷺ في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم، عن طرفين ووسط من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر.

فطائفة[٢] تقول: لا نكفر من أهل القبلة أحدًا، فتنفي التكفير نفيًا عامًّا مع العلم بأنَّ في أهلِ القبلةِ المنافقينَ، الذين فيهم من هو أكفرُ من اليهود والنَّصارى بالكتاب والسنة والإجماع، وفيهم من قد يظهر بعض ذلك حيث يمكنهم، وهم يتظاهرون بالشهادتين، وأيضًا فلا خلاف بين المسلمين أنَّ الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة والمحرمات الظاهرة

(١) انظر: ص ٣٥٥ - ص٣٥٧.

(٢) هم المرجئة: وهم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة، وعرفوا بهذا الاسم لأنهم يرجئون الحكم على صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يحكمون عليه في الدنيا بأنه من أهل الجنة أو أهل النار. وهم يجعلون التكاليف عبثًا والأمر فوضى، فحسب المرء عندهم أن يتلفظ بالشهادتين أو يضمرهما ثم يفعل بعد ذلك ما شاء وهذه حال كثير من المسلمين اليوم من غير انتساب للفكر الإرجائي فهم مرجئة !!.

المتواترة ونحو ذلك فإنه يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل كافرًا مرتدًا، والنفاق والردة مَظِنَّتُهُمَا البدع والفجور كما ذكره الخلال في "كتاب السنة" بسنده إلى محمد بن سيرين أنه قال: إن أسرع الناس ردة أهل الأهواء، وكان يرى هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾[١].

ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول: بأنَّا لا نكفر أحدًا بذنب، بل يقال: [لا نكفرهم بكل ذنب] كما تفعله الخوارج، وفرق بين النَّفي العام ونفي العموم، والواجب إنما هو نفي العموم، مناقضة لقول الخوارج الذين يكفرون بكل ذنب ولهذا والله أعلم قيده الشيخ رحمه الله بقوله: « ما لم يستحله ».

وفي قوله: « ما لم يستحله » إشارة إلى أنَّ مرادَهُ مِن هَذا النَّفي العَام لكل ذنب من الذُّنوب العملية لا العلمية. وفيه إشكال فإنَّ الشَّارع لم يكتف من المكلف في العمليات بمجرد العمل دون العلم، ولا في العلميات بمجرد العلم دون العمل، وليس العمل مقصورًا على عمل الجوارح بل أعمال القلوب أصل لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبع، إلا أنه يُضَمَّن قوله يستحله بمعنى يعتقده، أو نحو ذلك.

وقوله: ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله... إلى آخر كلامه، ردٌّ على المرجئة، فإنهم يقولون، لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع كفر طاعة. فهؤلاء في طرف.

والخوارج في طرف، فإنهم يقولون: نكفر المسلم بكل ذنب، أو بكل ذنب كبير.

(١) سورة الأنعام، آية ٦٨.

وكذلك المعتزلة[١] الذين يقولون: يحبط إيمانه كله بالكبيرة، فلا يبقى معه شيء من الإيمان.

لكن الخوارج يقولون يخرج من الإيمان ويدخل في الكفر !.

والمعتزلة يقولون: يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر وهذه المنزلة بين المنزلتين[٢]!! وبقولهم بخروجه من الإيمان أَوجبوا له الخلود في النار !.

وطوائف من أهل الكلام والفقه والحديث، لا يقولون ذلك في الأعمال، لكن في الاعتقادات البدعية، وإن كان صاحبها متأولًا، فيقولون: يكفر كل من قال هذا القول، لا يفرقون بين المجتهد المخطئ وغيره، أو يقولون: يكفر كل مبتدع، وهؤلاء يدخل عليهم في هذا الإثبات العام أمور عظيمة، فإن النصوص المتواترة دلت على أنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ونصوص الوعد التي يحتج بها هؤلاء تعارض نصوص الوعيد التي يحتج بها أولئك)اهـ .

٣- وقال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم[٣]: (وَاعْلَمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِن أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، وَلَا يُكَفَّرُ أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ، وَأَنَّ

---

(١) المعتزلة: هم أتباع واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١هـ)، وسموا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء حلقة أستاذه الحسن البصري رحمه الله. وهم يشاركون الجهمية في نفي الصفات وتأويل بعضها ويسمون ذلك (توحيدًا)، ويشاركون القدرية في دعوى أن أفعال العباد لم يخلقها الله ولم يرد إلَّا ما أمر به شرعًا ويسمون ذلك (عدلًا)، ويقولون بالمنزلة بين المنزلتين أي أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن مطلقًا ولا بكافر مطلقًا. وينكرون رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة. ويشاركهم في كثير من ذلك الشيعة وغيرهم. انظر: شرح الأصول الخمسة، والملل والنحل، (١/٤٣، ٤٤)، والفرق بين الفرق (١١٧).

(٢) هذه من بدع المعتزلة، فأهل السنة يقولون: هناك منزلتان فقط يوم القيامة، منزلة الإيمان ومنزلة الكفر، وهؤلاء جاءوا بمنزلة ثالثة بأهوائهم وهي منزلة الفسق، لكن صاحبها خالد مخلد في النار !! فالكافر خالد مخلد في النار، والفاسق خالد مخلد في النار !! فما الفرق والمصير واحد ؟ !!!.

(٣) ١/١٥٠.

مَن جَحَدَ مَا يُعْلَمُ مِن دِيْنِ الإِسْلَامِ ضَرُوْرَةً، حُكِمَ بِرِدَّتِهِ وَكُفْرِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ قَرِيْبُ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ، أَو نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيْدَةٍ أَو نَحْوِهِ مِمَّا يَخْفَى عَلَيْهِ، فَيُعَرَّفُ ذَلِكَ فَإِنْ اسْتَمَرَّ حُكِمَ بِكُفْرِهِ، وَكَذَا حُكْمُ مَنِ اسْتَحَلَّ الزِّنَا أَو الْخَمْرَ أَو الْقَتْلَ أَو غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي يُعْلَمُ تَحْرِيْمُهَا ضَرُوْرَةً).

٤- وقال الإمام البخاري تعليقًا[١]: (المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، لقول النبي ﷺ: **(إنك[٢] امرؤٌ فيك جاهلية)**.

وقول اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٣].

قال الحافظ في الفتح معلقًا على كلام البخاري السابق: (أي أنَّ كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم فهي من أخلاق الجاهلية، والشِّرك من أكبر المعاصي ولذا استثناه.

وَمُحَصِّلُ التَّرْجَمَةِ: أنه لما قدم أن المعاصي يطلق عليها الكفر مجازًا على إرادة كفر النعمة لا كفر الجحد أراد أن يبين أنه كفر لا يخرج عن الملة، خلافًا للخوارج الذين يكفرون بالذنوب، ونص القرآن يرد عليهم وهو قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ تحت إمكان المغفرة.

والمراد بالشرك في هذه الآية الكفر، لأن من جحد بنبوة محمد ﷺ مثلًا كان كافرًا، ولو لم يجعل مع اللَّه إلهًا آخر، والمغفرة منتفية عنه بلا خوف.

وقد يرد الشرك ويراد به ما هو أخص من الكفر، كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

---

(١) كتاب الإيمان باب المعاصي الفتح ١/٨٤.

(٢) لأبي ذر الغفاري عندما سب رجلًا وعيره بأمه.

(٣) سورة النساء، الآية: ٤٨.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: غرض البخاري الرد على من يكفر بالذنوب كالخوارج، ويقولون إن مات على ذلك يخلد في النار، والآية ترد عليهم، لأنَّ المراد بقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ من مات على كل ذنب سوى الشرك. اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ[1]: "ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله، ولا بخطأ أخطأ فيه، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبْلة، فإنَّ اللَّه تعالى قال: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾[2]".

والخوارج المارقون الذين أَمَر النبي ﷺ بقتالهم، قاتلهم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصَّحابة، والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وغيرهما من الصَّحابة، بل جعلوهم مسلمين رغم قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدَّم الحرام وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلهم لرفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار، ولهذا لم يَسْب حريمهم ولم يغنم أموالهم، وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر اللَّه ورسوله ﷺ بقتالهم، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم؟ فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأُخرى ولا تستحل دمها ومالها، وإن كانت فيها بدعة محققة، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضًا، وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ، والغالب أنهم جميعًا جهال بحقيقة ما يختلفون فيه).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/٢٨٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

٥- ويقول الشيخ عبد الرَّحمن بن حسن بن محمَّد بن عبد الوهّاب رحمه اللَّه : (وأمَّا مذهب الخوارج فإنَّهم يكفرون أهل الإيمانِ بارتكاب الذُّنوب ما كان منها دون الكفر والشِّرك، وأنَّهم قد خرجوا في خلافة عليٍّ بن أبي طالبٍ رضي اللَّه عنه وكفَّروا الصَّحابة بما جرى بينهم من القتال واستدلُّوا على ذلك بآيات وأحاديث، لكنَّهم أخطئوا في الاستدلال فإنَّ ما دون الشِّرك والكفر من المعاصي لا يُكفَّر فاعلُه لكنَّه ينهى عنه وإذا أصرَّ على كبيرةٍ ولم يتُبْ منها يجب نهيُه والقيام عليه، وكلُّ منكرٍ يجب إنكاره من ترك واجبٍ أو ارتكاب محرَّمٍ، لكن لا يُكَفَّر إلَّا من فعل مكفِّرًا دلَّ الكتاب والسُّنَّة على أنَّه كفرٌ، وكذا ما اتَّفق العلماءُ على أنَّ فعله أو اعتقاده كفرٌ)[(١)].

❑ **حكم من كفَّر مُسلمًا :**

لقد ورد التَّحذير والوعيد الشَّديد والنَّهي الأكيد عن إطلاق لفظ الشِّرك والكفر على من لا يستحقه فينبغي التحرز من ذلك.

ومع هذا التحذير والوعيد فقد ذهب كثير من أهل العلم إلى أنه لا يكفر من كفر مسلمًا على الإطلاق.

قال ابن الوزير في إيثار الحق على الخلق[(٢)] : (فإن قيل أَليس قد ذهب كثير من العلماء إلى إنَّه لا يكفر من كفر مسلمًا على الإطلاق.

فالجواب أنَّ ذلك صحيح ولكن لا حجة فيه توجب تقديمه على النصوص، حيث لم يكن تأويلًا إجماعًا، فقد حكى الخلاف في ذلك الشيخ تقي الدِّين في شرح العمدة، حيث شرح حديث أبي ذر المقدم ذكره في كتاب اللعان، فقال :

وهذا وعيد عظيم لمن يكفر أحدًا من المسلمين، وهو ليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من المتكلمين ومن المنسوبين إلى السُّنة وأهل

---

(١) انظر : مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (١/٣٨٠).

(٢) ص ٣٨٦ - ٣٨٨.

الحديث وخَرَق حجاب الهيبة في ذلك جماعة من الحشوية، وقد اختلف في التكفير وسببه، حتى صُنِّف فيه مفردًا.

إلى قوله: والحقُّ أنَّهُ لا يَكفُرُ أَحَدٌ مِن أهلِ القِبْلَةِ إلا بإنكار متواتر، فإنَّه حينئذ يكون مُكَذِّبًا الشَّرع، وليس مُخالفة القواطع مأخذًا للتَّكفير.

وعبر بعض أهل الأصول عن هذا بما معناه، أنَّ من أنكرَ طريق إثبات الشَّرع لم يكفر كمن أنكر الإجماع.

ومن أنكر الشرع بعد الاعتراف بطريقه كفر.

قال: وقد نقل عن بعض المتكلمين أنه قال (لا أكفر إلَّا مَنْ كَفَّرني) وربما خفي سبب هذا القول على بعض النَّاس وحمله على غير مَحمله الصَّحيح، والذي ينبغي أن يحمل عليه، أنه قد لمح هذا الحديث الذي يقتضي أنَّ مَنْ دَعَا رَجُلًا بالكفر وليس كذلك رجع عليه الكفر، وكذلك قال ﷺ: **(مَن قَالَ لأَخِيْهِ يَا كَافِر فَقَد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا)**.

وكأن هذا المتكلم بقوله هذا دل على أنه يحصل الكفر لأحد الشخصين فإذا كَفَّرَنِي أحدُ الناس فالكفر واقع لأحدنا، وأنا قاطع بأني لست بكافر فالكفر راجع إليه).

ثم قال ابن الوزير: (ثم من العِبر الكبار في ذلك أنَّ الجمهور لم يكفروا من كفَّر المسلم متأولًا في تكفيره، غير معتمد على أنَّ هذه الأحاديث الكثيرة تقتضي ذلك والنصوص أصح طرق التكفير، فإذا تورع الجمهور من تكفير من اقتضت النصوص من كفره، وكيف لا يكون الورع أشد من تكفير من لم يرد في كفره نص واحد ؟

فاعتبر تورع الجمهور هنا وتعلم الورع منهم في ذلك) اهـ .

يقول العلَّامة عبد اللَّه أبا بطين رحمه اللَّه: (يتعيَّن على من نصح لنفسه

وعلم أنَّه مسئولٌ عمَّا قال ومُحاسَبٌ على اعتقاده وقوله وفعله أَنْ يُعِدَّ لذلك جوابًا، ويخلع ثوبي الجهل والتعصُّب ويخلص القصدَ في طلب الحقِّ، قال اللَّه تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْۚ﴾[1].

وليعلم أنَّه لا يُخلِّصه إلا اتّباع كتاب اللَّه وسنَّة نبيِّه، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾[2].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٢٩﴾[3].

ولما كان قد سبق في علم اللَّه وقضائه أنَّه سيقع الاختلاف بين الأُمَّة أَمَرهم وأوجَبَ عليهم عند التنازع الردَّ إلى كتابه وسنَّة نبيِّه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾[4].

وَالردُّ إلى اللَّه الردُّ إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول الردُّ إليه في حياته والردُّ إلى سنَّتِه بعد مَماته.

ودلَّت الآية أَنَّ من لم يردَّ عند التنازع إلى كتاب اللَّه وسنَّة نبيِّه فليس بمؤمنٍ لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ﴾[5].

فهذا شرطٌ ينتفي المشْروطُ بانتفائه، ومُحالٌ أَنْ يأمرَ اللَّه النَّاس بالرَّدِّ إلى مالا يفصل النِّزاع، لاسيَّما في أُصول الدِّين التي لا يَجوز فيها التقليدُ عند عامَّة العلماء، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

---

(١) سورة سبأ: ٤٦.

(٢) سورة الأعراف: ٣.

(٣) سورة ص: ٢٩.

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٥) سورة النور، الآية: ٢.

بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[1].

وَقَد قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا تَرَكَ أَحَدٌ حَقًّا إِلَّا لِكِبْرٍ فِي نَفْسِهِ.

وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ قَولُ النَّبِيِّ ﷺ حِيْنَ قَالَ: « **لا يدخُلُ الجنَّةَ مَنْ في قلبِهِ مثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ** »[2]، [3].

❁ ❁ ❁ ❁

(١) سورة النساء، الآية: ٦٥.

(٢) رواه مسلم في الإيمان باب تحريم الكبر وبيانه، برقم (٢٧٥).

(٣) الانتصار لحزب اللّه الموحِّدين (ص٦٧). مكتبة ابن الجوزي. ط١-١٤٠٧هـ.

الفصل السادس :
مذهب أهل السُّنَّة في :

أ) تكفير المعين .

ب) الصَّلاة خَلفَ أَهل القِبْلة الموحدين .

أ) تَكْفِيْرُ الْمُعَيَّن :

مِن القَواعد المقررة عند أهل السُّنَّة وَالجماعة : التفريق في أمر التكفير بين الإطلاق والتعيين.

ففي الأول : يطلق القول بتكفير صاحبه - الذي تلبس بالكفر - فيقال : من قال كذا، أو فعل كذا، فهو كافر.

أمَّا في الثاني : وهو الشخص المعين الذي قاله أو فعله، لا يحكم بكفره إطلاقًا حتى تجتمع فيه الشروط، وتنتفي عنه الموانع، فعندئذ تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها.

قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ : "ولا فَرْقَ في ذلك بين الأصول والفروع، فإنه وإن كان القول تكذيبًا للّه وللرسول ﷺ، لكن قد يكون القائل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، فمثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده، حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم يثبت منها، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئًا "(١).

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى (٣/٢٣١)، و(١٠/٣٧٢)، و(٢٨/٥٠٠).

وَقَالَ أَيْضًا: "ليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين، وإن أخطأ وغَلط، حتى تقام عليه الحجة، وتُبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة"(١).

وَقَالَ أَيْضًا: "إنَّ التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حقِّ المعين، وإنَّ تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع..."(٢).

ويدل على ذلك ما رواه حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قَالَ: «**كَانَ رَجُلٌ مِمن كانَ قَبلكُم يُسِيءُ الظَّنَّ بعمَلِهِ، فَقَالَ لأَهْلِهِ: إذا أنَا مُتُّ فَخذوني فَذُرّوني في البَحْرِ فِي يَومٍ صَائفٍ فَفَعلوا بِهِ فَجَمَعَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الذي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا مَخافَتِكَ فَغفَرَ لَهُ**»(٣).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "فهذا رجلٌ شَكَّ فِي قُدْرَةِ اللهِ، وفي إعادته إذا ذُري، بل اعتقد أنه لا يُعَاد، وهذا كُفرٌ باتفاقِ المسلمينَ، لكنَّهُ كَانَ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ، وَكانَ مؤمنًا يَخَافُ اللَّهَ أن يُعَاقِبَهُ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ، وَالْمُتَأولُ مِن أَهْلِ الاجْتِهَادِ الْحَرِيْصُ عَلَى مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَوْلَى بِالْمَغْفِرَةِ مِن ذَلِكَ"(٤).

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِهِ إِلى عُمرَ وقد شربَ

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/٤٦٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/٤٨٧- ٤٨٨).

(٣) رواه البخاري (٨/١٢٦) كتاب الرقاق، باب الخوف من الله وأحمد (٥/٣٨٣) هذا وقد جاء الحديث مطولًا ومختصرًا عن عدة من الصحابة منهم أبو سعيد الخدري وأبو هريرة وغيرهما.

(٤) الفتاوى ج ٣ ص ٢٣١.

(٥) هو قدامة بن مظعون بن حبيب الجمحي صحابي من مهاجرة الحبشة شهد بدرًا وسائر المشاهد واستعمله عمر على البحرين ثم عزله، ينظر سير أعلام النبلاء ج١ ص ١٦١ ، الأعلام ج٥ص١٩١.

الخمرَ فقالَ لَهُ عُمرُ: أني أريد أن أحدك، فقال: ليس لك ذلك لقول اللَّه عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ...﴾[(١)].

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَخْطَأْتَ التَّأويل، فَإِنَّ بَقِيَّةَ الآيَة (إِذَا مَا اتَّقَواْ) فَإِنَّك إِذَا اتَّقَيْتَ اجّتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ" ثُمَّ أَمَرَ بِجَلْدِهِ[(٢)].

فقد وقعَ الاسْتِحْلالُ مِن هَذا الصَّحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَم يُكفرهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَجْلِ الشُّبْهَةِ الَّتِي عَرَضَتْ لَهُ.

وعلى هذا كان عمل السلفَ رضوان اللَّه عليهم فقد كان الإمام أحمد رحمه اللَّه لا يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال إنه جهمي، ولا كل من وافق الجهمية في بعض بدعهم، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم، وامتحنوا النَّاس وعاقبوا عليه، ولم يكفّرهم بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم، ويدعو لهم مع إنكاره ما قالوه من الباطل الذي هو كفر عظيم، وإن لم يعلموا أنه كفرٌ لأنهم تأولوا فأخطئوا وقلدوا من قال لهم ذلك[(٣)].

وكذلك الشَّافعي رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا قَالَ لبعض من قَالَ: القُرآنُ مُخْلُوقٌ: "كَفَرْت بِاللَّهِ الْعَظِيْم"[(٤)]. ثُمَّ بَيَّنَ لَهُ كُفْرَهُ وَلَم يَحْكُم بِرِدَّتِهِ بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ لأَنَّهُ لَم يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحُجَّةَ الَّتِي يُكَفَّرُ بِهَا، وَلَو اعْتَقَدَ أَنَّهُ مُرْتَد لَسَعَى فِي قَتْلِهِ[(٥)].

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيّ أَيضًا: "للَّه أسماء وصفات لا يسع أحدًا ردها، ومن

---

(١) سورة المائدة آية ٩٣.

(٢) روى القصة عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٧٦/٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ج ٧ص ٥٠٧ وج ٢٣ص ٣٤٨.

(٤) هو حفص الفرد، والقصة رواها أبو القاسم اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٥٣/١)، وابن أبي حاتم (١٩٥) في آداب الشافعي ومناقبه.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ج٢٣ ص٣٤٩.

خالف بعد ثبوت الحجة عليه كفر، وأما قبل قيام الحجة فإنه يعذر بالجهل؛ لأنَّ علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرؤية والفكر".

وَلَقَد طَبَّقَ ابنُ تَيْمِيَّةَ هَذَا الْمَسْلَك، فَكَانَ يَقُولُ: "وَلِهَذَا كُنتُ أقولُ للجهميةِ مِن الْحُلُوليَّةِ وَالنُّفَاةِ، الذين نَفُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ العَرْشِ، لَمَّا وقعت مِحنتهم: أَنَا لَو وَافقتُكُم كُنْت كَافِرًا؛ لأَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَكُم كُفْرٌ، وَأنتم عندي لا تَكْفرونَ، لأَنَّكُم جُهَّال"(١).

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "ومسألة تكفير المعّين مسألة معروفة إذا قال قولًا يكون القول به كفرًا، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها"(٢).

وَقَالَ أَيضًا رَحِمَهُ اللهُ: "وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهم؛ لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم.

وَقَالَ أَيضًا رَحِمَهُ اللهُ: "نكفر من أقرَّ بدين اللَّه ورسوله ﷺ ثم عاداه وصد الناس عنه، وكذلك من عبد الأوثان بعدما عرف أنها دين المشركين وزينها للناس، فهذا الذي أكفره وكل عالم على وجه الأرض يكفر هؤلاء إلا رجلًا معاندًا، أو جاهلًا. واللَّه أعلم. وقال: وأما ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن وبالموالاة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم.

وَقَالَ أَيضًا رَحِمَهُ اللهُ: "فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣٢٦/٢٣.

(٢) انظر: الدرر السنية ٢٤٤/٨.

الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة[١].

* **وَالْحُجَّةُ**: تَختلف من بلد إلى آخر، ومن زمن إلى آخر، ومن فرد إلى آخر، وهذا يجعل الواجب على أهل العلم والفهم عظيمًا في تبليغ دين اللَّه للعالمين، وتبصير المسلمين، وبيان أهمية التوحيد وخطر الشرك والمشركين.

والحجة على العباد تقوم بإرسال الرسل وإنزال الكتب وبلوغ نصوصهما إلى الناس وتأهلهم لمعرفتها، وتمكنهم من العلم بها، أما تقصير الفرد في تعلم الحجة فليس بحجة له على الجهل، بل يرفع العذر بالجهل متى بلغ الإنسان النص الشرعي، فالمعين إذا بلغه النص الشرعي من كلام اللَّه تعالى وكلام رسوله ﷺ ممن يحسن التبليغ والكلام بما يفهمه المخاطب ويعقله، ويعرف المراد منه، فإنه تقوم بقوله الحجة.

* **وَالْفَهْمُ**: وَالْمُرَادُ بِالْفَهْمِ هُنَا فَهْمُ الدِّلَالَةِ لَا فَهْمُ هِدَايَةِ التَّوْفِيْقِ.

فإن فهم هداية التوفيق لا يكون إلا لمن أراد اللَّه به الخير، وهو هبة من اللَّه تعالى لا يعطيها كل عبد إلا الموفق، لكن فهم الدلالة وهو المناط في قضيتنا هذه، فهذا لا يمنعه اللَّه تعالى عن أحد من خلقه إلا أن يكون مَجنونًا، أو صغيرًا لا يميز، فمثل هؤلاء لا تكليف عليهم، ولا تقوم عليهم الحجة ببلوغ الرسالة إليهم، وهم معذورون عند اللَّه تعالى.

أمَّا من بلغه الخطاب وهو أهل لفهمه ومعرفة دلالته يكون الحق قد تبين له، وتكون الحجة قد قامت عليه، ولا يعذر بالجهل، ولو ادعى أنَّهُ لَم يَفهم، أو قال: إنَّ هذا الكلام غير صحيح ولا يعقل، فإنَّه لا يقبل قوله، ولو كان عدم

---

(١) انظر: المرجع السابق.

قبوله للحق بسبب شبهة عرضت له؛ لأنَّهُ كقول المشركين تَمامًا حين بلغتهم الحجة، لجوا في طغيانهم، واستنكروها، وقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾[(١)].

وَبِهَذا يَتَّضح لَنَا أنَّ التكفير العام المطلق يجب القول بعمومه وإطلاقه، وأما الحكم على المعيّن بأنه كافر، فهذا يقف على الدليل المعين، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه، وانتفاء موانعه، فالكفر من الوعيد الذي نطلق القول به، ولكن لا نحكم للمعّين بدخوله في ذلك المطلق حتى يقوم فيه المقتضي الذي لا معارض له.[(٢)]

وإذا ظهر لنا الفرقُ بين التكفير المطلق، وتكفير المعّين، فسندرك خطأ فريقين من الناس، فهناك فريق من الناس قد غلا، فادعى تكفير المعّين بإطلاق، دون النظر إلى الشروط والموانع، وفريق آخر امتنع عن تكفير المعين بإطلاق، فأغلق باب الردة.[(٣)]

وكثيرٌ ممن يقولون بالتكفير وقعوا في تكفير أناس بأعيانهم دون نظر ومراعاة للضوابط الشَّرعية، وهذا كثيرٌ فيهم، من ذلك:

تكفير جماعة جماعة التكفير والهجرة، أو جماعة شكري: لصالح سرية وكارم الأناضولي، لأنهما رفضا أن يُبايعا الجماعة التي هي جَمَاعة الحق - بزعمهم - ومن عدا هذا الجماعة فليس بمسلم[(٤)].

---

(١) سورة ص، الآية ٥.

(٢) انظر لمزيد من التفصيل: مجموع الفتاوى ٣/٣٥٤، ١٢/٤٩٨، ٢٨/٥٠٠ / ٥٠١، ٣٥/١٦٥.

(٣) انظر في الرد على الفريق الأخير: رسالة مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب (مجموعة مؤلفات الشيخ ١/٢٧٩-٣٢٩)، وفتاوى محمد بن إبراهيم ١/٧٣ و٧٤، ورسالة حكم تكفير المعّين للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ.

(٤) انظر: ذكرياتي مع جماعة المسلمين، لعبد الرحمن أبو الخير ص ٩٣- ٩٥.

وقد قامت الجماعة كذلك بقتل الشيخ الذهبي رحمه اللَّه تعالى، ولن نُحَاول أن نستنتج التُّهْمَةَ الموجهة للشيخ، بل سندع أميرهم شكري مصطفى يجيب عن ذلك.

ففي تحقيقات النيابة معه سُئل:

س: وما رأيك في المرحوم الشَّيخ الذَّهبي؛ أمسلم هو أم كافر؟

ج: هو عندي كافر.

س: وما دليلك؟

ج: دليلي أنه يعمل في هيئة الأوقاف، وكان وزيرًا لها ومديرًا للإشراف على مساجد الضرار، وقد أقسم اليمين على الحكم بغير ما أنزل اللَّه في قَسَم الوزراء!؟

وهذا لا يمكن أن يعتبر جهلًا منه وجوب الحكم بما أنزل اللَّه؟ ولبعد الدولة والمجتمع عن الإسلام.

س: وهل هو مستحق القتل؟

ج: من الناحية النظرية نعم... ومن الناحية العملية لا...

ولم ينتهِ المسلسل عند جماعة التكفير؛ ولكنه امتد بعد ذلك للجماعة الإسلامية؛ أو كما تسمى أمنيًا تنظيم الجهاد.

فهذه الجماعة بدأت بتكفير المجتمع، والعمل العسكري ضد مُخالفيهم منذ أواخر السبعينات وحتى الآن.

وهذا محمد عبد السلام: أمير التنظيم، يقول في كتابه الفريضة الغائبة: "فحكام هذا العصر في ردة عن الإسلام تربوا على موائد الاستعمار، سواء الصليبية أو الشيوعية أو الصهيونية. فهم لا يحملون من الإسلام إلا الأسماء، وإن صلى وصام وادّعى أنه مسلم". اهـ

وَيُمْكِنُ أَنْ نُلَخِّصَ مَا تَقَدَّمَ فِي الآتِي:

الأول: التكفير من أخطر وأدق المسائل التي يجب على من نصح نفسه أن يبتعد عنها ويحذر مزالقها، ويكل أمرها إلى أهل العلم الراسخين.

الثاني: التكفير لا يكون إلا بأمر ظاهر جلي واضح، أوضح من الشمس في رابعة النهار.

الثالث: التكفير مزلق خطير وقع بسببه كثير من الجهلة وأنصاف المتعلمين حين خاضوا فيه، وتكلموا فيه بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

الرابع: ينبني على التكفير أحكام دنيوية وأخروية كثيرة حرجة للغاية فلا يظنن مطلقه أن أمره ينتهي بإطلاقه.

الخامس: من أهم ضوابط التكفير: الاحتياط في تكفير المعين، وأن لا يحكم إلا بالظاهر، وأمَّا امتحان المسلمين لمعرفة دخائلهم فهو بدعة، فمن لم يظهر منه مكفر لا يُنقّب عن باطنه، بل يُقر على ظاهره، فلنا الظاهر والله يتولى السرائر.

السادس: أجمع العلماء على وجوب قيام الحجة، وفهمها.

السابع: الجهل الذي يعذر صاحبه به يَختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأفراد، ويختلف باختلاف الأمر المكفر الذي وقع فيه.

الثامن: حديث العهد بالإسلام، ومن عاش في بادية بعيدًا عن العلم والعلماء، إذا وقع في مكفر ولم يكن قد بلغته الحجة يعذر بجهله.

التاسع: الحجة تختلف من بلد إلى آخر، ومن زمن إلى آخر، ومن فرد إلى آخر، بحسب الجهل ووجود من يبلغ الحجة.

العاشر: الفهم يكون فهم دلالة، فمن فهم فهم الدلالة، وهو أن يفهم معنى النص من الكتاب أو السنة، فقد قامت عليه الحجة، واتضحت له المحجة،

ولا يلزم أن يفهم فهم التوفيق، فإن فهم التوفيق هبة من اللَّه تعالى يعطيها من شاء من عباده.

ب) الصَّلاة خلف أهل القبلة الموحدين :

يجب الصلاة خَلْفَ كُلِّ أحدٍ من أهل القِبْلة، خاصة الأئمة[١] منهم، وليس من السُّنة السؤال عن الإمام والبحث عن حاله قبل الدخول معه في الصلاة، بل هذه من البدع المنكرة.

فهل بقي للمسلمين شيء يؤدونه في جماعة أفضل وأحسن من الصلاة في جماعة ؟ وللَّه در الخليفة الراشد عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذ قال: (الصلاة أَحسن ما يعمل الناس، فَإذا أحسنَ الناسُ فَأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم)[٢].

*** الأدلة على جواز الصلاة خلف كل مسلم :**

١- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطئوا فلكم وعليهم**»[٣].

٢- وعن عبيد اللَّه بن عدي بن خيار: (أنه دخل على عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه وهو محصور فقال: إنك إمام عامة ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج، فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناسُ فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم)[٤].

٣- وخرَّج البخاري تعليقًا: أنَّ عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما كان يصلي

---

(١) الحكام والأمراء.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع برقم (٦٩٥).

(٣) صحيح البخاري كتاب الأذان باب لم يتم الإمام وأتم من خلفه (٦٩٤).

(٤) البخاري كتاب الأذان باب إمامة المفتون رقم (٦٩٥).

خلف الحجاج بن يوسف الثقفي وكذلك أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤- وروى مكحول عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم، بَرًّا كان أو فاجرًا، وإنْ عَمِل الكبائر، والجهاد واجب عليكم مع كل أمير بَرًّا كان أو فاجرًا، وإنْ عمل الكبائر**)[١].

٥- وروي عن مكحول كذلك عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: (**صلوا خلف كل بر وفاجر**)[٢].

٦- وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: (**صلوا خلف من قال لا إله إلا اللَّه وصلوا على من مات من أهل لا إله إلا اللَّه**)[٣].

٧- وقد بوب البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (باب إمامة المفتون والمبتدع، وقال الحسن - البصري - صَلِّ وعليه بدعته)[٤].

٨- وصلى عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خلف الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيْط وكان يشرب الخمر.

*** أقوال العلماء في ذلك:**

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية[٥] معلقًا على قول الطحاوي: (ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أَهْل القِبْلة...). قال - بعد أَنْ ذكر الأحاديث السابقة عن أبي هريرة وابن عمر وتعليقات البخاري -: (اعلم

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه(١/٢٣١)، و(٣/٣٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٣/١٢١)، والدارقطني (٢/ ٥٦) (٦)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٤٢٥)، قال الألباني: ضعيف للانقطاع بين مكحول وأبي هريرة. شرح العقيدة الطحاوية ص٤٢١.

(٢) انظر: ما سبق

(٣) قال الألباني ضعيف المصدر السابق ص ٤٢٢.

(٤) انظر الفتح ١٨٨/٢.

(٥) ص ٤٢١ - ص٤٢٥.

رحمك اللَّه وإيَّانا أَنَّه يجوز للرجل أن يصلي خلف من لم يعلم منه بدعة، ولا فسقًا، باتفاق الأئمة، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامة، ولا أَنْ يمتحنه، فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف المستور الحال، ولو صلى خلف مبتدع يدعو إلى بدعته، أو فاسق ظاهر الفسق، وهو الإمام الراتب الذي لا يمكن الصلاة إلَّا خلفه، كإمام الجُمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحج بعَرفة ونحو ذلك، فإن المأمون يصلي خلفه، عند عامة السلف والخلف.

ومن ترك الجُمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع[1] عند أكثر العلماء.

والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها، فإنَّ الصَّحابة رضي اللَّه عنهم كانوا يصلون الجُمَع والجماعات خلف الأئمة الفُجار ولا يعيدون، كما كان عبد اللَّه ابن عمر يصلي خلف الحجاج بن يوسف وكذلك أنس رضي اللَّه عنه، كما تقدم، وكذلك عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيْط وكان يشرب الخمر، حتى أنه صلى الصبح بهم مرة أربعًا، ثم قال: أزيدكم؟ فقال: له ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة!!.

وفي الصحيح أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا حُصِير صلى بالناس شخص، فسأل سائل عثمان: إنك إمام عامة وهذا الذي يصلي بالناس إمام فِتْنَة؟

فقال: يا ابن أَخي، إن الصلاة من أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم[2].

والفاسق والمبتدع صلاته في نفسها صحيحة، فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته، لكن إنما كَرِه من كِرَه الصَّلاةَ خَلفَهُ، لأن الأمر بالمعروف والنهي

---

(١) فكيف بمن تركها خلف أئمة هم من الصالحين الأخيار في الأُمة.

(٢) البخاري كتاب الأذان باب إمامة المفتون رقم (٦٩٥).

عن المنكر واجب، ومن ذلك: أنَّ من أظهر بدعة وفجورًا لا يرتب إمامًا للمسلمين فإنه يستحق التعزير حتى يتوب، فإن أمكن هُجِرَ حتى يتوب كان حسنًا، وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره أَثَّر ذلك في إنكار المنكر حتى يتوب، أو يعزل، أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه، فمثل هذا ترك الصلاة خلفه كان في ذلك مصلحة شرعية، ولم تفت المأموم جمعة ولا جماعة، وأما إذا كان ترك الصلاة خلفه يفوت المأموم الجمعة والجماعة فهنا لا يترك الصلاة خلفه إلَّا مبتدع مخالف للصحابة رضي اللَّه عنهم، وكذلك إذا كان الإمام قد رتَّبه ولاة الأُمور، ليس في ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية، فهنا لا يترك الصلاة خلفه، بل الصلاة خلفه أفضل، فإذا أمكن للإنسان أن لا يقدم مظهرًا للمنكر في الإمامة، وجب عليه ذلك لكن إذا ولاه غيره، ولم يمكنه صرفه عن الإمامة، أو كان لا يتمكن من صرفه من الإمامة إلَّا بِشَرّ أَعظم ضررًا من ضرر ما أظهر من المنكر، فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكبير، ولا دفع أخف الضررين بحصول أعظمهما، فإنَّ الشرائع جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، فتفويت الجُمع والجماعات أعظم فسادًا من الاقتداء فيها بالإمام الفاجر، لا سيما إذا كان التخلف عنها لا يدفع الفجور، فيبقى تعطيل المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة). اهـ .

*** إذا صلى خلف الفاجر والمبتدع لا يعيد:**

مِن حِرْصِ الإسْلَامِ عَلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَنَهْيِهِ عَن الفُرْقَةِ: أَنَّ المرءَ إذا صَلَّى خَلْفَ الفَاجر والمبتدع، مَعَ إمكانية الصَّلاة مع من هو خير منه، لا تجب عليه الإعادة بل اعتبر بعض الأئمة الإعادة من البدع المنكرة.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزّ: (وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البَرِّ، فهذا

أولى من فعلها خلف الفاجر، وحينئذ، فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر، فهو موضع اجتهاد العلماء: منهم من قال يعيد، ومنهم من قال: لا يعيد)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه: (حتى أن المصلي الجمعة خلف الفاجر، اختلف الناسُ في إعادته الصلاة، وكرهها أكثرهم، حتى قال أحمد ابن حنبل في رواية عبدوس: "مَنْ أعادها فهو مبتدع".

وهذا أظهر القولين، لأنَّ الصَّحَابة لم يكونوا يعيدون الصلاة إذا صلوا خلف أهل الفجور والبدع، ولم يأمر اللَّه تعالى قط أحدًا إذا صلى بحسب استطاعته أَنْ يعيد الصلاة، ولهذا كان من أصح قولي العلماء أَنْ مَنْ صلى بحسب استطاعته أن لا يعيد، حتى المتيمم لخشية البرد ومن عدم الماء والتراب إذا صلى بحسب حاله، والمحبوس، وذوو الأعذار النَّادرة والمعتادة والمتصلة والمنقطعة، لا يجب على أحد منهم أن يعيد الصَّلاة إذا صلى الأولى بحسب استطاعته)[٢].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (قالوا: يَجب على المسلم إذا كان في مدينة من مدائن المسلمين أن يصلي معهم الجمعة والجماعة، ويوالي المؤمنين ولا يعاديهم، وإن رأى بعضهم ضالًا أو غاويًا وأمكن أن يهديه ويرشده فعل ذلك، وإلا فلا يكلف اللَّهُ نفسًا إلا وسعها، وإذا كان قادرًا على أن يولي في إمامة المسلمين الأفضل ولاه، وإنْ قدر أن يمنع من يظهر البدع والفجور منعه، وإنْ لَمْ يقدر على ذلك، فالصلاة خلف الأعلم بكتاب اللَّه وسُنَّة نبيه، الأسبق إلى طاعة اللَّه ورسوله أفضل).

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٢٣.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٨٦/٣ - ٢٨٧.

* **وَمُلَخَّصُ القَوْلِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَة:**

أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُؤمنٍ أَن يَتْرُكَ الْجُمَعَ وَالْجَمَاعَات بِالْكُلِّيَّةِ بِدَعْوَى فَسَادِ الأَئِمَّةِ وَضَلَالِهِم أوتكفِرُهُم !!

والمساجد اليوم بحمد اللَّه كثيرةٌ جدًّا خاصة في المدن، فإذا لم يرتض المرء هذا الإمام فله أن يذهب إلى غيره، وينبغي أن يفعل ذلك في ستر وألَّا يشيع ذلك بين الناس.

ولا ينبغي له بِحَال مِنْ الأحَوال أَنْ يُعَطِّلَ الْجُمَع وَالْجَمَاعَات ويصلي في بيته، فَإن فعل ذلك كان مبتدعًا مخالفًا للكتاب والسُّنة، وما أجمع عليه سلف الأُمة وخلفها.

❁ ❁ ❁ ❁

الفصل السابع :

أهم الأسباب التي تؤدي إلى فتنة التكفير:

(١) الْجَهْلُ بِالسُّنَّةِ، وَعَدَمُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ:

من أهم الأسباب التي تؤدي إلى ظهور مثل هذه البدعة وغيرها من البدع، الجهل بسنة الرسول ﷺ، وعدم التفقه في دين الله.

ومن نظر إلى المآخذ التي أخذها الخوارج على الإمام علي رضي الله عنه، وخرجوا عليه بسببها، بل كفروه، وقاتلوه وقتلوه من أَجلها، عَلِمَ سذاجتهم وقلة علمهم وفقههم، هذا بجانب غرورهم واستبدادهم.

ولهذا عندما ناظرهم ابن عباس لم يستطيعوا أن يردوا عليه بحرف، وفند كل المآخذ ورجع معه في الحال إلى عسكر الإمام علي رضي الله عنه غالبيتهم ولم يتخلف منهم إلَّا أَشقياؤهم الذين قتلوا على يد المؤمنين الأخيار.

* وَفَضْلُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ عَظِيْمٌ:

ولقد ورد في فضل الفقة والفهم في الدِّين عدد من الأحاديث نذكر منها على سبيل الاختصار ما يلي:

ما رواه البخاري في صحيحه(١) عن حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت معاوية خطيبًا يقول: سمعت النبي ﷺ: «**مَن يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ...**».

فقد جعل الرسول ﷺ الخير كل الخير في التفقه في الدين، ويُفهم من الحديث أن من لم يرد اللَّه به خيرًا لم يفقهه في الدين.

---

(١) كتاب العلم باب من يرد اللَّه به خيرًا يفقهه في الدين رقم (٧١).

قال الحافظ في الفتح[١]: (يُفَقِّهْهُ أي يفهمه كما تقدم وهي ساكنة الهاء لأنها جواب الشرط، فَقُهَ: إذا صار الفقه له سجية، "وَفَقَهَ" بالفتح إذا سبق غيره إلى الفهم، و"فَقِهَ" بالكسر إذا فهم. ونكَّر "خيرًا" ليشمل الكثير والقليل، والتنكير للتعظيم لأنَّ المقام يقتضيه، ومفهوم الحديث: أن من لم يتفقه في الدين - أي يتعلم قواعد الإسلام، وما يتصل بها من الفروع، فقد حرم الخير...).

ولا أعني بالجهل هنا أن هؤلاء المعنيين عوام لا يفقهون شيئًا، بل قد يكون بعضهم ممن يحمل العلم الشرعي، ولكنه « اعتقد أنه بلغ في العلم شأنًا فأخذ يفتي نفسه ولا يسأل غيره في المسائل الكبار، كالتفجير، وقتل الناس، وهذا كله من الجهل ».

ويلاحظ على كثير من أرباب هذا الفكر أُمور منها:

الأول: عدم الأخذ عن العلماء الراسخين، فتجد أحدهم أستاذه كتابه، ويحتج بقول ابن سيرين رحمه اللَّه: « إن هذا العلم دين فانظر عمن تأخذ دينك »[٢]، [فيترك طلب العلم على المشايخ؛ لأنهم في نظره لا يصلح الأخذ عنهم][٣]، ومن طلب العلم منهم تجده يدرس على طلاب علم صغار ويهجر العلماء.

وهذه كلمات لابن رجب الحنبلي رحمه الله؛ فاسمعها بفؤادك، يقول رحمه اللَّه: « من سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تمكن مِنْ فَهْم جواب الحوادث الواقعة غالبًا؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها،

---

(١) ج ١/١٦٤ - ١٦٥.

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/١٤).

(٣) انظر: البيان لأخطاء بعض الكتاب - أ. د. صالح الفوزان - دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى (١٤٢٥)- (٢/١٣٨).

ولابد من أن يكون سلوك هذه الطريق خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم ودرايتهم، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ومن سلك سبيلهم، فإن من ادعى سلوك هذا الطريق على غير طريقتهم وقع في مفاوز ومهالك، وأخذ بما لا يجوز الأخذ به وترك ما يجب علمه »[١].

ونجد أن جماعة التكفير والهجرة كانت تذم العلماء وتنتقص علمهم.

قال شكري مصطفى - مؤسس جماعة التكفير والهجرة في مصر-: « إن الفقيه لا يحمل من العلم أكثر مما يحمله العامة !! ودعوى أن الفقيه يحمل علمًا أكثر منا هي دعوى مرفوضة... ونحن ننازعهم في ذلك »[٢].

بل إنهم يقعون في عامة العلماء -الذين اتفقت الأُمة على جلالة قدرهم- بالثلب بل والتكفير !!.

قال الشيخ العلامة بكر بن عبد اللَّه أبو زيد - رحمه اللَّه - مبينًا الواجب تجاه العلماء الربانيين: « على كل مسلم موحد النهوض بالحقوق الشرعية عليه للعلماء العاملين، من توقيرهم، وتبجيلهم، وإعطائهم قدرهم، والكف عن أعراضهم، والوقيعة فيهم، والبعد عن إثارة التشكيك في نياتهم، ونزاهتهم، والتعسف في حمل تصرفاتهم بالفتيا والقول على محامل السوء، وتصيُّد المعايب عليهم، وإلصاق التهم بهم، والحط من أقدارهم، والتزهيد فيهم، فإن هذا من أعظم وسائل الهدم، ومواطن الإثم، وتفتيت الأُمة، وإضعاف القيادة العلمية، وما هذه إلا وخزة مرجف، وطعون متسرع، وهي مواقف يتشفى بها من في قلبه عِلَّة، وفي دينه رهق وذلَّة، من أهل البدع والأهواء، فلا

(١) جامع العلوم والحكم(١/٢٤٢-٢٤٣) بتحقيق طارق عوض الله.

(٢) رسالة الحجيات. نقلًا عن الحكم بما أنزل اللَّه وأهل الغلو - محمد سرور - دار الأرقم - الطبعة الأولى (١٤٠٧) (١/٥٦).

تكونن ظهيرًا للمجرمين، تُخذّل علماء السنة وتكون بفعلتك هذه تذود الناس عنهم وعن دروسهم وحلقهم ومآثرهم، وتسلمهم غنيمة باردة إلى علماء السوء والبدعة، أو جعلهم هملًا تتصيدهم الفرق والأحزاب»(١).

ويصدق في هؤلاء قول الشاعر:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ... ولا سراة إذا جهالهم سادوا

الثاني: تطبيق فتاوى صدرت لملابسات معينة من بعض العلماء وجعلها قواعد مطردة، ومن المعلوم أن الفتوى لها ملابساتها التي بموجبها أصدر هذا العالم الفتوى، ومع ذلك نحن لا نعتقد عصمة عالم معين، فقد يصدر العالم فتوى وعند التحقيق يظهر خطؤه، والمهم أن الفتوى صدرت ولها زمانها وأهلها.

الثالث: ادعاء أن الجهاد مصلحة مطلقًا، فإن من علامات الجهل أن يدعي البعض أن الجهاد في سبيل اللَّه مصلحة مطلقًا، حتى قال بعضهم: أليس الجهاد عبادة؟ فدعونا نعبد ربنا!!(٢).

ولا يخالفهم أحد أن الجهاد عبادة من أجلِّ القربات، ولكن ليس دائمًا تكون المصلحة في الجهاد، ولذا شرع اللَّه تعالى الهدنة وأمر الناس بالصبر والكف عن المشركين.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه عبارات في ضوابط الجهاد؛ حتى يتبين خطأ من زعم أن حمل السلاح على كل دولة لم تحكم بالشرع هو المتعين

---

(١) الرد على المخالف ضمن كتاب الردود (ص: ٩٠).

(٢) (من المعلوم أن الجهاد لم يشرع لذاته، وليس مطلوبًا لما فيه من إراقة دماء... بل هو مشروع لغيره ولتحقيق مصالح مشروعة: من نصرة الدين، وإزالة الفتنة). مبادرة وقف العنف - أسامة حافظ وعاصم محمد (ص: ٥٨).

دائمًا، قال: « فكان ذلك -أي: ظهور الدين- عاقبة الصبر والتقوى اللذين أمر اللَّه بهما في أول الأمر، وكان إذ ذاك لايؤخذ من أحد من اليهود الذين بالمدينة ولا غيرهم جزية، وصارت تلك الآيات[1] في حق كل مؤمن مستضعف لا يمكنه نصر اللَّه ورسوله بيده ولا بلسانه، فينتصر بما يقدر عليه من القلب ونحوه، وصارت آية الصَّغار[2] على المعاهدين في حق كل مؤمن قوي يقدر على نصر اللَّه ورسوله بيده أو لسانه، وبهذه الآية ونحوها كان المسلمون يعملون في آخر عمر رسول اللَّه ﷺ وعلى عهد خلفائه الراشدين، وكذلك هو إلى قيام الساعة، لا تزال طائفة من هذه الأُمة قائمين على الحق ينصرون اللَّه ورسوله النصر التام، فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف أو في وقت هو فيه مستضعف؛ فليعمل بآية الصبر والصفح عمن يؤذي اللَّه ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين، وأما أهل القوة فإنما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين، وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون »[3].

وقال الإمام ابن القيم رحمه اللَّه : « إنه تعالى نهى المؤمنين في مكة عن الانتصار باليد وأمرهم بالعفو والصفح؛ لئلا يكون انتصارهم ذريعة إلى وقوع ما هو أعظم مفسدة من مفسدة الإغضاء واحتمال الضَّيْم، ومصلحة حفظ نفوسهم ودينهم وذريتهم راجحة على مصلحة الانتصار والمقابلة »[4].

---

(١) ذكر قبلها قوله تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾ [المائدة: ١٣]، وقوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقوله: « فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ » [البقرة: ١٠٩].

(٢) ذكر قبلها قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

(٣) انظر: الصارم المسلول (٢/٤١٣).

(٤) انظر: إعلام الموقعين (٦/٥).

وقال ابن عابدين رَحِمَهُ اللَّهُ في معرض حديثه عن الصلاة والجهاد: « لأن الجهاد ليس إلا للإيمان وإقامة الصلاة، فكان حسنًا لغيره والصلاة حسنة لعينها »(١).

وكلام كثيرٍ من هؤلاء الغلاة أن جهاد الكفار هو المصلحة دائمًا، ولو كان المسلمون هم الأضعف والأقل عَددًا وعُددًا.

الرابع: عدم التفريق بين التكفير العام وتكفير المعين، وعدم التفريق بين معين وآخر في إيقاع التبديع أو التفسيق أو التكفير، فأهل السنة يشددون النكير في مسائل الكفر، ويطلقون عبارات التكفير على من وقع في أمر معين [على صفة العموم]، ولكن تنزيله على المعين أمر آخر، فقد يعذر بعضهم دون الآخر، أما هؤلاء الغلاة فإنه لو وقع أحد العلماء الراسخين الزاهدين الداعين إلى الكتاب والسنة المحققين للتوحيد في خطأ معين، ووقع فيه آخر ممن عرف بالفسق والفجور والوقوع في الشركيات؛ نجد أنهم لا يفرقون بين الاثنين، زاعمين أن الأول الذي يعرف التوحيد أحرى بالتكفير !!

وقد تقدم بيان هذه الشبهة، والرد عليها، بما يُكتفى عن إعادته.

(٢) التَّحَاكُمُ للأَنْظِمَةِ وَالقَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ:

من أكبر البلايا والمحن التي بُليت بها الأُمة الإسلامية في هذا العصر تحاكمها - أَوْ بالأحرى حكمها لأنها مغلوبة على أمرها - بالأنظمة والقوانين الوضعية التي تناقض الإسلام، وتعمل على إبعاده وإقصائه عن كل جوانب الحياة المؤثرة.

وهذه الظاهرة هي ثمرة خبيثة للاستعمار الغربي الصليبي لمعظم البلاد

---

(١) حاشية ابن عابدين (حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار) (٤/١٢٠).

الإسلامية، وللغزو الفكري الذي كان مصاحبًا للاستعمار.

ومن الغريب حقًا أن يستمر المسلمون يتحاكمون بتلك الأنظمة والقوانين اللادينية، حتى بعد الاستقلال الاسمي الذي نالته تلك البلاد، والسبب في ذلك أن الكفار لم يخرجوا من تلك البلاد ولم يتخلوا عنها إلَّا بعد أن قطفوا ثمارها، وخلفوا وراءهم تلاميذ يعملون لهم ما يشاءون.

لم يخرج الانجليز مثلا من السودان ومصر ونيجيريا ولا الفرنسيون من بلاد الشام، إلَّا بعد أَنْ ربُّوا جيلًا علمانيًّا لا يعرف عن الإسلام إلا اسمه ولا من القرآن إلَّا رسمه.

وكذلك خلفوا أحزابًا علمانية بقيادات وبطولات وهمية.

كما خلفوا من ورائهم مجتمعات منها، طائفة تخرجت في المدارس اللادينية التي أنشاها الاستعمار لتخريج أعوان له في الإدارة وتثبيت دعائم حكمة، وهؤلاء كغيرهم اشربوا حب المستعمرين واتخذوهم مثلهم الأعلى في اللسان، والزي، والعادات، والتقاليد...

أما السواد الأعظم من المسلمين فقد سيطر عليهم الفكر الإرجائي بسبب انتشار الطرق الصوفية التي رعى كثيرًا منها الاستعمار، بل هناك طُرقًا أنشأها الاستعمار واحتضن قادتها ومكن لهم وحماهم.

قال الدكتور/ عبد الرحمن اللويحق - حفظه اللَّه -: «لقد عاشت الأُمة الإسلامية والخضوع لحكم اللَّه حاضر في حسها تحياه قرونًا طويلة، وحين بدأ الانحراف في هذه القضية بدأ في شكل انحرافات في الجزئيات لا في الكليات... وهذا الانحراف الجزئي حين بدأ مبكرًا مصداقًا لما رواه أبو أمامة الباهلي رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لتنتقضن عرى الإسلام عروةً عروةً، فكلما انتقضت عروة تشبث الناسُ بالتي تليها، فأولهن نقضا الحُكمُ،**

وآخرهنَّ الصلاة)[١]، ثم تتابع الانحراف بعد ذلك حتى وقعت ألوان الانحراف الشامل، فكان أول الانحراف في الحكم ما أحدث من الحكم بما يسمى السياسة[٢]...

ثم وقع في عهد التتار الحكم بالياسق[٣]، ثم تتابع النقص حتى جاء عهد الدولة العثمانية التي أصدرت تنظيمات مبنية على بعض القوانين الأوروبية »[٤].

فكان تعطيل الشريعة سبب من الأسباب القوية لزرع الغلو في معظم ديار المسلمين، حيث أقصيت الشريعة الإسلامية، ووصفت بالجمود، بل بالتخلف والوحشية واستجلبت القوانين الوضعية، مما أوجد عند كثير من الناس شعورًا بالظلم من تطبيق القوانين الوضعية، وهي صناعة بشرية يعتريها النقص والخلل وتفضيلها على شرع اللَّه المطهر[٥]، ومن المعلوم أن تحكيم الشريعة من أوجب الواجبات على ولاة الأمر.

قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه اللَّه : « فإنّ قوله عز وجل: « يَزْعُمُونَ »[٦] تكذيب لهم فيما ادّعوه من الإيمان، فإنه لا يجتمع التحاكم إلى غير ما جاء به النبي ﷺ مع الإيمان في قلب عبدٍ أصلًا، بل أحدهما ينافي

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٦/٤٨٥)، وقال الأرنؤوط: (إسناده جيد)، وقال السيوطي: حديث حسن. وأخرجه الطبراني (٨/٩٨)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه تحت عنوان: ذكر الأخبار بأن أول ما يظهر من نقض عرى الإسلام من جهة الأمراء فساد الحكم والحكام (١٥/١١١)، وقال الألباني: (صحيح). انظر: حديث رقم: (٥٠٧٥) في صحيح الجامع.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩٨).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/٦٧).

(٤) انظر: مشكلة الغلو في الدين - د. عبد الرحمن بن معلا اللويحق (٢/٤٣٤). بتصرف يسير.

(٥) الغلو - مصطفى خليل (٢٣١).

(٦) الآية هي: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا﴾ [النساء: ٦٠].

الآخر، والطاغوت مشتق من الطغيان، وهو: مجاوزة الحدّ، فكلُّ مَن حكَمَ بغير ما جاء به الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم، أو حاكَمَ إلى غير ما جاء به النبي ﷺ، فقد حكَمَ بالطَّاغوت وَحَاكَمَ إِلَيهِ »[(١)].

وقال فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه اللّه: « من نَحَّى الشَّريعةَ الإسلاميةَ نهائيًا وأحلَّ مكانها القانونَ، فهذا دليلٌ على أنهُ يرى جوازَ هذا الشيء واستحلاله؛ لأنهُ ما نحاها وأحلَّ محلها القانونَ إلا لأنهُ يرى أنهُ أحسنُ من الشريعةِ، ولو كان يرى أن الشريعةَ أحسنُ منه لَما أزاحَ الشريعةَ وأحلَّ محلها القانونَ، وهذا كفرٌ باللّهِ عز وجل، وكذلك من أبقى الحكمَ بقضايا النكاحِ والميراثِ حسب الشريعة؛ فهذا يؤمنُ ببعضِ الكتابِ ويكفرُ ببعضٍ، يعني يحكِّمُ الشريعةَ في بعضٍ، ويمنعها في بعضٍ، والدين لا يتجزأُ، وتحكيم الشريعةِ لا يتجزأُ، فلابد من تطبيقِ الشريعةِ تطبيقًا كاملًا، ولا يُطبق بعضُها ويُترك بعضُها، قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍۚ﴾[(٢)] »[(٣)].

❑ **حكم رد شرع اللّه والرضا بالأحكام والقوانين الوضعية:**

إنَّ المسلمَ الذي يُوصَف بأنَّهُ مُسلم ثُم يرفضُ شَريعةَ اللّه، ويعتقد بأنَّ غيرها أفضل منها وأجدر بالتطبيق، فهذا كافر ولا شك، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[(٤)].

---

(١) تحكيم القوانين (ص: ٩).

(٢) سورة البقرة، الآية ٨٥.

(٣) مسائل في الإيمان (ص: ٣٣).

(٤) سورة النساء، الآية رقم ٦٥.

فإن كانَ لا يعتقدُ ذلك، ولكنَّهُ لا يطبق شريعةَ اللَّه، مع اعترافِهِ بها وبوجوب ذلك، فهو بعمله يكون عاصيًا ظَالِمًا، لكنه لا يَكْفُر لأنَّ مرتكب الكبائر العملية لا يكفر عند أهل السنة.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو أنَّ الْحُكْمَ بغيرِ مَا أنزلَ اللَّهُ قد يكون كُفْرًا ينقلُ عن الْمِلَّةِ، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة.

ويكون كفرًا إما مجازيًا وأما كفرًا أصغر، على القولين المذكورين، وذلك بحسب حال الحاكم، فإن اعتقد أن الحكم بما أنزل اللَّه غير واجب، وأنه مُخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله. فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل اللَّه تعالى وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق العقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافرًا كفرًا مجازيًا أو كفرًا أصغر. وإن جهل حكم اللَّه فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه. فهذا مخطئ له أجره على اجتهاده وخطؤه مغفور)[1].

وَقَالَ أَيضًا: " ولا ريب أنَّ من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل اللَّه على رسوله فهو كافر.

فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلًا من غير اتباع لما أنزل اللَّه فهو كافر. فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها اللَّه، كسواليف البادية[2] وكانوا الأمراء المطاعين، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة، وهذا هو الكفر، فإنَّ كثيرًا

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ٢١٧/١٩.

(٢) أي عادات وتقاليد أهل البادية.

من الناس أسلموا ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل اللّٰه، فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل اللّٰه فهم كفار)[١].

والمسلم الذي يرد شرع اللّٰه ويرضى بما سواه من الأنظمة والقوانين، جاحدًا مستكبرًا، عَالِمًا بِمَا يؤول إليه هذا الأمر الخطير، فقد كفر بما أُنْزِلَ على محمد ﷺ وارتد عن دينه، وإليك الأدلة:

١- قول اللّٰه عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[٢].

٢- وقوله عز وجل: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾[٣].

٣- وقوله عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[٤].

٤- وقوله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[٥].

٥- وقوله عز من قائل: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا

---

(١) مجموعة التوحيد الرسالة الثانية عشرة (ص٢٧٨).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٣) سورة المائدة، آية ٥٠.

(٤) سورة النساء، آية ٦٥.

(٥) سورة النساء الآية ٥٩.

فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾[١].

٦- وقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾[٢].

يَقولُ الإمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "مَن حكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا يَخْرُجُ عَن أَرْبَعَةِ أُمورٍ:

١- مَن قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا لأَنَّهُ أَفْضَلُ مِن الشَّرِيْعَةِ الإسْلَامِيَّةِ؛ فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

٢- وَمَن قَالَ: أنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، لأَنَّهُ مِثْلَ الشَّريعةِ الإسْلَامِيَّةِ، فَالْحُكْمُ بِهَذا جَائِزٌ، وَبِالشَّرِيْعَةِ جَائِزٌ، فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

٣- وَمَن قَالَ: أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، وَالْحُكْمُ بِالشَّرِيْعَةِ أَفْضَل، لَكِن الْحُكْمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَائِزٌ، فَهُو كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَر.

وَمَن قَالَ أَنَا أَحْكُمُ بِهَذَا، وَهُو يَعتقدُ أَنَّ الحكمَ بغَيرِ مَا أَنزلَ اللَّهُ لا يَجُوزُ، وَيقولُ: الْحُكْمُ بِالشَّرِيْعَةِ الإسْلَامِيَّةِ أَفْضَلُ، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمَ بِغَيْرِهَا، وَلَكِنَّهُ مُتَسَاهِل، أَو يَفْعَلُ هَذَا الأَمْرَ صَادِرٌ مِن حُكَّامِهِ فَهُو كَافِرٌ كفرًا أَصْغَرُ لَا يُخرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَيُعْتَبَرُ مِن أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ"[٣].

وقال ابن القيم رحمه اللَّه في كتابه (مدارج السالكين حيث قال بعد أن

(١) سورة النور ٤٧- ٥١.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٨٥.

(٣) انظر قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال ٧٢-٧٣.

أورد الأقوال في قضية الحكم قال: (والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل اللَّه يتناول الكفرين، الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل اللَّه في هذه الواقعة، وعدل عنه عصيانًا مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا كفر أصغر. وإن اعتقد أنه غير واجب وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله. فهذا كفر أكبر، وإن جهله وأخطأه: فهذا مخطئ له حكم المخطئين)[1].

وعليه: فكان من أسباب ظهور هذه الفتنة رَدَّة الفِعل لتحاكم بعض الناس أو الحكام لغير ما أنزل اللَّه تعالى، ومن ثم حُكِمَ عليهم بالكفر وأنهم خارجون من الملة ويجب تصفيتهم وبأي شكل كان، ولو أنهم تأملوا في نصوص الشرع، وأخذوا بفهم السلف الصالح لمثل هذه القضايا لاختلف الحال، ولرد كيد بعض الحاقدين والمنافقين المندسين في نحورهم.

والحق أنَّ هؤلاء المخالفين (من الجماعات والشباب وغيرهم)، في هذا الباب قد هوّلوا، وأعطوا مسألة الحكم والحكام أكبر من حقها في سُلّم الأولويات في الدعوة إلى اللَّه تعالى، فخالفوا بذلك منهج السلف في هذا الباب.

ومن هنا يجب على جميع ولاة أُمور المسلمين تفويت هذا العذر لأولئك المارقين في الخروج عن الجماعة وشق عصا الطاعة، وذلك بوجوب الحكم بما أنزل اللَّه، في كل صغيرة وكبيرة، في الظاهر والباطن، في الأقوال والأفعال والعقائد، والابتعاد عن كل ما حرم اللَّه تعالى، والسير في رعاياهم بما أمرهم اللَّه، فإنَّ لهم حقوقًا وعليهم واجبات، فإن فعلوا فإنَّ اللَّه سيصلح

(١) انظر: مدارج السالكين (ج١/٣٣٧).

لهم الرعية، وسيكفيهم شر الفتن الظاهرة والباطنة، ويدحر عدوهم في الداخل والخارج.

وَأَخْتِمُ بِكَلَامٍ نَفِيسٍ لِفَضِيْلَةِ الشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمِيْن رَحِمَهُ اللهُ:

"وإذا فرضنا على التقدير البعيد أنَّ ولي الأمر كافر، فهل يعني ذلك أن نُغِيرَ الناسَ عليه، حتى يَحصلَ التَّمرد، والفوضى، والقتال؟!

لا شك أنه خطأ، المصلحة التي تحصل غير موجودة في هذا الطريق، المصلحة التي يريدها هذا، لا يمكن أن تحصل بهذا الطريق.

بل يحصل في ذلك مفاسد عظيمة، لأنه - مثلًا - إذا قام طائفة من الناس على ولي الأمر في البلاد، وعند ولي الأمر من القوة والسلطة ما ليس عند هذا، ما الذي يكون؟ لا تغلب.

بل بالعكس: يحصل الشر والفوضى والفساد، ولا تستقيم الأُمور، والإنسان يجب عليه أن ينظر أولًا بعين الشرع، ولا ينظر أيضًا إلى الشرع بعين عوراء، ينظر إلى النصوص من جهة دون الجهة الأُخرى، بل يجب أن يجمع بين النصوص.

ثانيًا: ينظر أيضًا بعين العقل والحكمة، ما الذي يترتب على هذا الشيء؟

لذلك نحن نرى مثل هذا المسلك، مسلكًا خاطئًا جدًّا، وخطير، ولا يجوز للإنسان أن يؤيد من سلكه، بل يرفض هذا رفضًا باتًّا، ونحن لا نتكلم على حكومة بعينها، ولكن نتكلم على سبيل العموم"[(١)].

(٣) الكبت والتعذيب والاضطهاد:

من المعلوم الواضح لكل من يقرأ التاريخ، ويستلهم العبر والفوائد من

---

(١) انظر: الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، ص ٨٦ - ٨٧.

مراحله وأحداثه، أَنَّ الكَبتَ والتَّعذيب والاضطهاد والإبادة، ليس وليد الساعة، أو جديدًا على المسلمين، فبعد عهد الخلفاء الراشدين كشر هذا التيار عن أنيابه وترعرع.

وهي معادلة واضحة لِرَدَّةِ الفِعْلِ من جراء هذه المعاملة التي أدت ببعض الشباب إلى اعتقاد كفر المجتمع حكومة وشعبًا، ومناهضة هذه الأساليب والدعوة إلى حكم الإسلام.

وبدأ هذا الفكر يلاقي رواجًا خاصة في كثير من شباب الجامعات في بعض الدول العربية والإسلامية والتي تتغنى صباح مساء بالديمقراطية والحرية، وذلك من بداية الخمسينات من هذا القرن.

ومن هنا ساهمت هذه السياسة في نمو هذا الفكر مساهمة قوية، بل ورسخت لدى بعض الشباب بأن الإسلام ودعاته هم هدف لهذا المخطط، وأن هؤلاء الحكام هم في الحقيقة أداة في أيدي أسيادهم من الشرق والغرب

ولا ينفك عن ذاكرة الأُمة أنواع الكبت والاضطهاد السياسي الذي مارسه بعض أبناء جلدتنا ضد إخوانهم المسلمين، وذلك على مر التاريخ.

فنذكر بني أُمية وبطشهم، والحجاج وسفكه للدماء، وبني العباس وحمامات الدم.

ذكر ابن خلدون[(١)] وابن الأثير[(٢)] أنَّ الموصل ثارت على السفاح العباسي، فأرسل أخاه فأعلن: " كل من دخل المسجد فهو آمن "، فدخل الناس المسجد، وبعد ضبط الأبواب من الحرس، وضعوا في هؤلاء السيف فقتل أحد عشر ألفًا، ولم يقف الأمر عند ذلك، بل لَمَّا سمع الجلاد صوت بكاء النساء

---

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (٣/١٧٧).

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٤/٣٦٩).

والأطفال من هَوْل الفَاجِعَة، تعكر مزاجه فأمر بقتل النساء والأطفال، ثم أُبيحت المدينة للجند ثلاثة أيام بلياليها يعيثون في الأرض فسادًا، وكان في المدينة أربعة آلاف زنجي، قاموا بهتك أعراض من بقي حيًّا، ثم مشى القائد يخوض بحصانه في الدم فتصدت له امرأته وقالت: ألست من بني هاشم، ألست ابن عم رسول اللَّه، أما تأنف للعربيات المسلمات ينكحهن الزنج ؟ !.

فصحا من سكرته وأراد مداوات الفاجعة، ولكن بحمام دم جديد، فنادى بالعسكر لاستلام الرواتب والهدايا، فلما اجتمع هؤلاء الزنج وضع السيف فيهم فقتلهم جميعًا.

يقول فضيلة الدكتور نعمان عبد الرزاق السَّامرائي[1]: "وإذا كنا نذكرُ بني أُميَّة وبطشهم، والحجاج وسفكه للدماء، وبني العباس وحمامات الدم، فمن الحق علينا أن نقول بأنَّ أولئك القوم كانوا إلى جنب ذلك رجال دولة، وصناديد حرب، جالدوا الأعداء، وفتحوا البلاد،... أما "حجاجوا" اليوم من الانقلابيين فهم كالحجاج في جبروتهم وظلمهم، لكنهم لا يحملون ذرة واحدة من قوته وشجاعته فهم أسود على أبناء أُمتهم وفيران أمام عدوها. وقد فعلت بهم إسرائيل العجائب في مليونين ونصف من يهودها، والعرب اليوم يزيدون على (١٥٠) مليونًا، وثرواتهم أكبر من أن تحصى، وذلهم وجبنهم أكبر من أن يقدر أو يضبط أو يبارى !!

ولم تظهر هذه البدعة في هذا العصر إلَّا بعد الاضطهادات التي تعرض لها بعض هؤلاء الشباب، والتي شنها بعض الحكام على شباب الحركات الإسلامية في بعض البلدان العربية والإسلامية.

وكان بعض الشباب المتحمس القليل التجربة ينظر إلى هذا الذي يعذب

(١) انظر: التكفير، جذوره، أسبابه، مبرراته، ص ٤٣.

المسلمين في سجونه ويقول هل هذا الشخص مسلم ؟ !

والإسلام يدعو إلى الرحمة، والتعاطف وينهي عن القسوة والمثلة وينهي حتى عن تعذيب الحيوان.

حاكم يجعل زبانيته تنتهك العروض وتدوس على كرامة الإنسان، وهو يتلذذون بما يفعلون ؟ هل هذا الحاكم يا ترى مسلم ؟

وسرعان ما يجيبون على هذا السؤال بنفي الإسلام عنه، ثم بعد ذلك يتساءلون هل أعوان الطاغية مسلمين ؟ هل يمكن لمسلم أن يعذب أخاه بهذا التعذيب الوحشي ؟ وهل يمكن لمسلم أن يُمارس الدَّعارة والزِّنا مع مسلمة شريفة عفيفة وأمام مَحارمها ؟

ثم بعد ذلك يتدرجون في أسئلتهم المنطقية بالنسبة لهم ؛ هل هذا المجتمع الذي رضي بهذا الطاغية، وصفق له وهتف باسمه، وأخرج المظاهرات ابتهاجًا بإعدام خيرة رجالات مصر وشبابها أمثال عبد القادر عودة، وسيد قطب وغيرهم، فهل هذا الشعب وهذه " الجماهير " مسلمة ؟

وهل يمكن لمسلم أن يبتهج ويفرح بمقتل رجال أطهار يقولون ربنا اللَّه ؟

هكذا وَلَّد هذا الاضطهاد والتعذيب والكبت على هؤلاء الشباب ولد هذه البدعة.

إنَّ من المقطوع به أن جماعة شكري أحمد مصطفى (التكفير والهجرة) كان ظهورهم رد فعل لما شاهدوه من تعذيبٍ في ليمان طرة[1]، وسبٍ للَّه جل جلاله، وسبٍ للدين ممن قام على تعذيبهم من رجال المباحث، وهنا نقرأ ما كتبه أحد الصحفيين، والذي زج به خطأً في ليمان طرة وهو علي محمود، وقد

(١) انظر: مذبحة الإخوان في ليمان طرة - جابر رزق - دار الاعتصام، وانظر: مذابح الإخوان في سجون عبد الناصر - جابر رزق - دار الوفاء.

كان خلال هذه الفترة مع شكري، ومما قاله: « كان المسلمون شبابًا وكهولًا يرزحون تحت وطأة التعذيب الجهنمي فوق طاقة البشر... السياط والكي بالنار، والنفخ، ونهش الكلاب، والجوع.. حتى مات من مات وجُنَّ من جُنَّ... كنا نمشي فوق قطع الزجاج ..»[(١)].

حتى وصل الأمر بشكري إلى قول: « إن كل المجتمعات القائمة مجتمعات جاهلة وكافرة قطعًا »، وقول: « الإسلام الحق هو الذي تتبناه جماعة المسلمين، وهو ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته وعهد الخلافة الراشدة فقط، وبعد هذا لم يكن ثمة إسلام صحيح على وجه الأرض حتى الآن »[(٢)] !!

ونَجِدُ أنَّ قوافل الشباب المسلم والذين ألقي بهم في السُّجون، وقُطِّعوا إربًا إربًا، وذاقوا من صنوف العذاب ما لا تتوهمه الأوهام، ودفن المئات منهم وهم أحياء، وأعدم الكثير على أعواد المشانق، وفعلت ببعضهم الفاحشة، وقضى آلاف منهم عشرات الأعوام، في الأقبية والزنازين والسراديب المظلمة[(٣)]..

خرجوا بعدها إلى الحياة لكي يجدوا الأبناء قد تشردوا، والأسر قد تبعثرت بعد أن عبثت بها الأيدي الآثمة، وحِيل بينهم وبين لقمة العيش الكريمة.. كل تلك الكئوس المترعة تجرَّعوها حتى الثمالة لا لذنب اقترفوه، وإنما لأنهم قالوا: « رَبُّنَا اللَّهُ »، وتنفيذًا لرغبات الأسياد في الشرق والغرب حصل ما حصل.

---

(١) علي محمود - مجلة الأسبوع العربي اللبنانية - نقلًا عن الحكم بما أنزل الله وأهل الغلو (٢٩٩/١)، ثم ذكر كلامًا لا يحتمل الإنسان قراءته، عامل الله من يعذب المسلمين بعدله. آمين.

(٢) ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) عبد الرحمن أبو الخير - دار البحوث العلمية.

(٣) انظر: كتاب البوابة السوداء، وكتاب أيام من حياتي - زينب الغزالي.

إننا نتساءل وبكل لغات العالم: من هو المتطرف.. الضحية أم الجلاد[1] ؟ !

وقد يحصل الغلو عند الشباب من غير قناعات فكرية شاذة أو متنطعة بل يكون نتيجة ردود فعل لما يحصل في بعض المجتمعات الإسلامية من صور القهر أو الظلم أو العدوان فيدفعهم ذلك إلى أعمال غير محسوبة ولا معروفة العواقب تزيد من هوة الخلاف وتضاعف من القهر والظلم أكثر مما مضى[2].

لكل ذلك أخذ الشباب "الممتحن" يتساءل: لمصلحة من يفعل الحكام ذلك ؟

ولماذا يصرون على حرب الإبادة، بما لم يفعلوا ولو عُشْرَهُ تجاه أعداء الأُمة.

لماذا كان التعذيب المستديم والاعتقال المتكرر من نصيب المسلمين الملتزمين وحدهم ؟ لماذا تُتَبَنَّى هذه السياسة من أكثرية الدول العربية ؟ !

لماذا هذا الصمت المطبق حيال جرائم الإعدام المعلنة والخفية، بينما إذا أعدم يهودي أو بهائي، أو فرضت أحكام عسكرية في بلد تقوم قيامة العالم ؟

... ثم راح الشباب يناقشون: هل هؤلاء كفار أم مسلمون ؟

فتوصلوا إلى كفرهم، وقد رتبوا ذلك على مقدمات عقلية، إن صحت عقلًا، فهي غير صحيحة شرعًا... وهكذا إلى أن أصبحت جماعات وأحزاب مسلحة، وَمُنَظِّرَة، لها حقية الاجتهاد المطلق وهي مترددة بين الأجر والأجرين، وكذا كل من خالفهم فهو مقر لهؤلاء الكفار – أي الولاة بزعمهم –

---

(١) التطرف الديني – سليم عبد الرحمن الزغل – مجلة البيان العدد (٦٣) ذي القعدة (١٤١٣).

(٢) التطرف الفكري وأزمة الوعي الديني – د. مسفر القحطاني – (١٥٨) بتصرف يسير – ضمن كتاب الأمن رسالة الإسلام – جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

وخارج عن جماعتهم الأُم، وبالتالي فيصيبه ما أصاب أولئك الحكام.

(٤) الفساد العقدي:

من أكبر النكابات التي أصابت الأُمة الإسلامية في هذا العصر الفساد العقدي في توحيد الربوبية والأُلوهية وأسماء اللَّه وصفاته، وكذا الانحراف الكبير في التصور والمنهج.

فالمسلمون اليوم متخلفون في كل شيء، وفي كل المجالات، ولكن تخلفهم في جانب العقيدة هو التخلف الأساسي والذي نتج عنه تخلفهم في المجالات الأُخرى.

وكذا ضعف التوكل على اللَّه، والخلود إلى الدنيا والإعراض عن الآخرة.

*** وَمِن أَسْبَابِ التَّخَلُّفِ العَقَدِي لَدَى الْمُسْلِمِيْنَ:**

انتشار الفكر الإرجائي والصوفي وسط المسلمين، وذلك لأنَّ بعض المسلمين ينتسبون إلى الطرق الصوفية في بعض الدول:

- **فمثلًا في دولة مصر:** ففي بلاد مصر تَلْقَى الأضرحة احترامًا وتبجيلًا لدى مجموعة من الناس حيث ينتشر في مصر أكثر من ألف ضريح فيوجد على سبيل المثال في مركز فَوَّه واحدًا وثمانين ضَرِيْحًا، وفي مركز طلخى أربعًا وخمسين ضريحًا، وفي مركز دُسُوق أربعًا وثمانين ضريحًا، وفي مركز تلا مائة وثلاثًا وثلاثين ضريحًا يعبد من دون اللَّه عز وجل وهي الأضرحة التابعة للمجلس الصُّوفي الأعلى هذا بخلاف الأضرحة التابعة لوزارة الأوقاف أو الغير مقيدة بالمجلس الأعلى الصُّوفي.

كما يوجد في "أسوان" أحد المشاهد والذي يسمى بمشهد السبعة وسبعين ولي.. وتنقسم الأضرحة إلى كبرى وصغرى.. وكلما عَظُمَ البناء واتسع وذاع صيت صاحبه زاد اعتباره وكثر زوَّاره.

- **أما في بلاد الشام**: أما في بلاد الشام فقد أحصى عبد الرحمن بيك سامي في دمشق وحدها مائة وأربعا وتسعين ضريحًا ومزارًا المشهور منها أربعًا وأربعين ضريحا..

وَذَكَرَ أَنَّهُ مَنسوبٌ للصَّحابة أكثر من سبعٍ وعشرين قبرًا، لكل واحد منهم قبة، ويزار، ويُتبرك به..

وفي دمشق ضريح يَدَّعِي النَّاس أَنَّهُ لرأس يحيى بن زكريا عليهما السلام... ويقع في قلب المسجد الأموي وله قبة وشباك وله نصيبه من التَّمَسُّحِ والدُّعاءِ، وقبور أُخرى تزار ويتوسل بها..

أما عن ضريح ابن عربي في دمشق - صاحب كتاب فصوص الحكم والْمُعتقد بوحدة الوجود والحلول والاتحاد وزعيم الفلاسفة القائلين بهذه البدعة الكفرية.. - فإنَّ مزارَهُ وَثَن يُعبد ويُقَدَّس في بلاد الشَّام والتي كانت في يوم من الأيام عاصمة الخلافة الأموية وإن كان لا يزال في أهلها الخير إن شاء اللَّه تعالى بل الأُمة كلها لا تخلوا من خير وناصر لدين الله.. غير أنَّ هذه الفتنة تزداد يوما و فئاما من الناس يغدون إليه ويروحون ويطوفون حوله ويتوسلون به ويعلنون دعائهم له من دون اللَّه تعالى.

- **أمَّا في الأردن**: ففي شرقها يطوف ثلة من الناس بالأغنام حول مقام النَّبي يوشع في أزمان الأوبئة، ويختارون خير نعاجهم ويصعدون بها إلى سطح الضريح وينحرونها فيسيل الدم على عتبات الضريح قربة لصاحب هذا القبر..

- **أمَّا في العراق**: أما العراق فتمتلئ بالعديد من القبور والمزارات بعضها للمنتسبين للسنة، والكثير منها للشيعة.

ولكل مزار موسمه المعروف ففي هذه المواسم يفد الشيعة بأعداد كبيرة من مختلف أقطار العالم من بلاد الهند وإيران ودول الخليج ويمارسون الوثنية

والشرك أمام هذه القبور، حيث تبدأ الزيارة من النَّجَف عند مرقد الإمام علي ابن أبي طالب رضي اللَّه عنه كما يزعمون ويقرأ الزائرون هناك عددًا من الأدعية الشركية والاستغاثات الوثنية في كتبهم الضَّالة المنحرفة.

بعد ذلك ينتقل الزائر إلى كربلاء وهي ديارهم المقدسة ثم الكاظمية وتنتهي بسامراء حيث يختفي فيها إمامهم الثاني محمد بن الحسن العسكري كما يزعمون ويعتقدون، وتستغرق هذه الزيارات الشركية الوثنية أيامًا وليالي وقد أتوها من كل فج عميق وقدموا لها النذور والهدايا والقرابين.

أما ضريح الإمام أبي حنيفة فهو في ضاحية الأعظمية في مسجد كبير تقام فيه صلاة الجمعة، ويقع القبر في جانب القبلة من اليسار خارج المسجد، حيث يقصده الحجاج الأتراك خلال رحلتهم إلى الحج..

أما قبر وضريح الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللَّه فيقع في منطقة مطلة على نهر دجلة إلا أن معالمه زالت بفعل حركة النهر ولم يعد له أثر.

- **أمَّا في تركيا**: أما في تركيا فيوجد فيها على ما يزيد على ست مائة وخمسين مشهدًا وضريحًا يشد إليه الرِّحَال ويتوسل بأصحابها من دون اللَّه عز وجل ويقدمون لها النذور والقرابين وغير ذلك من الأفعال الشركية الوثنية.

فالجماعات الصوفية في تركيا وخصوصا الطريقة النقشبندية والطريقة القادرية تدير الطريقة القرآنية والخلاوي إضافة إلى المدارس الابتدائية والثانويات الخاصة كما تملك أغلب الجماعات الصوفية مؤسسات إعلامية كبيرة مثل محطة (A. K. T. V إي. كا. تي. ڤي) التابعة للطريقة النقشبندية والتي تركز نشاطها في صفوف الطلاب والطالبات.

وكذلك تمتلك جماعة الطريق القادرية محطة إعلامية كبيرة تعرف باسم" ميساي تي في mesay T. V" .

بل وتسيطر الطرق الصوفية في تركيا على ساحة الصحافة الإسلامية فتدير عشرات الصحف والمجلات والنشرات المتخصصة لنشر البدعة بين صفوف المسلمين العامة..

- **أما في باكستان**: مدينة مولتان والتي تقع في وسط الباكستان تشتهر هذه المدينة بكثرة القبور والأضرحة التي ترتفع عليها القباب والتي يصل ارتفاع هذه القباب في بعض الأحيان إلى خمسين مترًا.

أما إذا اقتَربْتَ من ضريح الشيخ زكريا فهو من أكبر الأضرحة.

أما في يوم مولد الشيخ زكريا فإن الناس يحضرون من جميع أنحاء الباكستان بل ومن الهند ونيبال حتى إن بعضهم يحمل حذاءه بيده وهو ينزل من الطائرة أو الحافلة إذ كيف يطأ بنعله أرضًا بها جسد الشيخ زكريا.

- **أمَّا الهند**: ففي الهند يوجد أكثر من مائة وخمسين ضريحًا مشهورًا يأمها آلافًا من الناس، حتى أصبح قبر الشيخ بهاء الدين زكريا الملتاني مرجع الخلائق في هذا العصر.

- **وفي بنجلادش** الكثير.

- **وأرتريا**: كضريح الشيخ ابن علي وضريح سِيْدِي هاشم الميرغني، وضريح بنته الست علوية بمدينة مصوع، وهذين القبرين قد تم بناءهم على شكل مكعب ومغطى بالقماش مثل الكعبة.

*** ومن أسباب التخلف العقدي أيضًا:**

الاستعمار الذي اجتاح الأُمة وما خلف بعده من دمار وفقر ومرض:

نعم لقد انسحبت جيوش الاستعمار من معظم بلاد العالم الإسلامي، واكتفت دول الاستعمار بنفوذها السياسي والاقتصادي بعد أن كانت تحتل الأرض وترهب الناس بعساكرها.

وسمحت للبلاد الإسلامية أن يكون لها تمثيل "دبلوماسي" ، وأن تَشْغَلَ مقاعد في هيئة الأُمم وفي مجلس الأمن.

ثم الغزو الفكري والعولمة الذي اجتاح معظم البلاد الإسلامية، فلم تسلم منه دولة.

وبعد هذا الكم الهائل من البلاء: فتح بعض الشباب عينيه على هذا البلاء والسوء الذي حلَّ بالأُمة فما كان منهم إلا أن بدءوا يكيلون التهم والتكفير والتفسيق ليس لأولئك المرضى فحسب بل لكل المجتمعات الإسلامية حاكمًا ومحكومًا.

ثم بدأ الصدام النكد ورفعت الفتنة رأسها وزادت الوحشة بين الحكام ورعيتهم، وهذا يولد غلوًّا آخر وانحراف عقدي خطير، بل طمع فيهم القاصي والداني، وألصقت التهم بجميع الشباب لأدنى تهمة أو شبهة.

نعم الفساد سواء العقدي أو الأخلاقي الاجتماعي وغيرها... لا يُقَرّ، بل يُدافع ويُعالج ويُرد عليه بالحكمة والحسنى، أمَّا إشهار السِّلاح والمواجهة بالسَّيف والسِّنان، فهذا خلاف العقل والدين.

(٥) انتِشَارُ الفَسَادِ الْخُلُقِيّ:

قِوَامُ الأمَّةِ فِي حُسْنِ خُلُقِهَا، وَفَسَادُهَا فِي فَسَادِ أَخْلَاقِهَا، وَرَحِمَ اللَّهُ حَافِظَ إِبْرَاهِيمَ، حَيْثُ قَالَ:

إِنَّمَا الأُمَمُ الأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ فَإِنْ هُمُوا ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُم ذَهَبُوا

وَالفَسَادُ الخلقي الذي أصابَ الأُمَّةَ الإسلامية فسادٌ مَدْروس وَمُخَطَّطٌ لَهُ، بَل هَذهِ هِيَ وَظيفةُ أعداءِ الإسلامِ الرَّئيسيةِ بَعد العَمَلِ عَلَى إِفْسَادِ عَقَائِدِ الْمُسْلِمِيْنَ.

إنَّ النَّاظرَ فِي أَغْلَبِ وَسَائِلِ الإعْلَامِ المختلفةِ مِن مَقْرُوءةٍ وَمَسْمُوعَةٍ

وَمَنْظُورَةٍ، دَاخِلِيَّةٍ كَانت أَو خَارِجِيَّةٍ هَدَفُهَا الأَوَّلُ وَالأَخِيْرُ العَمَلُ عَلَى إِفْسَادِ خُلُقِ الْمُسْلِمِ.

ويتوجَّهُ تَركِيزُهُم عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ عَلَى الشَّبَابِ وَالْمَرْأَةِ، فَفَسَادُ الشَّبَابِ وَالْمَرْأَةِ هُوَ الفَسَادُ العَرِيْض للمُجْتَمَعِ بِأَسْرِهِ.

وَقَد استشرى الفساد وعم بصورة جعلت بعض الأخيار ييأسون من الإصلاح، ومن ثَمَّ ولَّدَ هذا اليأس والقنوط في نفوس بعض الشباب الذي كان متحمسًا للعمل الإسلامي، ردود فعل عنيفة، وردود الفعل هذه لها صور مختلفة ومتباينة، فمنهم من انحرف مع التيار، ومنهم من اتخذ لنفسه موقفًا عدائيًّا سلبيًّا، وقنع أنَّ هذا المجتمع الذي أصيب بهذا القدر من الفساد العقدي والخلقي لا خير فيه البتة، وربما حكم عليه بعضهم بأنه مجتمعٌ كافر.

*** ومما ساعد في انتشار الفساد الخلقي بين المسلمين:**

- **الجهل**: الذي قد خيم على المجتمع، فكثير من الآباء والأُمهات جهلة بأبجديات الدين، وفاقد الشيء لا يعطيه، فهم لا يستطيعون أن يلقنوا أبنائهم أسس الخلق القويم، بل لا يستطيعون أن يراقبوهم، فالوالد الأُمي لا يمكنه أن يراقب ماذا يقرأ ابنه، ولا يستطيع أن يساعده في استثمار وقته والاستفادة منه، ولا يمكنه أن يعينه على اختيار أصدقاء صالحين، إلا إذا كان ذا فطرة سليمة.

- سيطرة الفكر الإرجائي، والفكر الصوفي على معظم المجتمعات الإسلامية.

- انفلات صمام أمان الأُمم، وغياب عامل أساسي من عوامل الإصلاح، ألا وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- عدم وجود منهج واضح للتربية خاصة في القرنين الماضيين، والازدواجية بين التعليم المدني والتعليم الديني الذي يتلقاه بعض الشباب

والأطفال، وبين ما يراه في البيت، والشارع، وفي وسائل الإعلام المختلفة...

كل ذلك أعطى انفصامًا نكدًا لدى أولئك الشباب التكفيريين ولدى الجماعات التكفيرية عمومًا، وأن هذه المجتمعات منحرفة، بل مشركة، يجب تصفيتها بأي شكل كان، حتى ولو أعمل فيهم السيف، والتخطيط والتفجير والتدمير.

(٦) اعتزال المجتمع ومقاطعة المساجد والجماعات:

نتيجة لما تقدم فلم ير الشباب أي صلة بين هؤلاء الذين يَسُومُونَهم سُوء العذاب وبين الإسلام، فراحوا يكفرونهم ويكفرون أتباعهم، ويكفرون من يرضى بحكمهم، وانتهوا إلى وجوب مقاطعة المجتمع واعتزاله، حتى لو صلى وصام وزعم أنه مسلم.

ويتمثل هذا الاعتزال وتلك المقاطعة في الأُمور التالية:

١) عدم التَّرشيح للانتخابات، وعدم الاشتراك فيها بصوت أو نصح أو رأي، لأنَّ المجالس النيابية تشرع من دون اللَّه، والمساهمة في ذلك كفرٌ بواح، لأنه اتباع له أو رِضَا بِهِ.

٢) اعتزال معابد الجاهلية: أي مقاطعة المساجد، لأنَّ الصَّلاة خلف أئمتها تشهد لهم بالإيمان وهم كافرون.

٣) الهجرة إلى الصحراء والكهوف، لأنَّ هذا هو السبيل الذي سلكه النبي لإقامة دولة الإسلام.

٤) التوقف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنَّ المجتمعات كافرة، وليس بعد الكفر ذنب، بل عدم المساهمة في الإنتاج في المجتمع لأنَّ المساهمة تؤدي إلى تماسك المجتمع الجاهلي.

٥) مقاطعة المدارس والجامعات الحكومية.

٦) ترك الوظائف الحكومية والاشتغال بأعمال التجارة والزراعة.

٧) عدم أكل ذبائح المسلمين، لأنهم مشركين مع جواز أكل ذبائح النصارى، لأنهم أهل كتاب.

٨) تناول المال العام وإباحته، لأنه عندهم كالغنيمة.

ومن هنا يعتزلُ بعض الْجَهَلَةُ الصَّلاة في مساجد المسلمين، ولا يؤدون الصلاة المكتوبة مع جماعة المسلمين ولا الْجُمَع، وإنما يصلونها لحالهم، أو يصلونها مع الجماعة، ثم إذا رجعوا إلى بيوتهم عادوا تلك الصلاة، لأنَّ الصَّلاة خَلَفَ المشركين لا تَصِحّ، ولكنهم لا يستطيعون أن يجهروا بهذا في مجتمعاتهم حتى لا يؤاخذوا بذلك، وهذا منهم سياسة وتقية.

ويُحَرِّمون ذَبائح المسلمين وقد قال ﷺ: **«من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما لنا وعليه ما علينا»**[(١)].

فَجَعَل أكل ذبائح المسلمين علامة من علامات الإسلام وخصيصة يمتاز بها المسلم عن غيره.

إن اعتزال مساجد المسلمين التي يؤمها صفوة المجتمع، بحجج واهية، وشبه ضعيفة، فهذا الضَّلال الذي ليس بعده ضلال، وهذا هو الانهزام النفسي والعجز عن القيام بالواجب وبهذا نكون قد أعنا الشيطان على إغوائنا وإضلال غيرنا.

وكما قالَ الخليفة الرَّاشد عثمان رضي اللّه عنه: (إنَّ الصَّلاة من أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسنوا فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم)[(٢)].

وكما قال الصحابي الجليل عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه: (من سَرَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٣/١) (٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب إمامة المفتون رقم (٦٩٥).

أن يلقى اللَّه غدًا مسلمًا فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهن...)[(١)].

والمراد بـ « حيث يُنادى بهن » أي أن تؤدى في المساجد مع جماعة المسلمين، فمن ضيع الصلاة فهو لما سِوَاها أَضيع.

أقول: لقد مرت الأيام والسنون، وقد خفت صوت هذه الدعوة المنحرفة في فهمها إلا أنها بدأت تلوح في الأفق في أيامنا هذه من جديد بلون مختلف، ولكن المضمون واحد، والفعل والهدف واحد كذلك.

إنَّ النَّشَاز في الأقوال والأفعال شؤم، أوله انحراف وآخره هلكة.

ألا فليتقي اللَّه أولئك الشباب ومن يئزهم وينظر لهم ويفتيهم... وليعلموا أنَّ أفضل من يستفيد من هذا كله، هم أعداء الإسلام والمسلمين في كل مكان.

(٧) عدم وجود المشايخ الأكفاء وأخذ العلم الشرعي من الكتب مباشرة:

العلماء هم ورثة الأنبياء، ولذلك ينبغي أن يكونوا هم أصحاب القيادة والتوجيه في المجتمع.

أمَّا عدم وجود المشايخ الأكفاء المقتدرين وسهولة الوصول إليهم والتلقي عنهم، فهذا يعدُّ من أهَمْ مشكلات هذا العصر.

وأخذ العلم الشرعي من الكتب مباشرة بدون شيخ يُوَجِّه ويُنَبِّه ويُصَوِّب الأخطاء له مَخاطره الكثيرة المختلفة.

ولهذا يمكن القول أن مُعظم الانحرافات في العقيدة والتصور خاصة التي حدثت لبعض الأفراد والجماعات مَرَدُّها إلى هذا السبب.

ومن تلك الانحرافات والبدع التي نَتَجَت أو تنتج في المستقبل، ما نحن بصدده الآن، وهي بدعة التكفير؛ والتي يُعْتَبَر التَّلَقِّي فيها للعلم الشرعي بدون

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده(١/٣٨٢) (٣٦٢٣)، ومسلم (١/٤٥٣) (٦٥٤)، وأبو داود(١/١٥٠) (٥٥٠).

واسطة، بل عن طريق الكتب مباشرة، سبب رئيس ومُبَاشر، ونعني بذلك التعليم غير النظامي.

وأكبر مشكلة تُوَاجِه التعليم الشَّرعي اليوم عدم وجود المشايخ المقتَدِرين الأكفاء، وإنْ وُجِدَ منهم القليل فصعوبة الوصول إليهم وملازمتهم - مع ظروف الحياة الصَّعبة والمعقدة، والارتباطات المختلفة بالنسبة للعَالِم والمتَعَلِّم - على السواء - تَحولُ دون ذلك.

وليس هناك من مَجال اليوم لكثير من الرَّاغبين في العِلم الشّرعي إلا أَنْ يُعَلِّمُوا أَنفسهم، ولو جلس المرء يبحث عن الشَّيخ القُدوة الذي يتلقى منه العلم لطال انتظاره، ولربما لم يُوَفَّق لذلك أبدًا، والتعلم بدون شيخ له مضار كثيرة ومنه خوف شديد.

فكثير من الانحرافات التي نراها اليوم مَرَدُّها في الغالب إلى هذا السبب - إلى غياب المشايخ -، لأَنَّ المرء يَتَلَقَّى من الشيخ الآتي:

١- العلم؛ أي المعرفة.

٢- السلوك والأدب القويم، فليس العِلْم بكثرة المعلومات وإنما فائدة العِلْم بالتأثير على السُّلوك وبالتَّفاعل مع المجتمع، وبتَصْحيح المُعْتَقَد والتَّصَوُّر.

٣- تصحيح المفاهيم الخاطِئة ورَدّ المتعلِم إلى الصَّواب في الحال.

٤- الإقتداء بالشيخ في السَّمت - الحسن - لأَنّ السّمت الصالح والْهَدْي الصَّالح جُزء من خَمس وعشرين جزءًا من النبوة.

٥- كذلك من مَضَارّ عدم التَّلَقِّي مِن المشايخ، أَنَّ المرء إذا اعتقد شيئًا ورسخ في ذهنه، ولم يجد من يُصَوِّبه ويُصَحِّح فهمه في الحال أخذته العِزَّة بالإثم عن الرجوع عن ذلك، خاصة لو ساد هذا الرجل قومه، أو تَزَعَّم جماعة

من الجماعات الإسلامية، مما يجعل خَطَرَهُ مُتَعَدِّيًا وشَرُّه مُسْتطيرًا.

أمَّا إحجام كثير من العلماء عن القيام بدورهم في البيان الشافي لكثير من المسائل والنَّوازل فَإِنَّه يُؤدي إلى ظهور هذه البدعة (التكفير).

ولقد كان لعلمائنا الأجلاء في الماضي الكثير من المواقف المشرفة والتي تدل على أنهم أدوا الأمانة وقاموا بالواجب خير قيام، والتي تعتبر لنا أمثلة واقعية حية رائعة، في كيفية التعامل مع كثير من الأُمور والأحداث خاصة عند النوازل والفتن.

ولهذا يعتبر تقصير العلماء في واجبهم، وعدم قيامهم بدورهم في البيان الشافي لكثير من المسائل التي تشغل بال المسلمين، وخاصة الشباب منهم، الأثر الكبير في بروز هذه الظاهرة السرطانية وغيرها.

وعلاج العلماء ينطلق من باب العلم بالحق، والرحمة بالخلق.

واختم هذه النقطة المهمة، بعدة أمور مهمة، وهي:

١- أهمية تلقي العلوم عن المشايخ المأمونين، والصِّدق في هذا التلقي، لا أن ينتسب المرء إلى شيخ معروف بالعلم والفقه، فيأخذ عنه بعض العلم - تمويهًا- ويأخذ المسائل المصيرية من بعض الخطباء، أو الشعراء، والمتحمسين أنصاف العلماء.

٢- الاهتمام بمعرفة مقاصد الشريعة، وروحها، وقواعدها العامة، وكلياتها، وسلوك منهج أهل العلم في معرفة تحقيق المناط، وحُسْن معرفة المصالح والمفاسد، وإن رأى أنَّ العلماء على خلاف قوله في هذه المسائل العظام فليترك قوله لقولهم، لأنَّ هذه مسائل اجتهادية، وليس فيها بعينها نص صريح لا تجوز مخالفته.

٣- الإشادة بجهود العلماء، ونشر مناقبهم، وذكر محاسنهم، وبيان فضل

اتباع أهل العلم في الحقِّ، وذكر المصاعب التي يتعرض لها العلماء، والتماس العذر لهم فيما كان من هذا السبيل، حتى تجتمع القلوب عليهم.

٤- نشر مذهب السلف في كيفية التعامل مع المنكرات الظاهرة في كثير من المجتمعات، ومنها الفساد العقدي والخلقي والحكم بغير ما أنزل الله... فإنَّ مذهب السلف يجمع بين النصيحة الصادقة، وعدم فتح باب الفتنة، أو التهييج والإثارة، وتعطيل الشر أو تقليله، ولو بنسبة يسيرة، إذا لم يمكن دفع الشر كله، ويقوم أيضًا على الصبر على الظلم، مع الاشتغال بالدعوة إلى اللَّه على بصيرة.

(٨) عدم تزكية النفوس بسبب الضعف التربوي:

إنَّ ضعف الجانب التربوي لدى بعض الشباب والجماعات لطغيان العمل السياسي وإغفال جانب تزكية النفوس، يورث وحشة في القلوب وعزلة للنفوس، ولهذا كان ذلك من الأسباب الرئيسية لتولد مثل بدعة التكفير، لأنَّ ضعف الجانب التربوي يؤدي إلى الغرور والاستبداد بالرأي، ويجعل المرء يشتغل بعيوب غيره، أكثر من اهتمامه واشتغاله بعيوب نفسه.

عن شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: (**الكَيِّسُ**[١] **مَن دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعدَ الْمَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَن اتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الأَمَانِي**)[٢].

وقال الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وتزينوا للعرض الأكبر، وإنما يخف الحساب يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا)[٣].

---

(١) الكيس: العاقل.

(٢) الترمذي رقم (٤/٢٤٦) (٢٤٥٩)، وقال حديث حسن.

(٣) الترمذي أبواب صفة القيامة(٤/٥٤٣).

وقال الترمذي: (ويروى عن ميمون بن مهران قال: لا يكون العبد تقيًا حتى يحاسب نفسه كما يحاسب شريكه من أين مطعمه ومشربه)(١).

وهذه المحاسبة لا تأتي إلا بمراقبة اللَّه سبحانه وتعالى، واليقين بأنه يعلم السر وأخفى وهذا لا يتم إلا بالتقوى ورياضة النفوس.

إنَّ غياب التدين وضعف مراقبة اللَّه تعالى وعدم الخوف منه سواء على نطاق الأفراد أو الجماعات يعتبر من أهم عوامل ضعف التربية، بل هو السبب الرئيس في ذلك.

فالمسؤول الذي فرط في عمله أو المدرس أو الطالب أو الأب أو الزوج، كل هؤلاء ما فرطوا إلا بسبب ضعف التدين، وهذا السبب له نتائج من مظاهرها:

جفاف الإنسان في روحه، في محبته للَّه في، إيمانه، في إشراق قلبه، في توقده، فلا تجده إلا قذع اللسان متجهم الوجه مقطب الجبين، أو خاملًا فاترًا لا يقدم ولا يؤخر، بل هو إمَّعة.

وكذا إيمان الكثيرين بالماديات حتى كأنها كل شيء، وخلودهم إلى الأرض، والسعي فيها ولها فحسب.

ومن نتائج ذلك اضمحلال النية الصادقة في عمل الإنسان وفي أموره كلها، فلا يعمل إلا ما يرى أن له فيه مصلحة دنيوية عاجلة.

ومن أثر ذلك ضعف الإذعان لأمر اللَّه وأمر الرسول ﷺ، فأصبح الكثيرون يسمعون الأوامر ثم يخالفونها، ويسمعون النواهي ثم يأتونها، لماذا؟

لأن ذلك القلب المندفع إلى الطاعة قد ضعف فيه الدافع والحافز.

---

(١) انظر: الترمذي (٤/٢٤٧).

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1].

ومثل ذلك نسيان حقوق اللَّه تعالى والتهاون فيها، وعدم استشعار عظمة اللَّه تعالى وحقه على العباد، ولماذا خلقهم.

بل ونسيان حقوق العباد أيضًا، ومواجهتهم بكل ما يكرهون، ويأنفون، وكأنه الحسيب والرقيب عليهم.

إنَّ من ضَعف التَّربية الركود والتعصب للمألوف والعادات والانطلاق من بعض المسلمات والبديهيات الخاصة التي ليس لها سند شرعي ولا عقلي.

فالكثيرون يقولون لك هذا الأمر لا يجادل فيه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان.

أو يقولون لك هذا واضح وضوح الشمس في رابعة النهار لمن أنار اللَّه بصيرته.

ولكن الواقع أن هذا الأمر ليس سوى أمر مألوف معروف، وهذا الضيق النفسي والعقلي الموجود لدى البعض يعميه ويصمه عن التقدم خطوة واحدة للتعرف على الأخطاء وتعديل السلوكيات وحل القضايا والمشكلات.

وأقول وللأسف الشديد: لقد خرج علينا شباب في مقتبل أعمارهم أحداث الأسنان بقضايا وفتاوى، لو عرضت على جمهور الصحابة لتدافعوها، ومع ذلك عندما سألتُ بعضهم عن هذه القضايا ومرجعهم فيها، قال: هذه القضايا من المسلمات والبدهيات، ولا تحتاج إلى جهد أو نصب في معرفتها، بل كون عندك حس دعوي أو جهادي، أو سياسي... فإنك ستهتدي للحق.

وفي اعتقادي أن مثل هذا الكلام غرور لصاحبه، وضلال لأتباعه؛ قضايا مصيرية في حال الأُمة، يتطاول أمثال هؤلاء الأقزام لحلها، ولكنها التربية

(١) سورة النور، الآية ٦٣.

الصحيحة التي افتقدناها حتى أخرجت إلينا من أبنائنا من يتجرأ على ذلك، ولسان حاله هم رجال ونحن رجال.

إننا جميعًا نعاني من الإهمال التربوي ومع ذلك ننتظر أحيانا نتائج طيبة، وأضرب لك أمثلة.

الحكومات: التي تريد الحفاظ على أبنائها وعلى شعوبها تجد أنها تتعاهدهم بالرعاية والعناية والخدمة والملاحظة كما يتعاهد الإنسان غرسه أو نبته، وتجد أنها تسعى إلى كسب ولائهم وتضع الخطط التربوية الناجحة للتأثير عليهم.

الأُسرة: التي تريد الحفاظ على أبنائها أيضًا، تجد أنها تحرص عليهم وتراقبهم مراقبة دقيقة وتبذل في سبيل ذلك الغالي والنفيس.

أما المشكلة فهي إهمالنا التام لأولادنا وأسرنا وبيوتنا وشعوبنا ثم انتظار نتائج إيجابية وأحيانًا نندهش ونفاجأ حينما نجد العكس.

الأب المشغول بالتجارة، والوظيفة، أو بالسفر، أو الأصدقاء... أو حتى مشغول بالدعوة إلى اللَّه تعالى ومشغول بالعلم ومشغول بالتعليم وهي خير ما شُغل به الإنسان، لكن لا ينبغي أن ينشغل بهذا ولا بذاك عن مسئوليته المباشرة التي حددها الرسول ﷺ بقوله: « **ابدأ بِمَن تَعُول** ».

أحيانًا حتى مُجرَّد الجلوس مع الأولاد أو الأكل معهم أو الْمِزَاح أو سؤالهم عن أحوالهم ودراستهم وأوضاعهم، حتى هذا لا يكاد يتحقق من بعض الآباء أو الأُمهات.

ليس هذا فحسب، ليست المشكلة أن هؤلاء لم يجدوا من يربيهم، بل المشكلة أن هناك وسائل بديلة قامت بتربيتهم. ثم يأتي البديل في التربية فَيُخرِج لنا عناصر هزيلة ركيكة، لا تعي ما تأتي أو تذر.

فالبث المباشر: الذي أصبح يطل علينا بقنواته سيربي أبنائنا إن لم نربيهم نحن، وقد نجد أحيانًا إعلانات عن بعض الأطباق التي تستقبل المئات من القنوات.

الجانب الرياضي: الذي يهتم ببناء الأجسام دون بناء العقول ودون بناء الأخلاق ودون بناء الروح والعلم، هذا أيضا لا يغفل، فهو قد يبني لك ولدًا قويًّا في جسمه، ولكنه خواء في عقله وعلمه ودينه.

وكذا قرناء السوء: من ضحايا المخدرات أو محترفي الإجرام أو هواة المغامرة الذين هم في سن ولدك وقادرون على التأثير عليه وعلى إقناعه بصحبتهم ومشاركتهم في مغامراتهم وأنشطتهم.

والشارع: أيضا بكل ما فيه فليس مكانا للتلقي والتربية والتوجيه، فالرقابة تغيب فيه سواء الرقابة من الوالدين أو من غيرهم، فإذا غفلت فلن يغفل الشارع.

وأيضا العناصر الدخيلة: كالسائق، والخادمة، والحاضنة،... دون أن يكون هناك أي قدر من التوجيه أو الرقابة.

وكذا المدرسة الأجنبية أو المدرسة الخاصة التي تعتبر أحيانًا نوعًا من الوجاهة لا غير.

فإذا غفل الأب والأُم عن ذلك فإنهم لا يغفلون.

ولا شك أن هذه جوانب سلبية في مجتمعنا، ولا يعني أن المجتمع يخلو من وسائل التربية الإيجابية. كلا.

فنحن ندرك مثلًا أن هناك مدارس كثيرة تعتبر التربية الإسلامية فيها تربية إيجابية، فيها مدرسون ناصحون ومدراء مخلصون ومسؤولون حريصون على مصلحة الطلاب سواء كانت مدارس رسمية أو كانت مدارس أهلية.

هنالك مثلًا المساجد: التي هي منطلق التربية ومصدر الإشعاع وهي الجو الطبيعي لتربية المسلم على مكارم الأخلاق ومعاليها، ولقد كان النبي ﷺ يعيش معظم وقته مع أصحابه في المسجد، حلقات للتعليم للعبادة للصلاة للسؤال.

والقرناء الصالحون: وهم بحمد اللَّه موجودون، بل وهم كثيرون وينبغي الحرص عليهم، وأن يضع الأب ولده في دائرتهم.

الحلقات والدروس العلمية: سواء كانت حلقات لتحفيظ القرآن الكريم، أو لتعليم العلم الشرعي من فقه وحديث وتفسير وفرائض ولغة وغير ذلك.

ومَجالس الذكر: التي يأمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر، وترقق فيها القلوب وتحرك فيها المشاعر، كل ذلك من وسائل التربية.

أيضًا الوسائل الإعلامية النافعة المفيدة: مثل الكتب النافعة والمجلات المفيدة، والأشرطة الإسلامية الهادفة. إلى غير ذلك.

المهم أن للأب وللمسؤول دورًا مهمًا في الأخذ بيد الناس إلى هذه الوسائل المفيدة، ومنعهم وإبعادهم عن تلك الوسائل الضارة.

إن أعظم ما تخلفه بعدك ليس المال، فهو لوارثك، ولا الشهرة والجاه فهي لا تنفعك وأنت موسد في قبرك.

وإنما عملك الصالح، ومنه العمل الدائم الباقي الذي لا ينقطع أو ولد صالح يدعوا له.

ومن ألوان التساهل في التربية أيضًا ليس فقط تساهل الأب، بل تساهل إمام المسجد في حيه عن توجيه الناس، ورعايتهم، وتعليمهم أُمور دينهم.

وحثهم على مكارم الأخلاق، والاهتمام بإقامة نشاطات دروس علمية، دروس تحفيظ القرآن الكريم، مسابقات ثقافية، توزيع كتب، توزيع أشرطة

إلى غير ذلك من الأعمال.

ونصحهم وإرشادهم لمذهب السلف الصالح في كيفية التعامل مع اللّه تعالى، ورسوله الكريم ﷺ، والناس على كافة أحوالهم وطبقاتهم، ومع الحكام الذين لا يعدلون في رعيتهم، أو يحكمون بغير ما أنزل اللّه، والتحذير من التهييج والإثارة، لأنَّ ذلك يفضي إلى الفوضى والخروج !!...

والقيام بالأعمال الخيرية على نطاق المحتاجين والفقراء والمعوزين والمعدمين، مثل ذلك المدرس في مدرسته، المسؤول في إدارته أو مدينته أو حكومته أو غير ذلك، كل هؤلاء إذا أهملوا فلا ينتظروا إلا نتائج سلبية والعمل الإيجابي المثمر يتطلب بعض الجهد وبعض البذل.

إن التوازن مطلب شرعي ؟، فاللّه تعالى يقول: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾(١).

وعن أبي جُحَيْفَة وَهْب بنِ عبد اللّهِ رضي الله عنه، قَالَ: آخَى النَّبيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبي الدَّرْداءِ، فَزارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرداءِ فَرَأى أُمَّ الدَّرداءِ مُتبَذِّلَةً(٢)، فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ: أخُوكَ أَبُو الدَّرداءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ في الدُّنْيَا، فَجاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أنا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ فأكل، فَلَمَّا كَانَ اللَّيلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ، فنام، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ من آخِرِ اللَّيلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمِ الآن، فَصَلَّيَا جَمِيعًا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيكَ حَقًّا، فَأعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَ

---

(١) سورة القصص، الآية ٧٧.

(٢) متبذلة: أي لابسة ثياب المهنة تاركة ثياب الزينة. دليل الفالحين ٢/١٧١.

النَّبيُّ ﷺ: « صَدَقَ سَلْمَانُ »(١).

فانظر أخي إلى هذا الفهم العظيم من الصحابي الجليل الذي تربى في مدرسة محمد ﷺ، على الوسطية والاعتدال، والبعد عن التطرف والتنطع والغلو.

وكان ثمرة هذا الفهم الصحيح من الصحابي الجليل أن شهد النبي ﷺ بصدقه، وَحُسْن فهمه.

وليعلم أَنَّ أي زيادة في جانب، أو غلو، فإنه يقابله نقص أو تفريط في جانب آخر:

والمقياس في الزيادة والنقص هو النص، إما آية من كتاب اللَّه، أو حديث عن رسول اللَّه ﷺ صحيح، أو إجماع من أهل العلم.

(٩) احتلال بلدان المسلمين:

لا شك أن وجود الاحتلال وما أوقعه من ضرر كبير على المسلمين وعلى ممتلكاتهم ومقدراتهم أثار حفيظة الكثيرين من الباحثين عن الحقيقة والباحثين عن الخلاص، فجعل كل يفكر ويبتكر، فأصبح الدعاة إلى اللَّه سبحانه وتعالى يدرسون كل سبيل ويشعرون أن كل سبيل للدعوة إلى اللَّه سبحانه وتعالى أصبح واجبًا ومؤثرًا، والبعض من الدعاة أو الشباب أعتقد بأن ما أخذ بالسيف لا يعاد إلا بالسيف، ومنهم من رأى أن الحل في يد هيئة الأُمم والأعراف الدولية... وأن العصا السحرية موجودة لديها متى أرادت ذلك، ومنهم من رأى مكمن العلاج والحل في القوميات العربية واتحاد الدول الإسلامية والعربية على كافة مشاربها وتفرقها....

إنه عندما احتل اليهود أرض فلسطين وبعض أراضي من مصر والأردن وسوريا

---

(١) أخرجه: البخاري ٨/٤٠ (٦١٣٩).

ولبنان كان الناس في ذلك الوقت أبعد ما يكون عن دين اللَّه سبحانه وتعالى، وهذا عنصر الضعف الرئيس في الأُمة فكانت الأراضي المحتلة تربة خصبة للمفسدين يستطيعون أن يسقطوا أعدادًا ليست قليلة في حبائل العمالة والخيانة والرذيلة ويغدقون عليهم بأموال طائلة وصلاحيات واسعة في مناصب عدة، وتسلطت جميع وسائل الإعلام العربية واليهودية بأقذر البرامج والأفلام والمسلسلات حتى وصلت لدرجة الوضوح في إفشاء الفاحشة والناس غافلون لا يعرفون خطورة ذلك على أبنائهم وبناتهم فساعد ذلك بقدر كبير على سقوط الكثيرين، ورغم وجود قلة من الدعاة إلا اللَّه سبحانه وتعالى فإنهم لم ييئسوا فهبوا حماية لأعراض المسلمين وأجيالهم تأهيلًا لجيل النصر القادم بإذن اللَّه تعالى.

يوعون الناس ويفهمونهم حقيقة ما يجري، ويركزون على واجبات أولياء الأُمور في متابعة أبنائهم وبناتهم ومراقبة تصرفاتهم ويعلنون دائمًا أنهم على استعداد لإبداء الرأي والمشورة والمساعدة بكل ما يستطيعون لإنقاذ أي فرد في المجتمع ممن يستكشفون سقوطه دون أن يطلب، هذا الجهد الذي بذلوه من أول عهد الاحتلال تواصل وتنامى حتى أصبح يفوق آلاف الأضعاف في يومنا هذا عما كان في بداية الاحتلال والذي أصبحنا نرى نتائجه واضحة جلية من كثرة المجاهدين والمرابطين والراغبين في الجهاد في سبيل اللَّه، ودفع الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية - كمثال -.

نعم يجب أن تستمر هذه الجهود المكثفة لإيضاح الصورة لأبنائنا وبناتها، شبابنا وشاباتنا الذين هم أمل الأُمة وعزها ومجدها القادم بإذن اللَّه تعالى، علمًا بأن مسألة تحرير فلسطين ليست مسألة فلسطينية أو عربية، إنها مسألة إسلامية والمراهنة على إيمان الجيل باللَّه سبحانه وتعالى واعتماده سبيل اللَّه لتحرير فلسطين.

لقد كان الاستعمار الصليبي يحاول احتلال بلاد المسلمين ويفشل في كل مرة حتى جاءهم مفكروهم وفلاسفتهم ليقولوا لهم بأن مصدر قوة المسلمين في تمسكهم بالقرآن والسنة، ولن تستطيعوا هزيمتهم حتى ترفعوا النقاب عن وجه المرأة وتستروا به القرآن، أي أنهم يريدون أن تخرج المرأة متبرجة سافرة ويبتعد الشباب عن فهم القرآن والسنة والالتزام بهما، وسينتج بعد ذلك جيل منحل منهزم يستطيع أن يسيطروا عليه بفقده عناصر القوة.

لقد تداعت الأكلة على قصعتها، وبكى المسلمون الصادقون دمًا لِمَا آلت إليه شئون المسلمين، والدرك الأسفل الذي انتهت إليه أوضاعهم وبلادهم، وعندما سلم الملك التعيس أبو عبد اللَّه مفاتيح غرناطة سنة ١٤٩٢ إلى فرديناند، وإيزابيلا، فإن ٨٠٠ سنة من الوجود الإسلامي انتهى كأن لم تغن بالأمس.

وتداعت الدول الأُوربية دولة دولة على استعمار بلاد المسلمين حتى البرتغال القميئة التي بدأت المسيرة المشئومة، واستولت روسيا على تلك المناطق التي كانت جنة الحديث النبوي ومهد شيوخه وعلمائه بخاري وسمرقند وما وراء النهر.

وخلال القرون الخمسة التي تلت تسليم غرناطة، وأوربا تتقدم في مجالات الفنون والعلوم، وفي الثلث الأول من القرن الثامن عشر بدأت أولى قفزاتها "النوعية" بتوصلها إلى القوة البخارية والآلات الحديدية التي أطلق عليها الثورة الصناعية، فظهر القطار البخاري وظهرت السفن التي تمخر المحيطات ثم ظهرت السيارات التي تعمل بالوقود وبعد ذلك بخمسين عاما اكتشفت الكهرباء وكانت تلك قفزة أخرى نوعية أيضا فتحت آفاق الإضاءة والطاقة والاتصالات حتى انتهى أخيرًا إلى الذرة والحاسوب وثورة الاتصالات

وازدان سجل الاكتشاف والاختراع والبحث بأسماء عشرات الألوف من العلماء في مجالات الطبيعة والكيمياء والفلك والطب والرياضة الخ وظفر أبرزهم بجوائز نوبل.. بينما لم يظهر من العالم الإسلامي بأسره إلا اسم واحد أو اثنان.. ولا تعرف مساهمة يعتد بها لعالم إسلامي بينما يعمل العدد القليل الذي أثبت نبوغًا من العلماء المسلمين في خدمة الدول الأُوربية أو الأمريكية ويزيدون تقدمها.

وهنا بدأت الحياة من حول المسلمين تتزلزل، وتقرعهم الأحداث كالصواعق المتتابعة عليهم، وأثارت فيهم ألوانًا من الاضطراب في النفوس والأفكار، والسعي الحثيث للخروج من هذه الفتن.

ومن لم يستشعر وجوب تغيير تلك الأحداث والكوارث ويشارك في تغييرها بكل ما يقدر عليه من أنواع القدرة بنفسه أو مع غيره من إخوانه المسلمين أو بأمرة القادرين وحثهم على التعاون على ذلك، فهو كما قال رسول الله ﷺ: **«فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»**[١].

ولا شك أنه يلزم أهل السنة والجماعة من هذا الواجب أكثر مما يلزم غيرهم لأنهم الطائفة الظاهرة على الحق التي تعلمه وتعمل به وتدعوا إليه، وهم المؤهلون لتحقيق التغيير المنشود وإقامة الحق على صورته الكاملة.

وما أكثر ما تتردد الأسئلة وتتعدد المحاورات حول مناهج التغيير ووسائله بين الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، والتي يتبنى كل منها جماعات مختلفة، كل منها تؤيد ما تراه بالحجج وبيان الإيجابيات، وربما جزم البعض منهم مسبقًا أن لا وسيلة ولا منهج إلا ما يرونه هم.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (١/٦٩) (٥٠).

وسأحاول هنا طرح بعض الاتجاهات الأساسية في التغيير دون بسط في الأدلة وعرض سلبياتها وإيجابياتها لينتفع بالإيجابيات، وليحذر من السلبيات وليكون ذلك خطوة على طريق التكامل والتناصح المطلوب بين أبناء الصحوة الإسلامية.

أولًا: من يرى التغيير من خلال الانتخابات البرلمانية:

ترى كثير من الجماعات الإسلامية العاملة على الساحة أن المشاركة في العمل السياسي بتكوين الأحزاب في البلاد التي يسمح فيها بتكوين أحزاب إسلامية أو بمشاركة الأفراد التابعين لهذه الجماعات في الانتخابات البرلمانية، والبعض يجوز التحالف مع الأحزاب الأُخرى ولو كانت علمانية ليحصل بذلك على أصوات في المجالس المسماة بالتشريعية ليدعو إلى تطبيق الشريعة من خلالها، وليستغل الفرصة المتاحة بالسماح للمشاركين في الانتخابات بالدعوة إلى أنفسهم للدعوة إلى الإسلام وإلى شرع اللَّه سبحانه.

وأما عن حكم دخول هذه المجالس والمشاركة فيها فإن الحكم يختلف باختلاف الداخل والمشارك، وكما يقولون الحكم على الشيء فرع عن تصوره، ولكل صورة حكمها:

أولًا: حكم الداخل والمشارك بغرض تحقيق الديمقراطية بإباحة التشريع لغير اللَّه طالما كان حكمًا للأغلبية، فهذا شرك مناف للتوحيد إلا أن يكون صاحبه جاهلًا أو متأولًا ولم تبلغه الحجة فلا يكفر بعينه حتى تقام عليه الحجة الرسالية.

ثانيًا: الداخل والمشارك بغرض تطبيق الشرع بشرط إعلان البراءة من الأصل الذي قامت عليه المجالس من التشريع لغير اللَّه فهذا من المسائل الاجتهادية المعاصرة وهو مختلف فيه بين العلماء المعاصرين على قولين:

القول الأول: أن المشاركة في ذلك بغرض تطبيق الشرع طاعة إذا كانت المصلحة في ذلك.

القول الثاني: أن المشاركة في ذلك لا تجوز، وهذه المشاركة من باب الذنوب والمعاصي وليست من باب الكفر والردة لأن المشارك حقق البراءة اعتقادا ولم يطبقها عملًا.

ويرى أصحاب هذا القول عدم المشاركة في هذه المجالس المسماة بالتشريعية سواء بالترشيح أو الانتخاب أو المساعدة لأي من الاتجاهات المشاركة فيها وذلك لغلبة الظن بحصول مفاسد أكبر بناء على الممارسات السابقة.

وإن كنا نقر أن الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة خلاف معتبر، ولو تفاوت بين الطاعة والمعصية، لأن كلا الفريقين يريد خدمة الإسلام ويقر بالبديهات والمسلمات.

وما نراه اليوم في الجزائر رأينا مثله بالأمس في تركيا وكيف أن الديمقراطية مثل صنم العجوة الذي كان يصنعه المشرك فإذا جاع أكله، فالحكام العلمانيون إذا أحسوا بأي خطورة على مواقعهم وأن الإسلاميين على مقربة من الحكم سيسارعون بحل المجالس النيابية والأحزاب ويكون الجيش مستعدًا دائمًا وفورًا لإجهاض هذة الديمقراطية التي اخترعوها، لهذا وغيره يرى أصحاب هذا القول أن الحل البرلماني على ضوء ما هو موجود في الواقع ليس هو الطريق.

ثانيًا : من يرى حتمية المواجهة العسكرية :

يرى فريق آخر أن تغيير الوضع الحاضر للمسلمين لا يمكن أن يتم إلا من خلال المواجهة العسكرية المسلحة مع الحكومات المعاصرة ولابد من بث

روح الجهاد في المسلمين للخروج على الحكام المرتدين وإعداد العدة لهذا الأمر، ويرى أن هذا هو أولى أولويات العمل الإسلامي بل قد يذهب البعض إلى الحكم بأن كل ما سواه خيانة للدين.

وأحب أن أقرر هنا جملة أمور:

١- أن حب الجهاد فرض على كل مسلم، لا يفقد من قلبه إلا بنقص الإيمان أو زواله بالكلية نعوذ بالله من ذلك، وتذكير المسلمين به وبدورهم في إعلاء كلمة الله في الأرض كلها ومحاربة الشرك والكفر حتى يظهر الإسلام من أهم الأمور التي يجب الاعتناء بها في إيقاظ الأُمة فإنها ما ذلت إلا بمخالفة الشرع ومنه ترك الجهاد في سبيل الله.

٢- الجهاد ماض في هذه الأُمة إلى يوم القيامة، كما قال رسول الله ﷺ: **«لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة»**[(١)].

٣- أن الإعداد للجهاد والأخذ بأسباب القدرة والقوة واجب على الأُمة بحسب الاستطاعة، خاصة عند العجز عنه، مع لزوم تحديث النفس به والحزن على فواته، قال الله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾[(٢)]. وينطبق على الإعداد ما ينطبق على الجهاد من شروط القدرة ومراعاة المصلحة.

٤- مراحل تشريع الجهاد: في السنة الثانية من الهجرة فرض الله القتال وأوجبه بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/١٣٧) (١٥٦)، و(٣/١٥٢٤) (١٩٢٣).

(٢) سورة التوبة، الآية ٩٢.

شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾[1].

وقد مر الجهاد بعدة مراحل:

الأولى: الكف والإعراض والصبر على الأذى مع الاستمرار في الدعوة.

الثانية: إباحة القتال من غير فرضية.

الثالثة: فرض القتال على المسلمين لمن يقاتلهم فقط.

الرابعة: قتال الكفار ابتداءً.

وقد استقر أمر الجهاد على المرحلة الأخيرة التي ذكرت في سورة التوبة وهي قتال المشركين حتى يسلموا وقتال أهل الكتاب والمجوس حتى يسلموا أو يدفعوا الجزية.

وقد فهم البعض القول بالنسخ فهمًا غير صحيح فأنكر المرحلية بالكلية، وهذا ما قرره أهل العلم يقول ابن تيمية: (فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف أو في وقت هو فيه مستضعف فليعمل بآية الصبر والصفح والعفو عمن يؤذي اللّٰه ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين وأما أهل القوة فإنما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)[2].

والنسخ عند السَّلف يشمل التقييد والبيان والتخصيص ولا خلاف بين العلماء في العمل بمراحل الجهاد وإلا فالسلف لا يكلفون المستضعف من المسلمين الذي حاله مشابهة بحال النبي ﷺ في مكة بالقتال وإنما الواجب عليه

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢١٦.

(٢) انظر: الصارم المسلول (١/٢٢٩).

أن يجتهد لكي يصل إلى حال قوة يجاهد فيها الكفار، وكيف يكون الجهاد واجبًا على الناس وهم غير قادرين ولا مستطيعين؟

فالواقع هو الذي يحدد أي الأحكام هو الأنسب في مراحل الجهاد وأن التطبيق بحسب الظروف الموجودة فلا بد من النظر بعين الاعتبار لحالة المسلمين وما هم عليه من ضعف أو قوة.

وقد تكلم العلماء في جواز مهادنة الكفار بمال عند ضعف المسلمين.

قال ابن قدامة: (لا يجوز المهادنة مطلقًا من غير تقدير مدة لأنه يفضي إلى ترك الجهاد بالكلية وتجوز مهادنتهم على غير مال لأنَّ النبي ﷺ هادنهم يوم الحديبية على غير مال لهم ويجوز ذلك على مال يأخذه منهم فإنها إذا جازت على غير مال فعلى مال أولى وأما إن صالحهم ببذله لهم فقد أطلق أحمد القول بالمنع منه وهو مذهب الشافعي لأن فيه صغارًا للمسلمين وهذا محمول على غير حالة الضرورة فأما إذا دعت إليه ضرورة وهو أن يخاف على المسلمين الهلاك أو الأسر فيجوز لأنه يجوز للأسير فداء نفسة بالمال فكذا ههنا ولأن بذله المال وإن كان فيه صغار فإنه يجوز تحمله لدفع صغار أعظم منه وهو القتل والأسر وسبي الذرية الذي يفضي سبيهم إلى كفرهم)، وهذا الكلام من الأئمة الأعلام رد بليغ على التهور والاندفاع المفضي إلى الشر والفساد، والقتل والتدمير والتخريب.

وقد بين أهل العلم أن العجز كما يشمل العجز الحسي كالأعذار المنصوص عليها في القرآن من المرض والعمى والعرج والضعف وعدم النفقة فإنه يشمل كذلك مسألة الضرر والهلاك الذي يغلب على الظن حصوله لضعف المسلمين ونقص قوتهم عن نصف قوة عدوهم، قال تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ

أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾[١].

قال الإمام النووي رحمه اللَّه تعالى[٢]: (إذا زاد عدد الكفار على مثلي المسلمين جاز الانهزام...).

وقال: (وإذا جاز الفرار نظروا إن غلب على ظنهم أنهم إن ثبتوا ظفروا استحب الثبات وإن غلب على ظنهم الهلاك ففي وجوب الفرار وجهان وقال الإمام: إن كان في الثبات الهلاك المحض من غير نكاية وجب الفرار قطعًا وإن كان فيه نكاية فوجهان).

وهذا الذي قاله الإمام النووي هو عين الحق والعقل، ومن هذا يتضح أن الجهاد بمفهومه الصحيح في واقعنا اليوم لن يقوم على أكتاف أفراد قلائل بلا قوة بل إن جهاد المئة والمئتين ضرره أكثر من نفعه.

ثالثًا: من يرى التركيز على العمل الفردي في الدعوة والتربية

يتبنى هذا المنهج بعض الدعاة الذين يرون أن الدور الأساسي للدعاة والعلماء هو إصلاح أفراد الأُمة -مع الاختلاف حول أولويات الإصلاح- فالبعض يراه في إصلاح العقيدة ونشر العلم والبعض يراه في التربية على العبادة والذكر وفضائل الأعمال ويرون أن انتشار الأفراد الصالحين في مجتمع كفيل بإصلاحه تلقائيًا ومن بين أصحاب هذا المنهج من لا يرون مشروعية العمل الجماعي أو على الأقل يحصرونه في صور محدودة لا يتعداها ويرون أن مضار الجماعات الإسلامية -خاصة الحزبية والتعصب وكونها مستهدفة من الحكومات العلمانية- أكثر من منافعها.

ولقد حقق هذا المنهج بعض الإيجابيات منها: إيجاد أفراد ملتزمين ونشر

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٦٦.

(٢) انظر: روضة الطالبين (١٠- ٢٤٨).

العلم ومبادئ الإسلام وأحكامه بين قطاعات من الأُمة، وأيضا التركيز على عدد محدود من الأفراد يمكن إعدادهم إعدادًا جيدًا من خلال المعاشرة الطويلة والمتابعة المستمرة، وكان للابتعاد عن الأحداث السياسية المعاصرة حتى بمجرد التعليق أثره الواضح في توفير قدر كبير من الحماية ضد ضربات الأعداء.

ويؤخذ على هذا الاتجاه: قصور النظر إلى نوع واحد من الواجبات الشرعية وإهمال واجبات أخرى نص عليها الكتاب والسنة وأجمع أهل العلم على فرضيتها ووجوب السعي إلى إقامتها مع كون الكثير من هذه الواجبات يمكن القيام به أو بشيء منه على الأقل إذا اجتمعت الجهود وتضافرت إذ أن فروض الكفاية من التعلم والتعليم والحسبة وسد حاجات الفقراء والمساكين والأرامل وغيرهم وفصل الخصومات وفق شرع اللَّه وإيصال الحقوق إلى أصحابها والسعي إلى إقامة الخلافة والجهاد وغير ذلك من فروض الكفاية المضيعة -التي استفاضت أدلة كل منها كتابًا وسنة- لا يمكن أن يقام إلا على جهة الاجتماع والتعاون الملزم وليس المطلوب إقامته في جزء صغير من الأُمة بل الواجب شرعًا إقامة كل ذلك في كل مكان وزمان تمكن إقامته فيه وفي كل القطاعات من المجتمع وعلى أوسع نطاق ممكن في المسجد والمدرسة والجامعة والمصنع... وغير ذلك.

كما يؤخذ على كثير من أصحاب هذا الاتجاه ترك الإنكار على المنكرات التي تتبناها الحكومات وتنشرها بين الناس كقضية الحكم بغير ما أنزل اللَّه ومسائل الولاء والبراء ونشر الغزو الفكري والتبعية للمبادئ الوضعية للغرب، ولا يصح التعلل بتوفير الحماية للدعوة فإن الدعوة تفقد هويتها إذا رأت الناس يقعون في الضلال بل في الشرك وهي لا تحرك ساكنًا وكأن الأمر لا يعنيها من

قريب أو بعيد.

كما يؤخذ على أصحاب هذا المنهج المبالغة في تضخيم سيئات الجماعات الإسلامية والإجحاف بمنافعها ومحاسنها، فجعلت علاج المريض قتله أو إيقاف قلبه، إذ أن جماعات الصحوة الإسلامية هي قلب الأُمة النابض بالحياة بعد أن فقد الجسد كله مظاهر الحياة، وكم كانت هذه الجماعات الإسلامية سببًا لهداية الشباب والشيوخ والنساء والأطفال وعودتهم إلى دينهم.

*** أما منهج الدعوة السلفية فيمكن تلخيصه في الآتي:**

أولًا: الدعوة إلى الإيمان بمعانيه وأركانه كلها من معرفة اللَّه بأسمائه وصفاته والتعبد له بها وتوحيد الربوبية والأُلوهية والكفر بالطاغوت، وكذا الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقضاء والقدر، وما يتبع ذلك من قضايا الاعتقاد في الصحابة ومسائل الإيمان والكفر، وتحقيق الاتباع للسنة ومحاربة البدعة، وتقرير مناهج الاستدلال وتحقيق التزكية عبادة وخلقًا ومعاملة والسير في طريق الدعوة وإقامة الدين وإعلاء كلمة اللَّه في الأرض، كل هذا على وفق منهج أهل السنة والجماعة إجمالًا وتفصيلًا.

ثانيًا: إيجاد الطائفة المؤمنة:

إن إيجاد الطائفة المؤمنة الملتزمة بالإسلام -عملًا من أجله- المجتمعة على إقامة فروض الكفاية المضيعة وبكل ما أوتيت من قدرة والساعية في نفس الوقت لتحصيل أسباب القدرة فيما تعجز عنه في الحال -تحديثًا للنفس به وحبًا للخير وحرصًا عليه ونصيحة للمسلمين واهتماما بشأنهم- نرى أن إيجاد هذه الطائفة المؤمنة على منهج أهل السنة والجماعة والتي يجتمع عليها باقي أهل السنة هو من الواجبات والأولويات، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا

رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾(١).

وللعلم منزلة خاصة وأهمية كبرى في دعوتنا إذ عليه تقوم وبدونه تفقد هويتها وانتمائها للسلف ولابد أن يكون هذا الأمر على كل المستويات، للصغار والكبار للرجال والنساء وفي سائر قطاعات المجتمع، وكالحسبة والدعوة، قال تعالى: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾(٢).

ولابد في هذا الباب من مراعاة المصالح والمفاسد وفق ما تأمر به الشريعة وعلى ميزانها، وكالواجبات الاجتماعية من سد حاجات الفقراء والمساكين ورعاية اليتامى وحث الأغنياء على الزكاة والصدقة ومعاونتهم في إخراجها على ما جاء في الكتاب والسنة، وإحياء الروابط الأخوية بين المسلمين.

وأهمية السعي في نظام المال الإسلامي لإبعاد الناس عن الربا والريبة وسائر المعاملات المحرمة، وكذا تربية الأُمة على روح الجماعة برد الناس إلى أهل العلم منهم وجمعهم عليهم ونهيهم عن التفرقة.

وكذا إقامة الجهاد في سبيل اللَّه طالما وجدت مقوماته وشروطه والسعي إلى أسبابه عند العجز عنه.

وكذلك تعليم الناس لزوم التحاكم إلى الشرع برد موارد النزاع إلى أهل العلم الذين يجب وجودهم والسعي إلى إيجادهم في كل مكان لفض الخصومات وفق الكتاب والسنة بعيدًا عن القوانين الوضيعة

ثالثًا: كيفية التمكين:

وأما نهاية المطاف وكيف تقام دولة الإسلام بعد ذلك فنحن لا نوجب

---

(١) سورة التوبة، الآية ١٢٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

على الله أمرًا معينًا نعتقد حتميته ولزومه وأنه لا سبيل سواه، قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَٰدُ ۝٥١ يَوْمَ لَا يَنفَعُ الظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ الدَّارِ ۝٥٢﴾[1].

فالتمكين مِنَّةٌ من الله ووعد غايته تحقيق العبودية لله - للفرد وللأمة - والأخذ بالأسباب المقدورة، والمتاحة لنا ببذل الأسباب، واجب علينا، والنصر من عند الله لا بالأسباب، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ الْفَٰسِقُونَ ۝٥٥﴾[2].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّٰلِحُونَ ۝١٠٥﴾[3].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ۝٣٣﴾[4].

(١٠) الجهل باللغة العربية:

من الأسباب التي أدت وتؤدي إلى ظهور هذه البدعة القبيحة، الجهل باللغة العربية، بمعانيها وآدابها واشتقاقاتها، والذي نتج عنه كثير من الفهم الخاطئ لمراد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وذلك لأنَّ اللغة العربية هي الوسيلة والماعون لمعرفة دين الإسلام.

---

(١) سورة غافر، الآية ٥١-٥٢.

(٢) سورة النور، الآية ٥٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ١٠٥.

(٤) سورة التوبة، الآية ٣٣.

فالقرآن الكريم نزل بها، فقد قال اللَّه عز وجل واصفًا كتابه: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣﴾[١].

وقال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ۝١٩٥﴾[٢].

وقال كذلك في وصف القرآن: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾[٣].

والرسول ﷺ أفصح من نطق بالضاد، لذلك يتحتم على من أراد معرفة الإسلام معرفة صحيحة أن يعرفَ اللغة العربية ويلم بنحوها وقواعدها وآدابها واشتقاقاتها وأساليبها، فهي الطريق الوحيد لمعرفة القرآن والحديث، واستنباط الأحكام منهما.

فدراسة العلوم الشرعية لا تنفك عن دراسة اللغة العربية، ولهذا كان حبر الأُمة وترجمان القرآن عبد اللَّه بن عباس يستدل كثيرًا في مناظراته مع الخوارج لبيان المقصود والمراد بالآيات والأحاديث ولإثبات حجته بالشِّعْر العربي.

ولهذا فالجهل بمدلول الألفاظ اللغوية والشرعية سبب لانحراف الفهم، ومن ثم العمل والتطبيق.

بل وجدنا رؤوس الخوارج خاصة وباقي الفرق عامة قديمًا وحديثًا يجادلون بغير علم، جهلًا منهم بمسميات الألفاظ اللغوية، وجهلًا منهم بمدلولاتها الشرعية.

وإنما يعرف المدلول الشرعي الصحيح من خلال معرفة أصل اللغة لهذا اللفظ.

---

(١) سورة فصلت، آية ٣.

(٢) سورة الشعراء، آية ١٩٣ - ١٩٥.

(٣) سورة يوسف، آية ٢.

فينبغي لطالب العلم الشرعي أن يبدأ بإصلاح لسانه أولًا، فقد حث سلفنا الصالح على تعلم اللغة العربية، وعلى تجنب الخطأ فيها ونبهوا على إصلاح اللسان وإليك بعض الأدلة[١].

١) عن سالم بن عبد اللَّه بن عمر عن أبيه عبد اللَّه قال: أتى عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه على قوم يرمون رشقًا لهم، فأساءوا الرمي فقالوا: يا أمير المؤمنين، نَحْنُ قَوْمٌ "مُتَعَلِّمِيْنَ" فَقَالَ عُمَرُ: لَإِسَاءتكُم فِي لَحْنِكُم شَرٌّ مِن إِسَاءَتِكُم فِي رَشْقِكُم رَحِمَ اللَّهُ امْرَءًا أَصْلَحَ لِسَانَهُ)[٢].

٢) وعن القاسم بن محمد قال: قال عمر: (تَعَلَّمُوا العَرَبِيَّةَ فَإِنَّهَا تُثَبِّتُ العَقْلَ)[٣].

٣) وعن عاصم قال: (كَانَ زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ الأَسَدِيّ مِن أَعْرَبِ النَّاس، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُوْدٍ يَسْأَلُهُ عَنِ العَرَبِيَّةِ)[٤].

٤) وعن نافع عن ابن عمر رضي اللَّه عنهم: (أنه كان يضرب ولده على اللحن)[٥].

٥) وعن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه قال: (رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَن عَرَبِيَّةِ القُرْآنِ، فَيُنْشِدُ الشِّعْرَ)[٦].

٦) وقيل للحسن البصري: (إِنَّ لَنَا إِمَامًا يَلْحَنُ، فَقَالَ: أَخِّرُوْهُ)[٧].

---

(١) انظر: كتاب العلم ص ٤٣ - ص٤٦.

(٢) انظر: غريب الحديث للخطابي (١/٦٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/٤٦٢).

٧) وروي عن عطاء بن أبي رباح رضي اللّه عنه أَنَّهُ قَالَ : (وَدِدْتُ أَنِّي أُحْسِنُ العَرَبِيَّةَ، وَهُوَ يومئذٍ ابْنُ تِسْعِيْنَ)(١).

٨) وعن الخليل بن أحمد الفراهيدي قال: لحن أيوب - السختياني - فَقَالَ : " اسْتَغْفِرُ اللهَ "(٢).

٩) وَرُوِيَ عَنِ الأَصْمَعِيِّ قَوْلَهُ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى طَالِبِ العِلْمِ إِذَا لَم يَعْرِفِ النَّحْو أَنْ يَدْخُلَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(٣).

١٠) وَرُوِيَ عَنِ الأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو وَيَقُولُ فِي دُعَائِهِ [يَا ذُو] الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ بَدَلًا مِن [يَا ذَا] - لِأَنَّهُ مُنَادَى مُضَاف - فَقَالَ لَهُ الأَصْمَعِيُّ: يَا هَذَا مُنْذُ كَم تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاء ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مُنْذُ كَذَا، فَقَالَ لَهُ الأَصْمَعِيُّ: حَرِيٌّ أَلَّا يُسْتَجَابُ لَكَ(٤).

* * * *

---

(١) انظر: غريب الحديث (٦١/١).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الحديث متفق عليه والخبر في غريب الحديث ج ٦٣/١.

(٤) المصدر السابق.

الفصل الثامن :

أهم أسباب تفادي حدوث هذه الظاهرة، وعلاجها:

تقدم في الفصل السابق عن أهم الأسباب التي أدت أو قد تؤدي إلى ظهور مثل هذه البدعة، ونود في هذا الفصل أن نطرق أهم الأسباب التي يمكن عن طريقها تجنب حدوث مثل هذه البدعة المنكرة وعلاج ما يمكن علاجه منها لو حدثت فنقول وباللَّه التوفيق أهم أسباب تفادي وعلاج حدوث هذه الظاهرة ما يأتي:

١- الاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ:

لقد أمر اللَّه عز وجل الأُمة بالاعتصام بكتابه وسنة رسوله ﷺ، وحذر من الفرقة والتشتت واتباع الأهواء، وكذا فعل رسوله ﷺ. قال اللَّه عز وجل: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾[1].

وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾[2].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[3].

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٠٣.

(٢) سورة الأنعام، آية ١٥٣.

(٣) سورة الأنعام، آية ١٥٩.

وقال ﷺ: «**تركت فيكم ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدًا، كتاب الله وسنتي**»(١).

وروى البخاري في صحيحه(٢) عن مرة الهمداني يقول: (قال عبد الله(٣): إنَّ أحسن الحديث كتاب اللَّه، وأحسن الهدي هدى محمد ﷺ، وشر الأُمور محدثاتها وإن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين).

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال: (**دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم**)(٤).

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: (خط لنا رسول اللَّه ﷺ يومًا خطًا، ثم قال: (**هذا سبيل اللَّه**)، ثم خط خطوطًا عن يمينه وخطوطًا عن يساره، ثم قال: (**هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوا إليها**)(٥).

وفي رواية عن جابر بن عبد اللَّه قال: (كنا عند النبي ﷺ فخط خطًا، وخط خطين عن يمينه، وخط خطين عن يساره، ثم وضع يده في الخط الأوسط فقال: (**هذا سبيل الله**)، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

وعلق البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب

---

(١) رواه موطأ مالك: ج ٢ ص ٨٩٩، والحاكم في المستدرك(١/١٧٢) (٣١٩)، والبيهقي (١٠/١١٤)، والدارقطني(٤/٢٤٥) (١٤٩).

(٢) كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنن رسول اللَّه رقم (٧٢٧٧).

(٣) هو ابن مسعود رضي اللَّه عنه.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة رقم (٧٢٨٨).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١/٤٣٥) (٤١٤٢)، والدارمي في سننه(١/٧٨) (٢٠٢)، وابن حبان في صحيحه(١/١٨٠) (٦).

الاقتداء بسنن رسول اللّه ﷺ، وقول اللّه تعالى: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾، قال: أئمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا، وعن ابن عون: (ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني: هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه، ويَدَعُوا الناس إلا من خير)[١].

قال الإمام القرطبي في تفسير[٢] قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾: "هذه آية عظيمة عطفها على ما تقدم فإنه لما نهى وأمر حذر هنا من اتباع غير سبيله، فأمر فيها باتباع طريقه".

ونقل عن ابن عطية[٣] قوله: (وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية، والمجوسية، وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء والشذوذ في الفروع، وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام، هذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد).

٢- النَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالتَّحَزُّبِ:

لقد نهى اللّه تعالى، ورسوله ﷺ كما ذكرنا آنفًا[٤] عن الفُرْقَةِ، فقال مُحَذِّرًا عن ذلك بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[٥].

---

(١) انظر: الفتح ٢٤٨/١٣.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٣٧/٧ - ١٣٨.

(٣) هو أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر بن غالب بن عطية الغرناطي المتوفى٥٤٢هـ وهناك مفسر آخر يعرف بابن عطية توفي ٣٨٣هـ قال ابن تيمية عن تفسير ابن عطية: (خير من تفسير الزمخشري وأصح نقلًا وبحثًا وأبعد عن البدع وإن اشتمل على بعضها، بل خير منه بكثير بل لعله أرجح هذه التفاسير) انظر دقائق التفسير ص ٣٦.

(٤) انظر: البحث، (ص١٨١).

(٥) سورة الأنعام، آية ١٥٩.

وقال ﷺ فيما رواه عنه أبو هريرة رضي اللَّه عنه : **(افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)**[(١)].

وفي رواية عن ابن عمر رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **(ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى لو كان منهم من أتى أمه علانية لكان من أُمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت اثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ما هي يا رسول اللَّه ؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي)**[(٢)].

وصح عنه قوله ﷺ: **(ولا تزال طائفة من أُمتي قائمة على أمر اللَّه لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر اللَّه وهم على ذلك)**[(٣)].

وقد جزم الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللَّه والإمام البخاري وطائفة من أهل العلم أن المراد بهذه الطائفة القائمة بأمر اللَّه الظاهرة على الناس حتى تقوم الساعة: هم أهل العلم بالحديث والآثار.

وقال الإمام أحمد: أن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم ؟

وقال القاضي عياض رحمه اللَّه: أراد أحمد أهل السنة ومن يعتقد مذهب السلف)[(٤)].

---

(١) أخرجه أحمد (٣٣٢/٢)، وأبو داود كتاب السنة باب شرح السنة رقم (٤٥٩٦) (١٩٨/٤)، والترمذي (٤/ ٣٨١) رقم (٢٦٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٨).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٢٩/١)، والترمذي (٣٨١/٤) (٢٦٤١)، وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٩)، والسلسلة الصحيحة (١٣٤٨).

(٣) أخرجه البخاري في العلم رقم (١٧١١) باب من يرد اللَّه به خيرًا.

(٤) انظر فتح الباري (١٦٤/١).

فقد بينت هذه الأحاديث حتمية افتراق هذه الأُمة إلى فرق - كما أخبر بذلك الصادق المصدوق - وسيصيبها ما أصاب بني إسرائيل من التمزق والتحزب والتفرق.

وبين كذلك الرسول ﷺ أن العاصم من هذا كله هو التمسك بكتاب اللَّه وبسنة رسول اللَّه ﷺ وبما أجمع عليه سلف هذه الأُمة.

فمن أراد النجاة والفوز والخلاص فعليه أن يعتصم بما اعتصم به السلف الصالح فالمَعْنِيون بهذه الطائفة الناجية المنصورة هم المشتغلون بالعلم السني والعاملون به والمتمسكون بكتاب اللَّه وبسنة رسول اللَّه ﷺ.

وليس من الضروري أن يكون لهذه الطائفة اسم معين ولا بلد معين أو عصر مُحَدَّد ولكن كل من اتصف بما كان عليه أصحاب رسول اللَّه ﷺ فهو من الناجين إنْ شاء الله.

فليس الأمر بالإدعاء والانتساب والأسماء البراقة ولكن العبرة بالاعتقاد الصحيح والفهم السليم والعمل الصادق الموافق لشرع اللَّه، وكما نعلم اليوم فإنَّ معظم طوائف المسلمين تدعي أنها على الحق المبين وأنها هي المعنية بهذا الأمر وأن ما سواها على باطل، وتحاول أن ترمي غيرها بالخروج عن المنهج الصحيح[1].

٣- تفهم الخلاف في الأُمور الفقهية والاجتهادية:

الخلاف في الأُمور الفقهية والاجتهادية وفي مسائل الفروع ليس هو المعنى بهذا النَّهي، بل وليس هذا في الطوق والوسع، ويسعنا في هذا المجال ما وسع سلفنا الصالح فقد اختلفوا في مسائل الفروع هذه ولم يحدث ذلك بينهم شقاق،

---

(١) انظر كتاب العلم ١٠٥ - ١٠٧.

ولم يستنكر بعضهم على بعض في شيء من ذلك.

هذا إذا لم يكن هناك نص قاطع في المسألة، أما إذا وجد النص الصريح الصحيح فلا مناص عنه.

قال الإمام القرطبي رحمه اللَّه في تفسير قوله: « ولا تفرقوا »: (وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف في الفروع فإن ذلك ليس اختلافًا، إذ الاختلاف ما يتعذر معه الائتلاف والجمع، وأما حكم مسائل الاجتهاد فإنَّ الاختلاف فيها بسبب استخراج الفرائض، ودقائق معاني الشرع، وما زالت الصحابة يختلفون في أحكام الحوادث، وهم مع ذلك متآلفون.

وقال رسول اللَّه ﷺ: (**اختلاف أُمتي رحمة**)[1] وإنما منع اللَّه اختلافًا هو

---

(١) هذا الحديث موضوع. انظر: "الأسرار المرفوعة"(٥٠٦)، و"تنزيه الشريعة"(٢/٤٠٢)، و"السلسلة الضعيفة"(١/٧٦).

يقول الألباني فيه: (لا أصل له، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا...).

ونقل المناوي عن السبكي أنه قال: (وليس بمعروف عن المحدِّثين، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع، وأقرّه زكريا الأنصاري في تعليقه على تفسير البيضاوي (ق ٩٢/٢) [راجع سلسلة الأحاديث الضعيفة: ج ١ ص ٧٦ ح ٥٧].

وقال ابن حزم في هذا الحديث: (وهذا من أفسد قول يكون، لأنّه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطًا، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنّه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخط، وأما الحديث المذكور فباطل مكذوب). انظر: الإحكام: ج ٥ ص ٦١.

قال العجلوني في كشف الخفا ٦٤/١ - ٦٦ (قال في المقاصد رواه البيهقي في المدخل بسند منقطع عن ابن عباس.. قال في المقاصد أيضًا قرأت بخط شيخنا يعني الحافظ ابن حجر أنه حديث مشهور على الألسنة، وقد قال ابن الحاجب في المختصر في مباحث القياس بلفظ اختلاف أُمتي رحمة للناس وكثر السؤال عنه وزعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكنه ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطردًا فقال: اعترض على هذا الحديث رجلان أحدهما ماجن والآخر ملحد وهما اسحاق الموصلي وعمرو بن بحر الجاحظ، وقالا: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا. ثم تشاغل الخطابي برد كلامهما ولم يشف في عزو الحديث لكنه أشعر أن له أصلًا عنده. ثم قال الخطابي: =

سبب الفساد)[(١)].

والاختلاف مَمقوت ومنهي عنه أيا كان نوعه سَواءٌ كان في الفروع أم في غيرها، ولكن الاختلاف في الفروع وفي الأُمور الاجتهادية أخف من غيره وقد نهى عن الاختلاف خاصة في الأصول والقرآن والقدر.

وقال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين[(٢)]: (وكان التنازع والاختلاف أشدَّ شيء على رسول اللَّه ﷺ، وكان إذا رأى من الصحابة اختلافًا يسيرًا في فهم النُّصوص يظهر في وجهه حتى كأنَّما فقيء فيه حب الرمان ويقول: «أَبِهذا أُمرتم؟» ولم يكن أحد أشد عليه الاختلاف من عمر رضي اللَّه عنه، وأما الصدِّيق فصان اللَّهُ خلافته عن الاختلاف المستقر في حكم واحد من أحكام الدِّين، وأما خلافة عمر فتنازع الصحابة تنازعًا يسيرًا في قليل من المسائل جدًا وأقر بعضهم بعضًا على اجتهاده من غير ذم ولا طعن، فلما كانت خلافة عثمان، اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض اللوم، كما لام عَلِيٌّ عثمانَ في أمر المتعة وغيرها، ولامه عمَّار بن ياسر وعائشة في بعض مسائل قسمة الأموال والولايات، فلما أفضت الخلافة إلى عَلِيّ كرم اللَّهُ وجهه في الجنة صار الاختلاف بالسيف.

=والاختلاف في الدين ثلاثة أقسام:

الأول: في إثبات الصانع ووحدانيته وإنكاره كفر.

والثاني: في صفاته ومشيئته وانكارهما بدعة.

والثالث: في أحكام الفروع المحتملة وجوهًا فهذا جعله اللَّه رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحديث اختلاف أُمتي رحمة.. وقال النووي في شرح مسلم: ولا يلزم من كون الشيء رحمة أن يكون ضده عذابًا، ولا يلتزم هذا ولا يذكره إلا جاهل أو متجاهل وقد قال اللَّه تعالى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ﴾ فسمى الليل رحمة ولا يلزم من ذلك أن يكون النهار عذابًا).

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٥٩/٤.

(٢) جـ ١/ ٢٥٩.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: "وإني أقرر أن اللَّه قد غفر لهذه الأُمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية"[١].

إذن فالاختلاف الذي لا يؤدي إلى الافتراق ليس مذمومًا ما دام فيما أذن اللَّه فيه: فقد نقل الشاطبي رحمه اللَّه عن بعض العلماء قولهم: "... ووجدنا أصحاب رسول اللَّه ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدين ولم يتفرقوا، ولا صاروا شيعًا لأنهم لم يفارقوا الدين، وإنما اختلفوا فيما أذن لهم من اجتهاد إلى الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة، فيما لم يجدوا فيه نصًا، واختلفت في ذلك أقوالهم فصاروا محمودين، لأنهم اجتهدوا فيما أمروا به: كاختلاف أبي بكر وعمر وعلي وزيد في الجدّ مع الأُم، وقول عمر وعلي في أُمهات الأولاد، وخلافهم في الفريضة المشتركة، وخلافهم في الطلاق قبل النكاح، وفي البيوع، وغير ذلك مما اختلفوا فيه، وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، وأخوة الإسلام فيما بينهم قائمة، فلما حدثت الأهواء المردية التي حذَّر منها رسول اللَّه ﷺ وظهرت العدوات، وتحزّب أهلها، فصاروا شيعًا، دلَّ على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه[٢]".

❑ مَضَارُ الاخْتِلَاف:

قال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى معددًا مضار الاختلاف: "والمقصود أنَّ الاختلاف منافٍ لِمَا بعثَ اللَّهُ به رسوله ﷺ، قال عمر رضي الله عنه: (لا تختلفوا فإنكم إنْ اختلفتم كان مَنْ بعدكم أشد اختلافًا)، ولما سمع أُبيَّ بن كعب وابن مسعود

---

(١) الفتاوى (٣/٢٢٩).

(٢) انظر: الاعتصام (٢/٢٣١-٢٣٢).

يختلفان في صلاة الرَّجُل في الثوب الواحد أو الثوبين، صعد المنبر وقال: (رَجُلان من أصحاب النبي ﷺ اختلفا، فعن أي فتياكم يصدر المسلمون؟ لا أسمع اثنين اختلفا بعد مقامي هذا إلَّا صنعتُ وصنعتُ).

وقال عليّ كرم اللَّه وجهه في الجنة في خلافته لقضائه: (اقضوا كما تقضون، فإني أكره الخلاف، وأرجو أن أموت كما مات أصحابي).

وقد أخبر النبي ﷺ أَنَّ هلاك الأُمم مِنْ قبلنا كان باختلافهم عَلَى أنبيائهم، وقال أبو الدرداء وأنس وواثلة بن الأسقع: (خرج علينا رسول اللَّه ﷺ ونحن نتنازع في شيء من الدِّين، فغضب غضبًا شديدًا لم يغضب مثله، قال: ثم انتهرنا، قال: «**أُمة محمد لا تهيجوا على أنفسكم وهج النار**»، ثم قال: «**أبهذا أمرتم؟ أو ليس عن هذا نهيتم؟ إنما أهلك من كان قبلكم هذا**».

وقال عمرو بن شعيب عن أبيه عن ابني العاص أنهما قالا: (جلسنا مجلسًا في عهد رسول اللَّه ﷺ كأنه أشد اغتباطًا فإذا رجال عند حُجرة عائشة يتراجعون في القدَرْ، فلما رأيناهم اعتزلناهم، ورسول اللَّه ﷺ يسمع كلامهم، فخرج علينا رسولُ اللَّه ﷺ مغضبًا يعرف في وجهه الغضب حتى وقف عليهم، وقال: (**يا قوم بهذا ضلت الأُمم قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتاب بعضه ببعض، وأن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض، ولكن نزل القرآن يصدق بعضُه بعضًا، ما عرفتم به فاعملوا به، وما تشابه فآمنوا بهم، ثم التفت فرآني أنا وأخي جالسين فغبطنا أنفسنا أن لا يكون رآنا معهم**).

قال البخاري: «رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن عبد اللَّه والحميدي وإسحاق بن إبراهيم يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقال أحمد بن صالح: أجمع آل عبد اللَّه على أنها صحيفة عبد اللَّه)[1].

---

(١) إعلام الموقعين ١/٢٥٩ - ٢٦٠.

٤- الاشْتِغَالُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَمُحَاوَلَةُ تَلَقِّيْهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ:

من أوجب الواجبات على المرء بعد أن يشهد شهادة الحق، الاشتغال بالعلم الشرعي، لمعرفة ما أوجبه اللَّه عليه من أمور دينه، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولأن العلْم قائد والعمل تبع له، ولهذا بوب الإمام البخاري رحمه اللَّه تعالى في صحيحه في كتاب العِلْم: (باب العلم قبل القول والعمل لقول اللَّه تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، فبدأ بالعِلْم.

وإن العلماء هم ورثة الأنبياء، فالأنبياء ورثوا العِلْم، مَنْ أَخَذَ بِهِ أخذ بحظ وافر، وَمَنْ سلك طريقًا يطلب به علمًا سهل اللَّه له طريقًا إلى الجنة)[1].

قال الحافظ في الفتح[2] معلقًا على ترجمة الإمام البخاري السابقة، (قَالَ ابْنُ الْمُنَيِّر: أراد به أن العِلْم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به، فهو متقدم عليهما، لأنه مصحح للنية المصححة للعمل، فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: (إن العلم لا ينفع إلا بعمل) تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه؛ قوله - أي البخاري -: (فبدأ بالعلم) أي حيث قال: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[3] ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ والخطاب وإن كان للنَّبِيِّ ﷺ فهو متناول لأُمته، واستدل سفيان بن عيينة بهذه الآية على فضل العلم كما أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمته من طريق الربيع بن نافع عنه أنه تلاها فقال: ألم تسمع أنه بدأ به فقال: اعلم ثم أمره بالعمل؟).

وَهُنَا أُحِبُّ أَن اسْتَطْرِدَ قَلِيْلًا عَن جَانِبِ الْعِلْمِ وَكَيْفَ يَكُوْنُ الْعِلْمُ سَبَبًا فِي

---

(١) انظر: فتح الباري ١/١٥٩ - ١٦٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) سورة محمد، آية ١٩.

ظُهُوْرِ الْبِدَعِ، بَل وَكَيْفَ يَكُونُ وَبَالًا عَلَى صَاحِبِهِ، فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيْق:

إن كون الجهل فتنة لصاحبه لا يهتدي بسببه إلى الحق فهذا معروف ومفهوم لكن أن يكون العلم الذي هو أساس معرفة الحق ومعرفة الصراط المستقيم فتنة لحامله في بعض الأحوال، فإن هذا هو الأمر الذي يحتاج إلى مزيد من البسط و الإيضاح لنحذره ونحذر منه ومن سوء العاقبة فيه.

وقد ذكر الإمام بن القيم رحمه اللَّه تعالى في كتابه النافع (مفتاح دار السعادة) ما يقارب المئتي دليل على فضل العلم وأهله وهو باب نافع تفرع منه إلى مسائل مهمة يحسن الرجوع إليها.

ومع ما للعلم وأهله من الفضائل والمناقب والعواقب الحميدة في الدنيا و الآخرة إلا أن سلفنا الصالح - عليهم رحمة اللَّه - كانوا يخافون أشد الخوف من تبعات العلم وآفاته والفتنة به فحري بنا اليوم معاشر طلاب العلم أن نكون أشد خوفًا وحذرًا، ذلك لكثرة الفتن وانفتاح الدنيا وزخرفها وكثرة المخادعين و المضللين.

*** ومن أخطر مظاهر الفتنة بالعلم وآفاته ما يلي:**

١- ضعف العمل بالعلم ومناقضة القول والعمل:

إنَّ علمًا لا يثمر لصاحبه العمل و الاستعداد للآخرة وخشية اللَّه تعالى في الغيب والشهادة فإنه حجة على صاحبه وفتنة له والجاهل أفضل منه و أخف حملًا. قال اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ

(١) سورة الصف، الآية ٢-٣.

فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾(١).

وقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾﴾(٢).

* **وَأَمَّا الأَحَادِيْثُ فَكَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:**

قوله ﷺ: «**لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يومَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أفنَاهُ؟ وَعَنْ عِلمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسمِهِ فِيمَ أبلاهُ؟**»(٣).

وقوله ﷺ: «**يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِى النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِى النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ أَىْ فُلانُ، مَا شَأْنُكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ**»(٤).

---

(١) سورة الأعراف، الآية ١٧٥-١٧٦.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٦٩.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن برقم (٢٤١٧)، وقال: حديث حسن صحيح، والدارمي في سننه (٩٢/٢) (٥٤٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٢/١٠)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (برقم ٣٨٧)، والخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (برقم ١)، والفاداني في العجالة في الأحاديث المسلسلة (ص١١٤).

وَصحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ، انظر: صحيح الترغيب: (١٢٦/١).

(٤) أخرجه البخاري (١١٩١/٣، رقم ٣٠٩٤)، ومسلم (٢٢٩٠/٤، رقم ٢٩٨٩)، وأحمد (٢٠٧/٥، رقم ٢١٨٤٨).

* **وَأَمَّا الآثَارُ الوَارِدَةُ عَنِ السَّلَفِ رَحِمَهُم اللَّهُ تَعَالَى، فِي التَّحْذِيرِ مِن فِتْنَةِ الْعِلْمِ بِلا عَمَلٍ فَهِي كَثِيْرَةٌ جِدًّا مِنْهَا:**

قال عمر بن قيس، حدثني عطاء، قال: كان فتى يَختلفُ إلى أُمِّ المؤمنين فتحدثُهُ فَجَاءَ ذات يوم يَسألُهَا، فقالت: يا بُنَيَّ هَل عَمِلْتَ بِمَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أُمَّاهُ. قَالتْ: يَا بُنَيَّ فَلِمَا تَسْتَكْثِر مِن حُجَجِ اللَّهِ عَلَيْكَ وَعَلَيْنَا؟!. وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "هَتَفَ الْعِلْمُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ"(١).

وَقَالَ الْخَطِيْبُ البَغْدَادِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "العلم يراد للعمل كما العلم يراد للنجاة، فإذا كان العلم قاصرًا عن العمل كان العلم كلًا على العالم، ونعوذ باللَّه من علم عاد كلًا وَ أورث ذلًا، وصار في رقبة صاحبه غلًا"(٢).

٢- فتنة العجب والكبر والرياء:

وهذه الأمراض الثلاثة تعد من أخطر آفات العلم، ولا يسلم منها إلا من رحم اللَّه عز وجل.

وهي من الشهوة الخفية التي قد تفتك بطالب العلم شعر بذلك أو لم يشعر، ويكفينا في الحذر من هذه الفتنة حديث الرسول ﷺ في أول من تسعر بهم النار يوم القيامة.

وكذلك قوله ﷺ: **«مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِىَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُبَاهِىَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَهُوَ فِى النَّارِ»**(٣).

وللسّلف رحمهم اللَّه تعالى مواقف وأقوال كثيرة تصف أحوالهم

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل(٤٠)،

(٢) اقتضاء العلم العمل (ص ١٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١/٩٦، رقم ٢٦٠). قال البوصيرى (١/٣٨): هذا إسناد ضعيف. وحسنه الألباني المشكاة (٢٢٥ و ٢٢٦)، التعليق الرغيب (١ / ٦٨).

وتواضعهم للخلق وانقيادهم للحق واحتقارهم لأنفسهم:

عن حبيب بن أبي ثابت قال: خرج ابن مسعود ذات يوم وأتبعه ناس، فقال لهم: ألكم حاجة؟ قالوا: لا، ولكن أردنا أن نَمْشِي مَعَكَ! قال: "ارْجِعُوا فَإِنَّهُ ذِلَّةٌ للتَّابِعِ، وَفِتْنَةٌ للمَتْبُوعِ"(١).

وَعَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: "احْفَضُوا عَنّي ثَلاثًا: إِيَّاكُم وَهَوىً مُتَّبَعًا، وَقَرِيْنُ سُوْءٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ"(٢).

قال ابن قدامة- رحمه الله تعالى - في مختصر منهاج القاصدين(٣): واعلم أن العلماء والعباد في آفة الكبر على ثلاث درجات:

الأولى: أن يكون الكبر مستقر في قلب الإنسان منهم، فهو يرى نفسه خيرًا من غيره إلا أنه يجتهد ويتواضع فهذا في قلبه شجرة الكبر مغروسة إلا أنه قد قطع أغصانها.

الثانية: أن يظهر لك بأفعاله من الترفع في المجالس والتقدم على الأقران والإنكار على من يقصر في حقه، فترى العالم يُصَعِّر خده للناس كأنه معرض عنهم.

الثالثة: أن يُظْهِرَ الكبر بلسانه كالدعاوى و المفاخر بتزكية النفس وحكايات الأحوال في معرض المفاخرة لغيره، وكذلك التكبر بالنسب، فالذي له نسب شريف يستحقر من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملًا. اهـ

وفي ضوء كل ما سبق من الآثار والمواقف الدالة على ذم الكبر والعجب والتباهي بالعمل يتضح قُبْحَ هذه الصفات وشدة خطرها وفتنتها على الناس

---

(١) انظر: صفة الصفوة (١/٤٠٦).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/٤٠٧).

(٣) ص / ٢٣٣.

وخاصة العلماء منهم وطلاب العلم، ومن أخطر ما في هذه الفتنة المهلكة مقتُ اللَّه عز وجل لأصحابها، ويتبع ذلك مقت الناس لهم وعزوف الناس عن علمهم وعدم القبول لهم.

٣- التلبيس وكتم الحق:

إنَّ التلبيس وكتم الحق من أعظم الفتن التي يخشى على طلبة العلم من الوقوع فيها خاصة أيام الخوف والطمع.

إنَّ المفتون من أهل العلم يسبر أحوال الناس، فإن كانوا جهالًا كتم عنهم الحق.

وإن كان عندهم شيء من العلم، أو أن الحق وصل إليهم فإنه يلجأ إلى لبس هذا الحق بالباطل حتى يشتبه على الناس ويختلط الحق بالباطل.

وفي هذا الصنيع الإثم العظيم والذنب الكبير كما تحصل به الفتنة على الناس الْمُلَبَّسِ عليهم من التضليل والخداع، وجزء عظيم من ضلال الناس يتحمله من ضللهم ولبس عليهم وأظهر لهم الباطل في صورة الحق أو الحق في صورة الباطل، قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾﴾[(١)].

قال الإمام الشَّاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَطُوْبَى لِمَنْ مَاتَ وَمَاتَتْ مَعَهُ ذُنُوْبُهُ، وَالوَيْلُ الطَّوِيْلُ لِمَنْ يَمُوْتُ وَتَبْقَى ذُنُوْبُهُ مِائَةَ سَنَةٍ وَمَائَتي سَنَةٍ، يُعَذَّبُ بِهَا فِي قَبْرِهِ، وَيُسْأَلُ عَنْهَا إِلَى انْقِرَاضِهَا"[(٢)].

ويكفي كذلك في فتنة كتم الحق أو لبسه بالباطل أنها من صفات اليهود المجادلين للَّه تعالى وَرُسُلِهِ، وقد نهاهم اللَّه تعالى عن هذا الفعل الشَّنيع بقوله

---

(١) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٢) الموافقات للشاطبي (٨٦١/١).

تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾﴾[(١)].

وتنشئ هذه الفتنة في الغالب من: هوى وشهوة يخالطها شبهة يتأول فيها صاحبها مع عدم قناعته بها كدليل شرعي، بل هو أول النَّاس علمًا بعدم صلاحيتها للاستدلال و الاحتجاج.

وهنا بعض الوقفات السريعة حول فتنة التلبيس وكتم الحق[(٢)]:

١- هناك من يسوغ كتم الحق بالخوف على النفس من الأذى الذي يترتب على قول الحق، أو بالخوف على الناس من تبعات قول الحق وما يجر عليهم من المفاسد والفتن.

وبالجملة فان كان من يقول هذا القول معروف بالتقوى والصلاح والعلم بدين اللَّه تعالى ومقاصد الشريعة، فإنه والحالة هذه مسؤول عما يقول وهو إن شاء اللَّه مأجور مرتين عند إصابة الحق في اجتهاده هذا وله أجر واحد إن أخطأ فيه.

وأما إن كان من أهل قلة الدين ولهثه وراء الدنيا ومناصبها و زخرفها وقامت القرائن على أنه ما كتم الحق لمسوغ شرعي، وإنما خوفًا على الدنيا ومتاعها الزائل فإنه والحالة هذه يعد فعله هذا صورة من صور لبس الحق بالباطل.

وكل إنسان أعلم بحاله وهو على نفسه بصيرة فلنحذر هذه الدسائس الخفية ولنحاول أن نسدَّ على الشيطان مداخله ولنحذر يوم الرجوع إلى اللَّه تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾[(٣)].

٢- هناك من يتنازل عن بعض الحق أو يضعف عن حمله في بعض الظروف

---

(١) سورة البقرة، الآية ٤٢.

(٢) انظر وقفات تربوية، لعبد العزيز الجليل الجزء الأول.

(٣) سورة الحاقة، الآية ١٨.

وذلك بمسوغ شرعي يزعم المتنازل أنه يسوغ له هذا التنازل حتى تزول أسبابه.

وقد لا يظهر للمتنازل وجه شرعي غير الضعف ووهن العزيمة وقلة الصبر.

والخطير في مثل هذه المواقف أن يتحول الضعف الطارئ إلى أصل مؤصل ويتضح ذلك بمثالين اثنين:

المثال الأول: من المعلوم من الدين بالضرورة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل من أصول الدين، ولكن هذا الأصل قد يتركه بعض الناس في بعض الظروف، إما لمسوغ شرعي كتخلف بعض شروط الأمر و النهي، أو لضعف وتخاذل.

وفي كلا الحالين يبقى الأمر هينًا مادام الجميع يشعرون ببقاء هذه الشعيرة على أصلها أما لو تحول الأمر مع مرور الوقت وكثرة المنكرات وشدة الضغوط وضعف الإيمان إلى أن يصبح السكوت وترك الأمر والنهي هو لأصل الذي يبحث له عن المسوغات الشرعية التي تؤصله، ويتحول الأمر والنهي إلى حالة استثنائية لا يقام بهما إلا عند توفر الشروط التي تضخم لتصبح أقرب إلى التعجيز منها إلى الإمكان.

وبتالي: فيصبح السكوت والضعف عن هذه الشعيرة هو الأصل، وما خالفه هو الطارئ والمنكر.

المثال الثاني: لا يختلف أحد من المسلمين أن البراءة من المشركين والكفر بالطاغوت أصل من أصول الدين لا يصح الدِّين إلا به، ولكن قد تمر بالمسلم أوقات لا يستطيع فيها أن يجاهر بعداوته للمشركين وإنما يداريهم في الظاهر وقلبه ممتلئ ببغضهم والبراءة منهم من غير ظلمهم وإبخاسهم حقهم وهذه رخصة من الله عز وجل كما قال سبحانه وتعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟

مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾[1].

وهذا كله محكوم بضوابط وشروط ذكرها أهل العلم في كتبهم.

ولكن الخطير في هذه المسألة أن يستمرئ الناس مدارة الكافر في كل حين وآن حتى يتحول الأمر إلى مداهنة وموالاة له، بحجة المداراة والتقية وحتى يؤول الأمر في النهاية إلى أن تؤصل المداهنة الناشئة عن ضعف الإيمان ووهن العزيمة وتصبح هي الأصل وما خالفها طارئ لا يعارض به الأصل.

كمن يوصل التسامح الديني وتقارب الأديان وتقريب الكفار بحجة المصلحة الشرعية ونبذ الفرقة والتعصب وأن ما خالف ذلك من عداوة الكافر ومقاتلته والبراءة منه ومن كفره أمر طارئ وله ظروفه الخاصة.

ويزداد هذا المثال وضوحًا بتطبيقه على واقع الأُمة الإسلامية وما يراد لها من استسلام مهين مع شرذمة الخليقة وأعداء الرسل اليهود الغاصبين حيث تحول الجهاد في سبيل اللَّه ومعاداة اليهود والنصارى والبراءة منهم إلى أمر مستغرب بل ومستنكر أحيانًا.

وأصبح التنازل عن هذا كله هو الأصل الذي لا يجوز خرمه، كما أصبح التعايش السلمي واحترام حدود الغير والنظام العالمي الجديد والشرعية الدولية هي الأصول التي لا يسمح لأحد بالتنازل عنها أو الخروج عليها.

ومما يزيد الأمر أسىً وحسرة أن يوجد في بعض بلدان المسلمين من يحشد الأدلة والشبهات لتأصيل هذا الخنوع وإضفاء الشرعية للسلام الدائم مع اليهود.

٤- الدنيا والتحاسد عليها:

إن أخوف ما يخاف منه على أهل العلم هذه الدنيا الغرارة التي تنشأ منها أكثر الآفات والفتن.

---

(١) سورة آل عمران، الآية ٢٨.

قال تعالى عن أهل الكتاب وأمثالهم الذين يبتغون بعلمهم عرض الدنيا: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[1].

وَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ**[2] **الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[3].

* وَمِن أَشَدِّ فِتَنِ الدُّنْيَا الَّتِي يُخْشَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهَا: فتنة الأموال والتمتع بزينة الحياة الدنيا، والحرص الشديد في طلبها، قال اللَّه تعالى مُحذرًا من هذه الفتنة في أكثر من آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴿١٥﴾﴾[4].

وَكَلِمَةُ "فتنة" تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ:

الأول: أن اللَّه يفتنكم بالأموال والأولاد بمعنى "يختبركم" فانتبهوا لهذا وحاذروا وكونوا أبدًا يقظين لتنجحوا في الابتلاء وتخلصوا وتتجردوا للَّه كما

---

(١) سورة الأعراف، الآية ١٦٩.

(٢) قال ابن قيم الجوزية: «عرف الجنة، بفتح عين مهملة وسكون راء مهملة، الرائحة، مبالغة في تحريم الجنة لأن من لم يجد ريح الشيء لا يتناوله قطعًا». وانظر: عون المعبود ٩٨/١٠.

(٣) أخرجه ابن أبي شَيْبَة ٥٤٣/٨ (٢٦١١٨)، وأحمد ٣٣٨/٢، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وأبو الحسن القطان في "زياداته على سنن ابن ماجه" بإثر الحديث (٢٥٢)، وأبو يعلى (٦٣٧٣)، وابن حبان (٧٨)، والحاكم ٨٥/١، وابن حِبَّان (٧٨)، والبيهقي في شعب الإيمان(١٧٧٠)، والخطيب في تاريخه ٣٤٧/٥ و٧٨/٨، وإسناده ضعيف لضعف فليح بن سليمان، وقد خولف في هذا الحديث فرواه من هو أقوى منه مرسلًا، قال الإمام الدارقطني: «المرسل أشبه بالصواب». العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٠/١١ س (٢٠٨٧).

(٤) سورة التغابن / ١٤- ١٥.

يفتن الصائغ الذهب بالنار ليخلصه من الشوائب.

الثاني: أَنَّ هذه الأموال والأولاد فتنة لكم توقعكم بفتنتها في المخالفة والمعصية فحذروا هذه الفتنة لا تجرفكم وتبعدكم عن الله[(١)].

وَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ[(٢)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ**».

وَفِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ أَيْضًا[(٣)]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتُم إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟**». **قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ.**

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ**».

ويمكن إجمال أهم مظاهر الفتنة بالأموال والأولاد فيما يلي:

١- الانْشِغَالُ بِهَا عَنِ الآخِرَةِ، وَالْخُلُوْدُ إِلَى الأَرْضِ، وَالتَّفْرِيْطُ فِي الصَّالِحَاتِ.

٢- الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالأَوْلَادِ، وَالْمَحَبَّةُ الشَّدِيْدَةُ لَهُ وَلِأَهْلِهِ وَأَوْلَادِهِ إِلَى أَن يُوْقِعَهُم فِي الْهَلَكَةِ ظَانًّا مِنْهُ أَنَّهُ يُحْسِنُ صُنْعًا، كَمَن يُحْضِرُ أَجْهِزَةَ الْفَسَادِ، وَالْمَجَلَّاتِ الْخَلِيْعَةِ لِيُسْعِدَ بِهَا أَهْلَهُ بِزَعْمِهِ.

٣- التَّحَاسُدُ وَالتَّدَابُرُ وَالتَّبَاغُضُ، بَل وَالتَّقَاتُلُ عَلَى الدُّنْيَا وَأَمْوَالِهَا:

يقول ابن وجب الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: في تعليقه على حديث «**وَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُم**». قَالَ: ".. فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما، أصبحوا متقاطعين، متباغضين، بعد أن كانوا إخوانًا متحابين،

---

(١) انظر: الظلال، لسيد قطب.

(٢) عند البخاري في صحيحه (كتاب البيوع ٢/٧٢٦، رقم ١٩٥٤).

(٣) عند مسلم في صحيحه (٢٩٦٨).

متواصلين، فإن فتنة الشَّهوات عمت غالب الخلق ففتنوا بالدنيا وزهرتها، وصارت غاية قصدهم لها يطلبون، وبها يرضون، ولها يغضبون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فتقطعوا لذلك أرحامهم، وسفكوا دمائهم، وارتكبوا معاصي اللَّه بسبب ذلك"[١]. اهـ

٤- الوُقُوْعُ فِي صِفَتَيْنِ ذَمِيْمَتَيْنِ بِسَبَبِ الأَمْوَالِ وَالأَوْلَادِ، وَهُمَا:

- **البُخْلُ**: وَهُوَ يَدْفَعُ إِلَى الوُقُوْعِ فِي الْمَالِ الْحَرَامِ، وَإِلَى تَمَنُّعِ الْحُقُوْقِ الوَاجِبَةِ.

- **وَالْجُبْنُ**: وَهُوَ الْخَوْفُ، يَصُدُّ عَنِ الْقِيَامِ بِوَاجِبِ الدَّعْوةِ وَالْجِهَادِ وَالْهِجْرَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَد نَبَّهَ عَلَيْهِمَا الرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّ الوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**»[٢].

٥- البَغْيُ وَالتَّكَبُّرُ عَلَى النَّاسِ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَـٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾﴾[٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾﴾[٤].

وَقَالَ أَيْضًا مُبَيِّنًا أَهَمِيَّةَ أَنْ يُجْمِلَ الإِنْسَانُ فِي الطَّلَبِ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ لِّيَتَّخِذَ

---

(١) في كتابه (كشف الكربة ص٢٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٣٧٨) (٣٢١٨٠)، ومن طريقه: ابن ماجة في سننه (٥/٢٥٤) (٣٦٦٦)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٢)، وفضائل الصحابة (٢/٧٧٢)، ومن طريقه: الحافظ المزي في تهذيب الكمال(١٠/٤٢٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/١٧٩) (٤٧٧١)، و(٣/٣٣٥) (٥٢٨٤)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٢٠٢)، وقال الكناني في مصباح الزجاجة (٤/٩٩): هذا إسناد صحيح.

(٣) سورة الشورى، الآية ٢٧.

(٤) سورة العلق، الآية ٦-٧.

بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾﴾[(١)].

٦- هُنَاكَ مِنَ النَّاسِ مَن يُعَذَّبُ بِمَالِهِ وَوَلَدِهِ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الآخِرَةِ: وتتحول عنده هذه الأمور التي يحبها الناس ويحرصون على تكثيرها من كونها مصدر نعمة وسعادة، إلى أن تكون مصدر نقمة وشقاء وعذاب، وكم صرح كثير من أرباب الأموال والأولاد بهذه الحال[(٢)].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾[(٣)].

٥- ومن فتن الدنيا أيضًا: فتنة الجاه والشُّهرة وحب الرِّئاسة.

ويكفي في معرفة شناعة هذه الفتنة وشرها وخطرها ما رواه كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِن حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِيْنِهِ»**[(٤)].

وهنا قسمين كبيرين يتضح منهما بعض مظاهر الفتنة بالجاه:

القسم الأول: طلب الشرف بالولاية والسلطان والمال وهذا خطر جدًّا.

وهو في الغالب يمنع خير الآخرة وشرفها وعزها قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾[(٥)].

---

(١) سورة الزخرف الآية ٣٢.

(٢) جاء في العدد (١١٩٩٣) من جريدة عكاظ السعودية موضوع بعنوان: "لزواجه على أمه ابن يمطر أباه بالرصاص".

(٣) سورة التوبة، الآية ٨٥.

(٤) أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد(١٨١)، وابن أبي شيبة (٢٤١/١٣)، وأحمد (٤٥٦/٣)، والدارمي (٢٧٣٣)، والترمذي (١٨٥/٤) (٢٣٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وللحافظ ابن رجب رحمه الله: رسالة نفيسة في شرح هذا الحديث، وهي مطبوعة.

(٥) سورة القصص، الآية ٨٣.

وَقَلَّ مَن يَحْرِصُ عَلَى رِيَاسَةِ الدُّنْيَا بِطَلَبِ الوِلَايَاتِ فَيُوَفَّقُ، بَل يُوْكَلُ إِلَى نَفْسِهِ.

القسم الثاني: طلب الشرف والعلو على الناس بالأُمور الدينية كالعلم والزهد والعبادة وهذا أفحش من الأول وأقبح، فإن العلم والعمل والزهد يطلب به ما عند اللَّه من الدرجات والنعيم المقيم، فإن هذا هو الأصل، أما أن يكون ذلك مدعاة للتباهي والتكبر والترأس فهذا هو الهلاك والدمار وهو محض انتكاس الفطرة السوية.

وَلِهَذَا كَرِهَ السَّلَفُ الصَّالِحُ - عَلَيْهِم رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - الدُّخُوْلَ عَلَى أَصْحَابِ الرِّئَاسَاتِ وَالدُّنُو مِنْهُم، وَالْجُرْأَةَ عَلَى الفُتْيَا، وَالْحِرْصَ عَلَيْهَا، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَيْهَا.

٦- فتنة التحاسد بين أهل العلم:

إِنَّ من الفتن التي تهلك القلوب وتلوثها وتمحق بركة العلم وخيره، فتنة التحاسد والتنافس بين أهل العلم على الدنيا سواء كان ذلك مالًا أو جاهًا أو رئاسة قال تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم بَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ ۖ فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾﴾[(١)].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: "أي بَغَى بَعْضُهُم عَلَى بَعْضٍ فَاخْتَلَفُوا فِي الْحَقِّ لِتَحَاسُدِهِم وَتَبَاغُضِهِم وَتَدَابُرِهِم".

٧- فتنة أهل الجاه وأصحاب الرئاسات على أهل العلم:

وهذه الفتنة من أشد الفتن على أهل العلم وقلما رئي عالم يدخل على أهل الجاه والكبراء إلا ويظهر عليه آثار هذه الفتنة، من حب الدنيا والتوسع فيها

---

(١) سورة الجاثية، الآية ١٧.

ومنافسة أهلها عليها لتحصيل ملذاتها.

كما قد تظهر عليه آثار المداهنة والنفاق والسكوت عن المنكرات بل تحسينها أحيانًا عند أهلها وقد حذرنا الرسول ﷺ من هذه الفتنة بقوله: **«مَن بَدَا جَفَا وَمَن اتَّبعَ الْصَيْدَ غفَل، وَمَن أتى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَتَن»**[1].

قَالَ الأَحْنَفُ ثَلاثٌ فِيَّ مَا أَذْكُرُهُنَّ إِلَّا لِمُعْتَبِرٍ: "مَا أَتَيْتُ بَابَ السُّلْطَانِ إلا أن أُدعى، ولا دخلتُ بين اثنين حتى يُدخِلَاني بينهما، ومَا أذكرُ أحدًا بعد أن يَقُومَ من عِنْدِي إلا بِخَيْرٍ"[2].

٨- ومن فتن العلم: الجدال والمراء والخصومات

تعد هذه الصفات آفة خطيرة من آفات الافتتان بالعلم وهي ممقوتة ولو كان المتصف بها مُحِقًّا فكيف إذا كانت في باطل واتباع هوى؟

قال اللّه تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾[3].

وقال لعباده المؤمنين: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾﴾[4].

*** وَأَمَّا الأَحَادِيثُ الَّتِي شَدَّدَتْ فِي النَّهْيِ عَنْ هَذِهِ الآفَاتِ، فَكَثِيْرَةٌ مِنْهَا:**

عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَن تَرَكَ الْكَذِبَ وَهُوَ**

---

(١) رواه أحمد (١/٣٥٧)، وصححه أحمد شاكر، وأبو داود (٢٨٥٩)، والترمذي (٢٢٥٦)، والنسائي(٧/١٩٥)، والطبراني في المعجم الكبير(٨٠٣٠).

(٢) انظر: السير (٧/٢٣١).

(٣) سورة النحل، الآية ١٢٥.

(٤) سورة العنكبوت، الآية ٤٦.

بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءُ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، وَمَن حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا»(١).

وَعَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِمِ**»(٢).

وأما السلف رحمهم اللَّه تعالى فقد كانوا يكرهون الجدال ويحذرون منه وبخاصة مع أهل البدع والضلال ومن ظهرت عليه علامات الهوى والتعصب. قال عمر رضي اللَّه عنه لزياد بن جرير: "أتدرون ما يهدم الإسلام ؟ زَلَّةُ عالم، وجدال منافق، وأئمة مضلون.

*** والفتن التي تنشأ من الجدال والمراء متنوعة من أهمها:**

١- دخول الهوى والتعصب للباطل ورد الحق.

٢- قسوة القلوب والانشغال بالجدل عن العمل وما ينفع في الآخرة.

٣- فرح الشيطان بذلك ودخوله من خلال هذه الفتنة للتحرش والتفريق بين المسلمين.

٤-نشوء كثير من البدع والضلالات.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣/٥٣٠) (١٩٩٣)، وابن ماجة (١/١٩) (٥١)، وابن عدي في الكامل(٣/ ١١٨١)، والبغوي (٣٥٠٢)، وقال الترمذي: وهذا الحديث حسن، لانعرفه إلا من حديث سلمة بن وردان، عن أنس بن مالك.

قلت: وهذا حديث ضعيف، فيه: سلمة بن وردان الليثي الْجُنْدَعي، مولاهم، أبو يعلى المدني. مُجمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «لَيسَ بِقَوِيٍّ، تَدَبَّرتُ حَدِيْثَهُ فَوَجَدْتُ عَامَّتَهَا مُنْكَرَةً، لاَ يُوَافِقُ حَدِيْثُهُ عَنْ أَنَسٍ حَدِيْثَ الثِّقَاتِ إِلّا فِي حَدِيْثٍ وَاحِدٍ، يُكْتَبُ حَدِيْثُهُ».

انظر: الجرح والتعديل (٤/١٧٤)، المجروحين (١/٣٣٦)، تهذيب الكمال (١١/٣٢٤)، ميزان الاعتدال (٢/١٩٣)، وتهذيب التهذيب (٤/١٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح: ٤٥٢٣، ٧١٨٨.

٥- الجور والبغي والكبر والنظر إلى النفس بالإعجاب وأنها فوق الأخطاء وعدم تقبل النقد البناء الهادف.

٩- ومن فتن العلم: التعصب لآراء الرجال والتقليد الأعمى:

وهذه الفتنة مما ابتلي بها المسلمون في تاريخهم الطويل وخاصة بعد عهد الصحابة رضي اللَّه عنهم والتابعين لهم بإحسان ولو أنَّ الذي وقع فيها من عامة الناس لهان الخطب ولكن من بعض طلاب العلم والعلماء وقلدهم فيها الجهلة من الناس، مع أن الأئمة الأعلام المتبوعين رحمهم اللَّه تعالى كانوا يشددون في اتباع الدليل من الكتاب والسنة وينهون أتباعهم عن تقليدهم دون معرفة للدليل وصرحوا أن مذهبهم هو القرآن وما صح من السنة الشريفة.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكًا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذوا من حيث أخذوا"(١).

وَقَالَ: "مَن رَدَّ حَدِيْثَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ فَهُو عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ"(٢).

وفي وصف هذه الفتنة وأهلها، يقول ابن القيم رحمه اللَّه تعالى: "ثم خلف من بعدهم - أي بعد الصحابة والتابعين وتابعيهم - خلوف فرقوا دينهم وكانوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيهم فَرِحُونَ، وتقطعوا أمرهم بينهم زُبُرًا كُلٌّ إِلَى رَبِهم رَاجِعُونَ، جَعلوا التَّعَصُّبَ للمَذَاهِبِ دِيَانَتَهُم الَّتِي بِهَا يَدِيْنُونَ، وَرُؤوسُ أموالهم التي بها يَتَّجِرُونَ، وَآخرونَ منهم قَنَعُوا بِمَحْضِ التَّقْلِيْدِ، وَقَالُوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/٤٣٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٣٢)، وابن القيم في إعلام الموقعين(٢/١٧١).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة(٢/٢٠٦) (٥٦٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى(١/١٠٤) (٩٩)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه(برقم٢٨٠)، وأبو يعلى في طبقات الحنابلة(١/٤٠٧)، وأبو نعيم في الحلية(٩/١٠٧)، وابن الجوزي في مناقب الشافعي(ص ١٨٢)، والذهبي في السير (١١/٢٩٧).

ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[(١)].

وَالفَرِيْقَانِ بِمَعْزِلٍ عَمَّا ينبغي اتِّبَاعُهُ مِنَ الصَّوَابِ، وَلِسَانُ الْحَقِّ يتلوا عَلَيهِم: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾[(٢)]". اهـ

ومن أخطر ما في فتنة التقليد الأعمى والتعصب ما يلي:

١- الإثم العظيم الذي سيتحمله هذا المفتون بسبب رده للشريعة وتقديم أراء الرجال عليها واستبدال العطر الفواح برائحة العذرة في المستراح.

٢- تضليل الناس وبث التعصب الأعمى بينهم خاصة إذا رأوا علماءهم ومتبوعيهم في تعصب مقيت.

٣- الفساد العظيم الذي ينشأ في الأُمة من إبعادها عن الدليل وربطها بآراء الرجال المعرضة للخطأ والصواب.

٤- التحزب والتفرق في صفوف المسلمين من جراء التعصب لأقوال الرجال وموافقتهم حتى أصبحوا شيعًا وأحزابًا.

١٠ - ومن فتن العلم: قلة المعرفة بأحوال الناس وواقعهم والابتعاد عن قيادتهم وتوجيههم.

العلماء الربانيون يعيشون هموم الأُمة ويعرفون أحوال الناس وواقعهم وهم الذين تفزع إليهم الأُمة بعد اللَّه تعالى في ملماتها ونوازلها.

والتاريخ ملئ بذكر الحوادث والنوازل التي قاد العلماء فيها أُمتهم، ووجد الناس عندهم الجواب المطمئن لكل نازلة.

فهذا إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه اللَّه تعالى وكيف حمى اللَّه به الدين في وقت عصيب قل فيه النصير وقل فيه المتكلم بالحق فثبته اللَّه عز وجل

---

(١) سورة الزخرف، الآية ٢٣.

(٢) سورة النساء، الآية ١٢٣.

وقاد الأُمة في مواجهة فتنة الاعتزال والقول بخلق القرآن حتى انتصر الحق وزهق الباطل.

وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه تعالى وكيف كشف الحيرة عن الناس أيام التتار وشرح اللّه به صدور الناس لقتال التتار فحمسهم وحرضهم على القتال بقوله وفعله فكان من نتيجة ذلك أن رد اللّه تعالى كيد الكفار في نحورهم وأعز اللّه دينه وعباده المؤمنين.

وكذلك الحال في الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه اللّه وكيف أنقذ اللّه به الأُمة من الظلمات إلى النور ومن الشرك إلى التوحيد وجاهد مع الإمام محمد بن سعود وأولاده حتى مكن اللّه تعالى لهم في الأرض وكذلك الحال في الإمام المجدد الشيخ عبد اللّه القرعاوي وتلاميذه النبلاء عليهم جميعًا رحمة الله. وهل هناك فتنة على الناس أشد من أن يترك العلماء قيادة الأُمة ورعايتها ليتولى أمرها وقيادتها أهل الفساد والنفاق ؟

إنَّ هذا هو الحاصل اليوم في أكثر بلدان المسلمين. وحين يبتعد العلماء عن الأُمة وقضاياها الكبار ونوازلها العظام فإنهم في أغلب الأحيان يسلمونها إلى فئتين من الناس:

إحداهما: توجه العامة.

والأُخرى: توجه شباب الدعوة والصحوة.

فالفئة الأولى: هي فئة المفسدين من المنافقين الذين يفسدون عقيدة الأُمة وأخلاقها ويربطونها بأعدائها ويزينون لها التبعية للغرب والشرق مجندين في ذلك وسائل الإعلام المختلفة.

والفئة الثانية: فئة المتسرعين من بعض الدعاة الذين لم يكن لهم حظ من العلم والفقه، وتصدروا في بعض البلدان لقيادة الشباب في الدعوة إلى اللّه ﷻ،

فوجدوا أنفسهم بِمَنْأى عن أهل العلم، وَجَدَّتْ في واقع الدَّعوة والأُمة قضايا كبيرة لا يتصدى لها إلا أهل العلم المجتهدون الكبار فاقتحموا هذه النوازل، وتَجرءوا على الإفتاء فيها فكان من جراء ذلك فتنة لهم ولمن تبعهم.

١١- التَّعَالُمُ: وَهُو التَّصَدُّر والفتوى بلا علم

تعد هذه الآفة من الفتن الخطيرة على من تلبس بها لأنها تدل على مرض في القلب مبعثه الرياء والمفاخرة وحب الشهرة وقد حذر اللَّه عز وجل من هذه الصفات الذميمة بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾[(١)].

وقد يصدرُ التَّعَالم من شخص لاحظ له في العلم بشتى فروعه، ومع ذلك فإنه يعد نفسه من أهل العلم وهو ليس منهم، وقد يوجد التَّعَالم في شخص له حظ في جانب من العلم ولكنه جاهل في جوانب أُخرى منه ومع ذلك يظهر أنه عالم ويقول فيها بلا علم ولا فقه.

قَالَ سُحْنُونُ بْنُ سَعِيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ: "أَجْرَأُ النَّاسِ عَلَى الفُتْيَا أَقَلُّهُم عِلْمًا، يَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ البَابَ الوَاحِدَ مِنَ العِلْمِ يَظُنُّ أَنَّ الْحَقَّ كُلَّهُ فِيْهِ". ثُمَّ قَالَ: "إِنِّي لَأَحْفَظُ مَسَائِلَ مِنْهَا مَا فِيْهِ ثَمَانِيَةَ أَقْوَالٍ، مِن ثَمَانِيَةَ أَئِمَّةٍ مِنَ العُلَماءِ فَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ أَعْجَلَ بِالْجَوَابِ حَتَّى أَتَخَيَّرَ! فَلَم أُلَامَ عَلَى حَبْسِ الْجَوَابِ"[(٢)].

وَعَن أَبِي بَكْرٍ الأَثْرَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُسْتَفْتَى فَيُكْثِر أَنْ يَقُوْلَ "لَا أَدْرِي"[(٣)].

---

(١) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله(٢/١١٢٤) (٢٢١١).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٣/٢٤٧) (١١٢١)، وابن الصلاح في فتاويه(١/٥)، والنووي في أدب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص٢).

قال الخطيب البغدادي معلقًا على ذلك: "وذلك فيما قد عرف الأقاويل فيه، وذلك أنه يسأل عن اختياره، فيذكر الاختلاف، ومعنى قوله: لا أدري أي: لا أدري ما أختار من ذلك، وربما سمعته يقول في المسألة لا أدري، ثم يذكر فيها أقاويل".

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "لَقَد رَأَيْتُ ثَلَاثَمائَةٍ مِن أَهْلِ بَدْرٍ مَا مِنْهُم مِن أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَكْفِيَهُ صَاحِبُهُ الْفَتْوَى"[(١)].

فما أخطر هذه الأمراض وأعظم إثْمها، وأشد فتكها في القلوب، فوق ما فيها من تَحمل أوزار الذين يضلهم بغير علم، وكل ذلك حتى لا يسقط من أعين الناس فما جدوى أن يكون في أعين الناس كبيرًا، وهو عند اللَّه صغيرًا.

٥- العمل للاستفادة من طاقات الشباب:

الشباب هم الطاقة المخزونة المدخرة للأُمة، هم رجال المستقبل، فينبغي على الحكومات والجماعات الإسلامية أن تبذل قصارى جهدها للاستفادة من طاقات الشباب وأن توجه نشاطاتهم وتعمل وبشتى الطرق لملأ أوقات فراغهم.

وهناك مجالات كثيرة يمكن للشباب أن يؤدوا فيها أدوارًا مهمة.

فكثير من شباب اليوم اهتماماتهم هابطة ومتدينة. فمعظم الشباب يقتلون الوقت في النظر إلى المسلسلات والأفلام الفاضحة، واللعب ونحو ذلك فهم يقضون الساعات الطوال فيما لا فائدة فيه ولا طائل تحته.

وَهَمُّ كثير من الشباب أن يقضوا على أهم ما يملكون وهو الوقت - الفراغ وقد قال ﷺ: «**نِعْمَتَانِ مَغْبُوْنٌ فِيهِمَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ؛ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ**»[(٢)].

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٣/١٩٦) (١٠٧١)، وفي تاريخ بغداد(٨/٢٨١)، وابن الجوزي في المنتظم(٣/١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٣٥٧) (٦٠٤٩).

فهذه أكبر مشكلة أن يصبح الوقت مشكلة !.

يحتفل العالم في الثاني عشر من أغسطس من كل عام باليوم الدولي للشباب الذي يهتم بالتركيز على قضايا الشباب ومشكلاتهم، وتقديم برامج العمل المختلفة للنهوض بهذه الشريحة المهمة من المجتمع التي قد تعاني من مشكلات حادة خاصة في الدول النامية.

ويكشف تقرير الشباب في العالم لعام ٢٠٠٥ والخاص بالأُمم المتحدة أنه فيما بين عامي ١٩٩٥م و٢٠٠٥م، ازداد عدد الشباب في العالم، أي الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٥ و٢٤ سنة من ١٠٢٥ إلى ١١٥٣ مليون نسمة، وأصبح الشباب يشكلون في الوقت الراهن ١٨٪ من سكان العالم، ومن بين شباب العالم هناك ٨٥٪ يعيشون في الدول النامية، وهو ما يعكس زيادة طفيفة في نسبتهم منذ عام ١٩٩٥م.

وبالإضافة إلى فئة الشباب فإن الصبية دون الخامسة عشرة يمثلون نسبة ٣٠٪ من مجموع سكان العالم، فإذا جمعنا هاتين الفئتين معا فإن الأفراد دون الرابعة والعشرين يمثلون نصف سكان العالم تقريبًا.

ويؤكد التقرير أنَّهُ رغم زيادة النَّصيب الكلي لهاتين الفئتين في مجموع السُّكان الذي تباطأ في السنوات العشر الأخيرة، فإن هناك بالأرقام المطلقة أعدادًا من الشباب أكثر من أي وقت مضى، وهناك الكثير من التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي طرأت على المجتمع الدولي منذ ١٩٩٥م، وظهرت خمس قضايا جديدة تهم الشباب وهي:

العولمة، وزيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكانت لكليهما تأثيرات متفاوتة على حياة الشباب، ويلي ذلك ظاهرة انتشار وباء نقص المناعة "الإيدز" وتعاظم مشاركة الشباب في الصراعات المسلحة، سواء

كجناة أو كمجني عليهم - وفق ما ذكره تقرير الأُمم المتحدة وازدياد أهمية العلاقات بين الأجيال في المجتمع العالمي.

تعتمد التنمية الاقتصادية المستدامة في العصر الحالي على مشاركة الشباب في قطاعات المجتمع الإنتاجية، وقد تعاظم دور قوى السوق العالمية في تقرير ما يتحقق من أهداف التعليم الجيد والعمل اللائق لجميع الشباب.

ويؤكد تقرير الشباب في العالم لعام ٢٠٠٥م، للأُمم المتحدة أن التحدي الذي يواجه صناع السياسات هو مساندة الشباب ببرامج وسياسات تمكنهم من المشاركة في فوائد العولمة وانتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الوقت الذي تحميهم فيه من الآثار السلبية لعولمة الاقتصاد.

وتشير تقديرات الأُمم المتحدة إلى أن هناك في الوقت الحاضر ما يقرب من ٢٠٩ ملايين شاب، أي ١٨٪ من مجموع الشباب يقعون تحت خط الفقر، أي يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم، وأن ٥١٥ مليون شاب، أي ما يقرب من ٤٥٪ يعيشون على أقل من دولارين في اليوم، وتضم منطقة جنوب آسيا أكبر عدد من الشباب الذين يعيشون دون خطي الفقر هذين، تليهما منطقة أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، كما أن هاتين المنطقتين تضمان أكبر تجمعات للشباب الذين يعانون من نقص التغذية.

وهناك مجالات كثيرة يمكن أن تستوعب فيها طاقات الشباب وفتح المجال للجادين منهم من اقتحام كافة ميادين الخير والإنتاج، وقد كان عدد من شباب الصحابة رضي اللّه عنهم أمثال عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما يجتهدون ويتطاولون ليراهم الرسول ﷺ وليختارهم للجهاد وهم كانوا دون سن البلوغ حينذاك.

*** ضرورة استغلال طاقات الشباب:**

في السنوات الأخيرة، أصبحت قضايا الشباب تحتل مركز الصدارة في جدول أعمال البرامج السياسية الوطنية والدولية، وأصبح هناك طلب متزايد من جانب الشباب للحصول على فرص تتيح لهم المشاركة في المجتمع وفي التنمية - وفق ما ذكره تقرير اليونسكو. وفي الوقت ذاته، أصبحت الحكومات والمؤسسات تسعى إلى إيجاد طرق ووسائل لإشراك الشباب ولمساعدتهم على أن يصبحوا مواطنين مسؤولين.

ويتمثل الهدف الرئيسي "للاستراتيجية الخاصة بعمل اليونسكو مع الشباب ومن أجلهم" التي نشرت في عام ١٩٩٩م: في تمكين الشباب من اشتراكهم الكامل في حياة المجتمع باعتبارهم شركاء رئيسيين ومتساوين مع غيرهم.

وكشفت دراسة لمنظمة العمل الدولية أنه في إعلان الألفية للأُمم المتحدة، وفي كافة الوثائق الصادرة عن منظمة العمل والمؤتمرات والندوات الدولية الخاصة بالشباب تم التأكيد مرارًا على مفهوم أن الشباب مصدر قوة وليس عبئا على المجتمع والدولة، وأن استغلال طاقات الشباب يبدأ من التركيز على الجوانب والصفات الإيجابية المميزة لسن الشباب، واكتشاف الطاقات الكامنة فيهم.

ويمكن التعبير عن ذلك من خلال مبدأ "تمكين الشباب" "Youth Empowerment" وهو "توسيع الإمكانات والقدرات لدى الشباب في المشاركة، والمفاوضة، والتأثير والتحكم والقدرة على المساءلة للمؤسسات التي تؤثر في حياتهم".

ويتطلب قبول هذا التعريف: الثقة في الشباب، فبدون هذه الثقة تصبح مسألة التعامل معهم بوصفهم مصدر قوة، فاقدة لمصداقيتها ويتطلب استثمار الشباب التعامل مع تطوير وتنمية الشباب من منظور مركب وشامل، أي

محاولة إيجاد فرص عمل فقط، بدون أن تتوافر فيها بيئة مناسبة لحرية وكرامة الفرد، وما يتطلبه ذلك من أجر مناسب، وبيئة عمل تلتزم بشروط السلامة والصحة المهنية، وبالقدرة على المشاركة بحرية في تطوير هذه البيئة، سيحكم عليها بالفشل وستؤدي إلى مزيد من المشاكل الإضافية.

ومن أهم المجالات التي يمكن أن تستغل فيها طاقات الشباب ما يأتي:

(١) الاشتغال بالعلم الشرعي، أوالتجريبي، أوالصناعي، وغيرها، مع أهمية الإتقان.

(٢) إشراكهم في الأنشطة الاجتماعية المختلفة، بواسطة أنشاء جمعيات مختلفة الأغراض والأنشطة.

(٣) تعليم وتثقيف الجماهير المسلمة عمومًا والشباب خصوصًا كل حسب إمكاناته ومقدرته، وتربيتهم تربية علمية جادة وواضحة على المنهج الإسلامي الصحيح، الخالي من المجازفة والبدع، إبتداء من مرحلة محو الأُمية، إلى تعليم الكبار، إلى التدريس المتخصص للعلوم الشرعية، والعربية وغيرها، وعدم حرمانهم من التعليم لأي سبب كان.

(٤) توجيه الشباب إلى احترام التخصصية، فكل في مجاله في منظومة شاملة متكاملة.

(٥) نزع فتيل الشهوات والشبهات لدى الشباب، فأما الشهوات: فبتعليقهم بتقوى اللَّه ومراقبته في السر والعلن، وذلك من خلال الوعظ والإرشاد وتزكية النفوس والقدوة الحسنة، وزرعه في الأوساط الجادة والنبت الحسن. وأما الشهوات: فبتكثيف الدروس العلمية والندوات الشرعية والقاءات الاجتماعية، وإسداء مثل ذلك إلى الدُّعاة والعلماء الربانيين والمفكرين الناصحين، مع خلق ذلك كله بنسائم الرحمة والشفقة، وإحسان الظن.

البَابُ الثَّامِنُ

جماعات التكفير القديمة والحديثة

الفصل الأول :

جماعات التكفير الحديثة(١)

وهي جماعات إسلامية غالية نهجت نهج الخوارج في التكفير بالمعصية، نشأت داخل السجون المصرية في بادئ الأمر، وبعد إطلاق سراح أفرادها، تبلورت أفكارها، وكثر أتباعها في صعيد مصر وبين طلبة الجامعات خاصة.

المبحث الأول:

الأَفْكَارُ وَالْمُعْتَقَدَات

- التكفير عنصر أساسي في أفكار ومعتقدات هذه الجماعة فهم يكفرون كل من أرتكب كبيرة وأصر عليها ولم يتب منها، وكذلك يكفرون الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل اللّه بإطلاق ودون تفصيل، ويكفرون المحكومين لأنهم رضوا بذلك وتابعوهم أيضًا بإطلاق ودون تفصيل، أما العلماء فيكفرونهم لأنهم لم يكفروا هؤلاء ولا أولئك، كما يكفرون كل من عرضوا عليه فكرهم فلم يقبله أو قبله ولم ينضم إلى جماعتهم ويبايع إمامهم. أما من انضم إلى جماعتهم ثم تركها فهو مرتد حلال الدم، وعلى ذلك فالجماعات الإسلامية إذا بلغتها دعوتهم ولم تبايع إمامهم فهي كافرة مارقة من الدين.

- وكل من أخذ بأقوال الأئمة بالإجماع حتى ولو كان إجماع الصحابة أو

---

(١) انظر: رسائلهم المعروفة بالتوسمات، والحجيات، والخلافة. وذكرياتي مع جماعة الإخوان المسلمين لعبد الرحمن أبو الخير ص ٣٤- ٣٥، والحكم بغير ما أنزل اللّه لمحمد سرور زين العابدين (٣٠٤/١).

بالقياس أو بالمصلحة المرسلة أو بالاستحسان ونحوها فهو في نظرهم مشرك كافر.

- والعصور الإسلامية بعد القرن الرابع الهجري كلها عصور كفر وجاهلية لتقديسها لصنم التقليد المعبود من دون اللَّه تعالى فعلى المسلم أن يعرف الأحكام بأدلتها ولا يجوز لديهم التقليد في أي أُمر من أمور الدين.

- قول الصحابي وفعله ليس بحجة ولو كان من الخلفاء الراشدين.

- وكذا الإجماع، فإنه ليس دليلًا شرعيًّا عندهم على الإطلاق سواء كان صريحًا، أو سكوتيًّا، أو إجماع الصحابة رضوان اللَّه عليهم.

- قالوا: على كل مسلم أن يعرف الأحكام بأدلتها، ولا يجوز التقليد في أي أمر من أُمور الدين: أصلًا كان أو فرعًا، ومن قال بغير ذلك فقد كفر وارتد عن الإسلام.

- والهجرة هي العنصر الثاني في فكر الجماعة، ويقصد بها العزلة عن المجتمع الجاهلي، وعندهم أن كل المجتمعات الحالية مجتمعات جاهلية. والعزلة المعنية عندهم عزلة مكانية وعزلة شعورية، بحيث تعيش الجماعة في بيئة تتحقق فيها الحياة الإسلامية الحقيقة - برأيهم - كما عاش الرسول ﷺ وصحابته الكرام في الفترة المكية.

- يجب على المسلمين في هذه المرحلة الحالية من عهد الاستضعاف الإسلامي أن يمارسوا المفاضلة الشعورية لتقوية ولائهم للإسلام من خلال جماعة المسلمين - التكفير والهجرة - وفي الوقت ذاته عليهم أن يكفوا عن الجهاد حتى تكتسب القوة الكافية.

- لا قيمة عندهم للتاريخ الإسلامي لأن التاريخ هو أحسن القصص الوارد في القرآن الكريم فقط.

- لا قيمة أيضاً لأقوال العلماء المحققين وأُمهات كتب التفسير والعقائد لأن كبار علماء الأُمة في القديم والحديث - بزعمهم - مرتدون عن الإسلام.

- قالوا بحجية الكتاب والسنة فقط ولكن كغيرهم من أصحاب البدع الذي اعتقدوا رأيًا ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه فما وافق أقوالهم من السنة قبلوه وما خالفها تحايلوا في رده أو رد دلالته.

- رفضوا القياس على مختلف أشكاله وأنواعه.

- دعوا إلى الأُمية لتأويلهم الخاطئ لحديث: «**نحن أمة أمية**» فدعوا إلى ترك الكليات ومنع الانتساب للجامعات والمعاهد إسلامية أو غير إسلامية لأنها مؤسسات الطاغوت وتدخل ضمن مساجد الضرار.

- أطلقوا أن الدعوة لمحو الأُمية دعوة يهودية لشغل الناس بعلوم الكفر عن تعلم الإسلام، فما العلم إلا ما يتلقونه في حلقاتهم الخاصة.

- قالوا بترك صلاة الجمعة والجماعة بالمساجد لأن المساجد كلها ضرار وأئمتها كفار إلا أربعة مساجد: المسجد الحرام والمسجد النبوي وقباء والمسجد الأقصى ولا يصلون فيها أيضًا إلا إذا كان الإمام منهم.

- ادعى زعماء الجماعة أنهم بلغوا درجة الإمامة، والاجتهاد المطلق، وأن لهم أن يخالفوا الأُمة كلها وما أجمعت عليه سلفًا وخلفًا.

إذن: فالأدلة الشرعية - عند هذه الجماعة - تعني الأوامر الصادرة عن القيادة، وليس لأحد من الناس الحق بمخالفتها ولو بدليل واضح من كتاب اللّٰه تعالى أو سنة رسوله ﷺ.

* * * *

المبحث الثاني:

والقيادة عندهم

هي شكري مصطفى وحده، فقد يستشير من حوله، ولكن الشورى عنده غير ملزمة على الإطلاق، ومخالفة رأيه قد تكون ردة عن الإسلام في بعض الحالات، وتكون من الكبائر في حالات أخرى.

وطاعة شكري عندهم جزء من طاعة اللَّه تعالى، والتسليم للَّه لا يتجزأ - أي لا يكون الإنسان مسلمًا إذا رفض الإذعان لأوامر قائد هذه الجماعة.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الثالث:

متى يبدأ دور هذه الجماعة

جاء في رسالتهم "التوسمات" تحت عنوان: كيف تقوم دولة الإسلام: "إقامة دولة الإسلام على أنقاض دولة الكفر، ومن سننه تعالى الصراعات بين القوتين العظميين المختلفتين فكريًا، وهذا قائم بين الروس والأمريكان، كما كان قائمًا بين الفرس والرومان.

ومن سنة اللّه في نشوء الدعوات أن تصطرع هاتان القوتان العظيمتان في حروب طاحنة تهلك بعضها بعضًا، والجماعة المسلمة ليست على مستوى هاتين القوتين، فتفكير الجماعات التي تزعم الانتساب للإسلام بالانقلابات العسكرية هو سذاجة وانحراف أن نتصور أننا سنتفوق ماديًا وعسكريًا على الجاهلية، والنصر الجاد للجماعة المسلمة هو أن تعبد الله.

وبعد هذا يُمَكِّن اللّه تعالى لها بقدره، وبأن تقضي القوتان المتصارعتان على بعضهما تمهيدًا لنصر المؤمنين.

وهذا له صلة بأسلوب القتال وسلاحه، فتدمير الكافرين بتدمير سلاحهم، وأصول قتال المسلمين هو قتال رجل لرجل، وليس قتال الجاهلية في تدمير الأرض بمن فيها بالصواريخ والقنابل الذرية. ومن سنة اللّه أن يكون القتال في السلاح القديم للجماعة المؤمنة: (الجنة تحت ظلال السيوف)[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٣٩٦/٤، رقم ١٩٥٥٦)، ومسلم (١٥١١/٣، رقم ١٩٠٢)، والترمذي (١٨٦/٤، رقم ١٦٥٩)، وقال: صحيح غريب. وابن حبان (٤٧٧/١٠، رقم ٤٦١٧)، والروياني (٣٤٠/١، رقم ٥١٨)، وأبو يعلى (٣٠٨/١٣، رقم ٧٣٢٤)، والحاكم (٨٠/٢، رقم ٢٣٨٨)، وقال: صحيح على شرط مسلم.

و﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾(١).

ومن سنة اللّه تعالى أن يدمر الأرض بالكافرين يوم يملكون الأرض ويتبجحون فيها، ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ﴾(٢) اهـ .

ومن هنا: فترى جماعة شكري أن دورهم يبدأ بعد تدمير الكافرين، أي بعد حرب لا تبقي ولا تذر بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي، ومن المستحيل - عندهم - قيام الخلافة الإسلامية قبل نشوب هذه الحرب، بل من السذاجة والانحراف السعي لذلك بأي حال، ويؤكدون أنه من سنن اللّه تعالى أن يكون القتال بالسلاح القديم، أي بالسيوف، والْحِرَاب، والرِّمَاح، والخيول، ولا يكون ذلك إلا بعد انقراض الأسلحة الحديثة كالصواريخ، والقنابل الذرية، والطائرات الحربية، وغيرها..

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) سورة الأنفال، الآية ٦٠.

(٢) سورة يونس، الآية ٢٤.

المبحث الرابع:

أهم شخصياتهم

* شكري أحمد مصطفى من مواليد سنة ١٩٤٢ قرية الحواتكة - مركز أسيوط -. والده متزوج من غير والدته، وله منها أولاد متفوقون في دراساتهم، كما أن والدته متزوجة من آخر ولها منه أولاد متفوقون أيضًا، بينما تعثّر هو في دراسته، وكان منطويًا على نفسه منذ أن كان تلميذًا بمدرسة أسيوط الثانوية، ولم يكن له أصدقاء، بل وكان منبوذًا من جميع زملائه في الدراسة.

وافتراق الزوجين لا يعني بالتأكيد انطواء الأبناء وتقوقعهم، وعلى العكس من ذلك، فإن معظم الذين نبغوا في التاريخ وأصبحوا قادة كبارًا كانوا يتامى أو فقراء مدقعين أو عاشوا مع غير آبائهم، وربما كان انطواء شكري وتقوقعه بسبب بعد أُمه عن أبيه أو لسبب آخر لا نعلمه.

وفي سنة ١٩٦٥م تم اعتقال شكري بسبب انتماءه لجماعة الإخوان المسلمين، وهو ما يزال طالبًا في جامعة أسيوط - كلية الزراعة -، وتم الإفراج عنه في أواخر سنة ١٩٧١م بعد أن لبث في سجن [ليمان طره] ست سنين.

وكان شكري داخل السجن - كما وصفه زملاؤه الثقات -: عصبي المزاج، يميل إلى الغلو والتشدد في جميع أُمور حياته، يكثر من تجريح من حوله من الناس إذا خالفوا رأيًا من آرائه.

ولهذا كان شكري داخل السجن كما كان خارجه منبوذًا من زملائه.

قال صديقه وعضو تنظيمه عبد الرحمن أبو الخير: "... كان الشيخ شكري في معتقل طره السياسي منبوذًا من أكثر الإخوان...."

ثم يقول عن أسلوبه: وما عاب هذا الأسلوب حينئذ غير عصبية في الطبع حالت بينه وبين الالتقاء مع الآخرين من رجال الحركة الإسلامية".

وفي موضع آخر يقول أبو الخير: "وكنت كلما استمعت إلى الأخ شكري ازددت يقينا في أنه تغيّر فلم يعد شكري ذلك الفتى العصبي الذي لا يؤبه بشأنه كما شاهدته آخر مرة في معتقل طره السياسي، لقد كان حينئذ شكري الداعية المكتمل لعناصر الإمامة، لولا بقية من الهياج العصبي الذي يدفعه لتجريح محدثه إن لمس فيه أدنى من ذرة من الخلاف في الرأي".

ويقول أصدقاء شكري: إنه كان شديد الثقة بنفسه، لا يتراجع عن رأي يراه، مهما كلفه ذلك من تضحيات وخسائر، وكان يحتقر آراء الآخرين ولو كانت بالغة الأهمية ومصحوبة بالأدلة الشرعية، وكان غروره بنفسه يزداد مع مرور الزمن وكثرة الصراعات مع الآخرين.

ونقل لنا عبد الرحمن أبو الخير عن أحد قادة الجماعة [مصطفى عبد المقصود غازي - أبو توبة -] قوله: "واللَّه يا أخي - المخاطب عبد الرحمن - إنني خائف على أبي سعد - شكري -، إذا تمكنت فكرة من عقله تشبث بها، وإني أخشى على عنقه من الجاهلية".

وقال أبو الخير في موضع آخر: "وكان الشيخ شكري لا يتراجع في أمر هو مقتنع به، وكان يستشير أبا مصعب وأبا عبداللَّه والآخرين، ولكن الرأي النافذ دائمًا والغالب كان رأيه".

وعن نشاط شُكري وحركته قال أبو الخير: "... كنت أعلم أيضًا أنَّ الذي يؤجج في نفسه الحركة من أجل هذا الهدف هو ذاته، لقد كان تواقًا لأن ينجح كأمير، وكان يطرب في نفسه عندما يشيع أمره في دولة ما، وقال لي ذات يوم: نحن موجودون في الأردن، والحكومة هناك تعلم ذلك.

قالها بنبرة سعيدة تخلو من حسبان العواقب" . نعم كان شكري أحمد مصطفى تواقًا لأن ينجح كأمير !! للمؤمنين في أرض اللَّه، وليس كأمير لمجموعة محدودة العدد في بلد من البلاد.

ومن أجل أن يكون أميرًا سهل عليه أن يغير ويبدل في دين اللَّه كما يشاء ويريد !!.

ومن أجل أن يكون أميرًا ويتلذذ بالزعامة وطاعة الناس له زعم أن له حقوقًا على أتباعه لا تكون إلا لنبي من الأنبياء !!.

ومن أجل أن يكون أميرًا أفتى لجماعته بجواز التعامل مع السلطة وغير السلطة ضد الشيخ الذهبي رحمه اللَّه ومن هم على شاكلته.

وزعموا بأن من يتخلى عن عضويته في الجماعة يكون مرتدًا عن الإسلام حلال الدم والمال.

- ومنهم: علي عبده إسماعيل: كان من أئمة هذه الفئة من الشباب داخل المعتقل، وهو أحد خريجي الأزهر، وقد صاغ علي إسماعيل مبادئ العزلة والتكفير لدى الجماعة ضمن أطر معينة حتى تبدو وكأنها أمور شرعية لها أدلتها من الكتاب والسنة ومن حياة الرسول ﷺ في الفترتين: المكية والمدنية، متأثرًا في ذلك بأفكار الخوارج، إلا أنه رجع إلى رشده وأعلن براءته من تلك الأفكار التي كان ينادي بها.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الخامس:

كيف تفجرت بدعة التكفير

في سنة ١٩٦٧م، طلب رجال الأمن في مصر من جميع الدعاة المعتقلين تأييد رئيس الدولة ورمز النظام المصري جمال عبد الناصر.

وسارعت فئة من المعتقلين إلى تأييد الرئيس ونظامه، وزعمت بأنها تتكلم باسم جميع الدعاة، وما اكتفت هذه الفئة بمثل هذا الموقف المؤسف، وإنما أخذت على عاتقها مهمة الدخول بحوار مع رجال الأمن، وصدّقوا الوعود المعسولة التي كان يتبجح بها مدير المباحث العامة ومدير السجن الحربي، وظنوا أنه سيتم قريبًا الإفراج عنهم ويعودون إلى وظائفهم وأعمالهم السابقة، وكانت هذه الفئة القليلة تحوي نوعين من الناس:

نوع يتعاونون مع السلطة لأنهم عملاء وثبت بأنهم [طابور خامس] داخل الحركة الإسلامية ومن أبرزهم علي عشماوي.

ونوع آخر ليسوا عملاء بالمعنى السابق، وإنما هم رجال سياسة، وقد التحقوا بالدعوة الإسلامية وهي في أوج قوتها بغية الحصول على مغانم كبيرة، فكانت حساباتهم خاطئة، ووجدوا أنفسهم بعد حين داخل السجون وفي [زنزانات] مظلمة.

أما جمهور الدعاة فقد لجأوا إلى الصمت، ولم يعارضوا أو يردوا على الذين تكلموا باسمهم، والحق معهم في اتخاذ مثل هذا الموقف لأنهم في حالة إكراه، وحكم المكره معروف في الشريعة الإسلامية.

وفي هذه الأجواء الرهيبة رفضت فئة قليلة من الشباب موقف السلطة، وأعلنت بأن رئيس الدولة كافر لا يختلف عن أبي لهب وأبي جهل في القديم،

ولا عن ابن غوريون وليفي اشكول في الحديث.

ولم يقف هؤلاء الشباب عند هذا الحد، وإنما زعموا بأن الذين أيدوا السلطة من إخوانهم مرتدون عن الإسلام، وأن المجتمع بأفراده كفر لأنهم موالون للحكام، ولا ينفع الناس صلاة ولا صوم إذا كان ولاؤهم لغير اللّه تعالى.

وكان إمام هذه الفئة من الشباب شيخًا من خريجي الأزهر تأثر بأفكار وتصورات الخوارج... وبعد حين من الزمن آب الشيخ علي عبده إسماعيل إلى رشده، وأعلن براءته من الأفكار التي كان ينادي بها، وسارع الشاب شكري مصطفى إلى اتهام شيخه بالكفر، وتولى بعده إمامة هذه الجماعة التي أسماها [جماعة المسلمين] وأسمتها السلطة [جماعة التكفير والهجرة].

والسلطة من جهتها كانت تعلم حجم القنبلة التي فجرتها بين أبناء الجماعة الواحدة، وكانت تهدف من وراء ذلك إلى ضرب الصف الإسلامي من داخله، وكانت حساباتها دقيقة جدًا، بل كانت الأُمور قد تم ترتيبها مع الذين يتعاونون معها، ولم تفجأ بكل ما حدث فيما بعد.

إلى هذا الحد هذه هي قصة نشأة جماعة شكري داخل السجن، وإن اختلف أسلوب عرضها من كاتب لآخر.

وجملة القول: فإن موقف الجماعة من الأنظمة التي لا تحكم شرع اللّه ثغرة استطاعت السلطة أن تنفذ إلى الجماعة وتشق الصف الإسلامي من خلالها.

وعندما قامت السلطة باعتقال الدعاة إلى اللّه سنة ١٩٦٥م، ومنهم شكري أحمد مصطفى كان واضحًا أن هناك جماعتين داخل السجن:

الأعضاء العاملون في تنظيم ١٩٦٥م، وهم شباب التزموا بالإسلام قولًا

وعملًا، ويغلب عليهم التشدد، وقد صمدوا أمام التعذيب صمودًا مذهلًا، واستهانوا بالظلم والظالمين، واستعذبوا الموت في سبيل اللَّه تعالى.

الأفراد الذين كانوا ينتمون للجماعة الأُم، ولم يكن لهم تنظيم بعد محنة ١٩٥٤م، وليس بينهم تجانس ففيهم الصالح المستقيم، وفيهم من هو غير ذلك، ومعظمهم كان قد كبر سنه واستوى عوده، وعاش جزءًا كبيرًا من حياته داخل السجن.

وكان معظم أفراد الجماعة الأُم ينظرون إلى أعضاء الجماعة الأولى نظرات فيها كثير من عدم الارتياح، لأنهم يرون بأنهم غرباء عنهم، وليسوا من جماعتهم، وهم الذين كانوا سببًا مهمًا فيما تعرض إليه الدعاة من محن وكوارث.

وخلاصة القول: فإن جذور الخلاف قديمة، والسلطة تعلم ذلك، وكانت تعرف كيف تضرب ضربتها الأليمة.

إنَّ من الأخطاء الشائعة في الساحة الإسلامية المعاصرة، أن كثيرًا من الآراء التجديدية تقابل ببرود واستنكار، ولا يلتف حولها العلماء الربانيين الراسخين بالنقد والتوجيه، وإذا أصر أصحابها على مواقفهم تصدر أوامر القيادة بفصلهم واعتزالهم، والبعد عنهم، والتنفير منهم.

وفي أغلب الأحيان يُقال عنهم ما ليس فيهم، ويلصق بهم ما هم برآء منه. وقضية هؤلاء الشباب لم تعالج منذ البداية بالحكمة والأسلوب الحسن، ولم تعط حجمها الطبيعي، ولم تقدم لحسمها الحلول والدراسات الشرعية التي تستحقها.

ومعظم الشباب لا يتحملون مثل هذه المواقف، ويقابلون الشدة بمثلها إن لم يردوا الصاع صاعين، وشكري من هذا الصنف من الشباب، وقد قلنا أكثر

من مرة أنه كان عصبي المزاج، شديد الانفعال، وزيادة على ذلك كله فقد كان يرى أنه صاحب مواهب وطاقات لا تستوعبها الجماعة الأُم، لا سيما وهو ينظر إليها من خلال فئة قليلة جدًّا انحرفت وضلت سواء السبيل.

والخلاصة: فإن هذه الأُمور مجتمعة أججت سلبيات كثيرة في نفسية شكري دعته إلى اتخاذ موقف مؤسف، وأعلن عن قيام جماعته، ثم بدأت مواقفه تزداد غلوًا وتنطعًا.. ولا يفوتنا التنويه إلى أن فقدان التنظيم داخل السجن وخارجه ساعد على تعدد المدارس والاجتهادات[1].

* * * *

---

(١) انظر الحكم بغير ما أنزل الله لمحمد سرور زين العابدين (١/ ٣١٠).

المبحث السادس:

أماكن انتشار هذه الجماعة

لقد انتشرت هذه الجماعة في معظم محافظات مصر، وفي منطقة الصعيد على الخصوص، ولها وجود في بعض الدول العربية مثل اليمن، والأردن، والجزائر . وغيرها.

إذن فجماعة التكفير هي جماعة غالية، حيث فكر الخوارج بتكفير كل من ارتكب كبيرة وأصر عليها، وتكفير الحكام بإطلاق ودون تفصيل لأنهم لا يحكمون بشرع اللّه، وتكفير المحكومين لرضاهم بهم بدون تفصيل، وتكفر العلماء لعدم تكفيرهم أولئك الحكام.

ولا يخفى مدى مخالفة أفكار ومنهج هذه الجماعة لمنهج أهل السنة والجماعة في مصادر التلقي والاستدلال وقضايا الكفر والإيمان وغير ذلك مما سبق بيانه.

ويلاحظ على كثير من أرباب هذا الفكر أيضًا: عدم الأخذ عن العلماء الراسخين، فتجد أحدهم أستاذه كتابه، ويحتج بقول ابن سيرين رحمه اللّه تعالى: « إن هذا العلم دين فانظر عمن تأخذ دينك »[١] .

[فيترك طلب العلم على المشايخ؛ لأنهم في نظره لا يصلح الأخذ عنهم][٢]، ومن طلب العلم منهم تجده يدرس على طلاب علم صغار ويهجر العلماء، أو يكتفي بما يصدر من القادة فحسب.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/١٤).

(٢) انظر: البيان لأخطاء بعض الكتاب - أ. د. صالح الفوزان - دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى (١٤٢٥)- (٢/١٣٨).

وهذه كلمات لابن رجب الحنبلي رحمه الله؛ يقول رحمه اللّٰه: « من سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تمكن مِنْ فَهْم جواب الحوادث الواقعة غالبًا؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها، ولابد من أن يكون سلوك هذه الطريق خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم ودرايتهم، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ومن سلك سبيلهم، فإنَّ من ادعى سلوك هذا الطريق على غير طريقتهم وقع في مفاوز ومهالك، وأخذ بما لا يجوز الأخذ به وترك ما يجب علمه »[١].

ونجد أن جماعة التكفير والهجرة كانت تذم العلماء وتنتقص علمهم.

قال شكري مصطفى: « إنَّ الفقيه لا يحمل من العلم أكثر مما يحمله العامة !! ودعوى أن الفقيه يحمل علمًا أكثر منا هي دعوى مرفوضة... ونحن ننازعهم في ذلك »[٢].

بل إنهم يقعون في عامة العلماء -الذين اتفقت الأُمة على جلالة قدرهم- بالثلب والتبديع، بل والتكفير !!.

ومن المقطوع به أن جماعة شكري أحمد مصطفى (التكفير والهجرة) كان ظهورهم رد فعل لما شاهدوه من تعذيبٍ في ليمان طرة[٣]، وسبٍ للهجل جلاله، وسبٍ للدين ممن قام على تعذيبهم من رجال المباحث، وهنا نقرأ ما كتبه أحد الصحفيين، والذي زج به خطأً في ليمان طرة وهو علي محمود، وقد

---

(١) جامع العلوم والحكم(١/٢٤٢-٢٤٣) بتحقيق طارق عوض الله.

(٢) رسالة الحجيات. نقلًا عن الحكم بما أنزل اللّٰه وأهل الغلو - محمد سرور - دار الأرقم - الطبعة الأولى (١٤٠٧) (١/٥٦).

(٣) انظر: مذبحة الإخوان في ليمان طرة - جابر رزق - دار الاعتصام، وانظر: مذابح الإخوان في سجون عبد الناصر - جابر رزق - دار الوفاء.

كان خلال هذه الفترة مع شكري، ومما قاله: « كان المسلمون شبابًا وكهولًا يرزحون تحت وطأة التعذيب الجهنمي فوق طاقة البشر... السياط والكي بالنار، والنفخ، ونهش الكلاب، والجوع.. حتى مات من مات وجُنَّ من جُنَّ... كنا نمشي فوق قطع الزجاج ..»[١]، حتى وصل الأمر بشكري إلى قول: « إن كل المجتمعات القائمة مجتمعات جاهلة وكافرة قطعًا ».

وإلى قول: « الإسلام الحق هو الذي تتبناه جماعة المسلمين، وهو ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته وعهد الخلافة الراشدة فقط، وبعد هذا لم يكن ثمة إسلام صحيح على وجه الأرض حتى الآن »[٢] !!

ونجد أن قوافل الشباب المسلم والذين ألقي بهم في السجون، وقُطِّعوا إربًا إربًا، وذاقوا من صنوف العذاب ما لا تتوهمه الأوهام، ودفن المئات منهم وهم أحياء، وأعدم الكثير على أعواد المشانق، وفعلت ببعضهم الفاحشة، وقضى آلاف منهم عشرات الأعوام في الأقبية والزنازين والسراديب المظلمة[٣]..

خرجوا بعدها إلى الحياة لكي يجدوا الأبناء قد تشردوا، والأسر قد تبعثرت بعد أن عبثت بها الأيدي الآثمة، وحِيل بينهم وبين لقمة العيش الكريمة.. كل تلك الكئوس المترعة تجرَّعوها حتى الثمالة لا لذنب اقترفوه، وإنما لأنهم قالوا: « رَبُّنَا اللَّهُ »، وتنفيذًا لرغبات الأسياد في الشرق والغرب حصل ما حصل.

---

(١) علي محمود – مجلة الأسبوع العربي اللبنانية – نقلًا عن الحكم بما أنزل الله وأهل الغلو (١/٢٩٩)، ثم ذكر كلامًا يشيب لهوله الولدان، وعند الله تجتمع الخصوم.

(٢) ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) عبد الرحمن أبو الخير.

(٣) انظر: كتاب البوابة السوداء، وكتاب أيام من حياتي – زينب الغزالي، ورواية (تلك العتمة الباهرة) الطاهر بن جلون – دار الساقي – الطبعة الأولى (٢٠٠٢م).

إننا نتساءل وبكل لغات العالم: من هو المتطرف.. الضحية أم الجلاد[١] ؟ !

وقد يحصل الغلو عند الشباب من غير قناعات فكرية شاذة أو متنطعة بل يكون نتيجة ردود فعل لما يحصل في بعض المجتمعات الإسلامية من صور القهر أو الظلم أو العدوان فيدفعهم ذلك إلى أعمال غير محسوبة ولا معروفة العواقب تزيد من هوه الخلاف وتضاعف من القهر والظلم أكثر مما مضى[٢].

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) التطرف الديني - سليم عبد الرحمن الزغل - مجلة البيان العدد (٦٣) ذي القعدة (١٤١٣).

(٢) التطرف الفكري وأزمة الوعي الديني - د. مسفر القحطاني - (١٥٨) بتصرف يسير - ضمن كتاب الأمن رسالة الإسلام - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

الفصل الثاني :
الآثار الناجمة عن مزاجية القائد[1]

كان شكري في جماعته أشد استبدادًا من القادة الظالمين في عصرنا، وكان يستدعي الشباب بأوامر عسكرية صارمة، وويل لمن تردد أو رفض تنفيذ هذه الأوامر.

وكان قائد هذه الجماعة مزاجيًا في كل ما يصدر عنه من تعليمات وأوامر، فقد يمنع اليوم ما كان يبيحه بالأمس ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

* كان شكري لا يجيز الصلاة في المساجد لأنها مساجد ضرار تستخدمها السلطة في حربها التي تخوضها ضد الإسلام والمسلمين.

وكان قد أمر جماعته بإقامة صلاة الجمعة في شققهم، وبعد حين من الزمن أصدر أوامره بعدم إقامة صلاة الجمعة والاكتفاء بصلاة الظهر بدلًا عنها.

* أصدر أوامره بحلق اللحى، لأن طبيعة مصلحة الجماعة تقتضي ذلك، فسارعوا إلى حلقها لأن الأمر الآخر نسخ الأول.

* صدرت الأوامر بمنع التلاقي بين الأفراد إلا بإذن مسبق من الأمير منعًا لانتشار حركة الانشقاق أو الردة بين الجماعة، وتم بموجب هذا الأمر عزل الأفراد عن إخوانهم في الجماعة بعد أن عزلوا عن الأهل والأقرباء وسائر أفراد المجتمع.

* قبلت الجماعة مبدأ التحاكم إلى المحاكم المصرية بُغية الحصول على تعويضات مادية كما وعدتهم أجهزة الأمن، مع أن الجماعة ترى أن هذه

---

(١) انظر: كتاب الحكم بغير ما أنزل الله، لمحمد سرور زين العابدين، ص٣١٤.

المحاكم من أوكار الطاغوت. وكان الأفراد يسارعون إلى تنفيذ هذه الأوامر بعد أن يبلغوا بها، وليس لأحدهم أن يعترض لأي سبب من الأسباب مهما كان وجيهًا.

ومثل هذا الاعتراض قد يكلف الفرد روحه وأمنه، وفي معظم الحالات يفسر بأنه ردة عن الجماعة، وقد صدرت أوامر الجماعة بتصفية المرتدين، كما صدرت الأوامر بتصفية بعض أفراد من جماعات أخرى، لأنهم أصبحوا خطرًا على جماعة شكري، ففي ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٧٦م، قامت جماعة شكري بِمُهَاجمة من أسموهم مرتدين - بالمعصرة - في القاهرة، كما هاجموا حسن الهلاوي ومن معه من تجمع الفنية العسكرية بالهرم، وطعنوا الهلاوي عشرين طعنة بالسكاكين والمطاوي وقد نشرت الصحف المصرية هذا الخبر مضخمًا كعادتها عندما تتعرض لقضية إسلامية.

ومن المناسب أن ننشر فيما يلي أقوال بعض الذين تم الاعتداء عليهم، ونجاهم اللَّه من القتل:

١- رفعت أبو دلال: "أنا من أوائل المؤسسين لجماعة التكفير والهجرة، انضممت إليها في أواخر سنة ١٩٧٢م. بعد صدور أوامر القبض علينا في أواخر أمن دولة عليا لسنة ١٩٧٣م، لجأنا إلى المغارات وكهوف الْمِنيا، وتعرضنا في بداية الدعوة إلى متاعب كثيرة... وكنت من أشد المقتنعين بهذه الجماعة وأفكار أميرها. اهـ

وانزعجت عندما علمت أنهم يعتدون بالضرب على من ينشقون عنهم، وَلَمَّا طلبوا أن أشترك في إحدى الفرق المخصصة لهذا الغرض قررت الانفصال عنهم فتعقبوني".

٢) المهندس أحمد محمود عرفة: "حينما تعرفت على شكري - أمير

الجماعة - أقنعني في البداية بِمنهجه ومعتقداته ومن ذلك تكفير المجتمع حاكمًا ومحكومًا لإصراره على ارتكاب المعاصي، وتحريم التعليم في مدارس الدولة لأنها كافرة والمناهج غير دينية، وتحريم العمل في هيئات الحكومة المصرية ووظائفها العامة... لأن هذه الحكومة كافرة وتتعامل بالربا...

وعليه لا يجوز الانضمام أو الخدمة في جيش ينتمي إلى دولة كافرة، وكل أئمة المساجد كفار لا يجوز الصلاة خلفهم، مع ضرورة الهجرة إلى مكان لا سلطان فيه لإنسان على إنسان بحيث يعبدون هناك اللَّه ويعدون أنفسهم بدنيًا وعقائديًا ثم يزحفون على المجتمع الكافر لتغيير نظامه بالقوة.

هذا بالإضافة إلى استباحة الاستيلاء على أموال الغير، باعتبار أنها أموال كفار، تعتبر في حكم الغنائم لإنفاقها في سبيل الله.

وسافر بعض أعضاء الجماعة بالفعل إلى شمال اليمن خصوصًا أَنَّ أميرهم يتصور أَنَّ اليمن هو المكان الصالح لإقامة المجتمع الذي ينشده. اهـ

٣) المهندس محمد سعد الدين: " انضممت إلى هذه الجماعة في أغسطس ١٩٧٥م وتركتها في مايو ١٩٧٦م، ومن يومها وأنا أتعرض لاعتداءات متكررة منهم.... فقد كانوا يزوجون الفتيات اللائي وقعن في شباكهم لأعضاء التنظيم، وإذا أفاق أحدهم إلى رشده وترك الجماعة، طلقوا منه زوجته.... لأن الخارج عنهم كافر ولا يجوز زواج الكافر من مسلمة... ثم يزوجونها بعد ذلك من عضو آخر.

ويحرضون الطلبة على ترك دراستهم بدعوى التفريغ للعبادة ويحثون الموظفين والعمال على ترك أعمالهم والعمل في [مهن حرة] ناهيك عن تكفيرهم لبعض الأنبياء لارتكابهم المعصية كآدم وإبراهيم وموسى عليهم السلام" اهـ .

وكذلك من الذين حاولوا اغتياله المهندس الزراعي عبد السلام مصطفى، وقد حققت نيابة أمن الدولة العليا مع متهمين أربعة من الجماعة حاولوا تنفيذ الجريمة.

أما رفعت أبو دلال وأحمد عرفة، فهاجمهما عدد من الجماعة برئاسة أميرهم، مما دفع المجني عليهما إلى إلقاء نفسيهما من النوافذ حيث نقلا مصابين إلى مستشفى.

❁ ❁ ❁ ❁

الفصل الثالث :
أحداث فتنة التكفير والقتل في تاريخ الإسلام

المبحث الأول:
الحكمة من إخباره ﷺ بوقوعها

لقد أخبر النبي ﷺ في كثير من أحاديثه بأنّ هذه الأُمة ستختلف وستتقاتل، وسيكفّر بعضها بعضًا، وتعدّدت الأحاديث التي تشير إلى ذلك بإجمال أو بتفصيل، وتنوّعت أساليب الإخبار عن ذلك، من ذكرٍ لأسباب الفتن، أو لنتائجها، أو لبعض أحداثها، ووقائعها، أو لمن يثيرونها، وغير ذلك.

وكان كثير من هذا البيان والتّوضيح منه ﷺ جوابًا لأسئلة الصّحابة الذين كانوا يطرحونها عليه، وهم يشاهدون ويتذوّقون النّعمة العظمية التي أفاءها اللّه عليهم، وهي نعمة الأخوة و وحدة الصّف واجتماع الكلمة، فراحوا يسألون فيما إذا كانت هذه النعمة ستدوم أم ستزول، ولمّا كان رسول اللّه ﷺ يعلم بالوحي أنّها لن تدوم كما هي، أحب أن يربيهم على الاستعداد لهذه المحن والفتن حتّى يحسنوا التّصرف يوم يقدّر اللّه لهذه الفتنة أن تقع، فيسعوا إلى علاجها في وقتها.

ودون أن نتّهم بالاعتراض على قضاء اللّه وقدره نسأل عن حكمة اللّه عزّ وجلّ في تقدير هذه الفتن العظيمة التي أصابت المسلمين في تاريخهم الطويل، وهل وراء ذلك حكمة بالغة ؟

إننا ابتداءً نقررّ أنّ اللّه سبحانه وتعالى لا يفعل شيئًا عبثًا، وهو إذ يقدّر كلّ

هذه الفتن يفعل ذلك لحكمة قد نعلمها، وقد تخفى عن مدراكنا وأفهامنا وعقولنا.

لذلك نستطيع من خلال النظر في جملة الأحاديث الواردة في ذكر الفتن أن نلمح الحكم التالية:

١- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وهو يذكر هذه الفتن والوقائع- يريد أن يربي الأُمة على الاستعداد لها، حتى تحسن التصرف يوم تقع هذه الفتن، فتسعى إلى علاجها في وقتها.

٢- أنّ في هذه الأحاديث إشاراتٍ إلى من يثيرونها، وأنّها أحياناً تكون من قوم ظاهري الإيمان والتّشدّد، ولكنّ عقولهم منحرفة، وقلوبهم ملتوية، وهم في جملة حالهم غير مدركين ولا فاقهين[(١)].

٣- أنّ هذه الفتن تكشف المنافقين، وتصقل قلوب المؤمنين، فيزدادون إيمانًا، ويتحفّزون للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وهي نوع من الابتلاء تصقل به النّفوس وتتعوَّد المجاهدة، وتتعرّف الخير فتأمر به، والشّرّ فتنهى عنه[(٢)].

٤- أنّ الإخبار عن هذه الفتن يحمل في مضمونه تحذيرًا شديدًا من الوقوع فيها، أو ملابسة شيء منها، ذلك أنّ منهم من سيحدث منه القتل، ومنهم من سيتعلّق بالدنيا، ومنهم من سيترك الجهاد، ومنهم، ومنهم... تتحرّك في نفوسهم مشاعر المواجهة لهذه الفتن، ويقول كلّ واحد منهم: لعلّي أنا أنجو، ويصبح الموفّق منهم خائفاً على الدّوام أن يقع في تلك المهالك على غفلة، والخوف- في هذا الباب- من أعظم سبل النّجاة، فمن خاف سلم.

---

(١) انظر: الوحدة الإسلامية، لمحمد أبو زهرة (١٣٧).

(٢) انظر: الوحدة الإسلامية، لمحمد أبو زهرة (١٣٦-١٣٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى، بعد أن أورد عدّة أحاديث مرفوعة في وقوع هذا الخلاف والاختلاف في هذه الأُمّة: "وهذا المعنى محفوظ عن النّبيّ ﷺ، من غير وجه، يشير إلى التفرقة والاختلاف لابدّ من وقوعهما في الأمة، وكان يحذّر أُمّتَهُ، لينجو من شاء اللَّه له السّلامة"(١).

٥- أن الأخبار عن هذه الفتن أدقّ في تحديد سبل النّجاة منها، فإنّ الإنسان مهما بالغت في تحذيره من خطر يهدّده- دون أن تحدّد له هذا الخطر، أو تبيّن له كيفية الوقوع فيه- قد لا يتصور الطريقة التي سيحدث بها، ولن يستبين طبيعة المشكلة التي سيواجهها، وقد يقع في المحذور دون أن يعرف أنّه المقصود بالتّحذير(٢).

٦- أنّ الإخبار عن تلك الفتن اقترن في بعض الأحايث بذكر أسبابها، أو بيان نتائجها، أو موقف المسلم منها، وهذا ينفع المسلم- أو الأُمة كلّها- في نبذ أسباب الفتن، أو الحكم على وقائع معينّة، من خلال النّظر في نتائجها، أو اتّخاذ الموقف السّليم منها ابتداء.

٧- ثمّ إن فيها دليلًا واضحًا على صدق رسالة محمد ﷺ ونبوتّه، يزداد به إيمان الصّحابة الذين سمعوا الحديث، ثمّ رأوا تأويله في مواقفهم بعد مدّة، ويزداد به إيمان المؤمن - كلّ مؤمن - في كلّ عصر ومصر، وهو يعيش وقائع الفتن والاختلافات التي أخبر النّبي ﷺ بوقوعها، واللَّه أعلم.

۞ ۞ ۞ ۞

---

(١) انظر: اقتضاء الصّراط المستقيم (١٢٧/١). تحقيق: ناصر العقل. الطّبعة الرابعة(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). الرّياض: مكتبة الرّشد.

(٢) انظر: صفة الغرباء لسلمان العودة (ص١٣٧).

المبحث الثاني:

الصَّحَابَةُ يُحَذِّرُونَ مِن الْفِتَنِ

ورد عن الصحابة كثير من النّصوص، يحذورن فيها من هذه الفتن التي سوف تضرب المجتمع الإسلامي، ويرسمون بكلامهم صراطًا مستقيمًا لكلّ مسلم يعيش طرفًا من هذه الفتن، وفيما يلي بعض هذه النّصوص:

قَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: "إِنَّ للفِتْنَةِ وَقَفَاتٌ وَبَعَثَاتٌ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوْتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَافْعَلْ"(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: "أتتكم الفتنة ترمي بالرضف، أتتكم الفتنة السّوداء المظلمة، إنّ للفتنة وقفات ونفقات، فمن استطاع منكم أن يموت في وقفاتها فليفعل"(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: "إيَّاكم والفتن، لا يشخص لها أحد، فواللّه ما شخص لها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل، إنها تشتبه مقبلة حتى يقول الجاهل هذا يشبه، وتبين مدبرة

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/١٠)، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة، من قوله.
ونعيم بن حماد في الفتن(١/٧٥)، من طريق سفيان، عن الأعمش.
وأبو نعيم في الحلية(١/٢٧٤)، من طريق الأعمش، عن أبي وائل وزيد بن وهب، عن حذيفة بلفظ: "إن للفتنة ووقفاتٍ وبعثات، فإن استطاع أن يموت في وقفاتها فليفعل- يعني بالوقفات غمد السيف".
ثم قال أبو نعيم: رواه شعبة، عن الأعمش، عن زيد، عن حذيفة.
وقد ورد بيان معنى الوقفات والبعثات في حديث آخر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف(١٥/١٩)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/٧٥)، من طريق الحارث بن حضيرة، عن زيد بن وهب، قال: قيل لحذيفة: ما وقفات الفتنة ومابعثاتها؟. قال: بعثاتها: سلّ السيف، ووقفاتها: إغماده.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك(٤/٥١١)، وقال: "صحيح على شرط الشيّخين ولم يخرجاه"، و وافقه الذّهبي.

فإذا رأيتموها، فاجثموا في بيوتكم، وكسروا سيوفكم، وقطعوا أوتاركم"(١).

وسأله أحدهم: "كيف تأمرني إذا اقتتل المصلون؟ فقال: تدخل بيتك، ثم تغلق عليك بابك، فمن جاءك، فقل: هكذا- فقال سفيان بيده فاكتتف - وقل: بُؤ بإثمي وإثمك"(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: "إنَّ الرجل ليكون في الفتنة، أو من الفتنة، وماهو منها"(٣).

وقال له رجل: كيف أصنع إذا اقتتل المصلون؟ قال: تدخل بيتك.

قال: قلت: كيف أصنع إن دخل بيتي؟ قال: قل: إني لن أقتلك إني أخاف اللَّه رب العالمين(٤).

وَمِن أَقْوَالِهِ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "كيف أنتم إذا بركت، تجر خطامها، فأتتكم من ههنا ومن ههنا؟! قالوا: لا ندري والله. قال: لكنِّي واللَّه أدري، أنتم يومئذ كالعبد وسيده، إن سبَّه السيد لم يستطع العبد أن يسبه، وإن ضربه لم يستطع العبد أن يضربه"(٥).

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه(١١/٣٥٩)، ومن طريقه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٤٠)، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبد، عن حذيفة بن اليمان من قوله.
وهو عند نعيم أيضًا في(ص١٧٧) دون قوله: "فإذا رأيتموها..." الخ.
وأخرجه الحاكم: المستدرك(٤/٤٩٥)، وقال: "هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". و وافقه الذهبي.

(٢) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٤٢)، من طريق ابن عيينة، عن منصور، عن ربعي، أن رجلًا قال لحذيفة: كيف تأمرني.... الخ.

(٣) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١/١٨٩)، من طريق ابن مهدي، عن زائدة، عن الأعمش، عن زيد ابن وهب، عن حذيفة، من قوله.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/١٧)، من طريق سفيان، عن منصور، عن ربعي، قال: قال رجل لحذيفة... وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٤٤) من طريق حسين بن حفص، عن سفيان.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (١٥/١٨)، من طريق الصلت بن بهرام، عن المنذر بن هوذة، عن خرشة بن الحر، عن حذيفة، من قوله.

ومنها قوله أيضًا: "كيف أنت وفتنة، خير النَّاس فيها غني خفي. قال: قلت: وكيف؟ وإنما هو عطاء أحدنا يطرح به كل مطرح، ويرمى به كل مرمى. قال: كن إذا كابن المخاض، لا ركوبة فتركب، ولا حلوبة فتحلب"(١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ(٢): "اتّقوا هذه الفتن، فإنها لا يستشرف لها أحد إلّا استبقته، ألا إن هؤلاء القوم لهم أجل ومدّة، لو اجتمع من في الأرض أن يزيلوا ملكهم لم يقدروا على ذلك، حتّى يكون اللّه هو الذي يأذن فيه، أتستطيعون أن تزيلوا هذه الجبال؟!"(٣).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "إن الفتنة إذا أقبلت شبهت، وإذا أدبرت أسفرت"(٤).

وقال أيضًا: "خير الناس في الفتنة أهل شاء سود، يرعين في شعف الجبال،

---

(١) أخرجه ابن شيبة في المصنّف(١٥/١٩-٢٠)، ونعيم بن حماد في الفتن(١/٧٦-٧٧)، والحاكم في المستدرك(٤/٤٢٩) من طريق يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن حذيفة من قوله.

(٢) هو أبو القاسم محمد بن عليّ بن أبي طالب، الهاشمي، المدني، المعروف بابن الحنيفة، المتوفّي سنة(٧٣هـ). روى عن أبيه، وعثمان، وعمار، ومعاوية، وغيرهم. وعنه: أولاده، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وغيرهم.
كان من الذين اعتزلوا الفتن فلم يلابسوا شيئا منها، كان من أفاضل أهل بيته، كانوا يسلمون عليه: السلام عليك يامهدي، فيقول: أجل أنا مهدي، أهدي إلى الخير. ترجمته في: تهذيب التهذيب(٩/ ٣١٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه. كتاب الفتن/باب: من كره الخروج في الفتنة وتعوّذ منها(٨/٦٢٥)، عن يحيى بن آدم، عن فطر، عن منذر الثّوري، عن محمد ابن الحنفية.
قلت: وهذا إسناد صحيح، يحيى بن آدم، أحد الثّقات الكبار، وفطر- هو ابن خليفة القرشي- ثقة عند العلماء ومنذر الثوري- هو ابن يعلى، أبو يعلى الكوفي- وثّقه العلماء.
انظر: تهذيب الكمال للمزي(٣١/٢٣، ١٨٨/٢٨، ٣١٢/٥١٥).

(٤) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٤١)، من طريق وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالله بن مسعود، من قوله. =

ومواقع القطر، وشر الناس فيها كل راكب موضع، وكل خطيب مسقع "(١).

وقال أيضًا: "خير مال الرجل يومئذٍ فرسه وسلاحه، يزول معهما حيث زالا"(٢).

وقال عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه: "لعلك تبقى حتى تدرك الفتنة، فاسمع وأطع، وإن كان عليك عبد حبشي، إن ضربك فاصبر، أو حرمك أو ظلمك فاصبر، وإن أرادك على أمر ينقصك في دينك فقل: سمعًا وطاعة، دمي دون ديني"(٣).

وقال خباب بن الأرت رضي اللَّه عنه(٤)، لابنه عبداللَّه بن خباب(٥) حين

= ومن طريق سفيان، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن حذيفة مثل ذلك. وزاد فيه: قال: قيل لحذيفة: ما إقبالها؟. قال: سلّ السيف قيل: فما إدبارها؟. قال: غمد السيف.

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٨٩)، من طريق الوليد بن مسلم، عن إسماعيل بن رافع، عمّن حدثه، عن ابن مسعود، من قوله.

(٢) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١/٢٥٧)، من طريق وكيع، عن مالك بن مغول، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزهراء، عن عبد اللَّه بن مسعود، من قوله. وفي (ص٢٥٨)، من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن سلمة، عن أبي الزهراء، عن عبد اللَّه بلفظ: **«خير المال يومئذ فرس صالح، وسلاح صالح، يزول عليه العبد أين زال»**.

(٣) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٥٣)، من طريق ابن المبارك، عن محمد بن طلحة اليامي، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، قال: قال لي عمر: لعلك تبقى... وذكر الخبر.

(٤) هو أبو عبد اللَّه خبّاب بن الأرتّ بن جندلة، التميمي، المتوفى سنة(٣٧هـ)، منصرف عليّ من صفّين. كان من المهاجرين الأوّلين، شهد بدرًا، وكان قيْنًا في الجاهلية، روى عن النّبيّ ﷺ، وروى عنه: أبو أُمامة الباهلي، وابنه عبد اللَّه بن خبّاب، وأبو معمر عبد اللَّه بن الشخير، وغيرهم، وأرسل عنه آخرون، منهم مجاهد والشّعبي.
ذكر ابن عبد البر أنّه شهد صفين مع الإمام عليّ، والصّحيح أنّه لم يحضرها كما ذكر ابن الأثير.
انظر: ترجمته في: أُسد الغابة (١/٥٩١)، الاستيعاب (٢/٤٣٧)، الإصابة (١/٤٦٦)، تهذيب التهذيب لابن حجر(٣/١١٥).

(٥) هو عبد اللَّه بن خبّاب بن الأرتّ، المدني، مولى بني زهرة، روى عن أبيه وأُبي بن كعب، وعنه: عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل، وعبد الرحمن بن أبزى الصّحابي، وعبد اللَّه بن أبي الهذيل. =

وقع الناس في أمر عثمان فقال: "كأني بهؤلاء قد خرجوا في أدني فتنة، فإذا لقيتهم فيها فكن كخير ابني آدم"(١).

وقال أبو موسى الأشعري رضي اللَّه عنه: "إن بعدكم فتنًا، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الساعي، حتى ذكر الراكب، فكونوا فيها أحلاس بيوتكم"(٢).

وقال سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنه: "أدبرت فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من السّاعي، والسّاعي فيها خير من الموضع"(٣).

وقال عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنه: "تكون فتنة أو فتن، تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من السيف"(٤).

= قال أبو نعيم: "أدرك النبي ﷺ، مختلف في صحبته، له رؤية ولأبيه صحبة".

قال العجلي: "ثقة، من كبار التابعين، قتلته الحرورية، أرسله إليهم عليّ فقتلوه، فأرسل إليهم عليّ أقيدونا بعبد اللَّه بن خباب، فقالوا: كيف نقيدك به وكلّنا قتله، فقتلهم".

انظر: ترجمته في: التاريخ الكبير(٣/١/٧٨)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص٢٥٤)، والثّقات لابن حبّان (٨/٥)، وتهذيب التهذيب(١٧٢/٥).

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١٧٢/١)، من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عن العوام بن حوشب، عن عبد اللَّه بن أبي الهذيل، عن خباب بن الأرت.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة(١١/١٥)، من طريق عاصم، عن أبي كبشة السدوسي، عن أبي موسى، موقوفًا عليه. و نعيم بن حماد في الفتن(١٨٧/١)، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عاصم الأحول، عن شيخ، عن أبي موسى الأشعري، من قوله. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٤٠/٤)، من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم، مرفوعًا.

(٣) أخرجه الدّورقي في مسند سعد بن أبي وقاص(١٩٤)، موقوفًا عليه. وهو في مصنّف ابن أبي شيبة(٧/١٥)، والحاكم في المستدرك (٤٤١/٤)، من طريق داود بن أبي عثمان، عن سعد، مرفوعًا.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (١١/١٥) من طريق طاوس، عن زياد سيمين كوش اليماني، عن عبد اللَّه بن عمرو، موقوفًا. =

وقال جندب بن جنادة رضي اللَّه عنه: "ستكون فتن، فعليكم بالأرض، وليكن أحدكم حلس بيته، فإنه لا ينبجس لها أحد إلا أردته"[(١)].

وقال معاوية بن أبي سفيان رضي اللَّه عنه: "إيّاكم والفتنة، فلا تهمّوا بها فإنّها تفسد المعيشة، وتكدّر النّعمة، وتورث الاستئصال"[(٢)].

وقال عبداللَّه بن هبيرة رحمه الله[(٣)]: "من أدرك الفتنة فليكسر رجله، فإن انجبرت فليكسر الأُخرى"[(٤)].

وقال أبو مسلم الخولاني رحمه اللَّه: "من أدركته الفتنة، فعليه فيها بذكر خامل"[(٥)].

هذه بعض الآثار التي وردت عن الصحابة والتابعين في الإخبار عن هذه الفتن، وفي التحذير من الاقتراب منها.

= وأخرجه ابن ماجه (١٣١٢/٢)، من طريق حماد بن سلمة، عن ليث، عن طاوس، عن زياد سيمين كوش، عن ابن عمرو، مرفوعًا.

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٨٧-١٨٨)، من طريق سهل بن يوسف، عن حميد عن ميمون بن سياه، عن جندب.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء للذّهبي (١٤٨/٣-١٤٩).

(٣) هو أبو الزهراء عبداللَّه بن هبيرة بن أسعد، السبّائي، الحضرمي، المصري، المتوفى سنة(١٢٦هـ).
روى عن مسلمة بن مخلد، وعبدالرحمن بن غنم، وبلال بن عبداللَّه بن عمر، وغيرهم. وعنه: بكر ابن عمرو، وجبير بن نعيم، وابن لهيعة، وغيرهم.
وثقه أحمد، ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: "معروف".
انظر: تهذيب التهذيب(٥٦/٦).

(٤) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/١٩٠)، من طريق محمد بن حمير وابن وهب، عن ابن لهيعة، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبداللَّه بن هبيرة، من قوله.
قال نعيم: إلا أن ابن حمير لم يذكر ابن شريح.

(٥) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن(١/٢٥٨)، من طريق ابن المبارك، عن إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبيه، عن أبيه، قال: كان يقال: وذكر الخبر.

الفصل الرابع :

موقف الصّحابة مّما وقع بينهم من الدماء والفتن والحروب

الصحابة هم أزكى هذه الأُمة نفوسًا، وأطهرها قلوبًا، وأكثرها علمًا وأقلها تكلفًا، فقد زكاهم اللَّه عز وجل، وأكثر من الثناء عليهم في القرآن فوعدهم بالجنة وأخبر برضوانه عنهم وبأنهم صدقوا في إيمانهم، هم أفضل البشرية على الإطلاق بعد الأنبياء والمرسلين.

وقد نزل القرآن بلسانهم وشاهدوا مواقع التنزيل، فكانوا بلا شك أعلم هذه الأُمة بشريعة محمد ﷺ وأدراهم بمقاصدها.

ولهذا زكاهم النبي ﷺ وشهد لهم بأنهم خير الأُمة، فقال: **«خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»**(١).

بل وأخبر النبي ﷺ أنه لا نجاة إذا حصل الافتراق في هذه الأُمة، إلا باتباع ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال: **«إن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفترق أُمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة. قالوا: ومن هي يا رسول اللَّه؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»**(٢).

وقومٌ هذه بعض صفاتهم وخصالهم، فيمكن أن نحدّد موقف الصحابة مما وقع بينهم من الدماء والحروب والفتن من خلال المباحث التالية:

---

(١) أخرجه البخاري: المناقب (٣٦٥١)، ومسلم: فضائل الصحابة (٢٥٣٣)، والترمذي: المناقب (٣٨٥٩)، وابن ماجه: الأحكام (٢٣٦٢)، وأحمد (٣٧٨/١، ٤١٧/١، ٤٣٤/١، ٤٣٨/١، ٤٤٢/١، ٢٦٧/٤، ٢٧٦/٤، ٢٧٧/٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٢٩/١)، والترمذي (٣٨١/٤) (٢٦٤١)، وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٢٩)، والسلسلة الصحيحة (١٣٤٨).

المبحث الأول:

إجماعهم على كراهية الدخول فيها ابتداء لولا المصلحة

ودليل ذلك أنّ كل واحد منهم لم يكن راغبًا في هذه الحرب، بل كانوا كلهم يحبّذون الصّلح وحقن دماء المسلمين، وتحقيق المصلحة الشرعية، ولكن الخلاف بينهم كان في طريقة معالجة قضية قتلة عثمان، الذين كانوا منضوين تحت جيش الإمام علي رضي اللَّه عنه، أو ممتنعين بقبائلهم.

ومن خلال تتبع أحداث معركة الجمل وصفّين يظهر جليًا كيف أنّ الصحابة كانوا كارهين لخروجهم، ولولا ما ترجّح عندهم من المصلحة في خروجهم، ما خرجوا، وكان كلّ واحد منهم يتورع أن يسفك دمًا، أو يقتل مسلمًا بغير حقّ.

والإمام عليّ رضي الله عنه ظهر من خلال حرصه على حقن الدماء، وإرادته الصّلح بين المسلمين، والتّروي في مبادأة جيش طلحة والزّبير بالحرب ما يدلّ على أنّه كان كارهًا لخروجه، لولا ما استقرّ في نفسه من المصلحة الشّرعية.

أولًا: ما بذله الصحابة للحيلولة دون وقوعها.

لقد أدرك كثير من الصحابة ما يمكن أن يحصل من مفاسد وفتن، لو خلص الخارجون إلى عثمان وقتلوه، ولذلك ما انفكّوا يحذرون من مغبّة ذلك العمل وعواقبه الوخيمة. ولذلك اعتبر حذيفة قتل عثمان أولّ فتنة في الإسلام.

فقد أخرج ابن كثير بسند صحيح، إلى الأعمش[1]، عن زيد بن وهب،

---

(١) سليمان بن مِهْران - بكسر الميم وسكون الهاء - الأسوى، الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش.

روى عن: الشعبي، إبراهيم الخنعي، وسعيد بن جبير، وغيرهم. =

عن حذيفة رضي اللّه عنه، أنّه قال: "أولّ الفتن قتل عثمان رضي الله عنه، وآخر

= وعنه: شعبة، السفيانان، وأبو إسحاق السبيعي. وخلق.
ثِقَةٌ، إِمَامٌ، حَافِظٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُدَلِّسُ، وَفِيْهِ تَشَيُّعٌ.
قَالَ الذَّهَبِيُّ: «... مَا نَقَمُوا عَلَيْهِ إِلَّا التَّدْلِيسَ».
وَقَالَ أَيْضًا: «وَهو يُدَلِّسُ، وَرُبَّمَا دَلَّسَ عن ضَعِيْفٍ وَلاَ يَدْرِي بِهِ، فَمَتَى قَالَ "حَدَّثَنَا" فَلاَ كَلاَمَ، وَمَتَى قَالَ "عَن" تَطَرَّقَ إِلَيهِ إِحْتَمَالُ التَّدْلِيسِ، إِلَّا فِي شُيوخٍ لَهُ أَكْثَرَ عَنْهُم: كَإِبراهيمَ وَابنِ أَبِي وَائِلٍ، وَأَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، فَإِنَّ رِوَايَتَهُ عَن هَذَا الصِّنْفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الاتصَالِ». اهـ
وَكَذَا مَا كَانَ مِن رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُوْقِفُهُ عَلَى السَّمَاعِ.
وَقَالَ العَلاَئِيّ: مَشْهُورٌ بالتَّدْلِيسِ مُكْثِرٌ مِنْهُ.
قُلْتُ: وَعَلَى كَثْرَةِ تَدْلِيسِهِ، بَل وَعَنِ الضُّعَفَاءِ وَالْهَلْكَى فقد عَدَّهُ الحافظُ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِن مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِيْنَ. وَهُنَاكَ أَيْضًا أَمْرَينِ اتُّهِمَ بِهِمَا الأَعمشُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالى:
الأَوَّلُ: مَا قَالَهُ العِجْلِيّ: «... وَكَانَ عَسِرًا سَيِءَ الْخُلُقِ». وهذا أَمرٌ طَبَعِيّ، قَد تَحكُمُهُ الظُّرُوفُ وَالأَحْوَالُ، وَرُبَّمَا هذا فَهْمٌ فَهِمَهُ العِجْليّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِدِلاَلَةِ تَفَرُّدِهِ بِهِ.
وَقد يَدُلُّ عَلَى تِلْكَ الشِّدَّةِ أُمُورٌ مِن كَلاَمِ العِجْلي، حَيْثُ قَالَ: كَانَ مُحَدِّثَ أَهْلِ الكُوْفَةِ.. وَكَانَ فَصِيْحًا وَكَانَ لاَ يَلْحَنُ حَرْفًا، وَكَانَ عَالِمًا بِالفَرَائِضِ، وَلَم يَكُن فِي زَمَانِهِ فِي طَبَقَتِهِ أَكْثَرَ حَدِيْثًا مِنْهُ.
قُلْتُ: فَالْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ الَّذِي يُشَارُ إِلَيْهِ بِالبَنَانِ، وَتُضْرَبُ إِلَيْهِ أَكْبَادُ الإِبِلِ، الْمَشْهُوْر بِالفَصَاحَةِ وَعَدمِ اللَّحْنِ حَتَّى فِي الْحَرْفِ الوَاحِدِ، قَد تَعْتَرِيْهِ الشِّدَّةُ فَيَظُنُّهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَظَاظَةً وَزَعَارَةً، وَسُوْءَ خُلُقٍ، وَقَد يَظُنُّهَا بَعْضُ أَقْرَانِهِ كِبْرًا وَقِلَّةَ تَوَاضُعٍ، وَبِالتَّالِي تُسَطَّرُ وَتُنْقَلُ عَنْهُ كَجَرْحٍ يَقْدَحُ فِيْهِ.
وَالْمُنْصِفُ مَنِ اغْتَفَرَ قَلِيْلَ خَطَأِ الْمَرْءِ فِي كَثِيْرِ صَوَابِهِ.
الأَمْرُ الثَّانِي: تَشَيُّعُهُ. وَصَفَهُ بِذَلِكَ العِجْلِيّ كَذَلِكَ.
وَقَالَ يَزِيْدُ بنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ وَ كَانَ وَاللَّهِ خربيًّا سَبَئِيًّا، وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنَّ شُعْبَةَ حَدَّثَ عَنْهُ مَا رَوَيْتُ عَنْهُ حَدِيْثًا أَبَدًا.
قَالَ د. بَشَّار عَوَّاد مَعْرُوف: «يريدُ لِمَا هُو عَلَيهِ من التَّشيعِ، وَهو فيهِ، لِمَا نَعرِفُهُ من تَوْثِيقِ كُتُبِ الشِّيْعَةِ لَهُ، وَعَدِّهِمْ إِيَّاهُ من خَوَاصِّ أَصْحَابِ جعفر بن محمد المعروف بالصَّادِقِ، انظر تفاصيل ذلك في معجم رجال الحديث للخوئي: ٨/الترجمة ٥٥٠٩». اهـ
وَعَلَيْهِ: فَهو ثِقَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالى - وَفِيهِ تَشَيُّعٌ، كَثِيْرُ التَّدْلِيس. مات سنة (١٤٧ هـ). رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.
انظر: الدوري (٢/٢٣٤)، العلل لأحمد(١/٣٦٦)، أحوال الرجال(٨٩)، ثقات العجلي (١/٤٣٢)=

الفتن الدجال"(١).

بل إنّ عثمان نفسه كان يحذر هؤلاء من أن تمتد أيديهم عليه بسوء، لان في ذلك أسوأ العواقب على أجيال المسلمين بعد ذلك.

وورد أن عثمان أشرف على الذين حاصروه فقال: "يا قوم، لا تقتلوني، فإني والٍ وأخ مسلم، فو اللّه إن أردت إلّا الإصلاح ما استطعت، أصبت أو أخطأت، وإنكم إن تقتلوني لا تصلوا جميعًا أبدًا، ولا تغزوا جميعًا أبدًا، ولا يقسم فيئكم بينكم"(٢).

=الجرح (١٤٦/٤)، المراسيل (٨٤/٨٢)، الثّقات لابن حبان (٣٠٢/٤)، سنن الدارقطني (١/ ١٢٤)، تاريخ بغداد (٣/٩)، تهذيب الكمال (٧٦/١٢)، وَ (٩١/١٢ الحاشية)، السير (٢٢٦/٦)، الميزان (٢٢٤/٢)، جامع التحصيل (٢٥٨/١٨٨)، التهذيب (٢٢٢/٤)، التقريب (٢٦٣٠)، تعريف أهل التقديس (٥٥/١١٨)، التدليس في الحديث (٣/١١٦).

(١) ابن كثير: البداية(١٩٢/٧).
وأخرجه ابن عساكر من طريق حجاج بن أبي عثمان الصوّاف عن زيد عن حذيفة، بزيادة في آخره. وأخرجه ايضًا من طريق الحكم، والأعمش، كلاهما عن زيد بن وهب، عن حذيفة بلفظ: "أول الفتن الدّار، وآخرها الدّجال". تاريخ دمشق- عثمان بن عفّان(ص٤٥٨-٤٥٩).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ(٧٦/٣)، و(٢٠١/٦)، وَمِن طَرِيْقِهِ: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٣٤٨/٣٩ - ٣٤٩) مِن طَرِيْقِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَهْم، عن مُحَمَّدِ بنِ سَعْدٍ، بِهِ، بِلَفْظ: شَهِدتُ عُثْمانَ وهو مَحْصُورٌ، فاطلعَ من كُوَّةٍ، وَهُوَ يقولُ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ تَقْتُلُوني، وَاسْتَتِيْبُوني، فَوَاللّهِ لَئِن قَتَلْتُمُوني لاَ تُصَلُّونَ جَمِيعًا أَبَدًا، وَلاَ تُجَاهِدُونَ عَدُوًّا جَمِيعًا أَبَدًا، وَلَتَخْتَلِفُنَّ حَتَّى تَصِيْرُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.
ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَٰقَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِيٓ أَن يُصِيبَكُم مِّثْلُ مَآ أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَٰلِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِّنكُم بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٩].
وَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللّهِ بنِ سَلاَمٍ، فَقَالَ: مَاتَرَى؟ فَقَالَ: الكَفَّ الكَفَّ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ لَكَ فِي الْحُجَّةِ ».
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٤٤٢/٧) (٣٧٠٦٩). وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ، مِن طَرِيْقِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ كِلاَهُمَا - ابن أَبِي شَيْبَةَ وَ الْحَسَن بْن عَلِيٍّ - عَن أَبِي أُسَامَةَ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.
وَزَادَا فِي آخِرِهِ: « فَدَخَلُوا عَلَيهِ فَقَتَلُوهُ وَهُوَ صَائِمٌ ». =

وفي رواية: "فو الله لئن قتلتموني، لا تصلون جميعًا أبدًا، ولا تجاهدون عدوًّا أبدًا، ولتختلفنّ حتّى تصيروا هكذا- وشبّك بين أصابعه-"[(١)].

قال الحسن البصري: "فو الله، إن صلى القوم جميعًا، إن قلوبهم مختلفة"[(٢)].

وقد وقع ما كان يحذّر منه هؤلاء الأصحاب رضي الله عنهم، فلم تزل نار الفتن تشتعل في ديار المسلمين، طورًا بعد طور، وجيلًا بعد جيل، فأزهقت أرواح وأتلفت أموال، وشغل المسلمون بهذه الفتن الداخلية عن واجب الدعوة على الله عز وجل، ونشر الإسلام في بقاع العالم، وكثرت الخلافات بين المسلمين، وظهرت فرق المنحرفين، وصدق الإمام عليّ وهو يردّ على بعض من كان يهون من قتل عثمان، إذ قال لهم: "بلى والله، ورجال بعد رجال، وكتائب بعد كتائب، وزحوف بعد زحوف، ورجال وكتائب وزحوف في أصلاب رجال، حتى يكاد أو يخرج ابن مريم"[(٣)].

هذه بعض النّصوص التي تدلّ على مبلغ الخطر الذي أحسّ به الصحابة من

= وَأَخْرَجَهُ خَلِيْفَةُ فِي تَارِيْخِهِ (ص ١٧١) عَن يَزِيْدَ بْنِ هَارُوْنَ. وَمِن طَرِيْقِهِ: ابنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيْخِهِ (٣٩/ ٣٤٨).

وَأَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي السُّنَّةِ (٣٣٨٠/٤٤٢) مِن طَرِيْقِ هِشَام بْنِ عَلِيّ. وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ - كَمَا فِي تَفْسِيْرِ ابْنِ كَثِيْرٍ (٢/٤٧٣) - مِن طَرِيْقِ ابْنِ أَبِي غُنَيَّةَ. ثَلاثَتُهُم عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، بِهِ، بِطُوْلِهِ. وَأَخْرَجَهُ خَلِيْفَةُ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ، مِن طَرِيْقِ سَهْلٍ السَّرَّاجِ، عَن الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ رضي الله عنه: « لاَ تَقْتُلُونِي فَوَاللَّهِ لَئِن قَتَلْتُمُونِي لاَ تُقَاتِلُونَ عَدُوًّا جَمِيعًا، وَلاَتَقْتَسِمُونَ فَيْئًا جَمِيعًا أَبَدًا ». فَقَالَ الْحَسَنُ: فَوَاللَّهِ إِن صَلَّى الْقَوْمُ جَمِيعًا، فَإِنَّ قُلُوبَهُم لَمُخْتَلِفَةٌ. وَمِن طَرِيْقِهِ: ابنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيْخِهِ (٣٩/٣٤٨).

(١) عند ابن أبي شيبة في المصنف(١٤/٥٩٠)، والطبري في تاريخ الأُمم والملوك: (٤/٣٧٢).

(٢) أَخْرَجَهُ خَلِيْفَةُ فِي تَارِيْخِهِ (ص ١٧١).

(٣) انظر: التمهيد والبيان في قتل الشهيد عثمان للمالقي (ص٢٣٣).

الجرأة على عثمان، ومحاولة النّيل منه، فلم يألوا جهدًا في التحذير منه، وتحسيس الناس به.

هذا من جهة، ومن جهة أُخرى فإن الصحابة لم يقفوا عند مجرد التحذير بالقول، وإنما بذلوا أيضًا جهدًا كبيرًا في حماية عثمان والذود عنه، وكانوا مستعدّين للدفاع عنه حتى الموت. ولكن عثمان كان له رأي آخر، لقد كان حريصًا على أن لا يراق في سبيل الدفاع عنه قطرة من دم مسلم، وقد أمر الصحابة أمرًا جازمًا أن يضعوا سيوفهم، ويكفوا أيديهم، وآثر أن يستقبل الموت على أن يكون سببًا في فرقة المسلمين واختلافهم.

والنصوص في بيان هذه الحقيقة كثيرة، منها ما ذكره محمد بن سيرين من أنَّ الحسن والحسين وابن عمر وابن الزبير ومروان بن الحكم[١] انطلقوا شاكي السلاح حتى دخلوا الدار- يعني دار عثمان- فقال عثمان رضي اللَّه عنه: "أعزم عليكم لما رجعتم فوضعتم أسلحتكم ولزمتم بيوتكم"[٢].

ومنها ما أورده خليفة بن خياط عن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة[٣] أنه قال:

---

(١) هو أبو عبد الملك مروان بن الحكم بن أبي العاص، الأموي، المتوفى سنة(٦٥هـ). روى عن النبي ﷺ، ولم يسمع منه، وعن عثمان، وعليّ، وزيد بن ثابت، وغيرهم. وعنه: ابنه عبدالملك، وسهل ابن سعد الساعدي، وسعيد بن المسيب، وغيرهم.
كتبَ لعثمان، وولي إمرة المدينة أيام معاوية، ثم بويع له بالخلافة بعد موت معاوية بن يزيد بن معاوية، آخر سنة (٦٤هـ)، فحكم تسعة أشهر.
انظر: تهذيب الكمال(٢٧/٣٨٧)، وتهذيب التهذيب(١٠/٨٢).

(٢) انظر: تاريخ خليفة(ص١٧٤).

(٣) هو أبو محمد عبدالله بن عامر بن ربيعة، العنزي، المدني، حليف بني عدي، المتوفى سنة(٨٥هـ)، وقيل غير ذلك. أدرك النبي ﷺ ولم يرو عنه، و روى عن أبيه، وعمر، وعثمان، وغيرهم. وعنه: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعاصم بن عبيدالله، وغيرهم. وثقة أبو زرعة، والعجلي.
انظر: ترجمته في: تهذيب الكمال(١٥/١٤٠)، وتهذيب التهذيب(٥/٢٣٧).

" كنت مع عثمان في الدار فقال: "أعزم على كل من رأى أن عليه سمعًا وطاعة إلا كف يده وسلاحه، فإن أفضلكم عندي عناء من كف يده وسلاحه"[(١)].

ولم يختلف عن هذا الجهد أحد من الصحابة، بما فيهم الإمام عليّ، والزبير وغيرهما.

فقد أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنه أن عليًّا أرسل إلى عثمان فقال: "إن معي خمسمائة دارع، فأذن لي فأمنعك من القوم، فإنك لم تحدث شيئًا يستحلّ به دمك. فقال: جزيت خيرًا، ما أحبّ أن يراق دم بسببي"[(٢)].

وأخرج الإمام أحمد عن أبي حبيبة[(٣)] قال: "بعثني الزبير إلى عثمان- وهو محصور- فدخلت عليه في يوم صائف، وهو على كرسي، وعنده الحسن بن عليّ، وأبو هريرة، وعبد اللَّه بن عمر، وعبد اللَّه بن الزبير، فقلت: بعثني إليك الزبير بن العوام وهو يقرئك السلام ويقول لك: إني على طاعتي، لم أبدل ولم أنكث، فإن بني عمرو بن عوف وعدوني أن يصبحوا على بابي، ثم يمضون على ما آمرهم به.

فلما سمع - يعني عثمان - الرسالة قال: اللَّه أكبر، الحمد للَّه الذي عصم أخي، أقرئه السلام، ثم قل له: إن يدخل الدار لا يكن إلّا رجلًا من القوم، ومكانك أحبّ إليّ، وعسى اللَّه أن يدفع بك عني.

---

(١) انظر: تاريخ خليفة(ص١٧٣)، وانظر أيضًا: الإمامة والرد على الرافضة لأبي نعيم(ص٣٣١-٣٣٣).

(٢) انظر تاريخ دمشق(٣٩/٤٠٣).

(٣) هو أبو حبيبة مولى الزبير بن العوام، روى عن الزبير، وسمع أبا هريرة، وعثمان.
وعنه: موسى وإبراهيم ومحمد بنو عقبة، وهو جدهم لأمهم.
ترجمته في: كنى البخاري(ص٢٤)، وكنى مسلم(ص٣٢٥)، والاستغناء لابن عبدالبر(٢/١١٣٦)، وتهذيب التهذيب لابن حجر(١٠/٣٦٠).

فلما قرأ الرسالة أبو هريرة قام فقال: ألا أخبركم ماسمعت أذناي من رسول اللَّه ﷺ ؟ قالوا: بلى. قال: أشهد لسمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**تكون بعدي فتن وأمور**». فقلنا: فأين المنجى منها يا رسول اللَّه ؟ قال: «**إلى الأمين وحزبه**»، وأشار إلى عثمان بن عفان، فقام الناس فقالوا: قد أمكنتنا البصائر، فأذن لنا في الجهاد ؟ فقال عثمان: "أعزم على من كانت لي عليه طاعة ألّا يقاتل"[(١)].

وهذا الرأي الذي رآه عثمان كان نابعًا من حرصه الشديد على مصلحة الإسلام والمسلمين، واستعداده للتضحية في سبيل ذلك، وقد ظنّ أنّ القوم لا يريدون غيره، وقد وافق عثمان ﷺ على هذا الرأي بعضُ أجلّة الصحابة.

فقد أخرج الإمام أحمد عن نافع، قال: "دخل ابن عمر على عثمان وعنده المغيرة بن الأخنس، فقال: انظر مايقول هؤلاء، يقولون اخلعها ولا تقتل نفسك. فقال ابن عمر: إذا خلعتها، أمُخلد أنت في الدنيا ؟ قال: لا. قال: فإن لم تخلعها، هل يزيدون على أن يقتلوك ؟ قال: لا. قال: فهل يملكون لك جنّة أو نارًا ؟ قال: لا. قال: فلا أرى أن تخلع قميصًا قمّصكه اللَّه، فتكون سنّة، كلما كره قوم خليفتهم أو إمامهم قتلوه"[(٢)].

لقد كان هذا فقهًا عظيمًا من عثمان وابن عمر، فلو تخلّى عن الخلافة تحت التّهديد بالقتل، لكان هذا سنة في الناس بعد ذلك، كلما ضاقوا بأمير أو والٍ قتلوه، وفي هذا من الشّرّ والفتن ما لا يخفى على أحد، فآثر عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يضحي بنفسه في سبيل مصلحة الإسلام والمسلمين، ورفض أن يكون أول من يسفك بسببه دم من أُمة محمد ﷺ.

فقد ورد أن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دخل عليه-وهو محصور- فقال: إنك

---

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة(١/٥١١-٥١٢)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: فضائل الصحابة(١/٤٧٣)، وإسناده صحيح. وهو في تاريخ خليفة(ص١٧٠).

إمام العامّة، وقد نزل بك ماترى، وإني أعرض عليك خصالًا ثلاثًا، اختر إحداهنّ: إما أن تخرج فتقاتلهم، فإن معك عددًا وقوة، وأنت على الحق وهم على الباطل، وإما أن تخرق بابًا سوى الباب الذي هم عليه، فتقعد على رواحلك فتلحق بمكة، فإنهم لن يستحلوك وأنت بها، وإما أن تلحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية.

فقال عثمان: أما أن أخرج فأقاتل فلن أكون أول من خلف رسول اللَّه عليه الصلاة والسلام في أُمته بسفك الدماء، وأما أن أخرج إلى مكة فإنهم لن يستحلوني، فإني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: "يلحد رجل من قريش بمكة، يكون عليه نصف عذاب العالم"، ولن أكون أنا، وأما أن ألحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية، فلن أفارق دار هجرتي ومجاورة الرسول ﷺ"[(١)].

وهكذا نرى بوضوح كيف كان حرص عثمان رضي الله عنه ومن وراءه إخوانه من كرام الصحابة على مصلحة الإسلام والمسلمين وحفظ دماء الناس، وعدم القيام بأيّ تصرّف من شأنه أن يزيد في فرقة المسلمين وتشتيت قوتهم، فعثمان آثر أن يقدم نفسه فداء لدماء المسلمين، والصحابة التزموا الطاعة التي أمروا بها، فلم يبدر منهم ما يفرق جمع المسلمين أمام هذه الفتنة العظيمة، التي ترتجّ لها القلوب، وتطيش أمامها العقول.

قَالَ ابْنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَمِن الْمَعْلُوم بِالتَّوَاتُرِ أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ مِن أَكَفِّ النَّاسِ عَنِ الدِّمَاءِ، وَأَصْبَرِ النَّاسِ عَلَى مَن نَالَ مِن عِرْضِهِ، وَعَلَى مَن سَعَى فِي دَمِهِ، فَحَاصَرُوهُ وَسَعَوا فِي قَتْلِهِ، وَقَد عَرَفَ إِرَادَتَهُم لِقَتْلِهِ، وَقَد جَاءَهُ الْمُسْلِمُوْنَ يَنْصُرُوْنَهُ وَيُشِيْرُوْنَ عَلَيْهِ بِقِتَالِهِم، وَهُوَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْكَفِّ عَنِ الْقِتَالِ،

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٢١١/١٧).

وَيَأْمُرُ مَن يُطِيْعُهُ أَن لَا يُقَاتِلُهُم... وَقِيْلَ لَهُ: تَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَكُونُ مِمَّن أَلْحَدَ فِي الْحَرَمِ، فَقِيْلَ لَهُ: تَذْهَبُ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: لَا أُفَارِقُ دَارَ هِجْرَتِي، فَقِيْلَ لَهُ: فَقَاتِلْهُم، فَقَالَ: لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَن خَلَّفَ مُحَمَّدًا فِي أُمَّتِهِ بِالسَّيْفِ، فَكَانَ صَبْرُ عُثْمَانَ حَتَّى قُتِلَ مِن أَعْظَمِ فَضَائِلِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِيْنَ»[١].

ثانيًا: موقف أهل السنة من القتال الذي كان بين الصحابة:

النصوص التي ذُكرت سابقًا تفيد شيئين اثنين:

الأوّل: صواب الإمام علي رضي الله عنه في خلافه مع مُخاليفه.

الثاني: صواب الإمام عليّ رضي الله عنه في قتاله لِمُخالفيه.

أمّا الأوّل: فَهُو مَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ، يُقَابِلُهُ رَأْيٌ مَرْجُوْحٌ لِبَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ، ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِهِم[٢].

أمّا الثّاني: وَهُوَ تَصْوِيْبُ الإِمَامِ عَلِيّ رضي الله عنه فِي قِتَالِهِ لِهَؤُلاءِ، فَكَثِيْرٌ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ يَذْهَبُونَ هَذَا الْمَذْهَبِ، وَلَكِنّ الْخِلَافَ هُنَا قَوِيٌّ، وَقَد تَطَرَّقَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فِي مَوَاضِعَ مِن كُتُبِهِ، فَقَد ذَهَبَ إِلَى أَنَّ كَثِيْرًا مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرَوْنَ بِأَنّ تَرْكَ الْقِتَالِ كَانَ خَيْرًا مِن فِعْلِهِ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِك بِجُمْلَةٍ مِنَ الأَدِلَّةِ، مِنْهَا:

١- **حديث الحسن** رضي الله عنه: أَنَّ حَدِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَدْحِ الْحَسَنِ رضي الله عنه وَأَنَّ اللَّهَ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، يَدُلُّ عَلَى أَنّ القِتَالَ الَّذِي جَرَى بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ يَوْمَ صِفِّيْنَ كَانَ الأَوْلَى تَرْكُهُ، وَأَنَّهُ لَم يَكُنْ وَاجِبًا وَلَا مُسْتَحَبًّا[٣].

وَلَو كَانَ الاقْتِتَالُ الَّذِي حَصَلَ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُوْلُهُ،

---

(١) انظر: منهاج السنة(٣/٢٠٢-٢٠٣).

(٢) انظر منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٤/٣٩١-٣٩٢).

(٣) أخرجه البخاري. كتاب الفتن/باب: قول النبي ﷺ للحسن: إن ابني هذا سيد...(٨/٦١-٦٢).

لَم يَكُن الأَمْرُ كَذلِكَ، بَل يَكُونُ الْحَسَنُ قَد تَرَكَ الوَاجِبُ، أَو الأَحَبُّ إِلَى اللهِ، وَهَذَا النَّصُّ الصَّحِيْحُ الصَّرِيْحُ يُبيِّنُ أَنَّ ما فَعَلَهُ الْحَسَنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَحْمُودٌ، مَرْضِيٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَرَسُوْلُهُ ﷺ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ، تَعْلِيْقًا عَلَى ثَنَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْحَسَنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "...ولم يُثْنِ عَلَى أَحَدٍ لا بقتال في فتنة، ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة، ولا مفارقة للجماعة... وهذا يبين أَنَّ الإصلاحَ بين الطائفتين كان مَحبوبًا مَمدوحًا يُحبّه اللَّه ورسوله، وأن ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي ﷺ، ولو كان القتال واجبًا أو مستحبًا لم يثن النبي ﷺ على أحد بترك واجب أو مستحبّ، ولهذا لم يثن النبي ﷺ على أحد بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين، فضلًا عمّا جرى في المدينة يوم الحرّة، وما جرى بمكة من حصار ابن الزّبير، وما جرى في فتنة ابن الأشعث وابن المهلّب وغير ذلك من الفتن، ولكن تواتر عنه أنه أمر بقتال الخوارج المارقين الذين قاتلهم الإمام عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء، فهؤلاء استفاضت السنن عن النبي ﷺ بالأمر بقتالهم، ولمّا قاتلهم علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فرح بقتالهم وروى الحديث فيهم، واتفق الصحابة على قتال هؤلاء، وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم، لم يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الجمل وصفّين وغيرهما، ممّا لم يأت فيه نصّ ولا إجماع، ولا حمده أفاضل الداخلين فيه، بل ندموا عليه، ورجعوا عنه"[١].

٢- أنّ شرط الفئة الباغية لم يتحقق، وحتى لو تحقّق فإنّ الواجب أن لا يبدأهم بقتال.

---

(١) انظر: منهاج السنة(٤/٥٣١-٥٣٢).

قال ابن تيمية: "كيف وقد عرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هذا القتال: هل كان من باب قتال البغاة الذي وجد فيه شرط وجوب القتال فيه، أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرك الموجب للقتال؟

والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به، وأنّ تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدّوه قتال فتنة، وعلى هذا جمهور أهل الحديث وجمهور أئمة الفقهاء، فمذهب أبي حنيفة فيما ذكره القدّوري أنه لا يجوز قتال البغاة إلّا أن يبدوا بالقتال، وأهل صفين لم يبدأوا عليًّا بقتال، وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة، وأعيان فقهاء الحديث، كمالك وأيوب والأوزاعي وأحمد وغيرهم: أنه لم يكن مأمورًا به، وأنّ تركه كان خيرًا من فعله، وهو قول جمهور أهل السنة، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا الباب، بخلاف قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان، فإن قتال هؤلاء واجب بالسنة المستفيضة عن النّبيِّ ﷺ، وباتفاق الصَّحابة وأهل السُّنة"[1].

وَقَالَ أَيْضًا: "وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا، لا من هذا الجانب، ولا من هذا الجانب، واستدل التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن النبي ﷺ في ترك القتال في الفتنة، وبينوا أن هذا قتال فتنة"[2].

وقال في موضع آخر: "وأمّا السَّلف والأئمة فيقول أكثرهم- كأبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم-: لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية، فإن اللَّه لم يأمر بقتالها ابتداءً، بل أمر إذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما، ثمّ إن بغت إحداهما على الأُخرى قوتلت التي تبغي، وهؤلاء قوتلوا ابتداءً قبل أن يبدأوا بقتال...

---

(١) انظر: منهاج السنة (٨/٥٢٢-٥٢٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/٥٥).

ولهذا كان هذا القتال عند أحمد وغيره- كمالك - قتال فتنة، وأبو حنيفة يقول: لا يجوز قتال البغاة حتى يبدأوا بقتال الإمام، وهؤلاء لم يبدأوه"(١).

وبناءً على القول بأنه ليس قتال بغاة، فهو قتال فتنة، ولذلك لم يجد عموم الصحابة حرجًا في الامتناع عن طاعة الإمام عليّ رضي الله عنه في الخروج معه، وهذا للأحاديث الكثيرة الواردة في هذا الباب.

قال ابن تيمية - رحمه الله - بعد أن ذكر أقوال أهل السنة وخلافهم في تصويب الإمام عليّ أو مُخالفيه -(٢): "وهذه الأقوال ذكرها أبو عبد الله بن حامد، عن أصحاب الإمام أحمد، لكنّ المنصوص عنه نفسه وعن أمثاله من الأئمة أنّ ترك القتال كان خيرًا من فعله، وأنه قتال فتنة، ولهذا كان عمران بن حصين رضي الله عنه ينهى عن بيع السلاح فيه، ويقول: لا يباع السلاح في الفتنة"(٣).

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٤/٣٩٠-٣٩١).

(٢) انظر: منهاج السنة النبوية (٤/٣٩٣).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار للهيثمي(٢/١١٧)، والطّبراني في الكبير(١٨/١٣٦-١٣٧)، والعقيلي في الضعفاء (٤/١٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى(٥/٣٢٧)، من طريق بحر بن كنيز، عن عبد الله اللّقيطي، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين مرفوعًا. وفيه علّتان:

الأولى: أنّ في إسناده بحر بن كنيز السقاء، وهو متروك.

الثانية: فيه عبد الله اللّقيطي، وهو غير معروف.

قال البزار: لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلّا عن عمران، وبحر بن كنيز ليس بالقويّ، واللّقيطي ليس بمعروف، وقد رواه مسلم بن زرير عن أبي رجاء، عن عمران موقوفًا.

قلت: أخرجه البخاري معلّقا موقوفًا على عمران على عمران بن حصين. كتاب البيوع/باب: بيع السلاح في الفتنة، قال: باب بيع السلاح في الفتنة، وكره عمران بن حصين بيعة في الفتنة. وقدرواه ابن عديّ في الكامل (٢/٣٧٢)، والعقيلي في الضعفاء(٤/١٣٩)، موصولًا، عن محمد بن مصعب، عن أبي الأشهب، عن أبي رجاء، عن عمران، مرفوعًا.

وهذا إسناد ضعيف: لوجود مُحمد بن مصعب بن صَدَقَة القُرْقُسَاني - بقافين ومهملة - أبو عبد الله، وقيل أبو الحسن. كَانَ رَجُلًا صَالِحًا صَاحِبَ غَزْوٍ، وَكَانَ يُحَدِّثُ مِن حِفْظِهِ فَخَانَهُ الْحِفْظُ فَوَقَعَتِ=

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: "وَالصَّحَابَةُ الذين لم يُقاتلوا معه كانوا يعتقدون أنَّ ترك القتال خير من القتال، أو أنَّهُ مَعصية، فلم يجب عليهم موافقته في ذلك"(١).

ثُمَّ بَيَّنَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوضِعِ آخَر أنَّ امتناع عليّ رضي الله عنه عن الاقتصاص من قَتَلَةِ عثمان، وهم كانوا في جيشه، مع ملابسات أُخرى كان شبهة لهؤلاء في امتناعهم عن الدخول في طاعته رضي الله عنه، قال: "وهذا وَأَمثالُهُ مِمّا يُبيّن شبهة الذين قاتلوه، ووجه اجتهادهم في قتاله؛ لكن لا يدلّ على أنّهم كانوا مصيبين في ترك

=الأَخْطَاءُ فِي أَحَادِيْثِهِ، فَلِذَلِكَ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُوْرُ، أَمْثَالُ: ابْنُ مَعِيْنٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ خِرَاشٍ، وَصَالِحُ جَزَرَة، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُم.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: « سَاءَ حِفْظُهُ، فَكَانَ يَقْلِبُ الأَسَانِيْدَ، وَيَرْفَعُ الْمَرَاسِيْلَ، لاَيَجُوْزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ، فَأَمَّا فِيْمَا وَافَقَ الثِّقَات فَإِن احْتَجَّ بِهِ مُحْتَجٌّ، وَفِيْمَا لَم يُخَالِف الأَثْبَات إِنْ اعْتَبَرَ بِهِ مُعْتَبِرٌ لَم أَرَ بِذَلِكَ بَأسًا ». اهـ

وَقَالَ الْخَطِيْبُ: « كَانَ كَثِيْرَ الغَلَطِ لِتَحْدِيْثِهِ مِن حِفْظِهِ، وَيُذْكَرُ عَنْهُ الْخَيْرَ وَالصَّلاَحَ ». وَقَد ضُعِّفَ فِي رِوَايَتِهِ عَن الأَوْزَاعِيِّ خَاصَّةً.

قَالَ صَالِحُ بنُ مُحَمَّدٍ: « عَامَّةُ أَحَادِيْثِهِ عَن الأَوْزَاعِيِّ مَقْلُوْبَةٌ، وَقَد رَوَى عَن الأَوْزَاعِيِّ غَيْرُ حَدِيْثٍ كُلُّهَا مَنَاكِيْر، وَلَيْسَ لَهَا أُصُوْلٌ »اهـ

مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِائَتَيْنِ. رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَاجَة.

انظر: التاريخ الكبير(١/٢٣٨)، علل أحمد (٩٩و ١٠٠)، ضعفاء العقيلي (١٣٨/٤)، الكامل (٦/ ٢٢٦٩)، المجروحين (٢/٢٣٥)، الجرح (١٠٢/٨)، تاريخ بغداد (٢٧٦/٣)، ضعفاء ابن الجوزي (١٠٠/٣)، تهذيب الكمال (٤٦٠/٢٦)، الميزان (٤٢/٤)، التهذيب (٤٥٨/٩).

قال البيهقي بعد أن أورده من طريق ابن عدي: "رفعه وهم، والموقوف أصحّ" وقال ابن حجر في التلخيص(١٨/٣): "وهو ضعيف، والصّواب وقفه، وكذلك ذكره البخاري تعليقًا".

فالخلاصة أنّ الحديث لا يصح مرفوعًا، والصواب أنه موقوف على عمران، والله أعلم.

قال الحافظ ابن حجر: "وكان المراد بالفتنة ما يقع من الحروب بين المسلمين، لأنّه في بيعه إذ ذاك إعانة لمن اشتراه، وهذا محلّه إذا اشتبه الحال، فأمّا إذا تحقّق الباغي فالبيع للطّائفة التي في جانبها الحق لا بأس به". وقال ابن بطّال: "إنّما كره بيع السلاح في الفتنة لأنه من باب التعاون على الإثم". فتح الباري (٣٧٨/٤).

(١) انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٣٩٣/٤).

مبايعته وقتاله، وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنّه كان موافقًا لهم،... بل لم يكن عليّ مع تفرقّ الناس عليه متمكِّنًا من قتل قتلة عثمان إلّا بفتنة تزيد الأمر شرًّا وبلاءً، ودفع أفسد الفاسدين بالتزام أدناهما أولى من العكس، لأنّهم كانوا عسكرًا، وكان لهم قبائل تغضب لهم، والمباشر منهم للقتل - وإن كان قليلًا- فكان ردؤهم أهل الشّوكة، ولولا ذلك لم يتمكنوا، ولما سار طلحة والزبير إلى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان، قام بسبب ذلك حرب قتل فيها خلق"(١).

٣- أنّ الأُمور بعواقبها. ولم يحصل من هذا القتال أي مصلحة للمسلمين، وكان يمكن أن يسلك سبيلًا آخر، ولو أن يُبقِي معاوية على إماراته مستقلًا إلى حين، وكان هذا رأي ابن عباس رضي اللّه عنهما.

قال ابن تيمية رحمه اللّه: "ولا ريب أنّه لو لم يكن قتال، بل كان معاوية مقيمًا على سياسة رعيّته، وعليّ مقيمًا على سياسة رعيّته، لم يكن في ذلك من الشّرّ أعظم ممّا حصل بالاقتتال، فإنّه بالاقتتال لم تزل هذه الفرقة، ولم يجتمعوا على إمام، بل سفكت الدّماء، وقويت العداوة والبغضاء، وضعفت الطّائفة التي كانت أقرب إلى الحقّ، وهي طائفة عليّ، وصاروا يطلبون من الطّائفة الأُخرى من المسالمة ما كانت تلك تطلبه ابتداءً، ومعلوم أنّ الفعل الذي تكون مصلحته راجحة على مفسدته، يحصل به من الخير أعظم ممّا يحصل بعدمه، وهنا لم يحصل بالاقتتال مصلحة، بل كان الأمر مع عدم القتال خيرًا وأصلح منه بعد القتال"(٢).

٤- أن أغلب الصّحابة اعتزلوا هذا القتال فلم يكونوا في هذا الجانب، أو في هذا الجانب.

---

(١) انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٤/٤٠٧).

(٢) انظر: منهاج السنة (٤/٤٦٢-٤٦٣).

وقد آنفًا أنّ مشاهير الصّحابة وغالبتهم لم يشاركوا في هذه الفتنة، وهذا لاعتقادهم بأنّه قتال فتنة، وقد وردت الأحاديث الصّحيحة الكثيرة في النّهي عن الدخول فيه.

قال ابن تيمية رحمه اللّه: "والذين رووا هذه الأحاديث من الصّحابة مثل سعد بن أبي وقّاص وأبي بكرة، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وغيرهم، جعلوا قتال الجمل وصفين من ذلك، بل ذلك أوّل قتال فتنة في الإسلام، وقعدوا عن القتال، وأمروا غيرهم بالقعود عن القتال، كما استفاضت بذلك الآثار عنهم"(١).

وقال أيضًا: "ولعلّ أكثر الأكابر من الصحابة كانوا على هذا الرأي - يعني عدم القتال مع عليّ - ولم يكن في العسكرين بعد عليّ أفضل من سعد بن أبي وقاص، وكان من القاعدين"(٢).

وقال أيضًا: "وأمّا قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة، كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر العلماء، كما دلت عليه النصوص، حتى الذين حضروه كانوا كارهين له، فكان كارهه في الأُمة أكثر من حامده"(٣).

٥- أن الإمام عليًّا نفسه لم يكن يظهر عليه الارتياح في قتاله مع هؤلاء، في حين كان مسرورا لقتاله الخوارج.

قال ابن تيمية: "وكان عليّ أحيانًا يظهر فيه الندم والكراهة للقتال، مما يبين أنه لم يكن عنده فيه شيء من الأدلة الشرعية، مما يوجب رضاه وفرحه، بخلاف قتاله للخوارج، فإنه كان يظهر فيه من الفرح الرّضا والسّرور ما يبين أنّه

---

(١) انظر: المصدر السابق(٥٢٦/٨).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧٧/٣٥).

(٣) انظر: منهاج السنة (١٥٣/٥).

كان يعلم أنّ قتالهم كان طاعة للّه ورسوله يتقرب به إلى اللّه، لأنّ في قتال الخوارج من النّصوص النّبوية والأدلّة الشّرعية ما يوجب ذلك "(١).

٦- أَنّ الإِمَامَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصرِّحُ بأنّ هذا رَأْيٌ رَآهُ.

قال ابن تيمية: "والذين قاتلوا من الصَّحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال، لا من كتاب ولا من سنة، بل أقرّوا بأنّ قتالهم كان رأيًا رأوه، كما أخبر بذلك عليّ رضي اللّه عنه عن نفسه، ولم يكن في العسكرين أفضل من عليّ، فيكون من هو دونه أولى "(٢).

٧- أنّ كل من شارك في هذا القتال ندم على ذلك فيما بعد، بما فيهم الإمام علي.

قال ابن كثير رحمه اللّه: "وكذلك عائشة رضي اللّه عنها ندمت على مسيرها إلى البصرة، وكانت إذا ذكرته تبكي حتى تبل خمارها، وكذلك طلحة ندم على ما ظن من تفريطه في نصر عثمان، وعلى غير ذلك، والزبير ندم على مسيره يوم الجمل، وعلي بن أبي طالب ندم على أُمور فعلها من القتال وغيره... وكان يقول ليالي صفين: "للّه در مقام قامه سعد بن مالك وعبد اللّه بن عمر، إن كان بَرًّا إن أجره لعظيم، وإن كان آثمًا، إن خطأه ليسير "(٣).

---

(١) انظر: منهاج السنة (٨/٥٢٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى(٤/٤٤٠)، وفي رواية: للّه درّ منزل نزله سعد بن مالك وعبد اللّه بن عمر، واللّه إن كان ذنبًا إنه لصغير مغفور، ولئن كان حسنًا إنه لعظيم مشكور".
قال في مجمع الزّوائد(٧/٢٤٦): "رواه الطبراني، ومحمد بن الضّحاك وولده يحيى لم أعرفهما".
قلت: أمّا محمد، فهو ابن الضّحّاك بن عثمان الحزامي، روى عن أبيه. روى عنه: يعقوب بن حميد، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. انظر: الجرح والتعديل(٧/٢٩٠).
وقد أورد الذّهبي هذا الخبر في سير أعلام النبلاء(١/١١٩-١٢٠)، وتاريخ الإسلام(ص٢٢٠)، عهد معاوية، وليس فيه يحيى، إنّما هو من طريق الزّبير، عن محمد بن الضحاك الحزامي، عن أبيه، عن عليّ

وكان يقول: "يا حسن! يا حسن! ما ظن أبوك الأمر يبلغ إلى هذا، ود أبوك لو مات قبل بعشرين سنة".

وَلَمَّا رجع من صفين تغير كلامه، وكان يقول: "لا تكرهوا إمارة معاوية، فلو قد فقدتموه لرأيتم الرءوس تتطاير عن كواهلها"، وقد روي هذا عن علي رضي اللَّه عنه من وجهين أو ثلاثة، وتواترت الآثار بكراهية الأحوال آخر الأمر، ورؤيته اختلاف الناس وتفرقهم وكثر الشرّ الذي أوجب أنّه لو استقبل من أمره ما استدبر ما فعل ما فعل.(١)

هذه الأدلة تؤكد أنّ القتال الذي جرى في الجمل وصفين لم يكن واجبًا ولا مستحبًا، بل كان الأفضل تركه والبحث عن وسيلة أُخرى لإصلاح الأوضاع بين المسلمين، ولو بأن يبقى معاوية أميرًا على الشّام، فإنَّ ما عرف عن معاوية من حكمة وحلم وتدبير للأُمور كان سيساعد في اجتماع الصف بعد ذلك، واللَّه اعلم.

❑ ومما سبق تتضح المعالم التالية:

١- أنّ الفتن سنة اللَّه عزّ وجل في الأُمم، وفي هذه الأُمة إلى قيام السّاعة، وهي فتن كقطع اللّيل المظلم، عمياء، صمّاء، بكماء، من سعى فيها هلك في الدّنيا والآخرة، ومن كفّ يده أفلح، لا يكاد يبصر فيها أحد موقفه إلّا من أحياه اللَّه بالعلم، وزوده بالتّقوى، وهداه إلى ما اختلف فيه من الحقّ بإذنه.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٦/٢٠٨-٢٠٩).

مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ** ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ: لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ۝٢٩﴾، قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ(١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « **لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا، ولضحكتم قليلًا، يظهر النفاق، وترفع الأمانة، وتقبض الرحمة، ويتهم الأمين، ويؤتمن غير الأمين، ناخ بكم الشرف الجون**، قالوا: وما الشرف الجون، يا رسول الله ! ؟ فقال: «**الفتن كأمثال الليل المظلم**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، (١٨/٦) (١٨٤٤) (٤٦). قال النووي في شرح صحيح مسلم، عقيب الحديث (١٨٤٤): (هو بنصب الصلاة على الإغراء، وجامعة على الحال).

(٢) رواه ابن حبّان في صحيحه(الإحسان ١٥/٩٩)، من طريق عبد الله بن محمد بن سلم، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن خالد بن عبدالله الزّيادي، عن أبي عثمان=

وعنه رضي اللَّه عنه، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشُّح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**، قالوا: يا رسول اللَّه أيّم هو؟ قال: **القتل**»[١]. «**تكون فتنة، تعرج فيها عقول الرجال، حتى ما تكاد ترى رجلًا عاقلًا**»[٢].

٢- أنّ فتنة القتال بين المسلمين أمر واقع لا مَحالة، ولا سبيل لإنكاره واستغرابه، بدءًا بما وقع بين الصحابة والتابعين، ومرورًا بالعصور الإسلامية، إلى اليوم، ولكنّ الواجب هو معرفة أسباب هذا القتال لتلافيها، أو السعي في إطفاء نار الفتنة حينما تشبّ في ديار المسلمين، وألّا يقف المسلم منها موقف المتفرّج.

عن النعمان بن بشر رضي الله عنه، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إنَّ بين يدي الساعة فتنًا كأنها قطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا**

=النّهدي، عن أبي هريرة مرفوعًا.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥٧٩/١)، من طريق الرّبيع بن سليمان، عن ابن وهب بهذا الإسناد، وصحّحه، ووافقه الذهبي، وقد تصحّف فيه الشّرف الجون إلى السّرف والحوب.

والشرف: جمع شارف، وهي النّاقة المسنة، والجون: جمع جون، وهو الأسود.

ورواه نعيم بن حماد في الفتن(٢٨/١)، عن رشدين بن سعد عن ابن لهيعة عن سلمان بن عامر عن أبي عثمان الأصبحي عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: إذا تقارب الزمان، أناخ بكم الشرف الجون، فتن كقطع الليل المظلم.

قلت: وإسناد نعيم ضعيف، لضعف نعيم، ورشدين بن سعد، وابن لهيعة.

وأبو عثمان الأصبحي: هو عبيد بن عمير، روى عنه خالد بن عبداللَّه الزّيادي، وسلامان بن عامر، وغيرهما. انظر: تهذيب التهذيب(٧٣/٧).

قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٦٣/٢): "شبّه الفتن في اتّصالها وامتدادها بالنوق المسنة السّود". ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي(١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م).

(١) أخرجه البخاري (٨٩/٨)، ومسلم (٢٠٥٧/٤)، وأحمد (٤١/٢٤) مع الفتح الرباني للساعاتي).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الفتن (٦٢/١).

ويصبح كافرًا، يبيع قوم فيها خلاقهم بعرض من الدنيا يسير، أو بعرض من الدنيا».

قال الحسن: والله لقد رأيناهم صورًا ولا عقول، أجسامًا ولا أحلام، فراش نار، وذبان طمع، يغدون بدرهمين، ويروحون بدرهمين، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز[١].

٣- ومن رحمة الله بهذه الأُمة أن يكفر عنها ذنوبها في الدنيا، وليس القتل والفتن التي تنزل ساحتها والزّلازل التي تصيبها إلّا كفارة لهذه الذنوب.

٤- جاء في بعض الأحاديث إلى أنَّ هناك فئتين من المسلمين سيقع بينهما قتال، مؤكدًا أن دعواهما واحدة، أي في طلب الحقّ ونشدان الصواب، وفي كونهما على الإسلام، فتبين أنه من الممكن أن يقع قتال بين المسلمين، ويكون الكلّ مجتهدًا فيما يقول ويفعل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة**»[٢].

٥- وفي بعض الأحاديث إشارة واضحة وصريحة إلى أنّ منبت معظم هذه الفتن من قبل المشرق، وكذلك كان الواقع، فإنّ الفتنة الأولى بدأ تحريكها في

---

(١) رواه ابن المبارك في مسنده (ص ١٥٢-١٥٣)، أحمد في المسند (٤/٢٧٢-٢٧٣)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/٤٧)، والطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٧/٢٧٠) من حديث مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن النعمان بن بشير.

ورواه الطبراني في الأوسط (٤/٢١٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن النعمان مرفوعًا.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٠٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه مبارك ابن فضالة، وثقه جماعة وفيه لين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

لم ينفرد مبارك بروايته عن الحسن، إذ رواه عنه أيضًا يونس كما في مسند أحمد (٤/٢٧٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه (٤/٣٢٢).

الكوفة والبصرة، وفتنة الجمل كانت هناك، وكذلك الفتن التي حدثت في العهد الأموي كانت كلّها في الشرق، حيث خرج الحسين وقتل، وحيث خرج المختار بن أبي عبيد، وعبد الرحمن بن الأشعث، ويزيد بن المهلّب بن أبي صفرة، وزيد بن عليّ، وفرق الخوارج.

أمّا الشّام ومصر واليمن، فإنّ نصيبها من ذلك كان قليلًا، وهكذا صدقت نبؤة النّبيّ ﷺ في ذلك.

إضافة إلى أنّه ليس في أغلب الأحاديث الصّحيحة المدونة في بطون أُمهات كتب السنة ما يدل على تحديد فتنة بعينها أو تحديد أشخاصها، وكلّ ما ورد من ذلك فهو - في الغالب - من الأحاديث الضّعيفة أو الموضوعة.

٦- والذي يفهم من ذلك أنّ النّبي ﷺ كان يريد تحذير الأُمة تحذيرًا عامًّا من تلك الفتن، وعدم الدّخول فيها، وملابستها، وهذا المقصود يحصل بما ذكرنا من الأحاديث الصّحيحة.

نعم وردت بعض الأحاديث الصّحيحة في تحديد بعض أطراف هذه الفتن، بعضها ورد في معرض الذمّ والتحذير وبعضها ورد في معرض المدح من عدم دخولها، وبعضها ورد في معرض المدح لمحاولة إصلاح أمر المسلمين يومئذٍ، وغير ذلك.

٧- وفي الفتنة تنتزع عقول النّاس فلا يدرون ما يفعلون، وكلّ واحد من المتخاصمين يعتقد أنّه صاحب الحقّ في المسألة المختلف فيها، مِمّا يقوّي قناعة كلّ فرد بصحّة موقفه، فيتمادى الجميع في القتال والصّراع، ويغيب العقل الرّاجح، وتتملّك الناس عواطفهم وأهواؤهم، فيها يفكّرون، وبها يحكمون، أمّا القلوب فإنها تموت كما تموت الأبدان، فلا تتحرّك لرؤية الجثث والدّماء وأنّات الجرحى وتوسلات المتوسلين، ويصبح الرّجل مؤمنًا،

محرِّما لدم أخيه وعرضه وماله، ويمسي كافرًا بذلك، مستحلًا له.

٨- وفي الفتنة تعرج عقول الرّجال، فلا تكاد ترى رجلًا عاقلًا، وهذا بسبب تحكّم الشّهوات والشّبهات، وتقلّب الأهواء المختلفة.

٩- وفي الفتنة يبيع قوم دينهم بعرض من الدّنيا يسير، وتتحكّم فيهم الشّهوات والشّبهات، ويصير أهل الإسلام الصحيح غرباء في سلوكهم وتصرفاتهم، ويصبح المتمسك بدينه أشبه ما يكون بالذي يقبض على الجمر، أو على الشوك، صابرًا محتسبًا ما يصيبه من الألم والأذى في سبيل دينه وما يعتقد أنّه على حقّ.

١٠- وفي الفتنة، يحفظ اللّه طائفة من النّاس، فلا تتلبّس بالفتنة، ولا تتلطّخ أيديهم بدماء المسلمين، يسعون في إصلاح ذات البين، والدّعوة إلى مبادئ الإسلام الصّحيحة من رحمة وأُخوة، وسيكون موقفهم غريبًا بدون شك وسط الجموع الهائجة، والأهواء المستحكمة.

١١- وفي الفتنة يلعب اللّسان دورًا أخطر من السّيف، بل إنّ اللّسان يكون غالبًا منشأ الفتن والبلايا، فربّ كلمة شرّ مسمومة انطلقت، فأشعلت النّار في القلوب، وهيّجت ما كان مستكنًّا في النفوس، وشحذت العواطف، وكانت سببًا في فتن ضارية.

ونحن نرى في هذا العصر الدّور الكبير الذي يؤديه الإعلام بأبواقه المختلفة في تأجيج نار العداوة والحقد بين أبناء الإسلام، وتمزيق وحدة الصّفّ الإسلامي بتمجيد القومية الضّيّقة والحزبية النّتنة والوطنية المزيّفة، حتىّ تتغيّر المقاييس، فيقرّب البعيد، ويبعد القريب، ويتحوّل القتال للتّمكين للإسلام إلى حمية جاهلية.

١٢- وفي الفتنة ينقص العلم، إمّا بموت العلماء، أو بسكوتهم واعتزالهم

إيثارًا للسلامة، أو لانصراف النّاس عنهم لسبب من الأسباب، ويسود عندها الجهل، ويتخذ الناس رءوسًا جهّالًا، فيسألونهم، فيفتون بغير علم، فَيَضِلّون ويُضِلُّون، ويسود الرّويبضة، التّافه من النّاس، ويستعلي السّفهاء منهم.

١٣- وبسبب غلبة الهوى والجهل وعدم التّبيّن يَقْدُمُ الرّجل على قتل أخيه وابن عمّه وجاره، منتهكًا حرمة القرابة، وحرمة الدّم المسلم، في الوقت الذي يكون الكفّار في عافية منه وسلامة، وهذا يدلّ على تمكّن الأهواء من النّفوس، والحقد الذي يملأ القلوب، فيعميها عن رؤية الحقيقة، وينأى بها عمّا يحبّه اللّٰه ويرضاه.

١٤- وفي الأحاديث أن اللّٰه عزّ وجلّ ضمن لرسوله ﷺ ألّا يهلك هذه الأُمة بالسّنين والمجاعات، وألّا يسلّط عليها عدوًّا فيتمكّن منها دائمًا، مهما كانت قوّة هذا العدوّ وإمكانياته وجبروته، ولكنّ الأمر الذي لم يضمنه اللّٰه لرسوله ﷺ هو ألّا تختلف هذه الأُمّة، وسيكون هذا هو الباب الذي يدخل منه العدوّ الخارجي، إذ إنَّ الأُمّة إذا اختلفت فيما بينها، وقتل بعضها بعضًا، وسبى بعضها بعضًا، ضعفت عوامل القوّة في نفسها، بالوحدة وجمع الكلمة، والاحتكام إلى شرع الله.

١٥- وفي الأحاديث أنّ وقوع الفتنة واستمرارها مظنّة ظهور فرق المنحرفين عن هدي الإسلام، وتمكّن أهل الباطل وظهورهم.

١٦- وفي الفتنة تتغير أخلاق النّاس، وتتبدّل، ويزهد النّاس في العمل الصّالح، ومشاريع الخير، ويلقى بين النّاس العداوة والبغضاء والحقد، ويختلط الأمر على الناس.

عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص رضي اللّٰه عنه، مرفوعًا: «**إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم، أي قوم أنتم؟** قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا

الله. فقال رسول الله ﷺ: **أو غير ذلك ! تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون**، أو نحو ذلك، ثم تنطلقون في مساكن المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض»[1].

١٧- وفي الأحاديث أنّه ستكون هناك إمارة على غير استقامة، تنشأ بسببها فتن، ثمّ تزول الفتن، ولكنّ القلوب لا تعود كما كانت، لأنّها تكون قد امتلأت حقدًا وضغينة وكراهية، وحتّى يلقى التّناكر بين النّاس فلا يكاد أحد يعرف أحدًا.

١٨- وفي الأحاديث أنّ هذه الفتن يسبقها أمن واستقرار وصلاح أحوال النّاس المادية والأمنية، حتّى يسير الرّاكب بين العراق ومكّة لا يخاف إلّا ضلّال الطّريق.

وقد رأينا مصداق هذا في أيّام الصّحابة، وكيف أنّ عهد عثمان رضي الله عنه كان عهد أمن واستقرار وتدفق الأموال والخيرات، ثمّ حدثت فتنة الهرج، فقوّض ذلك كلّه، حتى تبدّل الحال من الأمن إلى الخوف، ثمّ جاء عهد معاوية رضي الله عنه، فعاد الأمن والاستقرار واجتماع الكلمة، فلمّا توفّي عادت الفتن تضرب في أرض الإسلام، حتى جاء عهد عمر بن عبد العزيز، فعاد الخير إلى الأرض، فلما توفّي تغيّر الأمر من جديد، وهكذا.

وقد رأينا في عصرنا الحاضر في كثير من بلاد المسلمين كيف تفعل فتنة الهرج في حياة النّاس، وكم من بلاد كانت مستقرة آمنة، يأمن النّاس فيها على أموالهم وأنفسهم وأعراضهم، وأعلام الدّعوة والخير منشورة، ورايات الشّرّ والفساد مقهورة، فلمّا وقعت فتنة الهرج تبدّل الأمر وتغيّر الحال، وضاقت على النّاس نفوسهم وبلادهم، فأصبحوا ينشدون السلامة في الفرار منها.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢١٥/٤)، وابن ماجة (١٣٢٤/٢)، وابن حبان(٨٢/١٥).

١٩- وفي الفتنة يُقتلُ خيار الناس وذوو الحجى والرأي فيهم، ويبقى رجرجة من الناس لا تعرف معروفًا، ولا تنكر منكرًا، وقد رأينا كيف حصدت الفتنة الكبرى خيار الصحابة أمثال طلحة والزبير وعمّار وعليّ وغيرهم من أعيان الصحابة وأهل السبق في الإسلام.

* * * *

الفصل الخامس :

أحاديث تعظم حرمة النفس المؤمنة

والنهي عن حمل السلاح في وجه المسلم، وسفك دمه:

عن جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أتدرون أي يوم أعظم حرمته ؟**» فقلنا: يومنا هذا. فقال: «**فأي بلد أعظم حرمة ؟**» قلنا: بلدنا هذا. قال: «**فأي شهر أعظم حرمة ؟**» قلنا: شهرنا هذا. قال رسول اللَّه ﷺ: «**فإن دماءكم وأموالكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا**»[(١)].

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: "قام فينا رسول اللَّه ﷺ على ناقة حمراء مخضرمة فقال: **أتدرون أي يومكم هذا ؟ أتدرون أي شهركم هذا ؟ أتدرون أي بلدكم هذا ؟** قال: **فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، في شهركم هذا**"[(٢)].

وعن سليمان بن عمرو، عن أبيه عمرو بن الأحوص، رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أي يوم هذا ؟ ثلاث مرات.** فقالوا: يوم الحج الأكبر. قال: **فإن دماءكم وأموالكم وإعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلا لا يجني جان إلا على نفس، لا يجني والد على ولده ولا مولود على والده، ألا يا**

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة(١٥/٢٧)، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر، مرفوعًا.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/٢٨) من طريق غندر وأحمد في مسنده (٥/٤١٢) من طريق يحيى، كلاهما عن شعبة عن عمرو بن مرة، عن مرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وعند أحمد زيادة في آخر الحديث.

أمتاه ! هل بلغت ؟ قالوا: نعم. قال: **اللهم اشهد، ثلاث مرات»**[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أيها الناس ! أي يوم هذا ؟** قالوا: يوم حرام. قال: **فأيّ بلد هذا ؟** قالوا: **بلد حرام**. قال: **فأي شهر هذا ؟** قالوا: شهر حرام. قال: **فإنّ أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا في شهركم هذا**. ثم أعادها مرارًا، قال: ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: **اللهمَّ هل بلغت**، مرارًا. قال: يقول ابن عباس رضي الله عنهما: والله إنها لوصيته إلى ربّه، ثم قال: «**ألا فليبغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض**»[2].

وعن أبي بكرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أي شهر هذا ؟** قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فسكتَ حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: **أليس ذا الحجة ؟** قلنا: بلى. قال: **فأي بلد هذا ؟** قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: **أليس البلد الحرام ؟** قلنا بلى. قال: **فأي يوم هذا ؟** فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: **أليس يوم النحر ؟** قلنا: بلى يا رسول الله !. قال: **فإن دمّاءكم وأموالكم** - قال محمد: وأحسبه قال: **وأعراضكم** - **عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم**»[3].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦/١٥) من طريق شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو، عن أبيه مرفوعًا. وأخرجه ابن ماجه، الديات، باب: لا يجني أحد على أحد (٨٩٠/٢)، من طريق ابن أبي شيبة، من قولة: ألا لا يجني جان... إلى قوله: على والده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠/١٥)، وأحمد في مسنده (٢٣٠/١) من طريق عبد الله بن نمير عن فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧/١٥- ٢٨)، من طريق ابن سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة مرفوعًا.

عَن أُمّ الدَّرْدَاء رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَن يَغْفِرَهُ، إِلَّا مَن مَاتَ مُشْرِكًا، أَو مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا**»(١).

عَن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**من سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ يومَ القيامة، قال: ومن يشاقق، يشقق الله عليه يوم القيامة. فقالوا: أوصنا. فقال: إن أول ما ينتن من الإنسان: بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبًا فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة ملء كفه من دم أهراقه فليفعل**»(٢).

قلت لأبي عبد الله: من يقول: سمعت رسول الله ﷺ، جندب؟ قال: نعم، جندب.(٣).

وعن أبي بكرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ألا تدرون أي يوم هذا؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: **أليس يوم النحر**؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: **أي بلد هذا؟ أليست بالبلدة**؟ قلنا: بلى يا رسول الله! قال: **فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت**؟ قلنا: نعم. قال: **اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له**. فكان كذلك. قال: **لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض**. فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي، حرقه جارية بن قدامة، قال: "اشرفوا على أبي بكرة. فقالوا: هذا أبو بكرة يراك. قال

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء (١٣٠٥/٣)، وما بعدها.

(٢) أخرجه أبو داود، الفتن، باب: في تعظيم قتل المؤمن (١٠٣/٤)، عن أم الدرداء، مرفوعًا، من طريق خالد بن دهقان، عن عبد الله بن أبي زكرياء.

(٣) أخرجه البخاري. الأحكام، باب: من شاق شق الله عليه (١٠٧/٨)، من حديث الجريريّ، عن طريف أبي تميمة، قال: شهدت صفوان وجندبا وأصحابه، وهو يوصيهم، فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئًا؟ قال: سمعته يقول: من سمَّع سمَّع الله به... الحديث.

عبد الرحمن: فحدثتني أُمي عن أبي بكرة أنه قال: لو دخلوا عليَّ ما بهشت بقصبة(١).

وعن عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنا بعد إحصانه، أو قتل نفسًا فيقتل بها»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري. الفتن باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا.(٨/٩١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة مرفوعًا. والتوحيد، باب: قول اللَّه تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾. (٨/ ١٨٥). والأضاحي، باب: من قال الأضحى يوم النّحر.(٦/٢٣٥)، والحجّ/ باب: الخطبة أيّام منى (٢/١٩١). والعلم/ باب: قول النبي ﷺ: **«ربّ مبلّغ أوعى من سامع»** (١/ ٢٤)، وباب: **«ليبلّغ العلم الشّاهد الغائب»** (١/٣٥)، من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة ورجل آخر عن أبي بكرة مرفوعًا. وليس في هذه المواضع الأربعة ذكر لقصّة الحضرمي.

وأخرجه مسلم، القسامة، باب: تغليظ تحريم الدّماء والأعراض والأموال(٣/١٣٠٥). من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعًا وليس فيه ذكر قصّة الحضرمي.

وعند أحمد. (٥/٣٠)، من طريق عمر بن إبراهيم اليشكري، عن عبد المجيد العقيلي، عن العداء بن خالد الكلابي الصحابي، في قصة طويلة بعدها الحديث بلفظ فيه اختلاف عن هذا الحديث.

(٢) أخرجه أحمد (١/٦١-٦٥، ٦٢)، والنّسائي. تحريم الدّم، باب: ذكر ما يحلّ به دم المسلم(٤/٩٢)، من حديث يحيى بن سعيد عن أبي أُمامة بن سهل (أُمامة بن سهل بن حنيف) قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار فدخل مدخلًا كان إذا دخله يسمع كلامه من على البلاط. قال: فدخل ذلك المدخل وخرج إلينا فقال: إنهم يتوعدونني بالقتل آنفا. قال: قلنا: يكفيكهم اللَّه يا أمير المؤمنين. قال: وبم يقتلونني ؟، إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: ... وذكر الحديث، ثمّ قال بعده: فواللَّه ما أحببت أنّ لي بديني بدلًا منذ هداني اللَّه، ولا زنيت في جاهلية ولا إسلام قط، ولا قتلت نفسًا، فبم يقتلونني ؟ !

وأورده ابن كثير في البداية (٧/٢٠١)، بسنده ومعناه وقال: وقد رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد حدثني أبو أسامة زاد النّسائي: وعبداللَّه بن عامر بن ربيعة قال: كنا مع عثمان فذكره، وقال الترمذي: حسن، وقد رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد فرفعه.

وعند أحمد (١/١٦٣)، من حديث محمد بن عبد الرحمن بن مجبر عن أبيه عن جده أن عثمان=

وعن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلّا اللّه وأنّي رسول اللّه إلّا بإحدى ثلاث: النّفس بالنّفس والثّيب الزّاني، والمارق من الدّين، التّارك الجماعة**»(١).

وعن عبادة بن الصّامت رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**من قتل مؤمنًا، فاغتبط بقتله، لم يقبل اللّه منه صرفًا ولا عدلًا**»(٢).

=أشرف على الذين حصروه، فسلم عليهم فلم يردّوا عليه فقال عثمان: أفي القوم طلحة ؟ قال طلحة: نعم. قال: فإنا للّه وإنا إليه راجعون، أسلّم على قوم أنت فيهم فلا تردون ! قال: قد رددت. قال: ماهكذا الردّ، أُسمعك ولا تسمعني ؟! يا طلحة ! أنشدك اللّه أسمعت النبي ﷺ يقول: لا يحل دم المسلم إلّا واحدة من ثلاث: أن يكفر بعد إيمانه أو يزني بعد إحصانه أو يقتل نفسًا فيقتل بها .؟ قال: اللهم نعم. فكبر عثمان فقال: واللّه ما أنكرتِ اللّه منذ عرفته، ولا زينت في جاهلية ولا إسلام، وقد تركته في الجاهلية تكرّمًا، وفي الإسلام تعففًا، وما قتلت نفسًا يحلّ بها قتلي.

وهذا سند رجاله ثقات، إلا أن محمد بن عبد الرحمن ضعفوه، وغلّب بعضهم أنّ المجبر لم يدرك قصة عثمان فاعتبروه منقطعًا. انظر: الضعفاء والمتروكين للنّسائي(ص٢١٥)، وميزان الاعتدال للذّهبي(٣/٦٢١)، والمجروحين لابن حبّان(٢/٢٦٣).

(١) أخرجه البخاري. الدّيات/ باب: قول اللّه تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾(٨/٣٨)، من طريق حفص بن غيّاث، ومسلم. القسامة/ باب: ما يباح بدم المسلم(٣/١٣٠٢) من طريق حفص وأبي معاوية و وكيع، كلّهم من حديث الأعمش، عبد اللّه بن مرّة، عن مسروق، عن عبد اللّه بن مسعود.

(٢) أخرجه أبو داود. الفتن/ باب: في تعظيم قتل المؤمن (٤/١٠٤)، والطبراني في مسند الشّاميين (٢/ ٢٦٦)، من طريق خالد بن دهقان، عن هانىء بن كلثوم، عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت مرفوعًا.

قلت: وقع عند الطبراني: محمود بن ربيعة ختن عبادة بن الصامت. قال ابن أبي حاتم (٨/٢٨٩): محمود بن الربيع، ويقال: ابن ربيعة الخزرجي، الأنصاري، أدرك النبي ﷺ، وهو صبي، ليست له صحبة، وله رؤية.

قلت: هذا أحد المذاهب في تعريف الصحابي، والراجح ثبوت الصحبة بمجرد الرؤية. واللّه أعلم. انظر: سير أعلام النبلاء(٣/٥٢٠).

قوله: (فاغتبط): هكذا وردت في سنن أبي داود.

قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد على هامش سنن أبي داود: يروى بالعين المهملة،=

وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا يزال المؤمن معنقًا، صالحًا، ما لم يصب دمًا حرامًا، فإذا أصاب دمًا حرامًا بلح**»[١].

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصب دمًا حرامًا**»[٢].

وعن عمرو بن الحمق[٣] رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أيما مؤمن أمن مؤمنا على دمه، فقتله، فأنا من القاتل بريئ**»[٤].

=وسيأتي تفسيره في الحديث الذي بعده ويروى بالمعجمة، ومعناه: سرّه ذلك وفرح به.
قلت: والحديث الذي أشار إليه هو ما أخرجه أبو داود (٤/١٠٤)، من طريق صدقة بن خالد، أو غيره، عن خالد بن دهقان قال: سألت يحيى الغسّاني عن قوله: (اعتبط بقتله)؟. قال: الذين يقاتلون في الفتنة، فيقتل أحدهم، فيرى أنّه على هدى لا يستغفر اللَّه يعني من ذلك.

(١) أخرجه أبو داود. الفتن/باب: في تعظيم قتل المؤمن(٤/١٠٤)، والطبراني في مسند الشّاميين: (٢/٢٦٥)، وأبو نعيم في الحلية: (٥/١٥٣)، من طريق خالد بن دهقان، عن عبد اللَّه بن أبي زكرياء، عن أُم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعًا. قال أبو داود: وحدث هانىء بن كلثوم، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، عن رسول اللَّه ﷺ، مثله سواء.
قلت: أخرجه بهذا الإسناد أيضًا الطبراني في مسند الشاميين: (٢/٢٦٥)، وأبو نعيم في الحلية: (٦/١١٩)، من طريق خالد بن دهقان عن هانىء، به.
وقد اختلفت الروايات في ضبط لفظة: بلّح، فهي عند الأكثر: بلّح، بالحاء المهملة، وهي عند أبي نعيم في رواية أبي الدّرداء: بلّخ، بالخاء المعجمة.
و معنى بلّح: أي انقطعت حركته، ومعنى بلّخ: أعيا.

(٢) أخرجه البخاري. الدّيات، الباب الأول: (٨/٣٥)، من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو بن العاص، عن أبيه، عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما، مرفوعًا. و رواه أيضًا أبو داود في الفتن(٦)، وأحمد: (٢/٩٤).

(٣) هو عمرو بن الأحمق بن كاهن، الخزاعي، المقتول سنة(٥٠هـ)، أو بعدها.
روى عن النبي ﷺ. وعنه: رفاعة بن شداد، وعبد اللَّه بن عامر المعافري، وجبير بن نفير، وغيرهم.
قيل: كان أحد من ألّب على عثمان، فلمّا ظفر به عبد الرحمن بن عثمان الثقفي قتله، وبعث برأسه إلى عثمان. انظر: تهذيب الكمال (٢١/٥٩٦)، وتهذيب التهذيب (٨/٢١).

(٤) أخرجه أحمد (٥/٢٢٣ - ٢٢٤)، والطبراني في الصغير: (١/٢٢، ٢١٠ - ٢١١)، وفي مسند =

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قال لي جبريل: إنّ أوّل ما يحكم اللَّه فيه يوم القيامة الدّماء، يؤتى بالمقتول، وهو حامل رأسه بيده، تشجب أوداجه دمًا، حتّى يقف بين يدي الجبّار عزّ وجلّ، فيقول عزّ وجلّ- وهو أعلم-: من قتلك؟ فيقول يا رب! قتلني فلان. فيقول اللَّه عزّ وجلّ: ليدع فلان، فيأتي، حتى يقف بين يدي الجبار، فيقول اللَّه: أنت قتلت هذا؟ فيقول: نعم. فيقول اللَّه له - وهو أعلم: ولم؟ فيقول: يا رب! أمرني فلان. فيقول اللَّه له: تعست. فهوى في جهنّم ثمانين خريفًا، والخريف ثمانون عامًا، ويوم تلك الأعوام كألف سنة ممّا تعدّون**».

قال رسول اللَّه ﷺ: «**هذا المأمور! فكيف الآمر؟!**» يردّدها ثلاثا[1].

وعن جندب رضي اللَّه عنه قال: حدثني فلان، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَجِيء المقتول بقاتله يوم القيامة، فيقول: يا رب! سل هذا فيم قتلني؟**» قال شعبة: فأحسبه قال: فيقول: **علام قتلته؟** فيقول: على ملك فلان. قال: فقال

=الشاميين: (رقم:٢٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية:(٢٤/٩)، والطّحاوي في مشكل الآثار: (١/ ٧٨)، والبخاري في التاريخ الكبير(٣٢٢/١/٢).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير عن عمرو بن الحمق، وصححه برقم (١١٠٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦١٠٣).

وعند أحمد (٢٢٣/٥، ٢٢٤، ٤٣٧)، من طريق عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد القتباني، عن عمرو بن الحمق مرفوعًا: من أمن رجلًا على نفسه فقتله أعطي لواء الغدر يوم القيامة".

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات.

وعند أحمد كذلك (٣٩٤/٦)، من حديث أبي رفاعة البجلي عن سليمان بن صرد مرفوعًا: «**إذا أمنك الرجل على دمه فلا تقتله**».

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين: (٣٩٦/٢-٣٩٧)، من طريق نصر بن محمد، عن أبيه، عن عبدالله بن أبي قيس، عن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنه، مرفوعًا.

وفي إسناده نصر بن محمد، وهو مجهول، وشيخ الطبراني الذي يروي عنه الحديث هو خطاب بن سعد، ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق: ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

جندب: فاتّقها[(١)].

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«من مشى إلى رجل من أمتي ليقتله، فليقل هكذا، فالقاتل في النار، والمقتول في الجنة»**[(٢)].

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء»**[(٣)].

عن أبي بكرة رضي اللَّه عنه، مرفوعًا: **«إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**. فقلت: يا رسول اللَّه! هذا القاتل فما بال المقتول؟! قال: **«إنه كان حريصًا على قتل صاحبه»**[(٤)].

وعن الصنّابح بن الأعسر رضي اللَّه عنه[(٥)]، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أنا**

---

(١) أخرجه أحمد(٤/٦٣، ٥/٣٧٣)، والنّسائي. تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (٧/٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود. الفتن، باب: في النهي عن السعي في الفتنة (٤/١٠٠)من حديث عبد الرحمن بن سمرة عن ابن عمر مرفوعًا. وفي سياق السند قصة.

(٣) أخرجه البخاري. الرقاق، باب: القصاص يوم القيامة (٧/١٩٧)، والديات، الباب الأول (٨/٣٥)، ومسلم (٣/١٣٠٤).

(٤) أخرجه البخاري. الإيمان، باب:(وإن طائفتان من المسلمين اقتتلوا...).(١/١٣)، الديات، باب: (٢) (٨/٣٧) من حديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة مرفوعًا، وفي سياق إسناده قصة نهي أبي بكرة للأحنف عن الخروج للقتال مع الإمام عليّ.
ثم رواه في كتاب الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفهما... (٨/٩٢) من حديث الحسن عن أبي بكرة مرفوعًا بلفظ: إذا تواجه المسلمان فكلاهما من أهل النار. قيل: فهذا القاتل! فما بال المقتول؟! قال: إنه أراد قتل صاحبه.

(٥) صنابح بن الأعسر، الأحمسي، البجلي، ومن قال فيه: الصّنابحي فقد أخطأ. له صحبة، سكن الكوفة.
روى عن النبي ﷺ حديثًا واحدًا: "ألا إنّي فرطكم على الحوض.." الحديث.
لم يرو عنه إلّا قيس بن أبي حازم، وليس هو الذي يروي عنه الحارث بن وهب.
انظر: تهذيب الكمال(١٣/٢٣٥)، وتهذيب التهذيب(٤/٣٨٥).

فرطكم على الحوض، وإني مكاثر بكم الأمم، فلا تقتتلُنَّ بعدي»[١].

وعن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: **«إذا مرّ أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا، ومعه نبل، فليمسك على نصالها أو قال: فليقبض بكفّه أن يصيب أحدًا من المسلمين منها شيء»[٢].**

وعن ابن عباس رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: **«من رمانا بالنّبل فليس منّا»[٣].**

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة(٢٩/١٥)، وأحمد في مسنده(٣٤٩/٤)، وابن ماجه: (٢/ ١٣٠٠- ١٣٠١)، والحميدي في المسند (٣٤٣/٢)من طريق ابن أبي حازم عن الصنابحي الأحمسي مرفوعًا.
وأورده الترمذي(٤/١)، في معرض الكلام عن التفريق بين عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي أبي عبد اللّه الراوي عن أبي بكر الصديق والصنابح بن الأعسر الأحمسي الذي يقال له: الصنابحي أيضًا، وهو راوي هذا الحديث.
ومن طريق آخر عند أحمد(٣٥١/٤) عن إسماعيل عن قيس عن الصنابحي أيضًا بلفظ: "إني مكاثر بكم الأُمم فلا ترجعن بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض".
وأخرجه أبو يعلى: (٤٠/٣)، بإسناد آخر، وفيه مجالد بن سعيد، وفيه خلاف.

(٢) أخرجه البخاري. كتاب الفتن/ باب: من حمل علينا السلاح فليس منا(٩٠/٨) من حديث بريد عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعًا.

(٣) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب: (٢٢٩/١)، والطحاوي في مشكل الآثار: (١٣٣/٢)، من طريق ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي اللّه عنه، مرفوعًا، وفيه: "النّبل"، بدل: "اللّيل".
قال الهيثمي: والظاهر أن اللّيل هنا: النّبل. مجمع الزّوائد: (٢٩٢/٧).
ورواه أحمد: (٣٢١/٢)، والبخاري في الأدب المفرد: (١٢٧٩)، وابن حبّان: (١٨٥٧)، والطبراني في الكبير: (١١٥٥٣)، كلهم من حديث أبي هريرة. وهو حديث صحيح.
وأخرجه البزّار كما في كشف الأستار (١١٧/٤)، من طريق ليث بن أبي سليم، عثمان، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه مرفوعًا.
وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، مضطرب الحديث. انظر: تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٤).

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه مرفوعًا: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»[١].

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض»[٢].

---

(١) أخرجه البخاري. الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله، وهو لا يشعر (١/١٧-١٨)، من حديث زبيد عن أبي وائل، والأدب، باب: ما ينهى من السّباب واللّعن (٧/٨٤)، من حديث منصور عن أبي وائل، والفتن، باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا. (٨/٢٦)، من حديث الأعمش عن شقيق، كلّهم عن عبد اللَّه بن مسعود مرفوعًا.

وراه مسلم. الإيمان، باب: بيان قول النبي ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. (١/٨١)، من حديث محمد بن طلحة، وسفيان، وشعبة، كلّهم عن زبيد، عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعًا.

ورواه الترمذي. الإيمان، باب: ما جاء سباب المسلم فسوق(٤/١٣١)، من حديث عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبداللَّه بن مسعود، عن أبيه مرفوعًا: قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسوق.

ورواه النسائي. تحريم الدم، باب: قتال المسلم (٧/١٢٧)، من حديث عمرو بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا.

وفي سبب ورود هذا الحديث أخرج البغوي، والطبراني من طريق أبي خالد الراسبي، عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزني قال: انتهى رسول اللَّه ﷺ إلى مجلس من مجالس الأنصار، ورجل من الأنصار كان قد عرف بالبذاء ومشاتمة الناس، فقال رسول اللَّه ﷺ: **سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**. قال الهيثمي(٨/٧٣): ورجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

زاد البغوي في رواية: فقال ذلك الرجل: واللَّه لا أساب رجلًا. البيان والتعريف لابن حمزة الحنفي (٢/٣٦٢).

وأخرجه البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص ٥٠٨)، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن الحسن الأسدي، عن هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه مرفوعًا.

(٢) أخرجه البخاري. الأدب، باب: ما جاء في قول الرجل: ويلك (٧/١٢٢)، والحدود، باب: ظهر المؤمن حمى إلّا في حدّ أو حقّ (٨/ ١٥-١٦)، والدّيات، باب: قول اللَّه: ومن أحياها.. (٨/٣٥-٣٦)، والفتن، باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا... (٨/٩١)، من حديث واقد بن محمد بن زيد عن أبيه عن عبد اللَّه بن مسعود مرفوعًا.

وأخرجه مسلم. الإيمان، باب: بيان معنى قول النبي ﷺ: **«لا ترجعوا بعدي كفارًا...»** (١/٨٢) من طريق شعبة عن واقد بالإسناد المذكور.

وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري لعلّ الشيطان ينزغ في يديه، فيقع في حفرة من النار**»(١).

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**من حمل علينا السلاح فليس منّا**»(٢).

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا ترتدوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»(٣).

وعن جرير رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قال لي رسول اللَّه ﷺ في حجة الوداع: استنصت الناس. ثم قال: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب رقاب بعضكم بعض**»(٤).

بعض ما دلّت عليه هذه الأحاديث من المعاني:

١- لقد كان الحجّ مناسبة عظيمة، يجتمع فيها الناس من كلّ ديار المسلمين، لذلك حرص النبي ﷺ على توجيه تلك الوصايا الغالية والمصالح المهمة التي تحفظ على المسلمين وحدتهم وقوتّهم.

---

(١) أخرجه البخاري. كتاب الفتن/ باب: قول النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح (٨/٩٠).

(٢) أخرجه البخاري. كتاب الفتن/ باب: قول النبي ﷺ: "من حمل علينا السلاح فليس منا". (٨/٩٠) عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وعن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى.

(٣) أخرجه البخاري. كتاب الفتن/ باب: قول النبي: لا ترجعوا بعدي كفارًا...(٨/٢٦). عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا.

(٤) أخرجه البخاري. العلم/ باب: الإنصات للعلماء(١/٣٨)، والمغازي/ باب: حجة الوداع. (٥/ ١٢٦)، والديات/ باب: باب قول اللَّه تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾(٨/٣٦)، من حديث عليّ بن مدرك عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير مرفوعًا، الفتن/ باب: قول النبي: لا ترجعوا بعدي كفارًا...(٨/٢٦)، وأخرجه مسلم. كتاب الإيمان/ باب: بيان معنى قول النبي ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**» (٢/٢٤٣)، من حديث جرير رضي اللَّه عنه، مرفوعًا.

٢- وكان على رأس هذه الوصايا حرمة دم المسلم وماله وعرضه في أحاديث كثيرة، وفي مواطن كثيرة، وفي مناسبات كثيرة من أيام الحج وبين حرمة الدم المسلم وماله إشارة إلى عظيم أهميَّة هذا الأمر، وكان هذا سببًا في تهيب جموع الصحابة بعد ذلك من سفك الدَّم المسلم.

٣- وفي الأحاديث أنَّ أعظم ذنب يمكن أن يرتكبه المرء هو أن يشرك باللَّه تعالى أو أن يسفك دم امرئ مؤمن متعمدًا، وأنَّ من أعظم التوفيق أن يحفظ اللَّه عبده من أن يحول بينه وبين الجنة ملء محجن من دم مسلم يهريقه.

٤- وفي الأحاديث بيان لما يحل به دم المسلم، وهي الكفر بعد الإيمان، أو الزنا بعد الإحصان، أو قتل نفس محرمة فيقتل به، وليس بعد هذا عذر أو حجة في قتل مسلم.

* * * *

الفصل السادس :
وهناك أحاديث ترشد إلى أهمية العزلة عن الفتن التي تقع بين المسلمين.

عن أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنّ بين أيديكم فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: كونوا أحلاس بيوتكم**»[١].

وعن سعد بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**تكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، والساعي فيها خير من الراكب، والراكب فيها خير من الموضع**»[٢].

عن رجل من بجيلة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سيكون بعدي فتن، كقطع الليل المظلم، تصدم كصدم الحماة، وفحول الثيران، يصبح الرجل فيها مسلمًا ويمسي كافرًا، ويمسي فيها مسلمًا، ويصبح كافرًا**». فقال رجل من المسلمين: فكيف نصنع عند ذلك يا رسول اللَّه؟ قال: «**ادخلوا بيوتكم، وأخملوا ذكركم**». فقال رجل من المسلمين: أفرأيت إن دخل على أحدنا في بيته؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**فليمسك بيده، وليكن عبد اللَّه المقتول، ولا يكن عبد اللَّه القاتل، فإن الرجل يكون في فئة، فيأكل مال أخيه، ويسفك دمه، ويعصي**

(١) أخرجه أحمد (٤٠٨/٤) من حديث عاصم الأحول عن أبي كبشة عن أبي موسى مرفوعاً.

(٢) أخرجه أبو يعلى: (٣٦٧/١)، بإسناد حسن، من طريق أبي عثمان، عن سعد بن مالك، مرفوعًا.

ربه، ويكفر بخالقه، وتجب له جهنم»(١).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة: (١٥/١٢١)، وأبو يعلى: (٢/١٩٨)، والطبراني: (مجمع الزوائد: ٧/٣٠٣)، عن جندب بن سفيان، عن رجل من بجيلة، مرفوعًا. وفي إسناده: شهر بن حوشب، وعبد الحميد بن بهرام، قال الهيثمي: (٧/٣٠٣): وقد وثقا، وفيهما ضعف. وأورده ابن حجر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: (٤/٢٦٦-٢٦٧)، وحسن إسناده.

قلت فأما شهر: شَهْر - باسْمِ الشَّهْرِ الْمَعْرُوف - ابن حَوْشَب الأَشْعَرِي، أبو سعيد، وأبو عبد اللّه، وأبو عبد الرحمن، وأبو الجعد الأنصاري، مولاهم الشامي الحمصي. عن: ابن عمر، وأبي هريرة، وأم سلمة، وأبو عبيد، وغيرهم رضي اللّه عنهم أجمعين. وعنه: قتادة، وعطاء، وخالد بن الحذاء، وطائفة.

وَثَّقَهُ أَحْمَدُ - وَعَنْهُ: لَيْسَ بِهِ بَأسٌ - وَيَحْيَى - وَعَنْهُ: ثَبْتٌ - وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، وَالْعِجْلِيُّ.

وَضَعَّفَهُ ابنُ عَوْنٍ، وَمُوسَى بْنُ هَارُوْنَ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالسَّاجِيُّ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ حَزْمٍ، وَابْنُ عَدِيٍّ - وَعَنْهُ: ضَعِيْفٌ جِدًّا-.

وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللهُ: « كَانَ مِمَّن يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ الْمُعْضَلاَتِ، وَعَنِ الأَثْبَاتِ الْمَقْلوبَاتِ ». وَتَرَكَهُ شُعْبَةُ.

وَحَاوَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ التَّوَسُّطَ فِيْهِ، وَعَدَمَ اسْتِغْرَابِ التَّفَرُّدِ مِنْهُ إِلَى جَانِبِ كَثْرَةِ مَرْوِيَّاتِهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ بَعْضَ مَا اسْتُنْكِرَ عَلَيْهِ: فَهَذَا مَا اسْتُنْكِرَ مِن حَدِيْثِ شَهْرٍ فِي سَعَةِ رِوَايَتِهِ، وَمَا ذَاكَ بِالْمُنْكَرِ جِدًّا. وَلِهَذَا قَبِلَ بَعْضُهُم هَذِهِ الغَرَائِبَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: شَهْرٌ حَسَنُ الْحَدِيْثِ، وَقَوَّى أَمْرَهُ.

وَقَالَ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيْهِ ابنُ عَوْنٍ ثُمَّ رَوَى عَنْ هِلاَلِ بنِ أَبِي زَيْنَبَ عَنْهُ.

وَهَذَا بَيَانٌ أَنَّ جَرْحَ ابنَ عَوْنٍ - وَالَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ جُلُّ مَن تَكَلَّمَ فِيْهِ - غَيْرُ مُؤَثِّرٍ، إِذْ لَو كَانَ مُؤَثِّرًا مَا رَوَى ابنُ عَوْنٍ عَنْهُ بِوَاسِطَةٍ (بِنُزُوْلٍ)، بَعْدَ أَنْ طَعَنَ فِيْهِ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لاَ بَأسَ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: الرَّجُلُ غَيْرُ مَدْفُوعٍ عَنْ صِدقٍ وَعِلْمٍ، وَالاحْتِجَاجُ بِهِ مُتَرَجِّحٌ.

وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ: وَفِي شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ مَقَالٌ، لَكِنَّ حَدِيثَهُ حَسَنٌ إِذَا لَم يُخَالَف. وَقَالَ أَيْضًا: صَدُوْقٌ، كَثِيْرُ الإِرْسَالِ وَالأَوْهَامِ.

وَالْخُلاَصَةُ: أَنَّ الرَّاوِي مِن فُقَهَاءِ التَّابِعِيْنَ بِالشَّامِ، بَل قَالَ الذَّهَبِي فِي السِّيَرِ: « كَانَ مِن كِبَارِ عُلَمَاءِ التَّابِعِيْنَ »، وَقَد اخْتَلَفَتْ فِيْهِ أَقْوَالُ النُّقَّادِ جَرْحًا وَتَعْدِيْلاً، فَوَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ كَابْنِ مَعِيْنٍ وَأَحْمَد - فِي رِوَايَةٍ-، وَغَيْرِهِمَا، وَضَعَّفَهُ طَائِفَةٌ مِن الأَئِمَّةِ الْحُفَّاظِ، وَتَوَسَّطَ فِيْهِ آخَرُونَ.

....

وَخُلاَصَةُ مَآخِذِهِم عَلَيْهِ:

١- أَخْذُهُ خَرِيْطَةً مِن بَيْتِ الْمَالِ، وَسَمَاعُهُ الغِنَاءَ:

وَقَد رَدَّ ذَلِكَ الذَّهَبِي فِي السِّيَرِ، فَقَالَ: « إِسْنَادُهَا مُنْقَطِعٌ، وَلَعَلَّهَا وَقَعَتْ وَتَابَ مِنْهَا، أَو أَخَذَهَا مُتَأَوِّلاً أَنَّ لَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ حَقًّا ». وَنَحْوُهُ قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَن بن القَطَّان الفَاسِيّ: « لَم أَسْمَعْ لِمُضَعِّفِهِ حُجَّةً، وَمَا ذَكَرُوا مِن تَزَيِّيْهِ بِزِيِّ الْجُنْدِ وَسَمَاعِهِ الغِنَاءَ بِالآلاَتِ، وَقَذْفِهِ بِأَخْذِ الْخَرِيْطَةِ، فَإِمَّا لاَيَصِحّ، أَوْ هُوَ خَارِجٌ مَخْرَج مَا لاَ يَضُرُّهُ ».

٢- وُقُوْعُ الْمَنَاكِيْرِ فِي أَحَادِيْثِهِ:

وَهَذَا أَمْرٌ لاَ يُسْتَغْرَبُ فِيْمَن عُرِفَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، فَتُحْتَمَلُ لَهُ هَذِهِ الْمَنَاكِيْرِ وَتُسْبَرُ وَتُبَيَّنُ، أَمَّا أَنْ تُرَدَّ رِوَايَتُهُ بِالْكُلِّيَّةِ فَهَذَا أَمْرٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَلِهَذَا تَقَدَّمَ قَوْلَ الذَّهَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَنَاكِيْرِشَهْرٍ: « فَهَذَا مَا اسْتُنْكِرَ مِن حَدِيْثِ شَهْرٍ فِي سَعَةِ رِوَايَتِهِ، وَمَا ذَاكَ بِالْمُنْكَرِ جِدًّا ».

قَالَ ابنُ القَطَّانِ الفَاسِيّ: « وَشَرُّ مَا قِيْلَ فِيْهِ أَنَّهُ يَرْوِي مُنْكَرَاتٍ عَن ثِقَاتٍ، وَهَذَا إِذَا كَثُرَ مِنْهُ سَقَطَتْ الثِّقَةُ بِهِ ».

قُلْتُ: وَكَأَنَّ مُرَادَهُ أَنَّ هَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ لَم تَصِل إِلَى حَدِّ الكَثْرَةِ، وَالتي قَد تُفْقِدُهُ التَّوْثِيْقَ مُطْلَقًا.

٣- تَرْكُ شُعْبَةَ للرَّاوِي، وَتَضْعِيْفُ ابنِ عَوْنٍ وَغَيْرِهِ:

أَمَّا تَرْكُ شُعْبَةَ للرَّاوِي فَقَد خَالَفَهُ فِيْهِ غَيْرُهُ مِن الثِّقَاتِ، وَلِذَلِكَ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الْحُفَّاظِ: « وَلاَ نَعْلَمُ أَحَدًا تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ غَيْرُ شُعْبَةَ ».

وَأَمَّا قَوْلُ ابنِ عَوْنٍ أَنَّهُمْ (نَزَكُوْهُ) – بالنون والزاي المفتوحتين، وَقَد رَوَاهَا بَعْضُهُم بِلَفْظِ (تَرَكُوْهُ)، وَهُوَ تَحْرِيْفٌ – فَقَد فَسَّرَهَا بَعْضُ الأَئِمَّةِ كَالإِمَامِ أَحْمَدٍ فِي العِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ ١٣٤/٣، بِمَعْنَى: أَنَّهُم طَعَنُوا فِيْهِ.

وَأَمَّا مَن ضَعَّفَهُ غَيْرُ هَؤلاءِ، فَإِمَّا إِعْتِمَادًا عَلَى كَلاَمِهِم، أَوْ هُوَ مِن التَّضْعِيْفِ النِّسْبِي، أَو هُوَ مُبَالَغٌ فِيْهِ.

٤- إِرْسَالُهُ عَن بَعْضِ الصَّحَابَةِ:

وَقَد بَيَّنَ الأَئِمَّةُ مَن أَرْسَلَ عَنْهُم، وَكَلاَمُهُم مَبْسُوطٌ فِي كُتُبِ الْمَرَاسِيْلِ، فَأَمِنَ اللَّبْسُ.

قُلْتُ: وَعَلَيْهِ فَالرَّاوِي صَدُوْقٌ يُرْسِلُ وَلَهُ أَوْهَامٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَي عَشْرَةَ وَمِائَةٍ. رَوَى لَهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَمُسْلِمٌ مَقْرُوْنًا، وَالبَاقُوْنَ.

انظر: الطبقات (٤٤٩/٧)، الدوري (٢٦٠/٢)، الجرح(٣٨٢/٤)، والمراسيل (٨٩)، المجروحين (٣٦١/١)، بيان الوهم والإيهام(١٠٦٩/٣)، تهذيب الكمال(٥٧٨/١٢)، الميزان (٢٨٣/٢)، المراسيل للعلائي(٢٩١)، التهذيب(٣٦٩/٤)، نتائج الأفكار(٣٧١/١)، التقريب(٤٤١/٢٨٤٦). =

وعن أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إن بين يدي الساعة فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، القاعد فيها خير من القائم، والماشي فيها خير من الساعي، فكسروا قسيكم، وقطعوا أوتاركم، واضربوا سيوفكم بالحجارة، فَإِنْ دخل- يعني على أحد منكم- فليكن كخير ابني آدم**»(١).

وعن سعد بن مالك رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنّها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي. قال أرأيت إن دخل عليّ بيتي، وبسط يده ليقتلني؟ قال: كن كابن آدم**»(٢).

= وأما عبد الحميد بن بِهْرَام الفزاري، المدائني: (صاحب شهر بن حوشب).
وثقه ابنُ معين وأبو داودَ. قال أحمدُ: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب، وقال: أحاديثه عن شهر مقاربه. وقال: أبو حاتم: أحاديثه عن شهر صِحَاح، وقال أيضًا: لا يحتج به. وقال ابن حجر: صدوق.
انظر: الدوري (٣٤١/٢)، والجرح والتعديل (٤٢/٦)، الكاشف للذهبي (٦١٤/١)، التقريب لابن حجر (الترجمة ٣٧٧٧).
قلت: وبهذا فالحديث حسن كما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن حجر رحمه اللَّه تعالى، واللَّه أعلم.

(١) أخرجه أبو داود(١٠٠/٤) من طريق محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا.
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/١٥)، والترمذي في الفتن - باب: ما جاء في اتخاذ السيف من خشب (٣٣٢/٣) بالإسناد المذكور من قوله: "فكسروا قسيكم... إلخ" مع اختلاف يسير. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وعبد الرحمن بن ثروان هو أبو قيس الأودي. وأخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن/ باب: التثبت في الفتنة (١٣١٠/٢)، من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد ابن جحادة.

(٢) أخرجه الترمذي. الفتن/ باب: ما جاء أنه ستكون فتنة.. (٣٢٩/٣)، وأحمد: (١٨٥/١)، وأبو يعلى في مسنده: (٣٥٢/١-٣٥٣)، كلهم من حديث قتيبة بن سعيد، عن ليث، عن عيّاش بن عبّاس، عن بكير، عن بسر بن سعيد أن سعدًا قال:... وذكر الحديث. وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو=

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«اكسروا قسيكم- يعني في الفتنة-واقطعوا الأوتار، والزموا أجواف البيوت وكونوا فيها كالخير من ابني آدم»**[(١)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: **«أي الناس أفضل يا رسول الله؟ قال: رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب، يعبد ربه، ويدع الناس من شره»**[(٢)].

=ضعيف، ولكن للحديث طريق أخرى، فقد أخرجه أبو داود. الفتن/باب: في النهي عن السعي في الفتنة (٩٩/٤)، من طريق مفضل، عن عياش، عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعي، أنه سمع سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ في هذا الحديث، قال: فقلت: يا رسول الله! أرأيت إن دخل عليّ بيتي وبسط يده ليقتلني؟ قال: فقال رسول الله عليه وسلم: "كن كابني آدم". وتلا يزيد: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ...﴾ (المائدة: ٢٨) الآية.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/١٥) من طريق محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن الهذيل عن أبي موسى مرفوعًا. وأخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب: التثبيت في الفتنة(١٣١٠/٢)، من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة.

(٢) أخرجه البخاري. الرقاق/باب: العزلة راحة من خلاط السوء(١٨٨/٧) بلفظه من طريق الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال: جاء أعرابي... وذكر الحديث. وأخرجه أيضًا في كتاب الجهاد/باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد« ٣/ ٢٠٠-٢٠١) من طريق شعيب عن الزهري بلفظ: "قيل: يا رسول الله! أي الناس أفضل؟. فقال رسول الله ﷺ: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله. قالوا: ثم من؟ قال: مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شرّه". وأخرجه أبو مسلم. الإمارة/ باب فضل الجهاد والرباط(١٥٠٣/٣) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري.

وأبو داود. الجهاد/ باب فضل في ثواب الجهاد(٥/٣)من طريق سليمان بن كثير الزهري. والترمذي. فضائل الجهاد/ باب: ما جاء: أي الناس أفضل(٣/ ١٠٥-١٠٦) من طريق الأوزاعي عن الزهري.

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق(٣٦٨/١١).

وانظر شرح هذا الحديث في زاد المسلم(٣٧٢/٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ليأتين على الناس زمان يكون أفضل الناس فيه منزلة رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل اللّه، كلما سمع بهيعة استوى على متنه ثم طلب الموت مظانه، ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويدع الناس إلا من خير**»(١).

وعن أمّ مالك البهزية، رضي اللّه عنها: ذكر رسول اللّه ﷺ فتنة فقرّبها. قال: قلت: يا رسول اللّه! من خير الناس فيها؟ قال: «**رجل في ماشيته، يؤدي حقها ويعبد ربه، ورجل آخذ برأس فرسه، يخيف العدوّ ويخيفونه**»(٢).

وعن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنه: بينا نحن حول رسول اللّه ﷺ إذ ذكر الفتنة أو ذكرت عنده، قال: فقال: «**إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا**»- وشبك أصابعه- قال: فقمت إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك؟ جعلني اللّه فداءك؟ قال: فقال لي: «**الزم بيتك وأمسك عليك لسانك وخذ بما تعرف وذر ما تنكر وعليك بخاصة نفسك، وذر عنك أمر العامة**»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد. الفتح الرباني(١٧/٢٤) من حديث بعجة بن عبد اللّه عن أبي هريرة.
و عند الحاكم (٤٤٦/٤)، من حديث ابن عباس، والطبراني في الكبير(١٥٠/٢٥)، (برقم: ٣٦٠-٣٦٢)، من حديث طاووس، عن أمّ مالك البهزية مرفوعًا: "خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء اللّه، يخيفهم ويخيفونه، أو رجل معتزل في بادية يؤدي حق اللّه الذي عليه".
وصحّحه الألباني: انظر: صحيح الجامع (ح رقم: ٣٢٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي. كتاب الفتن، باب: ما جاء في الرجل يكون في الفتنة (٣٢٠/٣)في إسناده رجل لم يسمّ.
قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، ورواه ليث بن أبي سليم عن طاووس عن أمّ مالك البهزية عن النبي ﷺ. ثم قال: وفي الباب عن أمّ مبشّر وأبي سعيد الخدري وابن عباس.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة(١٥/٩-١٠)، من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خباب، عن عبداللّه ابن عمرو، مرفوعًا. وأبو داود. الملاحم/باب: الأمر والنهي (١٢٤/٤) عن عبد اللّه بن عمرو أيضًا، مرفوعًا.
=

وعن المقداد بن عمرو رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلي فصبر فواها**»(١).

وعن عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إن الفتنة راتعة في بلد اللّه، تطأ في خطامها، لا يحل لأحد أن يوقظها، ويلٌ لمن أخذ بخطامها**»(٢).

وعن سعد بن أبي وقاص، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنّه ستكون بعدي فتن، يصبح الرّجل مؤمنًا، ويصبح كافرًا، فقلت: بأبي أنت وأمّي! فأيّ الرّجال أرشد؟ قال: رجل بين هذين الحرمين في قلّة، يقيم الصلاة لمواقيتها، ويحجّ ويعتمر، فلا يزال كذلك، حتى تأتيه يد خاطئة، أو منية قاضية**»(٣).

وعن أبي ثعلبة الخشني رضي اللّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحًّا مُطاعًا وهوىً مُتَّبعًا ودنيا مؤثرة**

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف(٣٥٩/١١) من طريق معمر غير واحد منهم: الحسن عن عبد اللّه ابن عمرو مرفوعًا.

وأخرجه الطبراني في الأوسط(٣١٦/٢)،(١٠٦/٣)،(٣١٣/٤)، بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح من حديث أبي هريرة كما في الزوائد(٢٨٢/٧)، وانظر ايضًا: (٢٧٩/٧).

(١) أخرجه أبو داود. كتاب الفتن/ باب: في النهي عن السعي في الفتنة(١٠٢/٤) عن المقداد بن الأسود مرفوعًا.

وصحّحه الألباني. انظر: صحيح الجامع (ح رقم: ١٦٣٧).

(٢) أخرجه نعيم بن حماد. الفتن(٣١/١)من حديث أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابن عمر مرفوعًا.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط: (١٤٩/٤)، من طريق محمد بن زياد الكلبي، عن صالح بن عبد الرحمن بن المسوّر بن عبد الرحمن بن عوف، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عائشة بنت سعد إلّا صالح بن عبد الرحمن، تفرّد به محمد بن زياد.

وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك- يعني بنفسك - ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيه مثل قبض على الجمر، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعلمون مثل عمله». وزادني غيره: قال: يا رسول اللَّه! أجر خمسين منهم؟ قال: **«أجر خمسين منكم»**(١).

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي ومن تشرّف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذًا فليعذ به»**(٢).

وعن عديسة بنت أهبان بن صيفي رضي اللَّه عنه: أنها كانت مع أبيها في منزله فمرض، فأفاق من مرضه ذلك، فقام علي بن أبي طالب بالبصرة فأتاه في منزله حتى قام على باب حجرته فسلّم وردّ عليه الشيخ السلام، فقال له علي: كيف أنت يا أبا مسلم؟ قال: بخير. فقال علي: ألا تخرج معي إلى هؤلاء القوم فتعينني؟ قال: بلى إن رضيتَ بما أعطيك. قال علي: وماهو؟ فقال الشيخ: يا جارية! هات سيفي. فأخرجت إليه غمدًا، فوضعه في حجره فاستلّ منه طائفة، ثم رفع رأسه إلى علي فقال: إن خليلي عليه السلام وابن عمك عهد إليّ- إذا كانت فتنة بين المسلمين- أن أتخذ سيفًا من خشب، فهذا سيفي، فإن شئت خرجت به معك. فقال علي: لا حاجة لنا فيك ولا في سيفك، فرجع من باب

---

(١) أخرجه الترمذي. التفسير/ المائدة(ح:١٨) (٣٢٣)، وأبو داود. الملاحم/باب: الأمر والنهي(٤/ ١٢٣) من طريق عمرو بن جارية اللخمي عن أبي أُمية الشعباني(واللفظ لأبي داود) قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾؟ قال: أما واللَّه لقد سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول اللَّه ﷺ فقال:.. ثم ساق الحديث.

(٢) أخرجه البخاري. المناقب/باب: علامات النّبوة في الإسلام(٤/١٧٧)، والفتن/باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم(٨/٩٢)، من حديث صالح بن كسيان، وشعيب، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، كلاهما من حديث أبي هريرة مرفوعًا.

الغرفة ولم يدخل.[(١)]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيه خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرّف لها تستشرفه، فمن وجد فيها ملجأ أو معاذا فليعذ به»**[(٢)].

وعن حذيفة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار، فإن تموت يا حذيفة وأنت عاضٌ على جذل خير لك من أن تتبع أحدًا منهم»**[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه(٦٩/٥)، وابن ماجه. الفتن/ باب: التثبيت في الفتنة(١٣٠٩/٢) من حديث عبد الله بن عبيد الديلي عن عديسة بنت أهبان مع اختلاف يسير عن رواية أحمد. وعند الترمذي. الفتن/ باب: ما جاء في اتخاذ السيف من خشب(٣٣٢/٣). عن عديسة بنت أهبان بن صيفى الغفاري قالت: جاء علي بن أبي طالب إلى أبي فدعاه إلى الخروج معه، فقال له أبي: إن خليلي وابن عمك عهد إلي إذا اختلف الناس أن أتّخذ سيفًا من خشب، فقد اتخذته، فإن شئت خرجت به معك قالت: فتركه. وهو من الطريق نفسه عند الطبراني الكبير (٢٩٤/١-٢٩٥).
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبيد.
قلت: بل رواه عن عديسة غير عبد الله بن عبيد، فقد أخرج أحمد في مسنده (٩٦/٥) من طريق حماد ابن سلمة عن أبي عمرو القسملي عن ابنة أهبان أن علي بن أبي طالب أتى أهبان فقال: ما يمنعك من اتباعي ؟ ! فقال: أوصاني خليلك وابن عمك - يعني رسول الله ﷺ - فقال: **ستكون فتن وفرقة، فإذا كان ذلك فاكسر سيفك واتخذ سيفًا من خشب**. فقد وقعت الفتنة والفرقة وكسرت سيفي واتخذت سيفًا من خشب، وأمر أهله حين ثقل أن يكفنوه ولا يلبسوه قميصًا، قال: فألبسناه قميصًا، فأصبحنا، والقميص على المشجب.
وأخرج الدّيلمي في الفردوس: (٢٧٦/١)، من حديث أهبان مختصرًا بلفظ: **«إذا رأيت رجلين من أمتي يقتتلان على الملك فاتخذ عند ذلك سيفًا من خشب»**. ورواه الطبراني في الكبير (٢٩٤/١)، ولكن عنده: "المال".

(٢) أخرجه البخاري. الفتن/باب: تكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم (٩٢/٨)، من حديث سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعًا.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧/١٥)، من طريق نصر بن عاصم، عن خالد اليشكري، عن حذيفة مرفوعًا.=

وعن أبي ذرّ الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال لي رسول اللَّه: «**يا أبا ذر !**. قلت: لبيك يا رسول اللَّه وسعديك، فذكر الحديث، قال فيه: **كيف إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف** ؟ قلت: اللَّه ورسوله أعلم، أو قال: ما خار اللَّه لي ورسوله. قال: **عليك بالصبر**، أو قال: **تصبر**، ثم قال لي: **يا أبا ذر !** قلت: لبيك وسعديك. قال: **كيف أنت إذا رأيت أحجار الزّيت قد غرقت بالدم** ؟ قلت: ما خار اللَّه لي ورسوله قال: **عليك بمن أنت منه** .قلت: يا رسول اللَّه ! أفلا آخذ سيفي وأضعه على عاتقي ؟ قال: **شاركت القوم إذن** .قلت: فما تأمرني ؟ قال: **تلزم بيتك**. قلت: فإن دخل عليّ بيتي ؟ قال: **فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف، فألقِ ثوبك على وجهك، يبوء بإثمك وإثمه**»(١).

عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: "كان النّاس يسألون رسول اللَّه ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مَخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول اللَّه، إنّا كنّا في جاهلية وشرّ فجاءنا اللَّه بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال: **نعم**. قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال: **نعم. وفيه دخن**. قلت: وما دخنه ؟.

= وأخرجه من الطريق نفسه - لكن مطولًا - أبو نعيم في الحلية (١/٢٧١)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٤١/١١).

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا بزيادة في أوله من طريق حميد عن نصر بن عاصم عن حذيفة، ولم يذكر فيه: خالد اليشكري (٩/١٥)، وأحمد في مسنده (٣٨٦/٥).

(١) أخرجه أبو داود. الفتن/ باب: في النهي عن السعي في الفتنة(١٠١/٤)، وابن ماجه. الفتن، باب: التّثبيت في الفتنة(١٣٠٨/٢)، من طريق حمّاد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، عن المشعث بن طريف، عن عبد اللَّه بن الصامت، عن أبي ذر مرفوعًا. قال: أبو داود: لم يذكر المشعث في هذا الحديث غير حماد بن زيد.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/١٥)، وأحمد (١٤٩/٥، ١٦٣) من طريق عبد العزيز بن عبد الصّمد العمّي ومرحوم، والبغوي في شرح السنة(١١/١٥) من طريق معمر، كلهم عن أبي عمران الجوني عن عبد اللَّه ابن الصامت عن أبي ذر مرفوعًا. وليس فيه ذكر للمشعث بن طريف. وصححه ابن حبّان(١٨٦٢).

قال: **قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر.** قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال: **نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها، قذفوه فيها.** فقال: صفهم لنا؟ فقال: **هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا.** قلت: **فما تأمرني إن أدركني ذلك** ؟ قال: **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم.** قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال: **فاعتزل تلك الفرق كلّها، ولو أن تعضّ بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**"[1].

وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنه أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يأتي زمان، يغربل الناس فيه غربلة، تبقى حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا**»- وشبك بين أصابعه-. فقالوا: وكيف بنا يا رسول اللَّه ؟ قال: «**تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم**»[2].

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ويل للعرب من شرّ قد اقترب، أفلح من كفّ يده**»[3].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣١٩/٣) (٣٤١١)، (٢٥٩٥/٦) (٦٦٧٣)، ومسلم (١٤٧٥/٣) (١٨٤٧)، والحاكم في المستدرك (١٩٧/١) (٣٨٦)، والبيهقي في الكبرى(١٥٦/٨) (١٩٠/٨)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٥٠٣/٢) (٢٠٢)، و نعيم بن حماد في الفتن (٣٥/١).

(2) أخرجه أحمد(٢٢٠/٢) من حديث أبي حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، باختلاف في بعض اللألفاظ.

وأخرجه أبو داود. الملاحم/ باب: الأمر والنهي(١٢٣/٤-١٢٤)، وابن ماجه. الفتن/ باب: التثبيت في الفتنة (١٣٠٧/٢-١٣٠٨)، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، وأحمد(٢٢١/٢)، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، كلاهما عن أبي حازم، عن عمارة بن عمرو بن حزم عن ابن عمرو مرفوعًا. قال أبو داود: "هكذا روي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ من غير وجه".

(3) رواه أبو داود. كتاب الفتن/ باب: ذكر الفتن(٩٧/٤)، ح(٤٢٤٩)، من حديث أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا.

وعن خالد بن عرفطة رضي اللَّه عنه[(١)]، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يا خالد! إنها ستكون أحداث واختلاف- وقال عفان: وفرقة- فإذا كان ذلك فإن استطعت أن تكون المقتول، لا القَاتل- قال عثمان: فافعل**»[(٢)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم، يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفرّ بدينه من الفتن**»[(٣)].

---

(١) ابن أبرهة، القضاعي، العذري، له صحبة. روى عن النبي ﷺ، وعن عمر بن الخطاب. وعنه: أبو إسحاق السبيعي، وأبو عثمان النهدي، وحفيده عمارة بن يحيى بن خالد بن عرفطة، وغيرهم.
ولي إمارة الكوفة، وبعثه معاوية لقتال عبد اللَّه بن أبي الحوساء لما خرج، ثم قتل، قتله المختار بن أبي عبيد بعد سنة (٦٤هـ).
ترجمته في: أسد الغابة لابن الأثير (٢/٨٧)، الاستيعاب لابن عبد البر (٢/٤٣٤)، والإصابة (١/ ٤٠٩)، وتهذيب التهذيب (٣/٩٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٩٢)، وابن أبي شيبة (١٥/٣٧)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/١٥٦)، والدّيلمي في الفردوس (٥/٤٠٩)، والطبراني في الكبير (٤/١٨٩)، كلّهم من طريق حمّاد بن سلمة، عن عليّ ابن زيد، وبقية رجاله ثقات.
علي بن زيد بن عبد اللَّه بن أَبِي مُلَيْكَةَ - بضم الميم -: زهير بن عبد اللَّه بن جُدْعَان - بضم الجيم - أبو الحسن البصري الأعمى. مُتَّفَقٌ عَلَى تَضْعِيْفِهِ، وَ سُوءِ حِفْظِهِ، وَ تَشَيُّعِهِ. مِنَ الرَّابِعَةِ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلاثِيْنَ وَمِائَةٍ. رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَالبَاقُوْنَ.
انظر: التاريخ الكبير (٦/ ٢٧٥)، الجرح (٦/١٧٦)، المجروحين (٢/ ١٠٣)، الكامل (٥/١٨٤٥)، الضعفاء للعقيلي (٣/٢٢٩)، الرواة المختلف فيهم للمنذري (٤/٤٥٧)، تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤)، الميزان (٣/١٢٧)، السير (٥/٢٠٦)، الكاشف (٢/٢٤٨)، التهذيب (٧/٢٢٢)، التقريب (٤٧٣٤).

(٣) أخرجه البخاري. الإيمان، باب: من الدّين الفرار من الفتن(١/١٠)، وبدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم.... (٤/٩٧)، والفتن/باب: التّعربّ في الفتنة (٨/٩٤)، من طريق مالك والرقّاق/باب: العزلة راحة من خلّاط السّوء (٧/١٨٨)، والمناقب/باب: علامات النبوة في الإسلام (٤/١٧٧)، من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة بن الماجشون، وأبو داود. الفتن/باب: ما يرخّص فيه من البداوة في الفتنة (٤/١٠٣)، والنسائي. في الإيمان، باب: الفرار بالدين من الفتن (٨/١٢٣ - ١٢٤)، وأحمد =

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ: **رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّهِ**»[(١)].

وعن عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كيف بك يا عبد اللَّه ابن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا**- وشبك بين أصابعه- قال: فما تأمرني ؟ قال: **عليك بخاصتك ودع عنك عوامهم**»[(٢)].

وعن أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: " ركب رسول اللَّه حمارًا وأردفني خلفه

=(٣/٤٣)، من طريق مالك عن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنّف(١١/٣٦٨)، وأحمد (٣/٨٨، رقم ١١٨٥٦)، وعبد بن حميد (ص ٣٠١، رقم ٩٧٥)، والبخاري(٣/١٠٢٦) (٢٦٣٤)، كتاب الجهاد، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد. وكتاب الرقاق، باب: العزلة راحة من خلاط السوء. وفي رواية أخرى: قال: مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل اللَّه قال: ثم من ؟ قال: رجل معتزل في شعب من الشعاب، يعبد ربه، ويدع الناس من شره.

وأخرجه مسلم (٣/١٥٠٣، رقم ١٨٨٨). كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط.، والترمذي (٤/ ١٨٦، رقم ١٦٦٠)، وقال: صحيح. والنسائي (٦/١١، رقم ٣١٠٥)، وابن ماجه (٢/١٣١٦، رقم ٣٩٧٨)، وابن حبان (١٠/٤٥٩، رقم ٤٥٩٩).

(٢) أشار إليه البخاري في الترجمة. كتاب الفتن/ باب: إذا بقي في حثالة من الناس(٨/٣٩)، ولم يخرجه لأن العلاء ليس على شرطه، ثمّ أورده تحته حديث حذيفة في الأمانة لاجتماعهما في قلة الأمانة وعدم الوفاء وشدة الاختلاف، وفي كل منهما زيادة ليست في الآخر.

وأخرج البخاري في كتاب الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (١/١٢٣)، من طريق واقد - وهو: محمد بن زيد بن عبد اللَّه بن عمر - قال: سمعت أبي يقول: قال عبد اللَّه بن عمر: قال رسول اللَّه ﷺ: "**يا عبد اللَّه بن عمرو ! كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس**".

وأخرجه أحمد (٢/١٦٢)، وأبو يعلى (٥/٢٣٤)، والطبراني في الأوسط (٢/٣١٦)، (٣/١٠٦)، (٤/ ٣١٣)، وابن حبان في صحيحه (١٥/١٢٥)، والغوي في شرح السنة (١٥/١٣). وانظر: مجمع الزوائد (٧/٢٨٣).

وقال: **يا أبا ذر ! أرأيت إن أصاب الناس جوع شديد، لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك، كيف تصنع ؟** قال: اللَّه ورسوله أعلم. قال: **تعفف.** قال: **يا أبا ذر ! أرأيت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد، كيف تصنع ؟** قلت: اللَّه ورسوله أعلم. قال: **اصبر، قال: يا أبا ذر ! أرأيت إن قتل الناس بعضهم بعضًا يعني حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء، كيف تصنع ؟** قال: اللَّه ورسوله أعلم. قال: **اقعد في بيتك وأغلق عليك بابك.** قال: فإن لم أترك ؟ قال: **فائت من أنت منهم، فكن فيهم.** قال: فآخذ سلاحي ؟ قال: **إذًا تشاركهم فيما هم فيه، ولكن إن خشيت أن يروعك شعاع السيف، فألقِ طرف ردائك على وجهك حتى يبوء بإثمه وإثمك**"[(١)].

وعن عليّ بن أبي طالب رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنه سيكون بعدي اختلافٌ أو أمر فإن استطعت أن تكون السلم فافعل**»[(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد: (٥/١٤٩)، وابن حبان: (١٥/٧٩)، من حديث مرحوم بن عبد العزيز، عن أبي عمران الجوني، عن عبد اللَّه بن الصامت، عن أبي ذر مرفوعًا.
وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات، رجال الصحيحين، غير عبد اللَّه بن الصامت، فمن رجال مسلم.
وأخرجه ابن ماجه. كتاب الفتن، باب: التّثبت في الفتنة(٢/١٣٠٨)، بلفظ قريب، وأورده الحاكم في المستدرك(٤/٤٢٣ - ٤٢٤)، بلفظ قريب أيضًا، بزيادة في آخره: "فيكون من أصحاب النار. قلت: أفلا أحمل السلاح ؟ قال: إذن تشاركه". وقال (أي الحاكم): "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري من حديث همام عن أبي عمران، وقد زاد في إسناده بين أبي عمران الجوني وعبد اللَّه وعبد اللَّه بن الصامت المشعث بن طريف بزيادة في المتن، وحماد بن سلمة" اهـ.
قلت: وقد بحثت عنه في البخاري فلم أجده، ولا أظنّه موجودًا، لأن الأشعث بن طريف ليس من رجال البخاري، ولا من رجال مسلم، إذ لم يرو له غير أبي داود وابن ماجه.

(٢) أخرجه أحمد. الفتح الرباني(٢٤/١٦)، من حديث إياس بن عمرو الأسلمي، عن عليّ مرفوعًا. وإسناده صحيح.

وعنه أيضًا، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنها ستكون فتنة، المضطجع فيها خير من الجالس، والجالس خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي. فقال رجل: يا رسول الله! ما تأمرنا؟ قال: من كانت له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه، ومن لم يكن له شيء من ذلك فليعمد إلى سيفه فليضرب بحده على صخرة، ثم لينج إن استطاع النجاة**»(١).

وعن خرشة بن الحر رضي الله عنه(٢)، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ستكون من بعدي فتنة، النّائم فيها خير من اليقظان، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعي، فمن أتت عليه، فليمش بسيفه إلى صفاة، فليضربه بها حتّى ينكسر، ثمّ ليضطجع لها حتّى تنجلي عمّا انجلت**»(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/١٥).

(٢) هو خرشة بن الْحُرّ، الفَزَارِيّ، الكوفي، المتوفى سنة(٧٤هـ). كان يتيمًا في حجر عمر بن الخطاب، اختلف في صحبته. روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي ذرّ، وحذيفة، وغيرهم. وعنه: ربعي بن حراش، ومسيّب بن رافع، وسليمان بن مسهر، وغيرهم. قال العجلي: "كوفي، تابعي، من كبار التّابعين"، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: ترجمته في: تهذيب التهذيب(١١٩/٣).

(٣) أخرجه أحمد(١١٠/٤، ١٠٦)، وأبو يعلى: (٤٣١/١)، و (٢٥٨/١٢)، والطبراني في الكبير: (رقم: ٤١٨٠)، وفي مسند الشاميين: (٣٢١/٢)، من حديث ثابت بن عجلان عن أبي كثير المحاربي عن خرشة بن الحرّ مرفوعًا.

وفيه أبو كثير المحاربي، قال الهيثمي: (٣٠٠/٧): ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: ذكره البخاري في التارخ الكبير: (٦٥/٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل(٤٣٠/٩)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ووثقه ابن حبان.

ونقل ابن حجر عن الحسيني في الإكمال وصفه بأنّه مجهول. انظر: ابن حجر: تعجيل المنفعة: (ص٣٣٨).

قلت: ذكر ابن حجر أن خرشة الذي يروي عنه أبو كثير هو خرشة بن الحارث، لا خرشة بن الحرّ، ولكن الذي في أُسد الغابة لابن الأثير أن الذي يروي حديث القتال في الفتنة، وفي هذا الحديث، =

وعن عبد اللَّه بن أبي أوفى رضي اللَّه عنه، قال: "**أوصاني أبو القاسم ﷺ إن أنا أدركتُ شيئًا من هذه أن لا أعمد إلى أحد**، وأكسر سيفي وأقعد في بيتي، فإن دخل عليّ بيتي؟ قال: **اقعد في مخدعك، فإن دخل عليك فَاجْثُ على ركبتيك وتقول: بؤ بإثمي وإثمك، فتكون من أصحاب النار، وذلك جزاء الظالمين**". فقد كسرت سيفي، فإذا دخل عليّ بيتي دخلت مخدعي، فإذا دخل عليّ مخدعي جثوت على ركبتي فقلت ما قال رسول اللَّه ﷺ أن أقول[(١)].

وعن محمد بن مسلمة رضي اللَّه عنه مرفوعًا: «**إذا رأيت الناس يقتتلون على الدنيا، فاعمد بسيفك على أعظم صخرة في الحرة، فاضربه بها حتى ينكسر، ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة، أو منية قاضية، ففعلت ما أمرني به رسول اللَّه ﷺ**»[(٢)].

=هو ابن الحرّ، وليس ابن الحارث.

انظر أسد الغابة (١/٦٠٤).

ولعلّ الذي يرجح هذا أن خرشة بن الحرّ محاربي، وأبو كثير محاربي، واللَّه أعلم.

(١) أخرجه البزّار من طريق أبي الأشعث الصنعاني قال: بعثني يزيد بن معاوية إلى عبد اللَّه بن أبي أوفى، ومعي ناس من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فقلت: ما تأمرون به الناس؟ فقال: أوصاني أبو القاسم ﷺ.... وذكر الحديث.

قال الهيثمي(٧/٣٠٠): وفيه من لم أعرفهم.

وعند أحمد في المسند(٤/٢٢٦) من أبي الأشعث الصنعاني قال: بعثنا يزيد بن معاوية إلى الزبير، فلمّا قدمت المدينة دخلت على فلان- سمىّ زياد اسمه- فقال: إنّ النّاس قد صنعوا، فما ترى؟ فقال: أوصاني.... وذكر الحديث مثل الأولّ مع اختلاف يسير.

قلت: فكأن رواية البزّار فيها حذف، ويكون المبهم في الرّاوية الثّانية هو عبد اللَّه بن أبي أوفى. واللَّه أعلم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط(٢/٧٣)، والهيثمي في مجمع البحرين(٧/٢٧٥)، عن محمد بن مسلمة، قال الهيثمي: "و رجاله ثقات". مجمع الزوائد(٧/ ٣٠٠-٣٠١). و هو كما قال.

ورواه الطبراني في الكبير(١/٢٩٤)، مختصرًا من حديث أهبان بن صيفى.

وعن سعيد بن زيد الأشهلي : أنّه أهدى إلى النبي ﷺ سيفًا من نجران، أو أهدي إلى النبي ﷺ سيف من نجران، أعطاه محمد بن مسلمة، فقال: «**جاهد بهذا في سبيل اللّه، فإذا اختلفت أعناق الناس فاضرب به الحجر، ثمّ ادخل بيتك، فكن حلسًا ملقى، حتّى تأتيك يد خاطئة، أو منيّة قاضية**»(١).

عن ابن عباس رضي اللّه عنه: أن النبي ﷺ أعطى محمد بن مسلمة سيفًا فقال: «**قاتل به المشركين ما قوتلوا، فإذا رأيت سيفين اختلفا بين المسلمين، فاضرب حتى ينثلم، واقعد في بيتك، حتى تأتيك منية قاضية، أو يد خاطئة. ثمّ أتيت ابن عمر فحكا لي على مثاله عن النبي ﷺ**»(٢).

عن الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه، قال: "كنت عند الحكم بن عمرو جالسًا، حين جاءه رسول عليّ بن أبي طالب، فقال: إنّك أحقّ من أعاننا على هذا الأمر.

فقال: سمعت خليلي، ابن عمّك ﷺ يقول: **إذا كان هكذا، أو مثل هذا أن أَتَّخذ سيفًا من خشب، فقد اتخذت سيفًا من خشب**"(٣)

عن حذيفة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أتتكم الفتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرّجل مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، يبيع أحدكم دينه بعرض من الدنيا.** قلت: فكيف نصنع يا رسول اللّه؟! قال: **تكسر يدك.** قلت: فإن انجبرت؟ قال: **تكسر الأخرى.** قلت: حتى متى؟ قال: **حتى تأتيك**

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير(١٢/ ١٧٧-١٧٨)، من حديث أبي جمرة، عن ابن عبّاس. قال الهيثمي(٧/٣٠١): ورجاله ثقات. وله متابع.
وأخرجه أحمد(٤/٢٢٥)، من حديث الحسن عن الإمام عليّ، إلّا أنّه منقطع، لأنّ الحسن رحمه اللّه لم يسمع من عليّ رضي اللّه عنه.

(٣) تقدّم تخريجه قريبًا.

يد خاطئة، أو منية قاضية»[(١)].

عن حذيفة رضي اللّه عنه، قال: " ما بي بأس ما سمعت من رسول اللّه ﷺ، ولئن اقتتلم لأدخلَنَّ بيتي، فلئن دخل عليّ لأقولن: هابؤ بإثمي وإثمك "[(٢)].

عن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**تكون فتنة، النّائم فيها خير من المضطجع، والمضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الرّاكب، والراكبّ فيها خير من المجري قتلاها كلّها في النّار.** قلت: يا رسول اللّه ! ومتى ذلك ؟ قال: **ذلك أيّام الهرج.** قلت: ومتى أيّام الهرج ؟ قال: **حين لا يأمن الرّجل جليسه.** قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك ؟ قال: **كفّ يدك ولسانك، وادخل دارك.** قلت: يا رسول اللّه ! أرأيت إن دخل عليّ داري ؟ ! قال: **فادخل بيتك.** قلت: أفرأيت إن دخل عليّ بيتي ؟ ! قال: **فادخل مسجدك، واصنع هكذا- وقبض بيمينه على الكوع- وقل ربّيَ اللّه حتى تموت على ذلك»**[(٣)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/٢٩)، عن حذيفة مرفوعًا، وإسناده حسن، وانظر: مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه أحمد(٥/٣٨٩)، وابن أبي شيبة(١٥/٢١)، عن ربعي قال: سمعت رجلًا في جنازة حذيفة يقول: سمعت صاحب هذا السرير يقول. وذكر الخبر..
قال الهيثمي(١٧/٣٠١): ورجاله رجال الصحيح، غير الرّجل المبهم.
وفي رواية أخرى عند أحمد(٥/٣٩٣)من الطريق نفسه: "ولئن اقتتلت لأنظرنّ أقصى بيت من داري فلأدخلنّه، فلئن دخل عليّ لأقولنّ: ها بؤ بإثمي وإثمك، أو ذنبي وذنبك".

(٣) أخرجه أحمد(١/٤٤٨-٤٤٩)من حديث رجل عن عمرو بن وابصة الأسدي قال: إنّي بالكوفة، في داري، إذ سمعت على باب الدّار: السّلام عليكم، ألج ؟. قلت: عليكم السّلام، لج، فلمّا دخل، فإذا هو عبداللّه بن مسعود، قلت: يا أبا عبد الرحمن ! أيّة ساعة زيارة هذه ! وذلك في نحر الظّهيرة. قال: طال عليّ النّهار، فذكرت من أتحدّث إليه، قال: فجعل يحدّثني عن رسول اللّه ﷺ وأحدّثه. قال: ثمّ أنشأ يحدّثني قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: تكون فتنة... وذكر الحديث بطوله. =

وعن عبد اللَّه بن خباب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعًا: **أنّه ذكر فتنةً، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من السّاعي، قال: فإن أدركت ذلك، فكن عبد اللَّه المقتول،- أحسبه قال -: ولا تكن عبد اللَّه القاتل**"(١).

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا تقربوا الفتنة إذا حميت، ولا تعرّضوا لها إذا أعرضت، وأضربوا إذا أقبلت**»(٢).

وعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنّ اللَّه يحبّ العبد التّقيّ، النّقيّ، الخفيّ**»(٣).

= قلت: وفي إسناده مبهم. وأورد الهيثمي حديث أحمد في مجمع الزوائد(٣٠٢/٧)، وقال: رواه أبو داود باختصار ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات والرجل الذي روى الحديث عن عمرو ابن وابصة هو إسحاق بن راشد الجزري وهو: ثقة.

(١) أخرجه أحمد(١١٠/٥)، وأبو يعلى: (٣٧٤/٦)، والطبراني (٦٨/٤)، من حديث حميد بن هلال عن رجل من عبد القيس -كان من الخوارج ثمّ فارقهم-، عن عبد اللَّه بن خباب مرفوعًا وفي سياق السند قصة قتل الخوارج لعبد اللَّه بن خباب.
وأخرجه أبو يعلى في موضع آخر من مسنده: (١٧٦/١٣).
وأخرجه الطبراني في الكبير: (٥٩/٤-٦٠)، من طريقين، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال.
قال الهيثمي(٣٠٢/٧): ولم أعرف الرجل الذي من عبد القيس.

(٢) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد، وسكت عنه الهيثمي، والديلمي (٣١/٥ رقم ٧٣٦٤).
قال الهيثمي(٣٠٥/٧): قلت: لعلّه: واصبروا إذا أقبلت.

(٣) أخرجه مسلم. الزهد، الباب الأول(٢٢٧٧/٤)، من حديث بكير بن مسمار عن عامر بن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله فجاءه ابنه عمر، فلمّا رآه سعد قال: أعوذ باللَّه من شرّ هذا الرّاكب. فنزل. فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك، وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟! فضرب سعد في صدره فقال: اسكت. سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: ... ثمّ ذكر الحديث.
وهو في شرح السّنّة للبغوي(١٥/ ٢١-٢٢) بالإسناد ذاته.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده: (٣٥١/١-٣٥٢)، من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن=

وعن جابر رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ بَدَا بَعْدَ هِجْرَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ بَدَا بَعْدَ هِجْرَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ بَدَا بَعْدَ هِجْرَةٍ، إلا فِي فِتْنَةٍ، فَإِنَّ الْبَدْوُ خَيْرٌ مِنَ الْمَقَامِ فِي الْفِتْنَةِ»(١).

❁ ❁ ❁ ❁

=شريك بن أبي نمر، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، وفي سياقه اعتزال سعد، ومجيء ابنه عمر إليه، ثم ذكر الحديث، ثم قال سعد: فإن استطعت يا بني أن تكون كذلك، فكن. فقال له عمر رضي الله عنه: أما عندك غير هذا؟ فقال له سعد رضي الله عنه: يا بني!... إلخ.

وأخرجه البزّار في مسنده: (٢٧/٤)، من طريق كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب، عن عمر بن سعد، عن أبيه، أنه جاء إليه جاء، فقال: إنّ هذا قد حصره قومك، يريد عثمان- وعثمان محصور في داره- قال: فما تأمرني؟! أن أكون سلّالًا للسيف؟! واللّه! لا أفعل، حتى أعطى سيفًا، إذا ضربت به مؤمنًا نبا عنه، وإذا ضربت به كافرًا قتلته، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**إنّ اللّه يحبّ الغنيّ، التّقيّ، الخفيّ**». وفي إسناده كثير بن زيد، وهو صدوق، يخطىء، والمطلب بن عبد اللّه المخزومي، وهو صدوق، كثير الإرسال والتّدليس. انظر: التقريب: (٢/١٣١-١٣٢، ٢٥٤).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير(٢/٢٨٦-٢٨٧) (٢٠٣٩)، من طريق أبي مُحَمَّدٍ السُّوَائِيِّ مِنْ وَلَدِ جَابِرِ بن سَمُرَةَ، عَنْ عَمِّهِ حَرْبِ بن خَالِدٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ مَوْلَى جَابِرِ بن سَمُرَةَ، عَنْ جَابِرِ بن سَمُرَةَ أبي محمد السّوائي، عن عمّه حرب بن خالد، عن ميسرة مولى جابر، عن جابر، مرفوعًا.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (١٣/٤١)، وَعَزَاهُ للطَّبَرَانِيِّ وَسَكَتَ عَنْهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوْصَيْرِيّ فِي اتْحَافِ الْخِيَرَةِ الْمَهَرَةِ(٣٤/٨) (٧٥٧٤): رَوَاهُ مُحمد بن يَحيى بن أبي عمر بسند ضعيف، لِجَهَالَةِ بعضِ رُوَاتِهِ.

و(بدا) أي رجع إلى البادية بعد الهجرة منها، وَ(البدو) هو الرجوع إلى البادية بعد الهجرة منها.

الفصل السابع :

الفهم الخطأ، والتفسير غير السليم لنصوص القرآن والسنة.

لقد تقدم آنفًا أنّ كلّ فريق من المتخالفين وجد في نصوص الكتاب والسنة ما يستدل به على تقرير مذهبه وصحة ما يدعو إليه، ولكن سوء الفهم والتأويل البعيد لنصوص الكتاب والسنة هو الذي كان سببًا في انحراف من انحراف من الفرق والطوائف والملل عن هدي القرآن وجادة الصواب.

فعندما يساء فهم النص من القرآن أو السنة الصحيحة يقع الانحراف، وتختلف الأُمة وتتفرق، ويتشبث كل فريق بفهمه، ويصعب عندها الرجوع إلى الاعتدال، وسوء الفهم يقع إمّا في فهم النص أصلًا، أو في فهم الوقائع وتنزيل النصوص عليها.

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: "وَلَا يَتَمَكَّنُ الْمُفْتِي وَلَا الْحَاكِمُ مِنَ الْفَتْوَى وَالْحُكْمُ بِالْحَقِّ، إِلَّا بِنَوْعَيْنِ مِنَ الْفَهْمِ:

أَحَدُهُمَا: فَهْمُ الوَاقِعِ، وَالْفِقْهُ فِيْهِ، وَاسْتِنْبَاطُ حَقِيْقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى يُحِيْطَ بِهِ عِلْمًا.

وَالنَّوْعُ الثَّاني: فَهْمُ الوَاجِبِ فِي الوَاقِعِ، وَهُوَ فَهْمُ حَكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ، أَو عَلَى لِسَانِ رَسُوْلِهِ فِي هَذَا الوَاقِعِ، ثُمّ يُطَبِّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ"[١].

وَنَظَرًا لِأَهَمِيَّةِ هَذِهِ القَضِيَّةِ وَأَثَرِهَا فِي حَيَاةِ النَّاسِ، وكونها مما نعاني منه

---

(١) انظر: أعلام الموقّعين عن رب العالمين لابن القيم (١/ ٨٧-٨٨). طبعة سنة(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م). دار إحياء التراث العربي. بيروت- لبنان.

اليوم على أكثر من مستوى، فقد رأيت أن أقف عندها وقفة قد تطول، ولكنها لا تخلو من فوائد تنفع في تشخيص أدوائنا، وترسم بعض الملامح في سبيل معالجة واقعنا، والنهوض به من هذه الدركات التي تردّى إليها، بسبب سوء الفهم في الكتاب والسنة.

* * * *

المبحث الأول:

نماذج من سوء الفهم في الكتاب والسنة

إنّ مظاهر سوء الفهم في الكتاب والسنة كثيرة، يصعب حصرها وإيفاؤها حقّها، ولذلك سنقتصر على جملة من هذه المظاهر نحسبها تكفي في توضيح هذا الأمر، والإشارة إلى مساحاته الواسعة في الفكر الإسلامي المعاصر.

أولًا : الخلط بين مراتب الأشياء والأعمال.

لقد اشتملت تشريعات الإسلام على جملة من العقائد والأوامر والنّواهي والمباحات وقد ضبط العلماء كلّ ذلك، وفق مقاصد للشّريعة عامّة، وكلّيات ترجع إليها كلّ هذه التّشريعات، وتندرج تحتها كلّ جزئية من جزئيات أحكام هذا الدّين.

ويمكن تحديد هذه المقاصد بما يلي :

١- حفظ الضّروريّات : وهي ما يحتاج إليه الإنسان حاجة ضرورية، لا يستطيع الاستغناء عنها وبدونها تستحيل حياته، أو تنعدم، أو تصعب صعوبة شديدة، وهي أقسام خمسة، مرتبة فيما بينها : حفظ الدّين- حفظ النّفس- حفظ العقل- حفظ المال- حفظ النسل.(١)

وقد قرّر الشّارع الحكيم أنّ من يعتدي على واحدة منها، يتعرّض لعقوبات هي حدود شرعية، يصل إلى حدّ القتل.

٢- حفظ الحاجيات : وهي المفتقر إليها للتّوسعة ورفع الضيّق والحرج،

---

(١) أمّا بالنسبة لحفظ العرض، فقد اختلف في اعتباره سادس هذه الخمسة، والذي أثار هذا هو الآمدي والقرافي، أمّا الشاطبي فاعتبر القسمة منحصرة في الخمسة المذكورة، كما اعتبر الحفاظ على العرض من قبيل المحافظة على النفس.

دون أن يبلغ فقدانها مبلغ الفساد العامّ والضّرر الفادح.

٣- حفظ التحسينات: وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنّب الأحوال المدنّسات، التي تأنفها العقول الرّاجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق(١).

وهذه الأُمور مرتبة كما ذكرنا، بحيث إذا تعارض ضروريّ مع حاجيّ، قدّم الضّروريّ ضرورة، وإذا تعارض حاجيّ مع تحسينيّ قدّم الحاجيّ لزامًا، ولكن يحدث- للأسف- نتيجة لسوء الفهم والجهل بمراتب هذه الأُمور وغيرها، أن يقدّم المهمّ على الأهمّ والحاجيّ على الضّروريّ، وهذا الذي ذكرنا إنّما هو تمثيل فقط، وإلّا فالمسألة تتناول كلّ قضايا الإسلام وتشريعاته.

فمن غير المقبول والمعقول أن نقدّم جزئية من جزئيات هذا الدِّين، في حين نهمل مسألة تعتبر في سلّم التّرتيب كلّية من كلّيات هذا الدّين.

وهذا الذي أقوله ليس دعوة إلى الاستخفاف بالجزئيات من الشرع، مهما صغر حجمها، ولكن المطلوب: الفقه في تناول هذه المسائل، وتقديمها للنّاس.

وبسبب هذا الخلط بين مراتب الأشياء يحدث الخلاف والتّفرقّ، وتحدث الفتن تبعًا لذلك.

---

(١) انظر: الموافقات (٢/٨-١١)، ونظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي للرّيسوني (١٣٩-١٤٦). تقديم: طه جابر العلواني. ط١، بيروت: المؤسسة الجامعية للدارسات والنشر والتوزيع.
وللتوسّع في قراءة المقاصد العامّة فإنّي أحيل على ما كتبه الدكتور يوسف حامد العالم- رحمه الله- في كتابه: المقاصد العامّة للشّريعة الإسلامية، باعتباره أحد المراجع المهمة في هذا الباب، فقد كتبه مؤلفه- رحمه الله- بلغة عصرية، تراعي متغيرات هذا العصر ومتطلباته. ط٢، الرياض: الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

وقد سمّى الدكتور نعمان عبد الرازق السّامرائي هذه المسألة بعدم ضبط النّسب[١].

وسمّاها الشيخ يوسف القرضاوي حفظه اللّه : اختلال النِّسب بين الأعمال، قال- وهو يتحدّث عن الأحاديث الضّعيفة، وأنّها : "وإن كانت لا تشتمل على حكم يحلّل أو يحرّم، نجدها تشتمل على شيء آخر، له أهميته وخطورته- وإن لم يلتفت إليه أئمّتنا السّابقون- وهو ما يترتب عليها من اختلال النّسب التي وضعها الشّارع الحكيم للتّكاليف والأعمال، ولا يجوز لنا أن نتجاوز به حدّه الذي حدّه له الشّارع، فنهبط به عن مكانته، أو نرتفع به فوق مقداره... الخ"[٢].

ولذلك جعل علماء الحديث من علامات كون الحديث موضوعًا أن يكون متضمنًا لوعيد شديد على أمر صغير، أو وعد عظيم على أمر حقير، كالخلود في جنّات تجري من تحتها الأنهار، في رفقة آلاف من الحور العين، لفعل مندوب أو ترك مكروه، أو الخلود في النّار، مع مقت اللّه وغضبه لترك مندوب أو فعل مكروه، وكان القصّاص مولعين بهذا النوع من الأخبار يضعونها، ثمّ يسوّقونها بين النّاس، ليلبّسوا عليهم دينهم، أو يسلبوهم أموالهم[٣].

ثانيًا : الجهل بفقه الموازنات وترتيب الأولويات.

ذلك أنَّ الجهل بهذه القاعدة يؤدي إلى سوء فهم لمراتب الأشياء وقيمها

---

(١) مجلّة الأمة. العدد (٦٠)، السنة الخامسة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.

(٢) انظر : كيف نتعامل مع السنة للقرضاوي : (ص٧٧-٧٨). ط٣، الرياض : مكتبة المؤيد.

(٣) انظر : النكت لابن حجر (٢/٨٤٤)، توضيح الأفكار للصنعاني(٢/٩٤)، الموضوعات لابن الجوزي(١/١٠٣)، والكفاية للخطيب (ص٤٣١)، تدريب الرّاوي للسيوطي (١/٣٨٥)، وتنزية الشريعة لابن عراق(١/٧).

الحقيقية، فيقدّم المهمّ ويترك الأَهمّ، وتؤثر المصلحة الصغرى على المصلحة الكبرى، وتدرأ المفسدة الصغرى بارتكاب المفسدة الكبرى، ويغيّر منكر بحصول منكر أكبر منه، فيؤدّي هذا كلّه إلى فساد في التّصوّر ونتائج مؤذية لذات الشخص، ثمّ لغيره من أفراد المجتمع.

لقد جاءت شريعة اللّه عزّ وجلّ لرعاية مصالح العباد عاجلًا أو آجلًا، ودفع المفاسد عنها عاجلًا أو آجلًا، يعني بعبارة الشّاطبي رحمه اللّه: "إِنَّهَا وُضِعَتْ لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ"[(١)].

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إنّ الشّريعة جاءت بتحصيل المصالح، إمّا درء مفاسد، أو جلب مصالح"[(٢)].

وقال العز بن عبد السلام[(٣)] رحمه اللّه تعالى: "إنَّ الشريعة كلها مصالح، إمّا درء مفاسد، أو جلب مصالح"[(٤)].

وقد قسّم العلماء هذه المصالح إلى ثلاثة أنواع[(٥)]:

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (٢/٦-٣٧).

(٢) انظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية (١/١٤٧)، (٢/٢٤٠).

(٣) هو أبو محمد عزّ الدين عبد العزيز بن عبد السلام، السلمي، المغربي الأصل، الدمشقي، ثمّ المصري، الشّافعي، الملقب بسلطان العلماء، المتوفى سنة(٦٦٠هـ). طلب العلم بعد أن شبّ، وأعانه ذكاؤه على تحصيل ما فاته، فلازم شيوخ العلم في دمشق، ثم رحل إلى بغداد، ثمّ مصر، ثمّ درّس بكثير من المدارس، في دمشق وغيرها. كان شجاعًا لا تأخذه في اللّه لومة لائم، وقصتّه مع المماليك بمصر مشهورة.
انظر: فوات الوفيات(٢/ ٣٥٠-٣٥٢)، وطبقات الشافعية للسبكي(٨/٢٠٩)، وشذرات الذّهب(٥/ ٣٠١).

(٤) انظر: قواعد الأحكام للعزّ بن عبد السلام (١/١١). و فيه قدم درء المفاسد على جلب المصالح، لأن ظهور المفسدة أوضح من ظهور المصلحة.

(٥) انظر: أصول الفقه لمحمد زكرياء البرديسى (ص٣٢٨-٣٣٣)، وأصول الفقه لمحمد أبو زهرة (ص ٢٢١-٢٢٢).

- مصالح معتبرة: وهي التي جاء الشّرع باعتبارها، ورتب لتحقيقها أحكامًا، وهي: ضرورية أو حاجية، أو تحسينية.

- مصالح ملغية: وهي ما صّرح الشّرع بإلغائها ونهى عن تحصيلها.

- مصالح مرسلة: وهي التي سكت عنها الشرع، فلم يصرّح باعتبارها ولا بإلغائها، وقد وضع الفقهاء لاعتبارها شروطًا وضوابط، منها:

١- أن لا تُعارض نصًا قطعيًا من الكتاب وصحيح السنة، أو إجماعها متيقنًا، أو قياسًا ظاهرًا.

٢- أن تكون كلّية لا جزئية.

٣- أن يغلب على الظّنّ تحقّقها.

٤- أن تكون مندرجة في مقاصد الشرع العامة.

٥- أن لا تفوّت مصلحة أعظم منها، أو تؤدي إلى مفسدة أكبر منها.

وقد يؤخذ بالمصلحة حتى ولو صادمت نصًا، إذا كان تحصيلها من باب الضرورة، ولكن هذا الاستثناء مقيّد بشروط:

- أن تكون كلية لا جزئية.

- نشوء ضرر من تطبيق الحكم الأصلي الذي دلّ عليه النّصّ، بحيث يكون هذا الضّرر أعظم من الضّرر النّاتج عن مخالفة النّصّ وعدم إنفاذه.

ثمّ إنّ المصالح المرسلة تتغير بتغير الظروف والأحوال والعوائد والأعراف، فما يكون مصلحة في زمن لا يكون بالضرورة كذلك في زمن آخر، وما يتحقق كونُهُ مفسدةً في مكان لا يكون كذلك في كل مكان، لأنّ هذه المصالح مرتبطة بالعادات والأعراف، وهي تتغير من زمان لآخر، ومن مكان لآخر(١).

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٢٨٣-٢٨٥)، والفروق للقرافي (١/١٧٦).

وهكذا نرى من خلال هذا العرض الموجز أنّ الجهل بهذه القواعد والضوابط والموازنات بين المصالح فيما بينها، أو بينها وبين المفاسد يؤدي إلى خلل في ترتيبها، فيقدم ما حقّه التّأخير ويؤخر ما حقّه التقديم، فتعتبر المصالح المرسلة أو الملغاة، وتلغى المصالح المعتبرة شرعًا.

وهذا كلّه ناشئ عن الجهل بالإسلام وأحكامه الشرعية ومقاصده العليا، واللَّه أعلم.

ويمكن في هذا الصّدد أن نستدلّ بكثير من أعمال النبي ﷺ في فهمه لهذه القاعدة وتطبيقها في مسيرته الدعوية والجهادية.

فعل النبي ﷺ مع ابن أبي سلول:

فمن ذلك ما وقع منه ﷺ بعدما قال ابن أبي سلول ما قال، وأحدث فتنة بين الصحابة بكيده وكيد أصحابه، وبالغ في أذى النبي ﷺ، فطلب الصحابة من النبي ﷺ أن يقتله جزاءً ما فعل- وذلك ما يستحقه فعلًا-لأنّه كان منافقًا يحارب اللَّه ورسوله، ولكنّ النبي ﷺ آثر أنَّ يتركه فلا يمسه بسوء، وعللّ ذلك بقوله: **«إني لا أريد أن تقول العرب أنّ محمدًا يقتل أصحابه»**(١).

إنه الفقه العظيم في ترتيب الأولويات وفقه الموازنات، إذ أن قتل ابن أبي سلول كان مصلحة شرعية واضحة، ودرءًا لمفسدة حقيقية، وهي نشاطه في الكيد للإسلام والمسلمين، ولكن هذه المفسدة يمكن احتمالها إذا قيست بالمفسدة التي تترتب على قتله، وما يمكن أن ينتشر بين الناس من أنَّ مُحمدًا يقتل من ينضم إلى صفِّهِ، مِمّا يدفعُ النّاسَ إلى الابتعاد عن رسول اللَّه ﷺ وعن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه. كتاب البر والصّلة والآداب/ باب: نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا (رقم: ٢٥٨٤)، عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنه، مرفوعًا.
وانظر السيرة النبوية الصحيحة لأكرم ضياء العمري(٢/٤٠٩).

المسلمين في المدينة، ممّا يفوّت عليهم فرصة تعرّفهم على هذا الدين واعتناقهم له، وهي المصلحة الكبرى والغاية العظمى من بعثة النبي ﷺ.

والمسلمون اليوم يؤتون من هذا الباب كثيرًا، إذ أنّ كثيرًا من أبناء المسلمين يغفلون عن هذه القاعدة في تعاملهم مع الشريعة والفقه، أو مع الناس، فيقدمون ما حقه التأخير، ويؤخرون ما حقه التقدم، ويهتمون بمسألة فرعية على حساب مسألة أصلية، فينشأ عن هذا الخلط كثير من الفتن والخلافات بين أبناء الإسلام، ويحدث من المفاسد ويضيع من المصالح ما تتضاءل أمامه أيّة مصلحة قصد جلبها أو مفسدة قصد درؤها من وراء هذا التّصرف.

❁ ❁ ❁ ❁

المبحث الثاني:

قضيّة الخروج على أئمة الجور

من المسائل التي غاب فيها فقه الموازنات وترتيب المصالح والمفاسد، فأدّى ذلك إلى مزيد من الفتن والدماء والحروب: مسألة الخروج على أئمة الجور، فقد اختلفت آراء الناس في هذه المسألة، بين من يرى الخروج عليهم ومن يمنع ذلك، ومن يرى ذلك مشروطًا بشروط معينة.

وبيان هذا أنّ هناك نصوصًا من القرآن والسنة وأقوال السلف الصالح وردت تدعو إلى الأخذ على يد الظلمة والمفسدين في الأرض، وبيان أنّ هذا نوع من الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر وتحقيق التعاون على البرّ والتقوى الذي أمروا به، ويدخل الحكّام في هذا دخولًا أوّليًّا، لأنّ ظلمهم ممّا يتعدّى ضرره أكثر من غيرهم.

ووردت في مقابل ذلك نصوص من القرآن والسنة وأقوال السلف أيضًا تدعو إلى طاعة أولي الأمر في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعدم نزع اليد من طاعتهم، أو الخروج عليهم وقتالهم، ولو ظهر منهم ظلم أو انحراف، بل يطاعون في طاعة اللَّه ويعصون في معصية اللَّه ما لم يصل أمرهم إلى درجة الكفر البواح، البيّن الذي لهم عليه من اللَّه برهان.

وأمام هذا التّعارض الظّاهري بين النّصوص اختلفت فهوم النّاس في هذه المسألة، وبناءً على فهومهم كانت مواقفهم المختلفة، والمتناقضة.

إنّ قضية الخروج على الإمام، وقتاله، وثيقة الصِّلة بموضوع فتنة التكفير للحكام، إذ كانت هذه القضية أحد أسباب القتال والفتن الكبرى التي وقعت بين جموع المسلمين، وما زالت إلى اليوم- مع اقتناعنا باختلاف الأحوال- تشكّل

رافدًا من روافد فتنة التكفير.

وقد خاض العلماء - قديمًا وحديثًا- في بيان حكم الخروج على الإمام المسلم، والحاكم الظّالم، والفاسق، وبيّنوا حدود التعامل في مثل هذه القضايا.

بل إنّ أغلب من رأيناهم خرجوا على الحكّام في عصرنا لا يتردّدون- في أغلبهم- في تكفير من يخرجون عليه، وكأنّهم يجدون في تكفيره خروجًا من الخلاف الذي بين العلماء في حكم الخروج على الحاكم الظّالم، الفاسق.

ولكن، كشأن كلّ قضية فقهية، وقع خلاف بين العلماء- القدامى والمحدثين- في حكم الخروج على الحاكم المسلم العادل، والجائر، والظّالم، ومتى يكون الخروج شرعيًّا، ومتى يكون غير شرعي، وما حدود القوة التي يشترطها بعض العلماء لعزل الحاكم، أو الخروج عليه وقتاله، وغير ذلك.

❑ أحكام الخروج عليهم:

١- الخروج على الحاكم المسلم، العادل:

لَقَد تَوَاتَرَت النُّصُوْصُ فِي تَحْرِيْمِ الْخُرُوْجِ عَلَى الإِمَامِ الْمُسْلِمِ العَادِلِ، وَأَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى وُجُوْبِ طَاعَتِهِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ[1]، وَاعْتُبِرَ مَن يَخْرُجُ عَلَيْهِ بَاغِيًا يَجِبُ عَلَى الأُمَّةِ التَّصَدّي لَهُ ومُحَارَبَتِهِ لإِرْغَامِهِ عَلَى الرُّجُوْعِ عَن مَعْصِيَتِهِ هَذِهِ.

فَإِذَا قَامَ الْإِمَامُ بِحُقُوقِ الْأُمَّةِ وَحِرَاسَةِ الْمِلَّةِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَتَحْصِينِ الثُّغُورِ، وَجَبَ لَهُ عَلَيْهِمْ حَقَّانِ:

---

(١) انظر: شرح مسلم للنووي (١٢/٢٢٢)، ونيل الأوطار للشوكاني (٧/٣٥٣)، وإرشاد السّاري (١٠/ ٨٧).

الطَّاعَةُ، وَالنُّصْرَةُ إجْمَاعًا: وَيَحْرُمُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ غَيْرُ عَدْلٍ[١].

قَالَ الآجُرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "وَالْخَوَارِجُ هُم الشُّرَاةُ الأَنْجَاسُ الأَرْجَاسُ، وَمَن كَانَ عَلَى مَذْهَبِهِم مِن سَائِرِ الْخَوَارِجِ يَتَوَارَثُوْنَ هَذَا الْمَذْهَب قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا، وَيَخْرُجُوْنَ عَلَى الأَئِمَّةِ وَالأُمَرَاءِ، وَيَسْتَحِلُّوْنَ قَتْلَ الْمُسْلِمِيْنَ"[٢].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾[٣]. وقد ذهب جماهير السّلف والخلف، من المفسّرين والمحدثين والفقهاء وغيرهم، إلى أنّ المراد بأولي الأمر هو كل من أوجب اللَّه طاعته، من الولاة والأمراء، فيجب على المسلم طاعة أولي الأمر الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويقيمون في الناس شرع اللَّه، ويحذر من مخالفتهم، والخروج عليهم لما في ذلك من غضب اللَّه وسخطه ومخالفة أمره.

وقد اعتبر اللَّه عزّ وجلّ تصرّف من يفعل ذلك خروجًا على أمر اللَّه، ودعا إلى قتاله حتى يفيء إلى أمر الله. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠﴾[٤].

---

(١) انظر: التشريع الجنائي في الإسلام، لعبد القادر عودة (٢/٢٤٥)، وشرح الزرقانى ج٨ ص٦٠، وحاشية ابن عابدين ج٣ ص٤٢٩، وأسنى المطالب ج٤ ص١٠٩، وحاشية الشهاب الرملى ج٤ ص١١١، وكشاف القناع ج٤ ص٩٥، والأحكام السلطانية الغراء ص٥١٤، وتتمة الروض النضير ج٤ ص٦، ٩، ومواهب الجليل ج٦ ص٢٧٧، ونيل الأوطار ج٧ ص٨٤.

(٢) انظر: الشريعة (ص٢١، ٢٢).

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٤) سورة الحجرات، الآية ٩-١٠.

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَفِي هَذِهِ الآيَةُ دَلِيْلٌ عَلَى قِتَالِ الْفِئَةِ البَاغِيَةِ، إِذَا تَقَرَّرَ بَغْيُهَا عَلَى الإِمَامِ، أَو عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَعَلَى فَسَادِ قَوْلِ مَن قَالَ بِعَدَمِ الْجَوَازِ"(١).

وَقَالَ الإِمَامُ البَرْبَهَارِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَمَن خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِن أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ فَهُو خَارِجِيّ، وَقَد شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِيْنَ، وَخَالَفَ الآثَارَ، وَمِيْتَتُهُ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحِلُّ قِتَالَ السُّلْطَانِ، وَالْخُرُوْجَ عَلَيْهِ وَإِنْ جَارَ"(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ للأَئِمَّةِ فِيْمَا يُحِبُّ اللَّهُ وَيَرْضَى، وَمَن وَلِيَ الْخِلَافَةَ بِإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَيْهِ وَرِضَاهُم بِهِ فَهُو أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَبِيْتَ لَيْلَةً وَلَا يَرَى أَنَّ عَلَيْهِ إِمَامًا، بَرًّا كَانَ أَو فَاجِرًا"(٣).

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ للأَئِمَّةِ وَأَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ البَرُّ وَالفَاجِرُ، وَمَن وَلِيَ الْخِلَافَةَ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ، وَمَن غَلَبَهُم بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيْفَةً وَسُمِّيَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ.

وَمَن خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِن أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَقَد كَانُوا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَأَقَرُّوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ بِالرِّضَا أَو الغَلَبَةِ فَقَد شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِيْنَ، وَخَالَفَ الآثَارَ عَن رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، وَلَا الْخُرُوْجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَن فَعَلَ ذَلِكَ فَهُو مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيْقَةِ"(٤).

---

(١) انظر: فتح القدير للشوكاني (٥/٧٥).

(٢) انظر: شرح السنة (ص ٧٠).

(٣) انظر: شرح السنة (ص٦٩-٧٠).

(٤) انظر: أصول السنة، للإمام أحمد ص(٨٠-٨١).

وأمّا من السنة: فالأحاديث كثيرة، منها:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَن أَطَاعَنِي فَقَد أَطَاعَ اللهَ، وَمَن يَعْصِنِي فَقَد عَصَى اللهَ، وَمَن يُطِعِ الأَمِيْرَ فَقَد أَطَاعَنِي، وَمَن يَعْصِ الأَمِيْرَ فَقَد عَصَانِي»**(١).

٢- حديث أمّ الحصين رضي الله عنها، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ أُمِّرَ عَلَيْكُم عَبْدٌ مُجَدّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَت) أَسْوَدُ، يَقُوْدُكُم بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيْعُوا»**(٢).

٣- حديث عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه: "بَايَعْنَا رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي العُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَلَا نُنَازِعُ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَنَقُوْلُ

---

(١) أخرجه البخاري. الأحكام، الباب الأول (١٠٤/٨)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٤٦٦/٣)، من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، مرفوعًا.
وأخرجه أيضًا في الجهاد، الباب الأول (٨/٤)، ومسلم(١٤٦٦/٣)، من طريق أبي الزنّاد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، نحوه مرفوعًا.
وزاد البخاري، ومسلم (١٤٧١/٣): "وإنّما الإمام جنّة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى اللّه وعدل فإنّ له بذلك أجرًا، وإن قال بغيره فإنّ عليه منه".

(٢) أخرجه مسلم. الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النّحر... (٩٤٣/٢)، والإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٤٦٨/٣)، من طريق زيد بن أبي أنيسة.
وابن ماجه. الجهاد، باب: طاعة الإمام (٩٥٥/٢)، من طريق شعبة.
وأحمد (٧٠/٤)، من طريق أبي إسحاق. كلهم، من حديث يحيى بن حصين، عن جدّته أمّ الحصين قالت (واللفظ لمسلم): حججت مع رسول اللّه ﷺ حجة الوداع، قالت: فقال رسول اللّه ﷺ قولًا كثيرًا، ثمّ سمعته يقول.... وذكرت الحديث.
وأخرجه الترمذي. الجهاد/ باب: ما جاء في طاعة الإمام (١٢٥/٣)، من طريق العيزار بن حريث عن أمّ الحصين الأحمسية، مرفوعًا، وفيه: ما أقام لكم كتاب الله.

بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ»[(١)].

ولكن هذه الطاعة ليست مُطلقة، بل مقيدة بِمَدَى التزام الحاكم بالأمر بالمعروف، فإذا أمر هذا الحاكم المسلم العادل بما يكون فيه معصية ظاهرة، أو مخالفة لأمر اللّه واضحة فلا طاعة له على الناس، وواجب المسلم عندها أن يطيعه في طاعة اللّه ويعصيه في معصية اللّه، ولكن لا ينزعنّ يده من طاعته، ولا يخرج عليه، بل ينصح له ويصبر.

٤- حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ، فِيْمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَن يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»**[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري. الفتن/ باب: سترون بعدي أمورًا تنكرونها (٨٨/٨).
ومسلم. الإمارة/ باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/ ١٤٧٠).
كلاهما، من طريق بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أُميّة قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض، فقلنا: أصلحك اللّه ! حدث بحديث ينفعك اللّه به، سمعته من النبي ﷺ قال: دعانا.... وذكر الحديث.
وعند مسلم (١٤٧٠/٣)، من طريق يحيى بن سعيد وعبيد اللّه بن عمر، وأحمد(٣١٤/٥)، من طريق سفيان، عن يحيى، ثلاثتهم من حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، سمعه من جدّه - وقال سفيان مرة: عن جدّه عبادة-: بايعنا رسول اللّه على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره، ولا ننازع الأمر أهله، ونقول بالحقّ حيثما كنّا، لا نخاف في اللّه لومة لائم. قال سفيان: زاد بعض الناس: ما لم تروا كفرًا بواحًا.
وعنده أيضًا (٣٢١/٥)، من طريق الأوزاعي عن عمير بن هانئ، عن جنادة، عن عبادة بن الصامت، مرفوعًا بلفظ: عليك السمع والطاعة، في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثره عليك، ولا تنازع الأمر أهله، وإن رأيت أن لك.
وزاد في رواية ابن ثوبان بن عمير: مالم يأمروك بإثم بواحًا.

(٢) أخرجه مسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. (١٤٦٨/٣)، من طريق عبيد اللّه، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعًا.

٥- حديث عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لا طاعة في معصية اللَّه، إنّما الطاعة في المعروف»**[(١)].

٢- الخروج على الحاكم الكافر:

قَالَ القَاضِي عِيَاضٍ[(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنّ الإِمَامَةَ لَا تَنْعَقِدُ لِكَافِرٍ، وَعَلَى أَنَّهُ لَو طَرَأَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ انْعَزَلَ، وَكَذَا لَو تَرَكَ إِقَامَةَ الصَّلَوَاتِ وَالدُّعَاءَ إِلَيْهَا".

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَر: "فلو طرأ عليه كفر وتغيير للشرع، أو بدعة، خرج عن حكم الولاية، وسقطت طاعته، ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه، ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك، فإن لم يقع ذلك إلّا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر، ولا يجب في المبتدع إلّا إذا ظنّوا القدرة عليه، فإن تحقّقوا العجز لم يجب القيام"[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية الأمراء (١٤٦٩/٣)، من طريق سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عليّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ بعث جيشًا وأمّر عليهم رجلًا، فأوقد نارًا، وقال: ادخلوها، فأراد ناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنّا قد فررنا منها. ذكر ذلك لرسول اللَّه ﷺ فقال للّذين أرادوا أن يدخلوها: لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة. وقال للآخرين قولًا حسنًا، وقال: لا طاعة في معصية الله. إنّما الطاعة في المعروف.

(٢) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، اليحصبي، السّبتي، علامة المغرب، المتوفى سنة (٥٤٤هـ)، طلب العلم حتى برع فيه، وساد أقرانه، وكان وجوده بسبتة ممر الغادين والرائحين إلى الأندلس، والقادمين من الشرق سببًا في استفادته من كثير من العلماء المشارقة والمغاربة.
خلف ثروة علمية كبيرة، منها: "إكمال المعلم بفوائد مسلم"، "الإلماع إلى معرفة أصول الرّواية وتقييد السّماع"، "الشّفا بتعريف حقوق المصطفى"، وغيرها.
انظر: الإحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب(٤/ ٢٢٢-٢٣٠). تحقيق: محمد عبد اللَّه عنان. ط٢، القاهرة: مكتبة الخانجي (١٣٩٣هـ)، وسير أعلام النبلاء (٢٠-٢١٢).

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٩/١٢).

٣- الخروج على الحاكم الفاسق أو الظالم:

أمّا الخروج على الحاكم أو الإمام الجائر، فقد كان مَجالًا واسعًا للمناقشة بين العلماء قديمًا وحديثًا، وانقسم العلماء في ذلك إلى مذهبين:

المذهب الأوّل: من يدعو إلى عدم الخروج عليهم، والصبر على ظلمهم، لأنّ في الخروج عليهم من المفاسد والفتن والمظالم ما يربو على ما يحصل منهم، ولأن الخروج على الإمام الظالم يؤدى عادة إلى ما هو أنكر مِمّا فيه، وبهذا يَمتنع النهي عن المنكر، لأن من شرطه أن لا يؤدي الإنكار إلى ما هو أنكر من ذلك، وإلى الفتن وسفك الدماء وبث الفساد واضطراب البلاد وإضلال العباد وتوهين الأمن وهدم النظام.

وإذا كانت القاعدة أن للأُمة خلع الإمام وعزلة بسبب يوجبه كالفسق إلا أنهم يرون أن لا يعزل إذا استلزم العزل فتنة ومظنة هلكة. اللهم إلّا إذا عرف المسلمون أنّ ماعندهم من القوّة والإعداد يضمن لهم الغلبة والتّمكنّ دون إحداث فتنة عارمة، فعند ذلك يجوز لهم أن يخرجوا عليه.

قَالَ النّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَأمّا الْخُرُوْجُ عَلَيْهِم وَقِتَالُهُم فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِيْنَ، تَظَاهَرَتِ الأَحَادِيْثُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنّه لَا يَنْعَزِلُ السُّلْطَانُ بِالْفِسْقِ.

وَقَالَ: وَأَمّا الوَجْهُ الْمَذْكُوْرُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ يَنْعَزِلُ - وَحُكِيَ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ أَيضًا -فَغَلَطٌ مِن قَائِلِهِ، مُخَالِفٌ لِلإجْمَاعِ.

ثُمّ ذَكَرَ عَنِ العُلَمَاءِ سَبَبُ عَدَمِ عَزْلِهِ، وَتَحْرِيْمُ الْخُرُوْجِ عَلَيْهِ لِمَا يَتَرَتّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْفِتَنِ وَالدِّمَاءِ وَفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَتَكُوْنَ الْمَفْسَدَةُ فِي عَزْلِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي بَقَائِهِ[(١)].

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي(٢٢٩/١٢).

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : "وَالْجِهَادُ مَعَ السُّلْطَانِ، وَالصَّبْرُ تَحْتَ لِوَائِهِ، وَلَا يَخْرُجُ عَلَى السُّلْطَانِ بِسَيْفٍ وَلَا عَصًا"[١].

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : "وَقَالَ جَمَاهِيْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِيْنَ وَالْمُتَكَلِّمِيْنَ: لَا يَنْعَزِلُ بِالْفِسْقِ وَالظُّلْمِ وَتَعْطِيْلِ الْحُقُوْقِ، وَلَا يُخْلَعُ، وَلَا يَجُوْزُ الْخُرُوْجَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، بَلْ يَجِبُ وَعْظُهُ وَتَخْوِيفُهُ للأَحَادِيْثِ الوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ أَيْضًا : "وقد ادعى أبو بكر بن مجاهد في هذا الإجماع، وقد ردّ عليه بعضهم[٢] هذا بقيام الحسن وابن الزبير وأهل المدينة على بني أميّة، و بقيام جماعة عظيمة من التابعين والصّدر الأول على الحجاج، مع ابن الأشعث، وتأول هذا القائل قوله: (**أَن لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ**) في أئمة العدل.

وحجة الجمهور أنّ قيامهم على الحجاج ليس لمجرد الفسق، بل لما غيّر من الشرع وظاهر من الكفر.

ثمّ قال: وقيل إنّ هذا الاختلاف كان أولًا، ثمّ حصل الإجماع على منع الخروج عليهم، والله أعلم"[٣].

وَقد اخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ مِنَ الْكُفْرِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: (**إِلّا أَنْ تَرَوا كُفْرًا بَوَاحًا**):

فَذَهَبَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكُفْرِ هُنَا: **الْمَعْصِيَة**، قال: "ومعنى الحديث: لا تنازعوا ولاة الأُمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرًا مُحققًا تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك

(١) انظر: مسائل الإمام أحمد (٢/١٥٦).

(٢) وهو ابن حزم رحمه الله، كما تقدم ذلك، انظر البحث (ص٣٧٣).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي(١٢/٤٣٣).

فأنكروا عليهم وقولوا بالحق حيثما كنتم"[1].

وَقَالَ غَيْرُهُ: "الْمُرَادُ بِالإِثْمِ هُنَا الْمَعْصِيَةُ وَالْكُفْرُ، فَلا يُعْتَرَضُ عَلَى السُّلْطَانِ إِلَّا إِذَا وَقَعَ فِي الْكُفْرِ الظَّاهِرِ"[2].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه تعالى: "والذي يظهر حمل رواية الكفر على ما إذا كانت المنازعة في الولاية، فلا ينازعه بما يقدح في الولاية إلا إذا ارتكب الكفر، وحمل رواية المعصية بأن ينكر عليه برفق، ويتوصل إلى تثبيت الحق له بغير عنف، وحل ذلك إذا كان قادرًا، واللَّه أعلم"[3].

ونقل ابن التين عن الداودي قال: "الَّذِي عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي أُمَرَاءِ الْجَوْرِ، أَنَّهُ إِنْ قُدِرَ عَلَى خَلْعِهِ بِغَيْرِ فِتْنَةٍ وَلَا ظُلْمٍ وَجَبَ، وَإِلّا فَالوَاجِبُ الصَّبْرُ"[4].

وَعَن بَعْضِهِم: "لَا يَجُوزُ عَقْدُ الوَلَايَةِ لِفَاسِقٍ ابْتِدَاءً، فَإِنْ أَحْدَثَ جَوْرًا بَعْدَ أَن كَانَ عَدْلًا فَاخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ الْخُرُوْجِ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيْحُ الْمَنْعُ إِلَّا أَنْ يَكْفُرَ فَيَجِبُ الْخُرُوْجَ عَلَيْهِ"[5].

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "فِي الْحَدِيْثِ[6] حُجَّةٌ عَلَى تَرْكِ الْخُرُوْجِ عَلَى السُّلْطَانِ وَلَو جَارَ، وَقَد أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى وُجُوْبِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ الْمُتَغَلِّبِ وَالْجِهَادِ مَعَهُ، وَأَنَّ طَاعَتَهُ خَيْرٌ مِنَ الْخُرُوْجِ عَلَيْهِ لِمَا فِي ذَلِك مِن حَقْنِ الدِّمَاءِ وَتَسْكِيْنِ الدَّهْمَاءِ، وَحُجَّتُهُم هَذَا الْخَبَرُ وَغَيْرُهُ مِمَّا يُسَاعِدُهُ، وَلَم يَسْتَثْنُوا مِن ذَلِك إِلَّا إِذَا وَقَعَ مِن السُّلْطَانِ الْكُفْرَ الصَّرِيْحَ فَلَا تَجُوْزُ طَاعَتُهُ فِي ذَلِك، بَل تَجِبُ

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي(١٢/٢٢٩).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/٨).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) يعني حديث: "من رأى من أميره شيئًا فليصبر..." الحديث.

مُجَاهَدَتُهُ لِمَن قَدِرَ عَلَيْهَا»[١].

المذهب الأول: أدلّة القائلين بعدم الخروج على أئمة الجور والظلم:

لقد استدلّ القائلون بعدم الخروج على أئمة الجور والظلم بالأدلة الآتية:

أوّلًا: عموم الآيات الواردة في طاعة أُولي الأمر.

ثانيًا: عموم الأحاديث الواردة في طاعة أُولي الأمر المذكورة، والتي فيها الصّبر على الحاكم وعدم الخروج عليه، ما لم يصل الأمر بانحرافه إلى درجة الكفر البواح.

ومن هذه الأحاديث ما يلي:

عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنّه من فارق الجماعة شبرا فمات إلا مات ميتة جاهلية**»[٢].

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر، فإنّه من خرج من السلطان شبرًا مات ميتة جاهلية**»[٣].

وعن عامر بن ربيعة رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**من مات، ولا طاعة عليه، مات ميتة جاهلية، ومن خلعها بعد عقده إياها فلا حجة له**»[٤].

---

(١) انظر: فتح الباري لا بن حجر (٧/١٣).

(٢) أخرجه البخاري. الفتن، باب: قوله: سترون بعدي أمورًا تنكرونها (٨/٨٧)، والأحكام/ باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن بمعصية (٨/١٠٥)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (٣/١٤٧٧)، من طريق حمّاد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، عن أبي رجاء العطاردي، عن ابن عبّاس، مرفوعًا.

(٣) أخرجه البخاري. الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورًا تنكرونها (٨/٨٧)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن... (٣/١٤٧٨)، كلاهما، من طريق عبد الوارث، عن الجعد، عن أبي رجاء، عن ابن عباس، مرفوعًا.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/٣٨)، - واللفظ له-عن عليّ بن حفص، وأحمد (٣/٤٤٦)، عن أبي النّضر=

وعن رجل من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أيُّها النَّاس عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة»**، ثلاث مرات.

قالها إسحاق (أحد الرواة)[1].

وعن عرفجة رضي اللَّه عنه[2]، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تكون هَنَّاتٌ وَهَنَّاتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف، كائنًا من كان»**[3].

=وحسن. ثلاثتهم عن شريك، عن عاصم، عن عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن أبيه، مرفوعًا.

(١) أخرجه أحمد (٣٧٠/٥)، عن إسحاق بن سليمان الرّازي، عن زكريا بن سلام، عن أبيه، عن رجل قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يقول: وذكر الحديث. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: فيه زكريا بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما.

وقال العلامة شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة سلام والد زكريا. المسند (٢٢٠/٣٨-٢٢١) (٢٣١٤٥)، وأخرجه ضمن حديث آخر: أحمد (٢٦/١)، من طريق جابر بن سمرة. والترمذي. الفتن باب: في لزوم الجماعة (٣١٥/٣)، من طريق ابن عمر. كلاهما، من حديث عمر بن الخطاب، مرفوعًا، وفيه: **عليكم بالجماعة، وإيّاكم والفرقة، فإنّ الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوبة الجنة فليلزم الجماعة.**

(٢) هو عرفجة بن شريح- وقيل في اسم أبيه غير ذلك -، الأشجعي، له صحبة.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٣/ ١٠٦٣)، وأسد الغابة (٤٠/٣)، وتهذيب الكمال(٥٥٥/١٩).

(٣) أخرجه مسلم. كتاب الإمارة، باب: حكم من فرق أمر المسلمين، وهم جميع(١٤٧٩/٣)، من طريق غندر، وأبو داود. السنة/باب: في قتل الخوارج (٢٤٢/٤)، والنسائي. تحريم الدم، باب: قتل من فارق الجماعة (٩٣/٧)، من طريق يحيى، ثلاثتهم، عن شعبة، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، مرفوعًا.

وهو عند أحمد (٣٤١/٤)، من طريق شيبان، وشعبة، عن زياد.

وأخرجه مسلم أيضًا من حديث أبي عوانة، وشيبان، وإسرائيل، وعبد اللَّه بن المختار، ورجل سماه، كلهم عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، مرفوعًا، بمثله. غير أنّ في حديثهم جميعًا: (فاقتلوه)، بدل (فاضربوه).

وأخرجه النسائي(٩٣/٧، ٩٢)، من طرق، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، مرفوعًا. وفي بعضها: **«فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد يفرّق أمر أُمة محمد ﷺ، كائنًا من كان، فاقتلوه، فإن يد اللَّه=**

وعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ**»(١).

وَعَن أَبِي ذَرّ الغِفَارِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "أتاني نبي اللّه ﷺ، وأنا نائم في مسجد المدينة، فضربني برجله، وقال: «**ألا أراك نائمًا فيه؟ !**». قلت: بلى يا رسول اللّه! غلبتني عيني. قال: "فكيف تصنع إذا أخرجت منه؟". قلت: ما أصنع يا نبي اللّه! أضرب بسيفي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُو خَيْرُ لَكَ مِن ذَلِكَ وَأَقْرَبَ رَشَدًا؟ تَسْمَعُ وَتُطِيْعُ، وَتَنْسَاقُ لَهُم حَيْثُ سَاقُوْكَ**»(٢).

= **مع الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض**». وعنده (٩٣/٧)، من طريق زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، مرفوعًا: «**أيما رجل خرج، يفرق بين أمتي فاضربوه عنقه**».
وعند مسلم. (١٤٨٠/٣)، من حديث يونس بن أبي يعفور، عن أبيه، عن عرفجة، مرفوعًا: «**من أتاكم، وأمركم جميع، على رجل واحد، يريد أن يشقّ عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه**».

(١) أخرجه أحمد(٣٧٥/٤، ٢٧٨)، من طريق أبي عبد الرحمن، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير، مرفوعًا.
وأورده السيوطي في الجامع الصغير، ورمز له بالحسن (رقم: ٥٤٢٠)، وحسنّه الألباني أيضًا. صحيح الجامع(رقم: ٣١٠٩). وعزاه السيوطي إلى البيهقي (رقم: ٥٣٢٥)، من حديث النعمان بن بشير مثله، إلّا أنّه قال: "والجماعة بركة". وحسنه الألباني أيضًا (رقم: ٣٠١٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: (١٥٦/٥)، وابن حبان في صحيحه: (١٥/ ٥٢-٥٣)، من حديث معتمر ابن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدّؤلي، عن عمه، عن أبي ذرّ، مرفوعًا.
وهذا إسناد ضعيف، لجهالة عمّ أبي حرب، إذ لم يرو عنه غيره، وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الصحيح.
وأخرجه أحمد بأطول من هذا: (١٤٤/٥)،(٤٥٧/٦)، من طريقين، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم وأسماء بنت يزيد، عن أبي ذرّ. وشهر ضعيف.
وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه: (٥٣/١٥-٥٤)، وأحمد: (١٧٨/٥)، والحاكم في المستدرك: (٤٩٢/٢)، وفي إسناده أبو السليل ضريب بن نقير القيسي، وهو ثقة، إلّا أنه لم يدرك أبا ذر، فالإسناد منقطع.

وعن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيْمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»**(١).

وعن أم الحصين رضي اللَّه عنها، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُم عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ) أَسْوَدُ، يَقُوْدُكُم بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيْعُوْهُ»**(٢).

وعن أبي هريرة ﵁، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَن أَطَاعَنِي فَقَد أَطَاعَ اللهَ، وَمَن عَصَانِي فَقَد عَصَى اللهَ، وَمَن أَطَاعَ أَمِيْرِي فَقَد أَطَاعَنِي، وَمَن عَصَى أَمِيْرِي فَقَد عَصَانِي»**(٣).

وعن علي بن أبي طالب ﵁، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا طَاعَةَ فِي**

---

(١) أخرجه البخاري. الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٨/ ١٠٥-١٠٦)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.. (١٤٦٨/٣)، كلاهما من حديث يحيى بن سعيد بن عبيد اللَّه عن نافع عن عبد اللَّه بن عمر مرفوعًا.

(٢) أخرجه مسلم. الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر... (٩٤٣/٢)، والإمارة. باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٤٦٨/٣)، من طريق زيد بن أبي أنيسة، وابن ماجه، الجهاد، باب: طاعة الإمام (٩٥٥/٢)، من طريق شعبة، وأحمد (٧٠/٤) من طريق أبي إسحاق، كلهم، من حديث يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين قالت (واللفظ لمسلم): حججت مع رسول اللَّه ﷺ حجة الوداع، قالت: فقال رسول اللَّه ﷺ قولًا كثيرًا، ثم سمعته يقول:... وذكرت الحديث.

وأخرجه الترمذي. الجهاد، باب: ما جاء في طاعة الإمام(١٢٥/٣)، من طريق العيزار بن حريث عن أم الحصين الأحمسية، مرفوعًا، وفية: **«ما أقام لكم كتاب اللَّه»**.

(٣) أخرجه البخاري. الأحكام/ الباب الأول (١٠٤/٨)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٤٦٦/٣)، من طريق الزّهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

وأخرجه البخاري أيضا. الجهاد، الباب الأول(٨/٤)، ومسلم(١٤٦٦/٣)، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، نحوه مرفوعًا.

وزاد البخاري: **«وإنما الإمام جُنَّة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى اللَّه وعدل فإنّ له بذلك أجرًا، وإن قال بغيره فإنّ عليه منه»**.

مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوْفِ»(١).

وعن عبادة بن الصَّامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "دعانا رسول اللَّه ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا، ومكرهنا، وعسرنا، ويسرنا، وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله، إلّا أن تروا كفرًا بواحًا، عندكم من اللَّه فيه برهان"(٢).

وعن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا أخاف على أمتي الأئمة المضلين»**(٣).

---

(١) أخرجه مسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية اللَّه (٣/ ١٤٦٩)، من طريق سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عليّ أنّ رسول اللَّه ﷺ بعث جيشًا وأمّر عليهم رجلًا، فأوقد نارًا، وقال: ادخلوها، فأراد ناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنّا قد فررنا منها.
ذكر ذلك لرسول اللَّه ﷺ فقال للّذين أرادوا أن يدخلوها: **لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة. وقال للآخرين قولًا حسنًا، وقال: لا طاعة في معصية الله. إنّما الطاعة في المعروف.**

(٢) أخرجه البخاري. الفتن، باب: سترون بعدي أُمورًا تنكرونها (٨/٨٨)، ومسلم. الإمارة/ باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/١٤٧٠)، كلاهما، من طريق بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أُميّة قال: دخلنا على عبادة بن الصّامت وهو مريض، فقلنا: أصلحك اللَّه ! حدّث بحديث ينفعك اللَّه به، سَمِعتَهُ من النبي ﷺ قال: دعانا... الحديث.
وعند مسلم (٣/١٤٧٠) من طريق يحيى بن سعيد وعبيد اللَّه بن عمر، وأحمد (٥/٣١٤)، من طريق سفيان، عن يحيى، ثلاثتهم من حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، سمعه من جدّه- وقال سفيان مرّة: عن جدّه عبادة: بايعنا رسول اللَّه على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره، ولا ننازع الأمر أهله، ونقول بالحقّ حيثما كنّا، لا نخاف في اللَّه لومة لائم. قال سفيان: زاد بعض الناس: ما لم تروا كفرًا بواحًا.
وعند أحمد أيضًا (٥/٣٢١)، من طريق الأوزاعي عن عمير بن هانىء، عن جنادة، عن عبادة بن الصامت، مرفوعًا بلفظ: **«عليك السّمع والطّاعة، في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك، ولا تنازع الأمر أهله، وإن رأيت أنّ لك»**.
وزاد في رواية ابن ثوبان عن عمير: ما لم يأمروك بإثم بواحًا.

(٣) أخرجه الترمذي. كتاب الفتن، باب: ما جاء في الأئمة المضلين(٣/٣٤٢) برقم(٢٢٢٩)، من=

وعن أمّ سلمة رضي اللّه عنها، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**ستكون أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن عرف بَرِئَ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع.** قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: **لا، ما صلوا**»[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**إنَّ بني إسرائيل كانت تسوسهم أنبياءهم، كلما ذهب نبي خلفه نبي، وإنه ليس كائنًا فيكم نبي بعدي.** قالوا: فما يكون يا رسول اللّه؟ قال: **يكون خلفاء وتكثر.** قالوا: فكيف نصنع؟ قال: **أوفوا ببيعة الأَوَّل فالأول، أدّوا الذي عليكم، فسيسألهم اللّه عن الذي عليهم**»[٢].

وعن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنهما، أَنَّ رَسُوْلَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر.** قلت: أنت سمعت هذا من رسول اللّه؟ قال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي. قلت: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل و نفعل! قال: أطعه في طاعة اللّه واعصه في معصية الله»[٣].

=حديث أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان. وقال: هذا حديث صحيح. وأخرجه أبو داود. كتاب الفتن، باب: ذكر الفتن ودلائلها. برقم(٤٢٥٢)، ضمن حديث طويل، عن ثوبان.

(١) أخرجه مسلم. كتاب الإمارة، باب: وجوب الإنكار على الأمراء برقم (١٨٥٤).
وأخرجه الترمذي. الفتن، باب: (٦٤)، برقم (٢٢٦٥)، من حديث ضبّة بن محسن، عن أُم سلمة، مرفوعًا، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري. كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٥)، ومسلم. كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول (١٨٤٢)، من حديث أبي هريرة، مرفوعًا.
وفي الباب أحاديث أخرى عند الإمام مسلم في صحيحه.

(٣) أخرجه مسلم. كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول (برقم: ١٨٤٤).
وأبو داود. الفتن، باب: ذكر الفتن(٤/٩٧)، من حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن ابن عمرو، وفي سياق السند قصّة.

وعن سلمة بن يزيد الجعفي ﷺ، قال: "يا رسول اللَّه ! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقّهم ويمنعونا حقّنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثمّ سأله فأعرض عنه، ثمّ سأله في الثانية أو الثالثة؛ فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: "اسمعوا وأطيعوا. فإنّما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم"(١).

وعن عبد اللَّه بن مسعود أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنّكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها**. قالوا: فما تأمرنا يا رسول اللَّه ! قال: **أدّوا إليهم حقّهم وسلوا اللَّه حقّكم**»(٢).

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما**»(٣).

وعن عبادة بن الصامت ﷺ، قال: "دعانا رسول اللَّه ﷺ فبايعناه، " فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلّا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من اللَّه فيه برهان"(٤).

---

(١) أخرجه مسلم. كتاب الإمارة، باب: في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق (برقم:٤٧٥٩).
والترمذي. كتاب الفتن/ باب: ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم (برقم:٢١٩٩)، وهو عند ابن أبي شيبة في المصنف (٥٩/١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى(١٥٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري. كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ:«**سترون بعدي أمورًا تنكرونها**» (٨٧/٨) (برقم:٧٠٥٢)، وكتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام(برقم:٣٦٠٣).
ومسلم. كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول (برقم: ٤٧٥٢)، من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد اللَّه بن مسعود ﷺ مرفوعًا.

(٣) أخرجه مسلم. الإمارة، باب: إذا بويع لخلفتيني: (٣/ ١٤٨٠)، من حديث خالد بن عبد اللَّه، عن الجريريّ، عن أبي نضرة، عن أبي مسعود مرفوعًا.

(٤) أخرجه البخاري. الفتن، باب: سترون بعدي أُمورًا تنكرونها (برقم: ٧٠٥٥).
ومسلم. كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية (برقم: ٤٧٤٨).

عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه، قال: "دعا رسول اللَّه ﷺ الأنصار ليقطع لهم البحرين فقالوا: حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين مثله فقال النَّبي ﷺ: «**إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني**»(١).

وعن أُسيد بن حضير(٢): أنَّ رجلًا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللَّه! استعملت فلانًا ولم تستعملني؟! قال: «**إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني**»(٣).

وعن أبي أُمامة رضي اللَّه عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اسمعوا وأطيعوا، في عسركم ويسركم، ومنشطكم ومكرهكم، وأثرة عليكم، ولا تنازعوا الأمر أهله**»(٤).

المذهب الثاني: من يدعو إلى الخروج والثورة على الحاكم الذي أخلّ بشيء من شريعة اللَّه، وعطّل حقوق الناس، وسار فيهم سيرة الظلمة، ولا

---

(١) أخرجه الحميدي في مسنده(٢/٥٠٣)، من طريق سفيان، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع أنس بن مالك يقول... وذكر الحديث مرفوعًا.

(٢) هو أبو يحيى أُسيد بن حضير بن سماك، الأنصاري، الأوسي، الأشهلي، المتوفى سنة (٢٠هـ). أحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة، وكان يعدّ من عقلاء الأشراف وذوي الرأي، وأحسن الناس صوتًا بالقرآن. قال رسول اللَّه ﷺ: «**نعم الرّجل أبو بكر، نعم الرّجل عمر، نعم الرّجل أسيد بن حضير**». أخرجه الترمذي، وإسناده جيد.

انظر: أُسد الغابة (١/١١١)، وسير أعلام النبلاء(١/٣٤٠)، والإصابة (١/٤٩).

(٣) أخرجه البخاري بلفظه. كتاب/ باب: قول النبي: سترون بعدي أُمورًا تنكرونها. (٨/٨٨)، ومسلم. كتاب الإمارة/ باب: الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم (برقم: ٤٧٥٦)، والترمذي. الفتن/ باب: ما جاء في الأثرة (٣/٣٢٦) من حديث قتادة عن أنس بن مالك عن أسيد بن حضير أن رجلًا... وذكر الحديث. بزيادة: (على الحوض) عند مسلم والترمذي.

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين: (٢/٤٠٣)، من طريق فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، لضعف فرج بن فضالة، لكن المتن ثابت في الصحيح من طريق غيره.

يشترط أن يصل انحرافه إلى درجة الكفر، ولا يشترط أيضًا استكمال القوة، إذ يكفي في الخروج أن يتوفر عدد كعدّة أهل بدر، وهذا مذهب الخوارج والزيدية، والظاهرية، وغيرهم

وقد نسب الإمام ابن حزم هذا المذهب إلى جمع كبير من الصحابة والفقهاء.

أدلة المذهب الثاني:

وقد استدل هؤلاء لمذهبهم بأدلة منها:

أولًا: عموم الآيات الدّالة على وجوب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى وترك التعاون على الإثم والعدوان، والحذر من طاعة المفسدين في الأرض، كمثل قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[2].

وقوله: ﴿وَلَا تُطِيعُوٓا۟ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿١٥٢﴾﴾[3].

ثانيًا: عموم الأحاديث الواردة في وجوب تغيير المنكر، والتحذير من ترك الأخذ على يد الظالم، لأنّ ذلك مظنة تعرض المجتمع كله للعقاب والهلاك.

ومن هذه الأحاديث:

أ- حديث أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَن رَأَى مِنْكُم مُنْكَرًا**

---

(١) سورة المائدة، الآية ٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية١٠٤.

(٣) سورة الشعراء: ١٥١-١٥٢.

فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَم يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَم يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيْمَانِ»(١).

ب - حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوا الظَّالِمَ فَلَم يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُم اللَّهُ بِعِقَابٍ»**

وَقَالَ عَمْرُو، عَن هُشَيْمٍ رَحِمَهُ اللهُ: "مَا مِن قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيْهِم بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُوْنَ عَلَى أَنْ يُغَيِّروا ثُمَّ لَا يُغَيِّروا، إِلَّا يُوْشِكُ أَنْ يَعُمَّهُم اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ"(٢).

ج - حديث جرير بن عبد الله البَجَلِيّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَا مِن رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ، يُعْمَلُ فِيْهِم بِالْمَعَاصِي، يَقْدِرُوْنَ عَلَى أَن يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلا يُغَيِّرُوا، إِلَّا أَصَابَهُم اللَّهُ بِعَذَابٍ مِن قَبْلِ أَنْ يَمُوْتُوا»**(٣).

د - حديث ابن مسعود رضي الله عنه، مَرْفُوْعًا: **«مَا مِن نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِن أُمَّتِهِ حَوَارِيّونَ وَأَصْحَاب، يَأْخُذُوْنَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُوْنَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ**

---

(١) أخرجه مسلم. كتاب الإيمان، باب: بيان كونّ النهي عن المنكر من الإيمان، وأنّ الإيمان يزيد وينقص، وأنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (٢/٢١١)، وأبو داود. كتاب الصلاة/باب: باب: الخطبة يوم العيد (برقم: ١١٤٠).
والترمذي. كتاب الفتن، باب: ما جاء في تغيير المنكر باليد، أو باللسان، أو بالقلب (رقم: ٢١٧٢)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، والنسائي. كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان (برقم: ٥٠٢٣)، من حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعًا، وفي سياق السند قصة تأخير مروان للصلاة إلى ما بعد الخطبة يوم العيد.

(٢) أخرجه أبوداود. الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤/١٢٢)، من طريق خالد وعمرو عن هشيم عن إسماعيل عن قيس عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها. ثم ذكر الآية وساق الحديث.
قال أبو داود: ورواه كما قال خالد أبو أسامة وجماعة، وقال شعبة فيه: "ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي، هم أكثر ممن يعمله...".

(٣) أخرجه أبو داود. كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤/١٢٢- ١٢٣) عن ابن جرير عن جرير مرفوعًا.

مِن بَعْدِهِم خَلُوْفٌ، يَقُوْلُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُوْنَ، فَمَن جَاهَدَهُم بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِن الإِيْمَانِ حَبَّةَ خَرْدَلٍ»(١).

ثالثًا: الأحاديث التي تدلّ على خطر الأئمة المضلّين.

رابعًا: أحاديث الطائفة المنصورة.

خامسًا: فعل السلف، كخروج الحسين وابن الزبير وابن الأشعث، وغيرهم.

سادسًا: ذهب ابن حزم إلى أنّ الأحاديث التي تأمر بالصبر على ظلم الأئمة وعدم الخروج على طاعتهم منسوخة، فلم يبق إلّا الأحاديث التي تدعو إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأخذ على يد الظالم، وأطره على الحقّ أطرًا(٢).

❑ الـرَّاجِـحُ:

والرَّأي الذي تطمئن إليه النفس ويقبله الشرع والعقل هو ما ذهب إليه جمهور العلماء من عدم الخروج على الحكام الظلمة، لأنَّ هذا ما صرحت به الأحاديث الكثيرة، وهو ما فهمه الصحابة، والأئمة السابقون، وطبقوه في علاقتهم مع الحكام في أيامهم، وهو ما نطق به فقههم المدوّن، وقد زادت التجارب هذا المذهب قوةً وصحةً ورجحانًا.

بل إنّ المتأمل في كتب العقائد يجد أن العلماء يحرصون على بيان هذا الأمر ويعدونه من علامات كون الرجل من أهل السنة، فقد أورد اللّالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ما يمكن أن يكون إجماعًا في هذه المسألة،

---

(١) أخرجه مسلم. كتاب الملاحم، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان... (٢/ ٢١٤)، (برقم: ١٧٧)، من حديث أبي رافع، عن عبد الله بن مسعود ﷺ، مرفوعًا.

(٢) انظر: الفصل في الملل والنّحل لابن حزم (٢٥/٥).

حيث استعرض اعتقاد كثير من الأئمة كالثوري، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، والإمام البخاري، وسهل بن عبد اللّه التستري، فكان منهم الأمر بعدم الخروج على السلطان بالسيف، وجعلوا ذلك من القضايا التي لم يكونوا يختلفون فيها(١).

ثمّ نقل عن أبي زرعة وأبي حاتم الرّازيين وغيرهما ما يعتبر إجماعًا بين العلماء في هذه المسألة، فقد قالا: "أدركنا العلماء في جميع الأمصار، حجازًا، وعراقًا، وشأمًا، ويَمنًا، فكان من مذهبهم:...، ولا نرى الخروج على الأئمة ولا القتال في الفتنة، ونطيع لمن ولّاه اللّه عزّ وجلّ أمرنا ولا ننزع يدًا من طاعة، ونتّبع السّنّة والجماعة، ونجتنب الشّذوذ والخلاف والفرقة"(٢).

لهذا فإنّ ما نقله الإمام النّووي رحمه اللّه من الإجماع له ما يؤيده في كلام سلف هذه الأُمة من الصحابة والتابعين.

ولكن يجب أن نفهم أنّ الجمهور حين منعوا الخروج على أئمة الجور بالسيف لم يقولوا إنّ الواجب هو السكوت دائمًا، بل إنّ معالجة انحراف الحاكم مطلوب في كلّ الأحوال، ولكن نوع هذه المعالجة وكيفيتها تحدّدها المصلحة الشرعية، فقد تكون الكيفية هي بالنصح والتعريف، وغير ذلك من الوسائل التي لا تبلغ حدّ الخروج عليه، لكن إذا بلغ انحراف الحاكم حدًّا لم تنفع معه كلّ وسائل المعالجة التي ذكرناها، وتحققت الأُمّة أنّ لديها من الإمكانيات والقدرات والوسائل ما يجعلها تغلّب الظّنّ في تحقيق المصلحة

---

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، للّالكائي (١/١٧٣، ٢٠٥، ١٩٧، ١٨٩، ١٨١). تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي. ط٤، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

(٢) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للّالكائي (١/١٩٧).

الشرعية من الخروج على الحاكم جاز لها ذلك، إذا أمنت الفتنة والبلاء، وإلّا امتنع.

وقد نظرت في نصوص أئمة المذاهب الفقهية والمجتهدين من العلماء، فوجدت أنّ كلامهم يدور حول هذه التعليلات، أعني مراعاة المصالح والمفاسد في هذه القضية.

فبالنّسبة للمالكية: يقول الإمام أبي عبد اللّه بن أبي زمنين رحمه اللّه تعالى: "فالسمع والطاعة لولاة الأمر أمر واجب، مهما قصروا في ذاتهم فلم يبلغوا الواجب عليهم، غير أنهم يدعون إلى الحق، ويؤمرون به، ويدلون عليه، فعليهم ما حملوا وعلى رعاياهم ما حملوا من السمع والطاعة لهم"(١).

فمن هذا النص يظهر مذهب المالكية في هذه المسألة، فهم لا يجوّزون الخروج مراعاة لدفع أخفّ المفسدتين، والمفسدتان هنا هي ظلم هذا الحاكم، ومايمكن أن ينجرّ على الخروج عليه من فتن ودماء وخراب للبيوت وإزهاق للأرواح وإتلاف للأموال، ومفهوم هذا جواز الخروج إذا ترجحت المصلحة في الخروج.

وقال ابن عبد البرّ رحمه اللّه تعالى: "وأمّا أهل السنة والجماعة فقالوا: هذا هو الاختيار أن يكون الإمام فاضلًا، عدلًا، محسنًا، قويًا على القيام كما يلزمه في الإمامة، فإن لم يكن، فالصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه، لأنّ في منازعته والخروج عليه: استبدال الأمن بالخوف، وإراقة الدّماء، وانطلاق أيدي الدّهماء، وتبييت الغارات على المسلمين، والفساد في الأرض، وهذا أعظم من الصبر على جور الجائر"(٢).

---

(١) انظر: رياض الجنة بتخريج السنة، لابن أبي زمنين (ص٢٧٦).

(٢) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (١٤/٤٠).

فالمذهب المالكي لا يجيز الخروج إلا إذا تعين ذلك طريقًا لإصلاح الوضع، وتحققت الشروط المعتبرة لذلك، وأمنت الفتنة، وإراقة الدماء، وانتفت الموانع. واللَّه أعلم.

وأما مذهب الأحناف، فهو لا يختلف عن مذهب المالكية في أنّ الإمام إذا فسق لا يخرج عليه، ثمّ هم يقارنون أيضًا بين مصلحة الخروج وعدمها[1].

بل إنّ الإمام أبا حنيفة لم يخرج مع زيد بن عليّ، وبرّر ذلك بقوله: "لو علمت أنّ النّاس لا يخذلونه كما خذلوا أباه لجاهدت معه لأنه إمام حقّ، ولكن أعينه بمالي"[2].

والمذهب الشافعي يتفق هو كذلك مع المذهب المالكي والحنفي في نظرته إلى هذا المسألة، حيث يقرّر - من حيث المبدأ- عدم الخروج على أئمة الجور والظلم، هذا النهي بأنّه رعاية للمصالح وتقديمها وحفظها، والترجيح بينها وبين المفاسد، بل بعض أئمة الشافعية يجعلونه مُحرمًا، كما ذهب إلى ذلك الإمام النووي رحمه اللَّه، كما سبق ذكره.

قال البدر بن جماعة رحمه اللَّه: "إذا طرأ على الإمام أو السلطان ما يوجب فسقه، فالأصحّ أنّه لا ينعزل على الإمامة بذلك، لما فيه من اضطراب الأحوال، بخلاف القاضي إذا طرأ عليه الفسق....."[3].

وأمّا بالنسبة للحنابلة، فإنَّ الروايات القوية والصريحة عن الإمام أحمد هي

(١) انظر: المسايرة شرح المسامرة للكمال بن الهمام (ص٢٧٨)، وابن عابدين: حاشية ابن عابدين(٤/ ٢٦٤).

(٢) انظر: أبو حنيفة، حياته، آراؤه، فقهه، لأبي زهرة (ص ٣١).

(٣) انظر: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام لابن جماعة (ص٧٢) تحقيق ودراسة وتعليق: فؤاد عبد المنعم أحمد. ط١.

قوله بعدم الخروج، وإنكاره لذلك إنكارًا شديدًا.

قال عنه المروذي: "سمعت أبا عبد اللَّه يأمر بكفّ الدّماء، وينكر الخروج إنكارًا شديدًا"(١).

والذي حمل الإمام أحمد على هذا الرأي فيما أرى هو ما شاهده من نتائج وخيمة لحمل السلاح، حيث لم يتحقق لهؤلاء الخارجين شيء مما خرجوا من أجله، وأفلت زمام الأُمور من أيديهم، وكان عاقبة خروجهم فتنًا، ودماءً، وانعدام للأمن والإيمان، ومفاسد عظيمة لا يعلم قدرها وحصرها إلا الله.

وأوّل من أحسب أنّ الإمام أحمد قد اعتبر به هو الإمام عليّ، فقد ورد عنه أنه قال: "ابن عمر وسعد ومن كفّ عن تلك الفتنة، أليس هو عند بعض الناس أحمد؟! هذا عليٌّ لم يضبط النّاس، فكيف اليوم، والنّاس على هذا الحال ونحوه، السيف لا يعجبني أصلًا"(٢).

فكأن الإمام أحمد اعتقد- من خلال محاولات الخروج المتكررة الفاشلة- أنه لا جدوى من استعمال هذه الوسيلة في تغيير المنكر.

لكن هذا لا يعني أنّ الإمام أحمد لم يكن يرى استخدام هذه الوسيلة أصلًا، بل ورد في كلامه ما يشير إلى جواز الخروج إذا تحققت شروط ذلك.

فقد أورد صاحب كتاب طبقات الحنابلة كتابًا، ورد فيه بالسند المتصل اعتقاد الإمام أحمد، وكان مما قال فيه: "وَكَانَ - يَعْنِي الإِمَامُ أَحْمَدُ - يَقُولُ: مَن دَعَا مِنْهُم - أَي: مِنَ الْحُكَّامِ- إِلَى بِدْعَةٍ فَلا تُجِيْبُوهُ وَلَا كَرَامَةَ، وَإِنْ قَدِرْتُم عَلَى خَلْعِهِ فَافْعَلُوهُ"(٣).

---

(١) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (١/ ١٧٥). مؤسسة قرطبة- القاهرة.

(٢) انظر: مسائل الإمام أحمد (٢/ ١٦٩).

(٣) انظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٢/ ٣٠٥)، والإنصاف للمرداوي (١٠/ ٣١١).

وقد فهم الحنابلة قول الإمام أحمد هذا وفعله وسلوكه، فقام مذهبهم على عدم جواز الخروج على أئمة الجور، ولكنّ علّة ذلك واضحة في جميع مقولاتهم، وهي رعاية المصالح ودرء المفاسد، وارتكاب أخفّ الضّررين، والرّضا بأهون الشّرّين.

وكلام الإمام ابن تيمية، والإمام ابن القيم، والإمام ابن الجوزي، وغيرهم من أعمدة المذهب الحنبلي يقوم على هذا التفسير لعدم الخروج على أئمة الجور والظلم، والله أعلم.

بل إنّ ابن الجوزي يشترط هذه القاعدة- الموازنة بين المصالح والمفاسد- حتى في الإنكار على الحاكم بالقول، فقال: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلاطين التعريف والوعظ، فأما تخشين القول، نحو يا ظالم! يا من لا يخاف الله!، فإن كان ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها إلى الغير لم يجز، وإن لم يخف إلّا على نفسه، فهو جائز عند العلماء"(١).

فكأن ابن الجوزي يرى أنّ الواجب في تغيير منكر الحاكم لا يكون بالقوة مُطلقًا، ولكن يكون بالموعظة الحسنة والنصحية البليغة، ولعله يستدل له بما رواه البيهقي في سننه، من حديث عياض بن غنم الأشعري، مرفوعًا: "من كانت عنده نصيحة لذي سلطان، فلا يكلّمه بها علانية وليأخذ بيده، فإن قبلها قبلها، وإلّا كان قد أدّى الذي عليه والذي له"(٢).

بل إنّ فقهاء الزّيدية أيضًا يشيرون إلى هذه المسألة، فقد جاء في الروض

---

(١) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (١/ ١٧٦). القاهرة: مؤسسة قرطبة.

(٢) أخرجه البيهقي: السنن الكبرى(٨/ ١٦٤)، من طريق محمد بن الوليد بن عامر- وهو الزبيدي- عن الفضيل بن فضالة، عن ابن عائذ- هو عبد الرحمن الثمالي، عن جبير بن نفير، عن عياض بن غنم الأشعري، مرفوعًا.

النضير: "قال البدر الأمير: والخروج عليه- يعني المتغلب- يؤدي إلى ماهو أنكر مما هو فيه من سفك الدماء، وإخراب البلاد، وبثّ أنواع الفساد، وإضلال العباد، وانقطاع سبل المسلمين، وإخلاء معالم الدّين، ودخول الفتنة في كلّ غور ونجد، وترامي الباطل إلى ما لا يقف على نهاية ولا حدّ، ومن طالع الأخبار، وعرف ما وقع أيام المروانية- الدولة الأموية-، والعباسية، وهلمّ جرًا، إلى القرن الحادي عشر علم ذلك يقينًا، فلما كان الأمر كذلك أرشد ﷺ إلى الصبر على الجائرين"(١).

وقال الإمام الجويني رحمه الله- وهو يقرّر قاعدة المصالح والمفاسد التي يجب أن تراعى عند إرادة تغيير منكر الحاكم- ما نصّه: "وإن علمنا أنّه لا يتأتى نصب إمام، دون اقتحام داهية دهياء، وإراقة دماء، ومصادمة أحوال جمة الأهوال، وإهلاك أنفس ونزف أموال، فالوجه أن يقاس ما الناس مدفوعون إليه، مبتلون به، بما يفرض وقوعه في محاولة دفعه، فإن كان الواقع النّاجز أكثر ممّا يقدّر وقوعه في روم الدّفع، فيجب احتمال المتوقع له لدفع البلاء الناجر، وإن كان المرتقب المتطلع يزيد في ظاهر الظنون على ما الخلق مدفوعون إليه، فلا يسوغ التّشاغل بالدفع، بل يتعين الاستمرار على الأمر الواقع"(٢).

وهذا الذي قاله الإمام الجويني- رحمه الله- ظاهر، وعليه قول من قال من أئمّة العلم والفقه بالخروج على الإمام الجائر، أو الظّالم، فإذا حدث أن عاد فسق الحاكم وظلمه على أحكام الإسلام بالبطلان، أو التعطيل، فإنّ الحاجة

---

(١) انظر: الروض النّضير شرح مجموع الفقه الكبير للسياغي (٥/ ١٣). ط٢، الطائف، مكتبة المؤيد (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م).

(٢) انظر: غياث الأُمم في التياث الظلم، للجويني (ص ٨٣).

تشتد إلى معالجته بالوسيلة التي تنفع في ذلك، بدءًا بالنصحية والموعظة والزجر، ومواجهته بمعصيته، وغير ذلك، فإن لم تنفع كلّ هذه الوسائل، وملكت الأمّة- ممثلة في علمائها وخيارها وأعيانها، وأهل الحلّ والعقد فيها- وسائل تغيير هذا المنكر، وفق الشروط الشرعية، جاز لها الإقدام على ذلك، بعد أن تكون قد حقّقت أمر اللّه في اختيار الوسيلة المناسبة والإعداد لها.

ولا شكّ أنّ للفسق والظّلم حدودًا معلومةً كما ذكرنا، وبعدها يجوز الخروج لتغيير المنكر، ولكنّ هذا القيام والخروج مشروط بتحقق الشروط الأُخرى.

ويمكن أن نحمل قول من قالوا بعدم الخروج على الإمام الجائر مهما بلغ ظلمه، على هذا المحمل، يعنون به الظلم الذي لا يترتب عليه تهديد بضياع أحكام الإسلام، أو الفسق الذي يكون في خاصة الحاكم ولا يتعداه إلى تغيير شرع اللّه وإقرار البدع وإفساد عقائد الناس، وغير ذلك، واللّه أعلم.

وهذا الذي يقرّره العلماء ليس غريبًا على الفقه الإسلامي، ومقاصد الشَّريعة، واجتهاد الراسخين، فإننا نجد- عند الفقهاء- في مبحث الجهاد أنّهم يشترطون في قتال الكفار القدرة على هزيمة العدو والنكاية فيه، فإذا كانوا في قلة من العدد أو ضعف من العدة، بحيث يغلب على الظن أنهم سيقتلون من غير أي نكاية في أعدائهم، فإنّ المصلحة الراجحة هنا هي حفظ النفوس، لأنّ ما يقابلها من المصلحة وهو حفظ الدّين يغلب على الظن عدم تحققه.

قال العزّ بن عبد السلام في تقرير هذه الحقيقة: "فإذا لم تحصل النكاية وجب الانهزام، لما في الثبوت هنا مفسدة محضة، وليس في طيّها مصلحة"[1].

---

(١) انظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعزّ بن عبد السلام (١/ ١١٢).

فإذا كان هذا في الجهاد، فأن يكون في قتال الظلمة وأئمة الجور من باب أولى وأحرى.

يقول ابن خلدون في تأكيد هذا الأمر: "فإنّ كثيرًا من المنتحلين للعبادة وسلوك طرق الدين يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء، داعين إلى تغيير المنكر والنهي عنه، والأمر بالمعروف، رجاءً في الثواب عليه من اللَّه، فيكثر أتباعهم والمتلثلثون بهم من الغوغاء والدهماء، ويعرضون أنفسهم في ذلك للمهالك، وأكثرهم يهلكون في هذا السبيل مأزورين غير مأجورين، لأن اللَّه سبحانه لم يكتب ذلك عليهم، وإنما أمر به حيث تكون القدرة عليه، وأحوال الملوك والدول راسخة، قوية، لا يزحزحها ويهدم بناءها إلّا المطالبة القوية التي من ورائها عصبية القبائل والعشائر"[(١)].

❑ آراء الفقهاء المعاصرين:

وقد سار العلماء المعاصرون على مذهب أهل السنة والجماعة في مراعاة المصالح والمفاسد، والآثار والثمار، في قضية الخروج على الحكام الظلمة، فلم يُجِزْ أكثرهم ذلك إلّا إذا تحقق أنّ مصلحة الخروج عليهم تفوق مفسدة ظلمهم[(٢)]، وأن يحصل اليقين أو غلبة الظنّ بالتمكن منهم[(٣)]، وأن يكون الغرض الحقيقي هو إقامة شرع اللَّه في الأرض، وتعبيد العباد لرب العباد، لا مجرد الاستيلاء على السلطة، وتحقيق مكاسب حزبية أو فردية، إذ ليس

---

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ١٥٩).

(٢) انظر: الإسلام والنصرانية لمحمد عبده (ص٦٦).

(٣) انظر: نظام الحكم في الإسلام لمحمد يوسف موسى (ص١٦٥)، أركان الشرعية، د/ علي جريشة (ص ١١٣-١١٤)، والنظام السياسي في الإسلام، د/ عبد القادر أبو فارس (ص٢٧٢)، مبدأ المشروعية، د/ فؤاد النادي (ص٤٠٠-٤٠١)، فقه الخلافة وتطورها للسّنهوري (ص٢٦٣).

للإسلام مصلحة في ذلك.

قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ مِن تَمَامِ الاجْتِمَاعِ، السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَن تَأَمَّرَ عَلَيْنَا وَلَو كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هَذا بَيانًا شَائِعًا بِكُلِّ وَجْهٍ مِن أَنْوَاعِ البَيَانِ شَرْعًا وَقَدَرًا، ثُمَّ صَارَ هَذَا الأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَن يَدَّعِي الْعِلْمَ فَكَيْفَ الْعَمَلُ بِهِ؟"(١).

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَى الأَئِمَّةِ وَإِنْ بَلَغُوا فِي الظُّلْمِ أَيَّ مَبْلَغٍ، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَلَم يَظْهَرْ مِنْهُم الْكُفْرَ البَوَاحَ، وَالأَحَادِيْثُ الوَارِدَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى مُتَوَاتِرَةٌ، وَلَكِن عَلَى الْمَأْمُومِ أَنْ يُطِيْعَ الإِمَامَ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَيَعْصِيْهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوْقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ"(٢).

وَقَالَ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيْم رَحِمَهُ اللهُ: "وَلَا يَنْبَغِي أَن تَكُوْنَ عَثْرَةُ الأَمِيْرِ، أَو العَثَرَاتُ نَصْبَ عَيْنَيْكَ وَالقَاضِيَةُ عَلَى فِكْرِكَ وَالْحَاكِمَةُ عَلَى تَصَرُّفَاتِكَ؛ بَل فِي السِّرِّ بِوَاجِبِ النَّصِيْحَةِ، وَفِي العَلَانِيَةِ أَظْهِرْ وَصَرِّحْ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ مِن حَقِّ الإِمَارَةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهَا، وَأَنَّهَا لَم تَأت لِجِبَايَةِ أَمْوَالٍ، وَظُلْمِ دِمَاءٍ، وَإِعْرَاضٍ من الْمُسْلِمِيْنَ، وَلَم تَفْعَلْ ذَلِكَ أَصْلًا، إِلَّا أَنَّهَا غَيْرُ مَعْصُوْمَةٍ"(٣).

وَفِي سُؤَالٍ لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ عَبْدِ العَزِيْزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، هَذَا نَصُّهُ(٤): "هُنَاكَ مَن يَرَى أَنَّ اقْتِرَافَ الْحُكَّامِ للمَعَاصِي وَالْكَبَائِرِ مُوْجِبٌ للخُرُوْجِ عَلَيْهِم،

---

(١) انظر: الجامع الفريد، (ص٣٢٤)، ومجموعة التوحيد النجدية، (ص١٨٣).

(٢) انظر: السيل الجرار، (٥٦٦/٤).

(٣) انظر الفتاوى للشيخ محمد بن إبراهيم (١٨٢/١٢-١٨٣).

(٤) انظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، إعداد: د. عبد اللّه الرفاعي، (ص٢٤-٢٦).

وَمُحَاوَلَةِ التَّغْيير، وَإِنْ تَرَتَّبَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ للمُسْلِمِيْنَ فِي البَلَدِ، وَالأَحْدَاثُ الَّتِي يُعَانِي مِنْهَا عَالَمُنَا الإِسْلَامِيّ كَثِيْرَةٌ، فَمَا رَأْيُ فَضِيْلَتِكُم ؟

فَأَجَابَ فَضِيْلَتُهُ قَائِلًا: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾[١].

هَذِهِ الآيَةُ تَنُصُّ عَلَى وجُوْبِ طَاعَةِ أُولي الأَمْرِ، وَهُم الأُمَرَاءُ وَالْعُلَمَاءُ.

وَقَد جَاءَتْ السُّنَّةُ الصَّحِيْحَةُ عَن رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ تُبَيِّنُ أَنَّ هَذِهِ الطَّاعَةُ لَازِمَةٌ، وَهِيَ فَرِيْضَةٌ فِي الْمَعْرُوْف.

وَتُفِيْدُ الآيَةُ بِأَنَّ الْمُرَادَ طَاعَتُهُم بِالْمَعْرُوْفِ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ طَاعَةُ وُلَاةِ الأَمْرِ فِي الْمَعْرُوْفِ لَا فِي الْمَعَاصِي، فَإِذَا أَمَرُوا بِالْمَعْصِيَةِ فَلا يُطَاعُوْنَ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَكِن لَا يَأْتِي الْخُرُوْجُ عَلَيْهِم بِأَسْبَابِهَا، لِقَوْلِهِ ﷺ: **«مَن رَأَى مِن أَمِيْرِهِ شَيْئًا مِن مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتي مِن مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِن طَاعَةٍ، فَإِنَّ مَن خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً»**[٢].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«عَلَى الْمَرْءِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيْمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، إِلَّا أَن يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»**[٣].

---

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٨٥٥) -٦٦، إلى قوله: **«ولا ينزعن يدًا من طاعة»**. من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.
أما قوله: « فإن من خرج عن الطاعة... إلخ » فقد أخرجه البخاري برقم (٧٠٥٣). و مسلم برقم (١٨٤٩). من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٧١٤٤). مسلم برقم (١٨٤٩). من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه، و لايوجد في رواية البخاري و مسلم: **« في الميسر و العسر، في المنشط و المكره »**.

وَسَأَلَهُ الصَّحَابِيّ: يَارَسُولَ اللَّهِ - لِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ يَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُوْنَ مِنْهُم وَتُنْكِرُوْنَ - قَالَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «**أَدّو إِلَيْهِم حَقَّهُم، وَ اسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُم**»[١].

وَقَالَ عُبَادَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "بَايَعْنَا رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَلَّا نُنَازِعُ الأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُم مِنَ اللَّهِ فِيْهِ بُرْهَانٌ**»[٢].

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُم لَا يَجُوْزُ لَهُم مُنَازَعَةُ وُلَاةِ الأُمورِ، وَلَا الْخُرُوْجَ عَلَيْهِم، إِلَّا أَن يَرَوا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَهُم مِنَ اللَّهِ فِيْهِ بُرْهَانٌ.

وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ الْخُرُوْجَ عَلَى وُلَاةِ الأُمُوْرِ يُسَبِّبُ فَسَادًا كَبِيْرًا، وَشَرًّا عَظِيْمًا، فَيَخْتَلُّ بِهِ الأَمْنُ، وَتَضِيْعُ الْحُقُوْقُ، وَلَا يَتَيَسَّرُ رَدْعُ الظَّالِمِ، وَلَا نُصْرَةُ الْمَظْلُومِ، وَتَخْتَلُّ السُّبُلَ وَلَا تُؤْمَنُ، فَيَتَرَتَّبُ عَلَى الْخُرُوْجِ عَلَى وُلَاةِ الأُمُوْرِ فَسَادًا كَبِيْرًا، وَشَرًّا عَظِيْمًا. إِلَّا إِذَا رَأَى الْمُسْلِمُوْنَ كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَهُم مِنَ اللَّهِ فِيْهِ بُرْهَانٌ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَخْرُجُوا عَلَى هَذَا السُّلْطَانُ لِإِزَالَتِهِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُم قُدْرَةٌ. أَمَّا إِذَا لَم تَكُن عِنْدَهُم قُدْرَةٌ فَلَا يَخْرُجُوْنَ.

أَوْ كَانَ الْخُرُوْجُ يُسَبِّبُ شَرًّا أَكْثَرَ فَلَيْس لَهُم الْخُرُوْجُ رِعَايَةً لِلمَصَالِحِ العَامَّةِ، وَ القَاعِدَةُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوْزُ إِزَالَةُ الشَّرِّ بِمَا هُوَ أَشَرُّ مِنْهُ. بَل يَجِبُ دَرْءُ الشَّرِّ بِمَا يُزِيْلُهُ أَويُخَفِّفُهُ، أَمَّا دَرْءُ الشَّرِّ بِشَرٍّ أَكْثَر فَلا يَجُوزُ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ.

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٠٥٢). و مسلم برقم (١٨٤٣).

(٢) أخرجه البخاري. الفتن، باب: سترون بعدي أمورًا تنكرونها (٨/٨٨)، ومسلم. الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/ ١٤٧٠).

كلاهما، من طريق بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أميّة قال: دخلنا على عبادة بن الصّامت وهو مريض، فقلنا: أصلحك اللّه! حدث بحديث ينفعك اللّه به، سمعته من النبي ﷺ قال: دعانا... وذكر الحديث.

فَإِذَا كَانَت هَذِهِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تُرِيْدُ إِزَالَةَ هَذَا السُّلْطَان الَّذِي فَعَلَ كُفْرًا بَوَاحًا، وَيَكُونُ عِنْدَهَا قُدْرَةٌ عَلَى أَن تُزِيْلَهُ، وَتَضَعَ إِمَامًا صَالِحًا طَيِّبًا دُوْنَ أَن يَتَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ فَسَادٌ كَبِيْرٌ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ، وَشَرٌّ أَعْظَمُ مِن شَرِّ هَذَا السُّلْطَانِ، فَلَا بَأسَ.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْخُرُوْجُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ فَسَادٌ كَبِيْرٌ، وَاخْتِلَالُ الأَمْنِ، وَظُلْمُ النَّاسِ، وَاغْتِيَالُ مَن لَا يَسْتَحِقّ الاغْتِيَال إِلَى غَيْرِ هَذَا مِن الفَسَادِ العَظِيْمِ فَهَذَا لَا يَجُوْزُ، بَل يَجِبُ الصَّبْرُ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوْفِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الأُمُوْرِ وَالدَّعْوَةُ لَهُم بِالْخَيْرِ، وَالاجْتِهَادُ فِي تَخْفِيْفِ الشَّرِّ وَتَقْلِيْلِهِ، وَتَكْثِيْرِ الْخَيْرِ، هَذَا هُوَ الطَّرِيْقُ السَّوِيّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُسْلَكَ. لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مَصَالِحُ الْمُسْلِمِيْنَ عَامَّة. وَلِأَنَّ فِي ذَلِكَ تَقْلِيْلُ الشَّرِّ، وَتَكْثِيْرُ الْخَيْرِ. وَلِأَنَّ فِي ذَلِكَ حَفْظُ الأَمْنِ، وَسَلَامَة الْمُسْلِمِيْنَ مِن شَرٍّ أَكْثَر. اهـ

وَقَالَ العَلَّامَةُ الأَلْبَانِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "... نَحنُ لَا نُجِيْزُ الْخُرُوْجَ إِطْلَاقًا فِي هَذَا الزَّمَانِ، لِمَا يَتَرَتَّبُ مِن وَرَائِهِ مِن سَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ دُوْنَ أَيّ فَائِدَةٍ تُذْكَر، بَل بِأَضْرَارٍ تَنْتَشِرُ وَيَظْهَرُ آثَارُهَا فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ"(١).

وَسُئِلَ رَحِمَهُ اللهُ، عَن الشُّبْهَةِ التَّالِيَة(٢): يحتج البعض بما وقع في التاريخ الإسلامي كما في فتنة ابن الأشعث، وخروج كثير من القراء وعلى رأسهم سعيد بن جبير ومن كان معهم، وأيضًا ما وقع من عائشة رضي الله عنها، والزبير، وطلحة، مع علي رضي الله عنهم أجمعين، وأنَّ هذا قد وقعَ، وأن هذا يعد خروجًا، ولكن ما حقق لهم هذا الهدف المطلوب، لكن هذا الخروج مما لا يجوز، فهل هذا الاستدلال بتلك القصص التي وقعت في العهد الأول صحيح؟ وما الجواب؟ لأن هذا يثار كثيرًا من أجل تبرير قضية الخروج.

---

(١) متى يشرع الخروج على الحاكم، شريط تسجيل للألباني برقم (٦٠٦).

(٢) المصدر السابق.

فأجاب الشيخ على هذه الشبهة، فقال: "الخروج لا يجوز، وهذه الأدلة هي على من يحتج بها، وليست لصالحه إطلاقًا.

هناك حكمة تروى عن عيسى عليه السلام - و لا يهمنا صحتها بقدر ما يهمنا صحة معناها -، أنه و عظ الحواريين يومًا و أخبرهم بأنَّ هناك نبيًا يكون خاتم الأنبياء، وأنه سيكون بين يديه أنبياء كذبة، فقالوا له: كيف نُميِّز الصَّادق من الكاذب ؟

فأجاب بالحكمة المشار إليها، و هي قوله: مِن ثِمَارِهِم تَعْرِفُوْنَهُم.

فهذا الخروج وذاك الخروج، و منه خروج عائشة رضي اللَّه عنها، نحن نحكم على هذا الخروج من الثمرة، فهل الثمرة كانت مُرَّة أم حلوة؟

لا شَكَّ أنَّ التاريخ الإسلامي الذي حدثنا بهذا الخروج وبذاك ينبئ بأنه كان شَرًّا، فقد سُفِكَت دماء المسلمين و ذهبت هَدرًا بدون فائدة، وبخاصة ما يتعلق بخروج السيدة عائشة رضي اللَّه عنها، فالسيدة عائشة لقد ندمت على خروجها، و كانت تبكي بكاءً مُرًّا حتى يبتل خِمَرُهَا، وتتمنى أن لا تكون قد خرجت ذلك الخروج.

إنَّ الاحْتِجَاجَ بِمِثْلِ هَذَا الْخُرُوْج :

أولًا: هذا حجة عليهم؛ لأنه لم يكن منه فائدة.

ثانيًا: لِمَاذا نتمسك بِخُروج سعيد بن جبير، ولا نتمسك بعدم خروج كبار الصَّحَابة الذين كانوا في عصره كابن عمر، وغيره، ثم تتابع علماء السلف كلهم بعدم الخروج على الحاكم.

فإذًا هناك خروجان:

١-خروج فكري، وهذا هو الأخطر.

٢-وخروج عملي، وهذا ثمرة للأول.

فلا يجوز مثل هذا الخروج. والأدلة التي ذكرتها آنفًا فهي طبعًا عليهم، وليست لهم. اهـ

وقال العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه اللَّه: "فاللَّه اللَّه في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا نتخذ من أخطاء السلطان سبيلًا لإثارة الناس، وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأُمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس.

كما أنَّ ملء القلوب على ولاة الأمر يُحدِثُ الشر والفتنة والفوضى.

وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها.

فإذا حاول أحدٌ أن يقلل من هيبة العلماء، وهيبة ولاة الأمر، ضاع الشرع والأمن.

لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم، فحصل الشر والفساد.

فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان، وأن يضبط الإنسان نفسه، وأن يعرف العواقب.

وليعلم أنَّ من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام، فليست العبرة بالثورة، ولا بالانفعال، بل العبرة بالحكمة"(١).

قَالَ الشَّيْخُ الغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "إنّ لِقَوْلِ الْحَقِّ وَغَرْسِهِ فِي الْمُجْتَمِعِ سِيَاسَةً لَا يَنْبَغِي أَن تَغِيْبَ عَن أَذْهَانِ الدُّعَاةِ وَالْمُصْلِحِيْنَ، فَلَيْسَ الْهَدَفُ الْمَقْصُوْدُ أَنْ يَسْتَقْتِلَ الْمُرْشِدُوْنَ مِن غَيْرِ جَدْوَى، أَو يُضَحُّوا بِغَيْرِ ثَمَرَةٍ، فَذَلِكَ مَا لَا يَنْتَفِعُ

---

(١) معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، (ص٤٤).

بِهِ الْحَقَّ وَلَا يُضَارُ بِهِ البَاطِلَ "[١].

وغيرهم من علماء السنة المعاصرين كثيرٌ جدًّا، بل إنّ بعض الفقهاء والباحثين المعاصرين من الإباضية (وهم فرقة من فرق الخوارج) يذهبون هذا المذهب في مراعاة المصلحة والمفسدة في الخروج، فقد قال أحدهم[٢]: " فإذا ابتليت الأُمة بأن كان حاكمها ظالمًا، فإنّ الإباضية لا يرون وجوب الخروج عليه، لا سيما إذا خيف أن يؤدي ذلك إلى فتنة وفساد، أو أن يترتب على الخروج عليه ضرر أكبر مما هم فيه "[٣].

وقال في موضع آخر: "على أنّه ينبغي للمسلمين أن لا يستنيموا على الظالم، وإنما ينبغي لهم أن يحاولوا تغيير الحكم إذا كان ذلك لا يتسبّب في إحداث أضرار جسيمة بالأُمة، هذا من حيث العمل، أما من حيث النقد- أي: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. فهذا ما لا يجوز أن يتوقف أو يسكت عنه مسلم حريص على إسلامه "[٤].

❑ قراءة في أحاديث الأمر بالخروج على الحاكم الكافر :

إنّنا لا نتردّد في القول بأنّ أوضاع كثير من بلاد المسلمين هي معاصي وأخطاء، سواء في ذلك سلوك الحاكم، أو المحكومين، أو القوانين التي تحكم هذه البلاد، ولكن هل يجوز استعمال القوة لتغيير هذه الأوضاع ؟

نقرر أولًا أنَّ القاعدة هي تطبيق الحديث الشريف: «**إِلاَّ أَنْ تَرَوا مِنْهُم كُفْرًا**

---

(١) انظر: الإسلام والاستبداد السياسي لمحمد الغزالي (ص١٧٣).

(٢) انظر: الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، لعلي يحيى معمر. ط١، مكتبة وهبة (١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م).

(٣) المصدر السابق (ص٢٩٠).

(٤) المصدر السابق (ص٢٩١).

بَوَاحًا»، فإذا ثبت كفر الحاكم فإنه يجب الخروج عليه بنص الحديث السابق.

ولكن دراسة حال هؤلاء الحكام - اليوم، والمحكومين أيضًا تجعلنا ننظر في الموضوع نظرة أُخرى، ذلك أن حكم اللَّه غاب عن هذه الديار ردحًا طويلًا من الزمن، وخيم على بلاد المسلمين ليل الاستعمار الطويل، تغيرت فيه أخلاق الناس، وتربت أجيال من المسلمين على موائد الفكر الغربي، وسلخوا من دينهم وتاريخهم، فلم يعد يربطهم بالإسلام إلا بعض الشعائر التعبدية، وعم هذا الخطب، فشمل الحكام والمحكومين والمثقفين وأصحاب القرار في كل سلطة، وتلاشت من ذهن المسلمين كثير من القضايا الواضحة في التشريع الإسلامي، وأصبح كثير من المسلمين حربًا على العلماء والدعاة، لأنهم لا يدركون غالبًا أن ما يدعو إليه هؤلاء هو الحق، بل يراه بعضهم غلوًا، وتطرفًا، وتشددًا في الدين، ويراه البعض الآخر مزايدة سياسية، ولا يفهمون أن هذا من صميم الدين ولبه.

إنَّ مثل هذه الأوضاع تستدعي التفكير العميق في طبيعة المسلمين وحالهم مع الإسلام، فهذا الحاكم الذي تكفره أنت، هو لا يرى نفسه كافرًا، بل هو يصر على الانتماء إلى هذا الدين، أما الحكام السابقون فكانوا يعرفون حدود الكفر وضوابطه، لذلك فهم لا يكفرون إلا وهم في الغالب يعرفون ذلك تمامًا، والشعوب أيضًا كانت تعرف ذلك في حكامها، في أقوالهم أو سلوكهم، أو في الأحكام التي يغيرونها، أما حكام اليوم فهم مثل شعوبهم، لا يعرفون حدود الكفر وضوابطه، ولا شعوبهم تعرف ذلك، فيخرج أحدهم من الإسلام وهو لا يدري، ثمّ يعود إليه- إن صحّ ذلك- وهو لا يدري، وشعوبهم كذلك ترى في كثير مِمّا يصدرونه من أحكام أنّها نافعة، وهي لا تدري أنّ فيها مخالفة صريحة لشرع اللَّه تعالى.

إنّ كثيرًا من أجيال المسلمين- حكّامًا ومحكومين- ولدت في غياب حكم اللَّه عزّ وجلّ، ثمّ كتب لها أنّ تتربى على موائد الغرب وتنهل من فكرهم في غيبة الإسلام عن هذه الأرض، فنشأت نشأة مشوهة، لا تعرف من الإسلام إلّا اسمه، ولا من القرآن إلّا رسمه.

لقد ولدت في هذه الأوضاع المقلوبة، ولم تكتحل عيونها برؤية شريعة اللَّه تحكم هذه البلاد، إنّها ولدت في ظلّ أوضاع تنتسب إلى الإسلام، ولكنّها ليست من الإسلام، ثمّ قدّر لهذه الأجيال أن تتصدرّ القيادة في بلاد المسلمين، فصعدت إلى السلطة، ومعها هذا الجهل بالإسلام، وهذه التربية المشوهة، فلم تر في كثير مِمّا تفعله ما يستوجب الكفر.

و يقرّر هذا الدكتور محمد هيكل[١]، حيث أوضح أنّ الكفر البواح الذي نشاهده اليوم قد ظهر قديمًا، جاءت أجيالنا الحالية فوجدت هذا الكفر البواح متمكنًا من بلاد المسلمين، وهذه الصّورة تختلف عن الصورة التي وردت في الأحاديث التي تحدّد الخروج بظهور الكفر البواح.

ويقصد بهذا مجموعة الأحاديث التي اشترطت للخروج على الحاكم أن يكون قد بلغ درجة الكفر البواح الذي لا يكاد يخفى على أحد من المسلمين، وهذا مثل حديث عبادة بن الصامت الذي يقول فيه: "دعانا رسول اللَّه ﷺ فبايعنا، فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا، ومكرهنا، وعسرنا، ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلّا أن تروا كفرًا بواحًا، عندكم من اللَّه فيه برهان"[٢].

---

(١) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية (١/ ١٣٦-١٣٩)، ط١، بيروت: دار البيارق (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

(٢) أخرجه البخاري. الفتن، باب: سترون بعدي أُمورًا تنكرونها (٨٨/٨)، ومسلم. الإمارة، باب:=

فهذا الحديث وما في معناه خطاب للصحابة وللمسلمين جميعًا أن يسمعوا ويطيعوا لأئمّة الإسلام وحكامهم من المسلمين، وأن لا ينازعوهم، وأن لا ينزعوا أيديهم من طاعتهم، إلّا أن يفعل هؤلاء ما يكون كفرًا بواحًا، فيجب عندئذٍ الخروج عليهم ومقاتلتهم.

فظهر أنّ هذه الأحاديث تتحدث عن وضع يكون فيه المجتمع الإسلامي يحكم بشريعة اللَّه ويتحاكم فيه الناس إلى شرع اللَّه وحده، لا إلى شيء آخر، ويكون الحاكم مسلمًا قد وصل إلى السلطة ببيعة شرعية، أو غلب على الحكم وتمكن وسار في الناس وَفْق شريعة اللَّه، ثمّ يحدث بعد ذلك أن يتغير حال هذا الحاكم من الإيمان إلى الكفر، فيفعل هو نفسه- أو مع الناس - من العقائد والأحكام المخالفة، ما يوجب كفره ويحكم بردّته، فجاءت هذه النصوص بالأمر بالخروج عليه وقتاله، واللَّه أعلم.

فهذه الأحاديث بيان للمسلمين الذي كانوا يحكمون بالإسلام من طرف هؤلاء الحكّام، ثمّ ظهر من هؤلاء الحكام خلاف الإسلام، أمّا أجيال المسلمين

=وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/ ١٤٧٠)، كلاهما، من طريق بسر ابن سعيد، عن جنادة بن أبي أُميّة قال: دخلنا على عبادة بن الصّامت وهو مريض، فقلنا: أصلحك اللَّه ! حدث بحديث ينفعك اللَّه به، سمعته من النبي ﷺ قال: دعانا... وذكر الحديث

وعند مسلم (٣٠/ ١٤٧٠)، من طريق يحيى بن سعيد وعبيد اللَّه بن عمر، وأحمد (٥/ ٣١٤)، من طريق سفيان، عن يحيى، ثلاثتهم من حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، سمعه من جدّه- وقال سفيان مرّة: عن جدّه عبادة: بايعنا رسول اللَّه على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره، ولا ننازع الأمر أهله، ونقول بالحقّ حيثما كنّا، لا نخاف في اللَّه لومة لائم. قال سفيان: زاد بعض الناس: ما لم تروا كفرًا بواحًا.

وعنده أيضًا (٥/٣٢١)، من طريق الأوزاعي عن عمير بن هانيء، عن جنادة، عن عبادة بن الصامت، مرفوعًا بلفظ: عليك السمع والطاعة، في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك، ولا تنازع الأمر أهله، وإن رأيت أنّ لك، وزاد في رواية ابن ثوبان عن عمير: ما لم يأمروك بإثم بواحًا.

اليوم فهي لم تحكم أصلًا بالإسلام، وحكامها لم يكونوا في يوم من الأيّام يحكمون بالإسلام، ثمّ فعلوا خلاف ذلك، إنّها ولدت- يوم ولدت- فألفت نفسها تحكم بغير الإسلام، ومن هنا فتطبيق تلك الأحاديث على واقع المسلمين اليوم هو تطبيق لها في غير موضعها، أو بخلاف ما دلّت عليه، واللَّه أعلم.

وعلى هذا يتبين أنّه من الصعب تطبيق أحكام الجهاد على ما يفعله بعض أبناء المسلمين اليوم من حمل السلاح على هؤلاء الحكام وقتالهم، لأنّهم في الحقيقة يحملون السلاح على المجتمعات الإسلامية، فكثير من أفراد هذه المجتمعات هم جنود لهؤلاء الحكام، وهم لا يفهمون من الإسلام وشريعته إلّا كما يفهمه هؤلاء الحكام، وهم يرون في أحسن الأحوال مظلومًا يريد أن يستردّ مظلمته وحقه، وقد يتعاطفون معه، ولكن إلى أجل، لأنّ المسألة عندهم لا تخرج عن كونهم طرفين مسلمين، ولا يفهمون في الغالب أنّ هذا من الجهاد في سبيل اللَّه، ولا أنّ هؤلاء قد خرجوا من الدّين وأصبحوا كفارًا، لذلك تجدهم غالبًا لا يتشجّعون لنصرة من يخرج عليهم.

إنّنا نقول هذا لا نبرّر تصرفات هؤلاء ولا هؤلاء، ولكنّنا نشفق على هذه الأُمة أن يستمرّ بأسها بينها شديدًا، حتى تضعف حالها، وتكون دائمًا لقمة سائغة في فم أعدائها، ولعبة سهلة في أيديهم، يعبثون بها بكلّ الأساليب والوسائل.

ثمّ إنّ من نافلة القول أن نؤكد أنّ كلامنا بهذا الشكل لا يعني القعود عن العمل للإسلام، وتحقيق الواجب الأكبر وهو تعبيد الخلق للخالق، وإعادة هذه المجتمعات الإسلامية، وهؤلاء الحكام، والإنسانية الحائرة إلى منهج الإسلام، وهذا يمكن أن يتحقق بوسائل أخرى كثيرة، واللَّه أعلم.

البَابُ التَّاسِعُ

أخطاء في المنهج والسلوك

الفصل الأول :
أخطاء في المنهج والسلوك

الخطأ في فهم المصطلحات الشرعية واستعمالها وتوظيفها توظيفًا غير صحيح :

وهذا مثل مصطلح الجهاد، ودار الكفر ودار الإسلام، وألفاظ الكفر الواردة في السنة، وغير ذلك.

فإنّ مثل هذه الألفاظ وغيرها وضعها الشارع الحكيم للدلالة على معانٍ وأفكار محددة، فيترتب على ذلك استنباط أحكام شرعية معينة، ولما كان الأمر هكذا، أصبح من الواجب أن يرجع في فهم هذه الألفاظ ودلالاتها الحقيقية إلى نصوص القرآن والسنة وسياق ورود هذه الألفاظ فيهما، ومقاصد الشريعة الإسلامية وأهدافها ومراميها، ولا يمكن بحال من الأحوال أن يكون اعتمادنا في فهمهما وتحديد معانيها على قواميس اللغة وكتبها فقط[١]

دار الحرب ودار الإسلام:

فمن ذلك ما يقع من الخلط في تسمية الدار التي يسكنها المسلم أنها دار حرب أو كفر أو دار إسلام، فقد تقرر عند الفقهاء تقسيم الدنيا إلى دار كفر ودار إسلام، وعرفوا دار الإسلام بأنّها الأرض التي تظهر وتغلب فيها أحكام الإسلام، وما لم يكن كذلك فهو دار كفر.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: "قال الجمهور: دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون، وجرت عليها أحكام الإسلام، ولم لم تجر عليه أحكام الإسلام لم

(١) انظر: الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، لعبد الرحمن بن معلا اللويحق (ص ٤٤٠). ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة. (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

يكن دار إسلام وإن لاصقها"[(١)].

ولكن من خلال قراءتي في الموضوع رأيت أنّ هذا التقسيم أوقع الناس في الالتباس، وكان سببًا في سوء فهم عند بعض أبناء المسلمين، استباحوا به دماء بعضهم وأموالهم، وخرجوا على المسلمين يضربون رقابهم وعطلوا بعض أحكام الإسلام بدعوى أنّ الدّار دار كفر.

فرأيت أنّ الذي يزيل بعض الالتباس الحاصل هو تقسيم الدار إلى ثلاثة أقسام: دار إسلام، ودار كفر، ودار حرب.

فدار الإسلام: هي التي يحكمها الإسلام، وتطبّق فيها أحكامه كاملة أو منقوصة، ويزداد الوصف انطباقًا عليها بقدر ما يطبق فيها من أحكام الإسلام، ويأمن فيها المسلمون على الإطلاق.

ودار الكفر: هي التي لا تطبق أحكام الإسلام مطلقًا، ولكن يحصل فيها من الأمن والموادعة والمسالمة ما يجعلها دار أمن بالنسبة للمسلمين الذين يسكنونها أو الذين يتاخمونها.

دار الحرب: وهي التي بينها وبين دار الإسلام حرب وقتال، والمسلم فيها لا يأمن على نفسه ولا على ماله، ولا على عرضه، فهذه توصف بأنّها دار حرب، ويوصف أهلها بأنّهم محاربون.

أمّا في التسمية: فدار الحرب هي دار الكفار الذين بينهم وبين المسلمين حرب، وأمّا دار الكفر، فهي دار الكفار غير المحاربين، وفي حكمها دار المحاربين في مدّة الهدنة بينهم وبين المسلمين، فكلّ دار حرب دار كفر، لا العكس.

---

(١) انظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم (٣٦٦/١). تحقيق: صبحي الصالح. ط١، دمشق: مطبعة دمشق(١٣٨١هـ).

وأمّا في الحكم، فالفرق بينهما في القضايا التالية:

الأولى: وجوب الهجرة:

حيث إنّ وجوب الهجرة من دار الكفر ظنّي، ولهذا وقع الخلاف بين العلماء في وجوبها أو عدمه، أمّا دار الحرب فوجوب الهجرة ثابت بالإجماع.

الثانية: يجوز في دار الحرب سبي الحربيّ واستباحة ماله.

بينما لا يجوز في دار الكفر أخذ المال ولا السّبي، لأنّها ليست دار إباحة[(١)].

ثم ذكر بعضهم بعدها تقسيمًا رباعيًا للدّيار، وجعل الرابعة دار الفسق، وهي ما ظهرت فيها المعاصي من المسلمين.

ثمّ ذكر بعد ذلك أنّ دار الإسلام هي ما تظهر فيها أركان الإسلام الخمس، حتى لو كان فيها خصال من الكفر، بشرط أن تكون خصال الكفر هذه إنّما ظهرت بسبب سماح بعض المسلمين بإظهارها وحمايتها، كما هو شأن بعض بلاد المسلمين اليوم، أمّا لو ظهرت بدون ذلك، فهذا دليل على تمكّن أهل الكفر من هذه البلاد، وعندها، لا تصبح دار إسلام، بل دار كفر[(٢)]

ثمّ إنّ وصف الدار بكونها دار إسلام أو دار حرب أو دار فسق، ليس أمرًا دائمًا وصفة مستمرة، بل قد يعرض لكلّ دار من هذه الديار ما يغير وصفها، فقد تكون دار كفر، فتصبح دار إسلام، وقد تكون دار إسلام فتصبح دار كفر، وقد اجتمع هذا الحال في بلاد الأندلس، حيث كانت قبل الفتح الإسلامي دار كفر، ثمّ بعده دارا للإسلام والمسلمين ثمانية قرون، ثمّ تغيّر حالها مرة أخرى،

---

(١) انظر: شرح الأزهار، لابن مفتاح (ص٥٧٢)، والتاج المذهب لأحكام المذهب(٤/٤٥٧)، والسيل الجرار، للشوكاني (٤/٧٨١).

(٢) انظر: التاج المذهب لأحكام المذهب، لأحمد بن قاسم الصنعاني (٤/٤٥٧).

فأصبحت دار كفر، والله المستعان[١].

والظاهر - والله أعلم - أنّ قضية اختلاف الديار مسألة يفرضها واقع الناس في علاقتهم بالإسلام، فإنّ الأصل أن يهيمن الإسلام على الأرض كلّها، حتى لا يكون هناك إلّا دار واحدة هي دار الإسلام، وهي تضمّ المسلمين وأهل الذمة من الأمم الأُخرى.

ولكن، لأنّه يحدث أن يواجه الكفار الإسلام ويحاربوه، وينقضوا عهودهم معه، أو تقتضي السياسة الشرعية أن تهادن بعض بلاد الكفر وتصالح، أو يقصر المسلمون في النهوض بواجب الجهاد والبلاغ، فمن هنا نشأت دار الحرب ودار الكفر.

فدار الكفر هي التي لم يبلغها الإسلام أصلًا، أو حصل بينها وبين المسلمين مهادنة تقتضيها الضرورة الشرعية.

وأمّا دار الحرب فهي البلاد تنصب الحرب للإسلام والمسلمين، وترفض أن تخضع لسلطان الدولة الإسلامية، وتتحين الفرص للانقضاض على المسلمين في بلادهم، وغير ذلك. فإذا تقرر هذا، تبيّن الخطأ الذي ينشأ من الخلط بين هذه الأقسام الثلاثة، وما يمكن أن يرتب على هذا الخطأ من أحكام أخرى تعرض أرواح المسلمين للإزهاق، وأموالهم للتلف، والله أعلم.

ولا شك أنّه يشرع في كلّ هذه الديار الهجرة من أكثرها شرًّا إلى أهونها في ذلك، إلّا لمصلحة راجحة، أو لعذر شرعي، - كمرض أو عجز أو غيرهما- أو لتغير الأحوال كما في زماننا هذا، حيث أصبحت ديار الكفر- أو بعضها- أكثر أمانًا للمسلم من بعض ديار المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٢).

ألفاظ الكفر، وما في معناها:

وأمّا لفظ الكفر، فإنّ كثيرًا من المسلمين يقعون في أخطاء كبيرة وقاتلة، عندما يفسّرون ألفاظ الكفر الواردة في القرآن أو السنة بأنّها تعني شيئًا واحدًا هو الخروج من ملة الإسلام، وهذا ناشئ من الجهل الكبير والغفلة الشديدة عن لغة الشرع، ومناهج التعامل مع المصطلحات والألفاظ الشرعية، وفهمها في سياقاتها، بحيث لا يجري تعميم خاصّ، ولا تخصيص عامّ، ولا إطلاق مقّيد، ولا تقييد مطلق، إلّا ببيّنة ودليل وفقه وبرهان.

فإنّ لفظ الكفر ورد في القرآن والسنة في مواضع كثيرة، ومعناه في هذا الموضع غيره في الموضع الآخر، فرغم أنّ مدلوله الظّاهر هو الكفر المخرج عن الملة، إلّا أنّه قد يستخدم في حالات لا تخرج عن الدين مثل اقتتال المسلمين، والطّعن بالكفر، ولكن يراد بها شيء غير كفر الملة.

وعمومًا، فله في القرآن والسّنّة ثلاث إطلاقات:

الأول: وَهُوَ أَصْلُ وَضْعِهِ فِي اللُّغَةِ، وَهُوَ السَّتْرُ وَالتَّغْطِيَةُ، وَهَذَا مِثْلَ قَوْلِهِ ﷺ: **«وَيَكْفُرْنَ الْعَشِيْرَ»**(١).

الثاني: التَّنْفِيْرُ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ وَالتّصوّرَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِعَقَائِدِ الإِسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ.

وَهَذَا مِثْلَ قَوْلِهِ ﷺ: **«سِبَابُ الْمُسْلِمُ فُسُوْقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»**(٢). وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ كَمَا

(١) أخرجه مسلم. كتاب الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والعقوق. (٢/٢٥٣-٢٥٦)، من حديث عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنّه قال: **«يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكنّ أكثر أهل النّار»**. فقالت امرأة منهنّ، جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: **«تكثرن اللعن، وتكفرن العشير...»** الحديث.

(٢) رواه البخاري. الإيمان/ باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله، وهو لا يشعر (١/١٧-١٨)، من=

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِهِ: (وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيْثُ: فَسَبُّ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الأُمَّةِ وَفَاعِلُهُ فَاسِقٌ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِي ﷺ. وَأَمَّا قِتَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلا يَكْفُرُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ كُفْرًا يُخرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيْرَةٍ، إِلّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَقِيْلَ فِي تَأْوِيْلِ الْحَدِيْثِ أَقْوَالٌ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ الْمُسْتَحِلّ.

وَالثَّانِي: الْمُرَادُ كُفْرُ الإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ وَأُخُوَّةِ الإِسْلَامِ لَا كُفْرَ الْجُحُوْدِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ يَؤُولُ إِلَى الْكُفْرِ بِشُؤْمِهِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ كَفِعْلِ الْكَافِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

=حديث زبيد عن أبي وائل، والأدب/ باب: ما ينهى من السّباب واللّعن (٨٤/٧)، من حديث منصور عن أبي وائل، والفتن/ باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا. (٢٦/٨)، من حديث الأعمش عن شقيق، كلّهم عن عبد اللّه بن مسعود مرفوعًا.

رواه مسلم. الإيمان/باب: بيان قول النبي ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. (٨١/١)، من حديث محمد بن طلحة، وسفيان، وشعبة، كلّهم عن زبيد، عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعًا.

ورواه الترمذي. الإيمان/باب: ما جاء سباب المسلم فسوق(١٣١/٤)، من حديث عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبداللّه بن مسعود، عن أبيه مرفوعًا: قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسوق.

ورواه النسائي. تحريم الدم/باب: قتال المسلم (١٢٧/٧)، من حديث عمرو بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا.

وفي سبب ورود هذا الحديث أخرج البغوي، والطبراني من طريق أبي خالد الراسبي، عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزني قال: انتهى رسول اللّه ﷺ إلى مجلس من مجالس الأنصار، ورجل من الأنصار كان قد عرف بالبذاء ومشاتمة الناس، فقال رسول اللّه ﷺ: **سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**. قال الهيثمي (٧٣/٨): ورجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

زاد البغوي في رواية: فقال ذلك الرجل: واللّه لا أساب رجلًا. البيان والتعريف لابن حمزة الحنفي (٣٦٢/٢).

وأخرجه البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص ٥٠٨)، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن الحسن الأسدي، عن هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه مرفوعًا.

ثُمَّ إِنَّ الظَّاهِرَ مِن قِتَالِهِ الْمُقَاتَلَةُ الْمَعْرُوْفَه، قَالَ القَاضِي: وَيَجُوْزُ أَن يَكُوْنَ الْمُرَادُ الْمُشَارَةُ وَالْمُدَافَعَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)[١].

وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ﷺ: **«لَا يَزْنِي الزَّانِي حِيْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»**[٢].

الْمُرَادُ أَنَّ مُرْتَكِبَ هَذِهِ الْمَعَاصِي لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلَ الإِيْمَانِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ إِيْمَانُهُ نَاقِصٌ عِنْدَ مُمَارَسَتِهِ لِهَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَزُوْلُ عَنْهُ الإِيْمَانُ بِالْكُلِّيَّةِ حَتَّى وَلَو مَاتَ وَهُوَ يَزْنِي أَو يَسْرِقُ مَثَلًا، مَا لَم يَكُن مُسْتَحِلًّا لِتِلْكَ الْمَعَاصِي.

ومن أقوال العلماء في ذلك:

قال الإمام البغوي معلقًا على هذا الحديث في شرح السُّنة[٣]: " قد اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث: فذهب قوم إلى أن المراد منه: النهي، وإن ورد على صيغة الخبر، معناه لا يزني الزاني ولا يسرق إذ هو مؤمن، ولا يليق مثل هذه الأفعال بأهل الإيمان.

وذهب قوم إلى أن معناه: الزَّجر والوعيد، دون حقيقة الخروج عن الإيمان، أو الإنذار والتحذير بسوء العاقبة، أي إذا اعتاد هذه الأُمور، لم يُؤمن أن يقع في ضد الإيمان وهو الكفر، كما قال ﷺ: **«مَن يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَن يُوَاقِعَهُ»**[٤].

وَقِيْلَ مَعْنَاهُ: نقصان الإيمان، يريد: لا يزني الزَّاني حين يزني وهو مؤمن

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٥٤.

(٢) أخرجه البخاري (٢/٨٧٥) (٢٣٤٢)، ومسلم(١/٧٦) (٥٧)، وأبو داود(٤/٢٢١) (٤٦٨٩)، والترمذي(٥/١٥) (٢٦٢٥).

(٣) ج ١/٨٩ - ٩١.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٦٧)، (٤/٢٧٠)، والبخاري (١/٢٨) (٥٢)، ومسلم (٣/١٣١٩) (١٥٩٩)، وأبو داود (٣/٢٤٣) (٣٣٢٩)، والترمذي (٣/٥١١) (١٢٠٥)، والنسائي (٧/٢٤٢) (٤٤٥٣)، وابن ماجة (٢/١٣١٨) (٣٩٨٤).

مُستكمل الإيمان، بل هو قبل أن يقدم على الفجور، وبعد ما نزع منه وتاب، أكمل إيمانًا منه حالة اشتغاله بالفجور، وهو كقوله: «**لَا إِيْمَانَ لِمَن لَا أَمَانَةَ لَهُ**»[١]. يُرِيْدُ لَا إِيْمَانَ لَهُ كَامِلٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقد ورد معنى آخر في تأويله مرفوعًا عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا زَنَا أَحَدُكُم خَرَجَ مِنْهُ الإِيْمَانُ، وَكَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا انْقَطَعَ، رَجَعَ إِلَيْهِ الإِيْمَانُ**»[٢].

وروي عن عكرمة قال: قلت لابن عباس: "كيف ينزع الإيمان منه ؟

قال: هكذا وشبَّك بين أصابعه، ثم أخرجها فإن تاب عاد إليه هكذا، وشبَّك بين أصابعه"[٣].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه: «**ولا يزني الزاني حين يزني**» قيد نفي الإيمان بحاله ارتكابه لها، ومقتضاه أنه لا يستمر بعد فراغه، وهذا هو الظاهر.

ويحتمل أن يكون المعنى: أن زوال ذلك إنما هو إذا أقلع الإقلاع الكلي، وأما لو فرغ وهو مُصِرٌّ على تلك المعصية فهو كالمرتكب، فيتجه أن نفي الإيمان عنه يستمر ويؤيده ما وقع في بعض طرقه كما سيأتي في المحاربين من قول ابن عباس: (فإن تاب عاد إليه).

ولكن أخرج الطبري من طريق نافع بن جُبَيْر بن مطعِم عن ابن عباس قال: لا يزني حين يزني وهو مؤمن، فإذا زال رجع إليه الإيمان، ليس إذا تاب منه، ولكن إذا تأخر عن العمل به.

ويؤيده أن المستمر وإن كان إثمه مستمرًا، لكن ليس إثمه كمن باشر الفعل

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٣٥ - ١٥٤- ٢١٠)، والبيهقي في السنن جـ٦/٢٨٨. وإسناده قوي.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩٠)، والحاكم في المستدرك (١/٢٢)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، باب إثم الزناة، (٦/٢٤٩٧) (٦٤٢٤).

كالسرقة مثلًا)[١].

وقال الحافظ قال النووي :(اختلف العلماء في معنى هذا الحديث، والصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، هذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء المراد نفي كماله، كما يقال: لا علم إلَّا ما نفع، ولا مال إلَّا ما يغل، ولا عيش إلّا عيش الآخرة، وإنما تأولناه لحديث أبي ذر (من قال لا إله إلا اللّه دخل الجنة وإن زني وإن سرق) وحديث عبادة بن الصامت المشهور « إنهم بايعوا رسول اللّه ﷺ على أن لا يسرقوا، ولا يزنوا » الحديث وفي آخره « ومن فعل شيئًا من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كفارة، ومن لم يعاقب فهو إلى اللّه إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه » فهذا مع قوله عز وجل: (إن اللّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) مع إجماع أهل السنة على أن مرتكب الكبائر لا يكفر إلا بالشرك يضطرنا إلى تأويل الحديث ونظائره، وهو تأويل ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثيرًا، قال وتأوله بعض العلماء على من فعل مستحلًا مع علمه بتحريمه)[٢].

وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري: (معناه ينزع عنه اسم المدح الذي سمى اللّه به أولياءه، فلا يقال في حقه مؤمن، ويستحق اسم الذم، فيقال: سارق، وزان، وفاجر، وفاسق)[٣].

وعن ابن عباس: ينزع منه نور الإيمان وفيه حديث مرفوع.

وعن المهلب: تنزع منه بصيرته في طاعة الله. وعن الزُّهري: أنه من المشكل الذي نُؤْمن به وَنُمِرّه كما جاء ولا نتعرض لتأويله.

---

(١) انظر: الفتح (١٢/٥٩).

(٢) المصدر السابق (١٢/٦٠).

(٣) انظر: الفتح (١٢/٦٠).

وقال النووي : وهذه الأقوال محتملة والصحيح ما قدمته قال : وقيل في معناه غير ما ذكرته مما ليس بظاهر بل بعضها غلط فتركتها- انتهى ملخصًا -) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[1] وقد سئل عن المراد من هذا الحديث :

" فقول السائل : هل حمل الحديث على ظاهره أحد من الأئمة ؟

هذا لفظ مشترك ، فإن عنى بذلك أنَّ ظاهره أنَّ الزاني يصير كافرًا ، وأنَّه يسلب الإيمان بالكلية ، فلم يحمل الحديث على هذا أحد من الأئمة ، ولا هو أيضًا ظاهر الحديث لأنَّ قوله : " خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه كالظلة ، دليل على أنَّ الإيمان لا يفارقه بالكلية ، فإنَّ الظلة تظل صاحبها وهي متصلة ومرتبطة به نوعًا من الارتباط.

وأمَّا إن عنى بظاهرة ما هو مفهوم منه كما سنفسره إن شاء اللَّه فنعم ، فإن عامة علماء السَّلف يقرون هذه الأحاديث ويروونها كما جاءت ويكرهون أن تتأول تأويلات تخرجها من مقصود رسول اللَّه ﷺ وقد رويت كراهة تأويل أحاديث الوعيد عن سفيان الثوري والإمام أحمد وجماعة كثيرة من العلماء)[2].

ثم بدأ يشرح هذا الحديث في موضع آخر فقال : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..) كذلك السارق ، والشارب ، والمنتهب ، لم يعدم الإيمان الذي به يستحق أن يخلد في النار ، وبه ترجى له الشفاعة والمغفرة ، وبه يستحق المناكحة والموارثة.

لكن عدم الإيمان الذي يستحق النجاة من العذاب ويستحق تكفير السيئات وقبول الطاعات وكرامة اللَّه وَمَثُوبته ، وبه يستحق أن يكون محمودًا مرضيًا)[3].

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى (٧/٦٧٢ - ٦٧٤).

(٢) المصدر السابق (٧/٦٧٦).

(٣) المصدر السابق (٧/٦٧٦).

وقوله ﷺ: «**اثنتان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النّسب، والنّياحة على الميت**»[١].

قال ابن تيمية رحمه الله معلقًا على هذا الحديث: "هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس، فنفس الخصلتين كفر، حيث كانتا من أعمال الكفار، وهما قائمتان بالناس، ولكن ليس كلّ من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافرًا الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر"[٢].

وقوله ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٣].

ليس المراد من إطلاق لفظ الكفر على المتقاتلين - خاصة إذا كان القتال بتأويل مستساغ - الكفر الذي يخرج صاحبه من الملة الإسلامية ويؤدي إلى خلودهم في النار كما يزعم بعض المبتدعة، وإنما المراد به التحذير والتهديد من هذا الصنيع ومراد به كذلك كفران النعمة والإحسان.

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "قَوْلُهُ ﷺ: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقَابَ بَعْض »، قِيلَ فِي مَعْنَاهُ سَبْعَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ ذَلِكَ كُفْرٌ فِي حَقِّ الْمُسْتَحِلّ بِغَيْرِ حَقٍّ.

---

(١) أخرجه مسلم. كتاب الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة(٢/٢٤٥)، من حديث أبي هريرة، مرفوعًا.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٢١١). تحقيق وتعليق: ناصر بن عبد الكريم العقل. ط٤، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع(١٤١٤هـ- ١٩٩٤م).

(٣) رواه البخاري. العلم، باب: الإنصات للعلماء (١/٣٨)، والمغازي، باب: حجة الوداع. (٥/١٢٦)، والديات، باب: باب قول الله تعالى: ومن أحياها.. (٨/٣٦)، من حديث علي بن مدرك عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير مرفوعًا، الفتن، باب: قول النبي ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**» (٢/٢٤٣)، ومسلم في كتاب الإيمان الرقم العام (١١٨) من حديث جرير رضي الله عنه، مرفوعًا.

وَالثَّانِي: الْمُرَادُ كُفْرُ النِّعْمَةِ، وَحَقُّ الإِسْلَامِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ يَقْرُبُ مِنَ الْكُفرِ وَيُؤَدِّي إِلَيْهِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ فِعْلٌ كَفِعْلِ الْكُفَّارِ.

وَالْخَامِسُ: الْمُرَادُ حَقِيْقَةُ الْكُفْرِ، وَمَعْنَاهُ لَا تَكْفُرُوا، بَل دُوْمُوا مُسْلِمِيْنَ.

وَالسَّادِسُ: حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكُفرِ الْمُتَكَفِّرُونَ بِالسِّلَاحِ، يُقَالُ تَكَفَّرَ الرَّجُلُ بِسِلَاحِهِ إِذَا لَبِسَهُ.

قَالَ الأَزْهَرِيُّ فِي كِتَابِهِ: (تَهْذِيْبُ اللُّغَةِ)، يُقَالُ: لِلَابِسِ السِّلَاحَ كَافِرٌ.

وَالسَّابِعُ: قَالَهُ الْخَطَّابِيُّ، مَعْنَاهُ لَا يُكَفِّرُ بَعْضُكُم بَعْضًا فَتَسْتَحِلُّوا قِتَالَ بَعْضِكُم بَعْضًا.

وَأَظْهَرُ الأَقْوَالِ **الرَّابِعُ** وَهُوَ اخْتِيَارُ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ.

ثُمَّ إِنَّ الرِّوَايَةَ يَضْرِبُ بِرَفْعِ البَاءِ هَكَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَكَذَا رَوَاهُ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخِّرُوْنَ، وَبِهِ يَصِحُّ الْمَقْصُوْدُ هُنَا.

وَنَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ ضَبَطَهُ بِإِسْكَانِ الْبَاءِ، قَالَ الْقَاضِي: وَهُوَ إِحَالَةٌ لِلْمَعْنَى، وَالصَّوَابُ الضَّمُّ.

قُلْتُ - النَّوَوِيّ - وَكَذَا قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ الْعِكْبَرِي: **أَنَّهُ** يَجُوْزُ جَزْمُ الْبَاءِ عَلَى تَقْدِيْرِ شَرْطٍ مُضْمَرٍ أَي أَن تَرْجِعُوا يَضْرِبْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: **« لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا »**.

وَقَالَ الْقَاضِي: قَالَ الصَّيْرِيّ: مَعْنَاهُ بَعْدَ فِرَاقِي مِن مَوْقِفِي هَذَا، وَكَانَ هَذَا يَوْمُ النَّحْرِ، بِمَعْنًى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

أَو يَكُونُ (بَعْدِي) أَي خِلَافِي، أَي لَا تَخْلُفُوْنِي فِي أَنْفُسِكُم بِغَيْرِ الَّذِي أَمَرْتُكُم بِهِ.

أَوْ يَكُون تَحقَّق ﷺ أَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ فِي حَيَاتِهِ فَنَهَاهُم عَنْهُ بَعْدَ مَمَاتِهِ[١].

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ لِهَذَا الْحَدِيْثِ: (وجملة الأقوال فيه ثمانية[٢]، ثم وقفت على:

تَاسِع: وَهُو أَنَّ الْمُرَادَ سَتْرُ الْحَقِّ، وَالْكُفْرُ لُغَةً السَّتْرُ، لِأَنَّ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْصُرَهُ وَيُعِيْنَهُ، فَلَمَّا قَاتَلَهُ كَأَنَّهُ غَطَّى عَلَى حَقِّهِ الثَّابِتَ لَهُ عَلَيْهِ.

وَعَاشِرِ: وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ الْمَذْكُوْرَ يُفْضِي إِلَى الْكُفْرِ، لِأَنَّ مَن اعْتَادَ الْهُجُوْمَ عَلَى كِبَارِ الْمَعَاصِي جَرَّهُ شُؤْمُ ذَلِكَ إِلَى أَشَدَّ مِنْهَا، فَيُخْشَى أَن لَا يُخْتَمَ لَهُ بِخَاتِمَةِ الإِسْلَامِ.

وَمِنْهُم مَن جَعَلَهُ مِن لِبْسِ السِّلَاحِ، يَقُولُ كَفَرَ فَوْقَ دِرْعِهِ إِذَا لَبِسَ فَوْقَهَا ثَوْبًا.

وقال الداودي: معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلون بالكفار ولا تفعلوا بهم ما لا يحل وأنتم ترونه حرامًا.

قلت - الحافظ - وهو داخل في المعاني المتقدمة.

واستشكل بعض الشراح غالب هذه الأجوبة، بأن راوي الخبر وهو أبو بكرة فهم خلاف ذلك، والجواب أن فهمه ذلك إنما يعرف من توقفه عن القتال[٣] واحتجاجه بهذا الحديث، فيحتمل أن يكون توقفه بطريق الاحتياط، لِمَا يحتمله ظاهر اللفظ، ولا يلزم أَنْ يكون يعتقد حقيقة كفر من باشر ذلك ويُؤَيده أنه لم يمتنع من الصلاة خلفهم، ولا امتثال أوامرهم ولا غير ذلك، مما يدل على أنه يعتقد فيهم حقيقته والله المستعان.

قوله: «**يضربْ بعضكم رقاب بعض**» بجزم يضرب على أنه جواب النَّهي،

(١) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٥٥ - ٥٦.

(٢) انظر: الفتح (١٢/٦٠).

(٣) في الفتنة التي جرت بين الإمام علي ومعاوية رضي الله عنهما.

وبرفعه على الاستئناف، أو يجعل حالًا ، فعلى الأوَّل يَقْوى الحمل على الكفر الحقيقي ويحتاج إلى التأويل بالمستحل مثلًا ، وعلى الثاني لا يكون متعلقًا بما قبله، ويحتمل أن يكون متعلقًا وجوابه ما تقدم) اهـ .

❋ ❋ ❋ ❋

الفصل الثاني :

العفوية في التعامل مع المتغيرات في المجتمع الإسلامي

ابتداءً، لا بد من الإشارة إلى أن شأن كل مجتمع أن يتغير، والغفلة عن هذا الأمر تؤدي إلى العجز عن فهم متطلبات المجتمع المتجدد، وبالتالي تنشأ هوّة بين الحاكم والمحكومين، تفتح مجالًا لذوي النفوس المريضة وأعداء هذا المجتمع، ليسعوا إلى نشر الفوضى والبلبلة وسط الناس، والقضاء على الثقة التي هي أهمّ عنصر يربط بين الرّاعي والرّعية.

وإذا اعتبرنا هذا سببًا من أسباب الفتنة الكبرى التي وقعت زمن الصحابة، فإنّ الكلام في ذلك يجب أن يرافقه حذر شديد وبيان سديد، منعًا لأيّ التباس قد يحصل في ذهن القارئ، ومن أجل ذلك وجب أن نبدأ كلامنا من البداية.

لقد تولى عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه الخلافة، والأُمة ما زالت حديثة العهد بزمن النّبوّة، فلم يتغير شيء يذكر، إذ سار عمر في الناس سيرة أبي بكر قبله رضي اللَّه عنهما، إلّا أنّه لحظ جملة أُمور، سلك معها قاعدة: الوقاية خير من العلاج، وكان من هذه الأُمور:

١- عدم توليّه المسئولية لأحد أقربائه مهما كانت كفاءته، واستمرّ على هذا المنهج إلى آخر حياته، بل إنّه- وفي لحظاته الأخيرة - يرفض رفضًا قاطعًا أن يقبل رأي من أشار عليه باستخلاف ابنه عبد اللَّه وهو من هو[(١)].

٢- منع الصحابة من الاستقرار خارج المدينة المنورة مقر الخلافة والدولة.

---

(١) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١٤٥/٧).

وفلسفة عمر رضي الله عنه في هذه السياسة التي ارتآها يمكن تعليلها بعلّتين:

الأولى: خوفه عليهم من أن تفتح لهم الدنيا فيفتنون بها: فقد كانت سياسة عمر في أوّل عهده أن يمنع المسلمين من التّوغّل داخل بلاد العجم، خوفًا عليهم من آثار ذلك، ولكن ترجّحت المصلحة بعد ذلك في أن يتوسّعوا في البلاد البعيدة لنشر تعاليم الدّين[١].

ولكنّ عمر رضي الله عنه رغم ذلك ضنّ بالمهاجرين والأنصار من السابقين الأولين من أن يخرجوا ويفرقوا في الأمصار، وقدّر عواقب ذلك، فمنعهم من الخروج، وقال لمن سأله الخروج: "إنّي أخاف أن تروا الدّنيا ويراكم أبناؤها"[٢].

وسأله آخر فقال له: "لقد كان لك من غزوك مع رسول اللّه ﷺ ما يبلّغك، وخير لك من الغزو اليوم ألّا ترى الدّنيا ولا تراك"[٣]

الثانية: حاجته إلى الرأي والمشورة منهم، حتى يكونوا أعوانًا له على الحقّ فقد كان الصحابة من المهاجرين والأنصار يشكّلون في نظره الفئة التي حملت الإسلام ودافعت عنه أيّام الشدّة، فكان وجودهم في المدينة يعطي لكلّ قرار يصدره الخليفة مصداقيّة كبيرة في نفوس المسلمين جميعًا، إضافة إلى حاجة الخليفة إلى مشورتهم وآرائهم السّديدة فيما يكون من قبيل الاجتهاد[٤].

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٧/٨٨). وكان الذي أشار عليه بذلك الأحنف بن قيس، وذلك لأنّ الملك يزدجرد ما زال يستحث جموع العجم على قتال المسلمين، فإن لم يقض عليهم المسلمون طمعوا في الإسلام وأهله، فاستحسن عمر هذا الرّأي وصوّبه، وأذن للمسلمين بالتوسّع في بلاد العجم، وكان من وراء ذلك فتح عظيم وخير عميم.

(٢) انظر: البداية والنهاية (٧/٢١٩).

(٣) انظر: تاريخ الأُمم والملوك، للطبري (٤/٣٩٧).

(٤) انظر: أدب الاختلاف لطه جابر العلواني (ص٧١).

فلمّا ولي عثمان- وكان يومها أفضل خلق اللَّه على وجه الأرض - رأى بحكم كونه مجتهدًا وإمامًا أنّ هذه مسائل خلافيّة ليس فيها نصوص تمنع أو توجب، فولّى أقرباءه من ذوي الكفاءة والخبرة، وأذن لمن شاء من الصحابة أن يستوطن حيث شاء، فخرج كثير من الصحابة إلى الأمصار واستقروا بها بصفة نهائية[١].

ولكنّ هذه الأعمال الجديدة في عرف النّاس لم يرافقها إجراءات تضمن نفعها وتتقي ما يمكن أن ينتج عنها من سلبيّات.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "فلمّا خرجوا- يعني الصّحابة- اجتمع عليهم النّاس، وصار لكلّ واحد أصحاب، وطمع كلّ قوم في توليّة صاحبهم الإمارة العامة بعد عثمان، فاستعجلوا موته، واستطالوا حياته، حتى وقع ما وقع من بعض أهل الأمصار[٢].

واعتبر الإمام الطبري رحمه اللَّه ذلك أوّل وهن دخل في الإسلام، وأوّل فتنة كانت في العامّة، ثم ينقل عن الشعبي رحمه اللَّه قوله: "فلمّا ولّي عثمان خلّى عنهم فاضطربوا في البلاد، وانقطع إليهم النّاس، فكان أحبّ- يعني عثمان- إليهم من عمر"[٣].

ومن جهة أخرى حدثت تغيّرات عميقة في بنية المجتمع المسلم، نلاحظ منها أمرين مهمّين:

الأوّل: كثرة الأموال والأرزاق التي كانت نتيجة طبيعيّة للفتوحات الإسلامية، إذ امتلأت أيدي النّاس من الخير، وكان لابدّ لهذا الأمر أن يحدث

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٢١٩/٧).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: تاريخ الأمم والملوك، للطبري (٣٩٧/٤).

تغيّرًا في نفسيّة المجتمع وتركيبته الاجتماعية وعلاقاته الدّاخليّة بين الأفراد.

الثاني: اختلاط المسلمين بغيرهم، سواءً في المدينة بسبب السبّي الذي كان يأتي من أطراف البلاد المفتوحة، أو خروج المسلمين إلى تلك البلاد واختلاطهم بأجناس أُخرى لها عاداتها وتقاليدها وأعرافها، وإنّ الذي يستقرأ خريطة المجتمع المسلم يومها يدرك جيّدًا إلى أيّ حدّ تمازجت واختلطت الأجناس والأعراق، ممّا أفرز متغيّرات جديدة لم يكن من السهل استيعابها في تلك الظروف.

* * * *

الفصل الثالث :

أثر فتنة التكفير في كسر البيضة

عندما تكون الأجواء في المجتمع الإسلامي هادئة، مستقرّة، ينشط الدّعاة إلى اللَّه عز وجل في نشر الدعوة، وتعليم الناس، ورفع الجهل، واجتماع الكلمة، وفي الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، وينشأ داخل المجتمع الإسلامي تضامن عامّ لقهر المنكر، والأخذ على أيدي العابثين، حيث يختفي صاحب المعصية بعيدًا عن أعين النّاس، ويشعر - حتى وهو في هذه الحالة - بالّرقابة الاجتماعية، فيُعْزلُ المنكر، ويَقِلُّ ظهورُهُ، وتأثيره، ويُعْرَفُ المعروف ويستقرّ في أذهان النّاس وعاداتهم وأعرافهم وتقاليدهم.

وعندما تقع فتنة التكفير والتبديع والتفسيق والقتال بين أفراد المجتمع المسلم، يشغل الخيّرون من أبناء هذا المجتمع بإصلاح الأوضاع وجمع الكلمة وإصلاح ذات البين، وفي غفلة منهم ينشط الباطل والفساد، ويسارع أهل الفساد والعابثون إلى إحياء مناكرهم التي عفى عليها الدّهر، وأمام ذهول كثير من النّاس وعجز الكثير أيضًا عن فعل شيء، تتحرّك عناصر الفساد والكيد والانحراف والعبث لتقضي على روح الأُمة وحيائها، حتى يمرّ الرّجل على صنوف من الفساد والانحراف، فيغضّ طرفه طلبًا للسّلامة، بينما كان سابقًا لا يسكت أو يغضّ طرفه عن منكر أقلّ حجمًا وخطرًا من هذه.

إنّ الفتنة تسمّم الأجواء، وتتيح لأهل الفساد والعابثين أن ينشروا فسادهم ويسوّقوا بضاعتهم، ويظهروا ما كانوا يخفونه من معاصٍ وآثام، دون خوف أو وجل.

وقد رأينا في كثير من بلاد المسلمين التي ضربتها فتنة التكفير والاقتتال كيف ينشط الإعلام الماجن، وتكثر الصّحف السّاقطة، والمجلّات الخليعة، والبرامج الهابطة، وينشط المفسدون- استغلالًا للفرصة- لترويض المجتمع على قبول سلوكياتهم المنحرفة، والرّضا بألوان فسادهم.

وقد يحدث أن يعجز أهل الخير عن مواجهة الشرّ، فتحدث الانتكاسة، ويتراجع المؤمنون عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، خوفًا، أو زهدًا في الأمر، أو عجزًا عن مواجهة المفسدين وأهل المنكر.

✿ ✿ ✿ ✿

الفصل الرابع :
تحقيق موقف أهل السُّنَّة من فتنة التكفير والإقتتال التي تقع في المجتمع الإِسلامي

المبحث الأول:
بيان لأنواع القتال الذي يحدث بين المسلمين

لقد حرّم اللَّه عز وجل على المسلم أن يحمل السلاح ليقاتل أخاه المسلم، لمجرّد خلاف في الرأي، أو اعتقاد خطئه، أو حصول شبهة في إيمانه، وأعلن رسول اللَّه ﷺ أنّ دماء المسلمين معصومة، لا يحل العبث بها واستحلالها إلّا بحقّ أوجبه الشرع، في أحاديث صريحة صحيحة.

ولكن، هل معنى هذا أنّه لا يشرع قتل المسلم للمسلم مطلقًا مهما كانت الأسباب ؟

لقد بيّن القرآن والسنّة، وأقوال العلماء، أنواعًا من القتال، قد يكون الطّرفان فيها مُسْلِمَيْن:

النّوع الأوّل: قتال المحاربين، وقطّاع الطرق.

النّوع الثاني: دفع الصّائل.

النوع الثالث: قتال الطائفة الباغية عند حصول اقتتال بين طوائف من المسلمين.

النوع الرابع: قتال البغاة.

فلا يجوز أن يخلط بين هؤلاء في المقاتلة، بل يجب التقيد بما حده الشرع وبينه في مواضع كثيرة.

والالتزام بمثل ذلك دليل على حياة الأُمة وفقهها، وثباتها.

والانحراف عن ذلك دليل على تخبط الأُمة وعدم استقرارها، وبالتالي فهذا نذير شؤم عليها حاضرًا ومستقبلًا.

□ النّوع الأوّل : قتال المحاربين وقطاع الطرق :

فقد حفلت كتب الفقه والتفسير ببيان حقيقة هؤلاء، وأنّهم الذين يلجئون إلى اعتراض أفراد من المسلمين، ويطلبون أموالًا كثيرة مقابل إطلاق سراحهم، وقد يحصل أن يقتلوا رهائنهم إذا لم يستجب لمطالبهم.

ومثل هؤلاء اليوم، الذين يسطون على البيوت أو البنوك، ويأخذون ما فيها من أموال المسلمين وأغراضهم.

وقد يسطون على المتاجر والمحلات، فيأخذون ما يريدون تحت التهديد بالسّلاح.

ويستوي في هذا أن يكون عملهم هذا داخل المدن، أو في الطرق البعيدة والأرياف ونحو ذلك.

قال ابن حجر الهيتمي[1] في تعريف قاطع الطريق: "سمّي بذلك- يعني قاطع طريق- لمنعه المرور فيها ببروزه لأخذ مال أو قتل أو إرهاب مكابرة، اعتمادًا على القوة، مع عدم الغوث كما يعلم مما يأتي، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝٣٣﴾[2]

ومن العلماء من يجعل وصف الحرابة شاملًا لكلّ من يسعى في الأرض فسادًا، سواءً كان مسلمًا، أو مرتدًّا، أو محاربًا، أو ذميًّا معاهدًا، أو مستأمنًا.

---

(١) انظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي (٩/١٥٧).

(٢) سورة المائدة، الآية ٣٣.

أوّلًا : من خصّ هذا الوصف بالمسلمين.

قال الإمام النووي رحمه اللَّه في تعريفه هو: "مسلم، مكلّف، له شوكة- أي قوّة - لا مختلسون يتعرضون لآخر قافلة، يعتمدون الهرب، والذين يغلبون شرذمة بقوّتهم قطاع في حقهم"[(١)].

وبعض الذين عرّفوا المحاربين وقطاع الطرق فلم ينصّوا على وصفهم بالإسلام، أوردوا في ثنايا كلامهم ما يشير إلى أنّهم مسلمون، وليسوا مرتدين ولا أهل ذمّة.

فقد قال الماوردي في تعريفه لهؤلاء: "هم طائفة من أهل الفساد، اجتمعت على شهر السّلاح، وقطع الطريق، وأخذ الأموال، وقتل النّفوس، ومنع السّابلة"[(٢)].

لكنّه ذكر أنّهم- أي القتلى من أهل الحرابة - يغسّلون ويكفنون ويصلّى عليهم[(٣)]، وهذا أوضح في الدلالة على وصف الحرابة خاصّ بالمسلمين دون غيرهم، واللَّه أعلم.

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في تعريفهم: "هي حمل السّلاح على النّاس لأخذ أموالهم دون نائرة ولا دخل ولا عداوة، أي: بين المحارِب - بالكسر، وبين المحارَب - بالفتح، سواءً كان في البادية أو الْمِصْر"[(٤)].

ثانيًا: من جعله عامّا في المسلمين وغير المسلمين.

قال ابن عبد البرّ في تعريفهم: "كلّ من قطع السّبل، وأخافها، وسعى في

---

(١) انظر: منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه للنووي (ص٣٠١)، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشربيني (١٨٠/٤).

(٢) انظر: الأحكام السّلطانية للماوردي (ص٦٢)، والأحكام السّلطانية للفراء: (ص٥٧).

(٣) انظر: الأحكام السّلطانية للماوردي (ص٦٤)، والأحكام السّلطانية للفراء: (ص٥٨).

(٤) انظر: تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور (١٨٢/٦).

الأرض فسادًا بأخذ المال واستباحة الدّماء، وهتك ما حرّم اللَّه هتكه من المحرمات، فهو محارب، داخل تحت حكم اللَّه عزّ وجلّ في المحاربين الذين يحاربون اللَّه ورسوله ﷺ، ويسعون في الأرض فسادًا، سواءً كان مسلمًا أو كافرًا، حرًّا، أو عبدًا، وسواءً وصل إلى ما أراد من أخذ الأموال، والقتل أو لم يصل..."(١).

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه اللَّه: "ولا فصل حينئذٍ فيهم بين أن يكونوا مسلمين، أو ذمّيين، أو معاهدين، أو حربيّين"(٢). ولكنّه لم يذكر المرتدّين.

ومِمَّن ذهب إلى هذا الرأي من المعاصرين الدّكتور محمد خير هيكل في كتابه: (القتال والجهاد في السياسية الشرّعية)، حيث توسّع في تعريف المحاربين وقطاع الطرق فجعله يشمل المسلمين والمرتدّين وأهل الذمّة(٣).

ثمّ نقل عن القرطبي رحمه اللَّه، أنّه قال: "والمسلم والذمّي في ذلك سواءُ"(٤).

ويظهر - واللَّه أعلم - أنّ العبارة التي نقلها الدّكتور عن القرطبي ليس هذا معناها، فقد أوردها عند الكلام على توبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه، وما الذي يترتب عليه - أو على أوليائه - من حقوق، وما الحكم إذا أقيم الحدّ على المحارب، ولم يوجد له مال؟... ثمّ قال: "والمسلم والذمي في ذلك سواءُ".

---

(١) انظر: الكافي في فقه أهل المدينة المالكي لابن عبد البرّ (٢/٣٧٤). تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ما ديك الموريتاني.

(٢) انظر: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (٦/٣٥٨).

(٣) انظر: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل (١/٧٣).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/١٥٥).

ثمّ إنّ كلامه الذي سيأتي في تفسيره للآية يخالف هذه الجملة على المعنى الذي أراده الدّكتور. واللَّه أعلم.

وقد رأيت عبارة ابن حزم في المحلّى تشير إلى هذا وتبينّه، فقد قال: "قطع الطريق من المسلم على المسلم وعلى الذمّي سواءُ، وذلك لأنّ اللَّه تعالى نصّ على حكم من حاربه، وحارب رسوله ﷺ، أو سعى في الأرض فسادًا، ولم يُخَصَّ بذلك مسلم من ذمّي، وليس هذا قتلًا للمسلم بالذمّي معاذ اللَّه من هذا، لكنّه قتل له بالحرابة، ويمضي دم الذمّي هدرًا"[(١)].

وممّا يستدلّ به لهذا الرّأي الثاني أنّ آية الحرابة نزلت في العرنيين، وكانوا قد جاءوا المدينة، فأسلموا، أو بايعوه على الإسلام، وألفاظ أُخرى تدلّ على إسلامهم، ثمّ ارتدّوا عن الإسلام، وفعلوا ما فعلوا ممّا هو مذكور في الحديث الصحيح[(٢)].

الترجيح:

الكلام عن الحرابة إنما يكون في دار المسلمين التي تطبق فيها أحكام

---

(١) انظر: المحلى بالآثار لابن حزم (١٢/٢٩٢). تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري. بيروت: دار الكتب العلمية (١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).

(٢) أخرجه البخاري. كتاب الوضوء، باب: أبوال الإبل والدّواب والغنم ومرابضها (برقم: ٢٣٣)، وكتاب الجهاد، باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق(٣٠١٨)، وكتاب المغازي، باب: قصة عكل وعرينة (٤١٩٢)، وكتاب التفسير، باب: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية (برقم: ٤٦١)، وكتاب الحدود، باب: المحاربين من أهل الكفر والرّدّة(برقم: ٦٨٠٢)، وباب: لم يحسم النبيّ ﷺ المحاربين من أهل الكفر والردة(برقم: ٦٨٠٢)، وباب: لم يحسم النبيّ ﷺ المحاربين من أهل الرّدّة حتى هلكوا (برقم: ٦٨٠٣)، وباب: لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا (٦٨٠٤)، وباب: سمر النبي ﷺ أعين المحاربين (٦٨٠٥)، وكتاب الديات /باب: القسامة (برقم: ٦٨٩٩). وأخرجه مسلم. كتاب القسامة والمحاربين / باب: حكم المحاربين والمرتدين (١١/١٥٤، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨)، من حديث أنس بن مالك.

الإسلام، ولذلك يمكن أن يكون الرأي الثاني أكثر وجاهة، لأن الكلام عن المرتدين أو أهل الذمة إنما يكون في دار الإسلام، ويكون رأي الفقهاء الأول باعتبار الأغلب الأعم، يعني أن الذي يمارس الحرابة في دار الإسلام يكون في الغالب من المسلمين، أما أهل الردة، فإن قتالهم قد يبدأ بمجرد ردتهم فهم سيقاتلون ويكون قتالهم من الجهاد في سبيل اللَّه، ولا ينتظر منهم حتى يمارسوا الحرابة على المسلمين، لأنهم سيكونون عندئذ كفارًا، وليسوا من أهل الحرابة. ولهذا نجد أن النووي رحمه اللَّه ذكر أن حديث العرنيين إنما كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة(١).

وذكر القرطبي الخلاف في هذه الآية، ثم قال: "فدل ذلك على أن الآية نزلت في أهل الإسلام"(٢).

وذكر ابن رشد: أنَّ الصحيح في هذه الآية أنها نزلت في المحاربين، وليس في أولئك النفر الذين ارتدوا في زمان النبي ﷺ واستاقوا الإبل، لأنَّ اللَّه يقول: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾(٣)، قال: "وليس عدم القدرة عليهم مشترطة في توبة الكفار، فبقي أنها في المحاربين"(٤).

ثم يعرف المحارب بأنه كل من كان دمه مَحقونًا قبل الحرابة، وهو المسلم والذمي(٥).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي. كتاب القسامة والمحاربين، باب: حكم المحاربين والمرتدين للنووي (١٥٥/١١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤٩/٦).

(٣) سورة المائدة ٣٤.

(٤) انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (٤١٥/٤). تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق.

(٥) انظر: المصدر السابق (٤١٨/٤).

قال القرطبي رحمه الله: "وقال مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي: الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى به في الأرض بالفساد"[(١)].

وَقَالَ فِي مُغْنِي الْمُحْتَاج: "قال أكثر العلماء: نزلت هذه في قاطع الطريق - يعني الآية -، لا في الكفار، واحتجوا له بقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾[(٢)]، إذ المراد التوبة عن قطع الطريق، ولو كان المراد الكفار لكانت توبتهم بالإسلام وهو دافع للعقوبة قبل القدرة وبعدها.

قال الماوردي: ولأن الله تعالى قد بيّن حكم هذه الآية في غيرهم"[(٣)].

قال القرطبي، بعد أن أورد حديثًا عند مسلم والنسائي: "ومعلوم أنّ الكفار لا تختلف أحكامهم في زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما تسقط قبل القدرة.

والمرتدّ يستحقّ القتل بنفس الرّدّة- دون المحاربة- ولا يُنفى، ولا تقطع يده ولا رجله، ولا يخلى سبيله، بل يقتل إن لم يسلم، ولا يصلب أيضًا، فدلّ أنّ ما اشتملت عليه الآية ما عني به المرتدّ، وقال تعالى في حقّ الكفّار: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[(٤)]، وَقَالَ فِي الْمُحَارِبِيْنَ:

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤٩/٥). ثمّ نقل عن ابن المنذر قوله: "قول مالك صحيح". وقال أبو ثور محتجّا لهذا القول: "وفي الآية دليل على أنها نزلت في غير أهل الشرك، وهو قوله جلّ ثناؤه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾، وقد أجمعوا على أنّ أهل الشرك إذا وقعوا في أيدينا فأسلموا أنّ دماءهم تحرم، فدلّ ذلك على أنّ الآية نزلت في أهل الإسلام".

(٢) انظر: مغني المحتاج للشّربيني (٤/ ١٨٠).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن القرطبي (٥/ ١٥٠).

(٤) سورة الأنفال، الآية ٣٨.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ﴾ الآية، وهذا بيّن "[(١)].

وقال ابن عبد البر: "وهذا هو الصّحيح "[(٢)].

وأمّا أهل الذّمّة فهم كذلك لا يجرؤون في الغالب على فعل الحرابة في المجتمع الإسلامي لأنّهم يعرفون أنّ عهودهم ستنقص بمجرّد اعتدائهم على أحد من المسلمين، والغالب أنّ الواحد من هؤلاء إذا فعل شيئًا من ذلك أو أراد أن يفعله، فإنّه يفرّ إلى بلاد الحرب، وعندها لا تطبّق عليه أحكام الحرابة، بل حكمه حكم الدّار التي انتقل إليها، والله أعلم.

أمّا إذا فعل الحرابة في بلاد الإسلام ثمّ قدر عليه، فإنّه يقام عليه حدّ الحرابة.

أمّا إذا استولى أهل الذمّة على بلد من بلاد المسلمين، فإنّها تصبح دار حرب، وعندها يشرع قتال هؤلاء ليس من أجل الحرابة، بل جهادًا في سبيل الله، لردّ عدوان هؤلاء الكفار، لأنّهم أصبحوا أهل حرب، وهم سيمنعون من إقامة أحكام الإسلام في أماكنهم، وسيباشرون إظهار أحكام الكفر، وقد يرغمون أهل تلك البلاد على الكفر، ومن أجل هذا شرع الجهاد، فيصبح قتالهم من الجهاد في سبيل الله، وليس من باب قتال المحاربين وقطاع الطرق، والله أعلم.

وقال الشيرازي في المهذب في تعريف قاطع الطريق وحكمه: " من شهر السّلاح وأخاف السّبيل في مصر أو برية وجب على الإمام طلبه، لأنّه إذا ترك قويت شوكته وكثر الفساد به في قتل النّفوس وأخذ الأموال "[(٣)].

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن القرطبي (٥/ ١٥٠).

(٢) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (٢٤/ ٢٠١).

(٣) انظر: المجموع للنووي (٢٢/ ٢٢٧).

قال النووي رحمه الله: "من شهر السّلاح: أي انتضاه ورفعه على الناس أو سله من غمده، وإخافة السّبيل: أي التعرّض للسّائرين في الطريق بالإرهاب، سواء وقع ذلك في بلد عظيم أو برية مقفرة غير آهلة بالسّاكنين"[١].

أحكامهم:

لقد تولت آيةٌ مُحْكَمَة- من القرآن الكريم- بيانَ الحكم فيهم، وحدّدت مسئولياتهم تمامًا، باختلاف صفاتهم، أو أحوالهم[٢]، فهو القتل والصّلب لمن قتل وأخذ المال، وهو القتل لمن قتل ولم يأخذ مالًا، وهو قطع الأيدي والأرجل من خلاف لمن أخذ المال وأرعب النّاس، وهو النّفي لمن أرعب النّاس وأخافهم، ومن معاني النّفي السّجن الذي يقطع صلته بأقاربه، ويبعده عن محلّ الجريمة، ويعطيه فرصة للمراجعة والتوبة من جريمته.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾[٣].

وعلى هذا يمكن أن تنزل الأحاديث الكثيرة الواردة في دفع الصّائل، ومقاومة المعتدي، والمشاركة في محاربة قطاع الطرق وقتالهم.

فمن اعترض سبيله قاطع الطرق، أو اقتحم بيته يريد أخذ ماله، أو الاعتداء

---

(١) انظر: المصدر السابق (٢٢/٢٢٨).

(٢) اختلف العلماء في ترتيب أنواع العقوبات المذكورة في الآية، فرآها بعضهم باعتبار أوصافهم، ورآها آخرون باعتبار أحوالهم، وما ذكرناه هو باختلاف أحوالهم، لأنّه مذهب أكثر العلماء في هذه المسألة، والله أعلم.

انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (٤/٤١٩).

(٣) سورة المائدة: ٣٣-٣٤.

على عرضه، جاز له أن يقاتله، مع كونه مسلمًا.

ومن تمام الكلام في هذه المسألة أقوال العلماء الشافعية في حكم توبة قاطع الطريق إذا تاب قبل القدرة عليه أو بعدها هل يسقط عنه شيء ممّا وجب عليه من أحكام المحاربة.

وخلاصة مذهب الشافعية في هذا أنّ قاطع الطريق إذا تاب قبل القدرة عليه فإنه تسقط عنه الحدود التي وجبت عليه بسبب قطع الطريق وهي الأحكام الواردة في الآية المعروفة: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾.

أمّا الحدود الأُخرى التي تتعلّق بحقوق الآدميين كحدّ القذف وضمان المال والقصاص فلا تسقط بالتوبة، سواءً كان محاربًا أو غيرَ محارب.

وأمّا الحدود التي تتعلق بِحقّ اللّه تعالى ولا يَختصّ وجوبها بالمحاربة كالزنا واللّواط وحدّ الخمر والسّرقة، فالظاهر من كلام النّووي في المجموع أنّها تسقط بالتوبة لقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ . . .﴾ الآية، فأخبر أنّ المحارب إذا تاب قبل القدرة عليه غفر له جميع ما كان منه[١].

ومذهب أبي حنيفة على خلاف هذا في هذه المسألة الأخيرة، لقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ﴾[٢]، حيث لم يفرق بين من يتوب ومن لا يتوب، وكذلك السّارق وشارب الخمر، لأنّ هذه حدود لا تختصّ بالمحاربة فلم تسقط بالتوبة كحدّ القذف[٣].

---

(١) انظر: المجموع للنووي(٢٢/٢٤٣).

(٢) سورة النور، الآية ٢.

(٣) انظر: المجموع للنووي(٢٢/٢٤٣).

❑ النّوع الثاني : دفع الصّائل :

قال ابن حجر الهيثمي في تعريف الصّيال: "الصيال هو الاستطالة والوثوب على الغير"(١)، وسواء كان الصّيال على المسلم أو الذمّي، فكلّه في عرف الشرع صيال.

وقد اختلف العلماء في حكم دفع الصّائل، هل هو من الواجب، أو المندوب، أو المباح ؟

أمّا الدّفاع عن النّفس، فالذي عليه الجمهور من الفقهاء أنّه واجب في حقّ نفسه، وفي حقّ غيره، كيفما كانت طبيعة هذا الصّائل كافرًا أو بهيمة، أو مسلمًا غير محقون الدّم، كالمسلم المحصن الزّاني، وتارك الصّلاة، وقاطع الطريق القاتل(٢).

واشترط المالكية لوجوب الدّفاع أن يكون بعد الإنذار(٣).

وذهب الحنابلة إلى جواز الدّفاع دون الوجوب، مستدّلين بفعل عثمان رضي الله عنه في ترك مدافعة المحاصرين له حتى قتلوه شهيدًا، وحديث أبي موسى الأشعري وسعد بن مالك رضي اللّه عنهما، وفيه: «**فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ بَيْتَهُ فَلْيَكُن كَخَيْرِ ابْنَي آدَمَ**»(٤).

وأمّا الدّفاع عن العرض، فهو واجب بالاتفاق، سواءً كان قريبًا منها -

---

(١) انظر: حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيثمي (٩/١٨١- ١٨٢).

(٢) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور لوهبة الزّحيلي (٥/٧٥٩،٧٥٥).

(٣) انظر: المصدر السابق، (٥/٧٥٥).

(٤) أخرجه أبو داود. الفتن، باب: في النهي عن السعي في الفتنة. (٤/ ١٠٠).
وابن ماجة. الفتن، باب: التثبّت في عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل بن شرحبيل، عن أبي موسى الأشعري، مرفوعًا.

نسبًا- أو بعيدًا عنها، واستدلّوا بفعل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا فيما أخرجه ابن أبي شيبة: "أنّ رجلًا أضاف إنسانًا من هذيل، فذهبت جارية منهم تحتطب، فأرادها على نفسها، فرمته بفهر - يعني: حجرًا - فقتلته، فرفع إلى عمر بن الخطاب، قال: فذلك قتيل اللَّه، لا يودى أبدًا"[1].

وأمّا الدّفاع عن المال، فجمهور العلماء على جوازه، لا وجوبه، سواء كان المال قليلًا أو كثيرًا، وقد استثنى من هذا العموم في الجواز دفع الحاكم، أو الإمام الظالم إذا أراده على أخذ ماله، فليس له أن يدفعه، بل يصبر على ذلك، وهذا للآثار الكثيرة الواردة في ذلك، وقد ذكرنا طرفًا منها في مبحث سابق، منها:

حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: "إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأُخْبِرُكُمْ بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ: جَاءَ الإِسْلامُ حِينَ جَاءَ، فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَكُنْتُ قَدْ أُعْطِيتُ فِي الْقُرْآنِ فَهْمًا، فَكَانَ رِجَالٌ يَجِيئُونَ فَيَسْأَلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَكُونُ بَعْد هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **السَّيْفُ**، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ السَّيْفِ بَقِيَّةٌ؟ قَالَ: **نَعَمْ، تَكُونُ إِمَارَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ، وَهُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ**، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: **ثُمَّ يَنْشَأُ دُعَاةُ الضَّلالَةِ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَالْزَمْهُ وَإِلا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جِذْلِ شَجَرَةٍ**، قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: **ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ، بَعْدَ ذَلِكَ مَعَهُ نَهَرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ، وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهَرِهِ وَجَبَ وِزْرُهُ،**

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة: المصنف (٩/٣٧١)، برقم: (٧٨٤٢).

وَحُطَّ أَجْرُهُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ تُنْتَجُ الْمُهْرُ، فَلا يُرْكَبُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»(١).

والمقصود بالمدافعة هنا: القتال وما يشبهه، أمّا الاعتراض عليه، والإنكار عليه والصّدع بالحقّ في وجهه، وإقامة الحجّة على حقه في ذلك، فليس مذمومًا، بل هو مقام من مقامات الأمر بالمعروف، والنّهي عن المنكر، وفيه ورد حديث: **«كلمة حقّ عند سلطان جائر»**(٢).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٤٠٣)، وأبو داود. الفتن، باب: ذكر الفتن ودلائلها(٤/٩٦)، من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي، عن خالد بن خالد اليشكري، عن حذيفة. وأخرجه الحاكم في المستدرك(٤/٤٢٣). وصحّحه، ووافقه الذهبي.
وفي رواية عند أحمد (٤٠٣/٥) من طريق شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت صخرًا يحدث عن سبيع قال: أرسلوني من ماء إلى الكوفة أشتري الدواب، فأتينا الكناسة فإذا رجل عليه جمع، قال: أما صاحبي فانطلق إلى الدواب وأما أنا فأتيته فإذا هو حذيفة فسمعته يقول...... وذكر الحديث، وفيه: قلت: يا رسول الله! ما هدنة على دخن؟ قال: **«قلوب لا تعود على ما كانت»**.
وفي رواية أُخرى، من طريق علي بن زيد، عن اليشكري، عن حذيفة نحوه، وفيه: "يا رسول الله" هل بعد هذا الخير شرّ؟ قال: قلت: يا رسول الله" هل بعد هذا الخير شرّ كما كان قبله شرّ؟ قال: **يا حذيفة اقرأ كتاب الله واعمل بما فيه، فأعرض عنّي**. فأعدت عليه ثلاث مرات، وعملت أنه إن كان خيرًا اتبعته، وإن كان شرًّا اجتنبته فقلت: هل بعد هذا الخير من شرّ؟ قال: نعم، **فتنة عمياء، عمّاء، صماء، ودعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها.**

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٥/٤، ٣١٤)، من حديث علقمة، عن طارق بن شهاب، مرفوعًا. وإسناده صحيح.
وأخرجه أيضًا: النّسائي. كتاب البيعة/ باب: فضل من تكلّم بالحقّ عند سلطان جائر(١٨١/٧).
ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٦١، ١٩)، من حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعًا، وفيه عليّ بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف.
قلت: وله متابع، من حديث محمد بن جحادة، عن عطية، عن أبي سعيد، أخرجه الترمذي. كتاب الفتن، باب: ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر(برقم: ٢١٧٤)، وأبو داود. كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي (برقم: ٤٣٤٤)، وابن ماجة. كتاب الفتن، باب: الأمر بالمعروف=

وما في معناه من الأحاديث.

وخالف ابن حزم – كعادته غالبًا في مثل هذه القضايا- فأوجب الدّفاع عن المال، حتى لو كان المعتدي هو السُّلطان(١).

فالخلاصة من هذا أنّه يشرع للمسلم جوازًا أو وجوبًا أن يدفع عن نفسه أو عن غيره- ويستوي أن يكون هذا الغير مسلمًا أو ذميًّا- من أراد الاعتداء والوثوب عليه لقتله، أو الاعتداء على عرضه أو أخذ ماله، فإن لم يندفع إلّا بالقتل جاز قتله، فإن قتله فلا ضمان عليه، وإن قتل هو فهو شهيد، للحديث الصّحيح: **«من قتل دون ماله فهو شهيد»**(٢).

=والنهي عن المنكر(٢/١٣٢٩).

و رواه أحمد في مسنده(٥/٢٥٦،٢٥١)، وابن ماجة (٢/١٣٣٠)، من رواية أبي غالب، عن أبي أمامة. وأبو غالب مختلف فيه: ضعّفه ابن سعد، وأبو حاتم، والنّسائي، و وثقه الدارقطني، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(١) انظر: المحلى لابن حزم (١٢/٢٨٥). تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري. بيروت: دار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه البخاري. المظالم/ باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره....(١/١٢٥)، من طريق سعيد بن أبي أيّوب، عن أبي الأسود، عن عكرمة، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا. ولفظ أحمد: من قتل دون ماله مظلومًا فله الجنّة.

ورواه ومسلم. الإيمان، باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره... (١/١٢٥)، من طريق ابن جريج، عن سليمان الأحول، عن ثابت مولى عمر بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا. وفي سند مسلم قصة.

ورواه أحمد (٢/٢٢١)، من طريق أيّوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا بلفظ: من قتل دون ماله مظلومًا فهو شهيد.

وأخرجه أحمد: (١/١٨٧)، والحميدي في مسنده: (١/٤٤)، وأبو يعلى: (١/٤٥٠)، من طريق سفيان، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد، وزاد فيه: "... ومن ظلم شيئًا من الأرض طوقه من سبع أرضين". وهو في السنن الكبرى للبيهقي (٨/١٨٧)، من طريق يحيى بن الربيع المكي، عن سفيان.

وفي رواية أخرى: **«من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد»**[(١)].

ويجوز له الدّفع عن غيره ما لم يظنّ شرًّا بنفسه من قتل أو غيره، وقد يجب عليه إذا لم يخشَ على نفسه، بدليل حديث: **«من أذلّ عنده مسلم فلم ينصره وهو يقدر أن ينصره أذلّه اللَّه على رءوس الخلائق يوم القيامة»**[(٢)].

ولا يجوز الانتقال من وسيلة إلى أخرى أغلظ من وسائل الدّفع إلّا إذا غلب على ظنّ المعتدى عليه أنّ الصّائل لن يندفع إلّا بالأغلظ، وأوّل هذه الوسائل الكلام الزّاجر، ثمّ الاستغاثة، فإن لم تنفع الاستغاثة لجأ إلى ضرب المعتدي عليه بسوط أو عصا أو قطع عضو من أعضائه، فإن لم يمكنه ذلك وأمكنه الهرب وجب عليه الهرب، وإلّا جاز له قتاله وقتله، ولا ضمان عليه، فإن قتل هو، فهو شهيد[(٣)].

وَقَالَ البَكْرِيّ: "لو التحم القتال بينهما، واشتدّ الأمر عن الضبط، سقط مراعاة الترتيب"[(٤)].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: (١/١٨٧)، والقضاعي في الشهاب: (١/٢٢٤)، من طريق أبي داود الطيالسي، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر، عن طلحة ابن عبد اللَّه بن عوف، عن سعيد بن زيد مرفوعًا.

وفي رواية القضاعي: "من أصيب.... ومن أصيب دون دينه فهو شهيد". وهو عند البيهقي: (٨/ ١٨٧)، من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن عبد اللَّه بن الحسن، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبد اللَّه بن عمرو بلفظ: **«من أريد ماله بغير حقّ، فقاتل فقتل، فهو شهيد»**.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٨٧)، والطبراني في الكبير(٦/٧٣)، من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، مرفوعًا.

قلت: وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات.

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٢١/٩٣-٩٥).

(٤) انظر: إعانة الطالبين للبكري (٤/١٧٢).

لأنّه والحالة هذه لا يمكنه التزام ذلك لصعوبته، ولأنه قد يكون ذلك سببًا في تمكنه منه، فعاد هذا على الأصل بالبطلان، واللَّه أعلم.

وقال الشيرازي في المهذب: " من قصده رجل في نفسه أو ماله أو أهله بغير حقّ فله أن يدفعه، لِمَا رَوَى سعيد بن زيد أنّ النبي ﷺ قال: «**مَن قَاتَلَ دُوْنَ أَهْلِهِ أَو مَالِهِ فَهُو شَهِيْدٌ**».

وَهَل يَجِبُ عَلَيْهِ الدَّفْع ؟ ينظر فيه: فإن كان في المال لم يجب، لأنَّ المال يجوز إباحته، وإن كان في النفس ففيه وجهان:

أحدهما: أنه يجب عليه الدفع لقوله عز وجل: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾(١).

والثاني: أنه لا يجب لِأَنَّ عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يدفع عن نفسه، ولأنه ينال به الشَّهادة إذا قُتِلَ، فَجَازَ لَهُ ترك الدَّفع لذلك "(٢).

❑ النوع الثالث : قتال الطائفة الباغية :

يحدث أن ينشب خلاف بين طوائف من المسلمين، لسبب من الأسباب، ثم يتطور هذا الخلاف ليحدث التكفير والقتال والصراع وإراقة الدماء، فالواجب حينها على أفراد المسلمين وعلمائهم ودعاتهم الدعوة إلى حقن دماء المسلمين، والتحاكم إلى الآيات المحكمة من القرآن، التي تنهى عن القتال بين المسلمين.

فإذا حصل بينهما الصلح، وكفوا عن القتال، كان في ذلك الخير للجميع، وإن أبت الصلح إحدى الطائفين واستمرأت الخلاف والقتال، وأبت أن تتنازل

---

(١) البقرة، الآية: ١٩٨.

(٢) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٢١/٩٣).

لحقن دماء المسلمين، صارت هذه الطائفة باغية، وأصبح الواجب قتالها، حتى تفيء إلى أمر اللَّه، وتذعن لحكمه، وتنبذ العنف والاعتداء والقتال، والتعدي على أرواح المسلمين وأموالهم.

وفي هذا يقول اللَّه تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾[(١)].

وعلى هذا تنزَّل أيضًا مَجموع الأحاديث التي تدعوا إلى الأخذ على يد الظالم وكفه عن ظلمه، ونصرة المظلوم والتعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان، وغير ذلك.

ومن حديثه ﷺ: «**أُنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُوْمًا**»[(٢)].

❑ النّوع الرّابع : قتال البغاة :

وقد اختلفت تعاريفهم عند العلماء، تبعًا لاختلافهم في فهم الأدلة الواردة

---

(١) سورة الحجرات، الآية، ٩ -١٠.

(٢) أخرجه البخاري. كتاب المظالم، باب: أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا(برقم:٢٤٤٣)، من حديث أنس بن مالك، مرفوعًا: «**انصر أخاك ظالمًا او مظلومًا**». وفي رواية أخرى، عن أنس: "....قالوا: يا رسول اللَّه! هذا تنصره مظلومًا، فكيف ننصره ظالمًا؟ قال: تأخذ فوق يديه". (برقم: ٢٤٤٤).
وأخرجه أيضًا في كتاب الإكراه/باب: يمين الرّجل لصاحبه أنّه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه (برقم:٦٩٥٢)، من حديث أنس، وفيه: "فقال رجل: يا رسول اللَّه! أنصره إذا كان مظلومًا، أفرأيت إن كان ظالمًا، كيف ننصره؟ قال: **تحجزه أو تمنعه من الظلم فإنّ ذلك نصره**".
وأخرجه الترمذي. كتاب الفتن/ باب: (٦٨)، (برقم:٢٢٥٥).
وأحمد في مسنده(٣/٢٠١)، من حديث أنس، وفي(٣/٩٩)، من حديث الحسن مرسلًا.
وعند الدّارمي. كتاب الرّقائق/ باب: أنصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا (٢/٣١١)، من حديث جابر، مرفوعًا.

في هذه المسألة، ومن ثم اختلفوا في تعريف البغي ففي حين يعتبر فريق منهم البغي هو الخروج على الإمام العادل أو غير العادل، مع اشتراط المنعة والتأويل.

ويمثل هذا الرأي الأوّل أكثر المالكية والحنفية والظاهرية، بينما يمثل الرأي الثاني أكثر الشافعية والحنابلة(١).

تعريفهم في المذاهب الفقهية:

أولًا: المذهب الشافعي:

قال ابن حجر الهيتمي في شرحه على المنهاج للنّووي في تعريف البغاة: "جمع باغٍ، من بغى وجاوز الحدّ، لكن ليس البغي اسم ذمٍّ على الأصحّ عندنا، لأنّهم إنّما خالفوا بتأويل جائز في اعتقادهم، لكنهم مخطئون فيه، فلهم لما فيهم من أهلية الاجتهاد نوع عذر، وما ورد من ذمّهم وما وقع في كلام الفقهاء في بعض المواضع من عصيانهم أو فسقهم محمولان على من لا أهلية فيه للاجتهاد، أو لا تأويل له، أو له تأويل قطعيّ البطلان"(٢).

وقال النووي في روضة الطالبين، في تعريف الباغي: "هو المخالف لإمام العدل، الخارج عن طاعته بامتناعه من أداء واجب عليه أو غيره، بشرطه الذي سنذكره إن شاء اللّه تعالى"(٣).

ثمّ تكلم عن وجوب قتال الباغي وأنّه لا يكفر ببغيه ولا يفسق، لأنّ البغي

---

(١) انظر: أحكام البغاة والمحاربين: للدّكتور خالد رشيد الجميلي (٤٠/١)، وما بعدها؛ دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد.

والتشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة (٦٧١/٢-٦٩٩).

(٢) انظر: حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي (٦٥/٩).

(٣) انظر: روضة الطالبين(٢٧٠/٧).

ليس اسم ذمٍّ(١)، لكنّه يكون مخطئًا بفعله هذا.

وحمل التشديدات التي وردت في الأحاديث الكثيرة(٢)، على من خرج عن الطاعة وخالف الإمام بلا عذر ولا تأويل.

المذهب الحنبلي:

عرّف الحنابلة البغاة بأنهم: "الذين يخرجون على الإمام بتأويل سائغ، سواء كان الإمام عادلًا أولا، ولهم منعة وشوكة"(٣).

وجوّز بعضهم الخروج على إمام غير عادل، وذكروا خروج الحسين بن عليّ عَلَى يزيد لإقامة الحقّ.

قال في الفروع: "ونصوص الإمام أحمد رحمه اللّه: أنّ ذلك لا يحلّ، وأنّه بدعة مخالف للسنة، وأمره بالصّبر، وأنّ السّيف إذا وقع عمّت الفتنة،

---

(١) خولف الإمام النووي رحمه اللّه في ذلك، فقد قال الأذرعي: "قال في المعتمد: الباغي من فارق الجماعة وخالف الإمام وهو مذموم، وقد قيل: إنّما سمّي باغيًا، لأنّه ظالم بذلك، والبغي ظلم، وقيل: لأنّه جاوز الحدّ المرسوم، وقيل: لطلبه الاستعلاء على الإمام، وقيل: مأخوذ من قولهم: بغى الجرح، إذا ترامى إلى الفساد، وبغت المرأة إذا تحرّرت، وهذه التفاسير والاشتقاقات تقتضي أن يكون ذمّ لا مَحالة...".

وقال الماوردي في تفسير البغي: "التعدّي بالقوة إلى طلب ما ليس بمستحق". انظر النكت والعيون للماوردي(٥/٣٣١).

مراجعة وتعليق: السّيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم. دار الكتب العلمية- مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت.

(٢) كحديث: «من حمل علينا السلاح فليس منّا»، وحديث: «من فارق الجماعة فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»، وحديث: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فميتته جاهلية»، وغيرها، وقد سبق تخريج بعضها.

(٣) انظر: الإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجّل أحمد بن حنبل للمرداوي (١٠/٣١١)، تحقيق وتصحيح: محمد حامد الفقي. الطبعة الأولى. دار إحياء التراث العربي. بيروت- لبنان(١٣٧٧هـ- ١٩٥٧م).

وانقطعت السّبل، فتسفك الدماء، وتستباح الأموال، وتنتهك المحارم"[(١)].

ولا يشترط في المذهب الحنبلي أن يكون عليهم أمير مطاع[(٢)].

المذهب المالكي:

قال ابن عرفة: "البغي: الامتناع من طاعة من ثبتت إمامته في غير معصية، بمغالبة، ولو تأولًا"[(٣)].

قال الرّصاع، تعليقًا على قول ابن عرفة: في غير معصية: "وفي هذا بحث لا يخفى، فإنّ معصيته لا توجب عزل الإمامة، وإنّما يوجب عزلها ردّته على أصلنا، ويلزم على ما ذكر أن يستغني في حدّه عن قوله: في غير معصية"[(٤)].

وقال في المدخل لابن الحاجّ، في تعريف الفئة الباغية: "وهي التي تفارق الإمام و رأي الجماعة، وتنفرد بمذهب مبتدع وتنعزل بدار"[(٥)].

المذهب الحنفي:

عرّفوا البغاة بأنّهم: "الخارجون على الإمام الحقّ، بغير حقّ"[(٦)].

وأوجبوا على المسلمين معاونة الإمام في قتالهم[(٧)].

---

(١) المصدر السابق، (٣١١/١٠).

(٢) انظر: المعتمد في فقه الإمام أحمد (٤٤٠/٢). أعدّه وعلق عليه: عليّ عبد الحميد بلطه جي، ومحمد وهبي سليمان.
الطبعة الأولى (١٤١٢هـ- ١٩٩١م). دار الخير: بيروت- لبنان.

(٣) انظر: شرح حدود ابن عرفة للرّصاع (٦٣٣/٢). تحقيق: محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري. ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي (١٩٩٣م).

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: المدخل لابن الحاج (٥/٣).

(٦) انظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للإمام النسفي، للزيلعي (٢٩٣/٣). ط١، بولاق: المطبعة الكبرى (١٣١٥هـ).

(٧) انظر: المصدر السابق.

شروط اعتبارهم بغاة:

ذكر العلماء الشروط التي يكون بها هؤلاء بغاة، وهي:

الأوّل: أن يكون لهم تأويل، يعتقدون بسببه جواز الخروج على الإمام، أو منع الحقّ المتوجّه عليهم، ومفهوم هذا أنّهم لا يعتبرون من البغاة إذا خرجوا أو منعوا الحقّ بدون تأويل، بل عنادًا ومكابرةً، وإنّما يكونون عندها قطاع طريق أو محاربين.

فإذا كان تأويلهم مقطوعًا بصحته أو كان بطلانه مظنونًا قبل منهم، واختلف فيما إذا كان بطلانه مقطوعًا به، فالأكثرون على ردّه وعدم قبوله كشأن تأويل المرتدّين وشبهتهم.

الثاني: أن يكون لهم شوكة وعدد، بحيث يحتاج الإمام في ردّهم إلى الطاعة، وإلى بذل المال وإعداد الرّجال وتجييش الجيوش وإعلان الحرب عليهم.

ومفهوم هذا أنّ من ليس هذا وصفهم فهم ليسوا بغاة، وهي أن ينفردوا ببلدة أو قرية أو موضع يحصل لهم به قوّة ومنعة، حتى ولو كانوا قليلي العدد، أو كانوا في موضع يستعصى إخراجهم منه أو دخوله عليهم، أو كان هذا العدد القليل من الشجعان الأقوياء الذين يتقوّن باجتماع قوتهم على الجموع الكثيرة.

الثالث: ويضاف إلى هذا أن يكون لهم إمام انتصب بنفسه أو نصبوه، لأنّ من لا إمام لهم فلا قوة لهم، ثمّ إنّ في نصبهم إمامًا لهم إشارة أكيدة إلى امتناعهم عن حكم الإمام الذي خرجوا عليه.

فإن اختلّ بعض هذه الشروط التي ذكرها العلماء، فهم ليسوا بغاة، بل حكمهم حكم قطاع الطرق.

وقال الماوردي في الحاوي الكبير عند كلامه على آية الحجرات بعد ذكر

الأدلة من الكتاب والسنّة والإجماع على إباحة قتال البغاة، قال: " فإذا ثبت بما ذكرنا من الكتاب والسنّة والإجماع إباحة قتالهم على بغيهم، فقتالهم معتبر بثلاثة شروط متفق عليها، ورابع مختلف فيه:

الشرط الأول: أن يكونوا في منعة، بكثرة عددهم، لا يمكن تفريق جمعهم إلّا بقتالهم، فإن كانوا آحادًا لا يمتنعون استوفيت منهم الحقوق ولم يقاتلوا.

والشرط الثاني: أن يعتزلوا عن دار أهل العدل بدار ينحازون إليها ويتميزون بها كأهل الجمل وصفين.

فإن كانوا على اختلاطهم بأهل العدل، ولم ينفردوا عنهم، لم يقاتلوا.

والشرط الثالث: أن يخالفوه بتأويل محتمل كالذي تأوّله أهل الجمل وصفين من المطالبة بدم عثمان.

وأما الرابع المختلف فيه: فهو نصب إمام لهم يجتمعون على طاعته، وينقادون لأمره، ففيه وجهان:

أحدهما: وهو قول طائفة: إنّه شرط يستحقّ به قتالهم، ليستقرّ به تميّزهم ومباينتهم.

والوجه الثاني: وهو قول الأكثرين من أصحاب الشافعي: إنّه ليس بشرط في قتالهم"[١].

ويعني هذا أنّهم يعتبرون من البغاة، ولو لم يكن لهم إمام، بدليل أنّ الإمام عليًّا قاتل أهل الجمل ولم يكن لهم إمام، وقاتل أهل صفين وإن لم ينصبوا لهم إمامًا، إلّا أنهم كانوا أطوع لقادتهم من جيش الإمام عليّ له، خاصّة أهل الشام، والله أعلم.

---

(١) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي (١٣/١٠١- ١٠٢).

❑ أحكامهم وكيفية التعامل معهم :

حكم هؤلاء البغاة أنهم لا يقاتلون ابتداءً، وإنّما الواجب بذل النّصح لهم، والسّعي للإصلاح بينهم وبين الإمام الذي خرجوا عليه، وبذل الجهد في رفع المظالم عنهم إن وجدت، وتوضيح الأُمور التي اشتبهت عليهم، فإن هم أذعنوا للحق وراجعوا أنفسهم ووضعوا السلاح، ودخلوا في جماعه المسلمين، فالواجب على الإمام عندها أن يقبل منهم توبتهم، ويحسن معاملتهم ويتجاوز عن أفعالهم، وإن هم لم يقبلوا الصُّلح، وتَمادوا في غيهم، وجب على الجميع قتالهم، ودخلوا في عموم الآية السابقة.

والمقصود أنَّ عَلَى الإمَامِ أَن يَسْلُكَ مَعَ هؤلاء البُغَاة مسلك من يريد أن يردهم إلى الطاعة ويدفع شرهم، فلا يبدؤهم بالقتال، وإِنَّمَا يرسل إليهم[١] رَجُلًا أمينًا فطنًا ناصحًا، يسألهم عن سبب خروجهم على الإمام وخلع طاعته عليهم، فإذا كان هناك مظلمة وقعت عليهم أزالها، وإذا كان قد علق بأذهانهم شبهة بينها وكشفها لهم، وإذا لم يكن لهم مظلمة ولا شبهة، نصحهم ووعظهم وذكرهم باللَّه ورغبهم في الرجوع إلى طاعة الإمام، ثم إن دعت الضرورة إلى مناظرتهم ومناقشتهم قام بذلك، فأن نفذت كل هذه الخطوات والمراحل ولم يرجعوا إلى الطاعة جاز له قتالهم، ثم ينظر: فأن وقعوا في الأسر فلا يجوز له قتلهم، وإن أصاب منهم بدون إثخان فلا يجوز له الإجهاز عليهم والإمعان في قتلهم، فأن اشتدت الحرب والتحمت الصفوف خرج الأمر حينئذ عن الضبط.

ومع ذلك فلا يجوز له أن يقاتلهم بما يعمّ ضرره وينتشر خطره كالمنجنيق

---

(١) وقد ضرب الإمام عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثلًا عظيمًا في ذلك، فقد ناقش طلحة والزبير فيما كانوا يرونه من وجوب الإسراع بالاقتصاص من قتلة عثمان حتى اقتنع طلحة والزبير برأيه، وناظر الخوارج بنفسه، وأرسل إليهم ابن عبّاس لذات الغرض.

والنّار والسيول الجارفة وغير ذلك، لأنّ ترك بلدة أو قرية في أيدي طائفة من المسلمين قد يمكن الاحتيال عليهم في محاصرتهم والتضييق عليهم أولى من إشعال البلدة نارًا وتعريض أهلها للفناء، حتى ولو لم يكن فيها إلّا البغاة، لأنّ المقصود من قتالهم ردّهم إلى الطاعة، وليس إبادتهم وإفناءهم.

ومن مسائل هذا المبحث مصير النفوس التي تسقط في هذه الحروب مع البغاة من الجانبين، والأموال التي تتلف:

فعند الشافعية تفصيل في هذه المسألة: فما كان إتلافها قبل أو بعد التحام القتال فهي مضمونة من الجانبين، فيضمن أهل البغي ما استهلكوه لأهل العدل من دماء وأموال، ويضمن أهل العدل ما استهلكوه على أهل البغي من دماء وأموال، وهذا متفق عليه، للأحاديث الكثيرة الواردة في بيان حرمة المسلم دمه وماله، إلّا بوجه شرعي.

وأمّا ما أتلف من أنفس وأموال في ثائرة الحرب والتحام القتال فلا ضمان على أهل العدل فيما استهلكوه من دماء أهل البغي وأموالهم.

وأمّا ضمان أهل البغي لما استهلكوه من أهل العدل فعلى قولين عند الشافعية، الصّحيح منها أنه لا ضمان عليهم في ذلك أيضًا، لأنّ اللّه لم يذكر تبعة في دم ولا مال، بل أمر بالإصلاح بينهم فقط، فدلّ على سقوطه عنهم، ولفعل أبي بكر بمن تاب من أهل الرّدّة وفعل الإمام عليّ في قتاله يوم الجمل، ولأنّ تضمينهم ينفرهم من الرّجوع ويدفعهم إلى التمادي في غيّهم(١).

وقد استدلّ الفقهاء لهذا بما قاله الإمام الزهري رحمه اللّه: "وقعت الفتنة، وأصحاب رسول اللّه ﷺ متوافرون، فأجمعوا أنّ كلّ دم أو جرح أصيب بتأويل

---

(١) انظر: الحاوي الكبير (١٣/١٠٥- ١٠٦)، والمجموع للنووي(٢١/٤٣- ٤٤، ٤٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي(١٦/٣٢٠). ط٢، مصر: دار الكتب المصرية (١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م).

القرآن، فإنه هدر، أنزلوهم منزلة الجاهلية".

❑ **ومن خلال التعاريف التي وضعها العلماء للبغي تتضح مسألتان:**

الأولى: أنَّ لفظ البغي- وإنّ كان يدلّ على الذمّ، خلافًا لما ذكره النووي[(١)]- لا يخرج بأهله عن مسمّى الإيمان والإسلام والعدالة، بل إنّ الباغي مسلم مؤمن، خرج على إمام المسلمين بتأويل سائغ، وامتنع بقوّة وشوكة، فجاز للإمام مناجزته وقتاله، بعد استنفاد وسائل الإصلاح والحجّة والبيان، ووفق الشروط التي وضعها العلماء.

الثانية: أنّ مصطلح البغي والبغاة يخطىء الكثير في إطلاقه على كل من يحمل السّلاح على المسلمين، ممّا يؤدي إلى حدوث نوع من الالتباس في ذهن المسلم، يتساوى فيه البغاة وقطاع الطرق، وأصحاب الحقّ الخارجون على الإمام الجائر، أو الفاسق.

ولذلك عاب شيخ الإسلام ابن تيمية على المصنّفين من الفقهاء، الذين صنّفوا في قتال البغاة، إذ سوّوا بين قتال أبي بكر لمانعي الزكاة، وقتال عليّ بن أبي طالب للخوارج، وقتاله لأصحاب الجمل وصفين، وغير ذلك، فاعتبروا كلّ ذلك من قتال أهل البغي.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "أمّا جمهور أهل العلم، فيفرّقون بين الخوارج المارقين، وبين أهل الجمل وصفين، ممن يعدّ من البغاة المتأوّلين، وهذا هو المعروف عن الصحابة، وعليه عامّة أهل الحديث والفقه والمتكلمين، وعليه نصوص أكثر الأئمة وأتباعهم، من أصحاب مالك، وأحمد، والشافعي"[(٢)].

---

(١) انظر: روضة الطالبين (١٠/٥٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى(٣٥/٥٤).

وَقَالَ أَيْضًا: "والمصنفون في الأحكام يذكرون قتال البغاة والخوارج جميعًا، وليس عن النبي ﷺ في قتال البغاة حديث، إلّا حديث كوثر بن حكيم[(١)]، عن نافع، وهو موضوع[(٢)]، وأمّا كتب الحديث المصنفة، مثل صحيح البخاري والسنن، فليس فيها إلّا قتال أهل الردة والخوارج، وهم أهل الأهواء، وكذلك كتب السنة المنصوص عليها عن الإمام أحمد ونحوه، وكذلك- فيما أظنّ- كتب مالك وأصحابه، ليس فيها باب قتال البغاة، وإنّما ذكروا أهل الردة وأهل الأهواء".

ثُمَّ قَالَ: "وهذا هو الأصل الثابت بكتاب اللَّه وسنّة نبيه ﷺ، وهو الفرق بين القتال لمن خرج عن الشريعة والسنة، فهذا الذي أمر به النبي ﷺ، وأمّا القتال لمن لم يخرج إلّا عن طاعة إمام معيّن، فليس في النصوص أمر بذلك"[(٣)].

وأمّا قتال البغاة فقد ورد عن الإمام أحمد أنّ الذي سنّه هو الإمام عليّ رضي الله عنه في قتاله لمن خرجوا عليه في الجمل وصفين.

---

(١) كوثر بن حكيم بن أبان بن عبد اللَّه بن العبّاس الهمداني الحلبي، أبو مخلد، روى عن نافع وعطاء ومكحول.
ضعّفه أبوزرعة، وجهّله الدّارقطني، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: أحاديثه بواطيل، ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال البخاري: عن نافع، عن ابن عمر، منكر الحديث.
انظر: لسان الميزان: (٤/٤٩٠)، والضعفاء والمتروكين للنسائي: (ص٢٠٥)، وميزان الاعتدال: (٣/٤١٦).

(٢) المراد به ما أخرجه البزّار، من حديث كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«يا ابن أمّ عبد! هل تدري كيف حكم اللَّه فيمن بغى من هذه الأمّة؟»**. قال: اللَّه ورسوله أعلم. قال: **«لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها، ولا يقسم فيها»**.
وهو حديث لا يصحّ، لما ذكرناه آنفًا من ضعف كوثر بن حكيم.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى(١٤/٤٥١).

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ: "وَهُو الَّذِي سَنَّ قِتَالَ البُغَاةِ وَأَحْكَامَهُم، لَيْسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَنِ الْخُلَفَاءِ غَيْرُهُ فِيْهِ سُنَّة"(1).

❑ النوع الخامس: قتال الفتنة:

الذي يظهر من النصوص الواردة في النهي عن الدخول في قتال الفتنة أنه ليس له صورة واحدة، وإنما هو يختلف باختلاف الناس والأحوال:

* فقد يكون القتال فتنة إذا اشتبه على الرجل الحق والباطل، فلم يدر أين الصواب وأين الخطأ في سلوك هؤلاء المتقاتلين.

فإذا قاتل الرجل مع أحد الطرفين، دون أن يتبين له الحق من الباطل، كان قتاله مع هؤلاء قتال فتنة، بغض النظر عن كون أحد هذين الطرفين على حق والآخر على باطل، فلو اتبع الطرف المحق وهو لا يعلم أنه محق وإنما اتبعه حميَّة أو انتصارًا أو نكاية في الطرف الآخر، أو غير ذلك، كان قتاله مع هؤلاء من جنس قتال الفتة الذي أمرنا شرعًا بعدم الدخول فيه، وفي مثل هذه الحال يصدق عليه قول النبي ﷺ: «**والذي نفسي بيده! لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم، لا يدري القاتل فيم قتل، ولا المقتول فيم قتل. فقيل: كيف يكون**

---

(1) أخرج البيهقي في مناقب الشافعي: (1/ 450- 451) أنّ أحمد بن حنبل أخبر أنّ يحيى بن معين ينسب الشافعيَّ إلى التشيّع.
فقال له أحمد: تقول هذا لإمام من أئمّة المسلمين؟!
فقال يحيى: إنّي نظرت في كتابه في قتال أهل البغي، فإذا قد احتجّ من أوّله إلى آخره بعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.
فقال أحمد بن حنبل: عجبًا لك! فبمن كان يحتجّ الشافعي في قتال أهل البغي، وأول من ابتلي من هذه الأُمّة بقتال أهل البغي عليّ بن أبي طالب؟
وهو الذي سنّ قتالهم وأحكامهم، ليس عن النبي ﷺ، ولا عن الخلفاء غيره فيه سنّة، فبمن كان يستنّ؟ فخجل يحيى من ذلك.

ذلك ؟ !قال: الهرج. القاتل والمقتول في النار».(١)

قَالَ الْقُرْطُبِي رَحِمَهُ اللهُ: "فَبَيَّنَ هذا الحديث أَنَّ القتال إذا كان على جهل من طلب الدُّنيا أو اتباع الهوى، فهو الذي أريد بقوله: «**الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُوْلُ فِي النَّارِ**»(٢).

والذي يفهم من كلام بعض الصحابة أنهم اعتبروا ما وقع بين علي رضي اللَّه عنه ومخالفيه من قتال الفتنة، لأنهم لم يستطيعوا أن يُميزوا بين صاحب الحق المطلق في هذا الخلاف، لأنَّ لكل واحد من الطرفين شائبةً من الحق في خلافه مع الآخر، فلما لم يحصل لهم اليقين بشرعية القتال الدائر، اعتزلوا ذلك، وهذا ما تصرح به عبارة سعد بن أبي وقاص، حينما قال: "لا، إلّا أن تعطوني سيفًا له عينان بصيرتان ولسان ينطق بالكافر فأقتله، والمؤمن فأذبّ"(٣)

وَعَنِ ابْنِ سِيْرِيْنَ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: "لَمَّا قيل لسعد بن أبي وقاص: ألا تقاتل ؟ إنك من أهل الشورى، وأنت أحقّ بهذا الأمر من غيرك. قال: "لا أقاتل حتى يأتوني بسيف له عينان ولسان وشفتان، يعرف المؤمن من الكافر، فقد جاهدت وأنا أعرف الجهاد"(٤).

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "والحاصل أنه إذا تبين الباغي ولم يلتبس، ولا دخل في الصّلح، كان القعود عن مقاتلته خلاف ما أمر اللَّه به، وأمّا مع

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء (٢٤٢/١٨)، من حديث أبي هريرة، مرفوعًا.
وفي رواية أخرى: **«والذي نفسي بيده !ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شئ قتل، ولايدري المقتول على أي شئ قتل».**

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٣٤/١٣)، في كتاب الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما.

(٣) انظر: العزلة للخطابي (ص: ١٩).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٠١/٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩٤/١).
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٧)، وقال: "ورجاله رجال الصّحيح".

اللّبس فلا وجوب، حتى يتبين المحقّ من المبطل، لكن يجب السّعي في الإصلاح كما أمر اللَّه به"[(١)].

* ويكون قتال فتنة إذا حدث قتال بين طائفتين من المسلمين، ظالمتين، وليس لأيّ منهما تأويل فيما تفعل من قتال الأُخرى.

* ويكون قتال فتنة إذا لم يكن للمسلمين إمام يرجع إليه، لأنّ القتال في هذه الحالة لا يمكن ضبطه، وليس أحد الطرفين في الاتباع بأولى من الآخر، أمّا وجود الإمام فهو ينفع في تحديد الطرف الباغي، فإذا عرف الباغي وجب معاونة الإمام في قتاله.

ويدلّ على هذا حديث حذيفة المشهور، والذي فيه: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**. قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: **فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعضّ بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[(٢)]

* ويكون القتال قتال فتنة إذا تحقق أنه من أجل الدّنيا، والتنازع على الملك والسّلطان.

* ومن قتال الفتنة أيضًا ما يحدث بين أهل الحقّ في قضية، يخرجون بها على إمام جائر، أو خروج أهل الجور على إمام جائر مثلهم، لأنه ليس من الواجب قتالهم ولا القتال معهم.

هذه الحالات التي يكون فيها القتال بين المسلمين من قتال الفتنة الذي وردت النّصوص في النّهي عن الدّخول فيه.

وعلى بعض هذه الأحوال تنزل كثير من النصوص التي وردت عن اعتزال

---

(١) انظر: السّيل الجرّار المتدفق على حدائق الأزهار (٤/٥٥٦). تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٣١٩) (٣٤١١)، (٦/٢٥٩٥) (٦٦٧٣)، ومسلم (٣/١٤٧٥) (١٨٤٧).

بعض الصّحابة أو التابعين للقتال يومها، فقد اعتبروا ذلك من القتال في الفتنة، إذ كان بين الإمام عليّ، وهو صاحب الحقّ في الخلافة، وبين طلحة والزبير وعائشة ومعاوية رضي اللَّه عنهم أجمعين، وكانوا- أيضًا - أصحاب حقّ في المطالبة بدم عثمان والاقتصاص من قتلته.

وكان القتال بين الحجاج وأمثاله، الذين يمثلون سلطان المسلمين، الذي يمثل السلطة الشرعية، وبين أمثال الحسين بن عليّ وغيره، الذين كانوا يرون أنفسهم على الحقّ فيما يحاولونه من ردّ ظلم الحجاج، وبعض ولاة الأمويين الذين تجاوزوا الحدّ في التعسف والجور.

وعلى هذا نفهم اختلاف الصّحابة في الدخول في تلك الفتنة.

فالذي كان يرى أنّ طلحة والزبير وعائشة ومعاوية بغاة، خرجوا على الخليفة الشرعي، قاتل في جيش السّلطة الشرعية، والذي رآهم على صواب فيما خرجوا من أجله، واعتقد رأيهم قاتل معهم، والذي لم يتبين الأمر واشتبه عليه اعتبر ذلك من القتال في الفتنة فأمسك، أو رأى أنه كان يمكن سلوك سبيل آخر غير القتال.

قال أبو نعيم الأصبهاني رحمه اللَّه تعالى: "... فإن لمن أمسك عن القتال، وقعد عن الخروج مع إحدى الطائفتين، مع سماعهم منه ﷺ ما شهد به لعليّ وطلحة والزبير بالجنة والشهادة، واعتقدوا شهادتهم ودخولهم الجنة لإخبار رسول اللَّه ﷺ وشهادته لهم.

فاستعظموا إسلال السّيوف والخروج على المشهود لهم بالجنة والشهادة، وكيف يحكم لإحدى الطائفتين على الأُخرى، فكلاهما شهيد، ولا يكون شهيدًا من يستحلّ دمه"(١).

(١) انظر: الإمامة والردّ على الرّافضة، لأبي نعيم (ص٣٧١).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَتَخَلَّفَ عنها- يعني صفين- جماعة من سادة الصّحابة، منهم سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبو اليسر السّلمي، وزيد بن ثابت، ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وأسامة بن زيد، وصهيب الرّومي، وأبو موسى الأشعري، وجماعة، رأوا السّلامة في العزلة، وقالوا: إذا كان غزو الكفار قاتلنا، فأمّا قتال الفتنة والبغي، فلا نقاتل أهل القبلة"[١].

وقال رفيق العظم: "واعلم أنّ اعتزال هؤلاء وطلبهم للسّلامة، إنّما كان لعدم تحققهم المحقّ من غيره من فريقي المتخاصمين، إذ القوم كلّهم مسلمون، وفي الفريقين من كبار الصّحابة والمهاجرين، وجلة الأنصار من لم يشكّ في دينهم، أو يقدح في عدالتهم، والحكم على فريق منهم أنه على غير الحقّ، حكم على الآخر، إذ الكلّ متساوون في الإسلام، متكافئون بالصحبة، وإن امتاز بعضهم عن بعض بالسابقة، أو قدم الهجرة، وكلّ ما زعمه بعض الفرق الإسلامية كالمعتزلة والشيعة، من أنّ الفريق الذي قاتل عليًّا رضي اللَّه عنه من الهالكين على رأي الفرقة الأولى، ومن الكافرين على رأي الفرقة الثانية، مجازفة وافتئات على الدين، وتكفير لكلّ المسلمين يومئذٍ، لأنهم كلهم دخلوا في الفتنة..."[٢].

وعلى هذا، فالتفريق بين كون القتال الذي يقع بين المسلمين هل هو من نوع البغي، أو هو قتال فتنة، مسألة اجتهادية، تختلف فيها فهوم الناس وأنظارهم، ولكن تترتب على ذلك أحكام مهمة، تتحدّد بها مسئولية كلّ مسلم في القيام أو القعود.

---

(١) انظر: دول الإسلام، للذهبي: (٢١/١). بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات (١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).

(٢) انظر: أشهر مشاهير الإسلام (٦٢٩/٣).

وفي ضوء هذا، نفهم رفض أسامة بن زيد، وسعد بن أبي وقاص وغيرهما الدّخول في القتال مع الإمام عليّ رضي الله عنه أو ضدّه، فقد رفض أسامة صراحة أمرَ عليٍّ بالالتحاق به وإعانته، وأخبره أنه لا يرى ذلك، يعني القتال في مثل هذه الحالة المشتبهة التي يكون فيها طرفا الصّراع مسلمين.

فقد جاء في جوابه لعليّ رضي اللّه عنهما: "لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الأَسَدِ لأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ"(١).

واشترط سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فَقَالَ: "لا أُقَاتِلُ حَتَّى تَأْتُونِي بِسَيْفٍ لَهُ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ وَشَفَتَانِ يَعْرِفُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ فَإِذَا ضَرَبْتُ بِهِ الْمُسْلِمَ لَم يَقْتُلْهُ، وَإِذَا ضَرَبْتُ بِهِ الْكَافِرَ قَتَلَهُ، فَقَدْ جَاهَدْتُ وَأَنَا أَعْرِفُ الْجِهَادَ"(٢).

وهي إشارة إلى الالتباس الذي حصل له في التمييز بين الحقّ والباطل، والمحقّ والمخطىء، فكلاهما مسلم، فكيف يقتل مسلمًا ؟ !.

مع أنّ سعدًا كان من أوائل من بايع الإمام عليًّا رضي اللّه عنهما، فأقرّ بصحّة خلافته، مثل بقية الصّحابة، ولكن لم ير القتال معه.

وهذا أهبان الغفاري يأتيه عليّ رضي اللّه عنهما، يطلب منه أن يقاتل معه، فيكون جوابه أنّ رسول اللّه ﷺ أمره إذا كانت فتنة بين المسلمين أن يتخذ سيفًا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (٢٦٠٢/٦) (٦٦٩٣).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى(١٤٣/٣)، وسعيد بن منصور في سننه (٣٤٥/٢) (٢٩٧٣)، ومعمر بن راشد في جامعه(برقم١٣٥٤)، وعبد الرزاق في مصنفه(٣٥٧/١١) (٢٠٧٣٦)، ونعيم بن حماد في الفتن(١٦٧/١) (٤٣٢)، وفي معرفة الصحابة(١٣٥/١)، والحاكم في المستدرك(٢٥٤/٤) (٨٤٨٩)، وصححه على شرط الشيخين، والطبراني في المعجم الكبير (١٤٤/١) (٣٢٢)، وابن الأعرابي في معجمه(٢٨/٢) (٥٢٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤٤/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤١/٥٩). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد(٢٤٣/٧): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

من خشب[(١)].

فهو يعتبر القتال الذي دار يومها قتال فتنة، فرفض رضي الله عنه أن يقاتل.

ويُسْأَلُ ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم عَن رَفْضِهِ القِتَالَ فَيَقُولُ: «لَقَد قَاتَلْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَا تَكُوْنَ فِتْنَةٌ....»[(٢)].

فهذا منه تصريح بأنّ الذي يحدث نوع من قتال الفتنة الذي لم يتبيّن فيه وجه الصّواب والحقّ، فكان الواجب فيه الكفّ والاعتزال.

وهذا كعب بن سور الأزدي، الذي ورد أنه طيّن عليه بيتًا، وجعل فيه كوّة، يتناول منها طعامه وشرابه، اعتزالًا للفتنة، فكلمته عائشة ليخرج معها، فرفض، فقالت له: إنّما أريد أن أصلح بين الناس، فعند ذلك خرج معها، ونشر المصحف، ومشى بين الصّفين، يدعوهم إلى ما فيه، فجاءه سهم فقتله[(٣)].

فهو لم يكن يرى القتال بين المسلمين، لا يدري فيه المصيب من المخطىء، أو تحرّج من سفك الدّم المسلم، فلمّا علم أنّ خروجها إنما هو للصلح، خرج معها.

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى(٨/٤٨١)، وأحمد في المسند (٥/٦٩-٣٩٣)، والترمذي (٤/٦٦) (٢٢٠٣)تحقيق: بشار، وابن ماجة(٥/٤٤٩) (٣٩٦٠) تحقيق: بشار، والطبراني في المعجم لكبير (١/٢٩٤)، رقم (٨٦٣)و(٨٦٤)و(٨٦٥)و(٨٦٦)و(٨٦٧)، والحاكم في المستدرك(٤/٣٧٨) (٥٩٠١)، والديلمي(١/٢٧٦)، رقم (١٠٧٨)، وأبو نعيم في الفتن(١/٩٠) (٢١١)، وابن بطة في الإبانة (٢/٢٥٣) (٧٤٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣/١٨٣) (٩٣٥)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢/٢٣٦) (٣٩١)، وابن قانع في معجم الصحابة(١/١٤٠) (٨٤)، قلت: والحديث حسن، كما أشار إليه العلامة الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/١٦٤١) (٤٢٤٣).

(٣) انظر: طبقات ابن سعد: (٧/٩٣، ٩٢)، وانظر: تاريخ الإسلام: (ص٤٨٥- ٤٨٦)، وتهذيب تاريخ ابن عساكر: (٧/٨٥)، والأخبار الطوال لابن قتيبة: (ص١٤٤).

المبحث الثالث:

بيان الفرق بين هذه الأنواع وبين الجهاد في سبيل اللَّه

الجهاد ذروة سنام الإسلام، وشرف عظيم وردت الأحاديث بمدح القائمين به إلى يوم القيامة.

وهذه جملة من الأحاديث الواردة في فضل الجهاد، وثواب المجاهدين في سبيل اللَّه عز وجل:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«تضمن اللَّه لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي، وإيمان بي، وتصديق برسولي، فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلا ما نال من أجر أو غنمية، والذي نفس محمد بيده! ما من كلم يكلم في سبيل اللَّه، إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم، لونه لون دم، وريحة مسك، والذي نفس محمد بيده! لولا أن أشقّ على المسلمين، ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل اللَّه أبدًا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، ويشقّ عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده! لوددت أني أغزو في سبيل اللَّه فأقتل، ثمّ أغزو فأقتل، ثمّ أغزو فأقتل»**(١).

٢- عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: **«ما من نفس تموت، لها عند اللَّه خير، يسرّها أنها ترجع إلى الدّنيا، ولا أن لها الدنيا وما فيها، إلا الشهيد، فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل في الدنيا، لما يرى من فضل الشهادة»**(٢).

---

(١) أخرجه البخاري. كتاب الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان، برقم(٣٦)، ومسلم. كتاب الجهاد، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل اللَّه (٢٣/١٣)، برقم (٤٨٣٦)، والنسائي. كتاب الإيمان، باب: الجهاد، برقم: (٥٠٤٥)، مختصرًا، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

(٢) أخرجه مسلم. كتاب الجهاد، باب: فضل الشهادة في سبيل اللَّه تعالى (٢٧/١٣)، برقم: (٤٨٤٤).

٣- عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أبالي ألا أعمل عملًا بعد الإسلام، إلا أن أسقي الحاجّ، وقال آخر: ما أبالي ألا أعمل عملا بعد الإسلام، إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل اللَّه أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر رضي الله عنه، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول اللَّه ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت يوم الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل اللَّه عز وجلّ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾[(١)] [(٢)].

٤- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**يا أبا سعيد! من رضي باللَّه ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا، وجبت له الجنة**». فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدْها عَليّ، يا رسول اللَّه! ففعل، ثم قال: «**وأُخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة، ما بين كلّ درجتين كما بين السماء والأرض**». قال: وما هي؟ يا رسول اللَّه! قال: «**الجهاد في سبيل اللَّه، الجهاد في سبيل الله**»[(٣)].

٥- عن أبي قتادة رضي الله عنه، عن رسول اللَّه ﷺ، أنه قام فيهم فذكر لهم: «**أنّ الجهاد في سبيل اللَّه والإيمان باللَّه أفضل الأعمال**». فقام رجل فقال: يا رسول اللَّه! أرأيت إن قتلت في سبيل اللَّه تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول اللَّه ﷺ: «**كيف قلت؟**». قال: أرأيت إن قتلت في سبيل اللَّه أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**نعم، وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، إلا الدَّيْن،**

---

(١) سورة التوبة ١٩.

(٢) أخرجه مسلم. كتاب الجهاد/ باب: فضل الشهادة في سبيل اللَّه تعالى (١٣/٢٩)، برقم: (٤٨٤٨).

(٣) أخرجه مسلم. كتاب الجهاد/ باب: بيان ما أعدّه اللَّه تعالى للمجاهد في الجنة من درجات (١٣/ ٣١-٣٢)، برقم: (٤٨٥٦)، والنسائي. كتاب الجهاد/ باب: درجة المجاهد في سبيل اللَّه عز وجلّ، برقم: (٣١٣١)، عن أبي سعيد الخدري.

فإنّ جبريل، عليه السلام، قال لي ذلك»(١).

وقد شاع اليوم استعمال هذا المصطلح - أعني: مصطلح الجهاد في سبيل الله-، فأطلِقَ على كلّ عمل يراه صاحبه عظيمًا، حتى إنّ المنحرفين من هذه الأُمة يطلقون على بعض الأعمال التي تكون حربًا على اللَّه ورسوله أنها من الجهاد في سبيل اللَّه، وبعض أبناء الإسلام يطلقون على ما يثيرونه من فتن في المجتمع الإسلامي بأنها من الجهاد، ويستحلون دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم ويسمّون ذلك جهادًا، أو يطلقون على ما يقومون به من مشاريع وإنجازات بأنها من الجهاد، ويطلقون على الدّفاع عن الأرض والعرض بأنه من الجهاد، فالحقّ إني ما رأيت مصطلحًا ظلم ظلمًا كبيرًا كهذا المصطلح، والتبس الحال على الأُمّة، وخفي عليها الأمر، ولهذا كان لازامًا على أهل العلم والفضل أن يقعدوا هذا المصطلح الشرعي، ويبينوا مفهومه وأقسامه، والآثار الواردة فيه، ومن ثم من هو الشهيد، وغير ذلك من الأُمور المهمة.

❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه مسلم. كتاب الجهاد/ باب: من قتل في سبيل اللَّه كفرت خطاياه، إلا الدّين (٣٢/١٣)، برقم: (٤٨٥٧)، والترمذي. كتاب الجهاد/ باب: ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين، برقم: (١٧١٢)، والنسائي. كتاب الجهاد/ باب: من قاتل في سبيل اللَّه تعالى وعليه دين، برقم: (١٧١٢)، والنسائي. كتاب الجهاد/ باب: من قاتل في سبيل اللَّه تعالى وعليه دين، برقم: (٣١٥٧)، عن أبي قتادة.

المبحث الرابع:
موقع أنواع القتال التي ذكرناها من الجهاد في سبيل اللَّه

إنه لمن الخطأ أن يستعمل مصطلح الجهاد في غير ما جاء به الشرع، وهذا خشية الالتباس، واعتبار ما ليس جهادًا من الجهاد في سبيل اللَّه، وقد وقع هذا المحظور إذ نرى اليوم تسامُحًا- بل انحرافًا- في تعميم هذا المصطلح، حيث يطلقه البعض على كلّ نوع من القتال الذي يحدث بين المسلمين، أو بينهم وبين غيرهم، فيسمّون قتال البغاة جهادًا، ويسمّون دفع الصّائل جهادًا، ويسمّون الخروج على الإمام الجائر جهادًا، ويسمّون قتال الإمام الظالم لأصحاب الحقّ في الخروج عليه جهادًا، بل يسمّون قتال الفتنة جهادًا، وكلّ هذا- في نظري- تلبيسُ على عقول الناس لدفعهم إلى التجنّد والمطاوعة والخروج معهم في هذا السبيل أو ذاك.

فهل يصحّ إطلاق لفظ الجهاد على هذه الأنواع التي ذكرناها، أو لا ؟

أقول: إنّ اللَّه تعالى قد سمّى الأشياء بأسمائها، فلم يسمّ هذه الأنواع جهادًا، بل سماها قتالًا، والقرآن والسنة سَمَّيا ذلك بغيًا أو قتلًا، وسميا كلّ قتال بين المسلمين قتالًا، والقتال قد يكون محمودًا، وقد يكون مذمومًا، بينما الجهاد محمودٌ في كلّ أحواله، لأنه عَلَمٌ على قتال المشركين والكفار، وحماية بيضة الإسلام وديار المسلمين، والنّبيّ ﷺ وهو يأمر ويحثّ على قتال الخوارج في أحاديثه الكثيرة كان التعبير الذي استعمله هو القتال لا الجهاد، لأنّ هؤلاء مسلمون لم يخرجوا عن الإسلام، وإن كانوا قد انحرفوا عنه بفكرهم، ولم يستعمل لفظ الجهاد لأنه صار علمًا على قتال الكفار والمرتدين، أمّا الأنواع الأُخرى فلا تسمّى جِهادًا. وفيما يلي بعض التفصيل:

* **المرتدّون**: أمّا المرتدون، فإنّ قتالهم من الجهاد في سبيل اللّه قطعًا، لأنهم بارتدادهم أصبحوا كفارًا، فيسمى قتالهم جهادًا في سبيل اللّه، بل هو أوجب من قتال الكفار، لأنّ اللّه أعذر الكافر الأصلي في عدم دخول الإسلام، ولم يأمر بقتاله بسبب ذلك، أمّا المرتدّ فلا رخصة في ترك جهاده، لأنّ فعله في الإضرار بالإسلام وأهله أشدّ من بقاء ذلك الكافر على كفره، واللّه أعلم.

* **قتال البغاة**: أمّا قتال البغاة، فقد شرع لتأديبهم وردّهم إلى الطاعة، وليس لاستئصالهم وإبادتهم، فمتى قدر الإمام على التمكن منهم دون القتل كان هو الواجب، فإن أبوا قاتلهم، ولا يكون قتالهم من الجهاد في سبيل اللّه وفق مصطلح الجهاد، بل يسمّى قتالًا، وقد ذكر الماوردي- رحمه الله- أن قتال البغاة يخالف قتال المشركين من ثمانية أوجه:

الأوّل: أن يقصد بقتالهم ردعهم، لا قتلهم، بخلاف المشركين والكفار المحاربين.

الثاني: أن يقاتلهم مقبلين، ويكفّ عنهم مدبرين، بخلاف المشركين فيجوز قتالهم مقبلين ومدبرين.

الثالث: ألّا يجهز على جريحهم، بخلاف المشركين.

الرّابع: ألّا يقتل أسراهم، ويجوز ذلك في أسرى المشركين.

الخامس: ألّا يغنم أموالهم ولا يسبي ذراريهم، وذلك في المشركين جائز.

السّادس: ألّا يستعين في قتالهم بمشرك معاهد أو ذمّي، ويجوز في قتال المشركين الاستعانة بهؤلاء.

السّابع: ألّا يهادنهم إلى مدّة، ولا يوادعهم على مال، فإن هادنهم إلى مدّة، لم يلزمه الوفاء بذلك، فإن ضعف عن قتالهم انتظر بهم مدّة ليتقوّى عليهم، وإن وادعهم على مال بطلت الموادعة ونظر في أمر المال، بخلاف

الهدنة والصّلح على المال مع المشركين أهل الحرب فجائزة.

الثامن: ألّا ينصب عليهم العرّادات[١]، ولا يحرق عليهم المساكن، ولا يقطع الشجر، لأنها دار إسلام، بخلاف المشركين فيجوز لأنها دار حرب[٢].

قلت: ويمكن أن نضيف فَرْقًا آخر، وهو أن القتلى من البغاة يصلى عليهم ويغسّلون، بينما من يقتل من المجاهدين في جهاد أهل الحرب شهيد، لا يغسّل ولا يكفن، ولا يصلى عليه.

أمّا القتلى من أهل العدل مع البغاة، فمذهب بعض العلماء أنهم لا يغسلون ولا يصلى عليهم، لكن قال الماوردي: "تكريمًا وتشريفًا كالشهداء في قتال المشركين"[٣].

إنّ قتيل الجهاد في سبيل اللّه يعتبر شهيدَ الدنيا والآخرة، تطبق عليه أحكام الشهيد في المعركة، من ترك غسله، وتكفينه، والصّلاة عليه، أمّا شهيد القتال مع البغاة فهو شهيد الآخرة، كالغريق وصاحب الهدم وغيرهما، حيث يغسّل ويكفن ويصلى عليه[٤].

ومن خلال هذه الفروق، فإننا لا نستطيع أن نعتبر قتال البغاة جهادًا في سبيل اللّه، ولا نسمّيه بهذا الاسم، بل هو قتال، واللّه سبحانه وتعالى سمّاه في

---

(١) قال في القاموس المحيط(١/٦٠٠): "العرادات: - بالتشديد- شيء أصغر من المنجنيق".

(٢) انظر: الأحكام السّلطانية والولايات الدّينية (ص٥٧، ص٦٠)، طبعة سنة (١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م). دار الكتب العلمية- بيروت.

وانظر أيضًا: الأحكام السّلطانية لأبي يعلى الفراء (ص٥٥- ٥٦). تصحيح وتعليق: محمد حامد الفقي. طبعة سنة (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م). دار الكتب العلمية- بيروت.

(٣) انظر: الأحكام السّلطانية (ص٦١).

(٤) انظر في هذا: المحلى بالآثار، لابن حزم (١١/١٠٨)، و الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل (١/٦٧).

كتابه قتالًا، فقال: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾(١) والله أعلم.

* قتال المحاربين وقطاع الطرق:

وأمّا قتال المحاربين وقطاع الطرق، فقد ذكرنا سابقًا ما يتعلق بهم من أحكام، وذكرنا آراء العلماء فيهم، وقد ظهر من ذلك أنّ أحكامهم تختلف عن أحكام أهل الرّدّة والشرك، لأنّ المحاربين قوم من المسلمين، أو أهل الذمّة، من أهل الفساد يشهرون السّلاح ويقطعون الطريق ويأخذون الأموال ويقتلون النفوس ويمنعون السّبلة، فيخرج بهذا الوصف المرتدّون، أمّا أهل الذمّة فإنهم بحرابتهم سيمنعون من إقامة أحكام الإسلام في أماكنهم، وسيباشرون إظهار شعائر الكفر، فينتقض عهدهم وميثاقهم، فيحاربون عندها بسبب اعتدائهم على الإسلام وأهله، ومن أجل ذلك شرع الجهاد القتالي، والله أعلم.

فإذا ثبت أنّ الحرابة تختص بالمسلمين، فلا يكون قتال المحاربين وقطاع الطرق من الجهاد في سبيل الله، لأنهم مسلمون، وإنما لم يكونوا مثل البغاة لأنهم ليس لهم تأويل فيما يفعلون، وأمّا الجهاد فهو عَلَمٌ على قتال الكفار والمشركين والمرتدين.

وأمّا قتال أهل الحرابة من الذميين، فإنّ قتالهم من الجهاد في سبيل الله، لأنهم وإن كانوا من أهل الذمّة، إلّا أنَّ عهدهم وميثاقهم قد انتقض بسبب اعتدائهم على المسلمين، فيصيرون إلى أصلهم، وهو الكفر مع نصب الحرب على المسلمين، فيكون قتالهم من الجهاد في سبيل الله بهذا الاعتبار، إذ أن هذا لا يتعارض مع ماقررناه من أن الجهاد علم على قتال المشركين والمرتدين والمحاربين من أهل الكفر، والله أعلم.

---

(١) سورة الحجرات، الآية، ٩.

*** دفع الصائل:**

وأما دفع الصائل، فقد سبق تعريفه، وأنه يشمل الاعتداء على المسلم أو الذمي، في نفسه، أو عرضه، أو ماله، فيشرع رد الاعتداء من قبل من وقع عليه الاعتداء، أو ينهض مسلم آخر ليرد عن هذا المعتدى عليه، وينصره، ويضرب على يد الصائل.

والذي يهمنا هنا هو ما يفعله المسلم في الدفاع عن نفسه، أو عن غيره من المسلمين أو الذميين، وهل يعتبر جهادًا في سبيل اللَّه أو لا.

أما فعل الذمي في رد العدوان عن نفسه، أو عن غيره من المسلمين فلا يسمى جهادًا اتفاقًا، لأن شرف الجهاد لا يناله غير المسلم، إذ هو عبادة بنية.

أما فعل المسلم في رد العدوان عن نفسه، وماله، أو عرضه، أو عن غيره، فلا يكون من الجهاد في سبيل اللَّه، لأمرين:

الأول: اختلاف العلماء والفقهاء في حكم وجوب الدفاع عن النفس والمال وغير ذلك، بينما الجهاد في رد عدوان المعتدين ونشر الإسلام وتحقيق الهيمنة له في الأرض ليس فيه خلاف بين المسلمين.

الثاني: أنَّ الشهادة التي تمنح لمن يقتل دفاعًا عن نفسه أو عرضه أو ماله، ليست مثل شهادة من يقتل في سبيل اللَّه مجاهدًا لأعداء اللَّه من الكفار والمشركين والمرتدين.

فشهادة الأول هي شهادة الآخرة فقط، أما في الدنيا فهو يغسل ويكفن ويصلى عليه. وأما الثاني، فهو شهيد الدنيا والآخرة، بحيث لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه، واللَّه اعلم.

*** قتال الفتنة:**

أمَّا قتال الفتنة فهو أولى وأجدر بان لا يسمى جهادًا في سبيل اللَّه، كيف

وطرفاه مسلمان، وقد اشتبهت أحوالهم، ولم تتبين مقاصدهم، فلا يمكن - والحالة هذه - أن يكون قتال أحدهما للآخر جهادًا في سبيل اللَّه، بل هو قتال، أو هرج، كما سماه النبي ﷺ في كثير من أحاديثه، واللَّه أعلم.

* * * *

الفصل الخامس :
موقف المسلم وواجبه وقت الفتنة

إنّ الفتنة أشبه ما تكون بالزوبعة التي تحمل الغبار الكثيف، الذي يحجب عن الناس الرّؤية السّلمية، فتختلط عليهم الأُمور، وتنقطع عنهم السّبل التي يسلكونها، فمن حاول أن يتحرك دون مراعاة لأوضاع تلك الزوبعة اصطدم بجدار، أو وقع في حفرة، أو اصطدم بأحد من الناس، الذي يكون هو الآخر لم يعرف كيف يتصرّف، فيكون بينهما اصطدام، ثمّ صدام، ثمّ قتال، وفي غمرة تلك الزوبعة لا يدري الناس لِمَ يتقاتل هذان، فينصر بعضهم هذا الفريق، وينصر بعضهم ذاك الفريق، وتتوسع دائرة التصادم، كلّ هذا، والزوبعة تضرب بغبارها وضبابها في عيون الناس، فتمنعهم من رؤية الأحداث على الوجه الصّحيح.

والسّعيد في تلك الزوبعة من آوى إلى ركن بيت شديد، أو أصل شجرة أو صخرة، فتمسك بها وثبت، ولم يحاول أن يكثر من الحركة، في انتظار أن تنجلي هذه الزوبعة، فينجو بذلك من أن يصطدم بجدار، أو يسقط في حفرة، أو يصطدم بأحد من الناس، أو يشارك في اصطدام بين الناس.

وعندما تزول الزوبعة- ولابدّ لكلّ زوبعة أن تزول- سوف يكتشف الجميع صواب هذا من خطأ ذاك، سوف ينظر هؤلاء الذين كانوا يتقاتلون، فيدركون أنهم لم يكونوا يقاتلون على شيء، وأنهم دخلوا في صدام، لم يستفيدوا منه شيئًا، بل يكون قد ضيع عليهم كثيرًا من مصالحهم، وجرّهم إلى ارتكاب جرائم قتل، وحرب.

وسوف ينظرون إلى هذا الذي استمسك بجدار، أو أصل شجرة، فإذا هو لم يُصَبْ بمثل ما أصيبوا به، وإذا به أبصر منهم جميعًا بحال تلك الزوبعة.

وعندها فقط- وربّما يكون ذلك بعد فوات الأوان- يندم هؤلاء على ما فرط منهم خلال تلك الزوبعة، ويفرح أولئك بما اهتدوا إليه من حسن تصرّف جنبهم كثيرًا من العواقب السيئة. هكذا شأن الفتنة تمامًا.

لقد أخبر النبيّ ﷺ أنّ الفتنة إذا أقبلت اشتبهت، حتى يعجز الناس عن معرفة ما يجب فعله، فينقادون وراء عواطفهم، ويتخلون عن عقولهم، فيتبعون كلّ ناعق، ويركضون وراء كلّ صوت، فيكونون ضحية سهلة، ولقمة سائغة لكلّ من يريد أن يتاجر بهم، أو يصل على أكتافهم وظهورهم إلى هدفه ومبتغاه.

وفي غمرة تلك الفتنة قد تغيب عن الإنسان بعض الأولويات التي كان يعرفها، وقد يكابر في قبول بديهات، كان يضحك على من يرفضها، وقد تدفعه تلك الفتنة إلى قطع أرحامه وصرم أواصره، بل ووضع السّلاح في رقاب أبيه وأخيه وابن عمه وكثير ممن أحسن إليه، أو كانت هدايته إلى الخير على يديه، كلّ ذلك، دون أن يدرك أنه قد ألغى عقله، ولم يتحاكم إلى شرع، وإنما احتكم إلى هواه، وأساس قيادته لنزواته ورغباته، فأظلمت الدنيا في عينيه، فلم يَعُدْ يرى إلا نفَسه، ولم يعد يحسّ إلا بوجوده، وألغى وجود الآخرين من الوجود.

وفي ظلّ تلك الفتنة الطاغية ينكر الإنسان غيره، ويستوحش من أهله، وينظر فلا يرى إلا دخانًا للفتنة يتصاعد من كلّ أطراف البلاد، فيستولي عليه اليأس من إصلاح الأوضاع، وينقطع أمله في حصول موعود اللّه تعالى بالتمكين لهذا الدّين، قيام دولة الحقّ، فيدفعه هذا إلى الزهد في العمل الصّالح، والانصراف عن مشروعه الذي آمن به ردحًا من الزمن.

ولكن، هل كلّ الناس يتأثرون بالفتنة تأثرًا سلبيًّا؟

أبدًا فإنّ هناك من ينفذ ببصيرته إلى أعماق الفتنة ويسبر غورها، ويدرك أبعادها، ويعرف ما يجب فعله يومها، فيوظف تلك المعرفة في تبصير الناس وإنقاذ ما يمكن إنقاذه والاستزادة من العمل الصّالح، لما ورد في فضل العمل الصّالح وقت الفتنة، وهؤلاء هم العلماء الذين يبصرون في كلّ مدلهمّة، الذين يأوون إلى ركن شديد من هذا الدّين، يستمسكون بالعروة الوثقى، وكلّ من وضع يده في أيديهم نجا بفضل اللّه من شرّ هذه الفتنة.

وعندما تزول هذه الفتنة- ولابدّ لكلّ فتنة أن تزول- سوف يقف الناس - أكثر الناس - على حقيقة ما جرى، فيدرك المخطئ كم كان مخطئًا في استحلال دم أخيه المسلم، أو ماله، أو عرضه، ويدرك المصيب فضل اللّه إذ بصّره بمواقع قدمه، وأنقذه من السّقوط في جنهم، ونزهه من أن يلطخ يده بدم امرئ مسلم.

قال ابن تيمية رحمه اللّه تعالى[(١)]: "وذلك أنّ الفتن إنما يعرف ما فيها من الشرّ إذا أدبرت، فأمّا إذا أقبلت فإنها تزيّن، ويظنّ أنّ فيها خيرًا، فإذا ذاق الناس ما فيها من الشرّ والمرارة والبلاء، صار ذلك مبيّنًا لهم مضرّتها، وواعظًا لهم أن يعودوا في مثلها، كما أنشد بعضهم:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً ... تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولِ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا ... وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ
شَمْطَاءَ يُنْكَرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ ... مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ[(٢)]

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٤/٤٠٩-٤١٠).

(٢) أخرج هذه الأبيات الإمام البخاري في صحيحه(٦/٢٥٩٨)، معلقة عن سفيان بن عيينة، عن خلف بن حوشب، منسوبة لامرئ القيس. =

والذين دخلوا الفتنة من الطائفتين- يعني من الصّحابة- لم يعرفوا ما في القتال من الشرّ، ولا عرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت، وصارت عبرة لهم ولغيرهم، ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين، تبيّن له أنه ما دخل فيها أحد فَحَمِدَ عاقبة دخوله، لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه".

لذلك كله كان لابدّ من ضوابط وقواعد تحكم سلوك المسلم وتصرّفاته، حتى ينجو من الآثار المدمّرة لهذه الفتن.

ذلك أنّ الحكم على الشيء فرع عن تصوّره- كما قرّر علماء الأصول، وكلما كان التصوّر سليمًا، مبينًا على قواعد وضوابط، كان الحكم المتوصَّلُ إليه أقرب إلى الصّواب، وأبعد عن الانحراف والخطأ.

وكلما عري التصوّر عن هذه ضوابط وقواعد تضبطه، كلما كان عرضةً للخطأ في الأحكام التي يرتبها وفق ذلك التصوّر.

ومن هنا، فإنّ التصوّر الصّحيح للفتنة وحوادثها وأسبابها وخلفياتها يؤدّي غالبًا- إذا تجرّد الإنسان عن الهوى- إلى حكم صحيح على الأشخاص والأفكار المطروحة وتحديد حجم مسئولية كلّ طرف من أطراف الفتنة.

وينبني على هذا، أنّ المسلم عندما يتعامل مع أجواء الفتنة وأطرافها وفق تصوّر صحيح، يكون موفقًا في موقفه من الفتنة، وفي حكمه على أطرافها، وبالتالي سيكون مأجورًا غير آثم، حتى ولو كان مُخطئًا في حُكمه، لأنَّه لم يألُ جهدًا في معرفة حكم اللَّه، واتباع الضوابط والقواعد الشرعية في الموقف الصّحيح، واللَّه أعلم.

= قال الحافظ: "والمحفوظ أنّ الأبيات المذكورة لعمرو بن معد يكرب، الزبيدي، كما جزم به أبو العباس المبرّد".

قلت: وهو كذلك عند ابن قتيبة في الشعر والشعراء (٢٤٠- ٢٤١)، من قول عمرو بن معد يكرب.

وأمر الفتنة أمر عظيم، قد يعجز العلماء- بَلْه الناس العاديين- عن إطفاء نارها، وتبّين مسارها، ومعرفة شرورها وآثارها، فـ"الفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها"[١].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السّفهاء، فصار الأكابر رضي اللّه عنهم عاجزين عن إطفاء الفتنة وكفّ أهلها، وهذا شأن الفتن، كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾[٢].

وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلّا من عصمه الله"[٣].

وهذا لأنّ الفتن أشبه ما تكون بأحوال أهل الجاهلية، من حيث استحكام الأهواء، وتسلط الجهل، واختلاف أغراض الناس فيها، فـ"قتال الفتنة مثل قتال الجاهلية لا تنضبط مقاصد أهله واعتقاداتهم"[٤].

وأما ضوابط ذلك، فهي كالتالي:

الضابط الأول: التثبيت:

ونعني بهذا أن يتثبت المسلم من كلّ قول يسمعه، أو فعل، أو تصرف، أو تصريح ينسب لأحد أطراف الفتنة، وهذا بمعرفة عدالة الناقل، ومشافهة من نقل عنه ذلك القول، أو هذا الفعل، للتأكد من كلّ ذلك، والحذر من اتخاذ موقف، أو إصدار حكم، بناء على هذا الخبر المنقول، إذ أنَّ آفة الأخبار رواتها كما قيل.

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٤/٤٦٧).

(٢) سورة الأنفال، الآية ٢٥.

(٣) انظر المصدر السابق (٤/٣٤٣).

(٤) انظر المصدر السابق (٤/٤٦٨).

ولا عجب أن يكون الصّحابة هم أوّل من يطبّق هذا الضابط، فعندما قامت الفتنة التزم الصّحابة بالتحرّي عن ناقلي الأخبار.

قال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"(١).

وكلّ هذا حماية لأعراض الناس وأموالهم ودمائهم من أن تعبث بها الأهواء المختلفة والآراء المؤتفكة.

ولفظ "حديثهم" في كلام ابن سيرين أعمّ من كونه حديث رسول اللّه ﷺ، إنّه يشمله ويشمل أيضًا أقوال الصّحابة وأفعالهم وتصرّفاتهم، فهو بهذا الاعتبار منهج للتعامل مع حديث الناس في كلّ زمان، وفي كلّ مكان، ولكنّ هذا الأمر يتأكد أكثر عندما تقبل الفتن، ويتعالى الضجيج والغبار الذي يحجب عن المسلم الرّوية الصّحيحة للأحداث، وتهجم عليه الشهوات والشبهات.

و"في أيّام الفتن تضطرب الأفهام، وتحتار العقول أمام الشبهات، كما أنّ القلوب تضعف أمام الشهوات، ولا يعصم منها إلّا من عصمه اللّه تعالى بعلم صحيح وفهم دقيق، يدرأ بهما الشبهات، وبدين وتقوى وصبر، يدرأ بها الشهوات، ولا يسلم من هذه الفتن ورياحها إلّا من تحلى بهاتين الصّفتين: الفهم الصّحيح، والقصد الصّحيح، ومن فقد واحدة من هاتين الصّفتين، فقد عرّض نفسه للفتن"(٢).

وقد سئل حذيفة بن اليمان: أيّ الفتن أشدّ؟ فقال: "أن يعرض عليك الخير والشرّ، فلا تدري أيّهما تركب!!".

---

(١) مقدمة صحيح مسلم: (١٥/١).

(٢) مجلة البيان. المنتدى الإسلامي بلندن. (ص٦٣)، العدد (٣٧)، رمضان(١٤١١هـ- ١٩٩١م).

وقال أيضًا : " إنّما الفتنة إذا اشتبه عليك الحقّ والباطل، فلم تدرِ أيّهما تتبع، فتلك الفتنة "(١).

فهذه إشارة إلى أنّ زمن الفتنة يختلط فيه الخير والشرّ، ويلتبس الأمر على الناس والسّعيد من رزقه اللَّه بصيرة، تميّز بين الخير والشرّ.

لقد رأيت ورأى غيري- للأسف الشديدِ- كيف أصبحت وسائل الإعلام - بأنواعها - مصدر الخبر عند كثير من المسلمين، منها يستقون معلوماتِهم حول هيئة معيّنة، أو جماعة معيّنة، أو شخص معيّن.

ونَسُوا- أو تناسوا- أنّ هذه الوسائل أصبحت أخبارها في حكم المنقطع والمعضل والمدلّس الذي يردّ ويهمل، ولا يقبل، بل كثيرًا ما تلجأ هذه الوسائل إلى الكذب والتحامل والتآمر على الإسلام وعلمائه ودعاته وأبنائه، خدمةً لأغراض معلومة أو مجهولة.

وقد روى الحاكم في مستدركه حِكْمَةً رائعة قالها حذيفة رضي الله عنه، تضع الموازين القسط في فترات الفتنة العصيبة، وبها يتبين المسلم إن كان موقفه صائبًا أو لا.

لقد قال حذيفة : " إذا أحب أحدكم أن يعرف أصابته الفتنة أو لا، فلينظر، فإن كان رأى حلالًا كان يراه حرامًا، فقد أصابته الفتنة، وإن كان يرى حرامًا كان يراه حلالًا فقد أصابته "(٢).

والعجيب أنّ بعض الناس تجده يحرص على تطبيق هذا الضابط في العلوم

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/٦٢٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٥١٤) من حديث سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عمار، عن حذيفة.
قال الحاكم : "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

التي يتناولها بالدّراسة والتحميص، كعلم الرياضيات والفلك والفيزياء وغيرها من العلوم، فإذا جاء إلى الفتنة و أوضاعها اضطربت عنده المقاييس، وغلب عليه هواه، واستحكمت فيه عواطفه وميوله، فحكم بغير علم، وناصر بدون تبيّن، وفارق بدون تثبّت، واندفع في أتون الفتنة بدون تروٍّ.

وبعض الناس تراه خاملًا، كسولًا، لا يكاد يفكّر في عمل ينفع به أمته، أو يرفع به مستواها الحضاري، فإذا خيّم جوّ الفتنة نشط من عقال، وراح يجتهد في إشعال نارها وتأجيج أوارها، وقد قالها الإمام عليّ رضي اللَّه عنه يومًا لأحد المعترضين عليه: "واللَّه لقد كانت الجماعة، فكنت فيها خاملًا، فلّما ظهرت الفتنة، نجمت فيها نجوم قرن الماعز"[1].

وهذا يدلّ - في الحقيقة - على أننا بحاجة إلى أن نخضع جميعًا إلى منهج تربية، يستقيم به ما اعوجّ من أخلاقنا، وما طغى من أهوائنا، وما انحرف من سلوكياتنا، تحقيقًا لشرطي قبول العمل الصّالح: الإخلاص والمتابعة.

الضابط الثاني: لزوم العدل والإنصاف في الأمر كلّه:

ومعنى العدل والإنصاف هنا هو في الحكم على الأحداث والأشخاص، أمّا الأحداث، فتنظر إليها مجرّدًا من عاطفة الميل، حتى يحسن عندك الحسن، ويقبح عندك القبيح، وتستطيع عندها أن تحكم على هذا الأحداث حكمًا يجعلك- ومن يقتدي بك- من أهل النجاة في الدنيا والآخرة.

وأمّا الأشخاص، فتعمل على استحضار حسناتهم وسيّئاتهم، وتعرض ذلك على ميزان الشرع، فمن رجحت حسناته، فهو المحسن، ومن رجحت سيّئاته، فهو المسيء، دون إغفال لحسناته.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (١/١١٩- ١٢٠).

ونضرب لذلك مثلًا: داعية من دعاة الإسلام، أو عالم من علماء هذه الأُمّة قضى شطرًا من حياته، يدعو إلى اللّه عز وجل، على طريق الاستقامة في نفسه وأهله و ولده، ويبذل في سبيل هذا الدّين ماله وعلمه وجهده، ثمّ عرض له أمر، أخطأ في الحكم عليه، أو أذنب في حقّ اللّه ذنبًا، فالواجب ألّا يدفعنا فعله هذا إلى إهدار جهاده وخدماته وحسناته، بل العدل هو تحقيق قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾[1].

وليحذر المسلم من مداخل الهوى والشيطان والنّفس، فقد يزيّن هؤلاء للإنسان هذا الأمر، فيختلط عليه أمر الناس، فيغفل حسناتهم، ويبالغ في إبراز السّيّئات، وأحيانًا يبلغ الهوى بالشخص درجة يجعل فيها حسنات الناس سيّئاتٍ، ويقدح في نيّاتهم، ويحمل ما بذلوه من جهد على النّفاق والرّياء، وحبّ السّمعة وانتشارالصّيت.

وليذكر المسلم بعض ما قاله أهل العلم: "يغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه".

و "له سيئات غارقة في بحور حسناته".

و"وَمَن ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطْ   وَمَن لَهُ الْحُسْنَى فَقَط".

إلى غير ذلك من دُرَرِ الكلام، وغرر الحكم.

الضابط الثالث: الحلم والأناة

هاتان خصلتان- من جملة خصال كثيرة- يجب أن يتحلى بهما المسلم وقت الفتنة، لأنّ جوّ الفتنة مظنّة إثارة النفوس وتوتر الأعصاب وحصول الأذى

---

(١) سورة المائدة، الآية ٨.

للمسلم في نفسه أو ماله، فما لم يتحلّ المسلم بالحلم، فإنّ الشيطان يستفزّه، فينحرف في أتون هذه الفتنة الهوجاء، بسبب كلمة نابية يسمعها، أو سلوك مشين يتعرض له، فيندفع في تكفير إخوانه واستحلال دمائهم، من غير هدى ولا كتاب منير.

أمّا الأناة، فهي التمهّل والتريّث وعدم الاستعجال والتسرّع، لأنّ أوضاع الفتنة تتلاحق بسرعة كبيرة، وتتوارد أحوالها على نفس المسلم، فتدفعه إلى ردود الأفعال غير المنضبطة، فما لم يتحلّ المسلم بالتُّؤدة والأناة وقت الفتنة فإنّه سيجد نفسه قد أصبح - دون أن يشعر - طرفًا من أطرافها.

ولذلك أثنى النبيّ ﷺ على أحد الصّحابة، إذ رآه قد أوتي منهما حظًا كبيرًا، فقد أخرج الإمام مسلم، من حديث أبي سعيد الخدري وابن عبّاس رضي اللّه عنهما، أنّ نبيّ اللّه ﷺ قال لأشجّ عبد القيس[1]: «**إنّ فيك لخصلتين يحبّهما اللّه: الحلم، والأناة**»[2].

وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ما يؤكد هذه الحقيقة، فقد قال- وهو يرسم للمسلم طريقًا مستقيمًا وقت الفتنة -: "إنّها ستكون هنات وأمور مشتبهات، فعليك بالتُّؤَدَةِ، فتكون تابعًا في الخير خير من أن تكون رأسًا في الشرّ"[3].

---

(١) هو المنذر بن عائذ بن المنذر، العصري، أشجّ عبد القيس، كان سيّد قومه، وقد اختلف في اسمه، فقيل: المنذر بن عائذ، وقيل: عائذ بن المنذر، وقيل: عبد اللّه بن عون. وفد على النبيّ ﷺ، ثمّ رجع إلى البحرين مع قومه، ثمّ نزل البصرة بعد ذلك، وبها توفي. روى عنه عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، وأبو المنازل المثنّى بن ساوى العبدي. ترجمته في: تهذيب التهذيب (٢٦٧/١٠).

(٢) أخرجه مسلم. كتاب الإيمان، باب: الأمر بالإيمان باللّه تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدّين، والدّعاء إليه، والسّؤال عنه، وحفظه وتبليغه من لم يبلغه (١٤٢/١، ١٣٩)، من حديث أبي سعيد الخدري وابن عبّاس، والترمذي، والبخاري في الأدب المفرد (٤٥/٢، ٤٤، ٤٢)، من حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس، وعبد الرحمن بن أبي بكرة، ومزيدة العبدي، والبيهقي في الآداب (ص١٢٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه (٦٠٤/٨).

وقد رأينا من إخواننا وأبنائنا من يستفزّه سلوك الطرف الآخر، أو يقع عليه ظلم واعتداء، فليجأ إلى ردّ فعل عنيف وسريع، يفقده السّيطرة على أعصابه، فتكون عاقبة ذلك شرًّا عليه، وعلى أهله وإخوانه.

الضابط الرابع: لزوم الصّمت، والحذر من كثرة الكلام:

لقد ورد في أحاديث كثيرة التحذير من إطلاق اللّسان في الكلام دون قيود أو حدود، إذ أنّ ذلك مظنّة إضرام النّار ونشر الفتنة، فقد ورد عن النّبيّ ﷺ أنه قال: "تكون الفتنة، تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان أشد فيها من السيف"[(١)].

ومن حديث حذيفة بن أسيد رضي اللّه عنه، موقوفًا عليه: «... **أنا لغير الدّجّال أخوف عليّ وعليكم** !. فقلنا: ما هو يا أبا سريجة ؟ قال: «**فتن كأنها قطع الليل المظلم**». قال: فقلنا: أيّ الناس فيها شرّ ؟ قال: «**كلّ غنيّ خفيّ**». قال: فقلت: ما أنا بالغنيّ ولا بالخفيّ. قال: «**فكن كابن اللّبون، لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب**»[(٢)].

وابن اللّبون: هو ولد النّاقة الذي ما زال يرضع لبن أُمّه، فهو لصغره لا يمكن أن يركب عليه لقتال ونحوه، ولا أن يكون فيه لبن فيحلب، فيتغذّى بلبنه.

فمن كان هذا شأنه من الناس وقت الفتنة، زهد فيه كلّ طرف، واستراح من أن يستعين به أحد أطراف الفتنة.

فالواجب على المسلم وقت الفتنة الاشتغال بما ينفعه ويغنيه، والإعراض عن الخوض فيما لا يعنيه، وقد قال النبيّ ﷺ: «**من حسن إسلام**

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف(١١/١٥) من طريق طاوس، عن زياد سيمين كوش اليماني، عن عبد اللّه بن عمرو، موقوفًا.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥٢٩/٤)، مطوّلًا، وصحّحه، و وافقه الذهبي.

المرء تركه ما لا يعنيه»[١].

وورد عن إبراهيم النّخعي- رحمه الله- أنّه قال: "هلاك النّاس في خصلتين: فضول مال، وفضول مقال"[٢].

الضابط الخامس: لزوم مجالس العلماء الرّبّانيين:

إنّ العلماء هم صمام الأمان، والملجأ في الخطوب المدلهمّة والفتن المظلمة، لأنهم أبصر الناس بحالها، وأعرفهم بمآلها، فمن التجأ إليهم وجد الفهم السّليم والنظر الصّحيح، والموقف الشرعي الواضح.

ولئن كان المسلم مطالبًا بسؤال أهل العلم في كلّ نازلة تنزل به، في مثل قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[٣]، فإنّ هذا الواجب يتأكد أكثر فأكثر حين وقوع الفتن، وحصول الشهوات والشبهات، وهجومها على قلب المسلم وعقله.

إنّ غياب العلماء يحدث من خلال أمرين اثنين:

الأوّل: أن لا يوجد العلم والعلماء، وعندها يتخذ النّاس رُؤوسًا جهّالًا، يُستَفتَون، فيفتُون بغير علم، فيهلكون ويَهلكون، وفي وصف هذه الحالة ورد الحديث النبوي المشهور: « **إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا** »[٤].

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ(٢/٩٠٣)، والترمذي (رقم: ٢٣١٨).

(٢) انظر: الرّسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت، لابن البناء (ص٦٢). تحقيق: عبد الله يوسف الجديع. ط١، الرياض: دار العاصمة (١٤٠٩هـ).

(٣) سورة النحل، الآية ٤٣.

(٤) أخرجه البخاري. كتاب العلم، باب: كيف يقبض العلم (برقم ١٠٠)، وكتاب الاعتصام، باب: ما يذكر من ذمّ الرّأي وتكلّف القياس (برقم ٧٣٠٧). ومسلم. كتاب العلم، باب: رفع العلم وقبضه، =

الثاني: أن يوجد العلماء، ولكنّ الأُمّة تحت تأثير عاطفة حماسها وهواها، لا تستمع إلى توجيهاتهم، وتتبع كلّ ناعق يمنّيها بسراب من الأمل الخادع، فتظلّ تلهث وراءه، ضاربة بتوجيهات وتحذيرات العلماء عرض الحائط.

بل قد يصل الأمر بالأُمّة أن يتجرّأ بعض السّفهاء منها على سبّ العلماء وتكفيرهم وتفسيقهم، ممّا يحول بينهم وبين توجيه الناس وإرشادهم، وهذا من أعظم الجرائم، لأنّ أثر ذلك يطال العلماء في أعراضهم- وربّما في أنفسهم وأموالهم - ويطال أيضًا مجموع الأُمّة، لأنه يزهّدها في مصادر إرشادها وتربيتها.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "فإنّ تسليط الجهّال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات، وإنّما أصل هذا من الخوارج والرّوافض الذين يكفرون أئمّة المسلمين، لما يعتقدون أنهم أخطأوا فيه من الدّين، وقد اتفق أهل السّنّة والجماعة على أنّ علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرّد الخطأ المحض، بل كلّ واحد يؤخذ من قوله ويترك، إلّا رسول اللّه ﷺ، وليس كلّ من يترك بعض كلامه لخطأ أخطأه يكفر، ولا يفسّق، بل ولا يؤثم، فإنّ اللّه تعالى قال في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[1]، وفي الصحيح عن النّبيّ ﷺ: **أنّ اللّه تعالى قال: قد فعلت**"[2].

=وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمان (١٦/٤٤٢،٤٤١)، من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاص، مرفوعًا.

(١) سورة البقرة، الآية (٢٨٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/١٠٠).

وأمر مهمّ نضيفه هنا، وهو أنّ العلماء بشر، تعتريهم- أحيانًا- أحوال النّقص البشري، لذلك فإنّ بعضهم قد يقع هو نفسه فريسة للفتنة، ويغيب عنه أبعادها وحقيقتها، فيصيبه منها بقدر جهله بها.

ولكن العالم يكون له من علمه واجتهاده ما يرفع عنه الإثم والوزر، ثمّ إنّ غفلته هذه لا تطول، إذ سرعان ما يفقه واقعه، ويدرك الصّواب في ذلك، فيرجع عمّا كان عليه، إذا كان متجرّدًا لدينه، متحرّيًا للحقّ في اجتهاده.

لكن الذي يخشى عليه الهلاك هو من يندفع إلى أتون الفتنة بحميّة جاهلية، وشهوة خفية، وشبهة مُسْتَوْلِية، فلا يزال كذلك حتى يقع في أهوائها وأدوائها.

الضابط السّادس: الحذر من الخطأ في التعامل مع أحاديث الفتن:

وردت أحاديث كثيرة تدعو إلى العزلة أيّام الفتنة، منها ما هو خطاب موجّه للصّحابة، والمقصود به الأُمّة كلّها، ومنها ما هو عام في الزّمان والمكان، يتناول الأُمّة كّلها ابتداءً.

وقد جاءت العزلة في القرآن والسّنّة لمعانٍ عديدة، تتراوح بين المفارقة الكلّية المطلقة والمفارقة الجزئية، وبين الاعتزال الحسّي، والاعتزال المعنوي(١).

وقد اختلف التطبيق لمفهوم الفتنة عند الصّحابة، فمنهم من خرج إلى البادية، وابتعد عن موطن الفتنة كلّيًا، كسعد بن أبي وقاص وسلمة بن الأكوع، ومنهم من اعتزل المشاركة في أحداث الفتنة، ولكنّه لم يعتزل تجمّعات المسلمين في مساجدهم وصلواتهم، وإرشاد الضّال منهم وتعليم الجاهل، وغير ذلك، وهذا مثل عبد اللّه بن عمر، بل كان بعضهم- مثل عمران بن

---

(١) انظر: العزلة والخلطة، للعودة (ص٢١).

حصين- يأمر من يسأله عن أمر الفتنة أن يلزم المسجد، وهو مكان تجمّع المسلمين(١).

والذي يظهر أنّ الموقف الثاني كان هو رأي أغلبية من اعتزل من الصّحابة، حيث لم يفهموا العزلة على أنها هروب من الواجبات اليوميّة للمسلم، من حضور الجمعة والجماعات، وتعليم المسلمين ما يحتاجونه من أمور دينهم ودنياهم، ومخالطة المسلمين والسّؤال عن أحوالهم، فإنّ هذا جزء من واجب المسلم العادي، بَلْهَ العالم الذي كلّف ببيان شرع اللّه ومراده في ما يستجدّ من قضايا في حياة المسلمين.

ولذلك، فالظاهر أنّ موقف المسلم في الفتنة لا يخرج عن الحالات التالية:

١- أن يسعى في الإصلاح ما أمكنه ذلك، تحقيقًا لأمر اللّه في الإصلاح بين الطائفتيْن المتقاتلتيْن.

٢- فإن لم يمكنه ذلك، أو كان ليس من أهل الشّأن والمكانة والعلم، بحيث لا يسمع له أصلًا، فالواجب في حقه اعتزال القتال الدّائر بين الأطراف المتصارعة، ويتخذ الاعتزال أشكالًا متعددة، تبدأ بإتلاف السّلاح الذي هو كناية عن عدم المشاركة به مع أحد الأطراف المتصارعة، ومعنى هذا أن يواصل جهده وعمله في نشر العلم وتعليمه وبذل النّصيحة لعموم النّاس.

٣- فإن تعذر عليه ذلك، ولم يمكنه النجاة من شرّ الفتنة إلّا باعتزال

(١) عن أبي قتادة قال: "قال لي عمران بن حصين: الزم مسجدك. قلت: فإن دخل عليّ؟ قال: الزم بيتك. قلت: فإن دخل عليّ؟ قال: "لو دخل عليّ رجل يريد نفسي ومالي، لرأيت أن قد حلّ لي أن أقتله". أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى(٢٨٨/٤)، انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (٥١٠/٢)، ورجال إسناده ثقات.

تجمّعات الناس، وهي مساجدهم ونواديهم، فليهرب إلى بيته، ويغلق بابه دونه، وذلك هو الواجب في حقه.

٤- فإن استحال عليه أن يكون بمنأى عن الفتنة حتى داخل بيته، فليغادر بلد الفتنة، وليأوِ إلى قرية نائية، يعبد اللَّه عزّ وجلّ، أو يمضي إلى بلاد أخرى حيث يمكنه أن ينفع فيها أبناء المسلمين، فإنّ المسلم كالغيث أينما همع نفع.

وكلّ هذه الحالات تضبطها المصلحة الشرعية وحصول غلبة الظنّ عند المسلم بضرورة اتخاذ هذا الإجراء أو غيره، واللَّه أعلم.

ولعلّ ما فعله ابن عمر يعتبر منهجًا في هذا الباب، فإنه لم يكن يرى مانعًا من الصّلاة مع أحد الفريقين المتخاصمين، لكنه لم يعتبر ذلك تأييدًا لهم، فقد ورد عنه أنه سئل عن الصّلاة خلف ابن الزبير والخوارج وغيرهم، فقال: " من قال: حيَّ على الصلاة أجبته، ومن قال: حيَّ على الفلاح أجبته، ومن قال: حيَّ على قتل أخيك المسلم وأخذ ماله، قلت: لا "[1].

فهذه درجة العالم الذي يعرف كيف يتصرف وقت الفتنة حيث يأمن على نفسه أن ينزلق في أتونها، وحيث يمكنه أن ينفع بوجوده بين الناس، لإرشاد الضال وتعليم الجاهل، وبذل الجهد في دعوة الناس إلى الإصلاح، ولكن هذا الموقف قد لا يطيقه آحاد الناس، لذلك شرع لكلّ واحد ما يناسبه من حكم، واللَّه أعلم.

والمقصود هنا أن يحذر المسلم من إسقاط أحاديث الفتن على واقعه إسقاطًا يمنعه من العمل، ويدفعه إلى العزلة المذمومة، فقد يفهم بعض الناس من تلك الأحاديث وجوب العزلة الكلية، وهذا غير صحيح، بل الذي عليه جماهير العلماء أنّ واجب المسلم في وقت الفتنة أن يعتزل جوَّ الفتنة، فلا يكون طرفًا

(١) انظر: حلية الأولياء، لأبي نعيم(١/٢٩٤)، و(١/٣٠٩).

في الصّراع، ولكن هذا لا يمنعه من أن يشارك المسلمين في شئون حياتهم الأُخرى.

وهناك فكرة شائعة عند عوام الناس، وهي أنهم يتخذون من إخباره ﷺ بهذه الأحداث، متكئًا لهم في ترك العمل للإسلام والدعوة إلى هذا الدين والالتزام به، وهذا خطأ كبير، فلم يكن رسول اللَّه ﷺ - وهو يخبر عن هذه الفتن- يدعو الناس إلى اعتزال الناس وترك العمل الصالح والتخلص من أحكام الإسلام، بل كان يريد منا أن نستقبل هذه الأحداث باعتبارها جزءًا من قضاء اللَّه وقدره، فنغالبها بقضاء اللَّه وقدره، تمامًا كما نفعل في مواجهة الأمراض والمحن والابتلاءات التي يقدّرها اللَّه على عباده.

وهؤلاء الذين عايشوا تلك الفتن، فاعتزلوا أحداثها ولم يشاركوا فيها ولكنّهم لم يفهموا أحاديث العزلة على أنها دعوة إلى اللّجوء إلى رءوس الجبال، وقطع أيّ صلة بالناس - باستثناء بعض الأفراد منهم، بل كانوا يغشون الجمعة والجماعة ويجلسون لتدريس العلم، ويستفتون، ويفتون، ويخالطون الناس، وغير ذلك.

وقد ورد عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: «**إنّ الرّجل ليكون من الفتنة، وما هو منها**»(١).

فقد بيّن أنذ شرّ الفتنة إنّما يلحق من غمس يده ورجله فيها، ولم يتبيّن حكم اللَّه في ذلك، أمّا من أبصر الطريق، فلن يضرّه أن ينصرف إلى تحقيق كثير من الأعمال الصالحة، والتي منها السعي لإطفاء نار هذه الفتنة، وإنقاذ الناس منها، بتعليم العلم ونشره بين الناس، لأنّ كثيرًا من هؤلاء يندفعون في أتون الفتن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٦٤١).

لجهلهم بحقيقتها، وحقيقة دعاتها ومضرميها، وهذا شأن قتال الفتنة لا تنضبط مقاصده، وهو أشبه بقتال أهل الجاهلية.

فالاختلاط محمود لما يحصل فيه من المنافع والمصالح، بشرط أن يأمن فيه الإنسان من ملابسة الفتن وأصحابها، ولم يزل الصّحابة والتابعون والعلماء، مختلطين بالنّاس، فيحصلون منافع الاختلاط، من حضور الجمعة والجماعة، والجنائز، وعيادة المرضى، وتعليم النّاس، وغير ذلك من المصالح التي بعضها من فروض الكفاية، وكثير منها من فروض الأعيان، وبعضها ممّا يتعيّن على بعض آحاد الناس كالعلماء والدّعاة وأهل الخير في هذه الأُمّة.

وقد رأينا كثرة الفتن التي كانت في العهد الأموي، ولكنّ ذلك لم يمنع العلماء من تعليم العلم، وتخريج آلاف من طلبة العلم، والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، وتعليم الجاهل، وتأليف المصنّفات في جميع أبواب العلم، والخروج للجهاد في سبيل اللَّه، وإنّ كلّ رجال الفقه والحديث الذين نفتخر بهم عاشوا تلك الفترة، ولكنّ موقفهم من أحداث الفتن كان واضحًا: إنّه العزلة عنها، والتحذير منها، وذمّ دعاتها، وغير ذلك، واللَّه أعلم.

وفي وصّية النّبيّ ﷺ لمخوّل البهزي رضي الله عنه تتضح فلسفة الإسلام في قضية العزلة أيّام الفتن، فهي عزلة شعورية فقط، أمّا واجب المسلم نحو ربّه، ونفسه وأهله والنّاس فلا ينبغي أن يتأثر بذلك الجوّ، فقد قال له النّبيّ ﷺ: «**سيأتي على الناس زمان، خير المال فيه غنم بين المسجدين، تأكل الشجر وترد الماء، يأكل صاحبها من رسلها، ويشرب من ألبانها، ويلبس من أصوافها، أو قال: أشعارها، والفتن ترتكس بين جراثيم العرب**. قلت: يا رسول اللَّه! أوصني. قال: «**أقم الصّلاة، وآت الزكاة، وصم رمضان، وحجّ واعتمر، وبرّ والديك، وصل**

رحمك، وأقر الضيّف، وأمُرْ بالمعروف، وَانْهَ عن المنكر، وزل مع الحقّ حيث زال»[١].

إنّ حديث رسول اللّه ﷺ دعوة إلى تجاوز واقع الفتنة، بالدّعوة إلى الإسلام والجهاد في سبيله، والاشتغال بالعبادة والطاعة، وتعليم الناس أمور دينهم، وتحبيبهم إليه.

❁ ❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير(٨/٣٠)، والطبري في تاريخه (٣/٢٥)، والطبراني في الكبير (٢٠/٣٢٢)، والأوسط (٧/٢٩٦) (٧٥٤٢)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/١٣٧) (١٥٦٨)، ومن طريقه: ابن حبان في صحيحه (١٣/١٩٦) (٥٨٨٢)، وابن الأثير في أسد الغابة (٥/١٢٩). وهو حديث ضعيف، في إسناده: محمد بن سليمان بن مسمول.
قال البخاري: سمعت الحميدي يتكلم فيه.
وضعفه أبو حاتم، النسائي، وابن حجر.
وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه متنًا أو إسنادًا.
وانظر: الجرح: (٧/ ٢٦٧)، والضعفاء للعقيلي(٤/٦٩)، ميزان الاعتدال(٣/٥٦٩).

الفصل السادس :

ذكر مجموعة من الأحاديث في إرشاد المسلم إلى نوع العزلة التي ينبغي أن يمارسها أيّام الفتن:

* ففي حديث : "جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : أي الناس أفضل يا رسول الله ؟ قال : «**رجل جاهد بنفسه وماله، ورجل في شعب من الشعاب، يعبد ربه، ويدع الناس من شره**»(١).

* وفي حديث : «**ليأتين على النَّاس زمان، يكون أفضل الناس فيه منزلةً رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، كلما سمع بهيعة استوى على متنه، ثم طلب الموت مظانه، ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، ويدع الناس إلا من خير**»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري. الرقاق، باب: العزلة راحة من خلاط السوء (١٨٨/٧) بلفظه، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري قال: جاء أعرابي... وذكر الحديث. الجهاد، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد (٢٠٠/٣)، من طريق شعيب، عن الزهري بلفظ: "قيل: يا رسول الله ! أي الناس أفضل ؟ فقال رسول الله ﷺ: «**مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله**». قالوا: ثم من ؟ قال: «**مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شرّه**».
ومسلم. الإمارة، باب: فضل الجهاد والرباط (١٥٠٣/٣)، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري.
وأبو داود. الجهاد، باب في ثواب الجهاد (٥/٣)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري.
والترمذي. فضائل الجهاد/ باب: ما جاء: أي الناس أفضل (١٠٥/٣- ١٠٦)، من طريق الأوزاعي، عن الزهري. وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٢) أخرجه أحمد. (٤٢١/٣)، من حديث بعجة بن عبد الله، عن أبي هريرة.
وأخرجه أيضًا مسلم. كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والرّباط (٣٧/١٣)، وابن ماجه. كتاب الفتن، باب: العزلة (برقم:٣٩٧٧)، من حديث أبي هريرة. =

* وفي حديث أُمّ مالك البهزية: "ذكر رسول اللَّه ﷺ فتنة فقرّبها. قالت: قلت: يا رسول اللَّه! من خير الناس فيها؟ قال: «**رجل في ماشيته، يؤدي حقها ويعبد ربه، ورجل آخذ برأس فرسه، يخيف العدوّ ويخيفونه**»(١).

* ومن حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعًا: «**رجل جاهد بنفسه وماله، ورجل في شعب من الشعاب، يعبد ربه ويدع الناس من شره**»(٢).

* ومن حديث أبي بكرة: «**ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كانت له إبل فليلحق**

= وأخرجه عن غير أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري. كتاب الجهاد والسّير، باب: أفضل النّاس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل اللَّه (برقم: ٢٧٨٦)، وكتاب الرّقاق، باب: العزلة راحة من خلّاط السّوء (برقم: ٦٤٩٤)، وأبو داود. كتاب الجهاد، باب: في ثواب الجهاد (برقم: ٢٤٨٥)، من حديث أبي سعيد الخدري، أنّ رجلا أتى النّبيّ ﷺ فقال: أيّ النّاس أفضل؟

قال: «**رجل يجاهد في سبيل اللَّه بنفسه وماله**». قال: ثمّ من؟ قال: «**مؤمن في شعب من الشعاب، يعبد اللَّه ربّه، ويدع النّاس من شرّه**». والشعب: ما انفرج بين جبلين.

وعند الحاكم (٤٩٣/٤)، من حديث ابن عبّاس، والطبراني من حديث أمّ مالك البهزية مرفوعًا: «**خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء اللَّه، يخيفهم ويخيفونه، أو رجل معتزل في بادية، يؤدّي حقّ اللَّه الذي عليه**».

وصححه الألباني. انظر: صحيح الجامع (ح رقم: ٣٢٩٢).

(١) أخرجه الترمذي. الفتن، باب: ما جاء في الرجل يكون في الفتنة (٣٢٠/٣)، وفي إسناده رجل لم يسمّ.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب من هذا الوجه، ورواه ليث بن أبي سليم عن طاووس عن أم مالك البهزية عن النبي ﷺ". ثم قال: "وفي الباب عن أُم مبشر وأبي سعيد الخدري وابن عباس".

(٢) أخرجه البخاري. الجهاد / باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد. والرقاق /باب: العزلة راحة من خلاط السوء.

وفي رواية أخرى: قال: **مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل اللَّه قال: ثم من؟ قال: رجل معتزل في شعب من الشعاب، يعبد ربه، ويدع الناس من شره**.

ومسلم. كتاب الجهاد/باب: فضل الجهاد والرباط(٣٦/١٣)، من حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعًا. وعبد الرزاق في مصنفه (٣٦٨/١١).

بها ، ومن كانت له أرضٌ فليلحق بأرضه»(١) .

وهكذا يجب أن يكون المؤمن، لا تمنعه هذه الفتن النّازلة من أن يحمل قلمه، ويبذل جهده، وعلمه لتربية الناس وتوجيههم، وتبليغ الإسلام إلى العاملين، وليس ذكر الإبل والأرض إلّا نوعًا من الأعمال التي ينبغي أن يشغل بها الإنسان وقته، فيدخل في هذا كلّ الصّناعات والأعمال الأُخرى، سواءً كان من أُمور المعاش وفروض الكفاية، أو كان من فروض الأعيان والعبادات المحضة.

بل إنّ الإقبال على العبادة وإخلاص العمل لوجه اللّه عز وجل من شأنه أن يعمّق إيمان المرء، ويقرّبه من اللّه عز وجل، فيفتح اللّه عليه فتوح العارفين، ويلهمه أن يعرف الحقّ من الباطل، والصّواب من الخطأ فيما يعرض عليه من أقوال وأفعال، وهذا مصداقٌ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾(٢) .

وقد أخبر النبي ﷺ عن فضل العبادة وقت الفتن، فَقَالَ: **«الْعِبَادَةُ فِي الْفِتْنَةِ كَالْهِجْرَةِ إِلَيّ»**(٣) .

---

(١) تقدم تخريجه آنفًا.

(٢) سورة التغابن، الآية ١١.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢/١٥)، وأحمد في مسنده (٢٧/٥) كلاهما من حديث منصور بن ذاذان عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار بلفظه.

وأخرجه مسلم. الفتن، باب: فضل العبادة في الهرج (٢٢٦٨/٤)، والترمذي. الفتن، باب: ما جاء في الهرج (٣٣٢/٣)، وابن ماجه. الفتن، باب: الوقوف عند الشبهات (١٣١٩/٢) من حديث المعلى ابن زياد الفردوسي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار مرفوعًا بلفظ: **«العبادة في الفتنة كهجرة إليّ»**.

وأخرجه نعيم في الفتن (٧٧/١) بلفظ: **«العبادة في الهرج والفتنة كالهجرة إليّ»**، من حديث أبان عن معاوية بن قرة عن النعمان بن مقرن مرفوعًا. =

قال ابن تيمية رحمه اللَّه في معرض كلامه عن حديث أبي أمامة الباهلي عن ظهور الدجال وفتنة للناس، قال: "دلَّ هذا الحديث على أن المؤمن يتبين له ما لا يتبين لغيره ولا سيما أيام الفتن، وينكشف له حال الكذاب الوضاع على اللَّه ورسوله، فإنَّ الدَّجَّال أكذب خلق اللَّه، مع أنَّ اللَّه يجري على يديه أمورًا هائلة، ومخاريق مزلزلة حتى إن من رآه افتتن به، فيكشفها اللَّه للمؤمن، حتى يعتقد كذبها وبطلانها، وكلما قوي الإيمان في القلب، قوي انكشاف الأُمور له، وعرف حقائقها من بواطلها، وكلما ضعف الإيمان ضعف الكشف، وذلك مثل السراج القوي والسراج الضعيف في البيت المظلم"[1].

❁ ❁ ❁ ❁

= وأخرجه أحمد أيضًا (٥/٢٥) من طريق المعلى بن زياد الفردوسي عن معاوية بن قرة بلفظ: «**العمل في الهرج كهجرة إليّ**»، والطبراني عن معقل بن يسار بلفظ: «**عبادة في الهرج والفتنة كهجرة إليّ**».
قال الألباني: صحيح. انظر صحيح الجامع (ح رقم: ٣٨٧٤).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٠/٤٥).

الخاتمة

الحمد للَّه الذي بنعته تتم الصالحات، وبفضله تبلغ الغايات، وتنال الدرجات العاليات في الجنات، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد مَنَّ اللَّه علي - وله الحمد أولًا وآخرًا -على الانتهاء من إعداد هذا البحث المتواضع، والذي بعنوان: (التكفير: مفهومه وأسبابه، وضوابطه، وأحكامه).

وأسأل اللَّه عز وجل أن أكون قد وفِّقتُ في خدمة هذا الموضوع على الوجه الذي يليق به.

وفي ختام هذه الرحلة المباركة أقف لأسجل أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث، وأجملها في النقاط التالية:

١- وجوب دراسة ظاهرة التكفير والغلو والإرهاب، فعلى الدعاة والعلماء وأولي الأمر أن يبادروا عند ظهور بوادر انحراف فكري عند الشباب إلى بذل الجهد ونشر العلم في معالجة ذلك بالحسنى والمناقشة الهادئة، البعيدة عن الاستفزاز وردود الأفعال، واعتبار الزمن جزءًا من العلاج، فإن لم تنفع تلك الجهود والمحاولات وجب الأخذ على أيديهم بقوة وحزم، وتحذير الناس من أفكارهم المنحرفة، وآرائهم الضالة.

٢- أنَّ كثيرًا من الشباب الذين كانوا ضحية الانحراف، إنما أصابهم هذا البلاء بسبب جهلهم بمقاصد الإسلام، وقلة بضاعتهم من الفقه في هذا الدين.

٣- لقد ثبت تاريخيًّا أنَّ فكر الخروج والتكفير لن يستطيع في الغالب أن

يصل إلى تحقيق مراده في تكوين دولة يحكمها ويفرض على الناس فكره بقوة السلطان، ولكن هؤلاء إن ملكوا السلاح فسيرهقون الأُمة ويكلفونها من أمرها شططًا، لأنهم لا يترددون في تكفير المخالف، وإذا كفروه أقدموا على قتله وإزهاق روحه، بدم بارد، وبوحشية قد لا تخطر على بال أحد من الناس، ونشر الرعب والخوف والجهل والفقر بين أفراد الأُمة، فضلًا عن الخيانات والتصفية والاغتيالات.

لذلك، فإن الواجب على جمهور المسلمين وخاصتهم وكل من يهمهم أمر مستقبل هذا الدين، وهذه الأُمة: أن يحولوا بينهم وبين امتلاك السلاح، وإلا فإنهم سيهلكون أنفسهم، وسيجرون على الأُمة من الفتن والحروب والكوارث مالا يعلمه إلا اللّٰه تعالى.

ومع ذلك فلا يعد هذا هو العلاج الوحيد في حل هذا الداء السرطاني، بل لابد من الاهتمام بهؤلاء الشباب وتنسيق البرامج الدعوية والعلمية والترفيهية لحتوائهم، ومناقشتهم بالتي هي أحسن، ونصحهم بالرجوع إلى صف المسلمين وإلى الجماعة، أو فضحه وتحذير الناس منه ومن أتباعه، إذا لم يرتدع ويعود إلى رشده.

٤- أنَّ قتال المسلم للمسلم، وتكفيره له، وسبه له، باب عظيمٌ، يحتاج إلى علم ودين، فمن جهل حدوده وضوابطه وقواعده، فهو على شفير هلكة، ولا عاصم إلا اللّٰه، لأنَّ أعراض المسلمين ودماءهم وأموالهم مصونة محفوظة بنصوص القرآن والسنة، فمن استحل منها شيئًا وجب أن يكون معه دليل لا يقبل التأويل، وإلا كان من أهل البغي، أو الخوارج.

٥- أنَّ كثيرًا من أفكار المنحرفين والتكفيريين والارهابيين تقع مسئولية ظهورها، واشتدادها وتطرفها على عاتق العلماء والأنظمة الحاكمة، ففي غياب

العلماء وتوجيهاتهم المهمة، وغلق باب الحوار الهادئ، والمناقشات العلمية الهادفة، ينتشر الفكر ويترعرع، وتسود الرويبضة، وينتشر الجهل والتتلمذ على الصغار والكتب... وكذا في ظل سوط القهر الذي سلط على الرقاب وفي أقبية السجون والمعتقلات، وتحت الاضطهاد والتعذيب، وتضييق الأرزاق، ينتفش الضلال ويزهو في صورة المغلوب، وأن له النصر إن ظفر بما يريد، وله الشهادة إن هلك. ولو أنَّ القائمين على البلاد الإسلامية فتحوا الباب لنقاش علمي، هادئ، يشترك فيه كبار المسئولين والعلماء، بغية توضيح القضايا التي قد يحصل فيها سوء الفهم، وبيان وجه الحق في ذلك، لو فعلوا ذلك لربما استطعنا أن نوجه هذه العواطف المتحمسة، عند أبنائنا توجيهًا سليمًا، يبني ولا يهدم، يجدد ولا يهدد.

إنَّ معالجة ما يسمى بالتطرف لا ينبغي أن يكون مُجرَّدَ ردَّ فعل للإحساس بالخطر على المصالح الخاصة، فقد رأينا هذه الفكر ينمو ويترعرع في بعض البلدان تحت سمع وبصر الأنظمة، فلم تتحرك ولم تفعل شيئًا، وإنما وقفت تتفرج، ولعل بعض المغفلين والمغرضين والعلمانيين سرَّهُ أن يتطوع هؤلاء الشباب لتشويه صورة الإسلام، فلما أصبح هذا الفكر خطرًا على مصالحهم، قاوموه بشراسة وعنف، ضاعت معه الحكمة في تقدير العواقب.

فقليلًا من الحكمة والتروي في معالجة هذه القضايا الشائكة، وإلا كنا كمن يصب البنزين على النار ليطفئها، فلا يزيدها إلا اشتعالًا.

٦- إني أدعو الدعاة والعلماء أن يتقوا اللَّه في أنفسهم، وفي أُمتهم، فيحفظوا عليها شبابها ورجالها من أن تحصدهم الفتن والصراعات التي لا تثمر إلا مزيدًا من الخلاف، والفرقة، والضعف.

يجب عليهم أن يكونوا ضنينين بأبناء الإسلام أن يذهبوا ضحيَّةَ تجارب

أثبتت فشلها منذ زمن بعيد، وأن يوفروا هذه الطاقات لخدمة الإسلام، وتكثير سواد من يحملونه بعلم وفهم ووعي، حتى يمكنهم أن يؤدوا واجبهم في رفع مستوى هذه الأُمة، وتقديم الإسلام للبشرية بصورته المشرقة وهي تنطلق إلى مشارف القرن الواحد والعشرين.

إنَّ كل هذا يضع علماءنا الأفاضل أمام مسئولية خطيرة، ومهمة شاقة، أن يرسموا لأُمتهم طريقًا سويًّا وصراطًا مستقيمًا في توجيه ما جدَّ في حياة الأُمة من قضايا، وحل ما يعترض طريقها من مشاكل، وشبهات، من أجل أن تنطلق أُمة الإسلام لإخراج العباد من عبادة العباد لعبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، وذلك بعد أن تكون قد أحكمت بناء أساسها، ووحدت كلمتها.

ومن هنا فإني أدعوا إلى عقد مؤتمرات عالمية كبيرة تضم كل العلماء المعروفين على خريطة العالم الإسلامي الكبير، على غرار ما قامت به المملكة العربية السعودية ممثلة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وذلك من أجل الوصول إلى حد معين من الاتفاق حول هذه القضايا، وغيرها مما يستجد على الساحة العربية والدولية، ومن أجل إغلاق الباب في وجه كل من يريد أن يستثمر هذه الخلافات لضرب قيم الإسلام ووحدة المسلمين.

هذا وأسأل اللَّه أن لا يؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يحسن عاقبتنا في الأُمور كلها، وأن يغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ولولاة أمرنا، ولكل من استفدنا منه علمًا ينفعنا، والحمد للَّه رب العالمين.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

فهرس المراجع والمصادر

❑ أولًا: فهرس الكتب:

١- القرآن الكريم.

٢- الإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان، د. بكر بن عبد الله أبو زيد، دار القاسم، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ.

٣- الإرهاب - مختار شعيب.

٤- أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر - عبد العزيز الراجحي - اعتنى بها عبد الله الشيباني - دار أطلس الخضراء - الطبعة الأولى - (١٤٢٣هـ).

٥- الإسلام وضرورات الحياة- عبد الله قادري - دار المجتمع للنشر والتوزيع - الطبعة الثانية - (١٩٩٠م)

٦- أصول مذهب الشيعة - د. ناصر القفاري - الطبعة الأولى - (١٤١٤هـ).

٧- الاعتصام - الشاطبي - تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان - مكتبة التوحيد - الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

٨- إعلام الموقعين - ابن قيم الجوزية - تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى - (١٤٢٣هـ).

٩- أعلام وأقزام في ميزان الإسلام - د. سيد العفاني - دار ماجد عسيري - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).

١٠- اقتضاء الصراط المستقيم - تقي الدين ابن تيمية - تحقيق: د. ناصر العقل - مكتبة الرشد - الطبعة الثانية - (١٤١١هـ).

١١- أقطاب العلمانية - طارق منينة - دار الدعوة - الطبعة الأولى - (١٤٢٤هـ).

١٢- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - د. خالد السبت - المنتدى الإسلامي - الطبعة الأولى - (١٤١٥هـ).

١٣- أمريكا - سحر زيناتي - المركز العالمي للاستشارات الإستراتيجية - الطبعة الثانية - (١٤٢٥هـ).
١٤- أمريكا التي تعلمنا الديمقراطية والحرية والعدل - د. فهد العرابي الحارثي - الطبعة الأولى.
١٥- أمريكا الكتاب الأسود - بيتر سكاون - الدار العربية للعلوم - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).
١٦- الأمن رسالة الإسلام - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.
١٧- الإنصاف - علي بن أحمد المرداوي - تحقيق: أ. د. عبد اللَّه التركي - هجر للطباعة - الطبعة الأولى - (١٤١٥).
١٨- أيام من حياتي - زينب الغزالي - دار الشروق - القاهرة - الطبعة الرابعة عشرة - (١٩٩٥م).
١٩- إيثار الحق على الخلق - ابن الوزير الصنعاني - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى.
٢٠- أيعيد التأريخ نفسه - محمد العبدة - المنتدى الإسلامي - (١٤١١).
٢١- بأي عقل ودين يكون التفجير والتدمير جهادًا ؟ - أ. د. عبد المحسن البدر - دار المغني - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).
٢٢- البداية والنهاية - الحافظ ابن كثير الدمشقي - دار الريان للتراث - الطبعة الأولى - (١٤٠٨).
٢٣- البيان لأخطاء بعض الكتاب - أ. د. صالح الفوزان - دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى - (١٤٢٥).
٢٤- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري لأبي القاسم ابن عساكر - الطبعة الأولى - (١٣٤٧).
٢٥- تحكيم القوانين - محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

٢٦- تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء - أسامة حافظ وعاصم محمد - مكتبة العبيكان - الطبعة الأولى - (١٤٢٥).

٢٧- تفسير البغوي معالم التنزيل - الحسين بن مسعود البغوي - دار طيبة - الطبعة الأولى - (١٤٠٩).

٢٨- تفسير القرآن العظيم - الحافظ ابن كثير الدمشقي - دار الفكر - بيروت - (١٤٠١).

٢٩- تلك العتمة الباهرة - رواية الطاهر بن جلون - دار الساقي - الطبعة الأولى - (٢٠٠٢م).

٣٠- توحيد المملكة العربية السعودية - د. محمد المانع - ترجمة د. عبد اللَّه العثيمين - الطبعة الأولى - (١٤٠٢).

٣١- التوسط والاقتصاد - علوي السقاف - دار ابن القيم - الطبعة الأولى - (١٤٢٠).

٣٢- تيسير العزيز الحميد - سليمان بن عبد اللَّه آل الشيخ - المكتب الإسلامي - الطبعة السابعة - (١٤٠٨).

٣٣- جامع العلوم والحكم - الحافظ ابن رجب الحنبلي - تحقيق: طارق بن عوض اللَّه - دار ابن الجوزي - الطبعة الأولى - (١٤١٥)

٣٤- جامع بيان العلم وفضله - المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي - دار الكتب العلمية- بيروت - (١٣٩٨-١٩٧٨م).

٣٥- الجامع لأحكام القرآن - محمد بن عبد اللَّه بن العربي - محمد عبد القادر عطا - دار الفكر للطباعة والنشر - (٢-٣٥٩).

٣٦- الجذور - لأليكسس هالي - ترجمة: سعيد محمد عبد العظيم - مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - (١٤٢٢).

٣٧- جرائم صدام الكيماوية - دار الزهراء للإعلام العربي.

٣٨- الحادي عشر من أيلول - ترجمة: ريم الأطرش - دار الفكر - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).
٣٩- حاشية ابن عابدين (حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار) - دار الفكر للطباعة والنشر.
٤٠- الحداثة في ميزان الإسلام - الدكتور عوض القرني.
٤١- الحرب القذرة - حبيب سويدية - ترجمة: روز مخلوف - دار ورد - الطبعة الأولى - (٢٠٠٢م).
٤٢- حرمة الغلو في الدين - أسامة حافظ وعاصم محمد - مكتبة العبيكان - الطبعة الأولى - (١٤٢٥).
٤٣- حق التضحية بالآخر.. أمريكا والإبادات الجماعية - منير العكش - دار رياض الريس.
٤٤- حقيقة الإيمان - عبد اللَّه محمد بن أحمد القنائي.
٤٥- حقيقة الخلاف - د. محمد أبو رحيم - دار الجوهري.
٤٦- الحكم بما أنزل اللَّه وأهل الغلو - محمد سرور - دار الأرقم - الطبعة الأولى - (١٤٠٧).
٤٧- حياة محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين - جورج بوش - ترجمة: د. عبد اللَّه الشيخ - دار المريخ - الطبعة الثانية - (٢٠٠٤م).
٤٨- خصائص جزيرة العرب - للشيخ بكر بن عبد اللَّه أبو زيد - دار ابن الجوزي - الطبعة الثانية - (١٤١٨).
٤٩- الخطب المنبرية - أ. د. صالح الفوزان - مؤسسة الرسالة - الطبعة العاشرة - (١٤٢٢).
٥٠- درء تعارض العقل والنقل - ابن تيمية - تحقيق: د. محمد رشاد سالم -

جامعة الإمام - الطبعة الثانية - (١٤١١).
٥١- الذخيرة - أحمد بن إدريس القرافي - دار الغرب - بيروت - (١٩٩٤م).
٥٢- ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) - عبد الرحمن أبو الخير - دار البحوث العلمية.
٥٣- الرد على المخالف من أصول الإسلام - بكر بن عبد اللَّه أبو زيد - دار الهجرة للنشر والتوزيع - الطبعة الثانية - (١٤١١).
٥٤- رفع اللائمة - محمد الدوسري - دار عالم الفوائد - الطبعة الثانية (١٤٢٣).
٥٥- سلسلة الأحاديث الصحيحة - محمد ناصر الدين الألباني - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - (١٤١٥).
٥٦- سنن ابن ماجة - محمد بن يزيد أبو عبد اللَّه القزويني - دار الفكر - بيروت - تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٥٧- سنن الترمذي - محمد بن عيسى الترمذي - المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٨- سنن النسائي (المجتبى) - أحمد شعيب النسائي - علق عليه: عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية - (١٤٠٦- ١٩٨٦م).
٥٩- سير أعلام النبلاء - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - مؤسسة الرسالة - الطبعة السابعة - (١٤١٠).
٦٠- شرح النووي على صحيح مسلم - أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرى النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية - (١٩٩٢م).
٦١- الصارم المسلول - أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية - تحقيق: محمد الحلواني ومحمد شودري - رمادي للنشر - الطبعة الأولى - (١٤١٧).

٦٢- صحيح ابن حبان - محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي - المحقق: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - (١٤١٤-١٩٩٣م).

٦٣- صحيح البخاري - محمد بن إسماعيل أبو عبد اللَّه البخاري الجعفي - علق عليه: د. مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - الطبعة الثالثة - (١٤٠٧- ١٩٨٧م).

٦٤- صحيح الترمذي - محمد ناصرالدين الألباني - بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض - الطبعة الأولى - (١٤٠٨).

٦٥- صحيح الجامع الصغير وزيادته - محمد ناصر الدين الألباني- المكتب الإسلامي - (١٤٠٨).

٦٦- صحيح مسلم - مسلم بن الحجاج أبوالحسين القشيري النيسابوري - علق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٧- صورة العرب والمسلمين في المناهج الدراسية - المعرفة - الطبعة الأولى - (١٤٢٠).

٦٨- طبقات الشافعية الكبرى - ابن السبكي - تحقيق: د. محمود الطناحي، و د. عبد الفتاح محمد الحلو - هجر للطباعة - الطبعة الثانية - (١٤١٣).

٦٩- ظاهرة العنف الديني لماذا؟ - المركز العالمي للاستشارات الإستراتيجية - الطبعة الثانية - (١٤٢٥).

٧٠- عارض الجهل - راشد بن أبي العلا - مكتبة الرشد - الطبعة الأولى (١٤٢٣).

٧١- العذر بالجهل - يوسف آل فراج - دار الكتاب والسنة - الطبعة الأولى - (١٤١٤).

٧٢- العقيدة الطحاوية - تعليق سماحة الشيخ ابن باز - أشرف عبد المقصود -

مكتبة دار طبرية - الطبعة الأولى - (١٤١٥).
٧٣- العلمانية - للدكتور سفر الحوالي - دار الهجرة.
٧٤- العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة - للدكتور عبد الوهاب المسيري - دار الشرق - (١٤٢٣).
٧٥- الغلو - مصطفى خليل - الطبعة الأولى - (١٤١٩).
٧٦- الغلو في الدين - د. عبد الرحمن اللويحق - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - (١٤١٢).
٧٧- الفتاوى الكبرى - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - (١٣٨٦).
٧٨- فتح الباري - للحافظ ابن حجر العسقلاني - طبعة دار الفكر.
٧٩- الفروع - محمد بن مفلح المقدسي - تحقيق: أ. د. عبد الله التركي - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - (١٤٢٤)
٨٠- في ظلال القرآن - سيد قطب - دار الشروق - الطبعة السادسة عشرة - (١٤١٠)
٨١- فيض القدير شرح الجامع الصغير - العلامة المناوي - توزيع دار إحياء السنة النبوية.
٨٢- قاعدة في الانغماس في العدو وهل يباح ؟ ! - ابن تيمية - تحقيق: أشرف عبد المقصود - طبعة أضواء السلف.
٨٣- القاموس - الفيروز آبادي - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية - (١٤٠٧).
٨٤- قانون الاضطهاد الديني الأمريكي - د. عبد الله اليحيى.
٨٥- القوة والإرهاب جذورهما في عمق الثقافة الأمريكية - نعوم تشومسكي - إبراهيم الشهابي - دار الفكر - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).
٨٦- كتاب الردود - بكر بن عبد الله أبو زيد - دار العاصمة - الطبعة الأولى - (١٤١٤).

٨٧- لسان العرب - ابن منظور - دار الفكر - الطبعة الأولى - (١٤١٠).
٨٨- لماذا يكرهوننا - ناصر بن محمد الزمل - مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى (١٤٢٥).
٨٩- مبادرة وقف العنف - أسامة حافظ وعاصم محمد - مكتبة العبيكان - الطبعة الأولى - (١٤٢٥).
٩٠- المبسوط - المؤلف: شمس الدين السرخسي- دار المعرفة-بيروت - (١٤٠٦-١٩٨٦م).
٩١- مجموع الفتاوى - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية - جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - مكتبة ابن تيمية.
٩٢- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة - عبد العزيز بن عبد اللَّه بن باز - جمع: محمد الشويعر - دار القاسم - الطبعة الأولى - (١٤٢٠).
٩٣- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين - ابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي - الطبعة الأولى - (١٤١٠).
٩٤- المدارس العالمية الاستعمارية.. تاريخها ومخاطرها - بكر بن عبد اللَّه أبو زيد.
٩٥- مذابح الإخوان في سجون عبد الناصر - جابر رزق - دار الوفاء.
٩٦- مذبحة الإخوان في ليمان طرة - جابر رزق - دار الإعتصام.
٩٧- مسائل شرعية وقضايا فكرية معاصر - الدار المصرية السعودية - الطبعة الأولى - (٢٠٠٤م).
٩٨- مسائل في الإيمان - أ. د. الشيخ صالح الفوزان - اعتنى بإخراجها عبد الرحمن بن محمد الهرفي - دار عالم الفوائد - الطبعة الأولى - (١٤٢٣).
٩٩- المستدرك على الصحيحين - محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري - تعليق: مصطفى عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - (١٤١١- ١٩٩٠م).

١٠٠- المستصفى في علم الأصول - محمد بن محمد الغزالي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - (١٤١٣).

١٠١- المسلمون في الولايات المتحدة - د. عبد الرزاق الزهراني - الطبعة الأولى - (١٤٢١).

١٠٢- مسند أحمد - أحمد بن حنبل أبو عبد اللَّه الشيباني - مؤسسة قرطبة - مصر.

١٠٣- مشكلة الغلو في الدين - د. عبد الرحمن بن معلا اللويحق - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية (١٤٢٠).

١٠٤- مع الإثنى عشرية في الأصول والفروع - أ. د. على السالوس - دار التقوى - الطبعة الثانية - (١٤٢٢).

١٠٥- المعجم الأوسط - سليمان بن أحمد الطبراني - دار الحرمين - القاهرة - (١٤١٥) - المحقق: طارق بن عوض اللَّه بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

١٠٦- معجم المقاييس في اللغة - أحمد بن فارس - تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو - دار الفكر - الطبعة الثانية - (١٤١٨).

١٠٧- المغني - عبد اللَّه بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى - (١٤٠٥).

١٠٨- مفاهيم شرعية حول الأحداث العالمية - مسجد جامعة الخرطوم (١٤٢٢).

١٠٩- مفردات ألفاظ القرآن - الراغب الأصفهاني - تحقيق: صفوان داودي - دار القلم - الطبعة الأولى - (١٤١٢).

١١٠- مقدمة ابن خلدون - دار القلم - الطبعة الخامسة - (١٩٨٤م).

١١١- منهاج السنة النبوية - ابن تيمية - تحقيق: محمد رشاد سالم - مؤسسة

قرطبة للطباعة والنشر - الطبعة الأولى - (١٤٠٦).
١١٢- الموافقات - إبراهيم بن موسى الشاطبي - المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن عفان - الطبعة الأولى - (١٤٢١).
١١٣- مواقف العلماء الربّانيين - د. سيد العفاني - دار العفاني - الطبعة الأولى - (١٤٢٤).
١١٤- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة - د. مانع الجهني - دار الندوة العالمية - الطبعة الثالثة - (١٤١٨).
١١٥- نصاب الاحتساب - عمر بن عوض السنامي - تحقيق: د. مريزن عسيري - هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - الطبعة الأولى - (١٤١٤).
١١٦- النهاية في غريب الحديث والأثر - المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير - المحقق: د. محمود الطناحي، وطاهر الزاوي - أنصار السنة المحمدية.
١١٧- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار - المؤلف: القاضي محمد بن علي بن محمد الشوكاني - دار الريان للتراث - القاهرة.

❁ ❁ ❁ ❁

فهرس الموضوعات

الموضــــوع	الصفحة
المقدمة	٥
خطة البحث	١١
شكر وثناء	٤٨
❑ **الباب الأول: العقيدة الصحيحة أمن وأمان**	٥١
الفصل الأول: أهمية العقيدة الصحيحة	٥٣
مفهوم العقيدة في اللغة، ولاصطلاح	٥٣
موضوع علم العقيدة	٥٣
الأمن والحياة السعيدة المطمأنة مطلب ضروري	٦٠
كلمة حكيمة للمؤسس الأول الملك عبد العزيز آل سعود	٦٢
كلمة لخادم الحرمين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله	٦٥
• **الفصل الثاني: أثر الفتن في انتشار الخوف وانعدام الأمن**	٦٧
• **الفصل الثالث: أهمية العقيدة الصحيحة وفضلها وحاجة البشرية لها**	٦٩
من ثمار كلمة التوحيد	٧٢
• **الفصل الرابع: من خصائص العقيدة الإسلامية وأتباعها**	٧٩
١ - سلامة الصدر:	٧٩
٢- أنها تقوم على التسليم لله تعالى ولرسوله ﷺ	٨٠
٣ - موافقتها للفطرة القويمة والعقل السَّليم:	٨٠
٤ -اتصال سندها بالرسول ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة الهدى قولًا وعملًا وعلمًا واعتقادًا	٨١
٥ - الوضوح والبيان:	٨١
٦ - سلامتها من الاضطراب والتَّناقُض واللَّبْس:	٨١

٧ - أنها سبب الظهور والنصر والفلاح في الدارين: ٨٣
٨ - هي عقيدة الجماعة والاجتماع: ٨٣
٩ - البقاء والثبات والاستقرار: ٨٤
❑ **الباب الثاني: التوحيد فطرة وتاريخًا** ٨٧
تمهيد ٨٩
• **الفصل الأول: فضل التوحيد:** ٩١
التوحيد: هو دعوة الرسل: ٩٣
أسباب نمو التوحيد في القلب: ٩٤
• **الفصل الثاني: أنواع التوحيد:** ٩٧
المبحث الأول: توحيد الربوبية: ٩٧
معناه الإجمالي: ٩٧
أدلة توحيد الربوبية: ٩٨
من الدلالات على ربوبية اللَّه على خلقه ٩٩
أنواع ربوبية اللَّه على خلقه: ١٠٢
توحيد الربوبية ليس هو الغاية: ١٠٢
آثار توحيد الربوبية وثمراته ١٠٣
الفِرق التي أشركت بالربوبية ١٠٤
المبحث الثاني: توحيد الألُوهية ١٠٩
تعريفه ١٠٩
أسماؤه الأُخرى ١١٠
أهميته: ١١١
أدلة توحيد الألُوهية: ١١٤
أركان توحيد الألُوهية ١١٦
عبودية الخلق لله ١١٧

-عبودية عامة: ١١٧
-خاصة: ١١٧
-خاصة الخاصة: ١١٧
فضائل توحيد الأُلوهية ١١٨
علاقة توحيد الأُلوهية بتوحيد الربوبية ١٢٠
الفرق التي أشركت في توحيد الأُلوهية: ١٢٢
المبحث الثالث: توحيد الأسماء والصفات: ١٢٤
تعريفه: ١٢٥
أهميته: ١٢٦
ثمرات الإيمان بتوحيد الأسماء والصفات ١٢٧
طريقة أهل السنة والجماعة في أسماء اللَّه وصفاته ١٣١
الأسس التي قام عليها معتقد أهل السنة في باب الأسماء والصفات ١٣٣
أسماء اللَّه تعالى: ١٣٦
الفِرَق التي ضلت في باب الأسماء والصفات ١٣٦
حكم من نفى صفة من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة ١٣٧
❑ **الباب الثالث: انحراف العبيد عن منهج التوحيد** ١٣٩
تمهيد ١٤١
أسباب الإنحراف ١٤٣
• **الفصل الأول: أولًا: الغلو:** ١٤٥
المبحث الأول: تعريفه ١٤٥
أدلة تحريم الغلو ١٤٩
هل الغلو مُشكلة محلية في بلد واحد أو بلدين... أو عالمية ؟ ١٥٢
أمريكا تصدر الإرهاب إلى العالم: ١٦٠
المبحث الثاني: علاج ظاهرة الغلو: ١٦٢

الوصية الأولى: ١٦٢
الوصية الثانية: ١٦٢
الوصية الثالثة: ١٦٣
الوصية الرابعة: ١٦٣
الوصية الخامسة: ١٦٤
وهناك طرقًا أخرى للعِلَاجِ، منها: ١٦٤
أولًا: الدُّعَاءُ والتَّضَرُّعُ إلى اللَّهِ برفع البأس واستنزال النَّصر ١٦٤
ثانيًا: المبادرة إلى العبادة قبل الفتن وأثنائها ١٦٥
ثالثًا: ترك الذنوب والإقلاع عن المعاصي ١٦٥
رابعًا: إعلان العفو الشامل عمن تاب وأقلع -ما لم يحصل منه عدوان- ١٦٦
خامسًا: نشر العلم الشرعي ١٦٧
سادسًا: الرجوع إلى العلماء الراسخين ١٦٨
سابعًا: نشر الكتب التي تناقش هذه الأفكار بأسلوب دعوي ١٦٩
ثامنًا: نشر الكتب التي تناقش هذا الفكر بأسلوب علمي مؤصل ١٧٠
تاسعًا: التمكين للمحاكمات العادلة ١٧٠
• **الفصل الثاني: ثانيًا: ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد:** ١٧١
المؤثرات السلبية، سواء كانت داخلية أو خارجية: ١٧١
المبحث الأول: أولًا: المؤثرات الداخلية ١٧١
وأهمها فتنة الافتراق والاختلاف ١٧١
الافتراق في اللغة والاصطلاح: ١٧١
الآيات والأحاديث والآثار في الافتراق ١٧١
الفرق بين الاختلاف وبين الافتراق ١٧٥
المبحث الثاني: تعريف الخلاف: ١٧٨
وقوع الخلاف: ١٧٨

أنواع الخلاف: ١٧٩
أولًا: الخلاف المذموم: ١٧٩
وله صور كثيرة منها: ١٨٠
ثانيًا: الخلاف الممدوح، وما المقصود به ١٨١
ثالثًا: الخلاف السائغ ١٨١
- ومنه اختلاف التنوع ١٨٢
المبحث الثالث: القصور والخلل أثناء الخلاف: ١٩٥
أ- قلة الإخلاص: ١٩٥
ب- الغضب: ١٩٦
ج- الدخول في النِّيَّات: ١٩٨
د- الهجر والصرم: ٢٠٣
هـ- قلة الإنصاف: ٢٠٣
و- قلة العلم بمادة الحوار: ٢٠٥
المبحث الرابع: ذكر بعض مَظاهر الفتنة النَّاجِمَةِ عن الاختلاف: ٢٠٧
١- تلوث القلوب بالحسد و الأحقاد و الشحناء والغيبة والنميمة: ٢٠٧
٢- تلوث الألسنة بالكذب والقول بلا علم ولا عدل ٢٠٧
٣- فتنة الانشغال في الخلاف والفرقة عن الدعوة، والجهاد، وطلب العلم، وتربية النفوس ٢٠٩
٤-ذهاب الريح وشماتة الأعداء وتسلطهم على المسلمين: ٢٠٩
٥- ظهور التحزب وغلبة الهوى واضطراب العقول: ٢٠٩
٦-الحيرة والاضطراب التي تصيب العامة من جراء الخلاف: ٢١٠
المبحث الخامس: أسباب التفرق والاختلاف: ٢١١
السبب الأول: الاختلاف في أصل النِّحْلَة ٢١١
السبب الثاني: أهل الأهواء الذين يجدون مصالح شخصية أو شعوبية في الافتراق .. ٢١٢

السبب الثالث: الجهل ٢١٢
السبب الرابع: الخلل في منهج التلقي ٢١٣
١- أخذ العلم عن غير أهله: ٢١٧
٢- الاستقلالية عن العلماء والأئمة: ٢١٩
٣ - ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم ٢٢٤
٤- تتلمذ الأحداث بعضهم على بعض ٢٣٣
٥- ومن مظاهر الخلل في منهج التَّلقي: عدم التفريق بين العلماء، وبين من قد يشتبه بهم ٢٣٥
أولًا: التفريق بين العلماء والقراء ٢٣٦
ثانيًا: التفريق بين العلماء والمثقفين (المفكرين): ٢٣٧
ثالثًا: التفريق بين العلماء والخطباء والوعاظ: ٢٣٩
السبب الخامس من أسباب الاختلاف: اعتبار اتباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليدًا ٢٤٠
هناك فرقٌ بين التقليد وبين الإتباع والاهتداء ٢٤٠
ظاهرة التمشيُخ ٢٤١
السبب السادس: التَّقْصِيْرُ فِي فَهْمِ فِقْهِ الْخِلَاف ٢٤٢
السبب السابع: البغي والتنافس على الدنيا ٢٤٧
علاج التنافس في الدنيا ٢٥٠
١- قوة الإيمان والإخلاص في المقصد: ٢٥٠
٢- ومن علاج التنافس على الدنيا: لزوم التقوى والورع ٢٥١
٣- أهمية التنافس على الآخرة: ٢٥٢
السبب الثامن من أسباب الافتراق: الابتداع ٢٥٤
مُحاولات التقريب بين " السنة " و " الشيعة " ٢٥٥
وَالرَّدُّ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الأَقوَالِ والدَّعوات وَتَوْجِيْهِها ٢٥٥

الدعوة بتوحيد الأديان ٢٥٧
السبب التاسع: العصبيات والحزبيات بشتى أنواعها ٢٦٠
السبب العاشر: دَعْوىٰ التَّجديد في الدِّين ٢٦٦
السبب الحادي عشر: التساهل في مقاومة ومحاربة مظاهر البدع في المسلمين . ٢٦٨
السبب الثاني عشر: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٦٨
المبحث السادس: تَنْبِيهٌ عَلَى بَعْضِ الأَخْطَاءِ فِي التَّفَرُّقِ وَالاخْتِلَافِ: ٢٧١
الخطأ الأول: (إنكار أن يكون في الأُمة افتراق) ٢٧١
الخطأ الثاني: الرضى والتسليم التام لواقع الأُمة من حيث الفرقة والاختلاف ٢٧٢
الخطأ الثالث: عدم التعاون والتناصر والتناصح بين المختلفين ٢٧٣
الخطأ الرابع: خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج، أو المفارقة أو المروق من الدين ٢٧٨
الخطأ الخامس: الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع ٢٧٩
الخطأ السادس: الخلط المزعج في المسائل الكبيرة والصغيرة، وبين المسائل التي لا يستقل بفهمها إلَّا من ذوي العلم والبصيرة والفهم والاستدلال والاستنباط، وبين المسائل العادية التي يمكن أن تكون أمرًا عامًا يمكن للعوام من الخوض فيه ٢٨٥
• **الفصل الثالث: ثانيًا: المؤثرات الأجنبية أو الخارجية** ٢٨٧
عرض أبرز أهداف العدو المرحلية ٢٩٣
تأثير هذه الدَّعوات الخارجية على الإسلام وأهله، فيبرز ذلك في مجالات شتى ... ٢٩٥
المبحث الأول: أَوَّلًا: فِي مَجَالِ الْعَقِيْدَةِ: ٢٩٦
ضعف الولاء والبراء: ٢٩٧
وَمِن عَلَامَاتِ ضَعْفِ هَذَا الْجَانِبِ ٢٩٨
المبحث الثاني: ثانيًا: فِي مَجَالِ التَّشْرِيْعِ وَالتَّنْظِيمِ ٣٠٤
المبحث الثالث: ثَالِثًا: فِي مَجَالِ الْفِكْرِ وَالثَّقَافَةِ ٣١١

المبحث الرابع : رابعًا : الآثارُ فِي مَجَالِ الأَخْلَاقِ وَالآدَابِ الاجْتِمَاعِيَّة ٣٢٤
جزيرة العرب، ومدى جواز دخول الكفار فيها ٣٢٩
المبحث الخامس : خَامِسًا : التَّأْثِيْرُ فِي مَجَالِ السِّيَاسَةِ ٣٣٧
من مظاهر هذا التأثر ٣٣٧
المبحث السادس : وقفات مع الفكر العلماني ٣٤١
الوقفة الأولى : موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية ٣٤١
الوقفة الثانية : حسم موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية ٣٤١
الوقفة الثالثة : التَّوحيد نقيض العلمانية ٣٤٢
الوقفة الرابعة : الجاهلية تتعدد صورها وأشكالها ٣٤٤
الوقفة الخامسة : بَيَانُ حُكِمِ اللَّهِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ العلمانيّ ٣٤٤
الوقفة السادسة : العلمانية نظام طاغوتي جاهلي كافر ٣٤٥
الوقفة السابعة : لِمَاذا تتمسح الأنظمة العلمانية بالدِّين وتدَّعِي الإسلام ؟ ٣٤٩
الوقفة الثامنة : شعارات العلمانيين وراياتهم ٣٥٠
الوقفة التاسعة : مذهب العلمانية عدم إظهار العداء السَّافر للإسلام ٣٥٠
الوقفة العاشرة : حصون أهل السنة مهددة من الداخل ٣٥٢
المبحث السابع : قضيتان مهمتان : ٣٥٥
القضية الأولى : فِي مَدى كُفْرِ الْحُكَّامِ وَالوُلَاةِ : ٣٥٥
أهمية الاعتبار بالتاريخ : ٣٥٨
ذكر محاولات للخروج على الحكام، قديمًا ٣٥٨
الحوادث المعاصرة ٣٦٣
بعض كلام العلماء عن تكفير الحكام : ٣٦٩
وقفة مع من قال بأن جمهورالصحابة ومن بعدهم من التابعين يرون وجوب
الخروج على الحكام الظلمة : ٣٧٣
القضية الثانية : في تكفير الشعوب المسلمة ٣٨٧

وَمُلَخَّصُ الْقَوْلِ فِي مَسْأَلَةِ الْحُكْمِ عَلَى النَّاسِ ٣٩٣
المبحث الثامن: سادسًا: ومن تأثير المؤثرات الخارجية على المسلمين
في مَجالِ: الْمَالِ وَالاقْتِصَادِ ٣٩٧
بعض المنطلقات الأساسية للتنمية الاقتصادية ٣٩٧
أولًا: الاعتماد على الذات: ٣٩٧
ثانيًا: التصنيع عصب التنمية الحديثة: ٤٠٠
ثالثًا: الحد من الهدر والاستهلاك: ٤٠١
أَسْبَابُ ظَاهِرَةِ الإِسْرَافِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ: ٤٠٢
رابعًا: أهمية التخطيط الشمولي التكاملي للتنمية: ٤٠٣
آثار التخلف الإقتصادي ٤٠٥
المبحث التاسع: سَابِعًا: الآثَارُ فِي مَجَالِ مَصَالِحِ الأُمَّةِ الْعَامَّة ٤٠٩
• **الفصل: الرابع: ثالثًا: ومن أسباب انحراف العبيد عن منهج التوحيد:**
اتباع الهَوَى، وَتأثيرُهُ فِي النَّفْسِ وَالسُّلُوكِ ٤١٧
المبحث الأول: تعريف الهوى لغة واصطلاحًا: ٤١٨
سببُ التَّسمية: ٤١٩
مَجيء التَّسْمِيَةِ بِمَعْنى آخر (وهو البدعة): ٤٢٠
أَمَّا مُجَالَسَةِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ: ٤٢٤
استعمالات الْهَوى فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: ٤٢٧
طبيعة التركيب الأصلي في الإنسان: ٤٣٥
المبحث الثاني: أسباب الهوى ٤٤٠
١- الجهل بالعلم الشرعي وهو علم الكتاب والسنة: ٤٤٠
٢- التَّقْلِيْدُ وَالتَّعَصُّب الأعمى لقول معين أو شخص معين دون معرفة الدليل
الذي يبنى عليه احتجاجه وانتصاره لهذا القول أو هذا المذهب ٤٤١
٣- اتباع العَادات التي لم يُقرها الشَّرع: ٤٤٢

٤- تقديم العقل على النقل ٤٤٣
٥- تعريب كتب الفلاسفة ٤٤٣
٦- الكِبْرُ: ٤٤٤
٧- الغلو: ٤٤٦
المبحث الثالث: التحذير من الهوى وما يؤول إليه ٤٤٩
-تَحْذِيرُ اللَّهِ تَعَالَى لِرُسُلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِم أَجْمَعِيْنَ مِن اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالرُّكونِ إليهِ ٤٤٩
- نَهْيُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِرَسُوْلِهِ ﷺ عَن طَاعَةِ الْغَافِلِيْنَ الْمُتَّبِعِيْنَ للهَوَى ٤٤٩
- مَدْحُهُ وَثَنَائُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا ﷺ لِعَدَمِ نُطْقِهِ بِالْهَوَى ٤٤٩
- إِخْبَارُهُ تَعَالَى أَنَّ مَن جَانَبَ هَوَاهُ وَابْتَعَدَ عَنْهُ فَإِنَّ جَزاءهُ الْفَلاَحَ فِي الْدُّنيا، وَرِضَا اللهِ وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤٤٩
- بَيَانُهُ تَعَالَى أَنَّ مَن اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا دَلِيْلٍ: فَإِنَّهُ مِن أَضَلِّ الضَّالين ٤٥٠
أَنَّ الْهَوَى قَد يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى الانسِلَاخِ التَّامِّ مِنَ الدِّيْنِ وَالْخُلُودِ إِلَى الأَرْضِ .. ٤٥٠
قَد يَحْمِلُ اتِّبَاعَ الْهَوى عَلَى الْكُفْرِ بِالرُّسُلِ وَتَكْذِيْبِهِم وَقَتْلِهِم ٤٥٠
- بَيَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ للنَّاسِ بِأَنَّهُم لَو سَارُوا مَعَ مُرَادِ أَنْفُسِهِم الأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَائَهُم الْمُتَعَلِّقَةِ بِالظُّلْمِ، وَالْكُفْرِ وَالْفَسَادِ فِي الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ وَالْعَقَائِدِ لأَدَّى ذَلِكَ إِلَى نَتَائِجَ كَوْنِيَّةٍ وَأَرْضِيَّةٍ خَطِيْرَةٍ ٤٥٠
- تَلَقُّفُ الشَّيَاطِيْنِ لِمَن ضَلَّ بِاتِّبَاعِهِ لِلهَوَى ٤٥١
- يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِ صَاحِبِ الْهَوَى فَيَعْمَى عَنِ الْحَقِّ وَيَخْرَس عَن النُّطْقِ بِهِ وَيُشَلّ عَنِ السَّعْيِ إِلَيْهِ ٤٥١
إِعْدَادُهُ مِنَ الثَّلَاثِ الْمُهْلِكَاتِ.. قَالَ ﷺ "ثلاث مهلكات شح مطاع وهوىً متبع وإعجاب كل ذي رأي برأيه ٤٥١
أن اتباع الهوى يصد عن الحق ٤٥١
أن اتباع الهوى مُبطل للأعمالِ الصَّالِحَة ٤٥٣
نفي التَّقوى عَن مُتَّبِعِ الهوى ٤٥٣

يؤدي إلى التنازع بين الأخوة ٤٥٣

- يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ الاعْتِرَافِ بِالْخَطَأ: ٤٥٦

تنبيه مهم ٤٥٦

أنَّ إتباع الهوى يؤدي إلى عدم قبول النصيحة ٤٦١

أن اتباع الهوى يحرم التوفيق في أمور الدنيا والآخرة ٤٦٣

أن اتباع الهوى قد يؤدي إلى سوء الخاتمة ٤٦٤

المبحث الرابع: كيف يكون الهوى إلهًا مُتَّبعًا ومعبودًا يعبد من دون اللَّه تعالى؟ ٤٦٥

اتباع الهوى من رواسب الجاهلية: ٤٦٦

حياتنا المعاصرة وبعض صور التقليد المذمومة: ٤٧٠

المبحث الخامس: صور الهوى وأشكاله: ٤٧٤

أَوَّلًا: فِي مَجَالِ الْعَقَائِدِ: ٤٧٤

ثانيًا: فِي مَجَالِ العِبَادَاتِ: ٤٧٥

ثَالِثًا: فِي مَجَالِ الْمُعَامَلَاتِ: ٤٧٨

أولًا: كيفية معاملة الإنسان لربه عز وجل: ٤٧٩

ثانيًا: كيفية معاملة الإنسان لرسوله محمد ﷺ: ٤٨٣

أهمية معرفة ثمة أمور لتحقيق المقصد الصحيح من هذه المعاملة ٤٨٣

الأمر الأول: "اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ٤٨٣

الأمر الثاني: عصمته ﷺ: ٤٨٤

الأمر الثالث: عموم رسالته: ٤٨٥

الأمر الرابع: ختم النبوة: ٤٨٦

المنهج الصحيح من غير هوى ولا غلو في شخصه الكريم أو تفريط في مدى المعاملة معه ﷺ: ٤٨٧

- الإيمان به ﷺ ٤٨٧

- طاعتُهُ ﷺ وَالتَّحذير من معصيته ٤٨٧

-اتباعه والاقتداء بسنته ٤٨٨
محبته الصادقة بالقلب والقالب، بل تقديمها على ما سواه ٤٨٩
احترامه ﷺ وتوقيره وتعزيره ٤٩٠
وجوب التحاكم إليه والرضا بحكمه، ومنع الاعتراض عليه ٤٩١
عدم الغلو في حقه ﷺ ووجوب التوسط في ذلك ٩٤٢
ثالثًا: كيفية المعاملة مع الناس وكيف يدخل الهوى في هذه المعاملة ٤٩٥
قاعدة مهمة: ٤٩٨
ضابط الحب والبغض: ٥٠١
والناس في التعامل معهم على أنواع: ٥٠٤
أولًا: المخلصون الصادقون، أهل الخير والصلاح الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، والحافظون لحدود اللّه، والقائمون بكتاب اللّه والعاملون بسنة رسول اللّه ﷺ ٥٠٤
ثانيًا: "وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا.." ٥٠٦
بَعْضَ أَسَالِيْبِ التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ ٥٠٨
١- الناس يكرهون النصيحة في العلن، ويعدون ذلك نوعًا من التعيير والتوبيخ: ٥٠٩
النَّصِيْحَةُ للَّهِ تَعَالَى: ٥٠٩
النَّصِيْحَةُ لِكِتَابِهِ: ٥٠٩
النَّصِيْحَةُ لِرَسُوْلِهِ ﷺ ٥١٠
النَّصِيْحَةُ لأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ: ٥١٠
النَّصِيْحَةُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ (الأُمَّة): ٥١١
٢- لا تكن غليظ الطبع فتُكثر من لوم الناس ومواجهتهم بما يكرهون: ٥١٢
٣- من الحكمة أن تُسلم بخطئك حين تخطئ: ٥١٤
٤- البعد عن تفخيم النفس وتعظيمها: ٥١٤
٥ - لا تُركِّز على السلبيات دون الحسنات: ٥١٥

٦- النَّاسُ يكرهون من لا ينسى الزَّلَّات: ٥١٦
٧- احذر من النقد المباشر: ٥١٧
صور النقد المباشر ٥١٨
٨- الفت النظر إلى الأخطاء تلميحًا وبكُلِّ لباقةٍ: ٥٢٠
٩- تكلَّم عن أخطائك أولًا، وقدِّم اقتراحات مهذبة: ٥٢٠
١٠- لا تعامل الناس باستعلاء: ٥٢١
يعكس مديح النفس والمبالغة بإطرائها مجموعة من أمراض القلوب، منها: ٥٢٣
الرياء وحب الجاه والرئاسة: ٥٢٣
الكِبْر: ٥٢٣
العُجْب: ٥٢٤
الغرور: ٥٢٤
الحقد والحسد: ٥٢٤
ذكر محاسن النفس، ضربان: ٥٢٥
١١- احترم آراء الآخرين، ولا تقُل لأحدٍ: أنت مخطئ: ٥٢٦
١٢- الناس يحبون من يُصحح أخطائهم دون جرح مشاعرهم: ٥٢٩
١٣- اكسب الجدال بتجنبه: ٥٣١
١٤- اظْهِر للناس اهتمامك بهم أكثر من اهتمامك بنفسك: ٥٣٣
١٥- كُن في خدمة الناس وقضاء حوائجهم: ٥٣٥
١٦- قدِّم خدماتٍ للآخرين قبل أن تُطلبَ منك ٥٣٨
١٧- نادِ الناس بأحب أسمائهم، وتعرَّف على أنسابهم: ٥٣٨
١٨- أخلق في الآخر رغبةً جامحةً في أن يفعل ما تريد منه: ٥٣٩
١٩- البراعة في الحديث: ٥٤٠
٢٠- قدّر غيرك تفز بتقديره لك، ولا تظهر الملالة منه: ٥٤٠
٢١- تكلم فيما تظن أنه يسر محدثك: ٥٤١

٢٢- امتدحِ النَّاسَ فِيْمَا يُجِيْدُونَهُ: ٥٤٣
٢٣- الناس يحبون الشكر والتشجيع: ٥٤٣
٢٤- ابتسم للناس، يبتسمون لك: ٥٤٤
٢٥- تهادوا تحابوا: ٥٤٤
٢٦- دع الغير يظنُ أن الفكرة هي فكرته: ٥٤٥
٢٧- تفهَّم عواطف الآخرين، واستثر عواطفهم النبيلة وارض لهم ما ترضى لنفسك: ٥٤٥
رابعًا: كيفية المعاملة مع العدو الأول: الشيطان الرجيم: ٥٤٥
وللشيطان سلاحان في الإضلال وهما: ٥٤٨
السلاح الأول: التزيين ٥٤٨
السلاح الثاني: الغواية ٥٤٨
طرق الشيطان في الإضلال والغواية ٥٤٨
الطريق الأول: تزيين الباطل ٥٤٨
الطريق الثاني: تسمية الأشياء بغير اسمها: ٥٤٩
الطريق الثالث: الإفراط والتفريط: ٥٥٠
الطريق الرابع: تثبيطه للعباد عن العمل وذلك بالتسويف والكسل: ٥٥١
الطريق الخامس: التحريش بين المسلمين بالنزاع والجدال بينهم ٥٥٢
الطرق الصحيحة والكفيلة برد كيده في نحره والخلوص من شركه ٥٥٢
أولًا: التعوذ باللَّه من الشيطان ٥٥٢
ثانيًا: الوضوء والصلاة ٥٥٣
ثالثًا: التعوذ حين قراءة القرآن ٥٥٣
رابعًا: قراءة القرآن ٥٥٣
خامسًا: قراءة سورة البقرة ٥٥٣
سادسًا: قراءة آية الكرسي ٥٥٣

سابعًا: قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة ٥٥٣
ثامنًا: قراءة المعوذتين ٥٥٤
تاسعًا: المداومة على ذكر اللَّه في كل الأحوال ٥٥٤
عاشرًا: ذكر خاص قد ورد في الصحيحين ٥٥٤
الحادي عشر ٥٥٤
الثاني عشر: ٥٥٤
خامسًا: كيفية معاملة الدنيا: ٥٥٥
رابعًا: دخول الهوى في الأخلاق والآداب: ٥٥٨
خامسًا: دخول الهوى في مجال الحدود والعقوبات: ٥٦١
المبحث السادس: علاج الهوى: ٥٦٤
❑ **الباب الرابع: كلمة التوحيد** ٥٧٣
تمهيد ٥٧٥
● **الفصل الأول: معنى لا إله إلا اللَّه وحقيقتها** ٥٨٠
المبحث الأول: معناها: ٥٨٠
ثُمَّ هِيَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ: تنفي أربعة أمور، وتثبت أربعة أمور ٥٨٤
المبحث الثاني: حقيقتها ٥٨٦
المبحث الثالث: أركان لا إله إلا الله ٥٨٩
المبحث الرابع: شروط لا إله إلا الله ٥٩١
هُنَاكَ شُبْهَتَانِ يَحْتَجُّ بِهِمَا بَعْضُ النَّاسِ ٥٩٥
الشُّبْهَةُ الأُولَى: فِي الْكَفِّ عَمَن قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه وَعَمِلَ مَايَشَاءُ ٥٩٥
الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ: وَهِيَ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يومَ القِيَامَةِ يستغيثون بآدم، ثم بنوح ثم بإبراهيم، ثم بموسى، وكلهم يعتذرون حتى ينتهوا إلى رسول اللَّه محمد ﷺ ٥٩٧
المبحث الخامس: آثار كلمة التوحيد: ٥٩٩

المبحث السادس: ٦٠١
كون لا إله إلا الله محمد رسول الله أول واجب على المكلف ٦٠١
ملاحظة عدة قواعد مهمة ٦١٠
القاعدة الأولى أنَّ الدخول في الإسلام إنما يكون بالشهادتين ٦١٠
القاعدة الثانية: من مات على التوحيد استوجب الجنة: ٦١٠
القاعدة الثالثة: ٦١٢
أنَّ الإنسان بعد أن يدخل في الإسلام بالإقرار بالشهادتين، يصبح - بِمُقتضى إسلامه- ملتزمًا بجميع أحكام الإسلام ٦١٢
القاعدة الرابعة: كبائر المعاصي تنقص الإيمان ولكنها لا تهدمه ٦١٤
القاعدة الخامسة: مَا عَدا الشِّرْك فهو تَحت المغفرة: ٦١٨
المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل: ٦٢٢
الشبهة الأولى: جَهْلُ النَّاسِ بِمَدْلُولِ الشَّهَادَتَيْنِ: ٦٢٥
أصل هذه الشبهة: ٦٣١
ملاحظات مجملة ٦٣٢
الشبهة الثانية: اشتراط حد أدنى للإسلام ٦٣٧
شبهات أصحاب فكرة الحد الأدنى للإسلام: ٦٣٩
أثر هذا القول على ثوابت وصف الإسلام للمعين: ٦٥٢
❑ **الباب الخامس: نواقض التوحيد** ٦٥٧
● **الفصل الأول: ١-الكفر:** ٦٦٠
المبحث الأول: الكفر في اللغة والاصطلاح: ٦٦٠
أَسْبَابُ الْخُرُوْجِ مِنَ الإِسْلَامِ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيْهِ كَثِيْرَةٌ، يَصْعُبُ حَصْرُهَا ٦٦٢
وَيُقَسِّمُ بَعضُ العُلَمَاءِ الكُفْرَ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلَامِ، وَقِسْمٌ لَا يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلَامِ ٦٦٣
فَأَمَّا القِسْمُ الْمُخْرِج مِن الْمِلَّةِ فَهُو: الكُفْرُ الأَكْبَرُ وَيَنْقَسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ: ٦٦٣

- كُفْرُ التَّكْذِيْبِ ٦٦٣
- كُفْرُ الإِبَاءِ وَالاسْتِكْبَارِ مَعَ التَّصْدِيْقِ ٦٦٣
-كُفْرُ الشَّكِّ وَهُو: كُفْرُ الظَّنِّ ٦٦٣
- كُفْرُ الإِعْرَاضِ ٦٦٣
- كُفْرُ النِّفَاقِ وَهُوَ: الَّذِي يُظْهِرُ الإِسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ ٦٦٣
وَأَمَّا القِسْمُ الَّذِي لَا يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلَامِ فَهُو: الْكُفْرُ الأَصْغَرِ "وَهُوَ كُفْرُ النِّعْمَةِ" .. ٦٦٣
المبحث الثاني: أصول النقائض الكفرية، التي تَنقض عُرى الإيمان إلى ثلاثة أقسام رئيسية ٦٦٥
أولًا: المكفرات الاعتقادية: ٦٦٥
أ - أمور تتعلق بالتوحيد: ٦٦٥
ب - أمور تتصل بالنبوات: ٦٧١
جـ- ومنها أمور تتصل بالسمعيات المتعلقة بالإخبار عن بعض الأُمور الغيب الثابتة بدليل قاطع ٦٧٢
د - أمور تتصل بالأحكام الشَّرعية الثَّابتة بدليل قطعي والمعلومة من الدين بالضرورة ٦٧٢
ثانيًا: المكفرات القولية: ٦٧٣
الاستهزاء بالدين، أو بعقائده، أو حكم من أحكام اللَّه تعالى أو برسوله ﷺ أو أي نص من نصوص الشريعة ٦٧٣
سَبُّ الْخَالِقِ، وسب الدِّين أو كل ما يتعلق بالشَّريعة، ومنه الاعتراض على قضاء اللَّه وقدره واتهامه بالجور ٦٧٣
ثالثًا: المكفرات العملية: ٦٧٤
● **الفصل الثاني: ٢- الناقض الثاني: الشرك:** ٦٧٦
المبحث الأول: الشرك في اللغة واصطلاحًا: ٦٧٦
الفرق بين الشرك والكفر: ٦٧٧

المبحث الثاني: أنواع الشرك: ٦٧٩
أولا: الشرك الأكبر ٦٧٩
ثانيا: الشرك الأصغر ٦٧٩
ثالثًا: الشرك الخفي ٦٧٩
١- النوع الأول من أنواع الشرك: الشرك الأكبر ٦٧٩
من أنواع الشرك الأكبر: الشرك في الربوبية:
أ- شرك التعطيل: ٦٨٠
ب- شرك الأنداد: ٦٨٠
خُلَاصَةُ هَذَا النَّوعِ: ٦٨١
الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأُلُوْهِيَّةِ: ٦٨١
أنواع الشرك في الألوهية: ٦٨٣
١-شِرْكُ الْدُّعَاء: ٦٨٣
٢-شرك النية والإرادة والقصد ٦٨٧
تنبيه: ٦٨٨
٣-شرك الطاعة ٦٨٩
٤-شرك المحبة ٦٩٢
٥-شِرْكُ الْخَوْفِ ٦٩٣
٦-الشِّرْكُ فِي التَّوْكُلِ ٦٩٥
وَأَمَّا التَّوَكُّلُ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ قِسْمَانِ: ٦٩٦
وَمِن أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ٦٩٦
أ-شِرْكُ التَّعْطِيْلِ: ٦٩٦
ب- شِرْكُ الأَنْدَادِ: ٦٩٧
المبحث الثالث: ٢- الشِّرْكُ الأَصْغَر: ٦٩٨
١- تعريفه: ٦٩٨

٢- مَصْدَرُ تَسْمِيَتِهِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَر: ٦٩٨
أَنْوَاعُ الشِّرْكِ الأَصْغَر: ٦٩٩
أ- قَوْلِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَ بِاللِّسَانِ: ٦٩٩
ب- فِعْلِيٌّ: وهو ما كان بأعمال الجوارح: ٧٠٣
ج-قَلْبِيٌّ: ٧١١
ومن أمثلته الرِّيَا: ٧١١
والرياء له صور متعددة، وأبواب خفية وكثيرة: ٧١٣
حكم العمل إذا خالطه الرياء: ٧١٥
المبحث الرابع: ٣- الشِّرْكُ الخَفِي: ٧١٧
ومن أمثلة الشرك الخفي: ٧١٨
الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر: ٧١٩
المبحث الخامس: أضرار الشرك وآثاره: ٧٢٠
● **الفصل الثالث: ٣- وَمِن نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ (التَّوْحِيد) البِدْعَة** ٧٢٥
المبحث الأول: البِدْعَةُ فِي اللُّغَةِ والاصطلاح: ٧٢٦
الحث على اتباع السنة والتحذير من البدعة: ٧٢٩
أولًا الآيات الكريمات التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع ٧٢٩
ثانيًا: الأحاديث النبوية التي تأمر بالاتباع وتنهى عن الابتداع ٧٣٢
ثالثًا: الآثار الواردة عن السلف في لزوم السنة وذم البدعة: ٧٣٦
المبحث الثاني: أقسام البدع: ٧٤٠
القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية: ٧٤٠
القسم الثاني: البدعة الفعلية والتَّركية: ٧٤١
القسم الثالث: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية ٧٤٤
المبحث الثالث: أسباب البدع: ٧٤٦
أولًا: الجهل ٧٤٦

ثانيًا: إتباع الهوى ٧٤٦
ثالثًا: التعلق بالشبهات ٧٤٧
رابعًا: الاعتماد على العقل المجرد ٧٤٧
خامسًا: التقليد والتعصب ٧٤٧
سادسًا: مخالطة أهل الشر ومجالستهم ٧٤٨
سابعًا: سكوت العلماء وكتم العلم ٧٤٩
ثامنًا: التشبه بالكفار وتقليدهم ٤٧٥٠
تاسعًا: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٧٥٣
عاشرًا: الغلو ٧٥٣
- الْمُبْتَدِعُ الْمُقَلِّد ٧٥٤
المبحث الرابع: حكم البدعة: ٧٥٦
المبتدع ليس على رتبة واحدة، بل هو على مراتب مختلفة واختلافها يقع من جهات ٧٥٦
البدع تنقسم على حسب مراتبها في الإثم إلى ثلاثة أقسام ٧٥٧
المبحث الخامس: آثار البدع على الأُمة ٧٥٩
أولًا: الافتراق العلمي العقدي: ٧٥٩
-الضلال ٧٦٠
-الخلل المنهجي ٧٦١
- خفوت السنة وضياعها ٧٦٣
-بغض الحديث والتفريط فيه ٧٦٤
- هدم الإسلام ٧٦٥
- التلبس بالنفاق ٧٦٧
- حبوط الإيمان ٧٦٩
- مرض القلب وقسوته ٧٧٠

ثانيًا: الافتراق العملي الحسي: ٧٧٢
-التفرق والتشرذم والخروج عن الجماعة ٧٧٢
- استحلال السيف في رقاب المسلمين ٧٧٤
- استباحة الأعراض والأموال المحرمة ٧٧٥
- امتحان المسلمين ٧٧٦
• **الفصل الرابع: ٤- ومن نواقض الإسلام: النفاق** ٧٨٠
المبحث الأول: وَالنِّفَاقُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: نِفَاقٌ أَكْبَر، وَنِفَاقٌ أَصْغَر ٧٨١
القِسْمُ الأَوَّلُ: النِّفَاقُ الأَكْبَر ٧٨١
القِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ النِّفَاقُ الَّذِي لَا يَخْرُجُ صَاحِبُهُ مِنَ الْمِلَّةِ ٧٨٢
مسألة مهمة ينبغي الحذر منها ٧٨٢
العلمانيون في واقعنا المعاصر يشتركون مع المنافقين في الأهداف والوسائل ٧٨٣
المنافقون هم خفافيش المجتمع ٧٨٣
خطورة النفاق البالغة على الوضع السياسي في الأُمة الإسلامية ٧٨٣
لا يجوز أن يترتب على عمل المنافق جزاءً، إلا إذا عمل المنافق عملًا يراد به
زعزعة الدعوة وإفسادها ٧٨٤
المبحث الثاني: وَأَمَّا الْمُنَافِقُ نِفَاقًا أَصْغَرَ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ ٧٨٦
النفاق باق إلى يوم القيامة: ٧٨٩
المبحث الثالث: الصِّفات القولية والفعلية للمنافقين: ٧٩١
الأول: خُلف العهد: ٧٩١
الثَّاني: التَّكَاسُلُ عَن أداءِ الصَّلَاةِ وَحُضورِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ: ٧٩٢
الثَّالِث: الاعْتِمَادُ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ دُوْنَ تَقْدِيْمِ العَمَلِ الصَّالِح: ٧٩٣
الرابع: الإِعْرَاضُ عَنِ الاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ: ٧٩٣
الْخَامِسُ: قِلَّةُ ذِكْرِهِم للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ٧٩٤
السادس: عَدَمُ فَهْمِهِم للقُرآنِ، وَعَدَمُ تَدَبُّرِهِم لَهُ: ٧٩٦

السابع : عَدَمُ إِيْمَانِهِم بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ وَسُقُوْطِهِم عِنْدَ الْمِحَن ٧٩٧
الثامن : السُّخْرِيَّةُ وَالاسْتِهْزَاءُ بِالْمُؤْمِنِيْنَ : ٧٩٨
التاسع : الأَمْرُ بِالْمَنْكَرِ وَالنَّهْي عَنِ الْمَعْرُوفِ : ٨٠٠
العَاشِر : مُوَالَاةُ الْكُفَّارِ مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِيْنَ : ٨٠٠
الحادي عشر : حِرْصُهُم عَلَى الْمَكَاسِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ العَاجِلَة ، وَزُهْدُهُم فِي مَكَاسِبِ الآخِرَةِ : ٨٠١
الثَّانِي عَشَر : التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى : ٨٠٢
الثالث عشر : التَّشْكِيْكُ فِي طَهَارَةِ الْمُجْتَمَعِ الإِسْلَامِيّ ، وَاتِّهَامِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالْفَاحِشَةِ : ٨٠٣
الرَّابع عشر : حُبُّهُم للتَّرَفِ وَالدَّعَةِ ، وَالرِّيَاءِ ؛ وَكَرَاهِيَّةُ الإِنْفَاقِ فِي سَبِيْلِ اللهِ : ٨٠٤
الخامس عشر : سهولة الكذب والحلف المغلظ ، والحنث فيه ٨٠٥
السَّادِس عَشَر : الْخَوْفُ مِنَ الْمَوْتِ أَو الْقَتْلِ وَكَرَاهِيَّةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ٨٠٦
السَّابع عَشَر : نَشْرُ التَّشْكِيْكِ وَالأَرَاجِيْفِ عَن ضَعْفِ الْمُسْلِمِيْنَ ٨٠٧
الشخصية الأولى في خِيانة الأمة : عبد اللَّه بن سبأ : ٨٠٧
مَوْقِعَةُ الْجَمَلِ : ٨٠٩
مَعْرَكَةُ صِفِّيْن : ٨١١
رَفْعُ الْمَصَاحِفِ : ٨١٢
الشخصية الثانية في خِيانة الأمة ابن العلقمي الرافضي الخبيث ٨١٣
الشخصية الثالثة في خِيانة الأُمة : مصطفى كمال أتاتورك (الصِّربي ، أو البُلْغَارِي) ٨١٥
الثامن عشر : حَسَدُهُم للمُؤمِنِيْنَ الْمُلْتَزِمِيْنَ بِشَرْعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٨١٦
التَّاسِع عَشَر : عَدَمُ القَنَاعَةِ بِرِزْقِ اللهِ : ٨١٧
العشرون : سُهُوْلَةُ التَّلَفُّظِ بِكَلَمَاتِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوْقِ : ٨١٨

• **الفصل الخامس: ٥- الْرِّدَّةُ** ٨١٩

المبحث الأول: وَالرِّدَّةُ فِي اللُّغَةِ والاصطلاح: ٨١٩

الأَصْلُ فِي مُعَامَلَةِ الْمُرْتَدِ فِي الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ: ٨٢٠

الْمُرَادُ بِمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ: ٨٢١

الارتداد الجماعي: ٨٢١

المبحث الثاني: حَدُّ الشَّرِيْعَةِ فِي الْمُرْتَدِ بين الخيانة للأمة والخروج عن الجماعة: ٨٢٢

الرِّدَّةُ بِالْمَعْنَى العَام ٨٢٤

والنصوص في ذلك على قسمين: ٨٢٤

قِسْمٌ مَكيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ الدَّعوَةِ ٨٢٤

وَقِسْمٌ مَدَنِيٌّ يَنْتَمِي إِلَى قُرْآنِ التَّشْرِيْع ٨٢٤

القِسْمُ الأَوَّلُ: يُقَرِّرُ، فِي جُمْلَتِهِ، حُرِّيَّةَ الاعْتِقَاد ٨٢٤

من أسمى أنواع السَّماحة والحرية الدينية ٨٣٢

المبحث الثالث: يجب التنبيه لعدة أمور: ٨٣٧

الأول: أهمية الاعتقاد بأنَّ العلمانية غرس خبيث ودخيل على الأُمة، وهي كفر بواح وردة ظاهرة عن الدين ٨٣٧

الثاني: الديمقراطية.. فتنة هذا العصر.. التي تُكرس ألوهية المخلوق وحاكميته.. وترد له خاصية الحكم والتشريع من دون الله ٨٣٧

الثالث: أن نعتقد أن اللَّه تعالى لا يغفر الردة والكفر والشرك، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ٨٣٨

الرَّابع: نعذر بالجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه.. وبالتأويل المعتبر ٨٣٨

الْخَامس: ونفرق بين الردة العامة وردة المعين، فلا نطلق الردة على المعين إلا إذا توفرت بحقه شروط الردة، وانتفت عنه موانعه ٨٣٩

السَّادِس: لا نشهد على معين من أهل القبلة بجنة ولا نار.. إلا من ورد بحقه نص شرعي ٨٣٩

السَّابع: وَنبرأ إلى اللّه تعالى من ضلالات وغلو الخوارج ومن تابعهم من غلاة التَّكفير في هذا الزَّمان ٨٤٠
الثَّامن: كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعِرضه ٨٤٠
• الفصل السادس: ٦- وَمِن نَوَاقِضِ التَّوْحِيْدِ: الزَّنْدَقَةُ ٤٨٢
كَلِمَةٌ فِي أَهَمِّيَّةِ الْمَوْضُوعِ: ٨٤٢
المبحث الأول: أَصْلُ هَذِه الْكَلِمَة: ٨٤٣
المبحث الثاني: إِطْلَاقَاتُ الزَّنْدَقَةِ وَمَعَانِيْهَا فِي الإِسْلَامِ: ٨٤٤
المبحث الثالث: عَقَائِدُهُم: ٨٤٦
المبحث الرابع: آثَارُهُم: ٨٤٧
المبحث الخامس: مِن جُهُودِ الْخُلَفَاءِ فِي مُحَارَبَةِ الزَّنَادِقَةِ: ٨٤٨
• الفصل السابع: ٧- ومن نواقض الإسلام: الإلحاد ٨٤٩
المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحًا ٨٤٩
الإلحاد اليوم ٨٥٠
المبحث الثاني: أَسْبَابُ مُشْكِلَةِ الإِلْحَاد ٨٥١
١- الكنيسة الأُوربية: ٨٥١
٢- مظالم العالم الرأسمالي ٨٥٣
٣-ظهور المذاهب الاقتصادية الإلحادية: ٨٥٤
٤-اقتران الإلحادية بالقوة المادية: ٨٥٥
٥-هزيمة العالم الإسلامي أمام الهجمة الأُوربية: ٨٥٦
٦- الحياة الجديدة ومباهج الحضارة: ٨٥٦
٧- دوامة الحياة: ٨٥٧
المبحث الثالث: آثَارُ الإِلْحَادِ فِي حَيَاةِ الإِنْسَانِ: ٨٥٩
١- القلق والصراع النفسي: ٨٥٩
٢- الأنانية والفردية: ٨٦٠

٣- فقد الوازع والنزوع إلى الإجرام: ٨٦١
٤- هدم النظام الأسري: ٨٦٢
٥- تخريب المجتمعات: ٨٦٤
٦- الإجرام السياسي: ٨٦٦
المبحث الرابع: كيف نعالج ظاهرة الإلحاد: ٨٦٩
١- الدعوة إلى توحيد الله سبحانه: ٨٦٩
٢- العناية بالتربية الخلقية: ٨٧١
٣- التصدي لشبهات الملاحدة: ٨٧٣
❑ **الباب السادس: أهل الذمة مفاهيم وضوابط** ٨٧٧
• **الفصل الأول: المراد بأهل الذمة في اللغة والاصطلاح:** ٨٧٩
العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين: ٨٧٩
خُلَاصَةُ عَلَاقَةِ الْمُسْلِمِيْنَ بِالذِّمِّيينَ: ٨٨٠
• **الفصل الثاني: الرفق بأهل الذمة** ٨٨٣
هَل تَسْمِيَتُهُم بِأَهْلِ الذِّمَّةِ اسْتِنْقَاصٌ لَهُم: ٨٨٥
البَعْض لَم يَفْهَم مَعْنَى الْذِّمَّةَ وَالْعَهْد: ٨٨٥
حُكْمُ الإسْلَامِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمُعَاهَدَات: ٨٨٩
• **الفصل الثالث: موقف الإسلام من غير المسلمين داخل المجتمع الإسلامي:** ٨٩٢
آ- تأمين الحماية من العدوان الخارجي: ٨٩٣
ب- تأمين الحماية الداخلية: ٨٩٣
١) - حِمايةُ الدِّمَاءِ وَالأبدَانِ: ٨٩٣
٢) - حماية الأعراض: ٨٩٥
٣) - حماية الأموال: ٨٩٥
٤) - كفالة بيت المال: ٨٩٦
ج- الحريات العامة: ٨٩٧

وتشتمل هذه الحريات ٨٩٧
١) حرية المعتقد، وممارسة الشعائر، وصون أماكن العبادة: ٨٩٧
٢) حرية الفكر والتعلم: ٨٩٩
٣) حرية التنقل: ٩٠١
٤) حرية العمل والكسب وتولي مناصب الدولة: ٩٠١
٥) الحرية الاجتماعية: ٩٠٢
• **الفصل الرابع: موقف الإسلام من غير المسلمين خارج المجتمع الإسلامي:** ٩٠٦
أ- المحايدون: ٩٠٦
ب- المعاهدون: ٩٠٧
جـ- المحاربون: ٩٠٨
❑ **الباب السابع: ظاهرة التكفير** ٩١١
• **الفصل الأول: نبذة تاريخية عن ظاهرة التكفير** ٩١٣
قال الحافظ ابن حَجَر رحمه اللَّهُ وهو يتكلم عن أصل منشأ الخوارج: ٩١٥
وَمِن تُرَّهَات الْخَوَارِجِ الَّتِي أَخَذُوهَا عَلَى الإمَامِ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: ٩١٨
-أنه حَكَّمَ الرِّجَالَ وَلَا حُكْمَ إِلَّا للهِ ٩١٨
-وأنه مَحَا عن نَفسِهِ إِمْرَة المؤمنين ٩١٨
-وَأَنهُ قَاتَلَ وَلم يَسْب، يعني السيدة عائشة رضي اللَّه عنه في وقعة الجمل !! ٩١٨
التحايل والاستخفاء: ٩٢٠
• **الفصل الثاني: فكر التكفير وأثره في إثارة الفتنة بين المسلمين** ٩٢٤
الأحاديث الواردة في بيان حالهم: ٩٢٤
هل انتهى أمر الخوارج بعد تلك المعارك والحروب ؟ ٩٣٨
من أقوال أهل السنة في الخوارج: ٩٣٩
• **الفصل الثالث: خطورة التكفير** ٩٤٣
١- ما ورد في التحذير من التكفير والتفسيق وتشديد التنكير في ذلك: ٩٤٣

بعض الأدلة التي نهت وحذرت من إطلاق لفظ الكفر والشرك عَلَى مسلم: ٩٤٤
لَقَد نَهَى الإِسْلَامُ عَنِ السَّبِّ وَاللَّعْنِ وَالشَّتْمِ فَكَيْفَ بِالْكُفْرِ؟ ٩٤٥
أَقْوَالُ العُلَمَاءِ فِي النَّهْي وَالتَّحْذِيرِ مِن التَّكْفِيرِ: ٩٤٧
٢-التغليظ على الخوارج والرافضة بسبب التكفير: ٩٥٠
• **الفصل الرابع: ما يخرج المسلم من المِلَّة الإسلاميَّة:** ٩٥٣
• **الفصل الخامس: عدم التكفير بالمعاصي والذنوب** ٩٥٦
أَقْوَالُ أَهْلِ العِلْمِ مِن أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَدَمِ التَّكْفِيرِ بِالْمَعَاصِي ٩٥٧
حكم من كفَّر مُسلمًا: ٩٦٣
• **الفصل السادس: مذهب أهل السُّنَّة في:** ٩٦٧
أ- تَكْفِيرُ الْمُعَيَّن: ٩٦٧
الْحُجَّةُ: ٩٧١
الْفَهْمُ: ٩٧١
تلخيص ما سبق ٩٧٤
الأول: التكفير من أخطر وأدق المسائل ٩٧٤
الثاني: التكفير لا يكون إلا بأمر ظاهر جلي واضح ٩٧٤
الثالث: التكفير مزلق خطير وقع بسببه كثير من الجهلة وأنصاف المتعلمين ٩٧٤
الرابع: ينبني على التكفير أحكام دنيوية وأخروية كثيرة حرجة للغاية ٩٧٤
الخامس: من أهم ضوابط التكفير: الاحتياط في تكفير المعين،
وأن لا يحكم إلا بالظاهر، وأمَّا امتحان المسلمين لمعرفة دخائلهم فهو بدعة ... ٩٧٤
السادس: أجمع العلماء على وجوب قيام الحجة، وفهمها ٩٧٤
السابع: الجهل الذي يعذر صاحبه به يَختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأفراد ٩٧٤
الثامن: حديث العهد بالإسلام، ومن عاش في بادية بعيدًا عن العلم والعلماء،
إذا وقع في مكفر ولم يكن قد بلغته الحجة يعذر بجهله ٩٧٤
التاسع: الحجة تختلف من بلد إلى آخر، ومن زمن إلى آخر، ومن فرد إلى آخر ٩٧٤

العاشر: الفهم يكون فهم دلالة ٩٧٤
الصَّلاة خلف أهل القبلة الموحدين: ٩٧٥
الأدلة على جواز الصلاة خلف كل مسلم: ٩٧٥
أقوال العلماء في ذلك: ٩٧٦
إذا صلى خلف الفاجر والمبتدع لا يعيد: ٩٧٨
وَمُلَخَّصُ القَوْلِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَة: ٩٨٠
● **الفصل السابع: أهم الأسباب التي تؤدي إلى فتنة التكفير:** ٩٨١
١-الْجَهْلُ بِالسُّنَّةِ، وَعَدَمُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ: ٩٨١
فَضْلُ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ ٩٨١
يلاحظ على كثير من أرباب هذا فكر التكفير أمور ٩٨٢
الأول: عدم الأخذ عن العلماء الراسخين ٩٨٢
الثاني: تطبيق فتاوى صدرت لملابسات معينة من بعض العلماء وجعلها قواعد مطردة ٩٨٤
الثالث: ادعاء أن الجهاد مصلحة مطلقًا ٩٨٤
الرابع: عدم التفريق بين التكفير العام وتكفير المعين ٩٨٦
٢-التَّحَاكُمُ للأَنْظِمَةِ وَالقَوَانِيْنِ الوَضْعِيَّةِ: ٩٨٦
حكم رد شرع اللّه والرضا بالأحكام والقوانين الوضعية: ٩٨٩
٣-الكبت والتعذيب والاضطهاد: ٩٩٤
٤- الفساد العقدي: ١٠٠٠
مِن أَسْبَابِ التَّخَلُّفِ العَقَدِي لَدَى الْمُسْلِمِيْنَ: ١٠٠٠
ومن أسباب التخلف العقدي أيضًا: الاستعمار الذي اجتاح الأُمة وما خلف
بعده من دمار وفقر ومرض: ١٠٠٣
٥- انتِشَارُ الفَسَادِ الْخُلُقِيّ: ١٠٠٤
مِما ساعد في انتشار الفساد الخلقي بين المسلمين: ١٠٠٥
٦- اعتزال المجتمع ومقاطعة المساجد والجماعات: ١٠٠٧

٧- عدم وجود المشايخ الأكفاء وأخذ العلم الشرعي من الكتب مباشرة: ١٠٠٨
٨- عدم تزكية النفوس بسبب الضعف التربوي: ١٠١١
٩- احتلال بلدان المسلمين: ١٠١٨
بعض الاتجاهات الأساسية في التغيير ١٠٢٢
أولًا: من يرى التغيير من خلال الانتخابات البرلمانية ١٠٢٢
ثانيًا: من يرى حتمية المواجهة العسكرية: ١٠٢٣
ثالثًا: من يرى التركيز على العمل الفردي في الدعوة والتربية ١٠٢٧
منهج الدعوة السلفية ١٠٢٩
١٠-الجهل باللغة العربية: ١٠٣١
حث السلف الصالح على تعلم اللغة العربية، وعلى تجنب الخطأ فيها ١٠٣٣
• الفصل الثامن: أهم أسباب تفادي حدوث هذه الظاهرة، وعلاجها: ١٠٣٥
الاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ ١٠٣٥
النَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالتَّحَزُّبِ: ١٠٣٧
تَفَهم الخلاف في الأُمور الفقهية والاجتهادية: ١٠٣٩
مَضَارُ الاخْتِلَاف: ١٠٤٢
الاشْتِغَالُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيّ، وَمُحَاوَلَةُ تَلَقِّيهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ: ١٠٤٤
ومن أخطر مظاهر الفتنة بالعلم وآفاته ما يلي: ١٠٤٥
١- ضعف العمل بالعلم ومناقضة القول والعمل: ١٠٤٥
الآيات الواردة في ذلك ١٠٤٥
الأحاديث الواردة في ذلك ١٠٤٦
الآثار الواردة عن السلف رحمهم اللّه تعالى، في ذلك ١٠٤٧
٢- فتنة العجب والكبر والرياء: ١٠٤٧
٣- التلبيس وكتم الحق: ١٠٤٩
منشئ هذه الفتنة في الغالب: ١٠٥٠

بعض الوقفات السريعة حول فتنة التلبيس وكتم الحق ١٠٥٠
٤-الدنيا والتحاسد عليها: ١٠٥٢
إجمال أهم مظاهر الفتنة بالأموال والأولاد ١٠٥٤
١- الانشغال بها عن الآخرة والخلود إلى الأرض والتفريط في الصالحات ١٠٥٤
٢-الحرص على المال والأولاد والمحبة الشديدة له ولأهله وأولاده إلى أن يوقعهم في الهلكة ظانًا منه أنه يحسن صنعًا ١٠٥٤
٣- التحاسد والتدابر والتباغض، بل والتقاتل على الدنيا وأموالها: ١٠٥٤
٤- الوقوع في صفتين ذميمتين بسبب الأموال والأولاد ١٠٥٥
٥- البغي والتكبر على الناس: ١٠٥٥
٦- هناك من الناس من يعذب بماله وولده في الدنيا قبل الآخرة ١٠٥٦
٥- ومن فتن الدنيا أيضًا: فتنة الجاه والشُّهرة وحب الرِّئاسة ١٠٥٦
٦-فتنة التحاسد بين أهل العلم: ١٠٥٧
٧- فتنة أهل الجاه وأصحاب الرئاسات على أهل العلم: ١٠٥٧
٨- ومن فتن العلم: الجدال والمراء والخصومات ١٠٥٨
والفتن التي تنشأ من الجدال والمراء متنوعة من أهمها: ١٠٥٩
٩-ومن فتن العلم: التعصب لآراء الرجال والتقليد الأعمى ١٠٦٠
فتنة التقليد الأعمى والتعصب ١٠٦١
١٠- ومن فتن العلم: قلة المعرفة بأحوال الناس وواقعهم والابتعاد عن قيادتهم وتوجيههم ١٠٦١
١١- التَّعَالُمُ: وَهُو التَّصَدُّر والفتوى بلا علم ١٠٦٣
٥- العمل للاستفادة من طاقات الشباب: ١٠٦٤
ضرورة استغلال طاقات الشباب ١٠٦٧
❑ **الباب الثامن: جماعات التكفير القديمة والحديثة** ١٠٦٩
• **الفصل الأول: جماعات التكفير الحديثة** ١٠٧١

المبحث الأول: الأَفْكَارُ وَالْمُعْتَقَدَات: ١٠٧١
المبحث الثاني: القيادة عندهم: ١٠٧٤
المبحث الثالث: متى يبدأ دور هذه الجماعة: ١٠٧٥
المبحث الرابع: أهم شخصياتهم: ١٠٧٧
المبحث الخامس: كيف تفجرت بدعة التكفير ١٠٨٠
المبحث السادس: أماكن انتشار هذه الجماعة: ١٠٨٤
• **الفصل الثاني: الآثار الناجمة عن مزاجية القائد** ١٠٨٨
• **الفصل الثالث: أحداث فتنة التكفير والقتل في تاريخ الإسلام** ١٠٩٢
المبحث الأول: الحكمة من إخباره ﷺ بوقوعها ١٠٩٢
المبحث الثاني: الصَّحَابَةُ يُحَذِّرُونَ مِن الْفِتَنِ: ١٠٩٥
• **الفصل الرابع: موقف الصّحابة مّما وقع بينهم من الدماء والفتن والحروب** ... ١١٠١
المبحث الأول: إجماعهم على كراهية الدخول فيها ابتداء لولا المصلحة ١١٠٢
أولًا: ما بذله الصحابة للحيلولة دون وقوعها ١١٠٢
الأمر الثاني: موقف أهل السنة من القتال الذي كان بين الصحابة ١١١٠
ومما سبق تتضح عدة معالم: ١١١٨
• **الفصل الخامس: أحاديث تعظم حرمة النفس المؤمنة والنهي عن حمل السلاح في وجه المسلم، وسفك دمه:** ١١٢٧
بعض ما دلّت عليه هذه الأحاديث من المعاني: ١١٣٧
• **الفصل السادس: أحاديث ترشد إلى أهمية العزلة عن الفتن التي تقع بين المسلمين** ... ١١٣٩
• **الفصل السابع: الفهم الخطأ، والتفسير غير السليم لنصوص القرآن والسنة** ... ١١٥٩
المبحث الأول: نماذج من سوء الفهم في الكتاب والسنة: ١١٦١
أولًا: الخلط بين مراتب الأشياء والأعمال ١١٦١
ثانيًا: الجهل بفقه الموازنات وترتيب الأولويات ١١٦٣
فعل النبي ﷺ مع ابن أُبي سلول: ١١٦٦

المبحث الثاني: قضيّة الخروج على أئمة الجور: ١١٦٨
أحكام الخروج عليهم: ١١٦٩
١- الخروج على الحاكم المسلم، العادل: ١١٦٩
٢- الخروج على الحاكم الكافر: ١١٧٤
٣- الخروج على الحاكم الفاسق أو الظالم: ١١٧٥
المذهب الأول: أدلّة القائلين بعدم الخروج على أئمة الجور والظلم: ١١٧٨
المذهب الثاني: من يدعو إلى الخروج والثورة على الحاكم الذي أخلّ بشيء من شريعة اللَّه، وعطّل حقوق الناس، وسار فيهم سيرة الظلمة، ولا يشترط أن يصل انحرافه إلى درجة الكفر ١١٨٥
أدلة المذهب الثاني: ١١٨٦
الترجيح: ١١٨٨
آراء الفقهاء المعاصرين ١١٩٦
قراءة في أحاديث الأمر بالخروج على الحاكم الكافر ١٢٠٣
❑ **الباب التاسع: أخطاء في المنهج والسلوك** ١٢٠٩
• **الفصل الأول: الخطأ في فهم المصطلحات الشرعية واستعمالها وتوظيفها توظيفًا غير صحيح:** ١٢١١
دار الحرب ودار الإسلام: ١٢١١
دار الإسلام: ١٢١٢
ودار الكفر: ١٢١٢
دار الحرب: ١٢١٢
ألفاظ الكفر، وما في معناها: ١٢١٥
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" ١٢١٥
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" ١٢١٧
ومن أقوال العلماء في ذلك: ١٢١٧

اثنتان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النّسب، والنّياحة على الميت" ١٢٢١
لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضُكم رقابُ بعض" ١٢٢١
• **الفصل الثاني: العفوية في التعامل مع المتغيرات في المجتمع الإسلامي** ١٢٢٥
• **الفصل الثالث: أثر فتنة التكفير في كسر البيضة** ١٢٢٩
• **الفصل الرابع: تحقيق موقف أهل السُّنَّة من فتنة التكفير والإقتتال التي تقع في المجتمع الإسلامي** ١٢٣١
المبحث الأول: بيان لأنواع القتال الذي يحدث بين المسلمين ١٢٣١
النّوع الأوّل: قتال المحاربين وقطاع الطرق ١٢٣٣
أوّلا: من خصّ هذا الوصف بالمسلمين ١٢٣٣
ثانيًا: من جعله عامّا في المسلمين وغير المسلمين ١٢٣٣
الترجيح: ١٢٣٥
أحكامهم: ١٢٣٩
النّوع الثاني: دفع الصّائل ١٢٤١
النوع الثالث: قتال الطائفة الباغية ١٢٤٦
النّوع الرّابع: قتال البغاة ١٢٤٧
شروط اعتبارهم بغاة: ١٢٥١
أحكامهم وكيفية التعامل معهم: ١٢٥٣
ومن خلال التعاريف التي وضعها العلماء للبغي تتضح مسألتان: ١٢٥٥
النوع الخامس: قتال الفتنة ١٢٥٧
المبحث الثالث: بيان الفرق بين هذه الأنواع وبين الجهاد في سبيل الله ١٢٦٤
المبحث الرابع: موقع أنواع القتال التي ذكرناها من الجهاد في سبيل الله ١٢٦٧
* المرتدّون: ١٢٦٨
* قتال البغاة: ١٢٦٨
* قتال المحاربين وقطاع الطرق: ١٢٧٠

* دفع الصائل : ١٢٧١
* قتال الفتنة : ١٢٧١
• **الفصل الخامس : موقف المسلم و واجبه وقت الفتنة :** ١٢٧٣
ضوابط ذلك ١٢٧٧
الضابط الأول : التثبيت ١٢٧٧
الضابط الثاني : لزوم العدل والإنصاف في الأمر كلّه ١٢٨٠
الضابط الثالث : الحلم والأناة ١٢٨١
الضابط الرابع : لزوم الصّمت ، والحذر من كثرة الكلام ١٢٨٣
الضابط الخامس : لزوم مجالس العلماء الرّبّانيين ١٢٨٤
الضابط السادس : الحذر من الخطأ في التعامل مع أحاديث الفتن ١٢٨٦
• **الفصل السادس : ذكر مجموعة من الأحاديث في إرشاد المسلم إلى نوع العزلة التي ينبغي أن يمارسها أيّام الفتن :** ١٢٩٢
الخاتمة ١٢٩٧
فهرس المراجع والمصادر ١٣٠١
فهرس الموضوعات ١٣١١

* * * *